

3 1761 04569059 1



**University of Toronto  
Library**

---

**DO NOT  
REMOVE  
THE  
CARD  
FROM  
THIS  
POCKET**

---

Acme Library Card Pocket  
LOWE-MARTIN CO. LIMITED





صحيحة	صحيحة
١٩٧ بيان أن التوجه الى جهة الكعبة أو عينها	عصمة الانبياء والجواب عنه
٢٠١ بيان ان حياة الشهداء لاندرك الا بالوحي وان الارواح جواهر قائمة بنفسها تبقى بعد الموت دركة	١٥٢ بيان ماتمسكت به المعتزلة من عدم الشفاعة لارباب الكبار والجواب عنه
٢٠٥ بيان الدليل على وجود الاله و وحدته	١٥٣ بيان كيفية انفلاق البحر لبنى اسرائيل وأنه من الآيات الملجئة للايمان
٢١٣ بيان انحصار الكمالات الانسانية في ثلاثة وبياتها	١٥٩ بيان ما قيل في مسخ المعتدين في السبت قرده انه من مسخ القلوب
٢١٥ بيان نسخ الوصية للوارث بعد وجودها	١٦٠ بيان قصة أصحاب البقرة
٢١٧ بيان وقت نزول محف ابراهيم والتوراة والانجيل والقرآن	١٦٦ بيان ان المعاصي يحجر بعضها بعضا حتى تؤدي الى الكفر
٢٢٠ بيان الاعتكاف وأنه خاص بالمسجد	١٧١ بيان ان من أيقن بالجنة أحب التخلص اليها بالموت
٢٢٤ بيان الحصر في الحج وفدائه	١٧٢ بيان السر في كراهة اليهود لسيدنا جبريل
٢٢٧ بيان المشعر الحرام ماهو	١٧٤ بيان ان جيل اليهود أر بع فرق
٢٣٢ بيان عدد الانبياء والرسل	١٧٥ بيان ان الساحر لا يكون الا خبيث النفس مثل الشيطان .
٢٣٤ بيان سرية عبد الله بن محمش	١٧٨ بيان النسخ وأنه من المصالح
٢٣٥ بيان ما نزل في الجرمن الآيات	١٨٢ بيان اختلاف الأئمة في دخول الكفار المساجد
٢٣٦ بيان اطلاق المشركين على اليهود والنصارى	١٨٣ بيان الدليل على ابطال الولد له سبحانه
٢٣٩ بيان الالباء وحكمه	١٨٦ بيان الاشياء التي كف بها سيدنا ابراهيم
٢٤٠ بيان القرء والاختلاف فيه	١٨٧ بيان مقام ابراهيم والصلاة التي تصلى عنده
٢٤١ بيان الخلع وابتدائه	١٩٠ بيان أولاد ابراهيم
٢٤٤ بيان أقصى مدة الرضاع	١٩٢ بيان أن الانتساب الى الاشراف لا ينفع عند الله بمجرد
٢٤٦ بيان عدة المتوفى عنها زوجها	
٢٥٦ بيان فضل بعض الانبياء على بعض	
٢٦٠ بيان المحاجة التي قام بها سيدنا ابراهيم مع التمروذ	

صحيفة	صحيفة
٧٠ بيان ان الاختبار بوقوع شئ لا ينفى كونه مقدورا	٢ بيان كون اللام في الجمد للاختصاص والسكلام في الفصرو غيره
٧٢ بيان تأويلات اعترلة لا تختم ونحوه المسند الى الله تعالى	٥ بيان أرفع العلوم قدرا
٧٧ بيان كون المنافيقين أخبث الكفرة	٦ تفسير سورة الفاتحة
٨٤ بيان ان كمال الايمان بماذا يكون	٧ بيان أسامى الفاتحة
٨٨ بيان ان الطلب غير الارادة	٨ بيان كون البسملة من الفاتحة أم لا
٩١ بيان فائدة ضرب الامثال	١٠ بيان متعلق بالبسملة
١٠٢ بيان معنى الشئ وأنه يعبر البارى في بعض الاطلاقات	١١ بيان تحقيق معنى الباء
١٠٦ بيان ان أسماء الجوع للجموم	١٣ بيان الكلام في لفظ الاسم واشتقاقه وما فيه من الخلاف
١٠٩ بيان كيفية المطر والسحاب	١٥ بيان أصل لفظ الجلالة وتحقيق اشتقاقه
١١١ بيان الدليل على اعجاز القرآن وكونه حجة	١٩ بيان تحقيق القول في الرحمن الرحيم
١٢١ بيان انه ليس في الجنة من أطعمة الدنيا الا الاسماء	٢١ بيان مباحث الحمد لله
١٢٣ بيان حسن التمثيل وشروطه	٢٣ بيان مباحث أل الجنة
١٢٥ بيان معنى إمام وتحقيق القول فيها	٢٨ بيان الفرق بين الملك والمالك
١٢٧ بيان الفسق ودرجات الفاسق	٣١ بيان الانتفات
١٣٣ بيان اثبات صحة الخشر وبيان المقدمات المتوقفة عليها	٣٢ بيان الضمائر ومحقاتها
١٣٤ بيان الاختلافات في حقيقة الملائكة	٣٧ بيان تقسيم النعم
١٣٧ بيان القول في معنى الاسماء التي علمها الله للملائكة	٤١ بيان الكلام على أمين وتحقيق معنى اسم الفعل
١٣٨ بيان التكليف بالمحال وما قيل فيه	تفسير سورة البقرة
١٤٠ بيان مزية الانسان بالعلم وان اللغات توقيفية	٤٢ بيان تحقيق القول في الحروف المبدوء بها السور
١٤١ بيان أن آدم أفضل من الملائكة وان ابليس قيل أنه من الملائكة وأنه منهم نوعا يتوالدون	٤٨ بيان معنى الهدى وأقسامه
١٤٢ بيان ما قيل في وسوسة ابليس لآدم مع طرده من الجنة	٥٢ بيان معنى التضمين وتحقيق القول فيه
١٤٥ بيان ما تمسكت به الحشوية من عدم	٥٤ بيان معنى الايمان والنفاق عند أهل السنة والمعترلة والخوارج
	٥٨ بيان دليل من ذهب الى ان الرزق يعبر الحلال والحرام
	٦٢ بيان معنى اليقين وأنه لا يوصف به علم البارى تعالى
	٦٧ بيان معنى الكفر في الشرع

الامة الخطأ والنسيان في كل زمان وحيناً لا حاجة الى الاستدانة المذكورة فيكون الدعاء المذكور لاجل الاعتداد بالذممة و بمحتمل ان يكون ذلك اشارة الى مجموع ما ذكر بان يقال يحتمل ان رفع الخطأ والنسيان عن الامة في بعض الاحيان فيحتاج الى الاستدانة أى طلب نوازل رفع المذكور (قوله عبأً ثقيلًا) العبء بكسر العين وسكون الباء الجمل (قوله للمباغنة) أى ليس التشديد بالتعدية الى مغولين كما في قوله ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به بل مجرد المباغنة في الجمل (قوله فيكون صفة لاصراً) أى على التوجيه الثاني واما على الاول فهو صفة للمصدر المحذوف الذى هو الجمل (قوله من قتل الانفس) هذا هو المستفاد من قوله تعالى فاقتلوا انفسكم ويحتمل ان يراد من قتل الانفس تعيين القصاص (٢٧٤) فان في شريعة موسى عليه السلام القصاص متعين لا يندفع بالغفو

والصلح (قوله وقطع موضع النجاسة) فانه تعين في شريعة موسى عليه السلام قطع موضع النجاسة من الثياب (قوله أو من التكليف الشاقه التي لا يفي بها طاقة البشر) هذا غير الأمر المذكور سابقا فانه الامر الشديد المتعسر وهذا الامر المتعذر الغير المتصور (قوله تعالى واعف عنا) يمكن ان يقال المراد به اعف ما تقرر من جزاء أعمالنا السيئة و اغفر لنا استرنا ذنوبنا حتى لا يطلع عليه فنفتضح به على رؤس الاشهاد وارجنا بنيل الكرامات ورفعة الدرجات فتكون هذه الكلمات الكريمة جامعة لطلب عدم الانتقام وستر الذنوب والتمفضل ولامقصود الا هذه الامور الثلاثة لان المطلوب رفع ما يكون

والسلام رفع عن أمتي الخطأ والنسيان (ربنا ولا تحمل علينا اصراً) عبأً ثقيلًا بأصراً صاحبه أى يحبس في مكانه يريده به التكليف الشاقه وقرىء ولا تحمل بالثبديد للمباغنة ( كما حملته على الدين من قبلنا) جملة حملك اياه على من قبلنا أو مثل الذي حملته اياهم فيكون صفة لاصراً والمراد به ما كلف به بنو اسرائيل من قتل الانفس وقطع موضع النجاسة وخسب في صلاة في اليوم والميلة و صرف ربع المال للزكاة أو ما أصابهم من الشدائد والحزن (ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به) من البلاء والعقوبة أو من التكليف التي لا تفي بها الطاقة البشرية وهو يدل على جواز التكليف بما لا يطاق والامسائل المتخلص منه والتشديد ههنا لتعدية الفعل الى المفعول الثاني (واعف عنا) واح ذنوبنا (واغفر لنا) واستر عيوبنا ولا تفضحنا بالمؤاخذة (وارحنا) وتعطف بنا وتفضل علينا (أنت مولانا) سيدنا (فانصرنا على القوم الكافرين) فان من حق المولى أن ينصر مواليه على الاعداء والمراد به عامة الكفرة روى انه عليه الصلاة والسلام لمادعاه هذه الدعوات قيل له عند كل كلمة فعلت وعنه عليه السلام أنزل الله تعالى آيتين من كنوز الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بالفي سنة من قرأهما بعد العشاء الاخرة أجرأتها عن قيام الليل وعنه عليه الصلاة والسلام من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه وهو يرد قول من استكره ان يقال سورة البقرة وقال ينبغي أن يقال السورة التي نذكر فيها البقرة كما قال عليه الصلاة والسلام السورة التي نذكر فيها البقرة فسقط القرآن فتعلموها فان تعامها بركة وتركها حاسرة وان يستطيعها البطالة قيل يارسول الله وما البطلة قال السحرة

﴿ تم الجزء الاول من تفسير البيضاوي ويليها الجزء الثاني اوله سورة آل عمران ﴾

سببا للبعد وتحصيل القرب (قوله تعالى وانصرنا على القوم الكافرين) ان قيل ما فائدة لفظ القوم وهلا قيل فانصرنا على الكافرين حتى يكون المطلوب النصر على كل واحد من الكفرة قلنا النصره على كل واحد واحد لا تستلزم النصره على المجموع من حيث هو مجموع لان الشخص قد يكون غالباً على كل واحد اذا انفرد ولا يكون غالباً على المجموع (قوله وهو يرد قول من استكره) قال النووي في الاذكار نقل عن بعض المتقدمين انه يكره ان يقول سورة البقرة وسورة الدخان والعنكبوت وشبه ذلك قالوا انما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة وشبه ذلك قلت وهذا خطأ مخالف للسنه فقد ثبت بالاحاديث الصحيحة استعمالها فيما لا يحصى من المواضع كقوله صلى الله عليه وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه وهذا الحديث في الصحيحين وأشباهه كثيرة لانه حصر انتهى كلامه

العلامة التفتازاني هذا غير مسلم للقطع وانفاق أئمة التفسير والاصول والنحو على ان الحكم في مثل الرجال فعلوا كذا على كل فرد لا على كل جماعة وهكذا افسره في كل موضع من الكتاب فليقدر (قوله فاحد بمعنى الجمع) قال العلامة التفتازاني والمراد منه ههنا جمع من الجنس الذي يدل عليه الكلام فغني لا يفرق بين أحد لا يفرق بين جمع من الرسل أقول بر دعليه انه حينئذ لا فائدة في لفظ أحد ههنا بل ينبغي ان يقال لا يفرق بين رسله بل نقول لفظ أحد موهوم اذ قد يتوهم ان لا يفرق بين جماعة خاصة أي واحدة من الجماعات وان يفرق بين جماعة أخرى والحوار انه لو قيل لا يفرق بين جماعة من الرسل والنسكة في سياق النفي لفهم انه لا يفرق بين شيء من الجماعات أصلاً ولزم عدم التفرقة في جميع أفراد الرسل فكذا أحد الذي هو بمعنى الجماعة يلزم منه عموم النفي وحينئذ نقول عدم التفرقة بين كل جمع أبلغ من عدم التفرقة بين المجموع (قوله أجبنا) المراد بالاجابة ههنا الاجابة بالعقول أي اعتقدنا وجوب العمل بالامر والنهي والمراد باطننا أطلعناه بالعمل به (قوله لا ينتفع بطاعتها الخ) أي لا ينتفع بطاعة العبد غيره ولا يتضرر بمصعبته أي المنفعة والمضرة مخصوصتان بالعمل وهذا ان التخصيصان يستفادان من تقديم الجزأين (قوله فيه احتمال) الاحتمال الجسد والمبالغة في العمل والسبب في ذلك ان أكثر النفوس الى الشر أميل (قوله فان الذنوب كالسموم الخ) يرد عليه ان الذنوب ليست نفس الخطأ والنسيان بل ترتب عليهما وحينئذ لا يظهر ارتباط بطاقتيه (قوله فان الذنوب كالسموم بقوله (٢٧٣) أو بأنفسهما اذ المراد بقوله بأنفسهما

أنفس الخطأ والنسيان الا أن يراد بالذنوب ما يشمل نفس الخطأ والنسيان بان يقال المراد بالذنوب ما يمكن ان يؤخذ الشخص به ولو قال بدل قوله بأنفسهما أو بما أدى اليه الخطأ والنسيان لكان أولى فتأمل (قوله لكنه تعالى وعد التجاوز عنه رحمة وفضلا فيجوز ان يدعو الانسان به استدامة) فيه دلالة على ان ما وعده الله تعالى لا بد ان يحصل لكن

على معناه كقوله تعالى وكل أتوه داخرين واحد في معنى الجمع لوقوعه في سياق النفي كقوله تعالى فما منكم من أحد عنه حاجزين ولذلك دخل عليه بين والمراد في الفرق بالتصديق والتكذيب (وقالوا سمعنا) أجبنا (وأطعنا) أمرك (غفرانك ربنا) اغفر لنا غفرانك أو طلب غفرانك (والبيك المصير) المرجع بعد الموت وهو اقرار منهم بالبعث (لا يكف الله نفسا الا وسعها) الا ما تيسر قدرتها فضلا ورحمة أو مادون مدى طاقتها بحيث يتسع فيه طوقها ويتيسر عليها كقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وهو يدل على عدم وقوع التكليف بالحمال ولا يدل على امتناعه (ها ما كسبت) من خير (وعليها ما كسبت) من شر لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها غيرها وتخصيص الكسب بالخير والاكسب بالشر لان الاكسب فيه احتمال والشر تشبيه النفس وتجذب اليه فكانت أجد في تحصيله وأعمل بخلاف الخير (ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا) أي لا تؤاخذنا بما أدى بنا الى نسيان أو خطأ من تفرط وقلة المبالاة أو بانفسهم اذ لا تمتنع المؤاخذة بهم عقلا فان الذنوب كالسموم فكان تناوؤها يؤدي الى الهلاك وان كان خطأ فتعاطى الذنوب لا يبعد ان يفضى الى العقاب وان لم تكن عزيمة لكنه تعالى وعد التجاوز عنه رحمة وفضلا فيجوز ان يدعو الانسان به استدامة واعتداد بالنعمة فيه ويؤيد ذلك مفهوم قوله عليه الصلاة

(٣٥ - (بيضاوي) - اول)

لا يجب ان يدوم فتشبت الحاجة الى استدامته أي طلب دوامه وهذا جواب عن اشكال يتوهم ههنا وهو انه لما وعده الله بالتجاوز عن الخطأ والنسيان فما الحاجة الى الدعاء المذكور والجواب الآخرا ان المراد من الدعاء المذكور اظهار الاعتداد بالنعمة المذكورة التي هي المجاوزة عن الخطأ والنسيان وقال بعضهم في دفع السؤال ان رفع المؤاخذة بالخطأ والنسيان عرف بالسمع من قول النبي صلى الله عليه وسلم رفع عن أمتي الخطأ والنسيان ولعل رفعها كان اجابة لهذه الدعوة واعتراض عليه بان المعتزلة وكثيرا من أهل السنة على انه لا يجوز التكليف بغير المقدور وحتى يكون ترك المؤاخذة فضلا يستدام ونعمة يعتد بها وانما ذلك على رأي من جوز التكليف بغير المقدور وأجيب بان غير المقدور هو نفس الخطأ والنسيان وليس الكلام في المؤاخذة على الخطأ نفسه بل على ما يرتب عليه كقتل المسلم بالرمي الى صيد أقول لك ان نقول الرمي الى الصيد في الصورة المذكورة والوقوع على المسلم كلاهما واقع بقدرته الشخص فما الخطأ الذي هو غير مقدور ويمكن ان يقال المراد من المقدور المقدور بالذات وهو الذي تتعلق به الإرادة وأولا ولا يخفى ان وقوع السهم على الشخص لا يكون كذلك فتأمل (قوله واعتدادا بالنعمة فيه) الضير الكاشف في فيه عائد الى التجاوز و يرد عليه ان التجاوز نفسه نعمة لأن النعمة فيه والجواب ان النعمة المترتبة على تجاوز الله تعالى عن الذنوب عدم كون العبد معذبا بل كونه منعما لان كل أحد لا يخلو عن أحدهما (قوله ويؤيد بذلك الخ) الظاهر ان ذلك اشارة الى الاعتداد المذكور وتوضيحه انه لما قال عليه السلام رفع عن أمتي الخطأ والنسيان فالظاهر انه رفع عن كل واحد من



(قوله يعنى ما فيها من سوء العزم عليه الخ) لوقال ما فيها من العزم على سوء السلوك أو لان المؤاخذة ليست بالسوء بل بالعزم عليه ولهذا السئلة تفصيل في كتاب الاحياء (قوله وهو صريح في نفي وجوب التعذيب) للعتزة ان يقولوا لا يجوز ان يجب التعذيب ويجب مشيئته أيضا كأنه يجب عليك شيء وانت تر بداه أيضا وتشاؤه والحواب ان هذا خلاف الظاهر جدا فلا يحمل عليه مع عدم الباعث (قوله بدل البعض من الكل) لا يخفى ان المغفرة والتعذيب ليسا جزأين من الحساب بل أمران مترتبان عليه فليس بدل البعض بل بدل الاشمال وقال العلامة لطبي قيل ان أر يد بقوله بحاسبكم معناه الحق في يكون قوله يغير بدل الاشمال كقولك أحبب يداعلمه وان أر يد به المجازة يكرن قوله يغير لمن يشاء بدل البعض كقولك ضربت ز يدارأسه وقال بعضهم ان الضمير المجرور في بحاسبكم به الله يعود لى ما فى أنفسكم وهو مشتمل كما ذكر على الخاطار سوء وهى ما يحاسبه الانسان من الوسواس وحديث النفس والغفران والعذاب انما يردان على ما اعتقده وعزم عليه من سوء لاحديث النفس فهذا الاعتبار هو بدل البعض أقول في الكلامين نظر اما في الاول فلأن المجازة ليست مركبة من الغفران والعذاب حتى يكون كل منهما بعضا لهما فيكون بدل البعض كيف ولو كانت مركبة منها لزم تحققهما عند المجازة وإليس كذلك اذ قد تحصل المجازة ويحصل أحدهما دون الآخر وتحقق ان المجازة أمر كل منحصر في نوعين أحدهما الثواب والآخر (٢٧٢) التعذيب لكن لا يكفي في بدل البعض كون البديل فردا من أفراد المبدل منه بل

لابد أن يكون جزءا منه وأما في الثاني فلأن محموله ان ما فى أنفسكم كلى مشتمل على أفراد متعددة وأبجوع مركب من أمور متعددة هي الخواطر والوسواس والعزائم والغفران والتعذيب انما يتعلق ببعض تلك الامور وهذا كاترى ليس يبدل البعض من الكل بل ذكرا متعلق ببعض الشيء وقال العلامة التفتازانى هذا التفصيل بمنزلة بدل البعض ان جعل المغفرة والعذاب من جملة الحساب وبمنزلة بدل

تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه) يعنى ما فيها من سوء العزم عليه لترتب المغفرة والعذاب عليه (بحاسبكم به الله) يوم القيامة وهو حجة على من أنكر الحساب كالمعتزلة والروافض (يفغفر لمن يشاء) مغفرته (ويعذب من يشاء) تعذيبه وهو صريح في نفي وجوب التعذيب وقدر فقهه ما بين عامر وعاصم وبعقوب على الاستئناف وجزءها ما لا يقون عطف على جواب الشرط ومن جزم بغير فاء جعلها مبدلا منه بدل البعض من الكل أو الاشمال كقوله

مضى تأنتنا لمس بنا في ديارنا \* نجد خطبا جزلانا راتا أجا

وادغام الراء في اللام لحن اذ الراء لا تدغم الا في مثلها (والله على كل شيء قدير) فيقدر على الاحياء والمحاسبة (آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه) شهادة وتنصيص من الله تعالى على صحة إيمانه والاعتقاده به وأنه جازم في أمره غير شاك فيه (المؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله) لا يتخلو من أن يعطف المؤمنون على الرسول فيكون الضمير الذى ينوب عنه التنوين راجعا الى الرسول وأؤمنين أو يجعل مبتدأ فيكون الضمير للمؤمنين وابعبار به صرح وقوع كل تخبر وخبر المبتدأ ويكون افراد الرسول بالحكم اما لتعظيمه أو لان إيمانه عن مشاهدة وعيان وإيمانهم عن نظر واستدلال وقرأ حمزة والكسائى وكتابه يعنى القرآن أو الجنس والفرق بينه وبين الجمع انه شائع في وحدان الجنس والجمع في جوعه ولذلك قيل الكتاب أكثر من الكتب (لا تفرق بين أحد من رسله) أى يقولون لا تفرق وقرأ يعقوب لا يفرق بالياء على ان الفعل لكل وقرئ لا يفرقون حملا

معناه

الاشمال ان جعل من نواعه وعمرانه وتعاريفه ومتعلقاته أقول محصله أنه ان أر يد بالحاسب المسمى الحقيقي فالغفران والتعذيب في حكم بدل الاشمال وان أر يد به المعنى المجازى فهما في حكم بدل البعض فهو راجع الى الكلام الاول من الكلامين المذكورين من هذا الوجه ولكن بينهما فرق من حيث ان هذا الكلام يبدل على انهما ليسا ببدلين بل في حكم البديل بخلاف الكلام الاول فانه يبدل ظاهرا على اهماب دلان حقيقية (قوله وادغام الراء في اللام لحن) قال صاحب الكشاف ومدغم الراء في اللام لحن مخطفى خطأ فاحشا وراويه عن أبى عمرو وخطبى مرتين لانه يلحن وينسب الى أهل الناس بالعرية ما يؤذن بجهل عظيم قال العلامة التفتازانى هذا على عادته في اقراء السبع اذ لم تكن على وفق قاعدة العرية ومن قواعدهم ان الراء لا تدغم الا في الراء وقد يجاب بان القراءات السبع متواترة والبقول بالانواع اثبات علمى وقول النحاة نفي ظنى ولو سلم عدم التواتر فاقول الامر ان ثبتت لغة بنقل العدول و يرجح بكونه ثباتا ونقل ادغام الراء في اللام عن أبى عمرو ومن الشهرة والوضوح بحيث لا مدفع له ووجهه من حيث التعليل ما بينهما من شدة التقارب حتى كأنهما مثلان (قوله فيكون الضمير للمؤمنين الخ) أى الضمير الذى ينوب عنه التنوين الذى في لفظ كل فانه كان في الاصل كأنهم خدف الضمير وعوض عنه التنوين (قوله والفرق بينه وبين الجمع انه شائع في وحدان الجنس الخ) قال

الحاضرة إنما كرر ذكر الشاهدين لانهما حكمان لا بأس بعدم الكتابة في الصورة للذكورة توهم ان لا بأس بترك الاشهاد أيضاً فدفع ذلك التوهم بقوله واشهدوا (قوله في احكامها ونسخها) الاحكام بكسر الهمزة ضد النسخ ومعنى كلامه انه قال بعضهم ان الاوامر المذكورة للوجوب لكنه اختلف ذلك البعض فبعضهم يقول ان كونها للوجوب محكم أي ثابت وبعضهم يقول ان كونها للوجوب منسوخ غير ثابت (قوله ولانه ادخل في التعظيم من الكتابة) أي ادخل في التعظيم من ايرادها بالضمير فان ايرادها في مقام المنشر يشتر بشدة الاهتمام فيكون دال على التعظيم (قوله تعالى واتقوا الله) معطوف على قوله واشهدوا اذ انبأ بتم (قوله تعالى ويعلمكم الله) هذه الواو ليست عاطفة والازم عطف الاخبار على الانشاء بل واو الاستئناف كما صرح به ابن هشام حيث قال الثاني من أقسام الواو وهو ان يرفع ما بعدها وهو الواو الاستئنافية نحو لتبين لكم وتقرى (٢٧١) الاحرام ونحو واتقوا الله ويعلمكم الله (قوله وفيه مبالغات) الاولى

الامر بالتقوى الثانية تعليق الامر بالتقوى على الاسم الذي يشتمل على جميع صفات الجلال والقهر والغلبة فكانه قيل فليتق القهار المنتقم المهلك الى غير ذلك من الصفات الثلاثة ذكر الرب فان من هورب الشخص ومرم به يستحق ان يتقى (قوله تعالى آثم قلبه) صريح في مؤاخنة الشخص بأعمال القلب (قوله ونظيره العين زانية الخ) أي كان منشأ الكتمان وهو عدم التلطف بها وأدائها منسوبة الى الشخص كذلك العين منشأ الزنا وان كان الزاني هو الشخص واعلم ان عند أهل التحقيق ان الآثم بالحقيقة هو القلب

لوجوب ثم اختلف في احكامها ونسخها (ولا يضار كاتب ولا شهيد) يحتمل البناء من وبدل عليه انه قرئ ولا يضار بالكسر والفتح وهو نهيها عن ترك الاجابة والتحرير والتعريف في الكتابة والشهادة أو النهي عن الضرر مهما مثل أن يجعلا عن مهم ويكفنا الخروج عما حد لهما ولا يعطى الكاتب جعله والشهيد مؤنة يجنبه حيث كان (وان تقولوا) الضرار أو ما نهيتم عنه (فانه فسوق بكم) خروج عن الطاعة لاحق بكم (واتقوا الله) في مخالفة أمره ونهييه (ويعلمكم الله) أحكامه المتضمنة لمصالحكم (والله بكل شئ عليم) كرر لفظ الله في الجمل الثلاث لاستقلالها فان الاولى حث على التقوى والثانية وعدا بعامها والثالثة تعظيم لشأنه ولانه ادخل في التعظيم من الكتابة (وان كنتم على سفر) أي مسافرين (ولم تجدوا كاتباً) فرهان مقبوضة) فالذي يستوثق به رهان أو فليؤمك رهان أو فليؤمك رهان وليس هذا التعليق لاشتراط السفر في الاتهان كما ظنه مجاهد والضحاك رحمه الله لانه عليه السلام رهن درعه في المدينة من يهودى على عشرين صاعاً من شعير أخذناه له بل لاقامة التوثق للاتهان مقام التوثق بالكتابة في السفر الذي هو مظنة اعوازاها والجهور على اعتبار القبض فيه غير مالك وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وفرهن كسقف وكلاه ما جمع رهن بمعنى مروهون وقرئ بأسكان الهاء على التخفيف (فان أمن بعضكم بعضاً) أي بعض الدائنين بعض المدبورين واستغنى باماتته عن الاتهان (فليؤد الذي ائتمن باماتته) أي دينه سماه أمانة لانها عليه بترك الاتهان به وقرئ الذي ائتمن بقلب الهمزة والذى ائتمن بادغام الياء في التاء وهو خطأ لان المنقلة عن الهمزة في حكمها فلا تدغم (وليتقوا الله ربهم) في الخيانة وانكار الحق وفيه مبالغات (ولاتكفوا الشهادة) أيها الشهود والمدبورون والشهادة شهداتهم على أنفسهم (ومن يكتمها فانه آثم قلبه) أي بآثم قلبه أو قلبه بآثم والجملة خبران واسناد الآثم الى القلب لان الكتمان مقترف ونظيره العين زانية والاذن زانية وأولها للعبه فانه رئيس الاعضاء وأفعاله أعظم الافعال وكأنه قيل تمسك الآثم بنفسه وأخذ آثرفه أجزائه وفاق سائر ذنوبه وقرئ قلبه بالنصب كحسن وجهه (والله بما تعملون عليم) تهديد (لله ما في السموات وما في الارض) خلقا وما لكا (وان

الذي هو النفس الناطقة وعلى هذا فاسناد الآثم اليه حقيقة ليس من قبيل نسبة الزنا الى العين فان قيل اذا كان جميع الآثم صادرة عن القلب كما ذكر فلم أسند اليه بعض الآثم كالكتمان دون البعض وما فائدة الاسناد اليه قلت لان بعض الآثم قد يظهر في بعض الاعضاء وله دخل فيه كالنظر الى المايحوز فيسند الى ذلك البعض وأما الكتمان فليس لغير القلب دخل فيه فاسند الى القلب للشاعر بان ليس لغيره مدخل فيه أو لان الكتمان لما كان منشؤه القلب فعمل من مجرد الكتمان انه ائتم القلب فلما صرح به أكد ذلك (قوله أولها لليلة الخ) لك أن تقول الامر بالعكس فان نسبة الشئ الى المجموع أقوى من نسبتته الى الجزء منه اذ الاول يدل على تعلقه بجميع أجزاء الشئ والثاني يدل على تعلقه ببعضها ويمكن أن يقال لو قيل فانه آثم ولم يقل قلبه أمكن أن يتوهم ان نسبة الآثم اليه باعتبار بعض الاجزاء التي ليست كالقلب في الشرف فاذا صرح بالقلب حصلت المبالغة (قوله وقرئ قلبه بالنصب) قال العلامة الفتازاني هو كقوله سفة نفسه فيمن جعله تيزاً وعلى اتزاع الخافض فيكون المعنى آثم في قلبه

(قوله وكأنه قيل ارادة ان نذكر احدهما الاخرى ان ضلت) يعني ان التركيب المذكور يستعمل في هذا المعنى لان التذكير قيدي الكلام فيكون هو المقصود وما يتعلق به الارادة (قوله لاداء الشهادة أو التحمل) أداء الشهادة فرض كان التحمل فرض وقد يكونان فرض عين وقد يكونان فرض (٢٧٠) كفاية (قوله فرض كفاية على غير قياس أو من قاسط بمعنى ذى قسط الخ)

أما الاول فلان القياس في أفعال التفضيل عند الجمهور ان لا يئتي الا من الثلاثي الجرد وأما الثاني فلانه اذا كان من قاسط والقاسط هو الجائر اتوله تعالى وأما القاسطون فكانوا الجاهل حطبا ولا يئتي ان هذا المعنى مخالف للتصودق هنا فيجب أن يكون القاسط بمعنى ذى قسط أى ذى العدل على طريقتين تامر ولا ين معنى لاراد بالقاسط هنا المعنى الحقيقي الظاهر وهو الذى يقوم به القسط بل من هو ذوق قسط ومن يتعق به القسط كما يقال تامر بمعنى ذى تم وأقوم يكون من قوم بمعنى مستقيم أى أشد استقامة (قوله وانما صحت الواو الخ) أى لاتعل الواو بان تقاب الفا قلبت في اقام التي للماضى لما ذكرى لاتعل صيغة التعجب لجوده وعدم التصرف فيه قطعاً وحل صيغة التفضيل على التعجب لشابهة بينهما من حيث انهما لا يبينان الا من ثلاثي مجرد ليس بلون ولا عيب (قوله والتجارة

وايتق الله ربه) أى المعلى أو الكاتب (ولا يبغض) ولا ينقص (منه شيئاً) أى من الحق أو ما أملى عليه (فان كان الذى عليه الحق سبها) ناقص العقل مبذراً (أو ضعيفاً) صبيها أو شيخاً مختلاً (أو لا يستطيع أن يمل هو) أو غير مستطيع للاعمال بنفسه لخرس أو جهل باللغة (فليعلم وليه بالعدل) أى الذى يلى أمره ويقوم مقامه من قيم ان كان صبيهاً ومختلاً العقل أو وكيل أو مترجم ان كان غير مستطيع وهو دليل جريان النيابة فى الاقرار ولعله مخصوص بما تعاطاه القيم أو الوكيل (واستشهدوا شهيدين) واطلبوا أن يشهد على الدين شاهدان (من رجالكم) من رجال المسلمين وهو دليل اشتراط اسلام الشهود واليه ذهب عامة العلماء وقال أبو حنيفة تقبل شهادة الكفار بعضهم على بعض (فان لم يكونا رجلين) فان لم يكن الشاهدان رجلين (فرجل وامرأتان) فليشهد أو فليستشهد رجل وامرأتان وهذا مخصوص بالاموال عندنا وبما عدا الحدود والقصاص عند أبي حنيفة (عن ترضون من الشهداء) لعلمكم بعد انتم (ان تضل احدهما فتذكر احدهما الاخرى) علة اعتبار العدد أى لاجل ان احدهما ان ضلت الشهادة بان نسبتها ذكرتها الاخرى والعلة فى الحقيقة التذكير ولكن لما كان الضلال سبباً لنزول منزلة كقولهم أعددت السلاح ان يجيى وعدو فادفعه وكأنه قيل ارادة ان نذكر احدهما الاخرى ان ضلت وفيه اشعار بنقصان عقابهن وقلة ضبطهن وقرأ حجة ان تضل على الشرط فتذكر بالرفع وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب فتذكر من الاذكار (ولا ياب الشهداء اذا دعوا) لاداء الشهادة أو التحمل وسموا شهداء قبل التحمل تزيلاً لما يشارف منزلة الواقع وما يزيد (ولان سأموا أو تكتبوه) ولان سأموا من كثرة مدايناتهم ان تكتبوا الدين أو الحق أو الكتاب وقيل كنى بالسأم عن الكسل لانه صفة المنافق ولذلك قال عليه السلام لا يقول المؤمن كسلت (صغيراً أو كبيراً) صغيراً كان الحق أو كبيراً أو مختصراً كان الكتاب أو مشعباً (الى أجله) الى وقت حلوله الذى أقر به المديون (ذلكم) اشارة الى أن تكتبوه (أقسط عند الله) أكثر قسطاً (وأقوم للشهادة) واثبت لها وأعون على اقامتها وهما مبنيان من أقسط وأقم على غير قياس أو من قاسط بمعنى ذى قسط وقوم وانما صحت الواو فى أقوم كما صحت فى التعجب لجوده (وأدى أن لا تراتبوا) وأقرب فى أن لا تنسكوا فى جنس الدين وقدره وأجله والشهود ونحو ذلك (الأن تكون تجارة حاضرة نديرونها ينسك فليس عليكم جناح الاتكيتبوا) استثناء من الامر بالكتابة والتجارة الحاضرة تم المبايعه بدين أو عين وادارتها بينهم تعاطيهم اياها بابدأى الا أن تتابعوا بابدأى فلا بأس أن لا تكتبوا بعده عن التنازع والنسيان ونصب عاصم تجارة على أنه الخبر والاسم مضمرة تقديره الا أن تكون التجارة تجارة حاضرة كقوله بنى أسد هل تعلمون بلاءنا \* اذا كان يوماً ذاكواكب أشنعا

ورفعها الياقون على انها الاسم والخبر تدير وهما وعلى كان التامة (وأشهدوا اذا تبايعتم) هذا التابع أو مطلقاً لانه أحوط والامور التي فى هذه الآية للاستحباب عند أكثر الائمة وقيل انها

الحاضرة تم المبايعه بدين أو عين) ايس فى كلامه فائدة لفظ الحاضرة وقال العلامة النيسابورى التجارة للوجوب تصرف فى المال لطلب الربح سواء كانت المبايعه بدين أو عين فالتجارة حاضرة فاذا ن المراد بالتجارة ما يتجر فيه من الابدال انتهى كلامه وظهر منه ان التجارة ههنا ليست بالمعنى المذكور وظهور أيضاً فائدة لفظ الحاضرة لان المعنى أن يكون المتجر فيه وهو الاعراض حاضراً وما ذكره العلامة النيسابورى هو الذى ذكره صاحب الكشاف وقد غيره المصنف فترجم عليه ما لم (قوله هذا التابع) وهو التجارة

الحاضرة تم المبايعه بدين أو عين) ايس فى كلامه فائدة لفظ الحاضرة وقال العلامة النيسابورى التجارة للوجوب تصرف فى المال لطلب الربح سواء كانت المبايعه بدين أو عين فالتجارة حاضرة فاذا ن المراد بالتجارة ما يتجر فيه من الابدال انتهى كلامه وظهر منه ان التجارة ههنا ليست بالمعنى المذكور وظهور أيضاً فائدة لفظ الحاضرة لان المعنى أن يكون المتجر فيه وهو الاعراض حاضراً وما ذكره العلامة النيسابورى هو الذى ذكره صاحب الكشاف وقد غيره المصنف فترجم عليه ما لم (قوله هذا التابع) وهو التجارة

(قوله أو على الأمر) قد غير عبارة الكشاف وهي مستقيمة لأنه قال وفر أعطاه فظاهره معنى فصاحب الحق ناظره وعنه فظاهره معنى الأمر لكن عبارة المصنف تقتضى أن تكون صيغة واحدة مشرقة بين الأمر والخبر وليس كذلك فزأمل (قوله كاتب بالعدل) قال صاحب الكشاف هو متعلق بكاتب تعاق التابع بالتبوع وقال العلامة التفتازانى يتوجه أن يقال لم يجعله متعلقاً بقوله فليكتب مع أن الفعل أولى وجوابه أن سوق الكلام يشعر بأن القصد ههنا إلى حال الكاتب أنه كيف ينبغي أن يكون وأيضاً ذكر فاعل الفعل بلفظ اسم فاعله نكرة قبيل الجدوى جداً بخلاف ما إذا قيد أقول لا يخفى أن الغرض الأصلي (٢٦٩) أن تكون الكتابة بالعدل لأنه إذا كانت

كذلك لا يتفاوت الحال في أن يكون الكاتب عدلاً أو لا فيمكن أن يقال بالعدل متعلق بقوله تعالى فليكتب وجعل الفاعل نكرة محضة من غير تقييد أشعار بان الكاتب يجوز أن يكون أى كاتب كان لكن يجب أن تكون كتابته بالعدل فأنفذ مقالته العلامة التفتازانى ثم أنه لو كان المراد حال الكاتب لقيس كاتب عدل ويؤيد ما قلنا ما يحى بعده متصلاً به ولا يأب كاتب أن يكتب كما عمله الله والجواب أن كون الكتابة بالعدل يعلم من كون الكاتب عدلاً وأيضاً كونه عدلاً مؤيداً لبوت الحق (قوله مثل ما عمله الله من كتبه الوثائق) قال في الكشاف مثل ما عمله الله كتابة الوثائق وقال العلامة التفتازانى هذه العبارة مشسرة بان ما مصدرية أو كافة ومفعول علم محذوف أى يكتب على الوجه الذى علمه الله أقول

أموالكم لا تظلمون) باختناز زيادة (ولا تظلمون) بالطل والنقصان ويفهم منه أنهم لم يتوبوا فليس لهم رأس مالهم وهو سديد على ما قلناه إذ المصر على التحليل مرتد وماله فى (وإن كان ذو عسرة) وإن وقع غريم ذو عسرة وقرئ ذاعسرة أى وإن كان الغريم ذاعسرة (ففضرة) فالحكم نظرة أو فليعلم نظرة أو فليكن نظرة وهى النظارة وقرئ فناظره على الخبر أى فالستحق ناظره بمعنى منتظره أو صاحب نظره على طريق النسب وناظره على الأمر أى فسامحه بالنظرة (الى ميسرة) يسار وقرأ نافع وحزرة ضم السين وهما لغتان كمشرفة ومشرقة وقرئ هم مضافين بحذف التاء عند الإضافة كقوله \* واخلفوك عدل الأمر الذى وعدوا \* (وإن تصدقوا) بالإبراء وقرأ عاصم بتخفيف الصاد (خير لكم) أكثر نوابين النظارة وأخيراً ما تأخذون لمضاعفة ثوابه ودوامه وقيل المراد بالتصدق النظارة لقوله عليه الصلاة والسلام لا يحل دين رجل مسلم فيؤخره إلا كان له بكل يوم صدقة (إن كنتم تعلمون) ما فيه من الذكرا الجليل والالجز الجليل (واتقوا يوم ترجعون فيه الى الله) يوم القيامة أو يوم الموت فتأهبوا لمصيركم اليه وقرأ أبو عمرو ويعقوب بفتح التاء وكسر الجيم (ثم توفى كل نفس ما كسبت) جزاء ما عملت من خير أو شر (وهم لا يظلمون) بنقص ثواب وتضعيف عقاب وعن ابن عباس رضى الله عنهما أنها آخرة نزل بها جبريل عليه السلام وقال ضها فى رأس الماتنين والثمانين من البقرة وعاش رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدها احدى وعشرين يوماً وقيل احدى وأربعين يوماً وقيل سبعة أيام وقيل ثلاث ساعات (يا أيها الذين آمنوا إذ نذنا بتم بدين) أى إذا نادى بتم بدين بعضكم بعضاً تقول داينته إذا عاملته نسيتاً معطياً وأخذوا فائدة ذكر الدين أن لا توهم من التدين الحجازة ويعلم تنوعه الى المؤجل والحال وأنه الباعث على الكتابة ويكون مرجع ضمير فاكشبه (الى أجل مسمى) معلوم بالايام والشهر لا بالحصاد وقدم الحاج (فاكتبوه) لأنه أوثق وأدفع للنزاع والجمهور على أنه استعجاب وعن ابن عباس رضى الله عنهما أن المراد به السلم وقال المسحوم الله الربا أباح السلم (وليكذب بكم كاتب بالعدل) من يكتب بالسوية لا يزيد ولا ينقص وهو فى الحقيقة أمر للتدبيرين باختيار كاتب فقيه دين حتى يجىء بكتوبه موثوقاً به لا بالباشرع (ولا يأب كاتب) ولا يمنع أحد من الكتاب (إن يكتب كما عمله الله) مثل ما عمله الله من كتبه الوثائق أولاً بأب أن ينفع الناس كتابته كأنفعه الله بتعليمها كقوله وأحسن كما أحسن الله اليك (فليكتب) تلك الكتابة العلهمة أمر بها بعد انتهى عن الإياه عنها تأكيذاً ويجوز أن تتعاق الكلف بالأمر فيكون النهى عن الامتناع منها مطابقة ثم الأمر بها مقيدة (ولليل الذى عليه الحق) وليكن المولى من عليه الحق لأنه المقر المشهود عليه والاملاء والاملاء واحد

لا يظهر من كلام الكشاف أن ما مصدرية بقوله إلا كان المعنى مثل تعليم الله لا مثل ما عمله الله بل الظاهر أن ما موصولة أو موصوفة فالكاف فى موضع المفعول المطلق أى كتابة مثل كتابة علم الله أى بطريق علمه الله أى علم كتابة الوثائق بذلك الطريق (قوله ويجوز الخ) ورفق بين الوجهين أن قوله فليكتب على الأول تأكيدهم وعلى الثانى بغيره معنى جديد فيكون تأسيباً (قوله بالاصراح) أى بقوله فليكتب كما صرح به صاحب الكشاف (قوله الهى عن الامتناع مطلقاً ثم الأمر بها مقيدة) تأنيهاتين اللفظتين باعتبار كونهما جالين عن الضميرين الراجعين الى الكتابة (قوله والاملاء والاملاء واحد) وهو الاقرار

جهدهما من غير اعادة العطف (قوله لان من اعطى درهمين بدرهم الخ) لك ان تقول هذا بدل هل رداءه حال معطى الربا له  
 المضيع المذكور ولا بدل على حال اكله الا ان يقال ان الآكل هو سبب التضيق فيكون شر كافي الاثم قيل لان من اعطى درهما  
 بدرهمين اخذ درهمان مال لغير من غير عوض وهو حرام لقوله صلى الله عليه وسلم حرمة مال المسلم حكرمة ممة أقول فيه نظر لان  
 هذا اذا لم يكن رضاه اذ ليس أخذ مال الغير برضا حراما مطبقا بل قد يحل كما في غير صورة الربا وقيل لا يجب ان نعلم حكمه كل حكم  
 فاعل حكمه الرابح فحفيه علينا وظاهر ان هذا أنسب بالتشديدات الواردة في الربا وللإمام الغزالي رضى الله عنه كلام طويل في هذه  
 المسئلة في كتاب الاحياء وههنا كلام وهو ان نص القرآن دال على ان اثبات الحالة المذكورة لا كل الربا لا مجرد أكل الربا بل بسبب  
 قوله ان البيع مثل الربا لكن جهوز (٢٦٨) المفسر بن على حل الآفة على وعيد من يتصرف في مال الربا على وعيد من يستحل

هذا العقد كذا ذكره العلامة  
 النيسابوري (قوله والله  
 لا يجب ليرضى ولا يجب  
 محبته للتوايين) ان قيل  
 اسقاط قوله محبة للتوايين  
 أولى اذ يقاد منه انه يجب  
 الكفار لكن لا كما يجب  
 التوايين ولكن الله لا يجب  
 الكفار الا اثم الذي لم ينب  
 والجبوب ان محبة الله تعالى  
 عبارة عن انزال الرحمة  
 والكفار الا اثم المسلم وان لم  
 ينب فهو داخل في الرحمة  
 على مذهبا (قوله ان كنتم  
 مؤمنين بقلوبكم انما قيد  
 بهذا لان أول الكلام وهو  
 قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا  
 يدل على ان الخطاب مع  
 المؤمنين وقوله تعالى ان  
 كنتم مؤمنين يدل على  
 عدم تفرع اياهم فلما قيد  
 بقوله بقلوبكم افاذان للذين  
 آمنوا براد به الذين آمنوا

في سلك واحد لافضاهم الى الربح فاستحلوه واستحلله وكان الاصل انما الر با مثل البيع ولكن عكس  
 للبالغة كانهم جعلوا الربا بأصلا وقاسوا به البيع والفرق بين فان من اعطى درهمين بدرهم ضيع درهما  
 ومن اشترى سلعة تساوى درهما بدرهمين فاعل مساس الحاجة اليها أو توقع رواجها يجبر هذا القين  
 (وأحل الله البيع وحرم الربا) انكار لتسوية بينهم وابطال للقياس بمعارضة النص (فن جاءه موعظة  
 من ربه) في بقلوعه وعظ من الله تعالى وزجر كانهى عن الربا (فاتمى) فانتعظ وتبع النهى (فله  
 ما ساء) تقدم أخذه التحريم ولا يستدرمه وما في موضع الرفع بالظفر ان جعلت من موصولة  
 وبالابتداء ان جعلت شرطية على رأى سيدي به اذ لظرف غير معتد على ما قبله (وأمره الى الله)  
 يجازيه على اتها انه ان كان عن قبول الموعظة وصدق التوبة وقيل يحكم في شأنه ولا اعتراض لكم عليه  
 (ومن عاد) الى تحليل الربا اذ الكلام فيه (فأولئك أصحاب الذرهم فيها خالدون) لانهم كفروا به  
 (يعق الله الربوا) يذهب بركته وهلاك المال الذي يدخل فيه (وبرى الصدقات) يضاعف  
 ثوابها ويبارك فيها أخرجت منه وعنه عليه الصلاة والسلام ان الله يقبل الصدقة و يبرئ بها كبري في أحدكم  
 مهره وعنه عليه الصلاة والسلام ما نقتز زكاة من مال قط (والله لا يحب) لا يرضى ولا يحب محبة  
 للتوايين (كل كفار) مصر على تحليل المحرمات (أثيم) منهك في ارتكابه (ان الذين  
 آمنوا) بالله ورسوله وبما جاءهم منه (وعملوا الصالحات وأقاموا الصلوة وآتوا الزكاة) عطفها معلى  
 ما بعهم الا انها على سائر الاعمال الصالحة (لهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم) من آت  
 (ولا هم يحزنون) على فانت (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربوا) وانركوا بقايا  
 ما شرطتم على الناس من الربا (ان كنتم مؤمنين) بقلوبكم فان دليله امثال ما أمرتم به روى انه  
 كان لثقيف مال على بعض قریش فطالبوه عند المحل بالمال والربا فزلت (فان لم تفعلوا فاذنوا  
 بحرب من الله ورسوله) أى فاعلموا بها من اذن باشئ اذ اعلم به وقرأه وعاصم في راية ابن عباس  
 فاذنوا أى فاعلموا بها غيركم من الاذن وهو الاستماع فانه من طرق العلم وتكبير حربه للتعظيم وذلك  
 يقتضى أن يقاتل المرء بعد الاستتابة حتى ينفى الى أمر الله كالباعى ولا يقتضى كفره روى أنها لما  
 نزات قالت ثقيف لا يدى لنا بحرب الله ورسوله (وان تبتم) من الارتباء واعتقاد حله (فلكم رؤس

بحسب الظاهر فناسب ان يقيد قلوبكم بصبر المعنى يا أيها الذين آمنوا في الظاهر ان كنتم  
 مؤمنين بالتلويح وذروا ما بقى من الربا (قوله من الاذن بفتح تين) يعنى انه جعل الاذن الذى هو الاستماع بمعنى العلم بصبر معنى الايدان  
 الاعلام (قوله لا يدى لنا) باقحام الاثم مثل لأبأله فيكون بدى مضافا حقيقة واما عند ابن الحاجب فليس بمضاف لكنه شبهه بمقدف  
 النون لكسبهم بالضاف (قوله وان تبتم من الارتباء واعتقاد حله) يفهم منه انه لو لم ينب من المجموع ليس له رأس المال وفيه نظر  
 اذ انتفاء التوبة عن المجموع يحصل بانتفاء توبة عن أحدهما فلزم ان يكون اذا تاب عن اعتقاد الحل لكن لم ينب من أخذ  
 الربا مع اعتقاد حرمته لا يكون له رأس المال وليس كذلك واما ما قاله المصنف من انه مرد وماله في فعلى أحد التقديرين وهو ان يعتقد  
 حل الربا والاولى ان يقال وان تبتم من اعتقاد الحل وبطل عليه ان أول الكلام في مستحل الربا

أموالكم

(قوله أي وليس نفقتكم الا ابتغاء وجهه فالسك تخمون بها وتنفقون الخبيث) لك ان تقول اذا كانت النفقة ليست الا لابتغاء وجه الله لا لجماع ان ين بها لان المنها يوجب ان لا تكون لمحض وجهه (٢٦٧) الله تعالى له وللمن والاولى ان يقال

معنى قوله وليس نفقتكم الخ ان ليس وضع النفقة والامر بها الا لابتغاء وجه الله تعالى فالسك تخمون بها وتصرفونها عن موضعها وعموا وضعت النفقة لاجله وجعلها اجلة حالية أولى لان قوله تعالى وما تنفقة وما خير يوف اليكم وقوله وما تنفقوا من خير فلا تنفك لا يتحقق الا بان تكون النفقة لابتغاء وجه الله

(قوله على لاحب لا هتدى بمناره) اللاحب بالحاء المهملة الطريق الواضح والمنار علم الطريق والمقصود في الاهتداء والمنار جميعا اذ الطريق الواضح لا بد ان يهتدى بمناره فتفي الاهتداء بالمنار يفيد في الاهتداء أيضا كما انه يفيد في المنار اذ لو كان له منار لوجب ان يهتدى به قال العلامة التفاتاني لا يخفى ان هذا الوجه أعنى في السؤال والالحاف جميعا ادخل في التذنب وفي ان يحسبوا أغنياء لكن المصنف جعله كالمرجوح لما ان هذه الطريقة انما تحسن اذا كان ذلك القيد بمنزلة اللازم فان الغالب

أي وليست نفقتكم الا لابتغاء وجهه فالسك تخمون بها وتنفقون الخبيث وقيل في معنى النهي (وما تنفقوا من خير يوف اليكم) ثوابه أضعافا مضاعفة فهو تأكيد للشرطية السابقة أو ما يتخلف للنفق استجابة لقوله عليه الصلاة والسلام اللهم اجعل لمنفق خلفا ولمسك خلفا روى ان ناسا من المسلمين كانت لهم أوصهار ورضاع في اليهود وكانوا ينفقون عليهم ففكر هو المأسألو ان ينفقوهم فزالت وهذا في غير الواجب أما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكفار (وأتم لا تظلمون) أي لا تنفقون ثواب نفقتكم للفقراء (متعلق بمحذوف أي اعمد والفقراء أوجعوا ما تنفقونه للفقراء أوصد قائمك للفقراء (الذين أحصروا في سبيل الله) أحصرهم الجهاد (لا يستطيعون) لا تستطاعهم به (ضربا في الأرض) ذهابها في الكسب وقيل هم أهل الصفة كانوا نحو من أربعمائة من فقراء المهاجرين يسكنون صفة المسجد يستغفرون أوقاتهم بالتعلم والعبادة وكانوا يخرجون في كل سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم (بحسبهم الجاهل) بحالهم وقرأ ابن عمر وعاصم وحزرة بفتح السين (أغنياء من التعفف) من أجل تعففهم عن السؤال (تعرفهم بسماهم) من الضعف ورتائة الحال والخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم أول كل أحد (لا يسألون الناس الحافا) الحافا وهو أن يلزم المسؤول حتى يعطيه من قومه لحفي من فضل لطفه أي أعطاني من فضل ما عنده والمعنى انهم لا يسألون وان سألو عن ضرورة لم يباحوا وقيل هو نفي للامرير كقوله

\* على لاحب لا يهتدى بمناره \* واضبه على المصدر فاله كنعون من السؤال وعلى الحال (وما تنفقوا من خير فان الله به عليم) ترغيب في الانفاق وخصوصا على هؤلاء (الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية) أي يعمون الاوقات والاحوال بالخبر نزلت في نبي بكر الصديق رضی الله تعالى عنه تصدق بأربعمائة دينار عشرة بالليل وعشرة قباها وعشرة قباها وعشرة علانية وقيل في أمير المؤمنين على رضی الله تعالى عنه لم يملك الأربعمائة درهم فتصدق بدرهم ليلاد درهم نهارا ودرهم سرا ودرهم علانية وقيل في ربط الخليل في سبيل الله والانفاق عليها (فلم أجزم عندهم ولا اخوف عليهم ولا هم يحزنون) خير الذين ينفقون والفاء للسببية وقيل لا يظف والخبر محذوف أي ومنهم الذين ولتلك جواز الوقف على وعلانية (الذين يأكلون الربوا) أي الآخذون له وانما ذكر الاكل لانه أعظم منافع المال ولان الربوا شائع في المطعومات وهو زيادة في الاجل بان يباع مطعوم بمطعوم أو نقد بنقد الى أجل أو في العوض بان يباع أحد ما بأكثر منه من جنسه وانما كتب بالواو كالحلوة للتفخيم على لغة ريدت الالف بعدها تشبهها بواو الجمع (لا يقومون) اذا بعثوا من قيوهم (الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان) الاقياما كقيام المصروع وهو وارد على ما يزعمون ان الشيطان يحيط بالانسان فيصرعه ويخطب ضرب على غير انفاق تحبط العشواء (من المس) أي الجنون وهذا أيضا من زعماتهم ان الجن يسه فيختلط عقله ولذلك قيل جن الرجل وهو متعلق باليقومون أي لا يقومون من المس الذي يسه بسبب أكل الربا أو بيقوم أو يتخبط فيكون نهوضهم وسقوطهم كالمصروعين لا اختلال عقولهم ولكن لان الله أر في بطونهم ماء كلوه من الربا فانقاهم (ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربوا) أي ذلك العقاب بسبب انهم نظمو الربا للبيع

من حال الشفيع ان يطاع فيكون في اللازم نفي اللازم بطريق برهاني وليس الحلاف بالنسبة الى السؤال كذلك بل لا يبعد ان يكون ضده أشبه باللازم أقول ما ذكره صحيح اذا لم تكن قرينة على ارادة نفي الأمرين جميعا لكن ههنا قرينة عليها وهو ظهور التعفف وحسبان الجاهل اياهم أغنياء (قوله والفاء للسببية وقيل للعطف) لا يخفى انها مع كونها للعطف نفي السببية أيضا فالمراد بقوله للسببية

(قوله أي خير كثير) فيكون التكبير له العظيم (قوله فان المتفكر كالمتذكر) أي من يعلم شيئا بالفكر فكأنه علمه سابقا ثم يذكره  
 اظهره عنده وتألق به ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم كلما للحكمة ضالة المؤمن وقال بعض أساطين الحكماء العلم تذكروا وغرض  
 المصنف بيان نكتة التبرير عن التفكير بان يذكر (قوله تعالى من نفقة) ومن نذرنا كيد العموم فان مفهوم ما نفقتم بالمعنى المطابق  
 الدال الظاهر على العموم وتكبيره نفقته أي نفقة كان يؤكده العموم وكذا زيادة من (قوله فيجاء بك عليه) فان قيل ظاهر هذا  
 الكلام يدل على ان العلم بعينه والاولى ان يجعل العلم كناية عن المجازاة والافن المعلوم انه معلوم لله تعالى وعبارة الكشف وهو  
 يجاز بك عليه قال العلامة التفتازاني يعني ان اثبات العلم كناية عن هذا المعنى والافهم معلوم قلنا يمكن أن يقال مراده تفسير قوله تعالى  
 فان الله يعلمه بقوله فيجاء بك وتكون (٢٦٦) الفاء الثانية هي الفاء الاولى التي كررت أو يقال ان الفاء في قوله

الثاني (ومن يؤت الحكمة) بناؤه للمفعول لانه المقصود وقرأ يعقوب بالكسر أي ومن يؤت الله  
 الحكمة (فقد أوتي خيرا كثيرا) أي أي خير كثيرا كسبها وحزله خيرا للدارين (وما يذكر) وما يتعظ  
 بمقاص من الآيات أو وما يتفكر فان المتفكر كالمتذكر كما أودع الله في قلبه من العلوم بالقوة (الأولوا  
 الالباب) ذوو العقول الخالصة عن شوائب الوهم والركون الى المتابعة لهُوى (وما نفقتم من نفقة)  
 قليلة أو كثيرة سرا أو علانية في حق أو باطل (أو نذرت من نذر) بشرط أو بفـ بشرط في طاعة  
 أو موصية (فان الله يعلمه) فيجاء بك عليه (وما للظالمين) الذين ينفقون في المعاصي وينذرون  
 فيها أو يمتعون الصدقات ولا يوفون بالنذر (من أنصار) من ينصرهم من الله و يمتنعهم من عقابه (ان  
 تبدوا الصدقات فنعما هي) فتم شيئا ابدؤها وقرأ ابن عامر وحزرة والكسائي بفتح النون وكسر العين  
 على الاصل وقرأ أبو بكر وأبو عمرو وقالوا بكسر النون وسكون العين وروى عنهم بكسر النون واخفاء  
 حركة العين وهو أقيس (وان تخفوها وتؤتوها الفقراء) أي تعطوها مع الاخفاء (فهو خير لكم)  
 فالاخفاء خير لكم وهذا في التطوع ولم يعرف بالمال فان ابداء الفرض لغيره أفضل لنفي الهمة عنه  
 عن ابن عباس رضي الله عنه صدقة السرفى التطوع تفضل علانيتها سبعين ضعفا وصدقة الفريضة  
 علانيتها أفضل من سرها بخمسة وعشرين ضعفا (وكفر عنكم من سيئاتكم) قرأ ابن عامر  
 وعاصم في رواية حفص بالياء أي والله يكفر أو الاخفاء وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية  
 ابن عياش ويعقوب بالنون مرفوعا على انه جلة فعلية مبتدأة أو اسمية معطوفة على ما بعد الفاء أي  
 ونحن نكفر وقرأ نافع وحزرة والكسائي به مجزوما على محل الفاء وما بعده وقرأى بالتاء مرفوعا  
 ومجزوما والفعل للصدقات (وانه بما تعلمون خبير) ترغيب في الاسرار (ليس عليك هدام)  
 لا يجب عليك ان تجعل الناس مهديين وانما عليك الارشاد والحث على المحاسن والنهي عن المقابح  
 كالم والاذى وانفاق الخيـث (ولكن الله يهدي من يشاء) صريح بان الهداية من الله تعالى  
 وبمشيئته وانها تخص بقوم دون قوم (وما تنتفخوا من خير) من نفقة معروفة (فلا تفسك)  
 فهو لا تفسك لا ينتفع به غيركم فلا تمنوا عليه ولا تنتفخوا الخيـث (وما تنتفخون الا ابتغاء وجه الله) حال  
 وكأنه قال وما تنتفخوا من خير فلا تفسك غير منفقين الا ابتغاء وجه الله وطلب ثوابه واعطف على ما قبله

فيجاء بك لتفصيل المجل  
 كما في قوله تعالى فقد سألو  
 موسى أكبر من ذلك  
 وقولهم توفنا فغسل وجهه  
 وبديه ومسح رأسه ورجليه  
 (قوله فتم شيئا ابدؤها)  
 يعني ان ههنا مضافا محذوف  
 وهو الابداء وكان هي  
 في الاصل ابدؤها خذف  
 الابداء فصار المتصل منفصلا  
 فصار هي (قوله ولن لم  
 يعرف بالمال) فانه اذا ظهر  
 الصدقة ظن في شأنه ما لا  
 ينبغي وقد يفيض الى طمع  
 الظامة في مالها والمفهوم منه  
 ان اخفاء صدقة من لم  
 يعرف بالمال أولى سواء  
 كانت فريضة أو بافلة (قوله)  
 جلة فعلية مبتدأة أو اسمية  
 معطوفة على ما بعد الفاء  
 اذا كانت مبتدأة غير  
 معطوفة كانت استئنافية  
 لا يعني انه جواب سائل

قال هل تكفر السيئات فتقبل تكفر عنكم من سيئاتكم بل يكون استئنافية باصلاح  
 النحاة واما قول العلامة التفتازاني انه بمنزلة الاستئناف فلا يظهر له وجه وجيه (قوله مجزوما على محل الفاء) قال العلامة التفتازاني  
 أراد ان مجموع الجزاء وهو الفاء مع ما بعده مجزوم وما بعده وحده مرفوع اذ لا اثر للعامل فيه ففراءة الرفع والجزم محمولة على  
 هذين الاعتبارين يعني ان مجموع الفاء والذي بعدها قائم مقام فعل مجزوم فيعطف عليه وتكفر بالجزم والذي بعد الفاء مرفوع  
 أي يكون الفعل الذي بعده قائم مقام فعل مرفوع وليس للعامل أثر فيه فعطف وتكفر بالرفع عليه بذلك الاعتبار ولذا قالوا اذا وقع  
 الجزاء فعلا مضارعا مع الفاء كان خبر مبتدأ محذوف (قوله ترغيب في الاسرار) اذ هو يدل على ان الله تعالى خير بالعلم فلا تخافوا  
 ضياع العمل

(قوله تغليبهما) يعني يفهم من قوله تعالى له فيهما من كل الثمرات ان فيها كل شجرة حتى يحصل كل ثمرة فتخصص النخل والاعناب بالذرة تغليباً لغيرهما (قوله وألطف جملاً على المعنى) يعني لا يصح عطف أصابه الكبير على يكون له جنة لان الناصبة للصراع لا بد أن تكون للاستقبال فلا يكون معطوفاً على يكون له جنة لكان ان الاستقبالية مقدره على أصابه الكبير وهي لا تدخل على الماضي أقول فان قلت لم يجوز أن يكون أصابه بمعنى يصب قلنا لانه لا يباعث على التعبير عن المستقبل بالماضي في هذا المقام بل الانسب اعتبار عرض الكبير قبل كما يظهر للتأمل (قوله وألطف جملاً على المعنى) كما قال في أصابه الكبير (قوله ويضم اليه ما يحبطه كرية) هذا لا يناسب ما في الآيات مفهوم أن يكون له جنة الخان يكون له جنة (٢٦٥) فيهما من كل الثمرات وبعد ذلك

أصابها اعصار فاحترقت لكن من عمل رياء لا يحصل له من ازل الامر شيء لان يحصل ثمرة ثم طرأت عليها آفة حتى يناسب حال الجنة المذكورة فان قيل اعلم المراد الفقه بما رياء حاصل بعده قلنا قال الامام حجة الاسلام في كتاب الاحياء يبعد أن يكون ما يطرأ من الرياء مبطلاً لثواب العمل بل الاقنيس ان يقال انه مثاب على عمله الذي مضى ومعاقب على مرياته بطاعة الله بعد الفسارغ منها فالاولى ان يقال انه لبيان حال من كان له عمل صالح ثم فعل ذنباً يجعل يوم القيامة العمل الصالح عوضاً لذنبه كمن آذى المسلمين فنجعل أعماله طوًلاً (قوله وتخصيصه بذلك) هذا ناظر الى التفسير الثاني أى تخصص ما أخرج بذلك

تجري من تحتها الانهار له فيهما من كل الثمرات جعل الجنة منهما مع فيهما من سائر الاشجار تغليباً لغيرها فمما كثرة منافعه ما ذكر ان فيهما من كل الثمرات ليدل على احتوائها على سائر انواع الاشجار ويجوز أن يكون المراد بالثمرات المنافع (وأصابه الكبير) أى كبر السن فان الفاقة والعالفة في الشيخوخة أصعب والواو والاحال واللعطف جملاً على المعنى فكأنه قيل أودأ حدكم لو كانت له جنة وأصابه الكبير (وله ذرية ضعفاء) صغار لا قدرة لهم على الكسب (فأصابها اعصار فيه نار فاحترقت) عطف على أصابه أو تكون باعتبار المعنى والاعصار ربح عاصفة تنعكس من الارض الى السماء مستديرة كعمود والمعنى تمثيل حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها كرية وابداء في الحسرة والاسف فاذا كان يوم القيامة واشتد حاجته اليها وجدها محبوبة بحال من هذا شأنه وأشبههم به من جال بسره في عالم الملكوت وترقى بفكره الى جناب الجبروت ثم نكس على عقبه الى عالم الزور والتفت الى مسوى الحق وجعل سعيه هباء منثوراً (كذلك بين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون) أى تتفكرون فيها فتعبدون بها (يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم من حلاله وأجيباده) (وما أنثر جنالك من الأرض) أى ومن طيبات ما أنثر جنالك من الجيوب والثمرات والمعادن خذف المضاف لتقدم ذكره (ولا تيمموا الخبيث منه) أى ولا تقتصدوا الردى منه أى من المال أو مما أنثر جنالك وتخصيصه بذلك لان التفاوت فيه أكثر وقرئ ولا تؤموا ولا تيمموا بضم التاء (تنفقون) حال مقدر من فاعل تيمموا ويجوز أن يتعاقب به منه ويكون الضمير للخبيث والجملة حاله (واسم بأخذيه) أى وحالك انكم لا تأخذونه في حقوقكم لردائه (الان نغمضوا فيه) الان نغمضوا فيه مجاز من أنغمض بصره اذا غضه وقرئ نغمضوا أى حملوا على الانغماض أو توجردوا منغمضين وعن ابن عباس رضى الله عنه كانوا يتصدقون بحشف التمر وشرايره فهو اعنه (واعلمه وأن الله غنى) عن انفاذكم وانما يأمركم به لانتفاعكم (حفيد) بقبوله واثابته (الشيطان يعدكم الفقر) في الانفاق والوعد في الاصل شائع في الخير والشر وقرئ الفقر بالضم والسكون وبضمتين وفتحيتين (و بأمركم بالفحشاء) ويغريكم على البخل والعرب تسمى البخيل فاحسوا قيل المعاصي (والله يعدكم مغفرة منه) أى يعدكم في الانفاق مغفرة لتؤنن بكم (وفضلاً) خلفاً أفضل مما أنتمتم في الدنيا أوفى الآخرة (والله واسع) أى واسع الفضل لمن أنفق (علم) بانفاقه (يؤت الحكمة) تحقيق العلم واتقان العمل (من يشاء) مفعول أول آخر لا اهتمام بالمفعول

(٣٤ - (بيضاوى) - اول)

لا يخفى فان الجواهر المعدنية يظهر تفاوت المراتب الغير المتناهية فيها كل الظهور وغرضه انه لما كانت الرداءه فيه أكثر مما في غيره ناسب ان ينهى عن انفاق الردى منه (قوله مجاز من أنغمض بصره اذا غضه) واما جعله كتابة على ما جوزه العلامة التفتازانى ففيه ان قصد المعنى الحقيقي غير ملائم (قوله وقرئ نغمضوا فيه) هذا يفتح الميم على بناء المجهول (قوله والوعد في الاصل يستعمل في الخير والشر) قال الفراء وعنده خبر او وعدته شر فاذا أسقطوا الخير والشر قالوا في الخير والوعد والوعد العدة وفي الشر الاعداد والوعد (قوله ويغريكم على البخل) فيكون بأمركم استعاره تبعية



(قوله له لم يدخل الفاء الخ) أي الموضع. ووضع الفاء لكن إيرادها يشعر بان ثبوت الخير لم ليس بسبب ذلك (قوله) وقد تضمن ما أسند إليه معنى الشرط المراد بما أسند إليه الذين ينفقون أموالهم الخ. فان قلت يتوهم تناقض بين كلامه وكلام صاحب الكشف فإنه صرح بان المبتداهم لا يضمن معنى الشرط وصرح المصنف بأنه يتضمن معناه فلنالم يضمن بصيغة باب التفعيل معناه لم يعتبر تضمن معنى الشرط والسببية وان كان متضمنا (٦٦٤) فلانفاة (قوله بان يعذره ويفتقرده) أي بان يعذر السائل ردمن

يخزون) لعله لم يدخل الفاء فيه وقد تضمن ما أسند إليه معنى الشرط إيهاماً بانهم أهل لذلك وان لم يفعلوا فكيف بهم اذا فعلوا (قول معروف) ردجيل (ومغفرة) وتجاوز عن السائل والحاده أو نيل المغفرة من الله بالردليل أو عفو من السائل بان يعذر ويفتقرده (خير من صدقة يتبعها أذى) خير عنها وما انحاص الإبداء بالنعرة لاختصاصها بالصفة) قال العلامة الطيبي هذا يصح في المعطوف عليه لكن لا يصح في المعطوف وهو مغفرة لانه غير موصوف أقول لعل في هذا الكلام أي كلام الكشف والمصنف اشارة الى أنه يجوز العطف على المبتدأ الموصوف من غير ذكر صفة للمعطوف اذ يصح في المعطوف ما لا يصح في المعطوف عليه كرب شاة وسخلتها (قوله ولا يريد به رضا الله تعالى عنه ولا ثواب الآخرة) يفهم منه أنه لو قصد الياور رضا الله تعالى عنه والثواب لا يكون العمل باطلا وهذه مسألة خلافية وللإمام الغزالي فيه تفصيل ذكره في كتاب الاحياء وأما الشيخ عز الدين ابن عبد السلام الذي لقبه تلميذه بساطان العلماء فقد ذهب الى انه اذا انضم الى العمل الرياء بطل مطلقا سواء كان قصد الرضا أو الثواب مساويا للرياء أو

الجنس أو أجمع كافي قوله ان التي حانت بفالج دماؤهم \* هم القوم كل القوم يأثم خاله (والله لا يهدي القوم الكافرين) الى الخير والرشاد وفيه تعريض بان الرئاء والمن والاذى على الانفاق من صفات الكفار ولا بد للمؤمن أن يتجنب عنها (ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضاة الله وتثبيتا من أنفسهم) وتثبيتا بعض أنفسهم على الإيمان فان المال شقيق الروح فن بذل ماله لوجه الله ثبت بهض نفسه ومن بذل ماله وروحه بنتها كلها أو تصدق بالاسلام وتحقيقا للجزء مبتدأ من أصل أنفسهم وفيه تنبيه على أن حكمة الانفاق المنفق تزكية للنفس عن البخل وحب المال (كمثل جنة برية) أي ومثل نفقة هؤلاء في الزكاة كمثل بستان بموضع مرتفع فان شجره يكون أحسن منظر وأزكى ثمرا وقرأ ابن عامر وعاصم بر بوة بالفتح وقرئ بالكسر وثلاثها لغات فيها (أصاها وابل) مطر عظيم القطر (فانت أكلها) ثمرتها وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو بالسكون للتخفيف (ضعفين) مثلي ما كانت ثمر بسبب الواابل والمراد بالضعف المثل كما ر بدالزوج الواحد في قوله تعالى من كل زوجين اثنين وقيل أر بعة أمثاله ونصبه على الحال أي مضاعفا (فان لم يصبها وابل فظل) أي فيصيبها أو فذل الذي يصيبها لظل أو فظل يكفها لكرم منتها وبرودة هوائها الارتفاع مكابها وهو المطر الصغير القطر والمعنى ان نفقات هؤلاء عزة كية عند الله لا تضع بحال وان كانت تفاوت باعتبار ما ينضم اليهم من أحواله ويجوز أن يكون التمثيل لحالهم عند الله تعالى بالجنة على البرورة ونفقاتهم الكثيرة والقليلة الزائدتين في زلفاهم والواابل والظل (والله بما تعملون بصير) تحذير عن الرئاء وترغيب في الاخلاص (أبوأحدمكم) الهمة فيه للانكار (ان تكون له جنة من نخيل وأعناب

غلب أحدهما (قوله وتثبيتا من أنفسهم) فان قيل هذا اذا كان ابتغاء مرضاة الله تعالى وتثبيتا من أنفسهم أيضا فاذا كان أحدهما فالحكمه فلنا هذا ان متلازمان فاذا وجد أحدهما وجد الآخر فن أفق ابتغاء مرضاة الله تعالى فقد ثبت ومن ثبت فهو بمن ابتغى رضا الله تعالى عنه حقيقة (قوله وفيه تنبيه على ان حكمة الانفاق الخ) لو فسر التثبت بتعوي بد النفس على الانفاق وبذل المال في المصارف الحققة لكان ما ذكره ظاهرا

تجري  
تجري  
تجري

المنقود الدوايح الحياء المهمة من دلخ اذا مشى بحمله غير منبسط الخطو لثقله عليه (قوله تعالى ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً) لو لم  
 وضع الاجزاء على الجبال ليشاهد الحال مشاهدة ظاهرة ولعل الواقعة بحضرة ملائكة كثيرة فاسب وضع الاجزاء على مكان عال حتى  
 يشاهدوا خلق كثير وهنا كلام وهو ان لقائل ان يقول ان اللازم من الآية الكريمة ان بعد التجزئة والدعوة وضم بعض الاجزاء  
 الى بعض كانت الطيور الاربعة ولم يعلم ان الارواح الكائنة في الطيور بعد العود هي بعينها التي كانت قبل لكن احياء الميت انما  
 يكون اذا كان الروح بعينه معاداً فيه قلت قوله تعالى ثم ادعهم يا تبينك سعيها يدل على ان الطيور المعادة بعينها للبدء اذ لان الضمير  
 عائد الى الطيور الاربعة المتشخصة ثم ان السؤال والفعل المذكورين يدلان عليه والاي يحصل الغرض (قوله فيقتلها ويمزج  
 بعضها ببعض الخ) ان اراد بالقتل المذكور افناء القوى البدنية فلا معنى (٣٦٣) ارج بعضها ببعض حتى تنكسر سورتها

وان اراد بالقتل كسر  
 سورتها كان قوله ويمزج  
 بعضها ببعض تكراراً  
 فتأمل (قوله مثل الذين  
 ينفقون أموالهم الخ) قال  
 صاحب الكشاف ولا  
 بد ههنا من تقدير مضاف  
 أي مثل نفقتهم كمثل حبة  
 أو مثلهم كمثل باذرحبة  
 أقول قد يقال يمكن عدم  
 اعتبار الخذف بان يشبه  
 المنفق نفسه بالحبة نفسها  
 فكما ان المنفق يحصل  
 بسببه أمور كثيرة نافعة  
 يحصل بسبب الحبة أيضاً  
 أمور كثيرة نافعة لكن  
 هذا التشبيه غير ملائم  
 والملائم تشبيه النفقة بالحبة  
 حتى يكون كل من الطرفين  
 مادة لا مور كثيرة أو تشبيه  
 المنفق بالباذر ليكون كل  
 شيء سبباً فاعلياً في الظاهر  
 (قوله ومن أجله تفاوتت

وقرى فصرهن بضم الصاد وكسر هاء والفتان مشددة الراء من صره بصروه وصره اذا جمعه وفسره من  
 من التصرية وهي الجمع أيضاً (ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً) أي ثم جهنهم وفرق أجزاءهن على  
 الجبال التي بحضرتك قيل كانت اربعة وقيل سبعة وقرأ أبو بكر جزءاً وجزؤ بضم الزاي حيث وقع  
 (ثم ادعهم) قل لمن تعالين يا ذن الله تعالى (يا تبينك سعيها) ساعات مسرعات طيراناً أو مشياروى  
 أنه أمر بان يذبحها وينفخ ريشها ويقطعها فيمسك رؤسها ويحاط سائر أجزائها ويوزعها على  
 الجبال ثم يناديهم ففعل ذلك فجعل كل جزء يطير الى آخر حتى صارت جيشاً ثم أقبلن فاضمن الى  
 رؤسهن وفيه إشارة الى أن من اراد احياء نفسه بالحياة الابدية فعليه ان يقبل على القوى البدنية  
 فيقتلها ويمزج بعضها ببعض حتى تنكسر سورتها فيطو أعينه مسرعات متى دعاهن بدعاية العقل  
 أو الشرع وكفى لك شاهداً على فضل ابراهيم عليه الصلاة والسلام وبين الضراعة في الدعاء وحسن  
 الادب في السؤال انه تعالى أراه ما اراد ان يرى به في الحال على أسير الوجوه وأراه عز رباعد ان أماته  
 مائة عام (واعلم ان الله عز عز لا يجيز عمائر يده (حكيم) ذو حكمة بالغة في كل ما يفعل ويدر  
 مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة) أي مثل نفقتهم كمثل حبة أو مثلهم كمثل باذرحبة  
 على حذف المضاف (أبنت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة) أسند الانبات الى الحبة كما كانت من  
 الاسباب كما استدل الى الارض والماء والنبت على الحقيقة هو الله تعالى والمعنى أنه يخرج منها ساق  
 يتشعب اسكل منه سبع سنابل لكل منها سنبلة فيها مائة حبة وهو تمثيل لا يقتضي وقوعه وقد يكون في  
 الدررة والدخن وفي البر في الاراضي المغلة (والله يضاعف) تلك المضاعفة (لمن يشاء) بفضله وعلى  
 حسب حال المنفق من اخلاصه وتعبه ومن أجل ذلك تفاوتت الاعمال في مقادير الثواب (والله  
 واسم) لا يضيع عليه ما يتفضل به من الزيادة (عالم) بنية المنفق وقدر انفاقه (الذين ينفقون  
 أموالهم في سبيل الله هم لا يتبعون ما نفقوا من اولادى) نزات في عثمان رضى الله تعالى عنه فانه جهز  
 جيش العسرة بالثعبير باقتناها وأحلاسها وعبد الرحمن بن عرف فانه أتى النبي صلى الله عليه وسلم  
 بأربعة آلاف درهم صدقة والمن ان يعتد باحسانه على من أحسن اليه والاذى ان يتناول عليه بسبب  
 ما أتى عليه وتم للتفاوت بين الانفاق وترك المن والاذى (لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم

الاعمال في مقادير الثواب) ظاهره يدل على ان تفاوت نواب الاعمال منحصري ان يكون لتفاوت النية والاخلاص والتعب وهذا  
 يناق ما قاله اولاً والله يضاعف لمن يشاء بفضله الا ان لا يقصد بتقديم الجار والجرور وهو قوله ومن أجله الحصر أو يكون المراد من أجل  
 ما ذكر حتى يعم الكل (قوله ان يعتد باحسانه على من أحسن اليه) معنى يعتد احسانه يصير احسانه معدوداً فاذا تعدى بالبلاء صار معناه  
 يجعله معدوداً فيقول المعنى الى ان المن ان يعد احسانه على من أحسن اليه (قوله والاذى ان يتناول عليه الخ) بان يقول له مثلاً  
 باعد الله بيني وبينك وأنت تقيل علينا والاذى أعم من ذلك لكن المراد اذى يبطل به الثواب اه وانفسر بعضهم الاذى بان يذك  
 احسانه لمن لا يجب الذي أحسن اليه ووقوفه عليه (قوله وتم للتفاوت بين الانفاق وترك المن والاذى) أي تركهما على من نفس  
 الانفاق

(قوله فنشرها من أنشر الله الموتى) نى نشرها في قراءة هذه القراء بالراء المهملة وفي قراءة الباقين بالزاي المججمة (قوله فلما تبين له ان الله على كل شيء قدير قال اعلم ان الله على كل شيء قدير) هكذا في الكشف قال الامام لا يخلو هذا التأويل عن تعسف بل الوجه القوي لما تبين له امر الامانة والاحياء على سبيل المشاهدة قال اعلم ان الله على كل شيء قدير فان قيل كيف يكون مشاهدة احياء الموتى واليقين به سبب العلم بان الله على كل شيء قدير قلنا يمكن ان تكون المشاهدة المذكورة سبباً لا لطلب بما ذكر بانها مشاهدة ما ذكر الله تعالى بذلك وأوجه الفعل المذكور بالا (٩٦٢) على كمال القدرة أقول في هذا التردد تأمل (قوله أو ما قبله) عطف على ما بعده أي

فاعل تبين مضمرة يفسره قوله تعالى ان الله على كل شيء قدير أو يفسره ما قبله وهو أمر الاحياء (قوله أولم تؤمن) فان قيل ما فائدة هذا السؤال والحال انه تعالى لم يخف عليه خافية قلنا هذا من قبيل الكلام مع أهل الحجة بما كان مع اهل المسائل والمحاطب كما فعل موسى في قوله تعالى وما تلك بيمينك يا موسى وفعل موسى عليه السلام في قوله هي عصاؤنوكا عليها الآية وقال بعضهم لا كان اسؤالاً وكيف قد يستعمل في الشك في قوله أولم تؤمن والرد بيلي ايزول الاحتمال المنطقي في العبارة فان قيل قول ابراهيم ليطمئن قلبي يدل على فقد الظمأنية قلنا ما نراه ايزول من قلبي الفسرك في كيفية الاحياء بتصويرها مشاهدة فتزول الكيفيات المحتمة وقال العلامة الطيبي هذا نكتة والقول ما سبق وهو

الكل على حاله وقرأ جزء والكسائي لم يتسن بغير الهاء في الوصل (وانظر الى جارك) كيف تفرقت عظامه أو انظر اليه كما في مكانه كجار بطته حفظناه بلاما وعطف كما حفظنا الطعام والشراب من التغير والاول أدل على الحال وأوفق لما بعده (ولنجعلك آية لنجعلك آية روى أنه أي قومته على جاره وقال أنا عزير فكذبوه فقرأ التوراة من الحفظ ولم يحفظها أحد قبله فرفوه بذلك وقالوا هو ابن الله وقيل لما رجع الى منزله كان شاباً وأولاده شيوعاً فاذا حذتهم يحدث قالوا حديث مائة سنة (وانظر الى العظام) يعني عظام الجار أو الاموات الذين نجب من احيائهم (كيف ننشروها) كيف نخفيها أو نرفع بعضها على بعض وتركبه عليه وكيف منصوب بنشروها والجملة حال من العظام أي أنظر اليها بحياة وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب ننشرها من أنشر الله الموتى وقرئ ننشرها من ينشر بمعنى أنشر (ثم نكسوها لجالفام تبين له) فاعل تبين مضمرة يفسره ما بعده تقديره فلما تبين له ان الله على كل شيء قدير (قال اعلم ان الله على كل شيء قدير) خذف الاول لدلالة الثاني عليه أو يفسره ما قبله أي فلما تبين له ما أشكل عليه وقرأ جزء والكسائي قال اعلم على الامر والامر مخاطبه أو هو نفسه خاطبها به على طريق التبكيت (واذ قال ابراهيم رب اني كيف نجي الموتى) انما سأل ذلك ليصير عمله عياناً وقيل لما قال نعم وذاتاً نحياً وأميت قال له ان احياء الله تعالى براد الروح الى بدنها فقال نعم وهذا عابته فلم يقدر ان يقول نعم وانتقل الى تقرير آخر ثم سأل ربه ان يره ليطمئن قلبه على الجواب ان سئله عن مرة أخرى (قال أولم تؤمن) باني قادر على الاحياء باعادة التركيب والحياة قال له ذلك وقد علم أنه أغرق الناس في الايمان ليجيب بما أجاب به فيعلم السامعون غرضه (قال بلى ولكن ليطمئن قلبي) أي بلى آمنت ولكن سألت ذلك لاز بدصيرة وسكون قلب بمضامة العيان الى الوحي والاستدلال (قال فخذ أربعة من الطير) قيل طاوسا وديكاً وراة وجمامة ومنهم من ذكر النسر بدل الجمامة وفيه ايماء الى ان احياء النفس بالحياة الابدية انما يتأتى بامانة حب الشهوات والزخارف الذي هو صفة الطاوس والصفة المشهور بها الديك وخسعة النفس وبعد الامل المتصف بهما الغراب والترفع والمسارعة الى الهوى الموسوم بهما الحمام وانما خص الطير لانه اقرب الى الانسان وأجمع خواص الحيوان والطير مصدر سمى به أو جمع كحجب (فصرهن اليك) فاملهن واضمههن اليك لتتأملها وتعرف شياتها كالتلبس عليك بعد الاحياء وقرأ جزء ويعقوب فصرهن بالكسر وهما الغنان

قال وما صيد الاعناق فيهم جبلة \* ولكن أطراف الرماح تصورها  
وقال وفرع يصير الجيد وحف كأنه \* على اللبث فنون الكروم الدوايح

وقرئ

ان في جبلة الانسان الاختلاج والشك وان قرئته طلب الدلائل والتوفيق من الله

تعالى أقول مثل هذا لا ينبغي ان يقال في شأن الانبياء الاعدد الضرورة ولا ضرورة ههنا (قوله لانه اقرب الى الانسان) امانى الصورة فلان للطير رجلين كما للانسان واما في السيرة فلكون بعض الطير أقوى ادرا كوحفظ حتى ان بعضهم تكلم كالانسان (قوله وهو أجمع خواص الحيوان) إذ من جملة خواص الطيرن وهو للطير دون سائر الحيوان وسائر خواصه من الأكل والشرب والمشى حاصله له أيضاً (قوله تصورها) أي تمثيلها (قوله وفرع الخ) الفرع الشعر الوحف الكثير اليبث صفة العنق فنون جمع القنوه وهو

الاحياء فظاهر وأما الامانة فلانه ليس في قسرة العبد وانما الذي يقدر عليه فقطع العضو مثلا والامانة التي هي زهوق الروح وخروجه من  
 البدن فيقدره الله تعالى فما دعاه ثم وذنم الاحياء والامانة ليستا على حقيقتهما فكفى لبراهيم عليه الصلاة والسلام ان يدفع مقاله بانه  
 ليس باحياء وامانة حقيقة لكنه انتقل الى مثال آخر أظهر دلالة على المطالب كاشم في غاية الظهور لا يقدر الكافر ادعاء مثله وانما لم  
 يفعل ذلك في أول الامر لان سكوت الخضم بعد ان اشتغل بالبحث والجدال أقطع وفي الزامه أظهر (قوله بالامتناع عن قبول الهداية)  
 انما فسره بذلك لان الشخص قد يكون كافرا الظالم يصير مؤمنا لكن الظالم الذي لا يهدى به الله من خافي الالباب والامتناع عن قبول الحق  
 (قوله ذرأيت الخ) انما قدر هذا ليكون عطف قصة على قصة ولم يعطفه على الذي حاج ليكون تقديره ألم تر الى مثل الذي مر والمنكرون  
 للبعث والحشر كثيرا في زمانه صلى الله عليه وسلم لماسيحي ممن انه لا يصح (٢٦١) أن يقال ألم تر الى مثل فلان واعتذر

بعضهم عن هذا التقدير  
 بأنه أخف من تقدير ألم تر  
 لانه متعمد بالي فيحتاج الى  
 زيادة تقدير وقال بعض  
 آخر الكاف في موضع  
 نصب معطوفة على معنى  
 السلام تقدير وعند القراء  
 وكسائي هل رأيت كالتى  
 حاج إبراهيم أو كالتى مر  
 على قرية فان قيل  
 اذا كان الكاف بمعنى المثل  
 لاجابة التقدير رأيت  
 بل يجعله معطوفة على الذى  
 حاج فالعنى ألم تر الى مثل  
 الذى مر على قرية قلنا  
 رد عليه ما ذكره العلامة  
 التفتازانى من ان ألم تر  
 يتعلق الى المتعجب منه ولا  
 يصح ان يقال ألم تر الى مثله  
 بل يقال رأيت مثله (قوله  
 أو استبعادا ان كان كافرا)  
 لا يختص الاستبعاد بالكافر

عليه الصلاة والسلام اصنام سجنه أيام أم أخرج له لحرقة فقال لمن ربك الذى تدعوا اليه وحاجه فيه  
 (فبئت الذى كفر) فصار مهوتا وقرئ فبئت أى فقلب إبراهيم الكافر (والله لا يهدي القوم  
 الظالمين) الذين ظلموا أنفسهم بالامتناع عن قبول الهداية وقيل لا يهدى بهم بحجة الاحتجاج أو سبيل  
 النجاة أو طريق الجنة يوم القيامة (أو كالتى مر على قرية) تقديره أو رأيت مثل الذى خذف لدلالة  
 ألم تر عليه ونخصه بحرف التشبيه لان المنكر للاحياء كثير والجاهل بكيفية أكرم من ان يخصى بخلاق  
 مدعى الربوبية وقيل الكاف من زيادة وتقدير الكلام ألم تر الى الذى حاج أو الذى مر وقيل انه عطف  
 محمول على المعنى كأنه قيل ألم تر كالتى حاج أو كالتى مر وقيل انه من كلام إبراهيم ذكره جوابا لعارضته  
 وتقديره أو ان كنت تحيى فاحيى كاحياء الله تعالى الذى مر على قرية وهو عزير ابن شرحبيل والخضر أو  
 كافر بالبعث ويؤيده نظمه مع نمرود والقرية بيت المقدس حين خربه بختنصر وقيل القرية التى خرج  
 منها الالف وقيل غيرهما واشتقاقها من القرى وهو الجمع (وهي خاوية على عروشها) خالية ساقة  
 حيطانها على سقوفها (قال أنى يحيى هذه الله بعد موتها) اعترافا بالقصور عن معرفة طريق الاحياء  
 واستعظاما لقدرة المحيى ان كان القائل مؤمنا واستبعادا ان كان كافرا وان في موضع نصب على الظرف  
 بمعنى متى أو على الحال بمعنى كيف (فاما الله الماتة عام) فالبته ميتاماتة عام وأمانه الله فلبت ميتاماتة  
 عام (ثم بعثه) بالاحياء (قال لم لبثت) القائل هو الله وساغ ان يكلمه وان كان كافرا لانه آمن بعد البعث  
 وأشار الى ايمان وقيل ملك أو نبى (قال لبثت يوما أو بعض يوم) كقول الطان وقيل انه مات  
 ضحى وبعث بعد المائة قبيل الغروب فقال قبيل النظر الى الشمس يوما ثم التفت فرأى بقية منها  
 فقال أو بعض يوم على الاضراب (قال بل لبثت مائة عام فانظر الى طعامك وشرابك لم يتغير  
 بهم والزمان واشتقاقه من السنة والطاء أصلية ان قدرت لام السنة هاء وهاء سكت ان قدرت واوا  
 وقيل أصله لم يتسنن من الحاء السنون فابدات النون الثالثة حرف علة كتنقضى البازى وانما أفرد  
 الضمير لان الطعام والشراب كالجنس الواحد وقيل كان طعامه تينا وعنبا وشرابه عصيرا أولبنا وكان

اذ يمكن استبعاد الاحياء الموقى من المؤمن لانه بعيد عن نظر العقول وان كان مصدقاه بالنظر الى النصوص نعم التوقف فيه أو الجزم بخلافه  
 مختص بالكافر (قوله وهي خاوية على عروشها) بان سقط السقف أو لانه سقط الخائض عليه (قوله فالبته ميتاماتة عام الخ) انما فسره بذلك  
 لان الاماتة وهى الفعل الذى هو ازالة الروح واخرجه عن البدن لا يكون فى المائة بل فى زمان قليل ثم لبث الشخص ميتا (قوله على  
 الاضراب) أى يكون أو بمعنى بل كفى قوله تعالى الى مائة ألف أو يزيدون (قوله فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه) فان قيل ما رجه  
 ربط هذه الجملة بمقابله بالفاء قلت ههنا مقدر تقديره ان حصل لك عدم طمأنينة فى أمر البعث فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه  
 التثنية حتى تعرف انه لم يتسنه فانه من الآيات العظام فمن قدر على مثله قدر على البعث ويمكن ان يكون المراد من قوله تعالى فانظر الى طعامك  
 وشرابك لم يتسنه انظر الى ما طعمته وشربه قيل ذلك فانك تجد غير متغير عما كان وعلى هذا يكون طعامه وشرابه معادن دالين  
 على اعادة المعدم (قوله تنقضى البازى) أصله تنقض البازى وهو سقوطه فى طيرانه فاستنقل ثلاث ضادات فقلب الاخير ياء

(قوله فن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله) انما قدم الكفر بالطاغوت على الايمان بالله لان الشخص ما لم يخالف الشيطان ويترك عبادة غيره تعالى لم يؤمن بالله فالكفر بالطاغوت مقدم على الايمان كما قالوا ان التحلية والتجلية مقدمتان على التحلية (قوله قلب عينه ولامه) أى جعل عينه مكان لامة ولامه مكان عينه ثم جعلت اليباء ألفاً لتحرهما وافتتاح ما قبلها (قوله فقد استمسك بالعروة الوثقى) فيه استعارتان تبعية وتحقيقية فقوله تعالى استمسك المأخوذ من الاستمسك تبعية والعروة الوثقى تحقيقية (قوله لا انفصام لها) جملة حالية من العروة الوثقى أو مستأنفة (٢٦٠) كانه قيل هل لها انقطاع بوجه فقيل لا (قوله والمراد بهم من أراد ايماناً

الح) انما فسره بذلك ليناسب قوله تعالى يخرجونهم من الظلمات الى النور اذ لو كان المراد منهم المؤمنين بالفعل لكان الاخراج تحصيلاً للحاصل ولك أن تقول اذا فسرت الظلمات بالجهالات واتباع الهوى كإفعله المصنف يمكن أن يكون المراد من المؤمنين الذين يؤمنون بالفعل ولا حاجة الى التأويل الذى ذكره لان المؤمن قد يعرض له الجهالات والشبه والوساوس المؤذية الى الكفر لولم يعصمه الله (قوله وأوحى لاجله شكره) هذه العبارة ليست على ما ينبئ لانه لم يحتاج فى ربه بشكره فى الحقيقة والاولى ما ذكره صاحب الكشاف وهو انه وضع الحاجة فى ربه موضع ماوجب عليه من الشكر على ان آناه الله الملك وكان الحاجة كانت كذلك ويكون المعنى جعل محاجة

أشاراً بكان له ابدان تنصر اقبل المبعث ثم قدما المدينة فلزمها أبوها وقال والله لأدع كما تحي تساما فايها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الانصارى يارسول الله أدخل بعضى النار وأنا أنظر اليه فغزت فخلاهما (فن يكفر بالطاغوت) بالشيطان والأصنام أو كل ما عبد من دون الله أو صدعن عبادة الله تعالى فعلاوت من الطغيان قلبت عينه ولامه (ويؤمن بالله) بالتوحيد وتصديق الرسل (فقد استمسك بالعروة الوثقى) طلب الامساك من نفسه بالعروة الوثقى من الخيل الوثيق وهى مستعارة لمتمسك الحق من النظر الصحيح والرأى القويم (لا انفصام لها) لا انقطاع لها يقال فصمته فأنصم اذا كسرتَه (والله سميع) بالاقوال (عليم) بالنيات وعلمه تهديد على النفاق (الله ولى الذين آمنوا) محبهم أو متولى أمورهم والمراد بهم من أراد ايمانه وثبتت علمه أنه يؤمن (يخرجهم) بهدائه وتوفيقه (من الظلمات) ظلمات الجهل واتباع الهوى وقبول الوسواس والشبه المؤذية الى الكفر (الى النور) الى الهدى الموصول الى الايمان والجملة خبر بعد خبر أو حال من المستكن فى الخبر أو من الموصول ومنها أو استئناف مبين أو مقرر للولاية (والذين كفروا أو ألبأؤهم الطاغوت) أى الشياطين أو المضلات من الهوى والشيطان وغيرهما (يخرجونهم من النور الى الظلمات) من النور الذى منحوه بالفطرة الى الكفر وفساد الاستعداد والانهماك فى الشهوات أو من نور البينات الى ظلمات الشكوك والشبهات وقيل نزلت فى قوم ارتدوا عن الاسلام واستناد الاخراج الى الطاغوت باعتبار التسبب لأبأنى تعاق قدرته تعالى واراذته به (أو لك أصحاب النار هم فيها خالدون) وعيد وتحذير وعلل عدم مقابله بوعده المؤمنين تعظيم لشأنهم (أم ترالى الذى حاج ابراهيم فى ربه) تعجيب من محاجة تمرؤذ وحقاقته (ان آناه الله الملك) لان آناه أى أبطره ابتداء الملك وجعله على المحاجة أو حاج لاجله شكرا له على ما يعنى على ما ينبئ لانه لم يحتاج فى ربه بشكره فى الحقيقة والاولى ما ذكره صاحب الكشاف وهو انه وضع الحاجة فى ربه موضع ماوجب عليه من الشكر على ان آناه الله الملك وكان الحاجة كانت كذلك ويكون المعنى جعل محاجة

ابراهيم فى ربه بدل ماوجب عليه من شكره بل ان آناه الله الملك وهذا الوجه فيه تكلف والاول من الوجهين ان الذين ذكرهما أولى ويمكن أن يقال المعنى ان محاجة ابراهيم فى ربه بسبب جعل الله اياه ملكا لان ملكه صار سبب عتوه وطفائه حتى حاج ابراهيم فى ربه فكأن اللام المقدره لجرم العلية لا للعرض والاولى أن يقال ان الحرف المقدر هو الباء السببية للالام (قوله على الوجه الثانى) المراد من الوجه الثانى أن يكون المراد من قوله تعالى ان آناه الله الملك وقت ان آناه الله حتى يكون ظرف بدل اعن ظرف (قوله لاعن حجة الى أخرى) بل الاحتجان من نوع واحد لان كلامهما من مقدوراته تعالى لا يشك عاقل فى عدم قدرة الغير عليه أما

لان ماهو كرمى في الحقيقة قد يوضع بين يدي العرش الذي هو السرير العظيم (قوله تعالى ولا يؤده حفظهما) فان قيل لم ذكر هذه  
 القرينة بواو العطف بخلاف القرأتين السابقتين فلانها ليست تأكيد الماقبلها الا بلازم من حفظه السموات والارض سعة الكرسي لهما  
 ولا يلزم من العلو والعظمة عدم الادب بحفظهما (قوله اذا قيوم هو القائم بنفسه الخ) أي الموجود بنفسه فالمراد من القيام الوجود والمبالغة  
 فيه الاستفادة من الصيغة أن يكون حصول الوجود بنفسه وما كان وجوده بنفسه فهو واجب الوجود والواجب يكون موجودا بغيره (قوله  
 منزعه عن التحيز والخلول) الظاهر ان هذا مستفاد من قوله تعالى القيوم لانه الموجود بذاته أي ما يكون ذاته كافية في وجوده ولا يحتاج الى  
 سواء فلا يكون متحيزا ولا حال في شيء والاحتياج وجوده الى الخبز والحل في بقوله اذا كان متحيزا كان جسما فكان مبرك من اجزاء  
 فيحتاج اليها واذا كان حال في شيء كان محتاجا اليه فلان تكون ذاته كافية في وجوده ويحتمل أن يستفاد من أشياء أخره ذكره في الآية فتأمل  
 (قوله منزعه عن التغيير والفتور) هذا يستفاد من قوله لا تأخذ سنه ولا نوم وفيه انه ينفى تغيرا وفتورا ومخصوصا يكون بالسنه والنوم ولا  
 يلزم من مجرد ما ذكر عدم التغيير والفتور أصلا ويمكن أن يقال انه (٣٥٩) مستفاد من قوله ولا يؤده حفظهما أو من

غيره فتأمل (قوله لا يناسب  
 الاشباح) أي الاشباح مطلقا  
 سما الاشباح التي لها حياة  
 اذ كل حيوان تأخذه  
 السنه والنوم (قوله مالك  
 الملك والملكوت) مستفاد  
 من قوله تعالى له ما في  
 السموات وما في الارض  
 لان السموات وما فيها سوى  
 الكواكب مغيبات عن  
 الحس وهو المراد بالملكوت  
 (قوله عالم الاشياء كلها  
 وجزئها) لانه فرما بين  
 الايدي بالمحسوسات  
 والمحسوسات الجزئيات  
 وفرما خلفهم بالمعقولات  
 وهي شاملة للكليات  
 وعدم التقييد بشيء يفيد  
 العموم في الخطايات فيفيد

بفلك البروج وهو في الاصل اسم لما يقعد عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد وكأنه منسوب الى الكرسي  
 وهو الملبد (ولا يؤده) أي ولا يشقله مأخوذ من الادود وهو الاعوجاج (حفظهما) أي حفظه  
 السموات والارض خذف الفاعل وأضاف المصدر الى المفعول (وهو العلي) المتعالى عن الانداد  
 والاشباه (العظيم) المستحقر بالاضافة اليه كل مساووه وهذه الآية مشتتة على أهميات المسائل  
 الالهية فانهما الذل على أنه تعالى موجود واحد في الالهوية متصف بالحياة واجب الوجود لذاته موجودا بغيره  
 اذ القيوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره منزعه عن التحيز والخلول مبرا عن التغيير والفتور لاناسب  
 الاشباح ولا يعتر به ما يعترى الارواح مالك الملك والملكوت ومبدع الاصول والفرع وذو البطن  
 الشديد الذي لا يشفق عنده الامن اذن له عالم الاشياء كلها جلها وخفيها كلها وجزئها واسع الملك  
 والقدرة كل ما يصح ان يملك ويقدر عليه لا يؤده شاق ولا يشغل شأن متعال عما يدركه وهم عظيم  
 لا يحيط به فهم ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ان اعظم آية في القرآن آية الكرسي من قرأها بعث الله  
 ملكا يكتب من حسناته ويمحون من سيئاته الى القدمين تلك الساعة وقال من قرأ آية الكرسي في دبر  
 كل صلاة كتب له بم ينعم من دخول الجنة الاموات ولا يواظب عليها الا الصديق أو عابده ومن قرأها اذا  
 أخذ مضجعه آمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والايات حوله (لا اكره في الدين) اذ  
 الاكره في الحقيقة الزام الغير فعلا لا يرى فيه خيرا يحمله عليه ولكن (قد تبين الرشد من الخي) تميز  
 الايمان من الكفر بالآيات الواضحة ودلت الدلائل على ان الايمان يرشدني وصل الى السعادة الابدية  
 والكفر يغيثني يؤدي الى الشقاوة السرمدية والعاقلة متى تبين له ذلك بادرت نفسه الى الايمان طلبا للقول  
 بالسعادة والنجاة ولم يمتحج الى الاكره والالقاء وقيل اخبار في معنى النهي أي لا تكرر هو في الدين وهو  
 اماما منسوخ بقوله جاهد الكفار والمنافقين واغلق عليهم أو خاص باهل الكتاب لماروى ان

قوله تعالى يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم علمه بجميع الاشياء (قوله عليه السلام لم ينعم من دخول الجنة الا اوت) فان قيل ههنا  
 الحديث ان الموت يمنع من دخول الجنة لكنه ليس كذلك بل هو سبب الدخول فيها والجواب ان المراد من قوله الا الموت الا تأخر  
 الموت وامتداد الحياة والمعنى انه لم يمنع من دخوله الجنة الامتداد بحياته وتأخر الموت عن تلك المدة (قوله اذا الاكره في الحقيقة الخ)  
 لك أن تقول الاكره الزام الغير ما يخالف مشتهى طبعه ففني الاكره في الدين غير متحقق بالنسبة الى كل أحد حتى يصح في جنس  
 الاكره بل انتفاؤه بالنسبة الى طبق الاصل السعيد كما يظهر من كلام المنصف ويمكن أن يكون المعنى لا ينبغي ان يكون الاكره في الدين  
 لوضوح دلالة القاطعة بحيث لا يبقى شك لمن له أدنى تأمل ويمكن ان يقال المراد من الاكره ههنا ما ذكره ولكن قوله في الحقيقة يأتي  
 عن ذلك (قوله أي لا تكرر هو في الدين) أي على الدخول في الدين والاولى أن يقال ان في معنى على أي لا تكرر هو اعى الدين كما قال  
 لا تكرر هو افتياتكم على البغاء (قوله أو خاص باهل الكتاب لماروى الخ) لم لا يجوز أن يكون سبب نزولها قصة بعض أهل الكتاب  
 كما ذكر لكن يكون الحكم عاما لهم ولن يغيرهم

مؤونة والجواب ان يقال ان كل صفة حصلت له تعالى يجب أن تكون في مرتبة الكمال فالحياة أيضا كذلك فهو الحي الكامل حياته فيجب ان لا يعرضه فتور ونعاس والافات كمال الحياة وقس عليه صفة القوم واعلم ان من فوائد قوله تعالى لا تأخذ سنة ولا نوم انه لما قيل انه تعالى حي يمكن أن يتخلج في بعض الخواطر القاصرة ان حياته تعالى من جنس حياة الاحياء الأخر فالذي ذلك بقوله تعالى لا تأخذ سنة ولا نوم (قوله ولذالك ترك العاطف) أقول لما تقرر في المعاني من ان الجبل الترقأ كد بعضها ببعض يترك العاطف بينهما لشدة الاتصال (قوله وتقرر برقيوميته) فان له ما في السموات وما في الارض يدل على اختصاصها به فيكونان مختصين به تعالى من حيث الوجود ومن حيث الحفظ لان اختصاصها به من غير وجه دون وجه ترحيم من غير مرجح فيكون هو تعالى حافظا لها بدون غيره فيكون قيوما (قوله واحتجاج على وحدانيته) اذ لما كان ما في السموات وما في الارض محتصا به لا مدخل للغير بالتصرف فيهما لم يكن له آخر اذ لو كان لكان له التصرف أيضا (قوله فهو أبلغ من له السموات والارض وما فيهن) لانه يعلم من التركيب القرآني ان له السموات والارض وان لم يصرح به بقية قوله تعالى له ما في السموات وما في الارض لان ما في السموات والارض أعم من أجزاءهما وأمن الاجسام الخاصة فيهما واذا كان (٢٥٨) كل واحد من أجزاءهما له تعالى فالكل أيضا كذلك فهذا طريق

الاستدلال وهو فانت في العبارة المذكورة وهو له السموات والارض وما فيهن وهما نظر وهوان ماذكر من عموم الحكم للاجزاء وللأشياء المتسكنة يعلم من قوله وما فيهن فيكون فيه استدلال أيضا بكون السموات والارض له وان علم صريحاً أيضاً من قوله له السموات والارض ويمكن ان يقال غرضه ان قوله تعالى ما في السموات وما في الارض بتكرير ما دل على ان كل جزء للسموات وكل جزء للارض

الحفظ والتدبير ولذلك ترك العاطف فيه وفي الجبل التي بعده (له ما في السموات وما في الارض) تقرر برقيوميته واحتجاج به على تفرده في الالهية المراد بما فيهما ما وجد فيهما داخل في حقيقةهما أو خارجا عنهما متمكنا فيهما فهو أبلغ من قوله له السموات والارض وما فيهن (من ذا الذي يشفع عنده الابانه) بيان لكبريائه شأنه سبحانه وتعالى وانه لا أحد يساويه أو يدانيه يستقل بان يدفع ما يرد به شفاعة واستكناهة فضلا عن أن يعاوقه عنادا أو مناصبة أي خصامة (يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم) ما قبلهم وما بعدهم أو بالعكس لانك مستقبل المستقبل ومستدر الماضي أو أمور الدنيا وأموال الآخرة وعكسه أو ما يحسونه وما يعقلونه أو ما يدركونه وما لا يدركونه والضمير لما في السموات والارض لان فيهما العقلاء والمدل عليه من ذم الملائكة والانبياء عليهم الصلاة والسلام (ولا يحيطون بشئ من علمه) من معلوماته (الابمشاء) أن يعلموه وعطفه على ما قبله لان مجموعها يدل على تفرده بالعلم الذاتي التام الدال على وحدانيته سبحانه وتعالى (وسع كرسيه السموات والارض) تصوير لعظمته وتمثيل مجرد كقوله تعالى وما قدير والله حق قديره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ولا كرسى في الحقيقة ولا قاعد وقيل كرسيه مجاز عن علمه وأملكه مأخوذ من كرسى العالم والمالك وقيل جسم بين يدي العرش ولذلك سمي كرسيا محيط بالسموات السبع لقوله عليه الصلاة والسلام ما السموات السبع والارضون السبع من الكرسي الا كل خلق في فلاة فضل العرش على الكرسي كفضل تلك الفلاة على تلك الحلقة ولعله الفلك المشهور

سواء كان ذلك الجزء خاصا بواحد منهما كالفصل أو مشترك بينهما كالجنس فهو لله تعالى وأما قوله وما فيهن بفلك لا يدل على ماذكر صريحاً بل ظاهره الدلالة على ان الجزء المشترك له وكذا نقول في الامور الخارجة فان ظاهر هذه العبارة دل على ان الامور الموجودة فيهما مع الله تعالى وأما الامور التي وجدت في احدها دون الاخرى فلا يدل ظاهر العبارة عليه فتأمل (قوله مستقل بان يدفع الخ) يؤهم انه يمكن دفع ما يرد به شفاعة لكن لا بالاستقلال والحال ان دفع ما اراد الله ليس يمكن والاولى ان يقال لا يمكن لاحد ان يدفع البلاء النازل على شخص بشفاعة الابانه (قوله وأموال الدنيا والآخرة وعكسه) الاول ان يكون ما بين أيديهم أمور الدنيا وما خلفهم أمور الآخرة والثاني وهو عكس الاول ان يكون ما بين أيديهم أمور الآخرة وما خلفهم أمور الدنيا لان الشخص مستقبل للآخرة مستند بر الدنيا (قوله لان مجموعها يدل على تفرده بالعلم الذاتي الخ) التفرّد في العلم يحصل بشيئين أحدهما كونه عالما والثاني اتفاؤه عن غيره وهذا من مجموع القرينتين اذ من الاولى يعلم انه تعالى عالم بجميع الاشياء ومن الثانية انه لا يعلم غيره شيئا الا ان يعلمه الله وأما كونه دال على وحدانيته فان تفرده بالعلم مستلزم لوحديته اذ لو كان له آخر لزم اشتراكه في العلم اذ الاله المعبود بالحق يجب أن يتصف بجميع صفات الكمال (قوله تصوير لعظمته الخ) أراد ان المعنى بهذه العبارة الدلالة على غاية العظمة والكبرياء لان من له ذلك الكرسي لا بد ان يكون عظمة غاية العظمة ولذا قال العلامة الفتازاني انه من باب اطلاق المركب الحسي المتوهم على المعنى العقلي المحقق (قوله ولذلك سمي كرسيا)

(قوله) واما عرفت ثلاثها الخ) أى المناسب لقصد التعميم ان يفتح الثلاثة ليكون لالتقى الجنس فرفعها التسمية ذكرها فان قلت اذا قدر السؤال الذى ذكره كان الجواب المطابق ان يقال ليس فيه أى فى اليوم يبيع ولا خلة ولا شفاعة من غير الزيادة المتقدمة عليه فلنا الآية مشتملة على الجواب مع زيادة الفائدة (قوله) والكافرون هم الظالمون) فان قيل ضمير الفصل للحصر فيجب ان يكون الظلم مقصورا على الكفار ولا يتجاوز الى غيرهم وليس كذلك لان الفاسقين أيضا ظالمون قلنا ويحجى الضمير المذكور بمجرد التأكيده ويحجى به قصر المسند اليه على المسند فهذا يصح ان يكون من كل منهما قال العلامة التفنيزانى فى شرح التلخيص فديكون ضمير الفصل بمجرد التأكيده اذا كان التخصيص حاصلًا وبدونه بان يكون فى الكلام ما يفيد قصر المسند على المسند به نحو ان الله هو الرازق أو قصر المسند به على المسند نحو الكرم هو التقوى فان قيل لعل المراد كمال الظلم فلنا اذا أريد بالكافر ما من الزكاة كاصرح به المصنف فليس هو بكامل فى الظلم بل الكامل فيه الكافر ويمكن ان يقال الكمال له مراتب منها مرتبة الظلم الحاصل للمانع الزكاة وان كان الكافر أشد ظلمًا (قوله) والمعنى انه مستحق للعبادة لا غير) قد سبق فى الكتاب ان الاله (٢٥٧) بمعنى المعبود حقا كأن أو باطلا لكن ههنا

لا يصح ان يكون المراد هذا المعنى العام والاختصاص الحصر اذا المعبود الباطل كثير فلذا قال المراد من الاله المعبود بالحق (قوله) وللنحلة خلاف) يعنى ان بعضهم على ان لاجابة الى تقدير الخبر اذا الكلام يتم بدونه (قوله) فى الوجود أو يصح ان يوجد الفرق ان الاول لا يبنى بحسب الظاهر امكان الآخرة وانما يبنى وجوده والثانى يبنى امكانه (قوله) وكل ما يصح له فهو واجب أى كل ما صح له من الصفات الحقيقية التى منها الحياة بخلاف الصفات الإضافية ككونه موجودا الذى يبدى بالفعل فانه

الحوادث بيد الله سبحانه وتعالى تابعة لمشيئته خيرا كان أو شرا ايمانا أو كفرا (يا أيها الذين آمنوا أتفقوا عمار زقناكم) ما أوجب عليكم اتفaque (من قبل أن يأتي يوم لا يبيع فيه ولا خلة ولا شفاعة) من قبل أن يأتي يوم لا تقدرون فيه على تدارك ما فرطتم واخلاص من عذابه اذا لا يبيع فيه فتحصلون ما تنفقونه وتفتنون به من العذاب ولا خلة حتى يعينكم عليه أخلاؤكم أو يسامحكم به ولا شفاعة الا لمن أذن له الرحمن ورضى له قولا حتى تسكوا على شفاعته تشفع لكم فى حط ما فى ذمكم وانما عرفت ثلاثها مع قصد التعميم لانهاى التقدير جواب هل فيه يبيع أو خلة أو شفاعة وقد فتحها ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب على الاصل (والكافرون هم الظالمون) يريد والتاركون للزكاة هم الظالمون الذين ظلموا أنفسهم أو وضوا المال فى غير موضعه وصرفه على غير وجهه فوضع الكافرون موضعه تغليظا لهم وتهديدا كقوله ومن كفر مكان ومن لم يحجج وابدان بان ترك الزكاة من صفات الكفار لقوله تعالى وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة (الله لا اله الا هو) مبتدأ وخبر والمعنى انه المستحق للعبادة لا غير وللنحلة خلاف فى انه هل يضر للاخبار بمثل فى الوجود أو يصح أن يوجد (الحى) الذى يصح أن يعلم ويقدر وكل ما يصح له فهو واجب لا يزول لامتناعه عن القوة والامكان (القيوم) الدائم القيام بتدبير الخلق وحفظه فيعمل من قام بالامر اذا حفظه وقرى القيام والقيام (لأننا خذ سنة ولا نوم) السنة فتقوم بتقديم النوم قال ابن الرقاع

وسنان أقصد النعاس فرقت \* فى عينه سنة وليس بنائم

والنوم حال تعرض للحيوان من استرخاء أعصاب الدماغ من رطوبات الاخرجة المتصاعدة بحيث تقف الحواس الظاهرة عن الاحساس رأسا وتقديم السنة عليه وقياس المبالغة عكسه على ترتيب الوجود والجللة نفي التشبيه وتأكيد لكونه حيا قيوما فان من أخذه نعاس أو نوم كان مؤثرا للحياة قاصرا فى

(٣٣ - (بيضاوى) اول)

قد لا يتصف البارى تعالى به وقد بسط هذا الكلام فى علم الكلام قوله من قام بالامر حفظه) فان قيل اذا كان القيام بمعنى الحفظ فن أين يعلم الدوام بل معناه المبالغ فى الحفظ ولم يفهم من مجرد ذلك دوام الحفظ اذ يمكن وقوع الحفظ الذى بلغ مرتبة قوته وان لم يكن دائما كما به يمكن وقوع السور الشديدة مثلا وان لم يكن دائما والجواب ان المراد من المبالغة فى الحفظ دوامه لان المتبادر من الجنس الفرد الكامل وكال الحفظ بدوامه فان لم يحفظ الشيء دائما فكانه لم يحفظ (قوله) والنوم حال تعرض للحيوان الخ) قد يعرض هذا من المرض كالانغماء والنشى والاسمى فى العرف نومًا والاولى أن يعتبر قيد آخر فى التعريف وهو ان يمكن ايقاظ صاحبه (قوله) وتقديم السنة عليه وقياس المبالغة عكسه الخ) فان فى صورة الاثبات اذا ريد المبالغة يقدم الاضعف فتقول شجاع باسل وفى صورة النفي يعكس فتقول ايسر باسل بل ليس بشجاع ولا يقال ليس بشجاع بل ايسر باسل كما لا يخفى واعلم ان تقديم السنة على النوم يفيد المبالغة من حيث ان نفي السنة يدل على نفي النوم فنفيه ثانيا صريحاً يفيد المبالغة (قوله) تأكيده لكونه حيا قيوما) لك أن تقول ان المصنف فسر الحى بمن يصح ان يعلم ويقدر بمجرد ما ذكرنا لا يستلزم عدم كون الحياة



(قوله لما أخبرت بهمن غير تعرف واستماع) يمكن ان يقرأ أخبرت بصيغة المبني للفاعل فيكون المعنى ظهور رسالتك عند الناس بما أخبرت به من القصص والتواريخ من غير تعرف واستماع من الغير وان يكون على صيغة المبني للفعول فيكون معناه نكلمن المرسلين لما قص الله عليك من أنباء الانبياء وقصصهم (قوله واللام للاستغراق) هذا مما زاد على الكشاف وفيه نظر لان تلك اشارة الى الجماعة فلا يصلح ان يكون الرسل صفة لها اذا كان اللام للاستغراق اذ معنى الرسل على هذا التقدير كل واحد واحد من الرسل والجماعة غير كل واحد الا ان يراد بالاستغراق مجموع الافراد والاولى ان يجعل اللام للعهد أى الرسل الذين علمت حالهم قال العلامة الطيبي النظم يقتضى ان يجعل التعريف في (٢٥٦) المرسلين وفي الرسل للجنس وان يراد بالآيات جميع الآيات المذكورة من لدن

مفتتح السورة أقول في كون اللام في الرسل للجنس نظر اذ لا يصح ان يقال جماعة الرسل جنسهم فتأمل (قوله بان خصناه بمنقبة) فيه اشارة الى ان فضل بعضهم على بعض بتفضيل الله لا يقتضى الذات (قوله و بينهما بنو بعيد) أى بنو الطور وقاب قوسيين بنو بعيد أو بنو المرتبتين وهي التكلم في الطور والتكلم في قاب قوسيين أو بنو المرسلين وهو المكلم في الطور والمكلم في قاب قوسيين وهذا هو المقصود الاصلى وعدد كمن قام الله بخصوص الاسم اما لانه يكون مشتركا بين المتعدد أو لوضوح المكلم وشهرته أو لان المقصود ههنا ذكر شرف التكلم وانما ذكر اسم عيسى للتصريح بان

لفسد الارض ولكن الله ذو فضل على العالمين ولولا انه سبحانه وتعالى يدفع بعض الناس ببعض وينصر المسلمين على الكفار ويكفبهم فسادهم لغلبوا وأفسدوا في الارض وألفسدت الارض بشؤمهم وقرأ بافع هنا وفي الحج دفاع الله (تلك آيات الله) اشارة الى ما قص من حديث الالوف وتحكيم طالوت واثبات التابوت واهرام الجبارة وقتل داود جالوت (تلقها عليك بالحق) بالوجه المطابق للنبي لا يشك فيه أهل الكتاب وأرباب التواريخ (وانك لمن المرسلين) لما أخبرت بهمن غير تعرف واستماع (تلك الرسل) اشارة الى الجماعة المذكورة قصصها في السورة والمعروفة للرسول صلى الله عليه وسلم أو جماعة الرسل واللام للاستغراق (فضلنا بعضهم على بعض) بان خصناه بمنقبة ليست لغيره (منهم من كالم الله) تفصيله وهو موسى عليه الصلاة والسلام وقيل موسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام كالم الله موسى ايلة الخيرة وفي الطور ومحمد عليه الصلاة والسلام ليلة المعراج حين كان قاب قوسين أو أدنى و بينهما بنو بعيد وقرئ كالم الله وكالم الله بالنصب فانه كالم الله كما ان الله كله ولذلك قيل كالم الله بمعنى مكالمه (ورفع بعضهم درجات) بان فضله على غيره من وجوه متعددة وأجران متباعدة وهو محمد صلى الله عليه وسلم فانه خصه بالدعوة العامة والحجج المتكاثرة والمجزمات المستمرة والآيات المتعاقبة بتعاقب الدهر والفضائل العلية والعملية الفاتحة للخصم والاهتمام لتفخيم شأنه كما انه العلم المتعين لهذا الوصف المستغنى عن التعيين وقيل ابراهيم عليه السلام خصه بالخلة التي هي أعلى المراتب وقيل ادريس عليه السلام لقوله تعالى ورفعناه مكانا عليا وقيل أولو العزم من الرسل (وآتيناه عيسى بن مريم البينات وأيدناه بروح القدس) خصه بالتعيين لافراط اليهود والنصارى في تحقيره وتعظيمه وجعل معجزاته سبب نفضيله لانها آيات واضحة ومعجزات عظيمة لم يستجمعها غيره (ولو شاء الله) أى هدى الناس جميعا (ما اقتتل الذين من بعدهم) من بعد الرسل (من بعد ما جاءتهم البينات) أى المعجزات الواضحة لاختلافهم في الدين وتضليل بعضهم بعضا (ولكن اختلفوا فمنهم من آمن) بتوفيقه التزام دين الانبياء تفضلا (ومنهم من كفر) لاعراضه عنه بخذلانه (ولو شاء الله ما اقتتلوا) كرهه للتأكيد (ولكن الله يفعل ما يريد) فيوفق من يشاء فضلا ويخذل من يشاء عدلا والآية دليل على ان الانبياء عليهم الصلاة والسلام متفاوتة الاقدام وأنه يجوز تفضيل بعضهم على بعض ولكن بقاطع لان اعتبار الظن فيما يتعلق بالعمل وان

معجزاته وآياته من كرامة الله لا يكونه الها أو ابنه كما زعمت النصارى وافادة انه ابن مريم لانه ابن الله الحوادث (قوله وهو محمد عليه الصلاة والسلام) وانما ذكر بين السكلم وبين عيسى فان خير الأمور وأسطها (قوله كأنه العلم المتعين) أى كأنه المشهور والمتعين (قوله أعلى المراتب) ليس المراد انها أعلى كل مرتبة اذ مرتبة المحبة أعلى ولذا كان ابراهيم خليل الله ومحمد حبيب الله عليهما الصلاة والسلام وأهل المراد انها أعلى من غير المحبة وقد بسط القاضي عياض الفرق بينهما في كتاب الشفاء (قوله ويخذل من شاء عدلا) فيه ان الخذلان أو لاضلال لا يلزم ان يكونا للعدل بل بحسب الارادة والمشيئة وعدم الفضل في شأنه الا ان يقال الخذلان المناسب لكل من خذل بحسب القطر فهو وضع الشيء في محله فيكون عدلا (قوله لكن يقاطع) ليس المراد انه يعلم من الآيات المذكورة ان التفضيل لا يكون الا بالقاطع وانما هو أمر يعلم من خارج بل الغرض ان يعلم من الآيات انه يجوز تفضيل بعضهم على بعض

بمتصل في وجهه ما قاله الصنف ان الظاهر من الاستثناء الاتصال ووجه كلام الكشاف ماسيحيه وقال العلامة التفناني  
 لاختفاء في ان من اغترف بيده ليس من شرب منه بمعنى الكرع ولا من لم يذقه بل بقسم مقابل لهما محتاج الى ان يبين حكمه والحكم  
 في أحد القسمين المقابلين له انع المعبر عنه بقوله فليس منى وفي الآخر عدم المنع بل الاتصال والاتحاد وقد استثنى العتري وليس استثناء  
 متصل لعدم الدخول أقول فان قلت من أين يعلم ان الشرب بمعنى الكرع قلت من قوله تعالى فشرر بواهمم الا قليلا منه لان هذا بمعنى  
 الكرع لا بملق الشرب لان المخالفين لامر النبي في الشرب الاكثرون على ما يدل عليه التفسير والروايات فعلم ان الشرب في قوله  
 فشرر بواهمم المطلقة والام لا يمكن مخالفة لان نطاق الشرب ليس ينهي عنه لقوله تعالى الامن اغترف غرفة بيده وحمل الشرب في قوله  
 فشرر بواهمم الكرع والشرب في قوله في شرب على مطلقه لا يتخلو عن بعد (قوله وتعميم الاول ليصل الاستثناء) أي تعميم الشرب في  
 قوله تعالى فمن شرب منه فليس منى بان يكون بطريق الكرع أولا (٢٥٥) ليكون الاستثناء متصلا ذلوج الشرب على

الكرع لم يدخل المستثنى  
 الذي هو الاعتراف باليد في  
 المستثنى منه الذي هو  
 الكرع (قوله والذين  
 آمنوا معه) أي كائنين معه  
 (قوله وقيل هم القليل الذين  
 نبؤوا معه) فان قيل تخصيص  
 ما ذكر وهو قوله الذين  
 يظنون انهم ملاقوا الله  
 بالبعض من ذلك القليل  
 لادليل عليه فالاولى ان  
 يكون عاموا والتعبير بذلك  
 تشریف لهم وتكريم  
 وافادة ان كلامهم ظان  
 انه ملاقوا الله فلنا هذه  
 النكتة تدل على جواز ارادة  
 ما ذكر لكن الظاهر خلافه  
 لان ضمير قالوا بحسب  
 الظاهر للذين آمنوا وهذا  
 يناسب ان يكون الظانون

أوأفرطوا في الشرب منه الا قليلا منهم وقرئ بالرفع جلا على المعنى فان قوله فشرر بواهمم في معنى  
 فلم يطعموه والقليل كانوا ثمانمائة وعشرون رجلا وقيل ثلاثة آلاف وقيل ألفا وروى ان من اقتصر على  
 الغرفة كفته لشره واداونه ومن لم يقتصر غلب عليه عطشه واسودت شفته ولم يقدر ان يمضى وهكذا  
 الدنيا لقاصد الآخرة (فلما جازوه هو والذين آمنوا معه) أي القليل الذين لم يخالفوه (قالوا) أي  
 بعضهم لبعض (لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده) لكثرتهم وقوتهم (قال الذين يظنون انهم  
 ملاقوا الله) أي قال الخالص منهم الذين يتقنوا لقاء الله وتوقفوا لوجهه واعلموا انهم يستشهدون عموما  
 قريب فيلقون الله تعالى وقيل هم القليل الذين نبؤوا معه والضمير في قالوا للكثير المنخذلين عنه  
 اعتذارا في التخلف وتحذيرا للقليل وكأنهم تقاولوا به والهز بينهما (كم من فئة قليلة غلبت فئة  
 كثيرة باذن الله) بحكمه ونيسره وكم تحتمل الخبر والاستهتام ومن مبينة أو مزينة والفئة الفرقة من  
 الناس من فأوت رأسه اذ شققته أو من فاء اذ جرح فوزنها فعة أو فلة (والله مع الصابرين) بالنصر  
 والاثابة (ولما برزوا لجالوت وجنوده) أي ظهرها ولهم ودونوا منهم (قالوا ربنا أفرغ علينا صبرا  
 وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين) التجؤ الى الله سبحانه وتعالى بالدعاء وفيه ترتيب بليغ  
 اذ سألوا وافرغ الصبر في قلوبهم الذي هو ملاك الامر ثم ثبت القدم في مداحض الحرب المسبب عنه  
 ثم النصر على العدو المترتب عليهما غالبا (فهزموهم باذن الله) فكسروهم بنصره ومصاحبين  
 لنصره اياهما جلبة دعائهم (وقتل داود جالوت) قيل كان ايشافي عسكري طالوت معه ستة من بني  
 وكان داود سابعهم وكان صغيرا رعى الغنم فوحى الله الى نبيه انه الذي يقتل جالوت فطلبه من أبيه فجا  
 وقد كلفه في الطريق ثلاثة أشجار وقالت له انك بناقتل جالوت فحماها في مخلائه ورماهما فقتله ثم زوجه  
 طالوت بنته (وأتاه الله الملك) أي ملك بني اسرائيل ولم يجتمعوا قبل داود على ملك (والحكمة)  
 أي النبوة (وعلمه ما يشاء) كالسرود وكلام الدواب والطيور (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض

بعضا منهم لا كلهم حتى يكون القائل بالكلام الاول بعضا منهم والقائل بالكلام الثاني البعض الآخر وهم خالص فان قلت المؤمنون  
 كلهم يتقنوا الله لان يقين الآخرة واجب داخل في الايمان فلا وجه لتخصيصه ببعض من المؤمنين المذكورين قلنا لعل  
 هذا على تقدير ان يكون المراد الذين يتقنوا الله يستشهدون عموما فرب كما صرح به المصنف فتأمل والمعالم من الكشاف وتعليقاته ان  
 المراد من الظن قوة اليقين فان المؤمنين وان كانوا مشاركين في أصل اليقين لكنهم متفاوتون في درجته وهذا الوجه يدفع السؤال  
 المذكور على كل تقدير الا ان التعبير عن كمال اليقين بالظن لا يتخلو عن بعد (قوله ومن مبينة أو مزينة) اذا كان كخبر به في بيانية  
 أي كثيرة فيه واذا كانت استفهامية فن زائدة لانه في كلام غير موجب واعلم ان كون كلاً الاستهتام لم يذكر فبارأنا من التفسير ولم يظهر  
 له وجه (قوله فوزنها فعة أو فلة) يعني على التقدير الاول حذف لام الفعل وهو الواو وعلى التقدير الثاني حذف عين الفعل وهو الالف  
 المقلوقة عن الحرف الاصلى (قوله فكسروهم بنصره) الظاهر من هذا الكلام تفسير الاذن بالنصر ويمكن تفسيره بالارادة (قوله  
 مداحض) المدحض الزلق (قوله في مخلائه) بكسر الميم التي يجعل فيها الخلا وهو مقصود والحشيش الرطب

وكونه غير مستحق للملك عليهم لا يستلزم كونه غير مستحق للملك مطلقا (قوله وقيل التابوت هو القلب الخ) هذا التفسير لا يلائم  
 ماسيحي من قوله تعالى وبقية عمارك آل موسى على ما فسره رضاض الاواح وغيره اللهم الا ان يقال ان بقية على هذا التقدير عطف  
 على التابوت (قوله صار كاللازم) ذكر صاحب الكشاف انه يحتمل ان يكون متعدبا حذف مفعوله فصار كاللازم ويحتمل ان يكون  
 لازما بمعنى فصل فصولا كوقف فانه جاء متعديا كوقفه وفتاوجاء لازما كوقفه وفتاوجاء لازما كوقفه وفتاوجاء لازما كوقفه وفتاوجاء  
 بانفصل يدل على انه لازم في أصله لان انفصل لازم حقيقة وما ذكر بعده من ان معناه فصل نفسه يدل على انه متعدف يكون مراده من  
 قوله انفصل بالجندوبين حاصل المعنى (قوله لم أطمع نقاخا ولا بردا) النقاخ بالنون والقاف واخاء المجمة الماء العذب والبرد النوم  
 (قوله وانما علم ذلك بالوحى الخ) لم لا يجوز ان يعلم ذلك بالاهلام من غير ان يكون نبيا ولا سمع من النبي (قوله اذ الاصل في الشرب منه  
 الخ) أى ظاهر هذا الترتيب وهو جعل منه متعلقا بالشرب يدل على ان الشرب من الهر نفسه من غير واسطة شئ آخر كالصفاة وغيره  
 (قوله كما تقدم الصابون) أى كما تقدم (٢٥٤) الصابون في قوله ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابون والنصارى من آمن بالله

واليوم الآخر وعمل والحا  
 فلا خوف عليهم ولا هم  
 يحزنون فيكون قوله  
 تعالى ومن لم يطعمه فانه  
 منى جيلة بين أجزاء كلام  
 واحد كما ان الصابون كذلك  
 (قوله وتعميم الاول ليتدل  
 الاستثناء) اعلم انه قد  
 يتوهم منه ان جعل قوله  
 تعالى الامن اغترف غرفة  
 استثناء من قوله فن شرب  
 منه اذا كان الاستثناء  
 متصلا واما اذا جعل منقطعا  
 فيحتمل ان يكون منه وان  
 يكون من الجيلة التي قبها  
 لكن الحق انه اذا جعل  
 الشرب في الاول بمعنى  
 الكرم والاستثناء منقطعا  
 مما ذكر وهو من شرب

من آدم الى محمد عليهم الصلاة والسلام وقيل التابوت هو القلب والسكينة ما فيه من العلم والاخلاص  
 واتبائه مصير قلبه مقر العلم والوقار بعد ان لم يكن (وبقية عمارك آل موسى وآل هرون)  
 رضاض الاواح وعص موسى وثيابه وعمامة هرون وأهلها أبناءهم وأولادهم وأولادهم وأولادهم  
 لتفخيم شأنهم وأولادهم بني اسرائيل لانهم أبناء معهما (تحمله الملائكة) قيل رفعه الله بعد موسى  
 فنزلت به الملائكة وهم ينظرون اليه وقيل كان بعدهم أنبياءهم يستفتحون به حتى أفسدوا فاعلمهم  
 الكفر عليه وكان في أرض جالوت الى أن ملك الله طالوت فاصبهم بلاء حتى هلكت خنس مائة  
 فتشاءوا وبالتابوت فوضعه على نورين فساقتهن الملائكة الى طالوت (ان في ذلك لآية لأكبر ان  
 كنتم مؤمنين) يحتمل أن يكون من تمام كلام النبي عليه السلام وان يكون ابتداء خطاب من الله  
 سبحانه وتعالى (فلما فصل طالوت بالجندوب) انفصل بهم عن بنده لقتال العملاقة وأصله فصل نفسه  
 عنه ولكن لما كثر حذف مفعوله صار كاللازم روى انه قال لم لا يخرج معي الا الشباب النشط الفارغ  
 فاجتمع اليه من اختاره ثمانون ألفا وكان الوقت قيفا فاسلكوا مفازة وسألوا ان يجري الله لهم نهرا  
 (قال ان الله مبتليكم بنهر) معاملكم معاملة المختبر بما اقترحه موه (فن شرب منه فليس مني)  
 فليس من أشياءى وأوليس بمتحد مى (ومن لم يطعمه فانه مني) أى من لم يطعمه من طعم الشئ اذا ذاقه  
 ما كولا ومشرو وبال الشاعر \* وان شئت لم أطمع قناخا ولا بردا \* وانما علم ذلك بالوحى ان كان  
 نبيا كما قيل أو باخبار النبي عليه السلام (الامن اغترف غرفة بيده) استثناء من قوله فن شرب منه  
 وانما قدمت عليه الجيلة الثانية للعناية بها كما تقدم والصابون على الخبر في قوله ان الذين آمنوا والذين هادوا  
 والمعنى الرخصة في القليل دون الكثير وقرأ ابن عامر والكوفيون غرفة بضم النون (فشر بوامنه الا  
 قليلا منهم) أى فكر عوافيه اذا الاصل في الشرب منه أن لا يكون بوسطا وتعميم الاول ليتصل الاستثناء

فظاهر معناه اذ على هذا لا يتم الاستثناء لان معناه فن كرم  
 من النهر فليس منى لكن من اغترف غرفة بيده فهو منى واما اذا جعل استثناء من قوله ومن لم يطعمه فانه منى فليس كذلك  
 لانه ان كان معناه ومن لم يطعمه فهو منى لكن من اغترف غرفة بيده فليس منى حتى يخالف المستثنى المستثنى منه فلا يظهر  
 وجه لسكن اولادهم حاصل من السابق بل مفهوم السابق دل على ان الشارب ليس منه فيكون الامن اغترف غرفة بيده على  
 الوجه المذكور مؤكدا لهذا المفهوم وان قيل الامن اغترف غرفة بيده معناه لكن من اغترف غرفة بيده فانه منى فلا يصح  
 ان يكون استثناء من قوله ومن لم يطعمه فانه منى لوجوب مخالفة المستثنى والمستثنى منه في الحكم فلا يظهر وجه الاستثناء الا  
 اذا اعتبر مفهوم هذا القول وهو ان من شرب فليس منى وعلى هذا فلا يكون في الحقيقة من قوله تعالى ومن لم يطعمه بل عماد  
 عليه وهو المفهوم المخالف فجعله استثناء من قوله فن شرب منه فليس منى هو الحق بل قسم واعلم ان كلام المصنف صريح في ان  
 الاستثناء المذكور متصل وكلام صاحب الكشاف صريح في انه منفصل لانه قد روى قوله تعالى فن شرب منه فليس منى من كرم مع فليس

أو

الاستفهام والتوقع ونحو ذلك عائدة اليه حتى كأنه حاول اثبات ترك المقالة مقيدة بكونه على سبيل التوقع دون الجزم ثم بكونه مستفهما عنه للتقرير أقول فيه نظرا ما أولا فلا نقول الاستفهام عن المتوقع مجرد التقرر وقوله فانه مقرر بمجرد دلالة الكلام قلنا هو وان كان معلوما للاستفهام فبيدنا كيد التقرر. رواه ثانيا فلا ن مقاله وهو كأنه حاول اثبات ترك المقالة على سبيل التوقع هو بعينه تقرير توقع ترك المقالة فلو اوجه لنفي الثاني واثبات الاول ثم لا يخفى ان الاستفهام (٢٥٣) للتقرر وهو مجرد الاثبات فتقيد اثبات

ترك المقالة بالاستفهام  
التقرر يرتقيد للشيء بنفسه  
فتأمل في هذا المقام (قوله  
وما لنا ألا نقاتل) عطف  
على مقدمه فكان تقديره  
قائلا وانتال البتة وما لنا ان  
لا نقاتل أى ليس لنا غرض  
في ترك القتال بل غرضنا  
في القتال بسبب الاخراج  
من البلاد والانفراد من  
الابناء وانما قدر حرف  
الجر وهو في اذ لا يستقيم  
المعنى بدونه لان ظاهر  
المعنى وما حصل لنا عدم  
القتال فاذا قدر في صار المعنى  
صحيا (قوله يدفعه منع  
صرفه) في الكشف ووزنه  
ان كان من الطول فعلاوت  
أصله طولت الا ان امتناع  
صرفه يدفعه ان يكون منه  
الان يقال هو اسم عبراني  
واقف عر ميا كما وافق حنظلا  
حنظلة فيخند يكون الحكم  
بالاشتقاق لكونه عريا  
ومنع الصرف اكونه  
أعجميا (قوله والحال أنا  
أحق منه الخ) أراد انه  
حال عن ضميره فان قلت

تقر يروا وثبيتا وقرأ فاع عصمت بكسر السين (قالوا ما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا) أى أى غرض لنا في ترك القتال وقد عرض لنا ما يوجبه ويحث عليه من الاخراج عن الاوطان والافراد عن الاولاد وذلك ان جالوت ومن معه من العمالق كانوا يسكنون ساحل بحر الروم بين مصر وفلسطين فظهر واعلى بنى اسرائيل فاخذوا ديارهم وسبوا اولادهم وأسروا من ابناء الملوك أربعمائة وأربعين (فاما كتب عليهم القتال تولوا الا قليلا منهم) ثلاثمائة وثلاثة عشر بعدد أهل بدر (والله علم بالظالمين) وعيندهم على ظلمهم في ترك الجهاد (وقال لهم نبيهم ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا) طالوت علم عبري كداود وجعله فعلاوت من الطول تعسف يدفعه منع صرفه روى ان نبيهم صلى الله عليه وسلم لما دعاه الله ان يملكهم أتى بصياقاس مهن من ملك عليهم فلم يساوها الا طالوت (قالوا في يكون له الملك علينا) من أين يكون ذلك ويستأهل (ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال) والحال أنا أحق بالملك منه ورائة ومكنة وانه فقير لاماله يعتضد به واما قالوا ذلك لان طالوت كان فقيرا راعيا وسقاء أودبا غام من اولاد بنيامين ولم تكن فيهم النبوة والملك وانما كانت النبوة في اولاد لاوى بن يعقوب والملك في اولاد يهوذا وكان فيهم من السبطين خاق (قال ان الله اصطفاه عليكم كوزاده بسطة في العلم والجسم والله يؤتى ملكه من يشاء والله واسع عليم) لما استبعدوا وتملكه لفقروا بسطة ونسبه رد عليهم ذلك اولابان العمدة في اصطفاة الله سبحانه وتعالى وقد اختاره عليهم وهو أعلم بالمصالح منكم وثانيا بان الشرط فيه وفوق العلم ايتمكن به من معرفة الامور السياسية وجسامة البدن ليكون أعظم خطرا في القلوب وأقوى على مقاومة العدو ومكابدة الحروب لاما ذكرتم وقد زاده الله فيهما وكان الرجل القائم يديه فينال رأسه وثالثا بان الله تعالى ملك الملك على الاطلاق فله ان يؤتيه من يشاء واربعا انه واسع الفضل يوسع على الفقير ويعينه عامر بمن يليق بالملك من النسب وغيره (وقال لهم نبيهم) لما طلبوا منه حجة على انه سبحانه وتعالى اصطفى طالوت وملكه عليهم (ان اية ملكه أن يأتيكم التابوت) الصندوق فعلاوت من التوب وهو الرجوع فانه لا يزال يرجع اليه ما خرج منه وليس يفاعول لقلته نحو سلس وفاق ومن قرأ ما يطأ فله له ابدله من كابدل من تاء التأنيث لاشترا كهما في الهمس والز يادقو بر يده بصندوق التوراة وكان من خشب الشمشاد مموها بالذهب نحو من ثلاثة أذرع في ذراعين (فيه سكينته من ربكم) الضمير للانبياء أى في انبياءه سكن الحكم وطما نينة ألتابوت أى مودع فيه ما تسكنون اليه وهو التوراة وكان موسى عليه الصلاة والسلام اذا قاتل قديمه فتسكن نفوس بنى اسرائيل ولا يفرون وقيل صورة كانت فيه من ز جردا أو ياقوت لها رأس وذناب كراس الهرة وذنبا وجناحان فتنن فيزف التابوت نحو العدو وهم يتبعونه فاذا استقر ثبتوا وسكنوا نزل النص وقيل صورة الانبياء

الحال بين هيئة ذى الحال وليس نحن أحق بالملك مبينا بهيئة صاحب الضمير قلت هو متضمن لفادة هيئة صاحب الضمير فانهم اذا كانوا أحق منه كان هو متصفا بان لهم فضلا عليه وأحق بالملك منه ويمكن ان يقال هاتان الحالتان كأنهما علمتان لها هو حال في الحقيقة والمعنى أى يكون له الملك علينا غير مستحق لانا أحق بالملك منه فان قلت هذا التقرر وهو كونه غير مستحق للملك ينافي قوله تعالى ونحن أحق بالملك منه لانه يدل على استحقاقه للملك اكهم أحق بالملك. نه كما هو مفهوم صيغة التفضيل ولا يصح الجواب ان يقال فعل بمعنى الفاعل لان أفعل اذا كان مستعملا بمن لا يكون بمعنى الفاعل قلنا مراد انه ليس مستحقا للملك علينا ولا يصلح لانا أحق بالملك منه

(قوله من ذا الذي يقرض الله قرضاً صالحاً) فائدة لفظ ذامع كون المشار اليه غير محسوس متعين ومع الاستغناء عنه بقوله الذي جعل المعقول معلوماً كما شاهدت لتوجه اليه ويعين بعد الابهام (قوله يقرض الله) اقراض الله تعالى عبارة عن تقديم العمل الصالح فيحصل بدلته من الثواب شبه الاشتغال بالعبادة لاجل نيل الثواب باعطاء المال لاخذ العوض (قوله حالاً من الضمير المنصوب) وهو الهاء في بضاعفه فيه نظر لان هذا الضمير يرجع الى القرض الحسن وهو ليس باضعاف كثيرة بل الاضعاف الكثيرة جزؤه كما ستفيد من قوله جزاء الا ان يقال ان مراده من قوله حال من الضمير المنصوب انه حال من المضاف الى ذلك الضمير وهو الجزاء (قوله فلا تبخلوا عليه الخ) أي لا تبخلوا على الله تعالى بترك الانفاق والصراف التي امر الله تعالى بالصراف فيها (قوله ألم تر الى الملا من بني اسرائيل) فصل هذه القصة عن القصة السابقة للاشارة بان كلامهما امر مستقل بالتعجب واظهار القدرة الكاملة (قوله مجزوماً ومر فوعا على الجواب والوصف للملك) انما لم يذكر الحالية ههنا لانهما (٢٥٢) الحالية لا تخلو عن نوع تكلف وفي الاول لا تجوز الوصفية الابتدائية فلا يجعله حالاً

وفي الثاني تجوز فله يتعرض للحالية (قوله مستفهما عما هو المتوقع عنده) هذا يدل على ان عسى ليس مستعملاً في معناه الحقيقي اذ لو جهل لاستفهام المتكلم عن توقعه واما قوله فهو سؤال عما هو المتوقع عنده ففيه نظر اذا المتوقع عنده ترك القتال فكان السؤال عن ترك القتال فلا حاجة الى لفظ عسى بل يكفي ان يقال هل لانتابوا ان كتب عليكم القتال فان قيل المراد ترك القتال من حيث انه متوقع وهذه الحثية مستفادة من عسى قلنا لا يظهر من كلامه معنى التركيب فانه لما دخل هل على عسى لا بد ان تفيد

بالقتال اذ لوجاء أجمعهم في سبيل الله والافال نصر والثواب (واعلموا أن الله سميع) لما يقوله المتخاف والسابق (عليم) بما يضره من هومون وراءه الجزاء (من ذا الذي يقرض الله) من استفهامية مرفوعة الموضع بالابتداء وذا خبره والذي صفة ذا أو بدله واقراض الله سبحانه وتعالى مثل لتقديم العمل الذي به يطلب ثوابه (قرضاً حسناً) اقراضاً حقيقياً مقروناً بالاخلاص وطيب النفس أو مقررّاً لا يطيبوا وقيل القرض الحسن بالمجاهدة والانفاق في سبيل الله (فيضاعفه له) فيضاعف جزاءه أخرجه على صورة المغالبة للمباغة وقرأ عاصم بالنصب على جواب الاستفهام جملاً على المعنى فان من ذا الذي يقرض الله في معنى يقرض الله أحد وقرأ ابن كثير فيضعفه بالرفع والتشديد وابن عامر يعقوب بالنصب (أضعافاً كثيرة) كثرة لا يقدرها الا الله سبحانه وتعالى وقيل الواحد بسبع مائة وأضعافاً جمع ضعف وانصبه على الحال من الضمير المنصوب أو المفعول الثاني لتضمن المضاعفة معنى التيسير أو المصدر على ان الضعف اسم مصدر وجعه لتتويع (والله يقبض ويبسط) يقتر على بعض ويوسع على بعض حسب ما اقتضت حكمته فلا تبخلوا عليه بما وسع عليكم كيلا يبدل حالكم وقرأ نافع والكسائي والبرقي وأبو بكر والصادق ومثله في الاعراف في قوله تعالى وزادكم في الخلق بسطة (واليه ترجعون) فيجازيكم على حسب ما قدمتم (ألم تر الى الملا من بني اسرائيل) الملا جماعة يجتمعون للتشاور ولا واحد له كالقوم ومن للتبعيض (من به موسى) أي من بعد وفاته ومن للابتداء (اذ قالوا لنبي لهم) هو يوشع أو شمعون أو شمويل عليهم السلام (ابعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله) اقم لنا أميراً تنهض معه للقتال بدراً أمره ونصده فيه عن رأيه وجزم نقائل على الجواب وقرئ بالرفع على انه حال أي ابعثه لنا مقدرين القتال وبقائل بالياء مجزوماً ومر فوعا على الجواب والوصف للملك (قال هل عديتم ان كتب عليكم القتال اذ اتقنا لولا) فصل بين عسى وخبره بالشرط والمعنى أتوقع جنبكم عن القتال ان كتب عليكم فادخل هل على فعل التوقع مستفهما عما هو المتوقع عنده

تقرير مداخلها وهو لا يستفاد من كلامه وقال صاحب الكشاف ادخل هل مستفهما عما هو متوقع عنده تقريرا ومظنون وأراد بالاستفهام تقرير ان المتوقع كائن وانها صائب في ظنه فيفهم منه ان معنى الكلام هل أصبت في ظني عدم قتالكم ان كتب عليكم وكلام المصنف خال عن هذه الفائدة التي ذكرها صاحب الكشاف ولوقيل ان معنى هل عديتم هل يتوقع منكم لكان أولى وأخف تكلفاً ما ذكر وقال العلامة التفتازي في كلامه صريح في ان الاستفهام عن المتوقع على ما صرح به في قوله فادخل هل مستفهما عما هو متوقع عنده ومعنى الاستفهام التقرير بمعنى التثبيت للتوقع وان كان السامع في الاستعمال من اتقرر الرجل على الاقرار فان قيل القياس الاستفهام عما دخله حرف الاستفهام وهو ههنا التوقع والظن أعني مضمون عسى لا مضمون خبره الذي هو ان اتقنا لولا فكان ينبغي ان يجعل الاستفهام والتقرير عائد الى التوقع بمعنى كون ترك المقاتلة متوقفاً عما مظنون في الجملة لا الى توقع المستفهم بالخصوص ليشدق بانه لا معنى لاستفهام الرجل عن توقعه فتعين الصراف الى التوقع قلنا لاختفاء في ان مدلول اللفظ التوقع والرجاء من المتكلم لا غير ولا معنى لاستفهامه عنه ولو جرد التقرير برفاهه مقرر بمجرد دلالة الكلام والتحقيق انه لما كان انقص ود حصول الخبر كانت القيود من

(قوله بدل) قال العلامة التفتازاني أي بدل اشتمال أقول هذا إذا أريد بالمتاع التمتع وأما إذا كان المتاع صادقا على غير الأخراج بان يراد به أي بالمتاع ما يمتنع ويتنعم والمراد بغير الأخراج السكنى كان بدل الكل لا بدل الاشتمال لان المبدل منه عام والبدل خاص فيكون كما إذا قيل لمن له خمس أخوة أحدهم زيد جاءني أخوك زيد وفسر صاحب (٢٥١) الكشاف المتاع بان تمتع تزوجها وهم

بعدهم حولا كاملا أي يتفق عليهم من تركته ولا يخرجن من مساكنتهن فيكون المتاع عبارة عن شئئين أحدهما الاتفاق والثاني الاسكان فعلى هذا كان بدل البعض (قوله أو مصرمؤ كد) أي مؤكده غيره كما يدل عليه التمثيل المذكور لان هذا القول يحتمل ان يكون خلاف ما يقوله المخاطب وان يكون وفاقه فان المتاع يحتمل عدم الأخراج وان يكون غيره فالقول المقدر لا يخرجن فيكون غير الأخراج بمعنى اتفاقه هذامضمون كلام العلامة التفتازاني ولا يخفى ما فيه من البعد والتكلف (قوله أثبت المنة للطلقات جميعا) خص عنه المنة للطلقة قبل الدخول ان وجب لها مهر بتسمية صحيحة وأفسدة أو فرض فلامتعة لها ذق لها نصف المهر (قوله ويحجز ان تكون اللام اعمد) يعني أي يرد بالطلقات ههنا الاق لم يسهن الازواج ولم يفرضوا لمن

لانه بمعنى التمتع (غير اخراج) بدل منه أو مصدر مؤكده كقولك هذا القول غير ما تقول أو حال من أزواجهم أي غير مخرجات والمعنى أنه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا قبل ان يحتضروا لازواجهم بان يمتعن بعدهم حولا بالسكنى والنفقة وكان ذلك في أول الاسلام ثم نسخت المدة بقوله أربعة أشهر وعشرا وهو وان كان متقدما في التلاوة فهو متأخر في النزول وسقطت النفقة بتوريتها الربيع أو الثمن والسكنى لها بعد ثابته عندنا خلافا لاق حنيفه رحمه الله (فان خرجن) عن منزل الازواج (فلا جناح عليكم) أيها الائمة (فيا فعلن في أنفسهن) كالطيب وترك الاحداد (من معروف) مما لم يشكره الشرع وهذا يدل على أنه لم يكن يجب عليها ملازمة مسكن الزوج والحداد عليه وانما كانت محصورة بين الملازمة وأخذ النفقة وبين الخروج وتركها (والله عز وجز) ينتقم من خلفه منهم (حكيم) يراعي مصالحهم (وللطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين) أثبت المتعة للطلقات جميعا بعدما أوجها الواحدة منهن وافراد بعض العام بالحكم لا يخصصه الا اذا جوزنا تخصيص المنطوق بالمفهوم ولذلك أوجها ابن جبير لكل مطلقة وأول غيره بما يمتنع الواجب والمستحب وقال قوم المراد بالمتاع نفقة العدة ويجوز ان تكون اللام للمهد والتكرير للتأكيد أو استكرار القضية (كذلك) اشارة الى ما سبق من أحكام الطلاق والعدة (بين الله لكم آياته) وعدبانه سبعين لعباده من الدلائل والاحكام ما يحتاجون اليه معاشا ومعادا (لعلكم تعقلون) لعلكم تفهمونها فستعملون العقل فيها (ألتمن) تعجيب وتقرير لمن سمع بقصته من أهل الكتاب وأرباب التواريخ ويقدح مخاطبه من مهر ومن لم يسمع فانه صار ملاقى التعجيب (الى الذين خرجوا من ديارهم) يريد أهل داوردان قرية قبل واسط وقع فيها طاعون فخرجوا هاربين فماتهم الله ثم أحياهم ليعتبروا ويتقنوا ان لا مفر من قضاء الله تعالى وقدره أو قوما من بني اسرائيل دعاهم ملكهم الى الجهاد ففروا واذر الموت فماتهم الله ثمانية أيام ثم أحياهم (وهم أولف) أي أولف كثيرة قبيل عشرة وقيل ثلاثون وقيل سبعون وقيل متائفون جمع الفاء أو آف كقاعه وعودوا والوالد للحال (حذر الموت) مفعوله (فقال لهم الله موتوا) أي قال لهم موتوا فما نوا كقوله كن فيكون والمعنى انهم ما نوا ميتة رجل واحد من غير علة بأمر الله تعالى ومشيئته وقيل ناداهم به ملك وانما أسند الله الى الله تعالى تخويفا وتهويلا (ثم أحياهم) قيل مر حزقيل عليه السلام على أهل داوردان وقد عريت عظامهم وتفرقت أوصالهم فتعجب من ذلك فاستأجبه الله تعالى اليه نادى فيهم ان قوموا بالذن الله تعالى فنادى فقاموا يقولون سبحانك اللهم وبحمدك لاله الا انت وفائدة القصة تشجع المسلمين على الجهاد والتعرض للشهادة وحثهم على التوكل والاسلام للقضاء (ان الله لذو فضل على الناس) حيث أحياهم ليعتبروا ويفوزوا وقص عليهم حالهم ليستصبروا (ولكن أكثر الناس لا يشكرون) أي لا يشكرونه كما ينبغي ويجوز ان يراد بالشكر الاعتبار والاستبصار (وقالوا في سبيل الله) لما بين أن الفرار من الموت غير محض منه وان المقدر لا محالة واقع أمرهم

فريضة (قوله ألمن الى الذين خرجوا) لما قال الله تعالى كذلك بين الله لكم آياته لعلكم تعقلون عقبه بالآية العظيمة التي هي احياء الجماعة بعد اماتتها (قوله تقرير) أي على الالقرار جعل سماع قصته من خبر الصادق كآية والرواية ان كانت بمعنى الاصر فتعدته على باعتبار انها بمعنى النظر وان كانت بمعنى العلم باعتبار ان معناها لم تعلم منها ما علمك الى حال الذين خرجوا الى (قوله ولكن أكثر الناس لا يشكرون) فيه اشارة الى ان الكفار أكثر من المؤمنين

أى تسمية اعطاء الزوج الزيادة على الحق أى الزيادة على حق الزوجة عفو على المشاكلة باعتبار وقوعه في محبة عفو الزوجات أو باعتبار ان عادتهم سوق المهرالى الزوجة عند تزوج فالزوج مطالبة الشر من الزوجة واسترداده منها فاذا لم يطالب فقد عفا عن المطالبة فيكون المراد بالعفو في قوله تعالى أو يعفو اسقاط حق المطالبة وان كان مستنزها لمطالبة الشر وانما احتيج الى هذين الوجهين لان العفو ترك شئ لا يعطى له فان قلت ما وجه كونه أقرب الى التقوى وليس ترك العفو بما فيه حرج حتى يكون العفو أقرب الى نفي الحرج قلت المقصود انه أقرب الى (٢٥٠) شعار المتقين (قوله ولا تنسوا أن يتفضل بضعكم على بعض) للمسبق ان

اماعلى المشاكلة واما الاسم يسوقون المهرالى النساء عند التزوج فن طاق قبل المسيس استحق استرداد النصف فاذا لم يسترده فقد عفا عنه وعن جبير بن مطعم انه تزوج امرأة وطلقه قبل الدخول فاكل لها الصداق وقال أنا أحق بالعفو (ولا تنسوا الفضل بينكم) أى ولا تنسوا ان يتفضل بضعكم على بعض (ان الله بما تعملون بصير) لا يضيع تفضلكم واحسانكم (حافظوا على الصلوات) بالاداء وقتها والمداومة عليها ولعل الامر بها في تضاعف أحكام الاولاد والازواج لثلاثيهم الاشتغال بشأنهم عنها (والصلاة الوسطى) أى الوسطى بينها أو الفضلى منها خصوصاً هي صلاة العصر لقوله عليه الصلاة والسلام يوم الاحزاب شغلوا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملائكة الله بيوتهم ناراً وفضلها لكثرة اشتغال الناس في وقتها واجتماع الملائكة وقيل صلاة الظهر لانها في وسط النهار وكانت أشق الصلوات عليهم فكانت أفضل لقوله عليه الصلاة والسلام أفضل العبادات أجزها وقيل صلاة الفجر لانها بين صلواتي النهار والليل والواقعة في الحد المشترك بينهما ولائها مشهودة وقيل المغرب لانها المتوسطة بالعدد ووتر النهار وقيل العشاء لانها بين جهريتين واقعتين طرفي الليل وعن عائشة رضيت الله تعالى عنها أنه عليه الصلاة والسلام كان يقرأ أو الصلاة الوسطى وصلاة العصر فتكون صلاة من الاربع خصت بالذكر مع العصر لافرادها بالفضل وقرئ بالنصب على الاختصاص والمدح (وقوموا لله) في الصلاة (فائقين) ذا كبر بن له في القيام والقنوت الذكر فيه وقيل خاشعين وقال ابن المسيب المراد به القنوت في الصبح (فان خفتم) من عدو أو غيره (فرجالاً أوركباناً) فصولاً اجلين أو ركبين ورجالاً جمع راجل أو رجل بمعنى كفاً وقيام وفيه دليل على رجوب الصلاة حال المسابقة واليه ذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى لا يصلى حال المشي والمسابقة ما لم يكن الوقوف (فاذا أتمتم) زال خوفكم (فاذا ذكر والله) صلوا صلاة الامن وأشكره على الامن (كأنهمكم) ذكراً مثل ما علمكم من الشرائع وكيفية الصلاة حالتى الخوف والامن وأشكر إياك به وما مصدرية أو موصولة (ما لم تكونوا تعلمون) مفعول علمكم (والذين يتوفون منكم) يذرون أزواجاً وصية لآزواجهم) قرأها بالنصب أبو عمرو وابن عامر وحزرة وحفص عن عاصم على تقدير والذين يتوفون منكم بوضوء وصية أو ليوصوا وصية أو كتب الله عليهم وصية أو أزمم الذين يتوفون وصية ويؤبد ذلك قراءة كتب عليكم الوصية لازواجكم متاعاً الى الحول مكانه وقرأ الباقون بالرفع على تقدير وصية الذين يتوفون أو وحكمهم وصية أو والذين يتوفون أهل وصية أو كتب عليهم وصية أو عليهم وصية وقرئ متاع بدها (متاع الى الحول) نصب بيوصون ان أضمرت والا فبالوصية وبتماع على قراءة من قرأ

العفو أقرب الى التقوى والعفو تفضل كذا ذلك بان قيل لا تتركوا التفضل وفيه مبالغة فان النهي عن النسيان دليل على النهي عن التترك فان الشئ اذا ترك قيد بمرئسيا أى المقصود منه عدم ترك التفضل فيكون مجازاً في المجاز مبالغة (قوله أى الوسطى بينها) لانها المتوسطة بين الصلوات لان مجموع الصلوات خمس و صلاة العصر ثلثها (قوله لانها المتوسطة بالعدد) أى المتوسط بين الاثنين اللتين هما صلاة الصبح والاربعه التي هي الباقية (قوله ووتر النهار) العلة الاول دليل لكون صلاة المغرب وسطى بمعنى كون عدد ركعاتها بين أعداد ركعتي الصبح وركعات غيره من الصلوات وهذه العلة كون صلاة المغرب وسطى بمعنى الفضلى لكون الوتر أشرف من الزوج (قوله وقرئ بالنصب

على الاختصاص) فيكون التقدير وأمدح صلاة الوسطى (قوله حال المسابقة) بالسبب والفاء من به السيف أى في حال ضرب السيف من الجانبين (قوله وما مصدرية أو موصولة) والتقدير على الاول مثل تعليمكم أى تعليم الله اياكم وعلى الثاني مثل الذى علمكموه الله فان قلت على التقديرين ما معنى المثلية قلنا المراد من المثلية الاستواء في صفة الكمال والحسن (قوله وقرئ متاع بدها) أى بدل الوصية أى قرئ متاعاً لازواجهم متاعاً (قوله وبتماع على قراءة من قرأ الخ) أى قراءة من قرأ متاعاً لازواجهم متاعاً الى الحول لان المتاع الاول بمعنى التمتع فيكون تعديله مقتضياً للمفعول ومتاعاً الثاني بمعنى ما يتبع به

والاختصاص والجرمى ونقل صاحب المغنى عن بعضهم ان أوفى الآية بمعنى الواو ويؤكده قول بعض المفسرين انهما نزلت في رجل انصاري  
 طلقت امرأته قبل المسيس وقبل الفرض (قوله ومتعوهن عطف على مقدر أى فطلقوهن ومتعوهن) المفهوم من الكشف انه  
 عطف على ما هو في موقع الحزاء أى اذا طلقتم النساء بدون المسيس والفرض فلامهرهن ومتعوهن بمعنى ان الحكم هذا وذاك فلا يضر  
 عطف الاشياء على الاخبار هكذا قاله العلامة التفتازانى أقول عدم المضرة لان منع اللطف المذكور انما هو فيما اذا كان المطلقان  
 لا يكونان لهما محل من الاعراب اما اذا كان لهما محل منه فلا يمنع اذا كان بينهما ما مناسبا ولا يخفى ما فيه من التكلفات فالاولى ما قاله  
 المصنف (قوله وهو مقدم على المفهوم) يعنى ان المفهوم من قوله تعالى (٢٤٩) ان لامتعنة على الموسوسة المقروضة لكن

الشافعى رضى الله عنه أثبت  
 لها التمتع قياسا على المفوضة  
 الغير الموسوسة بجماع  
 إباحش الطلاق والقياس  
 مقدم على المفهوم فان قيل  
 يناهض الطلاق في الموسوسة  
 يجبر بالمهر فليس كبير  
 الموسوسة قلنا المهر جبر  
 الاستمتاع بالمس فيجب  
 جبر آخر لا يحاش الطلاق  
 (قوله أى الذين يحسنون  
 الى أنفسهم بالمسارعة الى  
 الامتثال الخ) الاول أن  
 يفسر بالذين شأنهم  
 الاحسان وهم المؤمنون  
 سواء كان محسنا بالفعل  
 أولا وان أراد بالمحسنين  
 المؤمنون مطلقا باعتبار ان  
 الايمان احسان فلا بأس  
 (قوله لماذا كركم المفوضة  
 اتبعه حكم قسميها) فيه ان  
 هذا الحكم شامل للمفوضة  
 التى فرض لها بعد النكاح  
 والاولى أن يقال لماذا كر

المفعول به فعيلة بمعنى مفعول والتاء لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية وبحال المصدر والمعنى  
 لاتبعه على البطاق من مظالم المهر اذا كانت المطلقة غير موسوسة ولم يسم لها مهرا اذ لو كانت موسوسة  
 فعليه السمي أو مهر المثل ولو كانت غير موسوسة ولكن سمي لها فلها نصف السمي فنطوق الآية  
 ينفي الوجوب في الصورة الاولى ومفهوما يقتضى لوجوب على الجملة في الاخيرتين (ومتعوهن)  
 عطف على مقدر أى فطلقوهن ومتعوهن والحكمة في ايجاب التمتع جبر إباحش الطلاق وتقديرها  
 مفوض الى الحاكم ويؤيده قوله (على الموسع قدره وعلى المقتر قدره) أى على كل من الذى  
 له سعة والمقتر الضيق الحال ما يطيقه ويليق به ويدل عليه قوله عليه السلام لا نصارى طاق امرأته  
 المفوضة قبل ان يسمها متعاها بقانسوتك وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه في درع وملاحقة وخار  
 على حسب الحال الان يقل مهر مثلها عن ذلك فلها نصف مهر المثل ومفهوم الآية يقتضى تخصيص  
 ايجاب التمتع للمفوضة التى لم يسمها الزوج والشافعى رحمه الله تعالى في أحد قوليه الموسوسة  
 المفوضة وغيرها قياسا وهو مقدم على المفهوم وقرا أجزاء والكسائى وحفص وابن ذكوان بفتح  
 الدال (متعا) بمعنى (بالعر وف) بالوجه الذى يستحسنه الشرع والمرودة (حقا) صفة لمتاعا ومصدر  
 مؤكدا أى حق ذلك حقا (على المحسنين) الذين يحسنون الى أنفسهم بالمسارعة الى الامتثال وأولى  
 المطلقات بالتمتع وسماهم محسنين قبل الفعل للشارفة ترفيها ونحو ايضا (وان طلقتموهن من قبل ان  
 تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة) لماذا كركم المفوضة اتبعه حكم قسميها (نصف ما فرضتم) أى فلهن  
 أو قالوا ب نصف ما فرضتم لهن وهو دليل على ان الجناح الذى تم تبعة المهر وان لامتع مع التطهير لانه  
 قسميها (الان يعنون) أى المطلقات فلا يخدن شيأ والصيغة محتمل التذكير والتأنيث والفرق ان الواو  
 فى لاول ضمير والنون علامة الرفع وفى اثنى لأم الفعل والنون ضمير والفعل مبنى ولذلك لم يؤثر فيه  
 ان ههنا ونصب المعطوف عليه (أو يعفو الذى يده عقدة النكاح) أى الزوج المالك لعقدته وحده عما  
 يعود اليه بالتطهير فيسوق المهر اليها كاملا وهو مشعر بان الطلاق قبل المسيس مخير للزوج غير مشطر  
 بنفسه واليه ذهب بعض أصحابنا والحنفية وقيل لولى التى يلى عقد نكاحهن وذلك اذا كانت المرأة  
 صغيرة وهو قول قديم للشافعى رحمه الله تعالى (وان تعفوا أقرب للتقوى) يؤيد الوجه الاول وعفو  
 الزوج على وجه التخخير ظاهر وعلى الوجه الآخر عبارة عن الزيادة على الحق وتسميتها عفا وا

(٣٢ - (بضادى) - اول) حكم التى لم يفرض لها اتبعه حكم قسميها وهى التى فرض لها (قوله الان يعنون)  
 الاستثناء متصل والمعنى لهن الشطر فى كل حال الا فى حال العفو (قوله وهو مشعر بان الطلاق قبل المسيس مخير للزوج غير مشطر بنفسه)  
 لان معنى الآية ان على الزوج نصف ما فرض للزوجة لا لالكل الا ان تعفوا الزوجة أو يعفو الزوج يعنى ان فى صورة عفو الزوج ليس لها  
 النصف بل كل المهر فلو كان الطلاق مشطر أثبت الشطر بمجرد الطلاق ولا يتبع به عفو الزوج فلا وجه لاستثناء عفو الزوج لان اعطاء الزوج  
 الشطر الذى صار ملكه لا يسمى عفا بل هبة (قوله وهو يؤيد الوجه الاول) وهو ان يكون المراد من الذى يده عقدة النكاح الزوج  
 وانما كان مؤيدا لان عفو الولى ليس أقرب الى التقوى ولك ان تقول هذا يمين الوجه الاول (قوله والعفو على وجه التخخير ظاهر)  
 لان العفو اسقاط شئ يمكن أن يستوفى بخلافه على الوجه الآخر وهو كون الشطر عائدا الى الزوج بنفس الطلاق (قوله وتسميتها عفا الخ)



عن الوطء ثم عبر عن النكاح والجواب ان جعله عبارة عن النكاح باعتبار انه يعبر به عن الوطء اظهر المناسبة بينهما ثم جعل السر الذي بمعنى الوطء مجازا عن النكاح اظهر والعلاقة بينهما وانما التزم هذا التكلف لعدم المناسبة الظاهرة بين السر والنكاح (قوله وهو غير موعود) بمعنى لو كان قوله تعالى الا ان تقولوا لوامر وفامستثنى من السر منقطعاً كان المفهوم منه واعدوهن قولاً معروفاً وهو التعريض وليس التعريض موعوداً فيه وظاهر كلامه انه سواء كان السر عبارة عن النكاح أو الوطء لا يكون الاستثناء منقطعاً فإنه لما نفي كون كل منهما موعوداً كان المستثنى من أحدهما موعوداً لكن كلام العلامة الطيبي يدل على ان كلام المصنف مبني على ارادة النكاح فإنه قال وعلى هذا القول وهو ان يراد بالسر عقد النكاح لا يجوز الاستثناء ان يكون منقطعاً قال القاضي لانه يؤدي الى قولك ان اتواعدهن الا التعريض وهو غير موعود أي التعريض واقع في الحال فلا يكون موعوداً انتهى كلامه ولا يخفى دلالاته على ما ذكرنا (قوله ولا تعزموا عقدة النكاح الخ) هذا وما سيجيء بعده وهو قوله تعالى واعلموا ان الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه يدلان على المؤاخاة باعمال القلوب قال الراغب وداعى الانسان الى الفعل على مراتب السانخ ثم خاطر ثم التفكر ثم الارادة ثم الهمة ثم العزم فالهمة اجاع من النفس على الامر والعزم هو العقد على امضائه ولهذا قال تعالى فاذا عزمتم فتوكل على الله هذا كلامه قول اذا ظهر امر على النفس فهو في أول الامر يقال له السانخ لان السنوح الظهور ثم بعد ذلك اذا تحرك يسمى خاطراً لان الخطور هو التحرك ثم ان توجه النفس اليه بان يتأمل (٢٤٨) فيه سمي ذلك تفكراً ثم اذا ظهر له فائدة واعتقد النفس ذلك حصل

له ميل ان يفعل به يسمى قولاً معروفاً وهو ان تعرضوا لاتصرحووا المستثنى منه محذوف أي اتواعدهن مواعدة المواعدة معرفة أو المواعدة بقول معروف وقيل انه استثناء منقطع من مراد وهو ضيف لادائه الى قولك اتواعدهن الا التعريض وهو غير موعود وفيه دليل حتمية تصریح بخطبة المعتدة وجواز تعريضها ان كانت معتدة وفاة واختلاف في معتدة الفراق البائن والظاهر جوازه (ولا تعزموا عقدة النكاح) ذكر العزم مبالغة في الهوى عن العقد أي ولا تعزموا عقدة النكاح وقيل معناه ولا تقطعوا عقدة النكاح فان أصل العزم القطع (حتى يبلغ الكتاب أجله) حتى ينتهي ما كتب من العدة (واعلموا ان الله يعلم ما في أنفسكم) من العزم على المايحوز (فاحذروه) ولا تعزموا (واعلموا ان الله غفور) لمن عزم ولم يفعل خشية من الله سبحانه وتعالى (حليم) لا يماجلكم بالعقوبة (لا جناح عليكم) لاتبعة من مهر وقيل من وزر لانه لا بدعة في الطلاق قبل المسيس وقيل كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر النهي عن الطلاق فظن ان فيه حرجاً فنفى (ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن) أي تجامعهن وقرأ حمزة والكسائي تمسوهن بضم التاء ومد الميم في جميع القرآن (أو تفرضوا لمن فرضة) الا ان تفرضوا أو حتى تفرضوا أو تفرضوا والفرض تسمية المهر وفرضة نصب على

الميل ان يفعل به يسمى ذلك الميل ارادة ثم اذا اجتمعت القوى على ان الامر المذكور ينبغي ان يفعل فهذا الاجاع يسمى همة للقصد الكامل اليه ثم اذا عقد القلب على تحصيله وامضائه سمي ذلك عزمًا (قوله واعلموا ان الله غفور رحيم) فان قلت المناسب ان يقول واعلموا ان الله عزيز حكيم اذا العزة والغلبة

مناسب للحذر قلت المقصود عدم الاقنات فإنه لما قيل ان الله تعالى يعلم ما في النفس فاحذروه يمكن ان يحصل القنوط اذ لا يتحلى أحد من الخواطر الباطلة والعزم على ما لا ينبغي واذا كان الله تعالى يؤاخذ العبد على ما في القلوب فواخذته بالاعمال بالطريق الاولى فيحصل لك شخص القنوط من رحمة الله فلهما قيل ان الله غفور رحيم حصل الرجاء بالغفو والمغفرة وقيل فيه ايدان بان النهي عنه مما يجب ان يجتنب عنه وان ذلك نهى عن العزم دون الفعل وتنبه على أن من ارتكبه ولم يعاجل بالعقوبة فإنه تعالى يعمله فيأخذها أخذ عزم من مقتدر أقول هذا الوجه وان كان مناسباً للحليم لكن لا يناسب الغفو ورفرضه ان في ذكر الحليم تنبيهه على ما ذكره الا ان اتنبه في ذكر المجموع (قوله الا ان تفرضوا أو حتى تفرضوا) كذا في الكشاف وفيه اشكال لانه يصير معنى الآية ان طلقتم النساء لا جناح عليكم ما لم تمسوهن الا ان تفرضوا أو حتى يفهم انه اذا فرض لمن بعد الطلاق ثبت الجناح وليس كذلك اذ الفريضة ليس الا قبل الطلاق والجواب ان يقال ان معنى الا ان تفرضوا أو حتى تفرضوا الا ان تفرضوا الا ان تفرضوا أو حتى تفرضوا والتعبير بصيغة المضارع للدلالة على كون الفرض مستقبلاً بالنسبة الى ماسبقه كما قالوا ان حتى تنصب المضارع اذا كان مستقبلاً اما في الحقيقة وانظر الى ما قبلها والذي تقرر عندي ان يقال ان أو بمعنى الواو وجهة تفرضوا موعودة على تمسوهن فتكون لمقدرة غالبها فيكون المعنى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن ولم تفرضوا لمن فان اتفق هذا المجموع بان مسها أو لم مسها لكن فرض لها فعليه لا جناح وهذا هو الذي أفاده المصنف بقوله والمعنى لاتبعة على المطلق الى قوله فلها نصف المسمى وكون أو بمعنى الواو أثبت الكوفيون

المفعول

كالدليل لانه اذا لم يكن جناح على الائمة بسببهم فلاجناح عليهم اذ لو فعلن ما مهن عنه لكان للائمة ان يمنعوهم (قوله التعريف) والتلويح ايهام المقصود بمالم يوضع له حقيقة ولا مجازا) الى قوله والصكناية تعريف التعريف مأخوذ من قول ابن الأثير فانه قال في المثل السائر التعريف هو اللفظ الدال على معنى لامن جهة الوضع الحقيقي أو المجازي بل من جهة التلويح والاشارة فيخص باللفظ المركب كقول من يتوقع صلة والله اني محتاج فانه تعريف يطلب مع انه لم يوضع له لاحتمية ولا مجازا وانما فهم المعنى من عرض اللفظ أى من جانبه انتهى فيكون التعريف استعمال اللفظ في معنى لا يصح استعماله فيه لا بطريق الحقيقة ولا بطريق المجاز وهذا مثل قول السائل جئتك لاسلم عليك فانه لا يصح الكلام المذكور في طلب العطاء لاحقيقة وهو ظاهر ولا مجازا اذ لم يرد مثل ذلك في كلامهم واما تعريف الكناية فليس مأخوذا من كلامه بل مأخوذ من كلام صاحب الكشاف وليس هذا التعريف تعريف الكناية بالحقيقة فانه مشترك بينها وبين المجاز فانه قد يكون بذكر اللازم واردة المزموم كما اذا أطلق السبب وأريد السبب كما في أمطرت السماء نباتا أى غيثا فلا بد في تعريفها من أمر آخر وهو عدم القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الموضوع له واعلم ان فيها قول ابن الأثير خفاء اذ لا يظهر ان المعنى التعريفى لا يصح استعمال اللفظ فيه لاحقيقة ولا مجازا وهذا هو الالزام من كلامه فانه قال المعنى التعريفى هو ما لا يكون اللفظ موضوعا له لاحقيقة ولا مجازا واذا لم يوضع لاحقيقة ولا مجازا لم يصح استعمال اللفظ فيه حقيقة ولا مجازا والظاهر في هذا المقام ما خصه بعض الفضلاء وهو ان المعنى التعريفى لا يستعمل اللفظ فيه لاحقيقة ولا مجازا ولا كناية والحقيقة اللفظ المستعمل فيما وضع له فقط والمجاز اللفظ المستعمل فيما لم يوضع له فقط والكناية اللفظ (٢٤٧) المستعمل فيما معا في غير الموضوع له اصاله وفي الموضوع له

تعملون خبير) فيجاز بكم عليه (ولاجناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء) التعريف والتلويح ايهام المقصود بمالم يوضع له حقيقة ولا مجازا كقول السائل جئتك لاسلم عليك والكناية هي الدلالة على الشيء بذكر لوازمه ورداده كقولك طوبى لالنجد لاطوبى لكثير الرماد للخصايف واخطبة بالضم والكسر اسم الحالة غير ان المضمومة خصت بالموعظة والمسكورة بطلب المرأة والمراد بالنساء المعتدات للوفاة وتعرف بخصيتها ان يقول لها انك جميلة أو نافتقو من غرض ان أتزوج ونحو ذلك (أرأى كتمتم في أنفسكم) أو أضرتم في قلوبكم فلم يذكروه وتصريحوا لالتعريف ايضا (علم الله انكم ستذكون ونهن) ولا تصبرون على السكوت عنهن وعن الرغبة فيهن وفيه نوع توبيخ (ولكن لا تواعدوهن سرا) استدراك عن محذوف دل عليه ستذكون ونهن أى فاذا كروهن ولكن لا تواعدوهن نكاحا او اجاعا عبر بالسرعن الوطء لانه مما يسرهم عن العقد لانه سبب فيه وقيل معناه لا تواعدوهن في السرعى ان المعنى بالمواعدة في السر المواعدة بما يسرهنجن (الان تقولوا

تبع هذا كلامه على ما نقله الشريفة العلامة في شرح الفتح وفيه بحث اذ لا معنى لاستعمال اللفظ فيما وضع له الاقصد المعنى من اللفظ ولا يخفى ان المعنى التعريفى مقصود من اللفظ فيكون مستعملا فيه والحواس كونه مقصودا لا يستلزم كونه مقصودا من اللفظ

اذ معنى كونه مقصودا ان لا تكون ارادته بواسطة فطلب العطاء مستفاد من قوله جئتك لاسلم عليك وهو مقصود المسلم لكن لا يلزم ان يكون القصد بذلك اللفظ ذلك المعنى بل هو مقصود له ولكن لامن هذا اللفظ بل المقصود من اللفظ معناه الحقيقي وجعل هذا المعنى وسيلة الى المعنى التعريفى والحق ان يقال ان الكناية ان يذكر لفظ يقصد به ما يتبع المعنى الموضوع له مع جواز ارادته والتعريف ان يقصد معنى لامن اللفظ بل يقصد باللفظ معنى ويجعل ذلك المعنى اشارة الى معنى آخر لعلاقته بينهما وهذا هو معنى كلام الكشاف فانه قال التعريف ان يذكر شيئا يدل على شيء لم يذكروه فان قوله الشيء الغير المذكور يدل على انه غير مراد من اللفظ أى لم يستعمل اللفظ فيه أصلا اذ لو كان مستعملا فيه لكان مذكورا كما صرح به الشريفة العلامة في شرح المقام عند تفسير كلام الكشاف وظاهر من ذلك ما فرغ العلامة التفتازانى على كلام الكشاف حيث قال مثل جئتك لاسلم عليك كناية وتعرف من منظور فيه اذ لا يصح ان يكون معنى واحدا في كلام تعريفى وكناية اذ المعنى التعريفى على ما علم من كلام الكشاف كما مر ان لا يكون مقصودا من اللفظ والمعنى الكنائى مقصود منه وهما متنافيان والمجرب انه فرق بين الكناية والتعريف بان المعنى الكنائى ما يكون مذكورا والتعريف ما لا يكون مذكورا فان قلت انه أراد ان جئتك لاسلم عليك كناية بالنظر الى المعنى الموضوع له وهو التسليم وتعرف بطلب العطاء لانه قال في مثال التعريف مثل ان يذكر المجربى لالتسليم بلفظ يدل على التضاض وطلب العطاء فالتسليم مقصود وطلب العطاء عرض وقد أميل اليه من عرض اى جانب قلنا لا يصح التسليم ان يكون كناية بالنظر الى المعنى الموضوع له بل كون الشيء كناية لا بد ان يكون بالنظر الى غير المعنى الموضوع (قوله وفيه نوع توبيخ) اذ هو دال على عدم صبرهم عن الرغبة فيهن والسكوت عنهن (قوله عبر بالسرعن الوطء ثم عن النكاح لانه سبب فيه) لك ان تقول السر المذكورا ماعبارة عن الوطء وأعين النكاح فما وجه قوله عبر بالسرعن

ماد كراتنا انه خلاف ما نقر من اعتبار مفهوم الشرط وهو انشاء الجزء باقتفاء الشرط والجواب عنهما ان اشراط التسليم في صحة الاسترضاع خلاف اتفاق العلماء فلا يتبر مفهوم الشرط قال العلامة الطيبي ظاهر التركيب بوجوب ان يكون التسليم شرطا لصحة حكم الاسترضاع لان قوله اذا سلمت ما اتيتم لمن ما اردتم ان تسترضعوا يجعل رفع الجناح عن ارادة حكم الاسترضاع مشروطا بتسليم الأجرة وليس بشرط بانفاق العلماء فيكون محمول على التسلب الى الاول ويجوز ان يكون شرطا وان يجري على الوجوب مباينة فيكون نصابا على ان يكون المعطى أكثر نوابيا أقول في صحة وقوع مثل هذه المباينة في القرآن نظر (قوله أى وأزواج الذين الخ) لاجحة الى هذا التقدير لان بذرون أزواج في قوة بذرون أزواجهم فضمير يتربصن بانفسهن راجع الى أزواجهم فالربط يحصل بالضمير المذكور ولعل هذا أولى مما ذكره ادعى ما ذكر لا يظهر كثير فائدة لقوله تعالى ويدر ون أزواج (قوله وثانث العشر باعتبار الليالي الخ) هذا بناء على ما نقرر من ان تحريم يد العشر ونحوه عن التاء علامة كونه مؤثلا من بهمة الذي هو عبارة عنه مؤنث وادخال التاء عليه علامة كون مبهمة الذي هو عبارة عنه مذكرة (قوله ان الجنين في غالب الامر يتحرك لثلاثة أشهر اذا كان ذكرا الخ) هذا (٢٤٦) الكلام منافي لظاهر الحديث المنقول في المشكاة عن الصحيحين انه صلى

المحافظة على ما شرع في أمر الاطفال والمرضع (واعلموا ان الله بما تعملون بصير) حث وتهديد (والذين يتوفون منكم ويدر ون أزواج يتربصن بانفسهن أربعة أشهر وعشرا) أى وأزواج الذين أو والذين يتوفون منكم ويدر ون أزواج يتربصن بعدهم كقولهم السمن منون بدرهم وقرئ يتوفون بفتح الياء أى يستوفون أجالهم وثانث العشر باعتبار الليالي لا ما هجر والشهور والايام ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله قط ذهابا الى الأيام حتى انهم يقولون صمت عشرا ويشهد لقوله تعالى ان لبئتم الا شعرا ثم ان لبئتم الا يوما ولعل مقتضى لهذا التقدير ان الجنين في غالب الامر يتحرك لثلاثة أشهر ان كان ذكرا ولاربعة ان كان أنثى فاعتبر أقصى الاجلين وزيد عليه العشر استظهارا اذ ربما تضعف حركته في المبادئ فلا يحس بهاروعوم اللفظ يقتضى تساوى المسامة والسكتانية فيه كما قاله الشافعي والحرة والامة كما قاله الاصم والحامل وغيرها لكن القياس اقتضى تصنيف المدة للامة والاجماع خص الحامل منه لقوله تعالى وأولات الاحمال أجلهن ان يضعن حملهن وعن علي وابن عباس رضى الله تعالى عنه انها تمتد باقصى الاجلين احتياطا (فاذا بانعن أجلهن) أى انقضت عدتهن (فلا جناح عليكم) أيها الأئمة والمسلمون جميعا (فبإعنان في أنفسهن) من التعرض للخطاب وسائر ما حرم عليهن للعدة (بالمعروف) بالوجه الذي لا ينكره الشرع ومفهومه انهن لو فعلن ما ينكره فعليهن ان يكفوهن فان قصرن فعليهن الجناح (والله بما

الله عليه وسلم قال ان خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما نطفة ثم يكون عاقبه مثل ذلك ثم يكون مضغعا مثل ذلك ثم يبعث الله اليه ملكا بأربع كلمات فيكتب عمله وأجله ورزقه وشق أو سعيده ثم ينفخ فيه الروح لان الظاهر ان لاروح في الجنين الابد انقضاء المدة المذكورة وهي أربعة أشهر فلا يخفى ان هذا منافي لما قاله المصنف من ان الجنين في غالب الامر يتحرك لثلاثة أشهر اذ الحركة

لانكون بدون الروح اللهم الا ان يقال ان معنى الحديث ان كمال نفخ الروح في جميع الاعضاء لا يكون الا بعد المدة تعملون المذكورة وهذا لا ينافي في نفخ الروح في الجملة وفي بعض الاعضاء قبل المدة التي ذكرت في الحديث هذا ما ظهري والله ورسوله أعلم (قوله لكن القياس يقتضى الخ) أى القياس على سائر أحكام الأمة يقتضى ما ذكر فان الأمة والمراتعة بها منصف الماحرة الاملا يقبل التصنيف كاطلاق (قوله والاجماع خص الحامل عنه لقوله تعالى) لقائل ان يقول لاجحة الى التمسك بالاجماع بل يجوز ان يقال وخص الحامل عن عموم الآية لقوله تعالى وأولات الاحمال أجلهن ان يضعن حملهن فان قيل لم يقدم حكم هذه الآية على قوله تعالى والذين يتوفون وجعل مخصوصا لعمومه ولم يعكس حتى يكون عموم الآية المذكورة باقيا قلنا لانه لو عكس لزم نسخ قوله تعالى وأولات الاحمال أجلهن ان يضعن وقد قرر في الاصول ان التخصيص خير من النسخ واعلم ان الفقهاء استدلوا بقوله تعالى وأولات الاحمال على التخصيص المذكور والظاهر ان كقولهم بالكاف والمعنى والاجماع خص كما خص قوله تعالى (قوله انها تمتد باقصى الاجلين احتياطا) فان كان مدة الحمل أطول فتمتد الى وضع الحمل وان كان أربعة أشهر وعشرا أكثر بان وضعت قبل هذه المدة فاعتد بها احتياطي العمل بمقتضى الآيتين فان مقتضى قوله تعالى واولات الاحمال أجلهن التربص مدة الحمل ومقتضى قوله تعالى والذين يتوفون منكم تربص أربعة أشهر وعشرا وفي الاحتياط المذكور ان تربص في المدين (قوله فلا جناح عليكم) إنما لم يقل فلا جناح عليهن لان هذا أكيد اذ هو

والأفعل لم يصح ان تكلف نفس الأوسعها (قوله تفصيل له) أي أهدم تكليف النفس الأوسع لا يحق ان النهى عن المضارة أهم من النهى عن التكليف بما ليس في الوسع فلا يحسن تفسير النهى عن المضارة بالنهى عن التكليف بما ليس مقدورا بل يجب ان يفسر بما يشمل النهى عن التكليف المذكور فلو قال فلا يكلف كل منهما الآخر بما ليس في وسعه لكان أولى والظاهر ان يقال انه لما ورد التكليف المذكور مثل ارضاع الودعات وأولادهن ورزقهن وكسوتهن بالعرف قيدا ذكر بان التكليف مطلقا لاتعلق بما ليس في الوسع فلان تكلف نفس ما ليس مقدورا اذ يقال قوله تعالى لانضارح دليل على نفي التكليف بما ليس مقدورا فانه لما هي عن الضرر فالتكليف بما ليس في الوسع بالضرر يفي الاولى يكون منهيها (قوله فلا ينبغي ان يضار به أو يضار بسببه) الاول نظر الى ان يكون يضار بمعنى يضر والثاني الى انه بمعنىه والاول ظاهر واما (٢٤٥) الثاني فتوضيحه انه اذا كان لكل منهما

غاية الشفقة مع الولد لا يتضرر واحد منهما بتكليف الآخر له بما ينفع الولد والشفقة عليه مطلقا أي لا ينبغي لواحد منهما ان يكلف الآخر بما يضره لان هذا قد يؤل الى ضرر الولد بسبب اعراض المكاف وتضرره عن ولده فتأمل (قوله من أتى اليه احسانا) فغنى ما أنتم ما أحسنتم به اليهن (قوله) وجرب الشرط محذوف (الح) توضيح المقصود ههنا ان اذا سلم شرط يكون جزؤه مثل مقدمه فيكون التسليم المذكور شرطا لرفع الجناح في الاسترضاع فاجابوا عنه بان هذا ليس من الكلام المذكور اولوية التسليم فيكون التركيب المفيد للشرط حقيقة

(لانضار والدة بولدها واولادها بولدها) تفصيل له وتقر رأيا لا يكلف كل واحد منهما الآخر ما ليس في وسعه ولا يضار به بسبب الولد وقرأ ابن كثير أبو عمرو ويعقوب لانضار بالرفع بدلا من قوله لانكف وأصله على القراءتين تضار بالكسر على البناء للفاعل أو الفتح على البناء للمفعول وعلى الوجه الاول يجوز ان يكون بمعنى تضرر والباء من صلته أي لا يضر الوالدان بالولد فيفطر في تعبهه ويقصر فيما ينبغي له وقرئ لانضار بالسكون مع التشديد بدعى نية الوقف وبه مع التخفيف على أنه من ضار به يضره وازافة الولد اليها نارة واليه آخرى استعطف لهما عليه وتنبه على أنه حقيق بان يتفقا على استصلاحه والاشفاق فلا ينبغي أن يضار به وأن يضار بسببه (وعلى الوارث مثل ذلك) عطف على قوله وعلى المولد له رزقهن وكسوتهن وما بينهما ما عليل معترض والمراد بالوارث وارث الاب وهو الصبي أي مؤن المرزعة من ماله اذ مات الاب وقيل الباقي من الابوين من قوله عليه الصلاة والسلام واجعله الوارث منا وكلا القولين يوافق مذهب الشافعي رحمه الله تعالى اذ لا نفقة عنده في اعداد الولادة وقيل وارث الطفل واليه ذهب ابن أبي ليلى وقيل وارثه المحرم منه وهو مذهب أبي حنيفة وقيل عصبانه وبه قال أبو زيد وذلك اشارة الى ما وجب على الاب من الرزق والسكوة (فان أرادوا فضلا عن تراض منهما وتساور) أي فضلا صا دراعن التراضى منهما والتساور بينهما مقبل الحولين والتساور والمشاورة والمشورة والتشاور على ما استخرجت (فلا جناح عليهما) في ذلك وانما اعتبر تراضيهما مراعاة لصلاح الطفل وحذر ان يقدم أحدهما على ما يضر به لغرض أو غيره (وان أردتم ان تسترضعوا أولادكم) أي تسترضعوا المراضع لا اولادكم يقال أرضعت المرأة الطفل واسترضعتها اياه كقولك أنجح الله حاجتي واستنجدت به اياه فحذف المفعول الاول للاستغناء عنه (فلا جناح عليكم) فيه والاطلاق يدل على ان الزوج ان يسترضع الولد ويمنع الزوجة من الارضاع (اذا سلمتم) الى المراضع (ما أنتميم) ما أردتم اتياءه كقوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فقرأه ابن كثير ما أنتميم من أتى اليه احسانا اذا فعله وقرئ أو تيمم أي ما أتاكم الله وأقدركم عليه من الاجرة (بالعروف) صلة سلمتم أي بالوجه المتعارف المستحسن شرعا وجواب الشرط محذوف دل عليه ما قبله وليس اشتراط التسليم لجواز الاسترضاع بل اساءوك ما هو الاولى والاصح للطفل (واقفوا الله) مبالغة في

مستعملا في افادة الاولوية مجازا وههنا احتمالات الاول ان يقال ان اذاني اذا سلمتم شرط مجرد الظرفية كقبي قولك اذا غربت الشمس أجبك بمعنى أجبك وقت غروب الشمس فلا حاجة الى تقدير جزء الثاني ان يقال ان لا جناح عليكم المذكور ومعناه لا جناح عليكم في نفس الاسترضاع ولا جناح عليكم المقدر الذي هو جواب الشرط معناه لا جناح عليكم مطلقا بعد اداء الاجرة فيما يتعلق بالاسترضاع ولو اوجه يظهر منه ان قوله تعالى اذا سلمتم ليس قيد النفي الجناح الاول بل لكلام آخر فان قيل اذا كان اذا سلمتم مع جوابه المقدر جلة شرطية كان حقها ان تعطف على الجلة الاولى فلم يعطف قلنا يمكن ان يكون ترك العطف لجمعها بدلا من جلة وان أردتم ان تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم ويمكن ان يكون جواب السؤال لانه لما قيل فلا جناح عليكم سأل سائل هل رفع الجناح مطلقا أو رفع الجناح اذا سلمنا أجورهن فقيل بل اذا سلمتم (قوله وليس اشتراط التسليم لجواز الاسترضاع الح) فان قلت فيه شيان أحدهما ما الدليل على ان المراد

(قوله اذا تراضوا بينهم) أي الخاطب رضى بالمرأة والمرأة رضيت بالخاطب وفائدة لفظ بينهم ان يعلم كل منهم رضى الآخر والتقدير اذا تراضوا تراضيا محققا (قوله بالمعروف) حال من الضمير المرفوع وتقديره اذا تراضوا بينهم ملتبسين بالمعروف (قوله وفيه دلالة الخ) لان التراضي بغير الكفاء ليس من التراضي بالمعروف (قوله أو ان الكاف لجر داخل الخطاب) لاجتناب الخاطب من غير الخطاب لا يتصور فرادته له للخطاب مع الخطاب أي من يصلح للخطاب أي شخص كان واليه أشار بقوله دون تعيين الخطابين وفيه ما فيه (قوله والفرق بين الحاضر والمنقضي) ما وجدنا هذا الكلام في غيره من التفاسير وفيه ان الخطاب لا يفرق بين الحاضر والمنقضي بل بين الحاضر أي الخطاب وغير الحاضر (قوله للدلالة على ان حقيقة المشار اليه الخ) فان قيل الحكم المذكور مما يتصوره كل واحد من العقلاء قلت مراده ان العقل لا يرقى له الى هذه الاحكام وما يعامله بالاستقلال وانما يفهم من الشارع وليس المراد ان تصوره مطلقا مخصوص بالنبي صلى الله عليه وسلم (قوله ٢٤٤) ذلك بوعظ به أي بوعظ به وعظا نافع والافكل الناس بوعظون به لان الكفار

مكفون بالفروع (قوله) أطهر من دنس الآثام قال العلامة لتقتزاني ينبغي أن يكون هذامن وصف الشيء بصفة صاحبه لان التزوه من دنس الآثام والتلطخ به يكون من صفات العبد لان صفات الفعل أقول لا يبعد أن قال المراد من الاطهر موجب الطهارة باستعمال لفظ السبب في السبب (قوله) ومعناه التذب أو الوجوب الخ لا يصلح جملة على الوجوب لان الارضاع مقيد بحولين كاملين وهو لا يجب لقوله تعالى لمن أراد أن يتم الرضاعة وصرح المصنف بأنه دليل على ان أقصى المدّة حولان وأنه يجوز أن ينقص عنه فقد خالف المصنف القرآن

كانوا كالفاعلين له والعرض الحبس والتضييق ومنه عضلت الدجاجة اذا نشب بيضها فلم يخرج (ادا) تراضوا بينهم) أي الخطاب والنساء وهو ظرف لان ينسكن أو لا تتصلوهن (بالمعروف) بما يعرفه الشرع وتستحسنه المرأة حال من الضمير المرفوع أو صفة لمصدر محذوف أي تراضيا كما نال بالمعروف وفيه دلالة على ان العزل عن التزوج من غير كفو غير منهي عنه (ذلك) إشارة الى ماضي ذكره والخطاب للجمع على تأويل التقبيل أو كل واحد أو ان الكاف لجر داخل الخطاب والفرق بين الحاضر والمنقضي دون تعيين الخطابين أو للرسول صلى الله عليه وسلم على طريقة قوله بأهأ التي اذا طلقت النساء للدلالة على ان حقيقة المشار اليه أمر لا يكاد يتصوره كل أحد (بوعظ به من كان منك يؤمن بالله واليوم الآخر) لانه المتعظ به والمنفع (ذلك) أي العمل بمقتضى ما ذكر (أزكى لكم) أرفع (وأطهر) من دنس الآثام (والله يعلم) ما فيه من النفع والصلاح (وأتم لاتعلمون) لتصور علمكم (والوالدات يرضعن أولادهن) أمر عبر عنه بالخبر للبالغة ومعناه التذب أو الوجوب فيخص بما اذا لم يرضع الصبي الا من أمه أو لم يوجد له ظمراً ويجزى الولد عن الاستئجار والوالدات يع المطلقات وغيرهن وقيل يختص بهن اذ الكلام فيهن (حولين كاملين) أكد بصفة الكمال لانه مما يتسارع فيه (لمن أراد أن يتم الرضاعة) بيان للتوجه اليه الحكم أي ذلك لمن أراد اتمام الرضاعة أو متعلق يرضعن فان الاب يجب عليه الارضاع كالنفقة والام ترضع له وهو دليل على ان أقصى مدة الارضاع حولان ولا عبرة به بعدهما وانه يجوز ان ينقص عنه (وعلى المولود له) أي الذي يولد له يعني الوالد فان الولد يولد له ونسب اليه وتغيير العبارة للإشارة الى المعنى المقضى لوجوب الارضاع ومؤون المرضعة عليه (رزقهن وكسوتهن) أجرة طن واختلاف في استئجار الام بجوزها الشافعي ومنعه أبو حنيفة رحمه الله تعالى مادامت زوجة أو معتدة نكاح (بالمعروف) حسب ما رآه الخاكم وبقى به وسعه (لا تكلف نفس الا وسعها) تعليل لاجباب المؤمن والتقييد بالمعروف ودليل على أنه سبحانه وتعالى لا يكلف العبد بما لا يطيقه وذلك لا يمنع امكانه

وناقض نفسه وتصحح كلامه يحتاج الى تقدير وهو ان يقال حولين كاملين متعلق بمقدراً يرى ترضع والوالدات حولين كاملين فكان أصل الارضاع واجبا بالشرائط المذكورة وان كان في تمام المدّة المذكورة غير واجب فتأمل (قوله أجرة لبن الخ) الوالدات اذا لم تكن مطلقات فاهن النفقة والكسوة سواء أرضعن أو لم يرضعن كما صرح به العلامة الطيبي فلذا اختار رجل الوالدات على المطلقات والوالدات انطقت يستحقن الاجرة اذ لم يترعن بل يرضعن بالاجرة وهن في هذه الصورة يستحقن اجرة المثل أو المسمى وههنا موضع تأمل فیتأمل (قوله تعليل لاجباب المؤمن والتقييد بالمعروف ودليل على انه تعالى الخ) كونه دليلا على ما ذكره مسلم وأما كونه تعليلاً للايجاب والتقييد المذكورين فغير ظاهر اذ التكليف بأوسع لا يستلزم اجباب المؤمن ليس عليه ولا للتقييد بالمعروف والاولى أن يقال ان ذكره ليعلم ان تكليف الوالد بالانفاق والكسوة لا يكون الا اذا تسرله لانه تعالى لا يكلف نفسا الا وسعها (قوله) وذلك لا يمنع امكانه) رد على المعتزلة حيث منه واجواز التكليف بالمحال وأصح بانما يجوزوه لكن قالوا بعدم وقوعه وهو الظاهر من الآية

(قوله و يعملون بمقتضى العلم) لك ان تقول حدود الله مبينة لجميع الناس سواء يعملون بمقتضى العلم أو لا يعملون به غاية الامر ان فائدة التبيين لا تحصل الا لمن عمل بعلمه دون من لم يعمل فكانه لم يبين لهم فيكون المعنى تحصل فائدة البيان تقوم بعملون (قوله وموداذا انتهى أجله) أى واقع في الردى والهلاك اذا انتهت مدته (قوله من غير تطويل) اذ لو راجعها وأعاد نكاحها ثم طلقها طالت العدة (قوله وهو اعادة للحكم في بعض صورته) يعنى انه ذكرك هذا الحكم أو لا قوله فامسك بمعروف وأتسرع باحسان وهو عام لجميع الصور أعمر من ان يكون عند بلوغ الاجل والقرب منه وقوله تعالى فامسكوهن الخ اعادة لذلك في بعض الصور وهو قرب الاجل (قوله اذ المراد تقييده اذا كان الضرر منصوباً على انه علة) أى مفعولاً لا يكون الضرر الذى (٢٤٣) هو التطويل اعتسداً ألبتة أو ارادة

الضرر ارادة الاعتداء  
الذى هو التطويل كما ظهر  
من كلامه فكيف يقيد  
بالاعتداء فالاولى أن يقال  
معنى قوله تعالى لتعتدوا  
لتعتدوا بمراد الاعتداء  
يعنى لما كان الاعتداء  
حاصلاً بالامسك و ارادة  
الاضرار فكان الاعتداء  
سبباً غائباً للامسك وغرضاً  
منه كما قالوا في قوله تعالى  
فالتقطه آل فرعون ليكون  
لهم عدواً وخزناً فان التقاطهم  
ليس لأجل العداوة ولكن  
لما كانت العداوة مرتبة  
عليه جعلت كالعلة على ما  
فهم من الاطلاق (قوله  
وقيل كان الرجل يتزوج  
ويطلق ويعتق ويقول  
كنت أعب فنتزت) فان  
قلت ما ربط نزول قوله تعالى  
ولا تتخذوا آيات الله هزواً  
بما سبق من الآية قلت  
قد علم مما سبق ان

زيد لان الناصبة للتوق وهو يناق العلم (وتلك حدود الله) أى الاحكام المذكورة (بينها)  
تقوم بعملون) يفهمون ويعملون بمقتضى العلم (واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن) أى آخر  
عدتهن والاجل يطلق للمدة ولتنتهاها فيقال عمر الانسان ولتولد الذى به ينتهى قال  
كل سعى مستكمل مدة العمر وهو اذا انتهى أجله  
والبلوغ هو الوصول الى الشئ وقد يقال للدنو منه على الاتساع وهو المراد فى الآية ليصح ان يرتب عليه  
(فامسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف) اذ لا مسك بعد انقضاء الاجل والمعنى فراجعوهن  
من غير ضرر أو خلوهن حتى تنقضى عدتهن من غير تطويل وهو اعادة للحكم في بعض صورته للاهتمام  
به (ولا تمسكوهن ضرراً) ولا تراجعوهن ارادة الاضرار بهن كان المطلق بترك المعتدة حتى  
تشارف الاجل ثم راجعها لتطول العدة عليها فمضى عنه بعد الامر بضده مبالغة ونصب ضرراً على العلة  
أو الخال بمعنى مضاربين (لتعتدوا) لتطلموهن بالتطويل أو الاجلاء الى الافتداء واللام متعلقة  
بضرار اذ المراد تقييده (ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه) بتعريضها للعقاب (ولا تتخذوا  
آيات الله هزواً) بالاعراض عنها والتهاون في العمل بما فيها من قولهم لمن لم يجحد فى الامر انما أت  
هازى كأنه نهى عن الهزء وأراد به الامر بضده وقيل كان الرجل يتزوج ويطلق ويعتق ويقول  
كنت أعب فنتزت وعنه عليه الصلاة والسلام ثلاث جدهن جدوهن من جد الطلاق والنكاح والعقاق  
(واذكروا نعمة الله عليكم) التى من جنتها الهداية وبعثه محمد صلى الله عليه وسلم بالشكر والقيام  
بمقوقها (وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة) القرآن والسنة أفردهما بالذكراظهاراً  
لشرفهما (يعظكم به) بما أنزل عليكم (واتقوا الله واعلموا أن الله بكل شئ عليم) تأكيد  
وتهديد (واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن) أى انقضت عدتهن وعن الشافعى رحمه الله تعالى دل  
سياق الكلامين على افتراق البلوغين (فلا تعضوهن أن ينكحن أزواجهن) المخاطب به  
الاولياء لما روى انها زلت في معقل بن يسار حين عضت أخته جليلاً أن ترجع الى زوجها الاول  
بالاستئذان فيكون دليلاً على ان المرأة لا تزوج نفسها اذ لو تمكنت منه لم يكن لعقل الولي معنى ولا  
يعارض باسناد النكاح اليه لانه بسبب توفقه على اذنه وقيل الازواج الذين يعرضون نساءهم بعد  
مضى العدة ولا يتركونهن يتزوجن عدواً وبقراً لانه جواب قوله واذا طلقتم النساء وقيل الاولياء  
والازواج وقيل الناس كلهم والمعنى لا يوجد فيما بينكم هذا الامر فانه اذا وجد بينهم وهم راؤون به

الطلاق واقع سواء قيل بالجد أو بالهزل فن أراد الان يقع بالهزل فقد حكم بخلاف مطلق الآيات فاتخذها هزواً (قوله ثلاثة  
جدهن جيد) ليس هذا الحكم مخصوصاً بهذه الامور الثلاثة بل غير هاشميك لطافيه وانما خصت بالذكرا زيادة اهتمام (قوله  
واذكروا نعمة الله عليكم) هذا ذكر ما من الهزء بالآيات فكانه قيل لا تتخذوا آيات الله هزواً لانه صاحب النعم العظيم عليكم ولا يحسن  
اتخاذ آيات صاحب هذه النعم هزواً لانه كفران عظيم (قوله ودل سياق الكلامين الخ) يعنى دل الكلام الاول وهو قوله تعالى واذا  
طلقتم النساء فبلغن أجلهن فامسكوهن الآية على ان المراد من البلوغ المقاربه من الاجل ليصح ترتب قوله تعالى فامسكوهن بمعروف  
عليه وهذا الكلام يدل على ان البلوغ الحقيقي لمقاربه والامسك لانه من النعم عن افضل معنى اذ قيل بلوغ الاجل حقيقة تمنع نكاحها شرعاً

(قوله وهو يشوش النظم على القراءة المشهورة) وهى قراءة ان يخاف مبنيا للفاعل بآلية التحنانية اذ يرجع معنى الكلام الى انه لا يحل لكم ايها الازواج الاخذ المذكور الا ان يخاف الزوجان ان لا يقيا حدود الله وهو ليس بلام للآية (قوله واعلم ان ظاهر الآية يدل على ان الخلع لا يجوز زمن غير كراهة وشقاق) هذا استفاد من قوله تعالى فان خفتم ان لا يقيا حدود الله فلا جناح عليهما فيها اقتدت

لا يدل على فساده) مثل البيع وقت النداء يوم الجمعة فانه منهي عنه مع انه منقذ (قوله وقوله تعالى فان طلقها متعاق بقوله الطلاق مرتان الخ) هذا متعين اذ لو لم يكن كذلك لزم وقوع الطلاق بعد الفسخ بالخلع اذ لو لم يكن قوله تعالى فان طلقها تفسيراً لقوله أو تسريح باحسان لوجب ان يكون حكماً وقع بعد الخلع (قوله والآية مطلقة قيدتها السنة) فانه يجوز كما يجوز تخصيص الكتاب بخبر الواحد عندما قال العلامة التفتازانى من قواعدهم ان الزيادة على الكتاب لا تجوز بخبر الواحد الا اذا كان مشهوراً تلقته الامة بالقبول فيكون كالتواتر وان لم يبلغ مرتبة كخبر العسيلة (قوله ويحتمل ان يفسر النكاح بالاصابة) قال العلامة النيسابورى مذهب جمهور المجتهدين ان النكاح ههنا بمعنى الوطء

وقيل انه خطاب للزوج وما بعده خطاب للحكم وهو يشوش النظم على القراءة المشهورة (الآن يخاف) أى الزوجان وقرئ بظنا وهو يؤيد تفسير الخوف باطن (أن لا يقيا حدود الله) بترك اقامة أحكامه من مواجب الزوجية وقرأ جزوه يعقوب يخاف على البناء للفعول وابدال ان بصلته من الضير بدل الاشتغال وقرئ تخافا وتقبأ بتاء الخطاب (فان خفتم) أيها الحكماء (أن لا يقيا حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به) على الرجل فى أخذها فلما خفتم به نفسها واختلعت وعلى المرأة فى إعطائه (تلك حدود الله) اشارة الى ما حد من الاحكام (فلا تعتدوها) فلا تعتدوها بالمخالفة (ومن يعتد حدود الله فاولئك هم الظالمون) تعقيب للنهى بالوعيد وبالغية فى النهى بدواعلم ان ظاهر الآية يدل على ان الخلع لا يجوز زمن غير كراهة وشقاق ولا يجمع ماساق الزوج اليها فاضا عن الزائد ويؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم أيما امرأة أسأت زوجها طلاقاً من غير بأس حرام عليها راحة الجنة ومارىو أنه عليه الصلاة والسلام قال لجملة تردىن عليه حديثه فقالت أردها ويزيد عليها فقال عليه الصلاة والسلام أما الزائد فلا والجهو راستكرهوه ولكن نقضوه فان المتع عن العقد لا يدل على فساده وانه يصح بلفظ المفاداة فانه تعالى سماه افتداء واختلف في أنه اذا جرى بغير لفظ الطلاق هل هو فسخ أو طلاق ومن جعله فسحا احتج بقوله (فان طلقها) فان تعقيبها لخلع بعد ذكر الطلقتين يقتضى أن يكون طلاقة رابعة لو كان الخلع طلاقاً فالظاهر انه طلاق لانه فرقة باختيار الزوج فهو كاطلاق العوض وقوله فان طلقها متعاق بقوله الطلاق مرتان او تفسير لقوله أو تسريح باحسان اعترض بينهما ذكر الخلع دلالة على أن الطلاق يقع مجاناً رة وبعوض أخرى والمعنى فان طبقها بعد التنتين (فلا تلحل لمن بعد) من بعد ذلك الطلاق (حتى تنكح زوجاً غيره) حتى تزوج غيره والنكاح يستدلى كل منهما كالزوج وتعاقب بظاهره من اقتصر على العقد كابن المسيب واتفق الجمهور على انه لا بد من الاصابة لما روى ان امرأاً رفاعة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان رفاعة طلقنى فبت طلاق وان عبد الرحمن بن الزبير تزوجنى وان مامعه مثل هبة الثوب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تريدين أن ترجى الى الرفاعة قالت نعم قال لا حتى تذوق عسيلته وذوق عسيلتك فالآية مطلقة قيدتها السنة ويحتمل أن يفسر النكاح بالاصابة ويكون العقد مستفاداً من لفظ الزوج والحكمة فى هذا الحكم الردع عن التسرع الى الطلاق والعود الى المطلقة ثلاثاً والرغبة فيها والنكاح بشرط التحليل فأسد عند الأكثر وجوزه أبو حنيفة مع الكراهة وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له (فان طلقها) الزوج الثانى (فلا جناح عليهما أن يتراجعا) أن يرجع كل من المرأة والزوج الاول الى الآخر بالزوج (ان ظناً بقاء حدود الله) ان كان في ظنهما انها يقيان ما حده الله وشرعه من حقوق الزوجية وتفسير الظن بالعلم ههنا غير سديد لان عواقب الامور غريب تظن ولا تعلم ولانه لا يقال علمت ان يقوم

لان قوله زوجها يدل على العقد اول نية نظر اذا الاصابة التى هى الوطء

ز يد  
انما تكون من جانب الزوج لان من جانب الزوجة (قوله والعود الى المطلقة ثلاثاً) لان الطباع تستقيح العود الى المطلقة ثلاثاً بعد ان دخل بها غيره وانما ردع الشرع عن العود الى المطلقة ثلاثاً لاجز اللزوم عن الطلاق الثلاث والاولى أن يقال الحكمة فى هذا الحكم الردع عن العود الى المطلقة ثلاثاً والحكمة فى هذا الردع المنع عن الطلاق ثلاثاً (قوله وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له) استدلال بهذا الحديث على ردمذهب أبي حنيفة لان المراد فى الحديث ليس لعن المحلل حتى يكون التحليل حرام بل المراد النكاح بشرط التحليل

ليس لها حق في الرجعة إنما الرجعة للزوج وقال صاحب الكشاف المعنى ان الرجل اذا أراد الرجعة وأبها المرأة وجب ايثار قوله على قولها وكان هو أحق منها لان لها حق في الرجعة قال العلامة الطيبي بشرى الى أن تسمية اباء المرأة رجعة للتلبس اما للتغيب أو المشاكة أو من باب الصنف أحرم من الشاء وذلك ان الشارع أبغض المفارقة وأحب الموافقة فكان طاب الرجعة من العولة أبلغ في باه من طلب الفرقه من المرأة أقول وهذا المعنى غير مفهوم من كلام الكشاف ولا يتخلو عن ركابته بل اظاهر منه مقاله لعلامة التفتازاني المعنى انهم أحق بتلبسهم بالرجعة منهم بالاباء كما رواه والذي يخترل ان معناه وبعوتهن أحق بردهن من مفارقتهم كما روى العلامة الطيبي عن أبي داود عن محارب بن دينار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أحل الله شيئا أبغض اليه من الطلاق وفي رواية قال أبغض الحلال الى الله الطلاق فالمعنى ان للزوج الرجعة والطلاق لكنه أحق بالرجعة من الطلاق ومرجعه ان الرجعة أنسب وأصلح له من الفرقا وتوضيحه ان الزوج أحق بالرجعة منه بالمفارقة والمفضل عليه واحد بالذات بخلافه بالاعتبار كما يقال زيد باعتبار ابيه عالم أشرف منه باعتبار انه شاعر (قوله بل التحريم بالح) فيكون ههنا مقدر ويكون التقدير وبعوتهن أحق بردهن فليردوهن ان أرادوا اصلاحا ويمكن ان يقال هذا قيد لكونهم أحقاء بالرجعة أى هم أحق بالرجعة اذا لم (٢٤١) يقصدوا ضرر الزوجات أى الرجعة مناسبة لهم

وتنفههم اذا لم يقصدوا الضرر

فان قصدوه فليسوا أحق بالرجعة بل هم أحقاء بالتفريق (قوله لاني الجنس) أى الحق الواجب لمن على الازواج ليس من جنس الحق الواجب لهم عليهم وهو ظاهر ولكن المثلية باعتبار صفة الوجوب واستحقاق المطالبة وإنما صرح بنفي الجنسية لان المثلية على المشهور إنما تستعمل اذا كان المثلان من جنس بل من نوع واحد (قوله وللرجال عليهم درجة) المراد من الرجال الازواج وانما اعتبر

لاضرار المرأة وليس المراد منه شرطية قصد الاصلاح للرجعة بل التحريم ايضا عليه والمنع من قصد الضرر (وطن مثل الذي عليهن بالمعروف) أى وطن حقوق على الرجال مثل حقوقهم عليهن في الوجوب واستحقاق المطالبة عليها لافي الجنس (وللرجال عليهن درجة) زيادة في الحق وفصل فيه لان حقوقهم في أنفسهم وحقوقهن المهر والنفقة وترك الضرر ونحوها وأشرف وفضيلة لانهم قوام عليهن وحراسهن يشاركونهن في غرض الزواج ويحسون بفضيلة الرعاية والانفاق (والله عزيز) يقدر على الانتقام ممن خالف الاحكام (حكيم) يشرعها للحكم ومصالح (الطلاق مرتان) أى التطلق الرجعي اثنان لمار وى أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن الثالثة فقال عليه الصلاة والسلام وأتسرع باحسان وقيل معناه التطلق الشرعي تطلقه بعد تطلقه على التفريق ولأنك قالت الحنفية الجمع بين الطلقتين والثلاث بدعة (فأساك بمعروف) بالمراجعة وحسن المعاصرة وهو يؤيد بالمعنى الاول (أوتسرع باحسان) بالطلقة الثالثة أو بان لا يراجعها حتى تبين وعلى المعنى الاخير حكم مبتدأ وتخيير مطلق عقب به تعليمهم كيفية التطلق (ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا) أى من الصدقات روى أن جميلة بنت عبد الله بن أبي إسحاق كانت تبغض زوجها ثابت بن قيس فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا أولانا ثابت لا يجمع رأسى ورأسه شيء والله ما أعيبه في دين ولا خافى ولكنى أكره الكفر في الاسلام وما أطيقه بغضاني رفعت جانب الخباء فرأيتة أقبل في جماعة من الرجال فاذا هو أشدهم سوادا وأقصرهم قامه وأقبحهم وجها فنزلت فاختلعت منه بحذيقه صدقها والخطاب مع الحكم واسناد الاخذ والالتياء اليهم لانهم الأمر ونهبهم عند الترافع

(٣١ - بياضوى - اول)

بالرجال للاشعار بان الرجال من حيث انهم رجال درجة وشرف على النساء والمراد من الدرجة جنس الفضل والشرف من غير قيد الوحدة ولا ينافى ان يكون للرجال شرف من جهات عليهن (قوله لما روى انه عليه الصلاة والسلام الخ) أراد انه علم من الحديث المذكور ان ليس المراد بقوله تعالى مرتان التثنية للتكرير والالم يكن لانبات الثالث وجهه فيكون المراد منه العدد المعين فيكون المراد بالطلاق الرجعي (قوله وعلى المعنى الاخير حكم مبتدل) أى على ان يكون معنى قوله تعالى الطلاق مرتان وهو المعنى الثاني من المعنيين المذكورين يكون قوله تعالى فأساك بمعروف أو تسرع باحسان حكم مبتدأ لا يتفرع على ما سبق اذ المعنى انه اما ان يسلك الزوجة بالطريق الحسن أو يطلق وهذا لا يختص بكون الطلاق مرة بعد أخرى واما على المعنى الاول وهو ان المراد ان الطلاق الرجعي اثنان فتصريح بقوله فأساك بمعروف أو تسرع باحسان مقم للمسبق متفرع عليه ولا يخفى ان الفاء لاتناسب كونه حكما مبتدأ كما تناسب المعنى الاول (قوله أو تخيير الخ) يعنى بعد ان علمنا كم كيفية التطلق فاما ان تمسكون أو تطلقوهن كما علمناكم (قوله ولكنى أكره الكفر في الاسلام) معناه أخاف ان يفضى الى ما هو كفر في الدين (قوله فرأيتة كذا وكذا) أى رأيتة أقبل في عدة هو أشدهم سوادا وأقصرهم قامه وأقبحهم وجها كذا صرح به في الكشاف



التعبير بصيغة المضارع لما قلناه من أنه خبر في معنى الامر وتغيير العبارة للتأكيد (قوله وأصله الانتقال من الطهر الى الحيض وهو المراد به في الآية) فيه نظر من وجهين أحدهما ما لا نسلم أن أصله ما ذكر بل لفظ مشترك بين المعنيين المذكورين كما هو مذكور في الكشف الثاني ان المراد من القرء في الآية على القول المرجح للشافعي ليس مجرد الانتقال من الطهر الى الحيض بل الطهر المتخلل بين الحيضتين كما ذكره الأقالق الامام النووي في المباح وهو محسب طهر من لم تحض قرأ قولان بناء على ان القرء انتقال من طهر الى حيض أو طهر محتوش بدمين والثاني أظهر (قوله وهو يدل على براءة الرحم لا الحيض كما قاله الحنفية) لك أن تقول بل الحيض يدل على براءة الرحم (قوله من الولد والحيض) الظاهر الاول اذ ليس الحيض مخدوفا في الرحم وإنما ينصب اليها من أعضائها آخر وأما المخدوف فيه فهو الولد (قوله لمضاع فيهما من قرءه نسائكا) فالقرء بمعنى الطهر اذ الحيض لا يوصف بالضياح اذهن لا يجتمعن فيه (قوله فطلقوهن لعدتهن) أي هذا اللام للتأقيت كما قال الله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس فالعنى فطلقوهن وقت عدتهن فيعلم ان المراد من العدة الطهر لا الحيض اذ الطلاق المشروع لا يكون في الحيض (٢٤٥) لقوله تعالى فطلقوهن لعدتهن الخ ومحصل هذا الكلام ان ثلاثة قرءه عبارة عن

العدة فيجب ان يكون الطهر لا الحيض لان العدة هي الطهر لا الحيض لقوله تعالى فطلقوهن لعدتهن اذ هو أمر بالطلاق وقت العدة والطلاق في الحيض ممنوع شرعا فيجب ان تكون العدة الطهر (قوله عليه السلام ثم تحيض ثم تطهر) لما يكتف بالطهر الاول علم ان الطهر الاول لا يدل على براءة الرحم فالطلاق في الحيض الذي بعد الطهر الاول ممنوع فيجب ان يكون طهرتان حتى يصح الطلاق فيه (قوله ليس المراد منه تقييد في الحل بإيمانهن

(ثلاثة قرءه) نصب على الظرف أو المفعول به أي يترى من مضياه وقرء جمع قرء وهو يطلق للحيض كقوله عليه الصلاة والسلام دعى الصلاة أيام أقرائك وللطهر الفاصل بين الحيضتين كقول الاعشى مورثة ما لا وفي الحى رفته \* لمضاع فيهما من قرءه نسائكا وأصله الانتقال من الطهر الى الحيض وهو المراد به في الآية لانه الدال على براءة الرحم لا الحيض كما قاله الحنفية لقوله تعالى فطلقوهن لعدتهن أي وقت عدتهن والطلاق المشروع لا يكون في الحيض وأما قوله عليه السلام طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان فلا يقاوم مار واه الشيخان في قصة ابن عمر مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء أمسك بعد وان شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله تعالى ان تطلق لها النساء وكان القياس ان يذك بصيغة الفة التي هي الاقراء ولكنهم يتسعون في ذلك فيستعملون كل واحد من البناءين مكان الآخر ولعل الحكم المانع المطلقات ذوات الاقراء اضمن معنى الكثرة حسن بناؤها (ولا يحل لمن أن يكفن ما خاق الله في أرحامهن) من الولد والحيض استجمالا في العدة وابطال الحق الرجعة وفيه دليل على ان قولها مقبول في ذلك (ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر) ليس المراد منه تقييد في الحل بإيمانهن بل انبئيه على انه ينافي الايمان وان المؤمن لا يجترى عليه ولا يذبني له ان يفعل (و بعولتهن) أي أزواج المطلقات (أحق بردهن) الى النكاح والرجعة اليهن ولكن اذا كان الطلاق رجعي لا بالآية التي تتلوها فاضمير أخص من المرجوع اليه ولا امتناع فيه كما لو كرر الظاهر وخصه وبعولة جمع بعول وانبئته لتأنيب الجمع كالعوممة والخولة وأومصدر من قولك بعول حسن البعولة نعت به أو أقيم مقام المضاف المحذوف أي وأهل بعولتهن وأفعل ههنا بمعنى الفاعل (في ذلك) أي في زمان الترتيب (ان أرادوا اصلاحا) بالرجعة

الخ لا يخفى ان الظاهر هو التقييد المذكور وهذا يناسب مذهب أبي حنيفة من ان الكافر غير مكلف بالفروع لا خلافا فيحتاج الى تقدير ولا يحل لمن ان يكتمن ما خاق الله في أرحامهن ولا يكتمن ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر (قوله للآية التي تتلوها) وهي قوله تعالى الطلاق مرتان اذ يفهم منها ان الكلام في الطلاق الرجعي كما سيصرح به (قوله فالضمير أخص من المرجوع اليه ولا امتناع فيه الخ) أي لا امتناع في ان يكون الضمير خاصا والمرجع اليه عاما كما ان الامتناع في تكرار الظاهر وتخصيصه مع بقاء المقدم على عمومها ولا ان تفرق بينهما بان الظاهر اذا خص بشئ كان تخصصه بذكر الشئ معه واما الضمير فيكون راجعا الى الماسبق وهو عام والاولى ان يقال المرجوع المذكور معنى وهو المطلقة الرجعية لانه يستفاد من الكلام كما قالوا في قوله تعالى ولا يوبه اسكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولدان ضمير أبو به راجع الى الميت المستفاد من الكلام (قوله والثاء لتأنيب الجمع) قال الزجاج بعولة جمع بعول كذا ذكره وكورة دعم وعمومة والهاء زيادة مؤكدة لعنى تأنيب الجمع وهذه الامثلة سماعية لا قياسية فلا تقول في كعب كعبه (قوله مصدر نعت به) أي البعولة مصدر في الاصل أو بدنها المتصف بها (قوله وافصل ههنا بمعنى الفاعل) أي ليس المراد منه أفعل التفضيل ليكون المعنى وبعولتهن أقوى وأر بدحقافي الرجعة من الزوجات اذ

أى النهى دون النهى وعلى الثاني لا تجعلوا الله حاجزاً للبر لاجل إيمانكم به ولا يخفى أن الظاهر جعله متعلّقاً بعرضه (قوله معرضاً لإيمانكم به) أى معرضاً متعلّقاً به أى أتية ويرد عليه كثرة حلفكم لأن كثرة الحلف به تعالى توجب الجراءة على الاسم الشريف ولا يناسب فرط التعظيم (قوله أو كقول العرب ولا والله بلى والله مجرد التأكيد) ظهر منه أنه لو قال هذين اللفظين بقصد التأكيديد مع كذبه لا يؤاخذ القائل بتأكيديد كذبه بهما وهذا موضح نظرًا كيف يجوز أن يؤكّد شخص كلامه بالكاذب بالاسم الشريف فأظاهر الجدل على الأولين وهو أن يكون صدوره بسبق اللسان أو منع الجهل بمعناه إلا أن يخصص الحكم بمثل مقال القائل سأفعل ذلك والله قاصداً فله أو يخص بغير الكذب (قوله قوله ولكن يؤاخذكم الخ) دليل على أن المراد ما يقصده التأكيد أو

(٢٣٩)

على كل مما ذكر ولا يخفى أنه لا يناسب ظاهر معنى التأكيد إذ فيه كسب القاب أيضا إلا أن يراد بالكسب قصد الحلف (قوله حيث لم يجعل الخ) فيتهم من الآية حال بين اللغو وحال يمين انعقد عليها القلب إذ يعلم أنه لا يؤاخذ بالاول ولم يجعل المؤاخذة على الثاني (قوله أضيف الى الطرف على الاتساع) قد مر أن الاتساع في الظرف ان لا يقدر معه في توسعاً ولكن أن تقول لم لا يجوز أن تكون الاضافة بمعنى في كضرب اليوم ولا اتساع فيكون الاتساع على مذهب من لم يجوز الاضافة بمعنى في (قوله بأنفسهن) أى يتر بصن بأنفسهن من غير أن يكون اكراه

تجملوه معرضاً لإيمانكم بفتن دلوه بكثرة الحلف به ولذلك ذم الحلاف بقوله ولا تطمع كل حلاف مهين وإن تبرأ علة للنهى أى أهما كم عنه رادة بركم وتقوا كم واصلحكم بين الناس فإن الحلاف مجترى على الله تعالى واجترى عليه لا يكون برامقياً ولا مؤثوقاً به فى اصلاح ذات البين (والله سميع) لإيمانكم (علم) بنيانكم (لا يؤاخذكم الله باللغو فى إيمانكم) القوا الساقط الذى لا يعتد به من كلام وغيره ولغو الجين مالا عقده كسابق به اللسان أو تكلم به جاهلاً لعناه كقول العرب لا والله وبلى والله مجرد التأكيد لقوله (ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم) والمعنى لا يؤاخذكم الله بعقوبه ولا كفارة بما لا قصدتمه ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم أو بأحد هما بما قصدتم من الايمان واطأت فيها قلوبكم ألسنتكم وقال أبو حنيفة اللغو أن يحلف الرجل بناء على ظنه الكاذب والمعنى لا يعاقبكم بما أخطأتم فيه من الايمان ولكن يعاقبكم بما عمدتم الكذب فيه (والله غفور) حيث لم يؤاخذ باللغو (حليم) حيث لم يجعل بالمؤاخذة على بين الجندى بصا للتوبة (لذين يؤلون من نسائهم) أى يحلفون على ان لا يجامعوهن والايلاء الحلف وتعديته بعلى ولكن لما ضمن هذا القسم معنى البعد عدى بن (ترىص أربعة أشهر) مبتدأ وما قبله خبره أو فاعل الطرف على خلاف سبق والترص الانتظار والتوقف أضيف الى الطرف على الاتساع أى للمولى حق التلبث فى هذه المدة فلا يطالب بىء ولا طلاق ولذلك قال الشافعى لا إيلاء الا فى أكثر من أربعة أشهر ويؤيده (فان فاؤا) رجعوا الى بين الحنث (فان الله غفور رحيم) للمولى أم حنثه اذا كفر أو ما توخى بالايلاء من ضرر المرأة ونحوه بالفية التى هى كالتوبة (وان عزموا الطلاق) وان صموا قصده (فان الله سميع) لطلاعهم (علم) بغير ضهم فيه وقال أبو حنيفة الا بإلاء فى أربعة أشهر فافوقها وحكمه ان المولى ان فاء المدة بالوطء ان قدره بالوعدان محض صح الفىء ولزم الواطء أن يكفر والابنت بعدها بطلقة وعندنا يطالب بعد المدة باحد الامرين فان أى عنهما طاق عليه الحاكم (والمطلقات) ير بدبها لدخول بهن من ذوات الاقراء ملادت عليه الآيات والاخبار أن حكم غيرهن خلاف ما ذكر (يتر بصن) خبر بمعنى الامر وتغيير العبارة للتأكيد والاشعار به بما يجب أن يسارع الى امتثاله وكان المخاطب قصد أن يمثل الامر فيخبر عنه كقولك فى الدعاء حرك الله بناؤه على المبتدأ يز بدف فضل تأكيدي (بأنفسهن) تمييز وبعثهن على التربص فان نفوس النساء طواخ الى الرجال فامر بن ان يقمعها ويحملها على التربص

وتسكين من الغير يعنى هذا التربص مما لا يذنب ان يتعاقب به تسكين من الغير بل عليهم ان يتر بصن بلاعثن من الغير فقيه تأكيدي كلاجئ (قوله ويؤيده فان فاؤا) وجه التأييد انه يدل على ان الفية لا تكون الا بعد أربعة أشهر وكذا عزم الطلاق بالمعنى المذكور فلو كان الايلاء موجود قبل أربعة أشهر لم تحقيق الفية قبلها أيضا (قوله تعالى وان عزموا الطلاق) الآية دال على انه لا يقع الطلاق بمجرد مضي المدة كما هو مذهب أبي حنيفة رضى الله عنه بل لا بد من الطلاق وقوله تعالى فان الله سميع علم يدل على ان المراد من عزم الطلاق عزم يكون معه الطلاق والايلاء قوله فان الله سميع علم وأما التأويل بل بان العزم لا يتخلو فى الغالب عن مقاوله ولا بد من ان يحدث نفسه فيكون المراد بالسمع سماع الكلام النفسى بخلاف الظاهر (قوله بناؤه على المبتدأ يز بدف فضل تأكيدي ثبوت القوى) فان يتر بصن منسوب الى فاعله والجملة منوطة الى المبتدأ فكان فيه تكرار الاسناد وإنما قال فضل تأكيدي لأن أصل التأكيدي حاصل من

انما هو عن ترك الوطء والاروى أن قال قوله تعالى قل هو اذى فاعتزلوا النساء في الحيض دال على ان علة الاعتزال انما هي كون الحيض اذى كما صرح به المصنف ولا يخفى ان كونه اذى انما هو بالنسبة الى الوطء لابلان النسبة الى المواكفة والمساكنة فعمل المراد من الاعتزال ترك الوطء وما قاله صاحب الكشاف ليجتاج الى هذا التكلف فانه قال روى ان أهل الجاهلية كانوا اذا حاضت المرأة لم يوا كواها ولم يشار يوها ولم يجالسوها ولم يساكنوها في بيت فاما نزلت أخذ المسلمون بظاهر اعتزالهن فأخوجوهن من بيوتهن فقال ناس من الاعراب ان البرد شديد والسياب قليلة فان اترأهن بالسياب هلك سائر أهل البيت وان استأترأهاها هلك الحيض فقال عليه الصلاة والسلام انما أمرتم ان تعتزلوا مجامعتهم اذا حضن ولم يأمركم باجتنابهن من البيوت لكن ليس فيه سبب النزول (قوله نساؤكم حرث لكم أى موضع حرث لكم) يمكن أن يكون مراده انه بتقدير مضاف فيكون المجاز في حكم الاعراب وان يكون حرث بمعنى موضع الحرث فيكون المجاز في نفس الكلمة وهذا التعبير فيه مبالغة وكأنه جعل فائدة لنساء الحرث بل جعلهن عين الحرث اشعارا بان الفائدة الكلية ليست طلب الشهوة بل طلب الولد كما أشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تداخروا تكثروا فاني أباهي بكم الامة يوم القيامة ولو بالسقط (قوله شهرين بها تشبهها المايهني (٢٣٨) في أرحامهن بالبذور) هذا يدل على تشبيه النساء بموضع الحرث فرغ تشبيه النطفة

بالبدنور لان كمال حسن الاول بالثاني (قوله فأتوا حرثكم) هذه الفاء جزء الجزء اي اذا كانت النساء موضع حرث فأتوا حرثكم أى شتمتم (قوله تعالى وبشر المؤمنين أى الكاملين هذا عطف على قل هو اذى وفيه تعريض على امتثال ما سبق وتقدم لان التبشير لا يكون الا للطيبع هذا قاله العلامة الفتازاني وفيه شئ وهو ان قل هو اذى جواب لقوله تعالى ويسألونك عن الحيض لكن قوله تعالى وبشر المؤمنين لا يصلح جوابا للسؤال المذكور

واعلم معطوف على مقدر مثل أخبرتم بذلك وانذر المخالفين وسيجيء نظيره عن قرىب في كلام العلامة (قوله تعجلوه تعالى ولا تجعلوا الله عرضة) قال العلامة الفتازاني النهي في قوله ولا تجعلوا محتمل أن يكون عطف على الامر التي في حيز قبل ويحتمل أن تكون عطف على مقدر أى امثلوا ما أمرتم به ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم وهذا هو الظاهر أقول لان عطف على ما في حيز قبل يوجب أن يكون داخل في الجواب عن السؤال المذكور ولا يخالف عن بعد (قوله وان مع صلتهما عطف بيان لها) أى عطف بيان للإيمان نص عليه صاحب الكشاف ويكون المعنى لا تجعلوا الله حاجز الاشياء التي حلفتن عليها ان لا تفعلوها وهي البر والتقوى والاصلاح وهذا أى كونه عطف بيان مخالف لما قاله ابن هشام في المعنى من ان عطف البيان لا يخالف ممتد وعنه في التعريف والتكبير قال وما قول الرخمشري ان مقام ابراهيم عطف بيان لآيات بينات فسهو على هذا يكون بدلا ولا يلزم التبع فقد رضى على ابن الحاجب وجوب وصف النكرة البسطة من المعرفة (قوله وتعلق ان تبروا بالانهل أو بعرضة) هذا متعلق بقوله أو لتعليل أى اذا كان اللام في قوله تعالى لايمانكم لتعليل فيجوز أن يكون ان تبروا مفعول للجعل بتقدير اللام وان يكون متعلقا بعرضة وعلى الاول معناه ولا تجعلوا الله لبر عرضة أى حاجز الأجل لايمانكم المقصود ان جعلكم الله لبر عرضة أى حاجز الكثرة حلفكم به منهي عنه ولذا قال وتعلق ان تبروا بالفعل

واعلم معطوف على مقدر مثل أخبرتم بذلك وانذر المخالفين وسيجيء نظيره عن قرىب في كلام العلامة (قوله تعجلوه تعالى ولا تجعلوا الله عرضة) قال العلامة الفتازاني النهي في قوله ولا تجعلوا محتمل أن يكون عطف على الامر التي في حيز قبل ويحتمل أن تكون عطف على مقدر أى امثلوا ما أمرتم به ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم وهذا هو الظاهر أقول لان عطف على ما في حيز قبل يوجب أن يكون داخل في الجواب عن السؤال المذكور ولا يخالف عن بعد (قوله وان مع صلتهما عطف بيان لها) أى عطف بيان للإيمان نص عليه صاحب الكشاف ويكون المعنى لا تجعلوا الله حاجز الاشياء التي حلفتن عليها ان لا تفعلوها وهي البر والتقوى والاصلاح وهذا أى كونه عطف بيان مخالف لما قاله ابن هشام في المعنى من ان عطف البيان لا يخالف ممتد وعنه في التعريف والتكبير قال وما قول الرخمشري ان مقام ابراهيم عطف بيان لآيات بينات فسهو على هذا يكون بدلا ولا يلزم التبع فقد رضى على ابن الحاجب وجوب وصف النكرة البسطة من المعرفة (قوله وتعلق ان تبروا بالانهل أو بعرضة) هذا متعلق بقوله أو لتعليل أى اذا كان اللام في قوله تعالى لايمانكم لتعليل فيجوز أن يكون ان تبروا مفعول للجعل بتقدير اللام وان يكون متعلقا بعرضة وعلى الاول معناه ولا تجعلوا الله لبر عرضة أى حاجز الأجل لايمانكم المقصود ان جعلكم الله لبر عرضة أى حاجز الكثرة حلفكم به منهي عنه ولذا قال وتعلق ان تبروا بالفعل

(قوله ولامة مؤمنة خير من مشركة) فيه انه يفيد ان في المشركة فعال لكن المؤمنة خير منها وليس كذلك لان النافع في المشركة لا يقال لغير الخير ههنا ليس صيغة التفضيل بل بمعنى النافع اذا استعمل الخبر بل افضل بمن فلا بد ان يكون للتفضيل والجواب ان التفضيل يفيد ان يكون المفضل عليه يشارك المفضل تحقيقاً وتقديراً كما قال الله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً واحسن مقيلاً أى ان كان في التاريخ كيقضي حال الكفرة في اختيارهم ما يوجب النار فلا بد ان تكون الجنة خير منها كذلك قاله الرضى فعنى الآية ولامة مؤمنة خير من مشركة لو فرض ان في المشركة صلاحاً وقائدة ويمكن أن يقال ان النفع اعم من الدين والدينى والمشركة لنفع الدينى وهذا حظ النفس (قوله والواو للحال ولو بمعنى انما جعل لو بمعنى (٢٢٧) ان لان المراد الاستقبال الماضي أى

لانسكحو المشركات في المستقبل وان أعجبكم وهذا خلاف ما قاله العلامة التفتازانى من ان كلمة لو في هذا الموضع لانسكون لاتتفاء الشيء لاتتفاء غيره وللألفى وكذا كلمة ان لانسكون بقصد التعليق والاستقبال بل المعنى فيه ما ثبتت الحكم البتة ولذا يقال انه لتأكيدهم قال الواو عند بعضهم للعطف على مقدر أى الامة المؤمنة خير من المشركة ولم تجبكم وكذا الاولى خير من الثانية لوتجيبكم وعند صاحب الكشاف انه للحال ومقتضاه ان يكون الواقع بعد الواو اعنى الفعل مع الحرف في موقع الحال ولا يستقيم فلذا قال صاحب الكشاف المعنى ولو كان الحال كذا دون الحال ولو كان كذا ولا يخفى حاله

الغزوى الى مكة ليخرج منها أناس من المسلمين فاتته عناق وكان هو اها في الجاهلية فقالت ألا تخلو فقال ان الاسلام حال بيننا فقالت هل لك ان تتزوج بي فقال نعم ولكن أستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمره فنزلت (ولامة مؤمنة خير من مشركة) أى ولا امرأة مؤمنة حرة كانت أو مملوكة فان الناس كلهم عبد الله واماره (ولو أعجبكم) بحسنها وشأنها والواو للحال ولو بمعنى ان وهو كثير (ولانسكحو المشركين حتى يؤمنوا) ولا تزوجوا منهم المؤمنات حتى يؤمنوا وهو على العموم (ولعبسؤ من خير من مشرك ولو أعجبكم) لتعليل للنهي عن مواصاتهم وتزويجهم في مواصلة المؤمنين (أولئك) اشارة الى المذكورين من المشركين والمشركات (يدعون الى النار) أى انكفروا المؤدى الى النار فلا يلبق موالاتهم ومصاهرتهم (والله) أى وأوليائه يعنى المؤمنين حذف المضاف وأقام المضاف اليه مقامه تفضيلاً لشأنهم (يدعون الى الجنة والمغفرة) أى الى الاعتقاد والعمل الموصلين اليها فهم الاحقاء بالمواصلة (بإذنه) أى بتوفيق الله تعالى وتيسيره أو بقضائه وادواته (وبين آياته للناس لعلهم يتذكرون) لى يتذكروا أولئك كونوا بحيث يرجى منهم التذكركم في العقول من ميل الخير ومخالفة الهوى (ويسألونك عن المحيض) روى ان أهل الجاهلية كانوا لا يسألونك عن الحيض ولا يؤاؤوا بها كقول اليهود والمجوس واستمر ذلك الى ان سأل أبو الدرداء عن نفر من الصحابة عن ذلك فنزلت والمحيض مصدر كالحجى والمبيت واهله سبحانه وتعالى انما ذكر يسألونك بغير واو ثلثاً ثم بهائلاً لان السؤال الاول كانت في أوقات متفرقة والثلاثة الاخيرة كانت في وقت واحد فلذلك ذكرها مجزئاً الجع (قل هو اذنى) أى الحيض شئ مستقذر مؤذ من يقر به نفرة منه (فاعتزلوا النساء في المحيض) فاجتنبوا مجامعهن لقوله عليه السلام انما أمرتم ان تعتزلوا مجامعهن اذا حضن ولم بأمركم باخراجهن من البيوت كقول الاعاجم وهو الاقتصاد بين افراط اليهود وتفریط النصارى فانهم كانوا يجامعونهم ولا يباليون بالحيض وانما وصفه بأنه اذنى ورب الحكم عليه بالغاء اشعاراً بانه العلة (ولا تقر بوهن حتى يظهن) تأكيد للحكم وبيان لغايته وهو ان يغتسلن بعد الانقطاع ويدل عليه صريحاً قراءة حرة والسكائى وعاصم في رواية ابن عباس يظهن أى يظهنر بمعنى يغتسلن والتزام قوله (فاذا نظهن فأتوهن) فانه يقتضى تأخير جواز الاتيان عن الغسل وقال أبو حنيفة فرضى الله تعالى عنه اذا ظهرت لا كثر الحيض جاز قربها قبل الغسل (من حيث أمركم الله) أى المائى الذى أمركم الله به وحله لكم (ان الله يحب

أقول هذا اشارة الى ضمف ما قاله صاحب الكشاف اما أولاً فلائنه خلاف الظاهر جداً بل ليس معناه ما ذكر وامانانيا فلأن الظاهر انه اذا قدر المعنى ولو كان الحال أعجبكم بالاستقيم المعنى الا اذا قدر شئى أى ولو كانت الحال انها أعجبكم قوله وهو على العموم) أى عدم تزويج المشركين المسلمات باق على العموم ولا يستثنى منه شئ بخلاف تزويج المشركات فانه يستثنى منه الحرة الكتابية (قوله روى ان أهل الجاهلية) الى قوله فنزلت ههنا اشكال وهو ان الآية غير ظاهرة بالدلالة على رد ما فعلوه من عدم المواكبة والمساكنة بل الاعتزال ظاهر في مطلق البعد عن كاسيحيء في كلام صاحب الكشاف فكيف تكون الآية نازلة في رددهم ولو كانت كذلك لنسب ان يكون فيها شعار بسوء صنيعهم والمنع مما فعلوا والجواب ان قوله تعالى فاتوهن من حيث أمركم الله مشعر بان المنع انما هو عن الوطء والاعتزال

مسئلة على ان في الحرام والام حرام وقد جعل الله الام لازماً ما هي الحرة فيلزمها الامم على جميع التقادير من الشرب وهب ذلك من وجوه الانتفاع وانما يقع بكار الصحابة هذه الآية طلبا لما هو كدفي التحريم نفة واطمئنا اه كلامه وهو صريح في ان هذه الآية كما بحمة شرب الخمر وعلى هذا يشكل بشرب بعض اكار الصحابة بعد نزول هذه الآية (قوله قل العفو) لك ان تقول عبارة السؤال في الموضوعين واحد وكيف يختلف المعنى وعلى تقدير لم يعلم المراد في الموضوعين قلنا يعلم المراد في الموضوعين بقرينة الجواب في الموضوع الاول لما يجب بما يصلح أن (٢٣٦) يتفق من الخيرة علم ان السؤال هل المنفق وفي الثاني لما يجب عن السؤال

بالعفو علم ان السؤال عن كيفية الاتفاق ومضمون الكلام في الاول يسألونك أي شيء ينفقونه وفي الثاني يسألونك على أي طريقة ينفقون أي نفقون أيضا متيسرا أو أعم منه أي سواء كان متيسرا أو متعسرا فاجيب بانفاق المتيسر السهل لا المتعسر (قوله أي مثل ما بين ان العفو أصل الخ) لك أن تقول هذا أمر قريب والمشار اليه بذلك بعيد والجواب ان الشيء لما تكلموا به صار بعيدا وقدم ذلك في ذلك الكتاب وقال العلامة التفتازاني ان قوله تعالى في الدنيا والآخرة اما ان يتعلق بمتفكرون أو يبين الله وعلى الاول فقوله كذلك أي ذلك التبيين اما أن يكون إشارة الى جواب يسألونك ماذا ينفقون أو الى جواب يسألونك عن الحرام والمتيسر

المروة وتقوية الطبيعة (وانهما أكبر من نفعهما) أي المفسدات التي تشأ منهما أعظم من المنافع المتوقعة منهما وطذا قيل انها الحرة للخمر لان المفسدة اذا تزحمت على الصلحة اقتضت تحريم الفعل والظاهر انه ليس كذلك لما مر من ابطال مذهب المعتزلة (ويسألونك ماذا ينفقون) قيل سألناه أيضا عمرو بن الجوح سأل وألا عن المنفق والمصرف ثم سأل عن كيفية الاتفاق (قل العفو) العفو يقبض الجهد ومنه يقال للارض السهلة وهوان ينفق ما يتسرله بذله ولا يبلغ منه الجهد قال خذ العفو مني تستدعي مودتي \* ولا تنطق في سورتي حين غضب

وروي أن رجلا أتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بيضة من ذهب أصابها في بعض المغامم فقال خذها مني صدقة فأعرض عليه الصلاة والسلام عنه حتى كرر عليه مرارا فقال هاتهما مفضبا فخذها فخذها خذها خذها فأصابه لشجه ثم قال يأتي أحدكم بماله كله يتصدق به ويجلس يتكفف الناس انما الصدقة عن ظهر غنى وقرأ أبو عمرو ورفغ العفو (كذلك يبين الله لكم الآيات) أي مثل ما بين ان العفو أصل من الجهد أو ما ذكر من الاحكام والكاف في موضع النصب صفة مصدر محذوف أي تبيننا مثل هذا التبيين وانما واحد العلامة والمخاطب به جمع على تأويل القبيل والجمع (لعلكم تتفكرون) في الدلائل والاحكام (في الدنيا والآخرة) في أمور الدارين فتأخذون بالاصلح والنافع فيهما وتجتنبون مما يضركم ولا ينفقكم أو يضركم أكثر مما ينفعكم (ويسألونك عن اليتامى) لما نزلت ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما الآية اعتزلوا اليتامى ومخاطبهم والاهتمام بهمهم فشق ذلك عليهم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (قل اصلاح لهم خير) أي مداخنتهم لاصلاحهم أو اصلاح أموالهم خير من مجانبتهم (وان تخالطوهم فخالطوكم) حث على المخاطبة أي انهم اخوانكم في الدين ومن حق الاخ ان يخاطب الاخ وقيل المراد بالمخاطبة المصاهرة (والله يعلم المقصد من الصلح) وعيد ووعيدان خالطهم لافساد واصلح أي يعلم أمره فيجاز به عليه (ولو شاء الله لأعنتكم) أي ولو شاء الله اعناكم لا نعنتكم أي كلفكم ما يشق عليكم من العنت وهي المشقة ولم يجوز لكم مداخنتهم (ان الله عزيز) غالب يقدر على الاعانت (حكيم) يحكم ما تقتضيه الحكمة وتتسع له الطاقة (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن) أي ولا تنكحوا المشركين وقري بالضم أي ولا تزوجوهن من المسلمين والمشركات تم الكتابيات لان أهل الكتاب مشركون لقوله تعالى وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله الى قوله تعالى سبحانه مما يشركون ولكنها خصت عنها بقوله والمحصنات من الذين أتوا الكتاب ورى انه عليه الصلاة والسلام بعث مرثدا

وعلى الثاني لم يتبين المشار اليه بقوله كذلك فكأنه جمع ما سبق من البيامات أو قول يمكن ان يقال لما بين

والغوى صاحب الكشاف المشار اليه على الاول اكتفى بهاذ لافرق بينهما في أن المشار اليه بذلك اما بتبيين كون العفو أصلح أو بتبيين جواب

سؤال عن الحرام والمتيسر فان قيل مثل هذين التبيينين ليس في الآخرة اذ ليس فيها أحكام وتكاليف قلنا المراد ببيان الله لكم الآيات في

أمر الدنيا والآخرة وما يتعلق بهما العلكم تفكرون فتعملون بما هو أنفع (قوله وتتسع له الطاقة) هذا يدل على ان عدم مداخلة

اليتامى خارج عن وسع الطاقة وليس كذلك فغنى وسع الطاقة ههنا التيسر ولا يتفق ان عدم مداخلة اليتامى لاصلاحهم ليس بمتيسر

بل متعسر (قوله وقري بالضم) أي قري لا تنكحوهن بضم التاء والمعنى واحد

مطلق القتال في الشهر الحرام من غير تخصيص ببعض دون بعض فالوجه العموم كما في قولهم مرة خير من مرادة (قوله كما هو مذهب الشافعي) قال العلامة التفتازاني بناء على انه لو احبطت الاعمال لمطلقا كان للتقييد بقوله فيميت وهو كما في فائدة واحتج أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه بقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله واوجب بانه يحمل على التقييد بالليلين وردان ذلك انما يكون اذا كان القيد في الحكم واتحدت الحادثة في السبب فلا يجوز ان يكون المطلق سببا كما تقدم اقول اذا كان المطلق سببا لا يكون المقيدم حيث هو متيّد سببا للسبب هو المطلق الحاصل في ضمنه فلا يكون للتقييد دخل في الحكم فلا فائدة في ذكر التقييد وهما موضع نظر ثم قال عمرة الخلاف تظهر فمن صلى ثم ارثه نعوذ بالله ثم أسلم بلزمه عند أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه قضاء تلك الصلاة خلا للشافعي رضي الله تعالى عنه وفيه نظر اقول لعل وجه النظر ان حبوب العمل انما (٢٣٥) هو باطل أجزه أي لا يرتب ثواب عليه لا

انه يلزم قضاءه (قوله وحتى للتعليل) لك ان تقول يمكن أن يكون للاتهاء أي ولا يزالون بقائهم في المكان الذي يردونكم عن دينكم ويمكن ان يقال هذا غير مناسب اذ هم لم يرتدوا أصلا فلانساب التعليل (قوله لبطان مات بخياله) هو تخيلهم في الاسلام ان عملهم المرضي سبب نجاتهم فانه اذا ارتد الشخص وفي علم الله تعالى انه يستمر على الردة الى الموت نعوذ بالله تعالى صار اعتقاده ان أعماله موجبة لنجاته خيالا باطلا (قوله وأولئك يرجون رحمة الله) يعني يستحقون أن يرجوا رحمة الله وهذا مناسب لهم والافضل مؤمن يرجو رحمة الله والمراد من الرحمة الكاملة

حبطت أعمالهم) في الردة بالموت علمها في حباط الاعمال كما هو مذهب الشافعي رحمه الله تعالى والمراد بها الاعمال النافعة وقرئ حبطت بالفتح وهي لغة فيه (في الدنيا) لبطان مات بخياله وفوات ما لا سلام من الفوائد الدنيوية (والآخرة) بسقوط الثواب (وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) كسائر الكفرة (ان الذين آمنوا) نزلت أيضا في أصحاب السيرة لما ظن بهم انهم ان سلموا من الاثم فليس لهم أجر (والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله) كمر الموصول لتعظيم الهجرة والجهاد كما أنهم مستقلان في تحقيق الرجاء (وأولئك يرجون رحمة الله) ثوابه أثبت لهم الرجاء اشعارا بان العمل غير موجب ولا قاطع في الدلالة سائر العبارة بالخواتيم (والله غفور) لما فعلوا خطأ وقلة احتياط (رحيم) باجزل الاجور والثواب (يسألونك عن الخمر والميسر) روى انه نزل بمكة قوله تعالى ومن ثمرات التخيل والاعجاب تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا فاخذ المسلمون يشربونها ثم ان عمر ومعاذ اوفرا من الصحابة قالوا أفتنابا رسول الله في الخمر فانما ذهبه للعلل مسبلة للمال فنزلت هذه الآية فشر بها قوم ونزكها آخرون ثم دعا عبد الرحمن بن عوف ناسا منهم فشر بواوسكر فأقأ أحدهم فقرا قل يا أيها الكافرون اعبدا منعبدون فنزلت لتقر بوالصلاة واتم سكارى فقل من يشربهما من دعا عتبان بن مالك سعد بن أبي وقاص في نفر فله اسكر واقتروا وتناشدوا فاشد سعد شعر ابيه هجاء الاضرار فضربه به أنصاري بلحي بعير فشجبه فشكالى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضي الله عنه اللهم بين لنا في الخمر بينا شافيا فنزلت انما الخمر والميسر الى قوله فهل أنتم منتهون فقال عمر رضي الله عنه اتهمنا يارب والخمر في الاصل مصدر خمره اذا ستره سمي بها عصير العنب والخمر اذا اشتد وغلا كأنه يتخمر العقل كاسمي سكر انه يسكره أي يحجزه وهي حوام مطنقا وكذا كل ما أسكر عند كثر العلماء وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى تقع الزيب والخمر اذا طبخ حتى ذهب ثلثاه ثم اشتد حل شر به مادون السكر والميسر أيضا مصدر كما وعد سمي به القمار لانه أخذ مال الغير بميسر أو سلب يساره والمعنى يسألونك عن تعاطيها لقوله تعالى (قل فيهما) أي في تعاطيها (انم كبير) من حيث انه يؤدي الى الاتسكاب عن الأمور وارتكاب المحظور وقرأ جزءه والسكافي كسائر البنائ (ومنافع للناس) من كسب المال والطرب والاتساذ ومصادقة الفتيان وفي الخمر خصوصا تشجيع الجبان وتوفير

(قوله أثبت لهم الرجاء الخ) الامر الاول بيان فائدة ثبات الرجاء لهم والاخير ان مصححان لهذا الايات والمراد من عدم قطع الدلالة انه لا يدل مجرد العمل على الرحمة اذ شرط مثل الاخلاص في العمل والعلم بتحقيقها في غاية العسر (قوله حيث يؤدي الى الاتسكاب عن الأمور وارتكاب المحظور) أي ليس معنى قوله تعالى فيهما انم كبير ان شرب الخمر حرام وكذا الميسر والايات واجمع الصحابة عن شرها بعد نزول الآية وكانوا ممنوعين منها لكن الروايات المذكورة دللت على خلاف ذلك وسيجيء الاشارة الى ما ذكرنا حيث قال والاظهر انه ليس كذلك المصراع واعلم ان العلامة النيسابوري قال في تفسيره انه ليس في الآية بيان انهم عن أي شيء سألو فيحتمل انهم سألو عن حقيقة وما هيته ويحتمل انهم سألو عن حل الاندفاع وحرمته ويحتمل انهم سألو عن حل شره وحرمته لانه تعالى لما اجاب بذكر الحرمة دل تخصيص الجواب على ان ذلك السؤال كان واقعا عن الحل والحرمة واما كيفية دلالة الآية على الحرمة فهي انها

الله يقين قال الرضى قال الجوهرى عسى من الله تعالى واجبة لاستحالة الطمع والاشفاق وقوله عسى به ان طلقكن الآية للتخويف كما ان وفى كلامه للتشكيك باللشك وقال أبو عبيدة عسى من الله تعالى بمحباب على احدى لغتى العرب ان عسى للرجاء واليقين فيجب ان يكون ايراد عسى لماد كرتا للماذ كره المصنف (قوله والسائلون هم المشركون الخ) قال العلامة النيسابورى أكثر المفسرين على ان السائلين هم المسلمون ولابد كره المصنف من انه صلى الله عليه وسلم رد العير والاسارى (قوله لما نزلت أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنيمة) يشعر بان نزولها بسبب الاخذ وهو غير ظاهر ولعل المراد انه وقت النزول وقع الاخذ (قوله وكفر به أى بالله) فيه شيان أحدهما ان القتال فى (٢٣٤) الشهر الحرام ليس بكفر الثانى ان الآية تكرر الان القتال اذا كان كفرا

كان ذنبا كبيرا فيكفى أن يقال أول الامر انه كفر والجواب عن الأول انه كان كفرا عن اعتقاد الخ وعن الثانى ان فيه ترقيا وكأنه قيل أولا انه ذنب كبير بل كفر فالعطف باعتبار تغاير المفهوم وان كان ماصدا عليه واحدا (قوله ونار) أى كل نار (قوله الاذيقدم العطف على الموصول الخ) المراد بالموصول ههنا الصد وعن سبيل الله صلة (قوله ولا على الهاء فى الخ) وأيضا فلأعنى للكفر بالمسجد الحرام الابتكاف قال العلامة التفتازانى كتب صاحب الكشف حاشية فى هذا الموضوع حاصلها ان عطف وكفر به على صد عن سبيل الله اعجاز قبل تمامه بصلته التى من جعلها والمسجد الحرام المعطوف

ذلك وفيه دليل على ان الاحكام تتبع المصالح والاراحة وان لم يعرف عينها (يسأونك عن الشهر الحرام) روى أنه عليه الصلاة والسلام بعث عبد الله بن مجشش بن عمته على سرية فى جنادى الآخرة قبل بدر بشهرين ليترصد عير القريش فيها عمرو بن عبد الله الحضرمى وثلاثة معه فقتلوه وأسروا اثنين واستاقوا العير وفيها من تجارة الطائف وكان ذلك غرة فرجب وهم يظنون من جنادى الآخرة فقالت قريش استحل محمد الشهر الحرام شهرا يأمن فيه الخائف ويبدع فيه الناس الى معاشهم وشق ذلك على أصحاب السرية وقالوا ما نرح حتى تنزل نو بنابر رسول الله صلى الله عليه وسلم العير والاسارى وعن ابن عباس رضى الله عنهما لما نزلت أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنيمة وهى أول غنيمة فى الاسلام والسائلون هم المشركون كتبوا اليه فى ذلك تشذيعا وتعييرا وقيل أصحاب السرية (قتال فيه) بدل اشتغال من الشهر الحرام وقرىء عن قتال بتكرير العامل (قل قتال فيه كبير) أى ذنب كبير والاكثر على انه منسوخ بقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم خلافا لعطاءه وهو منسوخ الخاص بالعام وفيه خلاف والاولى منع دلالة الآية على حرمة القتال فى الشهر الحرام مطلقا فان قتال فيه نكرة فى حيز مثبت فلا يع (صد) صرف ومنع (عن سبيل الله) أى الاسلام أو ما يوصل العبد الى الله سبحانه وتعالى من الطاعات (وكفر به) أى بالله (والمسجد الحرام) على ارادة المضاف أى وصد المسجد الحرام كقول أى ذؤاد

أكل امرئ يحسين امرأ \* ونار تودع بالليل نارا

ولا يحسن عطفه على سبيل الله لان عطف قوله وكفر به على وصد مانع منه اذ لا يتقدم العطف على الموصول على العطف على الصلاة ولا على الهاء فى به فان العطف على الضمير الجرح وانما يكون باعادة الجار (واخراج أهله منه) أهل المسجد الحرام وهم النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنون (أ كبر عند الله) مما فعلته السرية خطأ بناء على الظن وهو خبر عن الاشياء الاربع المعدودة من كبار قریش وأفعالها يستوى فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث (والفتنة) كبر من القتل) أى ماترتكبونه من الاجراج والشرك أظفح مما ارتكبه من قتل الحضرمى (ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم) اخبار عن دوام عداوة الكفار لهم وانهم لا ينفكون عنها حتى يردوهم عن دينهم وحتى للتعليل كقولك أعبدا لله حتى أدخل الجنة (ان استطاعوا) وهو استبعاد لاستطاعتهم كقول الواقى بقوته على قرنه ان ظفرتنى فلان على وايدان باثم لا يردوهم (ومن يردنكم عن دينه فيميت وهو كافر فأولئك

على سبيل الله لوجهين الاول ان الكفر بالله والصد عن سبيله متحدان معنى وكأنه لا فصل بالاجتناب بين سبيل الله وبين ما عطف عليه ولان عطف الكفر على الصد قبل تمامه تنزه أن يقال وصد عن سبيل الله والمسجد الحرام الثانى ان هذا التقديم لفرط العناية ومثله لا يعد فصلا والاول اوجه قيل الجيد ان يتعلق بمحذوف أى وصدون عن المسجد الحرام وهو فى غاية الرداءة أقول كلام صاحب الكشف تم عند قوله لا يعد فصلا والباقي كلام العلامة و بدل عليه ما ذكره الطيبي ان البقاء قال ان الكلام بتقدير قوله وصدون عن المسجد الحرام ووجه الردان لاجابة الى هذا التقدير ولادالة عليه و ليس فى الكلام ما يناسب تقدير الجملة الفعلية المذكورة وانما المقدر صد المسجد الحرام (قوله والاولى منع دلالة الآية الخ) لك أن تناقش فيه بان الظاهر ان السؤال عن

حبطت

والكلام الاول تريض للمؤمنين بعدم التثبت والتصبر لاذى المشركين وكأنه وضع ذلك موضع كان من حق المؤمنين التشجع والصلب تأسيما بمن قهقهه كاصرح به الحديث النبوي وهو المضرب عنه ببل التي تضمنها أم أي دع ذلك أحسبوا أن يدخلوا الجنة لآية فيقول ذلك الى الخطاب قول حاصل كلامه ان الالتفات عند صاحب الكشاف هو التعبير عن شيء باحد الطرق الثلاثة مع ان شأنه التمييز عنه بطريق آخر بحسب الظاهر ولا يستلزم الالتفات التعبير عن الشيء سابقا بالفعل وههنا كذلك ولا يخفى ما فيه من التكلف (قوله وفيها توقع الخ) قال العلامة الطيبي قال في الاقيداء تضمنت معنى التوقع لانها جعلت تقيضة قدوفى قدمعنى التوقع تقول قدرك الامبرلقوم ينتظرون ركو به وقوله لما يركب معناها ما يوجد بعد ما كنت تتوقعه اقول لا يظهر معنى التوقع ههنا من مخاطبين فان سبب النزول على ما نقلنا لا يدل على ذلك بل الظاهر انكار حساب دخول الجنة مع عدم اتيان البأساء والضراء فليتأمل (قوله حكاية حال ماضية) يعنى ان شرط نصب حتى ان يكون مستقبلا اما حقيقة أو بالنظر الى ما قبلها (٢٢٣) واعتبر كذلك فاذا نظر الى كون القول

الماذكور مستقبلا نظر الى ما قبله نصب واذا اعتبرانه حكاية حال ماضية رفع لفوات شرط النصب (قوله سئل عن المنفق فأجاب ببيان المصرف) الاولى ان يقال سئل عن المنفق فأجاب ببيان المصرف الذى هو أهم على نحو تضمن بيان المنفق وعبرة الكشاف حيث قال قد تضمن قوله ما أنفقتم من خير بيان ما ينفقونه وهو كل خير وبني الكلام على ماهو أهم وهو بيان المصرف أحسن من عبارة المصنف (قوله مصدر نعت به للبالغة) كلامهم دال على انه ليس تقدير في قوله وهو كركم كما صرحوا به في انما هي اقبال وادمار

(ولما يأتكم) ولم يأتكم وأصل الما زيدت عليها ما وفيها توقع ولذلك جعلت مقابل قد (مثل الذين خلوا من قبلكم) حامل التي هي مثل في الشدة (مستهم البأساء والضراء) بيان له على الاستئثاف (وزلزلوا) وأزججوا ازعاجا شديد ابدأ ما بهم من الشدائد (حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه) لتناهي الشدة واستطالة المدة بحيث تقطعت حبال الصبر وقرأ نافع يقول بالرفع على أنه حكاية حال ماضية كقولك مرض حتى لا يرجونه (مضى نصر الله) استبطاء له لتأخره (ألان نصر الله) قريب استئثاف على ارادة القول أى فقيل لهم ذلك اسعاف لهم الى طلبتهم من عاجل النصر وفيه اشارة الى أن الوصول الى الله تعالى والفوز بالكرامة عنده برفض الهوى واللذات ومكابدة الشدائد والرياضات كما قال عليه الصلاة والسلام حفت الجنة بالكاره وحفت النار بالشهوات (يسألونك ماذا ينفقون) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أن عمرو بن الجوح الانصارى كان شيخا هاما ذامال عظيم فقال يا رسول الله ماذا تنفق من أموالنا وأين تضعها فنزلت (قل ما أنفقتم من خير فلوالدين والاقربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) سئل عن المنفق فاجيب ببيان المصرف لانه أهم فان اعتداد النفقة باعتباره ولاه كان في سؤال عمرو وان لم يكن مذكورا في الآية واقتصر في بيان المنفق على ما تضمنه قوله ما أنفقتم من خير (وما نفعوا من خير) في معنى الشرط (فان الله به عليم) جوابه أى ان نفعوا خيرا فان الله يعلم كنهه ويوفى ثوابه وليس في الآية ما ينافيه فرض الزكاة لينسخ به (كتب عليكم القتال وهو كركم) شاق عليكم مكروه طبعها وهو مصدر نعت به للبالغة وأفعال بمعنى مفعول كالخبز وقرى بالفتح على انه افة فيه كالفضع والضعف أو بمعنى الاكراه على المجاز كانهم أكرهوا عليه لشده وعظم مشقته كقوله تعالى جلته أمه كرها ووضعته كرها (وعسى أن تسكروا شيئا وهو خير لكم) وهو جميع ما كلفوا به فان الطبع يكرهه وهو مناط صلاحهم وسبب فلاحهم (وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم) وهو جميع ما هو اعنه فان النفس تحبه وتهواه وهو يفضى بها الى الرضى وانما ذكر عسى لان النفس اذا اراضت يتعكس الامر عليها (والله يعلم) ماهو خير لكم (وأنتم لانه لمون)

(٣٠ - (يضارى) - اول) ويرد عليه انه لو لم يقدر لم يكن التركيب صحيحا وما البالغة فانه ناشأت من حمل المصدر عليه ظاهرا وان كان ذم مقدر كما قالوا ان الاصابع في قوله يجعلون أصابعهم في الانامل لكن التعبير عن الانامل بالاصابع يفيد المبالغة (قوله وهو جميع ما كلفوا به فان الطبع يكرهه الخ) فيه اشارة الى ردسؤال كان قال يقول كراهة التكليف ليست من شأن المؤمنين فأجاب بان الكراهة أمر طبيعي لا مدخل للاختيار فيه فلا ينافي كمال الايمان ويفهم من كلامه ان ما يكرهونه مخصوص بما كلفوا به شرعا لكن قد يكرهه الشخص أمر ادنيو يمتضمنا للخير الدنيوى فهو خير له فلو أراد به ما يشمل هذا الامر لكن أعم فائدة الا أن يقال لا التفات الى الامر الدنيوى الصرف وأيضا ما سبق هو ما كلفوا به (قوله وانما ذكر عسى الخ) يعنى ان كون الشيء محبو بأومكروها لم يكن أمر اياتنا لا انقلاب الامر بعد التحقيق قبل عسى لانه مستعمل في غير المحقق وفيه نظر لان محبة الشيء الذى هو شر وكذا كراهة الشيء المحبوب أمر متحقق كثير الوقوع فيجوز ايراد السؤال على لفظ عسى والحق أن يقال ان عسى من



دالة على اهم كانوا متفقين على الحق فيه خفاء إذ يمكن كون الناس كفارا على دين واحد باطل ثم صاروا مختلفين في أديانهم الباطلة فبعث الله النبيين لتحكم بينهم فيها اختلافا فيه بان يطولوا أديانهم الباطلة والجواب عنه انه لو كان كذلك لكان الاولي البعث قبل الاختلاف وعبارة المصنف خالية عن الاشعار بالترجيح الذي ذكره صاحب الكشاف ولا بد منه (قوله ير بدبه الجنس ولا ير بدخال) رد على الكشاف حيث قال أومع كل واحد منهم كتابه قال العلامة الطيبي هذا الثاني أيضا صحيح لان النبيين عام خص لتقييده بقوله وأزل معهم الكتاب المشهورين الذين أزل معهم الكتاب أقول يمكن أيضا أن يقال ان النبيين على العموم ونسبة ازال الكتاب تغليب فان بعضهم أزل عليهم الكتاب والبعض الآخر تابع لهم فغلب الاوّل على الثاني ونظير ذلك كثير (قوله وما اختلف فيه في الحق والكتاب) فان قلت قوله تعالى وما اختلف فيه يدل على ان بعض الناس محق وبعضه مبطل لكن الحصر المذكور يدل على ان كلهم مبطل لانه اذا كان الاختلاف لا يكون الا لمن الذين أتوا الكتاب بغيا بينهم قلنا كون الاختلاف بسبب البغي لا يستلزم ان يكون كلهم على الباطل بل يجوز ان يكون بعضهم على الحق لكن مخالفة بعضهم له في الحق يكون للبغي (قوله فجعلوا ما أزل من محال للاختلاف سببا لاستحكامه) هذا يدل على ان ما اختلف بمعنى ما استحكم واسمرا اختلافاً وهم بما فسروا بذلك لان الكلام السابق وهو ان التقدير فاختلفوا فبعث الله النبيين يدل على الاختلاف قبل بعث النبي وقوله تعالى وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءهم اليينات يدل على تأخر الاختلاف عنه فيبينها اختلاف (٢٣٢) واذا فسرا الاختلاف باستحكامه حصل الاقتناع وترفع الاختلاف

(قوله ومعنى الهمة فيه الانكار) قال صاحب الكشاف الهمة فيه للتقرير والانكار وكلام المصنف أحسن هنا حظ المصنف روح الله ورحمته اذ لا فائدة في الجمل على التقرير أي الجمل على الاقرار على ما صرح به العلامة التفتازاني بل المقصود انكار ذلك الحساب بمعنى انه لا ينبغي ان يكون ذلك لكن رده هنا انه صرح بأن

من عدد الانبياء مائة وأربعة وعشرون ألفا والمرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر والمذكور في القرآن باسم العلم ثمانية وعشرون (وأزل معهم الكتاب) ير بدبه الجنس ولا ير بدبه انه أزل مع كل واحد كتابا يخصه فان أكثرهم لم يكن لهم كتاب يخصهم وإنما كانوا يأخذون بكتب من قبلهم (بالحق) حال من الكتب أي ملتصا بالحق شاهدا به (ليحكم بين الناس) أي الله أو النبي المبعوث أو كتابه (فما اختلفوا فيه) في الحق الذي اختلفوا فيه أو فيما التبس عليهم (وما اختلف فيه) في الحق أو الكتاب (الا الذين أوتوه) أي الكتاب المنزّل لازالة الخلاف أي عكسوا الامر فجعلوا ما أزل من محال للاختلاف سببا لاستحكامه (من بعد ما جاءهم اليينات بغيا بينهم) حسدا بينهم وظلما لحرصهم على الدنيا (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه) أي للحق الذي اختلف فيه من اختلف (من الحق) بيان لما اختلفوا فيه (بأذنه) بأمره أو بإرادته واطفاه (والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم) لا يضل سالكه (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة) خاطب به النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بعدما ذكر اختلاف الامم على الانبياء بعد محمى الآيات تشجيعهم على الثبات مع مخالفتهم وأم منقطعة ومعنى الهمة فيها الانكار

النبي عليه الصلاة والسلام داخل في المخاطبين وكيف ينسب ذلك الحساب اليه الا ان يقال نسبة اليه صلى الله عليه وسلم على سبيل التغليب كما قالوا في قوله تعالى أو لتعودن في ملتنا ان نسبة العود الى الكفر الى شعب عليه السلام على التغليب قال العلامة الطيبي أراد صاحب الكشاف ان المخاطبين بقوله أم حسبتم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيجب وجود هذا الحساب منهم لان التقرير والانكار والاستبعاد يقتضي ذلك وكان كذلك لما روينا عن البخاري وأبي داود والنسائي عن خباب بن الارت قال شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد لقينا من المشركين شدة فقلنا ألا نستصبرنا ألا تدعونا فقال قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض ثم يؤتى بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه ما يصد ذلك عنه دينه أقول فظهر ان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مخاطبون بذلك الخطاب والهمة لانكار وذلك يقتضي وجود الحساب منهم فان الحديث صريح في ان ذلك الحساب للأصحاب لا للنبي صلى الله عليه وسلم واعلم ان صاحب الكشاف صرح بان في هذه الآية التفاتا ولما خفي وجهه تركه المصنف وتوجه الالتفات على ما ذكره العلامة الطيبي ان قوله تعالى كان الناس أمة واحدة الآية كلام مشتمل بظاهره على ذكر اختلاف الامم السالفة والتزود الخالية وعلى ذكر من بعث اليهم من الانبياء والاقوام منهم من التمسد اذ بعد اظهار المجازات تشجيعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين على الثبات والصبر على المشركين فمن هذا الوجه كان الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه مراد من هذا الكلام غائبين يؤيده قوله فهدى الله الذين آمنوا فاذا قيل بعد ذلك حسبتم كان تقال من الغيبة الى الخطاب

المعولية لا يتناهى قدمت انصهرها (قوله ومن الفصل) قال العلامة التفاتاني قالوا اذ افاضل بينكم وبميرزا حسن ان يؤتى بن وقال الرضى  
 واذا كان الفصل بينكم الخبرية وبميرزا بفعل متعد وجب الاتيان بين المثلث بتسبب بمفعول ذلك الفعل المتعدى وحال كم الاستفهامية  
 المجرور وبميرزا مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكر وبين هذين التعلين اختلاف من وجوه أحدها ان النقل الاول يدل على ان  
 حكم الفصل مطلقا كذلك والثاني يدل على ان الاتيان بينهما اذا كان الفصل بفعل متعد وثانيها ان الاول يدل على حسن الفصل ولا  
 يدل على الوجوب بخلاف الثاني وثانيها ان الاول يدل على ان حكم كم مطلقا كذلك والثاني على انه مخصوص بكم الخبرية وكم الاستفهامية  
 المجرور وبميرزا يمكن ان يقال في دفع الاختلاف ان الفصل بين حسن مطلقا وهو مقتضى النقل الاول وان الفصل بها واجب في صورة  
 محصورة وهي ما ذكره الرضى ولا منافاة بين الحسن في جميع الصور وبين الوجوب في بعضها (قوله بعد ما وصلت اليه وتمكن من معرفتها)  
 فيه أمور أحدها انه في نوع تكرار لان الوصول معلوم مما سبق لان لفظ الايتاء والتبديل بنبي عن النبيء والوصول فلا بد من  
 القول بان جاءته ههنا مستعمل في المعنى المجازي ولهذا قال صاحب الكشاف معناه من بعد ما تمكن من معرفتها والمراد حتى المعرفة لثاني  
 انه قال وتمكن من معرفتها قال بدلوها بعد ما عقولها وهذا الاخير يكفي (٢٣١) ان يقال في تفسير قوله تعالى من بعد

مجاةته من بعد ما عقولها  
 وكان ذكر الوصول  
 والتمكن من المعرفة  
 مستدر كافتأمل الثالث انه  
 قال وفيه تعرض بانهم  
 بدلوها بعد ما عقولها وهو  
 لا يناسب التفسير المتقدم  
 وهو قوله وتمكن من  
 معرفتها فان قلت كيف  
 ترتب هذا الجزاء وهو قوله  
 تعالى فان الله شديد العقاب  
 على الشرط والحال ان هذا  
 الجزاء مقدم على الشرط  
 فان الله تعالى متصرف في  
 الازل بكونه شديد العقاب  
 قلنا المعنى ومن يبذل نعمة  
 الله من بعد ما جاءته بعاقبه

الخبر الى المبتدأ وآية بميرزا ومن للفصل (ومن يبذل نعمة الله) أى آيات الله فانها سبب الهدى الذى  
 هو أجل النعم يجعلها سبب الضلالة وازدياد الرجس أو بالتجريف والتأويل الزائغ (من بعد ما جاءته)  
 من بعد ما وصلت اليه وتمكن من معرفتها وفيه تعرض بانهم بدلوها بعد ما عقولها ولذلك قيل تقديره  
 بدلوها ومن يبذل (فان الله شديد العقاب) فيعاقبه أشد عقوبة لانه ارتكب أشد جريمة  
 (زين الذين كفروا الحياة الدنيا) حسنت في أعينهم وأشر بتحتيتها في قلوبهم حتى تنال الكواعلها  
 وأعرضوا عن غيرها والمزين في الحقيقة هو الله تعالى اذا ما من شئ الا وهو فاعله ويدل عليه قراءة عزيز  
 على البناء للفاعل وكل من الشيطان والقوة الجوانية وما خلقه الله فيهم من الامور الهية والاشياء  
 الشبيهة من بين بالعرض (ويسخرون من الذين آمنوا) يريد فقراء المؤمنين كبلال وعمار  
 وصهيب أى يستذلونهم ويستهزؤون بهم على رفضهم الدنيا واقبالهم على العقبى ومن لا ابتداء كآتهم  
 جعلوا السخرية مبتدأة منهم (والذين اتقوا فوفهم يوم القيامة) لانهم في علمين وهم في أسفل  
 السافين وأولاهم في كرامة وهم في مذلة وأولاهم يتطاولون عليهم فيسخرون منهم كاسخروا منهم في  
 الدنيا وانما قال والذين اتقوا بعد قوله من الذين آمنوا ليدل على انهم متقون وان استعلاءهم للتقوى  
 (والله يرزق من يشاء) في الدارين (بغير حساب) بغير تقدير فيوسع في الدنيا سادرا جازا نارة  
 وابتلاء أخرى (كان الناس أمة واحدة) متفقين على الحق فيما بين آدم وادريس وأنوح أو بعد  
 الطوفان أو متفقين على الجهالة والكفر في فترة ادريس أو نوح (فبعث الله النبيين مبشرين  
 ومنذرين) أى فاختلقت فبعث الله وانما حذف دلالة قوله فيما خلف وفيه وعن كعب الذى علمته

الله أشد عقوبة لان الله شديد العقاب أولان هذا الشرط سبب الاخبار بانه شديد العقاب كذا قاله العلامة التفاتاني وكونه  
 سبب الاخبار المذكور باعتبار ان فاعله يستحق التهديد والتخويف والاخبار بانه تعالى شديد العقاب فكأنه قال ومن يبذل نعمة الله  
 يستحق أن يخبر بان الله شديد العقاب (قوله من بين بالعرض) أى كل منها يطلق عليه انه من بين باعتبار جريان العادة على ان عند  
 حصول هذه الاشياء حصل التزيين وفيه رد على الكشاف حيث جعل المزين الشيطان بناء على مذهبه من انه لا يصدر عن الله تعالى قبيح  
 واذا نسب اليه لا بد من تأويله وهو اى التزيين عندهم فيما نحن فيه عبارة عن خذلانهم وامهالهم حتى استحبوا الحياة الدنيا (قوله لا يدل  
 على اهم متقون وان استعلاءهم للتقوى) فيه انه يدل على انه لو لم يكن واما متقنين لم يكن واما متقنين على الكفار وليس كذلك بل  
 المؤمنون كلهم لهم استعلاء على الكفار الا ان يراد بالنقوى التقوى من الشرك (قوله متفقين على الحق) قال صاحب الكشاف  
 يريد فاختلقت وفيه قراءة عبد الله كان الناس أمة واحدة فاختلقت فبعث والدليل عليه قوله عز وجل وما كان الناس الا أمة واحدة  
 فاختلقتا وقيل كان الناس أمة واحدة كفارا فبعث النبيين فاختلقتا فاعلمهم والاول الوجه قال العلامة التفاتاني دلالة الآية والقراءة  
 عليه ولكون لانفاق على الايمان كما في اول زمن آدم وآخر زمن نوح مقرر محققا بخلاف الانفاق على الكفر أقول كون الآية والقراءة

(قوله كافة اسم للجمله لانها تنكف الاجزاء عن التفرق) هكذا ذكره العلامة التفهيزاني أقول في كون الجملة من حيث هي جملة مانعة من تفرق الاجزاء بحث الان يقال المراد من المنع ان اجتماع الجملة يمنع التفرق وينافيها والاولى ان يقال لان الجملة تنكف وتنع ما لانعته كل جزء (قوله بكتية تنكف : أى لا يبقى شئ بكتية تنكف الا الاسلام يستقر فيه لا يبقى مكان لغيره فكافة على الاحتمال الاول والثاني حال عن الضمير وعلى الثالث والرابع عن السلم فان قيل ان الحال يجب ان يكون حالاً من الفاعل أو المفعول والسلم ظرف ليس واحداً منهما قلنا هو قسم من أقسام المفعول به لانهم قسموا المفعول به الى ما كان بواسطة الحرف وبغيره بواسطة فان قيل كيف يصح ان لا يبقى مكان لغيره ولا بد للانسان من ضبط أمور (٢٣٠) المعاش ثم انه لا حاجة الى ذلك بل لا بد ان يسرى السلم الى كل الاجزاء واما انه لا يدخل فيها شئ آخر فلا حاجة اليه فلنمعى كلامه انه لم يبق مكان مختص بغيره أو يقال اذا كان ضبط طريق المعاش بطريق الشرع كان من جملة السلم حيثئذ (قوله بالتفرق والتفرق) التفرق ان يدخل بعضهم في السلم دون بعض والتفرق ان يدخلوا في بعض أمور الاسلام دون بعض فيفارقون بين أمور الدين أو يفرق بين الانبياء والشرائع كما قال تعالى لا تفرق بين أحد من رسله أى لا تفرق بينهم في الايمان بان تؤمن ببعضهم وتكفر ببعضهم (قوله الآتون بئاسه على الحقيقة) أى فأنهم الآتون مع بئاسه لان فاعل الآتين بل فاعل كل شئ هو الله تعالى عند أهل الحق فان قيل هم

فقال انى شيخ كبير لا ينعكم ان كنت معكم ولا يضركم ان كنت عليكم تخوفى وما أناعلمه وخذوا مالي فقبولهم منه وفى المدينة (والله رؤف بالعباد) حيث أرشدهم الى مثل هذا الشراء وكلفهم بالجهد ففرضهم ثواب الغزاة والشهداء (تأييها الذين آمنوا دخاوا فى السلم كافة) السلم بئاسه والفتح الاستسلام والطاعة ولذلك يطلق فى الصلح والاسلام فتحه ابن كثير ونافع والسكسائى وكسره الباقون وكافة اسم للجمله لانها تنكف الاجزاء عن التفرق حال من الضمير أو السلم لانها تؤث كالحرب قال السلم تأخذ منها ما رضى به \* والحرب تكفيكم من أنفسها جرح والمعنى استسماوا لله وأطيعوه وجملة ظاهره او باطنا والخطاب للنافقين أو داخاوا فى الاسلام بكتية تنكف ولا تخاطبوا بغيره والخطاب لمؤمنى أهل الكتاب فأنهم بعد اسلامهم عظموا السب وجرموا الابل والبهائم أو فى شرائع الله كلها بالايمان بالانبياء والكتب جميعا والخطاب لاهل الكتاب أو فى شعب الاسلام وأحكامه كلها فلا تخاطبوا بشئ والخطاب للمسلمين (ولا تتبعوا خطوات الشيطان) بالتفرق والتفرق (انه لكم عدو مبين) ظاهر العداوة (فان زلتم) عن الدخول فى السلم (من بعد ما جاءكم البينات) الآيات والحجج الشاهدة على انه الحق (فاعةموا ان الله عزيز) لا يجزئه الانتقام (حكيم) لا يفتقم الا بحق (هل ينظرون) استفهام فى معنى النفي ولذلك جاء بعده (الان يا أيهم الله) أى يا أيهم أمره أو بأسه كقوله تعالى أو يا أيهم أمر ربك فجاهها أسناؤا ويا أيهم الله بئاسه مخذف المأني به بالدلالة عليه بقوله تعالى ان الله عزز يحكم (فى ظلل) جمع ظلة كقوله رقل روهى ما ظلك وقرئ 'ظلال كقلال (من الغمام) السحاب الأبيض وانما يا أيهم العذاب فيه لانه مظنة الرحمة فاذا جاء منه العذاب كان أفظع لان الشر اذا جاء من حيث لا يحتسب كان أصعب فكيف اذا جاء من حيث يحتسب الخير (والملائكة) فأنهم بواسطة فى آيات أمره والآتون على الحقيقة بئاسه وقرئ بالج عطفنا على ظلال والغمام (وقضى الامر) أتم أمر اهلاكم وفرغ منه وضع الماضى موضع المستقبل لدنوه وتيقن وقوعه وقرئ وقضاء الامر عطفنا على الملائكة (والى الله ترجع الامور) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم على البناء للمفعول انه من الرجوع وقرأ الباقون على البناء للفاعل بالثابت غير يعقوب على انه من الرجوع وقرئ أيضا بالتذكير بناء للمفعول (سلب بنى اسرائيل) أمر للرسول صلى الله عليه وسلم وأكل أحد والمراد بهذا السؤال تقر بهمهم (كم آتيناكم من آية بيته) معجزة ظاهرة وآية فى الكتب شاهدة على الحق والى الله ترجع الامور (والى الله ترجع الامور) كم خبر بئاسه أو استفهامية مقرررة ومحالها النصب على المفعولية أو الرفع بالابتداء على حذف العائد من

ما ينظرون ذلك قلنا المراد تمثيل حالهم بحال من ينظر ذلك فانهم لما حصلوا ما استوجبوا العذاب شبه حالهم بحال من انتظره فاستعمل العبارة المذكورة فيهم والمعنى ما استحقوا الا ان آتيتهم الله فى ظلال من الغمام (قوله وقضى الامر) عطف على هل ينظر والان آتيتهم الله لان هذه الجملة اخبار فى المعنى وان كان انشاء فى الصورة (قوله) كم خبر بئاسه أو استفهامية على تقدير ان تكون خبر بئاسه فاسئال عن حالهم وسبب طغيانهم ومجودهم الحق فيكون المسئول عنه غير مذكور وعلى تقدير ان تكون استفهامية فالاستفهام للتقرير أى حلقهم على الاقرار بتزول الآيات الكثيرة وكم آتيناكم قيل انه فى وضع المصدر أى سلمهم هنا السؤال وقيل انه مفعول به وقيل بيان لانه صود وهذه كما ترى لا تخلو عن شئ (قوله) كم نصب على المفعولية أى على الخبر

(قوله أو بمدعو به الخ) قال العلامة التفزازي وإن جعل كتبهم عبارة عن دعائهم وطالبهم إيتاء الحسينين يكون من تبعيته  
 بمعنى أنهم لا يعطون إلا البض مما طلبوا وهو القدر الذي استوجبه في الدنيا نظرا إلى المصالح في الآخرة نظرا إلى الاستحقاق أقول  
 فيه نظر أما أولا فلا احتمال أن يعطى بعض الفريقين كل ما طلبوا في الدنيا أو في الآخرة والدنيا وأمانا ثانيا فلان الاستحباب والاستحقاق  
 اللذين ذكرهما غير مطابق بلذهب أهل السنة إلا أن يقال أجزى (٢٢٩) كلامه على طريقة المعتزلة كما هو مذهب

صاحب الكشاف (قوله  
 والتعجب حيرة تعرض  
 للإنسان لجهله بسبب  
 التعجب منه) في هذا  
 التعريف دور ودفع  
 الدوران يقال لجهله بسبب  
 الشيء والاولى ان يقال  
 التعجب بدعي والتعريف  
 تشبيه فلا دور في الحقيقة  
 (قوله في أمور الدنيا وأسباب  
 المعاش) أراد به أن ههنا  
 محذور فلا يكون التقدير هكذا  
 في أمور الحياة الدنيا أي  
 ما يتعلق بها وقوله أو في  
 معنى الدنيا أراد به المقصد  
 أو قصود ويكون المعنى  
 يعجبك قوله في مقصد  
 الحياة الدنيا أو مقصودها  
 أي مقصود من مقاصدها  
 وكذا لمفسر صاحب  
 الكشاف الكلام بهذا  
 التفسير أي فسر الحياة  
 الدنيا بمعنى الدنيا قال لان  
 ادعاء المحبة بالباطل يطلب  
 به حقا من حفظ الدنيا  
 فتأمل والوجه الأوجه من  
 الوجه المذكور مما ذكر  
 أولا (قوله شديد العداوة)  
 يفهم منه ان اللدائس

كقوله تعالى مما خطيئاتهم أغرقوا أو بمدعو به نعطهم منه ما قدرناه فسمى الدعاء كسبا لانه من  
 الاعمال (والله سريع الحساب) بحاسب العباد على كثرتهم وكثرة أعمالهم في مقدار لحظة أو بوشك ان  
 يقيم القيامة ويحاسب الناس فيادروا إلى الطاعات واكتساب الحسنات (واذ كروا الله في أيام  
 معدودات) كبروه في أدبار الصلاة وعند ذبح القرابين ورعى الجبار وغيره في أيام التشريق (فن  
 تجمل) فن استجمل نفر (في يومين) يوم القرو الذي بعده أي فن نفر في ثانی أيام التشريق بعد  
 رمى الجمار عندنا وقيل طلوع الفجر عند أبي حنيفة (فلا تأثم عليه) باستجباله (ومن تأخر فلا تأثم  
 عليه) ومن تأخر في النفر حتى رمى في اليوم الثالث بعد الزوال وقال أبو حنيفة يجوز تقديمه عليه على  
 الزوال ومعنى نفي الأثم بالتجمل والتأخير التخيير بينهما والرد على أهل الجاهلية فان منهم من أثم  
 المتجمل ومنهم من أثم المتأخر (لن أتق) أي الذي ذكر من التخيير أو من الاحكام لن أتق لانه  
 الحاج على الحقيقة والمنفعة به وألا جله حتى لا يضر بترك ما يهمله منها (واتقوا الله) في جماع  
 أموركم ليعبأ بكم (واعلموا انكم اليه تحشرون) للجزاء بعد الاحياء وأصل الحشر الجمع وضم  
 المتفرق (ومن الناس من يعجبك قوله) يروك ويعظم في نفسك والتعجب حيرة تعرض للإنسان  
 لجهله بسبب التعجب منه (في الحياة الدنيا) متعلق بقوله أي ما يتوله في أمور الدنيا وأسباب المعاش  
 أو في معنى الدنيا فانها مراد من ادعاء المحبة و اظهار الإيمان وأي يعجبك أي يعجبك قوله في الدنيا  
 حلوة وفصاحة ولا يعجبك في الآخرة لما يتر به من الدهشة والحسرة وألانه لا يؤذن له في الكلام  
 (ويشهد الله على ما في قلبه) يخلف ويستشهد الله على ان ما في قلبه موافق لكلامه (وهو ألد  
 الخصام) شديد العداوة والجدال للسامين والخصام المتخاصمة ويجوز ان يكون جمع خصم كععب  
 وصعب بمعنى أشد الخصوم خصومة قيل نزلت في الاخنس بن شريق اثقفي وكان حسن المنظر حلو  
 انطق بالرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم و بدعي الاسلام وقيل في المنافقين كلهم (وادانولي)  
 ادبر وانصرف عنك وقيل اذا غلب وصار واليا (سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل)  
 كما فعله الاخنس بشريف اذ ياتهم وأحرق زروعهم وأهلك مواشيتهم أو كما فعله ولادة السوء بالقتل  
 والاتلاف أو باظلم حتى منع الله بثومته القطر فيها كالحرث والنسل (والله لا يحب الفراد) لا يرتضيه  
 فاحذر واغضب عليه (واذ قيل له اتى الله أخذته العزة قبالاتم) حملته الانفة وحية الجاهلية على الأثم  
 الذي يؤمر بانقائه لجاج من قولك أخذته بكذا اذا حاتم عليه والزمته اياه (خسبه جهنم) كفته جزاء  
 وعدا بواجبهم علم الدار العقاب وهو في الاصل مرادف للئام وقيل معرب (وايش المهاد) جواب  
 قسم مقدر والمخصوص بالتم محذوف للعلم به والمهاد القرأش وقيل ما يوطأ للجنب (ومن الناس من  
 يشرى نفسه) يبيعهما أي يندب في الجهاد أو بأمر بالمعروف وينهى عن المنكر حتى يقتل (ابتغاء  
 مرضاة الله) طلبا لرضاها قيل انها نزلت في صهيب بن سنان الرومي أخذته المشركون وعدوه يبرئ

بأفعل التفضيل واللام يفسر بشد يدل بأشد والدليل على أنه أفعل الصفة وليس بأفعل التفضيل أنه جمع على للمؤشده لادعوا مابني  
 منه أفعل الصفة لا يبنى منه أفعل التفضيل فان قيل ماسجعي من قوله وهو أشد الخصوم خصومة بدل على أنه أشد الخصوم قلنا هذا  
 لازم معناه لان معناه لاشد (قوله نزلت في صهيب الخ) على مقتضى الرواية المذكورة يكون يشري بمعنى يشتري لا بمعنى يبيع  
 كما ذكره أولا



(قوله والامر به غير مطلق) عني ان الامر بالذكري ليس بمطلق بل مقيد بالافاضة فلا يلزم ان تكون الافاضة واجبة لان مقدمة الواجب المقيد قد لا تكون واجبة فان النصاب مقدمة لوجوب كراهة هو أي الوجوب مقيد بالنصاب لكن تحصيله ليس بواجب قاله العلامة التفتازاني ويمكن بيان وجوب الوقوف بعرفة بان ذكر الافاضة بكلمة ادالة على القطع وهو في حكم الشرع الوجوب كما قال الافاضة واجبة عليكم فاذا أتيتم بها فاذكروا الله ثم انها تقتضي سابقية السكون والاستقرار بعرفات ليكون مبدؤها مهابا ومعنى الوقوف بها والحضور فيها أقول فيهما منظر امامي الاول ولأنه نصح ان يقال اذ صليت العيد فكبر واوله لا يدل على وجوب صلاة العيد واماني الثاني فلما ذكر بان ان كونها مبدء الافاضة لا يتوقف على الوقوف بها كقيل اذا أفضت من رأس الجبل فافعل كذا لا يتوقف كون رأس الجبل مبدء الافاضة على الوقوف به والجواب عن الاول بالانسلح العبارة المذكورة وهي اذ صليت العيد فكبر واعند من لم يقل بوجوب العيد لا يحسب التوسع ووسلم فهو خلاف الظاهر لكن السلام فيها هو الظاهر وعن الثاني ان المراد من الوقوف بها الحضور فيها سواء وقف أو مر بها (قوله ما زى عرفه) المأزم طريق ضيق بين الجبلين (قوله ويؤيد الاول الخ) وجد التأييدان الحديث يدل على ان اتيان المشعر الحرام كان بعد الركوب من المزدلفة وكان الدعاء (٢٢٧) والتكبير به وما ذاك الا بالجبل (قوله ما

مصدرية وكافة) يعني ان كلا المعنيين صحيح على التقديرين وهذا هو الظاهر من كلامه ثم ان على الاول أي اذا كان بمعنى علمكم كان الكساف للتقيد أي اذ كروه على طريق علمكم وعلى الثاني للتشبيه ومحل كهداكم على المصدرية النصب أي اذ كروه ذكرا مثل هدايتكم واذا كانت كافة لاعماله لازم لم يبق حرف جر بل يعتبر من جهة المعنى كذا قاله العلامة التفتازاني أقول توضيحه انه اذا كانت مصدرية

انه واجب فهو واجب مقيد لا واجب مطلق حتى تجب مقدمته والامر به غير مطلق (فاذكروا الله) بالنسبة والهليل والدعاء وقيل بصلاة العشاء من (عند المشعر الحرام) جبل يقف عليه الامام ويسمى فرح وقيل ما بين مأزمي عرفه ووادي محسر ويؤيد الاول ما روى جابر انه عليه الصلاة والسلام لم صلى الفجر يعني بالمزدلفة بنفس ركبا فاقته حتى أتى المشعر الحرام فدعا وكبر وهلل ولم يزل واقفا حتى أسفر وانما سمي مشرا لانه ممل بالعبادة وصف بالحرام حرمة ومعنى عند المشعر الحرام ما يليه ويقرب منه فانه أفضل والافعال دلفة كهداكم فهداية حسنة الى المناسك وغيرها وما مصدرية أو كافة (وان كنتم من قبله) أي الهدى (ان الضالين) أي الجاهلين بالامان والطاعة وان هي الخففة من الثقلية واللام هي الفارقة وقيل ان نافية واللام معنى الا كقوله تعالى وان ظنك لمن الكاذبين (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) أي من عرفه لامن المزدلفة والخطاب مع قر يش كانوا يقيمون يجمع وسائر الناس بعرفة ويرون ذلك ترفعا عليهم فامر و بان يساووهم وتم لتفاوت ما بين الافاضتين كفي قولك أحسن الى الناس ثم لا تحسن الى غيركريم وقيل من مزدلفة الى من بعد الافاضة من عرفه اليها والخطاب عام وقرئ الناس بالكسر أي لاسي يري آدم من قوله سبحانه وتعالى فسئى والمعنى ان الافاضة من عرفه شرع قديم فلا تغيره (واستغفروا الله) من جاهيتكم في تغيير المناسك ونحوه (ان الله غفور رحيم) يغفر ذنب المستغفر وينعم عليه (فاذا قضيت مناسككم) فاذا قضيت العبادات الحلية وفرغتم منها (فاذكروا الله كذاكم آباءكم)

كان محل الكساف النصب بان يكون بمعنى المثل وان يكون صفة موصوف مصدر كذاكر وان كانت كافة لم يكن للكساف عامل لانه حرف لان ما الكسافة لاتا حق الكساف الادا كانت حرفا حتى تكفها عن العمل ولم يكن لها معمول أيضا لان ما الكسافة تكفها عن العمل ثم انه اذا كانت ما كافة لم يقم معنى صحيح الا بتقدير شيء وهو ان يكون كشيء هداكم به فيبدأن تجعل كافة حتى يحتاج الى كثرة تقدير ولم يجعل ما بمعنى الذي قال صاحب النسخ ان بعضهم جعل ما في قوله تعالى كلهم آلهة كافة بعضهم جعل ما موصولة والتقدير كالذي هو آلهة لهم وظني أن ما ذكر تكلف والحق مقاله صاحب النسخ ان من الكساف في كهداكم للتعليل وما مصدرية أي اذ كروه لتعليمه اياكم واهدائيتكم (قوله يجمع) اسم المزدلفة لاجتماع الناس فيها (قوله وتم لتفاوت الخ) فكأنه قيل أفيضوا من عرفات ثم لا تفيضوا من المزدلفة ومعنى ثم الدلالة على تفاوت ما بين الافاضتين قال العلامة التفتازاني ان التفاوت والبعدي في المرتبة إنما يعتبر بين المعطوف والمعطوف عليه وهو هنا عدم الاحسان الى غير الكسريم وعدم الافاضة من المزدلفة لكن قد جرت عادة صاحب الكشاف انه يعتبر في أمثال هذه المواضع التفاوت بين المعطوف عليه وبين ما دخله النفي في المعطوف لا ينهه وبين النفي ذكر في قوله وان يقاتلوكم أو يولواكم الا لا يبارواكم ثم لا ينصرون انتم للدلالة على بعد ما بين اوليهم الا لا يبارواكم ينصرون أقول الذي يحظر على انتم لتفاوت بين الافاضتين المتحدتين ذاما المتغيرين باعتبار ان

الأمر بتقوى الله تعالى فيكون أدل على الغرض وهو ان التقوى ما تكون لله لاننا نقول في قوله تعالى راتقون بعد قوله وتزودوا فان خير الزاد التقوى دلالة على ان هذا العلم مخصوص بذلك الخاص كما يقال فعل هذا الأمر وافعله عندي (قوله ان تتقوا) قال العلامة التفزازي ان هذا الظرف متعلق بقوله جناح وأعليكم أقول على التقدير الثاني بكون متعلقاً بما تعاقى به عليكم وهو واقع فتقديره ليس جناح واقعا عليكم في الابتغاء فالغرض نفي وقوع الجناح عنهم في الابتغاء (قوله لذلك يجمع مع اللام) أي ولان تنوين الجمع المؤنث السالم تنوين المقابلة لتنوين التثنية فيمكن اجتماع حرف النعر يف وما رأينا هذا الكلام في غيره من الكتب قال الرضي انما يسقط التنوين مع لام النعر يف لاستكراه اجتماع حرف النعر يف مع حرف يكون في بعض المواضع علامة التكبير وهذا الكلام يدل على منافاة التنوين مطلقاً مع اللام (قوله وذهاب الكسرة تتبع التنوين) هذا هو المذهب الراجح فاهم اختلافوا في ان المنوع بالذات من غير المنصرف هو التنوين والكسرة معاً أو التنوين والكسرة تتبع واختار المحققون الثاني قال الرضي والاقرب الثاني ان معنى سقوط الكسرة تبع للتنوين وذلك لان الكسرة تعود في الضرورة مع التنوين تابعاً له ان لا حاجة داعية الى اعادة الكسرة (قوله من غير عوض الخ) معناه أن ذهاب الكسرة تبع لذهاب التنوين في غير المنصرف بلا عوض اللام أو الاضافة

(٢٢٦)

وعرفات ليس كذلك أي لم يذهب منه التنوين لعدم الصرف حتى يتبعه الكسر فلذا كسر وانما حذف الكسر تبعاً للتنوين فيما لا ينصرف للنسب من اول الامر على ان حذف التنوين لعدم الصرف لاشئ آخر هكذا قال الرضي ويمكن أن يقال لما كانا أي التنوين والكسر خاصين للاسماء مرتباً أحدهما بالآخر غاية الارتباط إذ كانهما يلقبهما مدفعة وحذف منه التنوين تبعه الكسر (قوله أولان

عن شوايب الهوى فلذلك خص أولى الابواب بهذا الخطاب) ليس عليكم جناح ان تتقوا أي في ان تتقوا أي تطلبوا (فضلاً من بكم) عطاء وزرقامته يريد الراجح بانحازة وقيل كان عكازاً ومجته وذو الجاز أسواقهم في الجاهلية يقيمونها موسماً الحج وكانت معايشهم منها فلما جاء الاسلام تأمروا منه فزلت (فاذا فاضت من عرفات) دفعتم منها بكثرة من أفضت الماء اذا صبته بكثرة أو صله أفضتم أنفسكم لحذف المفعول كما حذف في دفعتم من البصرة وعرفات جمع سمي به كاذرات وانما نون وكسر وفيه العلمية والتأنيث لان تنوين الجمع تنوين المقابلة لتنوين التثنية ولذلك يجمع مع اللام وذهاب الكسرة تبع ذهاب التنوين من غير عوض لعدم الصرف وهذا ليس كذلك أولان التأنيث امان يكون بالتاء المذكورة وهي ليست تاء تأنيث وانما هي مع الالف التي قبلها علامة جمع المؤنث أو بناء مقدرة كما في سعاد ولا يصح تقديرها لان المذكورة تنمعه من حيث انها كالبدل لها لاختصاصها بالمؤنث كتاء بنت وانما سمي الموقف عرفه لانه نعت لبراهيم عليه الصلاة والسلام فله أبصره عرفه أو لان جبريل عليه السلام كان يدور به في المشاعر فلما أراه اياه قال قد عرفت أولان آدم وحواء اتقيا فيه فتعارفا أولان الناس يتعارفون فيه وعرفات للباغية في ذلك وهي من الاسماء المرتجلة لان يجعل جمع عارف وفيه دليل على وجوب الوقوف بها لان الافاضة لا تكون الا به وهي مأمو رها بقوله تعالى ثم أفيضوا أو مقدمة لذلك المأمور به وفيه نظراً لذلك غير واجب بل مستحب وعلى تقدير

التأنيث) هذا دليل آخر على عدم منع دخول الكسر والتنوين لكن الدليل الاول فيه التزام منع الصرف مع انه جواز دخول الكسر والتنوين وفي هذا الدليل التزام الصرف وفي عبارته نظراً لقوله أولان التأنيث معطوف على قوله لان تنوين الجمع فيكون تحت قوله وانما نون وكسر وفيها العلمية والتأنيث فيصير المعنى وانما نون وكسر وفيها العلمية والتأنيث لان التأنيث الخ ولا يخفى ان قوله لان التأنيث الخ يفيد ان ليس تأنيث في عرفات فيؤول المعنى الى انه وانما نون وكسر وفيها العلمية والتأنيث لانه ليس فيه تأنيث وهذا حكم باجتماع التقيضين فتأمل (قوله وهي ليست تاء التأنيث الخ) أي ليست تاء المحض التأنيث وان دلت عليه في الجملة (قوله وهي من الاسماء المرتجلة) أي عرفته من الاسماء الموضوعه اولاً لهذا الموقف لأن لها معنى آخر ثم نقل الى هذا المعنى فان قلت ماذا كر من وجوه التسمية يدل على انها مأخوذة من المعرفة قلنا هذا مجرد احتمال ليس بمرضى عند المحققين ولو سلم فلا يوجب كونه من الاعلام المنقولة لان مجرد القياس والحواز لا يكفي في كون العلم منقولة لا لبدان بوجوده في الاستعمال كذا قاله العلامة التفزازي فتأمل و يعلم مما ذكرنا ان حق العبارة ان يقال وهي من الاسماء المرتجلة لأن يتحقق استعمال عرفتها مع المعارف وعبارة واضحة من عبارة الكشاف فانه قال وهي من الاسماء المرتجلة لان عرفه لا يعرف في أسماء الاجناس الا ان يكون جمع عارف فان معناه بحسب الظاهر ان عرفه اذا كان جمع عارف يكون مما يعرف من أسماء الاجناس وحق العبارة أن يقال ان عرفه اذا كان جمع عارف يكون من أسماء الاجناس

(قوله أو مقيدة) معطوفة على قوله مؤكدة لان قوله تعالى تلك عشرة يحتمل كمال بدليتها واعلمه (قوله اشارة الى الحكم المذكور عندنا) وهو الحكم بوجود الهدى على التمتع (قوله تعالى ذلك لمن لم (٢٢٥) يمكن أهله حاضري المسجد الحرام)

فان من كان أهله حاضريه ليس له ميقات معين بل تكون كالميامنة يحرم في أي موضع فهو غير مقصر بخلاف غير الحاضر فانه قصر في انه لم يحرم بالحج في ميقاته (قوله أو اطلاقاً للجمع على ما فوق الواحد) هذا يدل على ان وقت الحج شهران فقط والاولى الاقتصار على ما ذكره (قوله وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي) المراد بما ذهب اليه الشافعي ما مر من ان وقت الاحرام بالحج هو الاشهر المذكورة اذ يفهم من قوله تعالى فمن فرض فيهن الحج انه لا يجوز فرض الحج الا فيها اذ لو جاز في غيرهما كان لقوله تعالى فيهن فائدة (قوله حتمهم على التقوى ثم امرهم بان المقصود بالتقوى هو الله تعالى) فان قيل لا يخفى ان التقوى الاحتراز عن مخالفة الله تعالى فيكون الحث على التقوى هو الامر بتقوى الله فامعنى قوله حتمهم على التقوى ثم امرهم الخ قلنا الاحتراز عن مخالفة الله اذ كونه قد يكون لأجل الغير بانه لما كان الامر بالتقوى محتملاً لهذا وان

أشهره بين الأحرابين والواجب ان يصوم سابع ذى الحجة وثامنه وتساعه ولا يجوز صوم يوم النحر وأيام التشريق عندنا لا كثيرين (وسبعة اذ رحمتهم) الى أهليكم وهو أحد قولى الشافعي رضى الله تعالى عنه أو تفرغتم من أعماله وهو قوله الثاني ومن ذهب الى حنيفة رحمه الله تعالى وقرئ - سبعة بالنصب عطفًا على محل ثلاثة أيام (تلك عشرة) فذلكم الحساب وفائدتها ان لا يتوهم متوهم أن الواو معنى أو كقولك جالس الحسن وابن سيرين وان يعلم العدد جملة كما علم تفصيلاً فان أكثر العرب لم يحسنوا الحساب وان المراد بالسبعة هو العدد دون الكثرة فانه يطلق لهما (كاملة) صفة مؤكدة تفيد المبالغة في محافظة العدد أو ميمنة كمال العشرة فانه أول عدد كامل اذ به تنتهي الآحاد وتم مراتبها أو مقيدة تفيد كمال بدليتها من الهدى (ذلك) اشارة الى الحكم المذكور عندنا والتتمع عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى لانه لا مائة ولا قران حاضري المدجد الحرام عنده فمن فعل ذلك أي التمتع منهم فعليه دم جنابة (لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) وهو من كان من الحرم على مسافة القصر عندنا فان من كان على اقل فهو مقدم في الحرم أو في حكمه ومن مسكنه وراء الميقات عنده وأهل الحل عند طائوس وغير المسكى عند مالك (واقفوا لله) في المحافظة على أمره ونواهيه وخصوصاً في الحج (واعلموا ان الله شديد العقاب) لمن لم يتق به كصدك العلم به عن العيصان (الحج أشهر) أي وقته كقولك البرد شهران (معلومات) مر وفات وهي شوال وذو القعدة وتسع من ذى الحجة ببلية النحر عندنا والعشر عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى عليه وذو الحجة كله عند مالك وبناء الخلاف على ان المراد بوقته وقت احرامه أو وقت أعماله ومناسكه أو ما لا يحسن فيه غيره من المناسك مطلقاً فان مالكا كره العمرة في بقية ذى الحجة وأبو حنيفة رحمه الله وان صحح الاحرام به قبل شوال فقد استكرهه وانما سمي شهران أو بعض شهر أشهر اقامة لبعض مقام الكل أو اطلاقاً للجمع على ما فوق الواحد (فمن فرض فيهن الحج) فمن أوجبه على نفسه بالاحرام فيهن عندنا أو بالتلبية أو سوق الهدى عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي رحمه الله تعالى وان من أسرم بالحج لزمه الاتمام (فلارث) فلا جماع أو فلا جنس من الكلام (ولا فسوق) ولا خروج عن حدود الشرع بالسبب أو توارت ككاب المحظورات (ولا جدال) ولا امر امع الخدم والرفقة (في الحج) في أيام نبي الثلاثة على قصد النهي للبيانة والدلالة على انها حقيقة بان لا تكون وما كانت منها مستحقة في انفسها في الحج أقيم كلبس الحر في الصلاة والتطرب بقراءة القرآن لانه خروج عن مقتضى الطبع والعادة الى محض العبادة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والاولين بالرفع على معنى لا يكون رث ولا فسوق والثالث افتح على معنى الاخبار بانتفاء الخلاف في الحج وذلك ان قر يشا كانت تخالف سائر العرب فتفتق بالمسعر الحرام فانرفع الخلاف بان أمروا أن يقفوا أيضاً برفة (وماتفعلوا من خير يعلمه الله) حث على الخير عقب به النهي عن الشر ليس تبدل به ويستعمل مكانه (وتزودوا فان خير الزاد التقوى) وتزودوا لمعنى التقوى فانه خير زاد وقيل نزلت في أهل اليمن كانوا يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فيكونون كلعلى الناس فأمرهم وان يتزودوا ويتقوا الإبرام في السؤال والتثقيب على الناس (واقفون بأولى الالباب) فان قضية الب خشية الله وتقواه حتمهم على التقوى ثم أمرهم بان يكون المقصود بها هو الله تعالى فيبتأ من كل شيء سواه وهو مقتضى العقل المعرى

كان بعيداً عن هذا الاحتمال بقوله تعالى واقفون يعني ان التقوى لا تكون الا لله تعالى ولا يلاحظ فيها غيره بل يجب أن تكون له تعالى لا يقال كان الاولى أن يقول فاقفون بأولى الالباب حتى يدل على ان الأمر بالتقوى هو



(قوله فإذن يكون الوجوب بسبب اهلاله بهما الخ) هذا بناء على ان الاهلال بالعمرة يوجبها وان كانت مستحبة في الاصل (قوله) أي اتواهما تامين كملين) الى قوله و يؤيده قراءة من قرأوا قيموا على هذا يكونان واجبين لانه امر بايتاهما حال كونهما كاملين مستجمعي الاركان والشرايط بخلاف ما اذا حل اللفظ على ظاهره فانه يدل على وجوب اتئامهما ولا يدل وجوب الاتئام على وجوب الاصل اذ لعل المعنى انه ذا شرعتم فيها (٢٢٤) فأتموهما والحج المستحب وكذا العمرة المستحبة ان شرع فيها

يجب اتئامهما قال العلامة التفتازاني قوله أقيموا صريح في الوجوب والاصل يوافق القراءة وتبين وحيد يحتاج في الجواب الى أن يقال ان ههنا قرينة صارفة عن حل الامر على الوجوب وهو نص صريح الحديث بنفي الوجوب واثبات الافضلية والتطوع هذا انما يصح لو ثبت سبق الحديث ليكون قرينة على عدم الوجوب وأما اذا سقت الآية ودلت على الوجوب كما هو الاصل فرفعه بالحديث يكون نسخا للكتاب بخبر الواحد وانه غير جائز أقول اذا تقدمت الآية لا يلزم نسخ الكتاب بخبر الواحد ذ الآية وان دلت ظاهر اعلی الوجوب لكن وقوع الحديث بعده يبين ان المراد منه ليس الوجوب بل الاستحباب فان ثبت الوجوب في الواقع حتى يكون الحديث رافعا نعم يلزم تأخير البيان وهو جائز في الجملة وكذا يلزم بيان الكتاب بخبر الواحد

العمرة واجبة مثل الحج فقال لا يسكن ان تعة من خير لك فعارض بما روي أن رجلا قال عمر رضي الله تعالى عنه ان وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي أهلت بهما جميعا فقال هديت لسنة نبيك ولا يقال انه فسر وجد اتئامهما مكتوبين بقوله أهلت بهما فإذن أن يكون الوجوب بسبب اهلاله بهما لانه ترتب الاهلال على الوجدان وذلك يدل على انه سبب الاهلال دون العكس وقيل اتئامهما أن تحرم بهما من دويرة أهلك أو أن تفرد لكل منهما سفرا أو أن تجرده لهما لاتئوا بهما بفرض دينوي أو أن تكون النفقة حالا (فان أحصرتم) منعتم يقال حصره العدو وأحصره اذا حصره ومنعه عن المضى مثل صدوه وأصدوه المراد حصر العدو وعند مالك والشافعي رحهما الله تعالى لقوله تعالى فاذا أنتم وانزلوه في الحديبية ولقول ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لاحصر الاحصر العدو وكل منع من عدو او مرض أو غيرهما عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى لما روي عنه عليه الصلاة والسلام من كسر أو عرج فقد حل فعليه الحج من قابل وهو ضعيف مؤول بما اذا شرط الاحلال به لقوله عليه الصلاة والسلام اضباعة بنت الزبير سحيت واشترطني وقول اللهم محلي حيث حبستني (فما استيسر من الهدى) فليحكم ما استيسر أو قالوا لوجب ما استيسر أو فاهوا وما استيسر والمعنى ان أحصر المحرم وأراد ان يتحلل التحل بذبح هدي يسر عليه من بدنة أو بقرة أو شاة حيث أحصر عند الاكثر لانه عليه الصلاة والسلام ذبح عام الحديبية بها وهي من الحل وعند أبي حنيفة رحمه الله تعالى يبعث به ويجعل المبعوث على يده يوم أمار فاذا جاء اليوم وظن انه ذبح تحلل لقوله تعالى (ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله) أي لا تحلقوا حتى تعاه وان الهدى المبعوث الى الحرم بلغ محله أي مكانه الذي يجب ان ينحرف فيه وحل الاولون بلوغ الهدى محله على ذبحه حيث يحل الذبح فيه حلا كان أو حرما وقت قصاره على الهدى دليل على عدم القضاء وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى يجب القضاء والحل بالكسر يطلق على المسكان والزمان والهدى جمع هدية بكسرة وحديبة وقرى من الهدى جمع هدية كطى في مطية (فن كان منكم مرضيا) مرضا يوجهه الى الخاق (أو به أذى من رأسه) بكسرة وقل (فهدية) فهدية فهدية ان حلق (من صيام أو صدقة أو نسك) بيان لجنس الفدية وأما قدره فافتدروى أنه عليه الصلاة والسلام قال لكعب ابن جعرة لعلك أذاك هوامك قال نعم يا رسول الله قال حلق وصم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق على ستة مساكين أو أنسك شاة والفرق ثلاثة أصع (فاذا أمتهم) الاحصار أو كنتم في حال سعة وأمن (فن تمتع بالعمرة الى الحج) فن استمتع وانتفع بالتقرب الى الله بالعمرة قبل الاتئام بتقربه بالحج في أشهره وقيل فن استمتع بعد التحلل من عمرته باستباحة محظورات الاحرام الى ان يحرم بالحج (فما استيسر من الهدى) فعليه دم استيسره بسبب التمتع فهو دم جبران بذبحه اذا أحرم بالحج ولا يأكل منه وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى انه ندم نسك فهو كالا ضحية (فن لم يجهد) أي الهدى (فصيام ثلاثة أيام في الحج) في أيام الاشتغال به بعد الاحرام وقبل التحلل وقال أبو حنيفة رحمه الله في

وهو أيضا جائز (قوله فن تمتع بالعمرة الى الحج) أي فن تمتع بالعمرة منتها انتفاعه بها الى الشروع في الحج اشهره والتمتع ان يحرم بالعمرة في أشهر الحج ويأتي بذناسكها ثم يحرم بالحج من جوف مكة ويأتي بأعماله ومقابلة القران وهو ان يحرم بهما معا ويأتي بذناسك الحج ويدخل فيهما مناسك العمرة والافراد هو ان يحرم بالحج وبعد الفراغ منه بالعمرة (قوله فهو دم جبران الخ) أي هو جبرلساؤه من تأخير الحج

(قوله كالخراج من الوطن) فيه نظر فان كل أحد يخرج من وطنه خوف القتل بل المأواه من من القتل فكيف يكون الخراج من الوطن أشد من القتل (قوله حتى يقتلوا بعضهم) ليس المراد حتى يقتلوا كما - وهذا الكلام بظاهره يدل على ان المراد بعضهم الخطابين البعض واما ضمير الغائبين فالمراد منه الكل وقال العلامة التفتازاني المراد بعضهم الغائبين أيضا. لبعض لانه ليس المراد النهي عن قتالهم جميعا الى ان يصدر القتل منهم جميعا قول أراد انه لو أريد بعضهم (٢٢٣) الغائبين الجميع لكان المعنى ماذا كر

وهوان قتلهم مشروط

بان يصدر القتل منهم لهم

ولم يقتلوا لو صدر القتل

من بعضهم وهو ليس عراد

بل المراد انه لو قاتل بعضهم

وجب قتلهم (قوله أي فلا

تعدوا على المنتهين) يدل

على ان قوله تعالى لاعدوان

الاعلى الظالمين كناية عن

النهي عن العدوان على

المنتهين فيكون هو المراد

هكذا قال العلامة التفتازاني

أقول جعله كناية يدل

على انه يمكن انه يراد المعنى

الحقيقي لكن اذا أريد به

المعنى الحقيقي لا يرتبط بما

سبق فان قيل اذا أريد به

المعنى الحقيقي كان هناك

مقدر فكانه قيل فان انتهوا

فلا عدوان عليهم وليس

العدوان الاعلى الظالمين

قنا اذا قرأنا ما كر لا يصلح

قوله تعالى فلا عدوان الآية

لان يكون كناية ان يجب

جعله حيث شد على المعنى

الحقيقي وفيه نظر (قوله

أوتاكم ان تعرضتم الحج

فعلى هذا يكون ههنا جل

مقدرة أي انتهوا فلا

(وأخرجهم من حيث أخرجوكم) أي من مكة وقد فعل ذلك بمن لم يسلم يوم الفتح (والفتنة أشد من القتل) أي المحنة لثريفتن بها الانسان كالخراج من الوطن أصعب من القتل لدوام تعبه وأتالم النفس بها وقيل معناه شركهم في الحرم وصددهم اياكم عنه أشد من قتلكم اياهم فيه (ولا تقاتلواهم عند المسجد الحرام حتى يقتلواكم فيه) أي لا تقاتلواهم بالقتال وهتك حرمة المسجد الحرام (فان قاتلواكم فقاتلواهم) فلا تقاتلواهم حتى يقتلواكم فمنهم الذين هتكوا حرمة وقرأ جزة والكسائي ولا تقتلواهم حتى يقتلواكم فيه فان قاتلواكم والمعنى حتى يقتلواكم بعضكم كقولهم قتلنا بنو أسد (كذلك جزأه الكافرين) مثل ذلك جزأهم يفعل بهم مثل ما فعلوا (فان انتهوا) عن القتال والكفر (فان انته غفور رحيم) يغفر لهم ما قد سلف (وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة) شرك (ويكون الدين لله) خاصه ليس للشيطان فيه نصيب (فان انتهوا) عن الشرك (فلا عدوان الاعلى الظالمين) أي فلا تعدوا على المنتهين اذ لا يحسن أن يظلم الامن ظلم فوضع العلة موضع الحكم وسمى جزاء الظلم باسمه للشاكلة كقوله فن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وأنتم ان تعرضتم للمنتهين صرتم ظالمين ويتعكس الامر عليكم ولقاء الاولى للتعقيب والثانية للجزاء (الشهر الحرام بالشهر الحرام) قاتلهم المشركون عام الحديبية في ذى القعدة واتفق خروجهم لعمرة القضاء فيه وكرهوا أن يقتلواهم فيه حرمة فقبل لهم هذا الشهر بذلك وهتكه بهتكم فلا تقاتلوا به (والحرما ت قصاص) احتجاج عليه أي كل حرمة وهو ما يجب ان يحافظ عليها يجري فيها القصاص فلما هتكوا حرمة شهرهم بالصدف افعلوا بهم مثله وادخلوا عليهم عمرة واقتلواهم ان قاتلواكم كما قال (فن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) وهو فدل لكة التقرير (واتقوا الله) في الانتصار ولا تعدوا الى ما لم يرض لكم (واعلموا ان الله مع المتقين) فيحرسهم ويصلح شأنهم (وأنتقوا في سبيل الله) ولا تمشكوا كل الامساك (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) بالاسراف وتضييع وجه المعاش أو بالكف عن الغزو والاتفاق فيه فان ذلك بقوى العدو ويسلطهم على اهلاكم ويؤيده ماروي عن أبي أيوب الانصاري رضى الله عنه انه قال لما أقر الله الاسلام وكثرا أهل رجعتنا الى أهاليها وأموالنا تقم فيها وفضلها فنزلت أو بالامساك وحب المال فانه يؤدي الى الهلاك المؤبد والله سعى البخل هلاكا وهو في الاصل انتهاء الشيء في الفساد والاتقاء طرح الشيء وعدي بالي لتضمن معنى الانتهاء والباء مزيدة والمراد بالأيدي النفس والتهلكة والهلاك والهلك واحد فهي مصدر كالتضرعة والتسرة أي لا توقعوا أنفسكم في الهلاك وقيل معناه لاتجعلوها آخذة بأيديكم أو لاتلقوا بأيديكم أنفسكم اليها خذف المفعول (وأحسنوا) أعمالكم وأخلاقكم أو تفوضوا على المحاويج (ان الله يحب المحسنين) وأموال الحج والعمرة لله) أي اتوا بهما تامين مستحجى المناسك لوجه الله تعالى وهو على هذا يدل على وجوبهما وأؤيده قراءة من قرأ وأقيموا الحج والعمرة لله وماروي جابر رضى الله تعالى عنه ان قيل برسول الله

تعرضوا لهم فان تعرضتم ظالمين ولا عدوان الاعلى الظالمين (قوله أي كل حرمة) وهو ما يجب ان يحافظ عليها يجري فيه القصاص ليس على اطلاع فان بعض الجنبايات لا قصاص فيها وكذا القذف وكذا قوله فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم مستثنى عنه ما ذكر فان الاشياء المذكورة لا يجري فيها الاعتداء بالمثل (قوله أي لاتجعلوها مقدمة آخذة بأيديكم) لان لقاء الشيء الى الشخص اذ يوجب آخذة

الحكمة وليس السؤال عن السبب الوجوب اذ ليس عبارة السؤال دالة عليه هذا ما اختاره صاحب الكشاف لكن عبارة المصنف وهي قوله أو أمهم لسألو عمالاي عنونه الخ يدل على انه من الاسلوب الحكيم لان مضمون هذا الكلام انهم سألوا عمالاي بالتعلق بالنبوة من سبب تشكيلات الالهة رعلنها فأجيبوا بالحكمة والفائدة تنبها على ان الالاتق بحالهم مثل هذا السؤال وهو السؤال عن فائدة الالهة لانه متعلق بأمر النبوة ولا يخفى ان هذا ليس مطاوعهم من السؤال على الوجه المذكور فكون من قبيل الاسلوب الحكيم (قوله) وقانوا في سبيل الله الذين قاتلونكم) (٢٢٢٢) ان قيل لاجابة الى الذين يقاتلونكم لان مفهومهم قاتلوا لان المقابلة

لا تكون الامن الجانبين فنقول معنى الآية قاتلوا الذين يشتغلون بقتلكم أو قاتلوا الذين يذنبون لقتالكم ويتوقع منهم ذك وهم الشبان الأفوياء أو الذين يريدون قتلكم وهم الكفرة كلهم واما حمل على ذلك لان المأمور في الحقيقة ليس القتل من الجانبين واما حمل بقانون على ما ذكره فلان قاتلهم أي قتل المؤمنين الكفرة ليس مشروطا بالمقاتلة من جانبهم وعلى الاول حكم الآية مذوخ من حيث المفهوم أي مفهومه منسوخ بقوله وقانوا المشركين كافة فان قيل على الثاني أيضا منسوخ لان الوجه الثاني يدل على نفي قتل الأيوخ والصبان والنساء فيكون منسوخا بقوله تعالى وقانوا المشركين كافة قلنا الحديث دال على المنع من قتلهم وهو حكم مفرد في بعض ما ذكره فقوله قاتلوا المشركين كافة

سألوا عن الحكمة في اختلاف حال القمر وتبدل أمره فامرهم الله ان يجيب بان الحكمة الظاهرة في ذلك ان تكون معالم الناس يؤقتون بها أمورهم ومعالم العبادات المؤقتة يعرف بها أوقاتها وخصوصا الحج فان الوقت مراعى فيه أداء وقضاء والمواقيت جمع ميقات من الوقت والفرق بينه وبين المدة والزمان ان المدة المطابقة امتداد حركة الفلك من مبدئها الى انتهائها والزمان مدة مقسومة والوقت الزمان المفروض لامر (وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها) وقرأ أبو عمرو وورش وحفص بضم الباء والباقون بالكسر (ولكن البر من اتقى) وقرأ أنافع وابن عامر بتخفيف ولكن ورفع البر كانت الانصار اذا أحرموا لم يدخلوا دارا ولا فسطاطا من بابه واما يمدخلون ويخرجون من نقبا وفرجة وراهه ويعدون ذلك برافين لهم أنه ليس ببر وإنما البربر من اتقى المحارم والشهوات ووجه الفصاحة بما قبله انهم سألوا عن الأمرين أو بهما لاذكر انهم واقيت الحج وهذا أيضا من أفعالهم في الحج ذكره للاستطراد وانهم لم سألوا عمالاي عنهم ولا يتعلق بعلم النبوة وتركو السؤال عما يعينهم ويختص بعلم النبوة عقب بذكره جواب ما سأله تنبها على ان الالاتق بهم ان يسألوا أمثال ذلك وهمتموا بالعلم بها أو ان المراد به التنبيه على تعكيبهم في السؤال بتثيل حالهم بحل من ترك باب البيت ودخل من ورائه والمعنى وليس البر بان تعكسوا مسائلكم ولكن البربر من اتقى ذلك ولم يجسر على مثله (وأتوا البيوت من أبوابها) اذ ليس في العمدول بر فباشرا او الامور من وجوهها (واقنوا الله) في تغيير أحكامه والاعتراض على أفعاله (اعلمكم فتلحون) لكي تظفروا بالهدى والبر (وقانوا في سبيل الله) جاهدا لاعلاء كلمته واعزاز دينه (لذين يقاتلونكم) قيل كان ذلك قبل ان أمروا بقتال المشركين كافة القائلين منهم والمجاهزين وقيل معناه الذين يناصبونكم القتال ويتوقع منهم ذلك دون غيرهم من المشايخ والصبان والرهبان ونساء أو الكفرة كلهم فلمهم بصدقتال المسلمين وعلى قصده ويؤيد الاول ما روى ان المشركين صدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية وصالحوه على أن يرجع من قابل فيخالوه مكة شرفها الله ثلاثة أيام فرجع اعمرة القضاء وخاف المسلمون أن لا يوفوا لهم وقاتلهم في الحرم والشهر الحرام وكرو ذلك فزات (ولا اعتدوا) بابتداء القتال أو بقتال المعاهد والمفاجاة به من غير دعوة أو المثلة أو قتل من نهيتهم عن قتله (ان الله لا يحب المعتدين) لا ير يذهب الخبر (واقنواهم حيث تقفتموهم) حيث وجدتموهم في حل أو حرم وأصل التقف الحدق في ادراك الشيء علما كان أو عملا فهو يتضمن معنى الغلبة ولذلك استعمل فيها قال

فاما تقفوني فاقفوني \* فن أنقف فليس الى خالد

مخصص بالحديث اذ قيل اذا كان قاتلوا بمعنى اقتلوا كما ذكرنا فائدة العمدول عن الثاني الى الاول واخرجوهم قلنا الباطنة في قتل الكفرة لان من يكون بصدد المقابلة يكون اهتاما بالقتل أشد (قوله واقنواهم حيث تقفتموهم) فان قيل ظاهر هذا يخالف لما سبق لانه دال على قتل المشرك أعماجه سواء اشتغل بالقتل أم لا وسواء كان له قوة القتال أم لا اذ القتل غير مقيد بقدفقول المراد الامر بقتلهم حيث قاتلوا في حل أو حرم فهو في الحقيقة مبين للمراد من لاول وهو العموم المسكاني وليس المراد تعميم العموم الذي هو المعنى الثالث من المعاني المذكورة في الآية السابقة

حوازم برذ غلبه ان بعض الأحكام المذكورة أبحاث وهي كالأشياء أو بأشياء أو بأشياء أو بأشياء الهى عن قرب المباحث مشكل وأشكل منه النهى عن قرب الواجب فالظاهر الاقتصار على التوجيه الثانى أى المحارم (قوله نهى أن يقرب الحد الحائز بين الحق والباطل) فيه نظراً وأولاً لأنه يدل على ان بين الحق والباطل شيئاً آخر غيرهما وليس كذلك ويمكن ان يقبل المراد بالحق الحلال البين وبالباطل الحرام والحد الحائز الشبهة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعاملهن كثير من الناس الى آخر الحديث الطويل الذى ماذ كالمصنف الاجزأ منه فظه بما ذكرنا ان المصنف قصر في تقدير المقصود واما ثانياً فلان الاحكام المشار اليها أحكام شرعية والضيم في قوله تعالى راجع اليها فالغنى النهى عن قرب تلك الاحكام لان قرب الحائز بين الحق والباطل فتأمل والاولى ان يقال حد الشيء ما يمنع ان يدخل فيه وتلك الاحكام التى هى التحريم موانع لان يدخل أحد ما يحرم بسببها فيكون المعنى تلك أحكام الله المنعفة عن الاشتغال بمحارمه (قوله ويجوز ان يراد بحمد الله محارمه) الحرم الذى مر صرحاً بمحاشئ واحده بالمباشرة فقهه مد المحارم باعتبارانه يستفاد مما ذكر محارم فان كل مأمور يدل على محرم هو ترك ذلك المأمور والمأمور الواجب المذكور من أول آيات الصوم والصوم والقضاء بالشرط المذكور واتمامه الى الليل (٢٢١) قوله وينصب على الظرف

والحلال الخ والمعنى لانا كلوا أموالكم فى المعاملة الحاصلة بينكم أو حاصلة بينكم بالباطل وحصول المال بين الجماعة ان يقدر كل على أخذه ويمكن ان تحمل الآية على ان معناها لانا كلوا أموالكم المشتركة بينكم بالباطل حتى يفهم بالطريق الاولى النهى عن المال الخاص بالغير وعلى هذا التوجيه ظهر فائدة بينكم ولا يتوجه السؤال بان لم يقل ولانا كلوا المال الغير بالباطل فان قلت هذه العبارة غير ظاهر مطابقتها لسبب انزول على ما دل

نهى ان يقرب الحد الحائز بين الحق والباطل لثلايدانى الباطل فضلا عن ان يتخطى عنه كما قال عليه الصلاة والسلام ان كل ملك حى وان حى الله محارمه فمن رجع حول الحى يوشك ان يقع فيه وهو الملعن من قوله فلا تعتدوها ويجوز ان يراد بحمد الله محارمه ومنهاهيه (كذلك) مثل ذلك التبيين (بين الله آياته للناس لعلهم يتقون) مخالفة الأوامر والنواهي (ولانا كلوا أموالكم بينكم بالباطل) أى ولاياً كل بعضكم مال بعض بالوجه الذى لم يمه الله تعالى وبين نصب على الظرف والحال من الأموال (وتدلو بها الى الحكماء) عطف على النهى أو نصب باضمار ان والادلاء الالفه أى ولا تعلقوا حكمومتها الى الحكماء (لتأكلوا) بالتحاكم (فريقاً طائفة من أموال الناس بالاثم) بما يتوجب انما كنهاده الزور واليمين الكاذبة أو ملتبسين بالاثم (وأنتم تعلمون) انكم مطعون فان ارتكاب المعصية مع العلم بها أفصح روى ان عبدان الحضرمى ادعى على امرئ القيس الكندى قطعة من أرض ولم يكن له يئنة حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يحلف امرؤ القيس فهم به فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذين يشتركون بعهد الله وأيمانهم ثم ناقلا الآية فارتد عن اليمين وسلم الارض الى عبدان فنزلت وفيه دليل على ان حكم القاضى لا ينفذ باطنا ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام انما أنا بشر وأنتم تخضعون الى ولعل بعضكم يكون أحن بجمته من بعض فاقض له على نحو ما سمعته فمن قضيت له بشئ من حق أخيه فاعما أفضى له قطعة من بار (يسألونك عن الالهة) سأله معاذ بن جبل وتعاليمه بن غنم فقالا ما بال الهلال يبدو دقيقاً كالخط ثم يزيد حتى يستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ (قل هى مواقيت للناس والحج) فانهم

عليه الحديث المذكور قلنا ظهر تطبيقها بما قلنا فان الهى عن كل المال المشترك يدل على النهى عن المال الخاص بالطريق الاولى (قوله أو نصب باضماران) الوجه هو الاول لان الوجه الثانى نهى عن الجمع ولا يلزم النهى عن كل واحد مع انه انقص قال العلامة التفتازانى أمثال هذا السلام وان كان للنهى عن الجمع لا ينافى ان يكون كل من الامر من منبها أقول وهو وان كان كذلك لكن توجيه الكلام على وجه يدل على المنع من كل واحد أولى (قوله أو ملتبسين بالاثم) أى تكون الباء للابسة واما على الاحتمال الاول فتكون للسببية والاستعانة (قوله مع العلم بها أفصح) أى الاتيان بالمعصية مع العلم بتكونها معصية أفصح وعلم منه ان الاتيان بهامع عدم العلم بتكونها معصية قبيح ولا يخفى ان المراد من القبح اصبغ الشرعى واقتال ان يقول لانسلم ان ارتكاب المعصية مع عدم العلم بتكونها معصية قبيح لان القبيح هو الحرام ولا يأم الشخص بما هو معصية الابدع العلم بكونه معصية كما هو مذكور في كلام العلماء الا ان يقال فيكون الاتيان بالمعصية مع الجهل بمحاطمها جلالاً لتقصير الفاعل في تحقيق حالها وعدم الاحتياط (قوله تعالى يسألونك عن الالهة) لماذا كرام الصوم الذى هو وقت برؤية الهلال في وقت خاص ذكر بعده ما يتعلق بالالهة ليكون تقريرا لى الذى ذكر أحكام الحج المتعلقة بها (قوله قل هى مواقيت للناس والحج) فيجعل هذا من قبيل الاسلوب الحكيم والادلى ان يقال ان السؤال سؤال عن الحكمة والفائدة وأوجب بيان

قول صاحب الكشاف ان قوله من الفجر بيان للخط الابيض وكذا تفسيره بالخط الابيض أول ما يبدو من طلوع الفجر كما ذكرنا اللهم الا أن تؤول العبارتان على وجه يصح الكلام فيقول معنى قوله من الفجر بيان للخط الابيض انه بيان لما هو شبه بالخط الابيض وتقول مثل هذا التأويل في قوله لآخر ولا يخفى ما فيه فتأمل (قوله فاعلمه كان قبل دخول رمضان) بان كانوا يصومون النفل لان رمضان وقت الحاجة الى البيان وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز (قوله أو اكتبى أو لا بانتهارهما في ذلك) أي بانتهار الخطيط الابيض والاسود في بياض الصبح وسواد آخر الليل (قوله آخر وقته فينبى صوم الوصال) فيه نظر اذ غاية ما يدل عليه هو انقطاع الوجوب عند آخر اليوم ولا يلزم منه حرمة الوصال قال العلامة التفتازاني مبنى دلالاته على نفي الوصال هو ان الليل غاية للصيام والامتثال به وهو ظاهر للايجاب ولما في تلك الدلالة من المناقشة قال صاحب الكشاف قالوا فيه دليل على نفي الوصال (قوله لان النهى في العبادات يوجب الفساد) العبارة المحررة ان يقال فعل شيء في العبادات نهى عن ايقاعه فيها يوجب فسادها وفيه نظر اذ الغيبة مثلا نهى عنها في الصوم ولا تفسده والجواب ان المراد من النهى النهى عن شيء يكون النهى عنه محضو صا بالعبادة والغيبة ليست كذلك اذ ليس النهى عنها مخصوصا بالعبادة بل هي منهى عنها مطلقا (قوله وفيه دليل على ان الاعتكاف يكون في المسجد) عدل عن عبارة الكشاف وهو غير محسن في ذلك العدول اذ في عبارة الكشاف اشعار الى ضعف القول المذكور دون عبارة المصنف لانه قال صاحب الكشاف قالوا فيه دليل على ان الاعتكاف لا يكون الا في المسجد وأورد عليه ان التقييد بقوله تعالى في المساجد دليل على ان الاعتكاف قد يكون في غير المسجد والا لما كان التقييد فائدة قال العلامة (٢٢٠) اقتنازي وجه دلالاته على ما ذكر بان المباشرة حرام في الاعتكاف اجماعا

فولم يكن ذكر في المساجد لبيان ان الاعتكاف لا يكون الا في المسجد لزم اختصاص حرمة المباشرة باعتكاف يكون في المسجد وهو باطل وقافا وعبارة أخرى ان التقييد يدل على ان له دخلا في عليه الحكم فالتعلق به المتوقف

يتبين لهم فزلت ان صح فعله كان قبل دخول رمضان وتأخير البيان الى وقت الحاجة جائز أو اكتبى أو لا بانتهارهما في ذلك ثم صرح بالبيان لما التبس على بعضهم وفي نحو من المباشرة الى الصبح الدلالة على جواز تأخير الغسل اليه وصحة صوم المتصحب جنبا (ثم أتوا الصيام الى الليل) بيان لآخر وقته واخراج الليل عنه فينبى صوم الوصال (ولا تباشروهن وامن تأتعا كفون في المساجد) معتكفون فيها والاعتكاف هو اللبث في المسجد بقصد القرية والمراد بالمباشرة الوطء وعن قتادة كان ال رجل يعتكف فيخرج الى امرأته فيبشرها ثم يرجع فنهوا عن ذلك وفيه دليل على ان الاعتكاف يكون في المسجد ولا يختص بمسجد دون مسجد وان الوطء يحرم فيه ويفسده لان النهى في العبادات يوجب الفساد (تلك حدود الله) أي الاحكام التي ذكرت (فلانقر بوها)

عليه اما تحقق الاعتكاف أو حرمة المباشرة والثاني منتف فتمين الاول أقول  
 السؤال باق بعد فان محصل السؤال ان صاحب الكشاف فسر الاعتكاف بما فسر به المصنف واذا كان كذلك فعدم تحققه في غير المسجد ظاهر ولا حاجة الى التقييد بقوله في المساجد ومحصل البيان المذكور ان هذا التقييد لبيان اختصاص الاعتكاف بالمسجد اذ لو لم يكن كذلك لم يكن له فائدة ويرد عليه ان اختصاص الاعتكاف بالمسجد لا يفهم من التقييد بل المفهوم منه خلافه وأما قوله لو لم يكن يمكن له الفائدة ففيه نظر لا يجوز ان يكون له فائدة كما سيحى والاولى ان يقال والله أعلم المراد من العكوف في الآية هو اللبث بقصد القرية فيكون العكوف مستعصا في جزء المعنى الشرعي لانه اللبث في المسجد بقصد القرية وحينئذ يظهر فائدة قوله في المساجد لان المنع من المباشرة هو اللبث بقصد القرية في المساجد فان قيل اللبث بقصد القرية بما أن يمكن تحققه في غير المساجد أولا والاول منتف اجماعا فتمين الثاني فيكون العكوف هو اللبث بقصد القرية في المساجد فيكون ذكر المساجد تكرارا فلنا سئلنا ان اللبث بقصد القرية لا يكون الا في المسجد لكن لا يلزم منه ان يكون المكث في المسجد جزءا من معنى العكوف حتى يلزم ان يكون ذكر في المساجد مكررا فان قيل اندفع انكار الركن يبقى كونه مستغنى عنه فلنا عمل ذكرها لبيان شرفها حيث جعل هذه العبادة مخصوصة بها فان قيل لا يخفى ان عبارة المصنف قاصرة عن افادة المراد لانه قال الآية تدل على ان الاعتكاف يكون في المساجد ولا تدل على أنه لا يكون في غير المساجد وهذا هو الغرض فلنا مراده ان الاعتكاف مخصوص بالمساجد واعلم ان صاحب الكشاف لم يحزم بان فيه ما ذكر بل نقل عن المفسرين واما المصنف فقد حزم بان فيه دليلا على ما ذكر وفيه ما ذكر ولذا قال العلامة التفتازاني وجه دفع الدليل ظاهر بل ربما يدعى دلالاته على ان الاعتكاف قد يكون في غير المسجد وقال الطيبي قال صاحب التقرير يابس فيه ما يدل على ذلك (قوله أي تلك الاحكام التي ذكرت) أي الامور الواجبة والمحرمة التي ذكرت فان بعض الأمور المذكورة كاتمام الصوم الى الليل واجب وبعضها وهو المباشرة

فلان المشبه به يجب ان يكون أقوى في وجه الشبه من المشبه وههنا ليس كذلك وهو ظاهر والجواب عنه ان اطلاق القريب المحكي  
 أظهر عند الجمهور وان كان أضعف في نفس الامر وهذا الظهور كاف في صحة التشبيه (قوله لا يكاد يتخلو من رفت) أي من اظهار شيء  
 يجب ان كنى به عنه أي لم يصرح به عند غيره وانما قال كناية عن الجاع ولم يجعله مجازا لا يمكن حمله على معناه الحقيقي (قوله شبهه باللباس الخ)  
 فيكون التقدير ههنا لباس لكم وأتم لباس لمن حتى يكون تشبيها الاستعارة لان طرفي التشبيه مذكوران كقوله صم بكم أي هم كصم  
 مبالغة في التشبيه قال العلامة التتزازي ان اللباس في قول الجعدي استعارة وليس على حذف أداة التشبيه كما هو قول الاكثرين وذلك  
 لان الظاهر ان عليه متعاقب به كما في أسد على أقول أراد ان اللباس بالمعنى الحقيقي لا يتعلق به الجار والمجرور وهو يتعلق بالمشتقات وما في  
 حكمها واللباس ليس كذلك اذ معناها الثوب فإذن أن يكون مجازا وفيه نظر اذ يجوز أن يكون المتعلق ههنا مقدر كاقيل في نحو أسد على  
 أي مجترى على فيكون التقدير فيا نحن فيه لباس مشتمل عليه (قوله وبذلك خرجا عن الاستعارة الى التمثيل) أي التشبيه قال في  
 الكشف فان قلت أهدا من باب الاستعارة أم من باب التشبيه (٢١٩) قلت قوله من الفجر أخرجه من باب الاستعارة

كان رأيت أسدا مجاز  
 فاذا زدت من فلان جمع  
 تشبيها فان قلت لم يذم  
 انفجر حتى كان تشبيها  
 وهلا اقتصر على الاستعارة  
 التي هي أبلغ من التشبيه  
 وأدخل في الفصاحة قلت  
 لان من شرط المستعار ان  
 يدل عليه الحال والكلام  
 ولولم يذم من الفجر لم  
 يعلم ان الخيطين مستعاران  
 فز يذم من الفجر فكان  
 تشبيها بلباغ وخرج من أن  
 يكون استعارة أقول قد  
 قرر المعلقون على الكشف  
 ما قاله ههنا ومنهم العلامة  
 التتزازي لكن المذكور  
 في التلخيص وشرحه ان  
 الاستعارة هي اللفظ  
 المستعمل في غير الموضوع

فقدم وأقى النبي صلى الله عليه وسلم واعتد إليه فقام رجال واعترفوا بما صنعوا بعد العشاء فبزلت وليلة  
 الصيام الليلة التي تصبح منها صائما والرفث كناية عن الجاع لانه لا يكاد يتخلو من رفت وهو الافصاح  
 بما يجب ان كنى عنه وعدى بالي لتضمنه معنى الافضاء وإيثاره ههنا لتقبيح ما ارتكبهه ولذلك  
 سماه خيانه وقرى الرفوث (هن لباس لكم وأتم لباس لمن) استئناف يبين سبب الاحلال  
 وهو قوة الصبر عنهن وصعوبة اجتنابهن لكثرة الملاحظة وشدة الملابس ولما كان الرجل والمرأة  
 يعتنقان ويشتمل كل منهما على صاحبه شبهه باللباس قال الجعدي  
 اذا ما الضجيع ثني عطفها \* تنفت فكانت عليه لباسا  
 أولان كل واحد منهما يسترحل صاحبه ويمنعه من الفجور (علم الله انكم كنتم تختانون أنفسكم)  
 نظاموها يتعربها العقاب وتنقص حظها من الثواب والاختيان أبلغ من الخيانة كالاكتساب  
 من الكسب (فتاب عليكم) لما تبتم مما اقرت فتموه (وعفا عنكم) ومحا عنكم أثره (فألان  
 باشر وهن) لما نسخ عنكم التحريم وفيه دليل على جواز نسخ السنة بالقرآن والمباشرة الزاق  
 البنية بالبشرة كناية عن الجاع (وابتغوا ما كتب الله لكم) واطلبوا ما قدره لكم وأثبتته في الواح  
 المحفوظ من الولد والمعنى ان المباشرة ينسبني ان يكون غرضه الولد فانه الحكمة من خلق الشهوة  
 وشرع النكاح لا قضاء الوطر وقيل انتهى عن العزل وقيل عن غير المأثي والتقدير وابتغوا المحل  
 الذي كتب الله لكم (وكلواواشر واحتي يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر)  
 شبه أول ما يبدر من الفجر المعترض في الافق وما يمتد معه من غبش الليل مخيطين أبيض وأسود  
 واكتفي ببيان الخيط الابيض بقوله من الفجر عن بيان الخيط الاسود دلالة عليه وبذلك خرجا  
 عن الاستعارة الى التمثيل ويجوز ان تكون من التبعية فان ما يبدر بعض الفجر وما روى انها  
 نزلت ولم ينزل من الفجر فعمد رجال الى خيطين أسودا وياض ولا يزالون بأكلون وبشربون حتى

له لعلافة التشبيه ولا يخفى ان المفهوم مما قاله صاحب الكشف من ان المراد من الخيط الابيض أول ما يبدر من طلوع الفجر ان الخيط  
 الابيض المذكور في الآية الكريمة ليس على معناه الاصل بل بمعنى الفجر بعلاقة التشبيه بينه وبين المعنى الاصل فكان استعارة لانتشبهها  
 فان قيل المشروط في الاستعارة ان لا يكون طرفا التشبيه مذكورين وههنا مذكوران فان أحد طرفي التشبيه الفجر والآخر الخيط  
 الابيض قلنا ذلك يمكن استعارة فلا يخفى انه ليس بمجاز مرسل ثبت قدم ثالث من المجاز والحال ان صاحب التلخيص وشارحه حصر  
 المجاز في الاستعارة والمجاز المرسل واعلم انه يمكن ان يقال تقديره حتى يتبين لكم شيء كالخيط الابيض من الفجر بان يكون من بيانية  
 لكن ما ذكره المصنف وصاحب الكشف من تفسير الخيط الابيض بأول ما يبدر من طلوع الفجر يأتي ذلك اذ على التقدير المذكور  
 يكون الخيط الابيض على حقيقته فان قلت من الفجر بيان لاشي قلت بيان لاشي المقدر ان جعل تشبيها أي الشيء الذي كالخيط الابيض  
 الذي هو الفجر والى ما ذكرنا إشارة العلامة التتزازي حيث قال وجه كونه تشبيها احذف الاداة ووجه الشبه كفي ز بدأسدا لكنه لا يلائم

كان شاملا للقيم والمسافر فيكون قوله تعالى ومن كان منكم مريضا أو على سفر مخصصا عن الحكم المذكور  
 وأما المريض فهو مخصص على التقدير الأول أيضا فيكون مراده من جهله مخصصا كونه مخصصا له ما (قوله ولعل تسكر به تلك)  
 أي تسكر المسافر والمريض بعد ذكرهما ولا لأجل التخصص ولك أن تقول التخصص ولك أن تقول التخصص يستفاد من الآية السابقة والجواب أنه ليس  
 فيما سبق تصریح بتخصيص صوم رمضان بخلاف الثاني (قوله وأول ثلاثيهم نسخة كإنسخ قريشه) أي تسكر به لثلاثيهم ان  
 رخصة المسافر والمريض في الآية منسوخة كإنسخ القرين وهو قوله وعلى الذين يطبقونه فدية طعام مسكين فإنه منسوخ كما مر (قوله  
 أو لأفعال كل فعله) أي صبراً بالعدول لتكموا العدة وأمر بالقضاء لتكبروا الله ويسركم عملكم تشكرون والاول اوجه من  
 حيث قلة التقدير والثاني من حيث (٢١٨) اتصال كل علة بعملها (قوله لتكموا العدة الى آخرها على سبيل اللف)

(ومن كان مريضا وعلى سفر فعدة من أيام أخر) مخصصا لان المسافر والمريض عن شهد الشهر  
 ولعل تسكر به تلك أو لثلاثيهم نسخة كإنسخ قريشه (يريد الله بك السر ولا ير يدكم العسر)  
 أي يريدان يسركم عليكم ولا يعسر عليكم فلذلك أباح الفطر في السفر والمرض (ولتكموا العدة  
 وتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون) علل لفعل محذوف دل عليه ما سبق أي وشرع جلة  
 ما ذكر من أمر الشاهد بصوم الشهر والمرخص بالقضاء وهو عادة ما أفطر فيه والترخيص لتكموا  
 العدة الى آخرها على سبيل اللف فان قوله ولتكموا العدة علة الامر بمراجعة العدة وتكبروا الله علة الامر  
 بالقضاء وبيان كيفية ولعلكم تشكرون علة الترخيص والتيسير أو لأفعال كل فعله ومعطوفة على علة  
 مقدره مثل ليسهل عليكم أو لتعلموا ما تعلمون ولتكموا العدة ويجوز ان يعطف على اليسر أي ويريد  
 بكم لتكموا كقوله تعالى يريدون ليطفؤا نورا والمعنى بالتكبير تعظيم الله بالحمد والثناء عليه ولذلك  
 عدى بعلى وقيل تكبير يوم الفطر وقيل التكبير عند الاهلال وما يحتمل المصدر والخبر أي الذي  
 هداكم اليه وعن عاصم برواية أبي بكر ولتكموا بالتشديد (واذا سألك عبادي عني فإني قريب)  
 أي فقل لهم أني قريب وهو تمثيل لكمال علمه بأفعال العباد وأفواهم وإطلاعه على أحوالهم بحال من  
 قرب مكانه منهم روي ان اعرابيا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرب رب بنا فنناجيه أم  
 بعيد فنناديه فنزلت (أجيب دعوة الداع اذا دعان) تقر بالاقرب ووعده بالداعي بالاجابة  
 (فليس تجيبوا لي) اذا دعوتهم للإيمان والطاعة كأجيبهم اذا دعوتني لمهامهم (وأيؤمنوا  
 بي) أمر بالثبات والمداومة عليه (لعلهم يرشدون) راجين اصابة الرشاد وهو اصابة الحق  
 وقرئ بفتح الشين وكسر هاو اعلم أنه تعالى لما أمرهم بصوم الشهر ومراجعة العدة وحثهم  
 على القيام بوظائف التكبير والشكر عقبه بهذه الآية الدالة على أنه تعالى خير باحوالهم سميع  
 لا قواهم مجيب لدعائهم مجاز بهم على أعمالهم تأكيده وحشاه عليه ثم بين أحكام الصوم فقال  
 (أحل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم) روي ان المسلمين كانوا اذا أمسوا حل لهم الاكل  
 والشرب والجماع الى ان يصلوا العشاء الآخرة أو برقد وأتم ان عمر رضي الله تعالى عنه باشر بعد العشاء

لا يخفى انه لفظ من غير  
 ترتيب والاولى أن يقال  
 ان لتكموا العدة علة  
 للامر بالقضاء في عدة  
 أيام أخر وتكبروا الله  
 على ما هداكم علة التيسير  
 وقوله تعالى ولعلكم  
 تشكرون علة عدم ارادة  
 العسر (قوله أي ير يدكم  
 لتكموا) فتكون اللام  
 زائدة للتأكيد وفيه أي  
 في جواز العطف المذكور  
 بعد للفصل بينه وبين  
 المعطوف عليه بجملة  
 ولو قوع قوله ولعلكم  
 تشكرون مفعول ير يد  
 ولا وجه له لان لعلكم  
 تشكرون لا يصح لمفعولية  
 ير يد بل ما يصح لان  
 يكون مفعول ير يد هو  
 يشكرون من غير اهل

فندم

أي ير يد شكركم (قوله ولذلك عدى بعلى) يعني لما كان التكبير التعظيم

بالحمد فيكون المعنى وتكبروا الله حامدين على ما هداكم وفي هذا الكلام تصریح بان قوله لتكبروا الله على ما هداكم تضمين  
 قال العلامة التتقازاني في تقدير التضمين طرق أحدها جعل الفعل المذكور حالاً مثل لتحمدوا الله مكرين ليكون متعلقاً به الجار  
 والمجرور مذكورا قاصداً وعكسه مثل لتكبروا الله حامدين واختار صاحب الكشاف هذا الوجه لان التعليل بالتعظيم حال الحمد وجهه  
 مقصودا من التعظيم أنسب من العكس لان الحمد انما يستحسن ويطلب لما فيه من التعظيم أقول هذا دليل خاص بهذا المقام الدليل  
 العام أن يقال ان جعل الفعل المذكور تابعا والمقدرا أصلا بخلاف للظاهر جردا ومشتتمل على كثرة التغيير (قوله تمثيل لكمال علمه الخ)  
 حاصله تشبيه حال الله تعالى في الاطلاع على حالهم بحال من قرب بكانه منهم في الاطلاع وقد صرح العلامة التتقازاني بأنه يكون استعارة  
 تبعية تمهية أقول وفيه بحث اما أولا فلما حقق سابقا من كلام الشرع بالعلامة من ان الاستعارة التمثيلية لا تتحقق في لفظ مفرد واما ثانيا

(قوله ذلك) إشارة الى ما فهم من الآية السابقة وهو وقت الصوم (قوله وفيه ضعف) لان فيه فصلا بين العامل والمعمول بالخبر سيما معمول هو بمنزلة جزء من السكامة لان ان الصدر به حرف موصول والفعل مع ماني حيزه صالحة لها (قوله فاضف اليه الشهر وجعل علما) قال العلامة الفتازاني أي جعل المضاف والمضاف اليه علما واللام بحسن اضافة شهر اليه كما يحسن انسان ز يدونه لما يسمع بشهر رجب وشهر شعبان وبالجملة فقد اطبقوا على ان العلم في ثلاثة أشهر مجموع المضاف والمضاف اليه شهر رمضان وشهر ربيع الاوّل وشهر ربيع الآخر وفي البواقي باضف شهر اليه ثم في الاضافة يعتبر في أسباب منع الصرف وامتناع اللام ووجوبها حال المضاف اليه فيمتنع مثل شهر رمضان وابن داية من الصرف ودخول اللام وينصرف مثل شهر ربيع الاوّل وابن عباس ويجب اللام في مثل امرئ القيس ويجوز في مثل ابن عباس أقول اما امتناع دخول اللام على رمضان وداية فلفظها ورامتناع الصرف فيها أما الاول فلا انفردونون المزيديين والعلمية وأما الثاني فلثابت والعلمية وأما وجوب اللام في مثل امرئ القيس وجوازه في مثل ابن العباس نظرا

(٢١٧)

الى حال المضاف اليه كما صرح به فالظاهر ان السبب فيه ان القيس من الاسماء المرتجلة اذ لم يذكر له معنى يكون جنسا والقاعدة ان العلم المرتجل اذا قارن ارتجاله اللام تكون اللام لازمة فكذا اذا كان المرتجل مضافا اليه لان المضاف اليه الذي وقع جزء العلم كان محلي باللام حين الوضع وأما العباس فليس كذلك اذ هو ليس بمرتجل بل منقول فيجوز فيه الامران كما هو القاعدة أما الدخول فلكونه صفة في الاصل فيدخل فيه اللام تليحا الى الوصف الاصلى وأما عدمه فبالنظر الى ان أصله مجرد عن اللام (قوله لامن

تعمون) ماني الصوم من التفضيلة وبراءة الذمة وجوابه محذوف دل عليه ما قبله أي اخترتموه وقيل معناه ان كنتم من أهل العلم والتدبر علمتم أن الصوم خير لكم من ذلك (شهر رمضان) مبتدأ خبره ما بعده وأخبر مبتدأ محذوف تقديره ذلك شهر رمضان أو بدل من الصيام على حذف المضاف أي كتب عليكم الصيام صيام شهر رمضان وقرئ بالانصب على اضرار صوموا وأعلى انه مفعول وأن تصوموا وفيه ضعف أو بدل من أيام معدودات والشهر من الشهرة ورمضان مصدر رمض اذا احترق فاضيف اليه الشهر وجعل علما ومنع من الصرف للعلمية والالف والنون كما منع داية في ابن داية علما للفراب للعلمية والثابت وقوله عليه الصلاة والسلام من صام رمضان فعلى حذف المضاف لامن الاتيباس وانما سمو بذلك اما لارتعاضهم فيه من حوالجوع والعطش أو لارتعاضهم لذنوب فيه أو لوقوعه أيام مرض الحر حين ما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة (الذي أنزل فيه القرآن) أي ابتدئ فيه انزاله وكان ذلك ليلة القدر أو أنزل فيه جملة الى السماء لئلا يتم نزول منجمها الى الارض أو أنزل في شأنه القرآن وهو قوله كتب عليكم الصيام وعن النبي صلى الله عليه وسلم نزلت صحف ابراهيم عليه السلام أول ليلة من رمضان وأنزلت التوراة لست مضين والانبجيس لثلاث عشرة والقرآن لاربعة وعشرين والموصول بصلته خبر المبتدأ وأوصفته والخبر فن شهد والقاء لوصف المبتدأ بما تضمن معنى الشرط وفيه اشار بان الانزال فيه سبب اختصاصه بوجوب الصوم (هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان) حال من القرآن أي أنزل وهو هداية للناس بإيجازه وآيات واضحات مما هدى الى الحق ويفرق بينه وبين الباطل بما فيه من الحكم والاحكام (فن شهد منكم الشهر فليصمه) فن حضر في الشهر ولم يكن مسافرا فليصم فيه والاصل فن شهد فيه فليصم فيه لكن وضع المظهر موضع المضمير الاول للمتعظيم ونصب على الظرف وحذف الجار ونصب المضمير الثاني على الاتساع وقيل فن شهد منكم هلال الشهر فليصمه على أنه مفعول به كقولك شهدت الجمعة أي صلاحها فيكون

(٢٨) - (بيضاوي) - اول

(الاتيباس)

فان قلت يجب ان لا يحذف لان حذف المضاف في هذا المركب من قبيل حذف بعض السكامة من غير سبب من الاعلال وغيره قلت يجوز حذف بعض هذا العلم لانهم أجزوا مثل هذا العلم مجرى المضاف والمضاف اليه حيث أعرىوا الحرفين (قوله لا ارتعاضهم فيه) قال في الصحاح ارتعاض الرجل من كذا اشتد عليه ويقال (قوله لا ارتعاض) الذنوب فيه) لم يوجد في الصحاح الارتعاض بمعنى الاحتراق وانما ذكر ان مرض جاء بهذا المعنى (قوله وألوقوعه أيام مرض الحر) قال في الصحاح يقولون انهم لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالانباتية التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر أيام مرض الحرفسمى بذلك (قوله بما تضمن معنى الشرط) وهو الموصول بصلته (قوله وفيه اشعار) يعني انه ترتب عليه قوله فن شهد منكم الشهر فليصمه وجعله خيرا فيكون من قبيل ترتب الحكم على الوصف يعني انه صار شره بانه ينزل القرآن فيه سببا للاصرام الصوم الذي هو من أعظم العبادات فيه (قوله وقيل فن شهد منكم هلال الشهر) لاحاجة في جعله مفعولا به الى تقديره بل يجوز ان يقال من أدرك منكم الشهر فليصمه وخصص المسافر والمرضى بما سيجيء (قوله فيكون) الى قوله مخصوصا لانه اذا جعل الشهر مفعولا به وشهد بمعنى أدرك



(قوله وفيه توكيد للحكم الخ) لانه اذا تحقق عند الشخص ان الصوم عبادة قد بمة فدرجت الانبياء والامم عليه تأكد الصوم عنده لعلمه بانه امر عظيم اهمته به اهتم ما شديدا وقد يقال ان قوله وتطيب للنفس اشارة الى أن الامور والشاكلة اذا عمت طابت (قوله وألاخلال بادائه الخ) عطف على قوله المعاصي أي لعلمكم تقنون المعاصي أو تقنون الاخلال بادائه وعلى هذا يكون ههنا تقدري أي أعلمتكم بالحكم المذكور وهو وجوب الصوم عليكم كما وجب على من قبلكم لاحترازكم عن الاخلال المذكور (قوله ونصها ليس بالصيام لوقوع الفصل بينهما) حاصل كلام الرضى انهم منعوا (٢١٦) ذلك لان الفصل بين بعض الصلاة وبعضها لا يجوز لان المصدر يتأويل

على الذين من قبلكم) يعني الانبياء والامم من لدن آدم عليه السلام وفيه توكيد للحكم وترغيب في الفعل وتطيب على النفس والصوم في اللغة الامساك عما تنازع اليه النفس وفي الشرع الامساك عن المفطرات بياض النهار فان معظم ما تشبهه النفس (لعلمكم تقنون) المعاصي فان الصوم يكسر الشهوة التي هي مبدأها كما قال عليه الصلاة والسلام فعليه بالصوم فان الصوم له وجاءه والأخلال بادائه لاصلته وقدمه (أي امام معدودات) مؤقنات بعد معلوم أو قلائل فان القليل من المال يعد عدا والكثير يهال هيلاً ونصها ليس بالصيام لوقوع الفصل بينهما بل بظاهر صوموا للدلالة على الصيام عليه والمراد به رمضان وأما وجب صومه قبل وجوبه ونسخه به وهو عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر أو بكما كتب على الظرفية أو على انه مفعول ثان لكتب عليكم على السعة وقيل معناه صومكم كصومهم في عدد الأيام الماروي أن رمضان كتب على النصارى فوقع في برداً وحشدي بدخولوه الى الربيع وزادوا عليه عشرين ككفارة لتحويله وقيل زادوا ذلك لموتان أصابهم (فن كان منكم مرضاً) مرضاً يضره الصوم أو يعسر معه (أو على سفر) أو راكب سفر وفيه ايماء الى أن من سافر أثناء اليوم لم يفطر (فعدة من أيام أخر) أي فعليه صوم عدداً أيام المرض أو السفر من أيام أخر ان أفطر خذف الشرط والمضف والمضف اليه للعلم بها وقرئ بالنصب أي فليصم عدة وهذا على سبيل الرخصة وقيل على الوجوب واليه ذهب الظاهرية وبه قال أبوهريرة رضي الله تعالى عنه (وعلى الذين يطيقونه) وعلى المطيقين للصيام ان أفطروا (فعدة طعام مسكين) نصف صاع من بر أو صاع من غيره عند فقهاء العراق ومد عند فقهاء الحجاز رخص لهم في ذلك في أول الامر لما أمر بالصوم فاشتد عليهم لانهم لم يتعودوه ثم نسخ وقرأ نافع وابن عامر برواية ابن ذكوان باضافة الفدية الى الطعام وجمع المساكين وقرأ ابن عامر برواية هشام مسكين بغير اضافة الفدية الى الطعام والباقيون بغير اضافة وتوحيد مسكين وقرئ يطوقونه أي يكفونه ويقلدونه من الطوق بمعنى الطاقة أو القلادة ويتطوقونه أي ينسكفونه أو يتقلدونه ويتطوقونه بالادغام ويطيقونه ويطيقونه على ان أصلها يطيقونه وبتطوقونه من فاعل وتفعل بمعنى يطوقونه ويتطوقونه وعلى هذه القراءة آت بجهت معنى ثانياً وهو الرخصة لمن يتعبه الصوم ويجهده وهم الشيوخ والمجانز في الافطار والفدية فيكون ثابتاً وقداً وله القراءة المشهورة أي يصومونه جهدهم وطاقتهم (فن تطوع خيراً) فزاد في الفدية (فهو) فالتطوع وأخيراً (خير له وأن تصوموا) أي اطيقوا أو المطوقون وجهدهم وطاقتكم أو المرخصون في الافطار ليندرج تحته المريض والمسافر (خير لكم) من الفدية أو تطوع الخيراً ومنها ومن التأخير للقضاء (ان كنتم

الفعل مع الموصول الخرفي وهو ان المصدر بية أو الأناورى منعا من ذلك اذ ليس كل مؤؤل بشئ يحكمه حكم ماؤل به وقد صرح صاحب الكشف بان اتصباً أي بما يصيام كقولك نويت الخروج يوم الجمعة قال العلامة التفتازاني هذا بناء على تجوز عمل المصدر في الطرف مع نخال الفاصل وان لم يجز في غيره (قوله وفيه ايماء الخ) لا يظهر وجه هذا الايماء ويمكن أن يقال ان راكب السفر عبارة عن يتلبس به ويستقر عليه كما استقر الراكب على المركوب ولذا عرّفه بقوله تعالى على سفر فيه اشارة الى أن يكون الشخص مسافراً من أول اليوم لانه استقر على السفر وأما من سافر في أثناء اليوم فهو لم يستقر عليه فتأمل (قوله وقيل على الوجوب واليه ذهب الظاهرية) لانه

الظاهر والحل على الرخصة بتقدير الشرط (قوله وقرئ يطوقونه) بصيغة المبني للمفعول من باب تعلمون التفعيل (قوله ويطوقونه بالادغام) كان في الاصل يتطوقونه فاذا غم في الطاء وهذا مبني للفاعل من باب التفعّل (قوله ويطيقونه) الاول بتشديد الياء الثانية والثاني بتشديد الطاء والياء أيضاً (قوله معنى ثانياً الى قوله ثابتاً) أي غير منسوخ فمعناه من صام بالكفاة والمشفقة فعليه فدية طعام مسكين (قوله أي يصومونه جهدهم وطاقتهم) بتقدير مضاف أي غاية جهدهم وطاقتهم وهذا يستلزم التبع والمشفقة (قوله فزاد الفدية) يعني لفظ خيراً في قوله فن تطوع خيراً ما صدرت يارجل فانت خائراً أي حسن وفي قوله فهو خير له اسم تفضيل (قوله وجهدهم طاقتكم) أي تعبتهم غاية طاقتكم

الآية ولكم في مشروعية القصاص أو في الحكم به حياة وأما الثاني فلأن المعنى ولغير القاتل حياة فالنقدير ولكم أيها الذين لم تقتلوا  
 قوله وتذ كبر فعلها للفصل الخ) فان قيل وقد قال ابن الحجاب وأنت في ظاهره غير الحقيقى بالخيار فلاما حاجة الى العذر في ترك تأنيث  
 الفعل قلت قد صرح الرضى بان الفعل اذا كان متصلا بغير المؤنث الحقيقى فالحاق العلامة أحسن واذا كان منفصلا عنه فالنذ كبر  
 أحسن والقرآن واقع على الطريق الاحسن فلذا اشتغل بسبب التذ كبر الذى هو أحسن في الفعل المذكور (قوله لان آية المواريث  
 لاتعارض الخ) وعلى هذا فيلزم الجمع بين ما وصى وبين الميراث اذا أوصى للوارث (قوله والحدِيث من الآحاد الخ) يعنى الحدِيث  
 الآحادى لا ينسخ القرآن كما هو مذکور في علم الاصول ثم ان الظاهر (٢١٥) ان الاقر بين أهم من الذين ذكروا

في آيات المواريث فلا يلزم  
 من ان لا وصية للوارث ان  
 لا وصية للقريب مطلقا  
 الا ان يقول المسدعى انها  
 منسوخة في الاقارب الذين  
 ورثوا لامطابقا (قوله وتلقى  
 الامة لها بالقبول لا بلحقه  
 بالتواتر) الظاهر ان يقال  
 تلقى الامة له بالقبول لا بلحقه  
 الخ وهذا مطابق لعبارة  
 الكشاف فانه قال وتلقى

بأولى الالباب) ذوى العقول السكاملة ناداهم لتأمل في حكمة القصاص من استبقاء الارواح وحفظ  
 النفوس (لعلكم تتقون) في المحافظة على القصاص والحكم به والاذعان له وعن القصاص فتكفوا  
 عن القتل (كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت) أى حضر أسبابه وظهرت أماراته (ان ترك  
 خيرا) أى ما لا يقل مالا كثيرا لماروى عن على رضى الله تعالى عنه أن مولى له أراد أن يوصى وله  
 سبعمائة درهم فنهى وقال قال الله تعالى ان ترك خيرا واخير هو المال الكثير وعن عائشة رضى الله  
 تعالى عنها ان رجلا أراد ان يوصى فسأته كم مالك فقال ثلاثة آلاف فقالت كم عيالك قال أربعة قالت  
 انما قال الله تعالى ان ترك خيرا وان هذا الشئ يسير فاتركه لعيالك (الوصية للوالدين والاقر بين)  
 رفوع بكتب وتذ كبر فعلها للفصل أو على تأويل أن يوصى أو الألباء ولذلك ذكر الراجع في قوله  
 فن بدله والعمل في اذا مدلول كتب لا الوصية لتقدمه عليها وقيل مبتدأ خبره للوالدين والجملة جواب  
 الشرط باظهار الفاء كقوله

من يفعل الحسنات الله يشكرها \* والشر بالشعر عند الله مثلان

وردبانه ان صح فن ضر ورات الشعر وكان هذا الحكم في بدء الاسلام فنسخ بآية المواريث بقوله  
 عليه الصلاة والسلام ان الله أعطى كل ذى حق حقه الألاوصية لوارث وفيه نظر لان آية المواريث  
 لاتعارض بل تؤكد من حيث انها تدل على تقديم الوصية مطلقا والحدِيث من الآحاد وتلقى الامة  
 بالقبول لا بلحقه بالتواتر ولعله احتز زعنه من فسر الوصية بما أوصى به الله من توريث والوالدين  
 والاقر بين بقوله بوصيكم الله وأبواصاء المحتضر لهم بتوفير ما أوصى به الله عليهم (بالمهر وف) بالعدل  
 فلا يفضل الفنى ولا يتجاوز الثالث (حقا على المتقين) مصدر مؤكداى حق ذلك حقا (فن بدله) غيره  
 من الاوصياء والشهود (بعد ما سمعه) أى وصل اليه وتحقق عنده (فأتمأتم على الذين يدلونه) فما  
 أتم الألباء الغير أو التبديل الاعلى مبدليه لانهم الذين خافوا وخالفوا الشرع (ان الله سمع علميم)  
 وعيد للبديل بغير حق (فن خاف من موسى) أى توقع وعلم من قولهم أخاف أن ترسل السماء قرأ  
 جزء والكسائى ويعقوب وأبو بكر موسى مشددا (جنفا) ميلا بالخطأ في الوصية (أو أتمأتم)  
 تعمدوا للحيف (فأصلح بينهم) بين الموصى لهم باجرائهم على نهج الشرع (فلا أتم عليه) في هذا  
 التبديل لانه تبديل باطل الى حق بخلاف الاول (ان الله غفور رحيم) وعبد الصلح وذكر المغفرة  
 لمطابقة ذكر الامم وكون الفعل من جنس ما يؤتم (بأيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب

فسره بذلك ليكون شامل للوصى الذى لم يسمع وكذا الشاهد لكنهما معا وتحقق عندهما الوصية فان الشهادة على الوصية لا حاجة فيها  
 الى السماع من الموصى بل تثبت بالسمع ما على هومذ كور في الفقه (قوله توقع وعلم الخ) قد يقال ان التوقم للشئ مستلزم للظن بوقوعه  
 وهو مناف للعلم فالتقود من العلم ما يشمل الظن الذى يجرى مجرى العلم كما فهم من الكشاف وقال العلامة التفتازانى التوقم وان لم  
 يستلزم الجزم لا ينافيه جازا لجمع بينهما ثم استعمال التوقم فيما لا يجزم بوقوعه أكثر وأظهر (قوله تعالى بأيها الذين آمنوا كتب عليكم  
 الصيام) الآيات لما أمر الله تعالى فبا تقدم العباد بالاورام المذكورة من الامر بالبر والوصية ونهى عن القتل وتبديل الوصية وغير ذلك  
 حيث على ما هو وسيلة الى الطاعات وزاجر عن المعاصي وهو الصوم

مصدره هو الله تعالى قرئ  
بصيغة المبني للفاعل ونصب  
مابعده ويحتمل أن يكون  
المراد ان لفظ كتب في أى  
موضع اذا كان مفردا بمنظ  
المبني للمفعول جاز أن يقرأ  
بالبناء للفاعل فتأمل قوله  
والامارتب ذلك يعنى  
لمارتب الدية على مطاق  
العمو علم انها أحد الامرين  
الذين اقتضاهما القتل  
العمد اذ لو كان مقتضاه  
العمود فقط لم يثبت من  
مطاق العفو بلا شرط  
عوض وجوب الدية ولك  
ان تقول بل يفهم من الآية  
ان ثبوت الدية مشروط  
بالعمو وليس الدية أحد  
مقتضى العمد حتى انه ليس  
له طلب الدية حتى يعفون  
القصاص والجواب أن  
يقال ان مجرد العفو لا يثبت  
شيأ بل انما يثبت العفو  
بالعوض فلو لم تكن الدية  
مقتضى العمد لم تثبت الدية  
بمجرد العفو من غير عوض  
قوله وتقدر بالعمد على  
مراتبهم فان المناسب  
بحال بعض القصاص  
وبحال بعض الدية قوله  
من حيث انه جعل الشيء

مفسرة لما في التوراة لزم أن لا يكون المقصود مما في التوراة قتل النفس بالنفس كيفما كانت قوله وهو ضعيف اذ الواجب على  
التخيير يصدق عليه انه واجب الخ فيه نظر اذ المستدل استدلل بان الاقتصار على القصاص يدل على تعيينه ولم يرد ان مجرد نسبة الوجوب  
اليه دال عليه قوله وكذلك كل

فاما جاء الاسلام تحا كمو الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فزات وأمرهم أن يتبأؤوا ولأندل على  
ان لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كالأندل على عكسه فان المفهوم حيث لم يظهر للتخصيص  
غرض سوى اختصاص الحكم وقد ينما كان الغرض وانما منع مالك والشافعي رضى الله تعالى  
عنهما قتل الحر بالعبد سواء كان عبده أو عبده غيره لما روى عن على رضى الله تعالى عنه ان رجلا قتل  
عبده فجلده الرسول صلى الله عليه وسلم ونفا سنة ولم يقده به وروى عنه انه قال من السنة ان لا يقتل  
مسلم بذى عهد ولا حر بعبد ولان أبابكر وعمر رضى الله تعالى عنهما كما لا يقتلان الحر بالعبدين  
أظهر الصحابة من غير نكبر وللقياس على الاطراف من سلم دلالة فليس له دعوى نسخته بقوله  
تعالى النفس بالنفس لانه حكاية ما في التوراة فلا ينسخ ما في القرآن واحتجت الحنفية به على أن  
مقتضى العمد القود وحده وهو ضعيف اذ الواجب على التخيير يصدق عليه انه واجب وكتب  
ولذلك قيل التخيير بين الواجب وغيره ليس نستخالوجوه وقرئ كتب على البناء للفاعل  
والقصاص بالنصب وكذلك كل فعل جاء في القرآن (فن عني له من أخيه شئى) أى شئى من العفولان  
عفا لازم وفادته الاشعار بان بعض العفو كالعمو التام في اسقاط القصاص وقيل عني بمعنى ترك وشئى  
مفعول به وهو ضعيف اذ لم يثبت عفا الشيء بمعنى تركه بل عفاه وعفا يعدى بن الى الجاني والى الذنب قال  
الله تعالى عفا الله عنك وقال عفا الله ع اسلف فاذا عدى به الى الذنب عدى الى الجاني باللام وعليه ما في  
الآية كأنه قيل فن عني له عن جنايته من جهة أخيه يعنى ولى الدم وذكره بلطف الاخوة النابتة بينهما  
من الجنسية والاسلام ليرق لهو يعطف عليه (فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان) أى فليكن اتباع  
أوقال امراتباع والمراد به وصية العاني بان يطلب الدية بالمعروف فلا ينعف والمغفوعه بان يؤدها  
بالاحسان وهو أن لا يطمل ولا يبيخس وفيه دليل على أن الدية أحد مقتضى العمد والامارتب الامر بادائها  
على مطلق العفو وللشافعي رضى الله تعالى عنه في المسئلة قولان (ذلك) أى الحكم المذكور في العفو  
والدية (تخفيف من ربحك ورحمة) لما فيه من التسهيل والنفع قيل كتب على اليهود والقصاص وحده  
وعلى النصارى العفو مطلقا وخيرت هذه الامة بينهما وبين الدية بتسبيرا عليهم وتقدر بالحكم على  
حسب مراتبهم (فن اعتدى بعد ذلك) أى قتل بعد العفو وأخذ الدية (فله عذاب أليم) فى الآخرة وقيل  
فى الدنيا بان يقتل بالحالة لقله عليه السلام لأعاقب أعداقتل بعد أخذ الدية (ولسكن فى القصاص حياة)  
كلام فى غاية النصاحة والبلاغة من حيث جعل الشيء محل ضده وعرف القصاص ونسك الحياة ليدل  
على أن فى هذا الجنس من الحكم نوعا من الحياة عظما وذلك لان العلم به يردع القاتل عن القتل  
فيكون سبب حياة نفسين ولانهم كانوا يقتلون غير القاتل والجماعة بالواحد فتثور الفتنة بينهم فاذا  
اقتص من القاتل سلم الباقيون فيكون ذلك سببا لحياتهم وعلى الاول فيه اضرار وعلى الثاني تخصيص  
وقيل المراد بها الحياة الأخرى فان القاتل اذا اقتص منه فى الدنيا لم يؤاخذ به فى الآخرة ولسكن فى  
القصاص يحتمل أن يكونا خبرين لحياة وأن يكون أحدهما خبرا أو الأخرى له أو حالامن الضمير  
المستكن فيه وقرئ فى القصص أى فيما قصص عليكم من حكم القتل حياة أو فى القرآن حياة للقلوب

محل ضده) لك ان تقول لفظه فى مثل هذا كما فى الحديث وهو قوله عليه السلام ان امرأة عذبت فى هرقة أى لاجل (بأولى  
هرقة فيكون المعنى ولكم اقتصاص حياة أى بسبب أى مشر وعيته لجعله سببا لضده ممنوع والجواب انها لم تكن القصاص موجبا  
للحياة فكأنه مشتمل عليها فجعل ظر فها توسعا (قوله وعلى الاول فيه اضرار وعلى لثاني فيه تخصيص) اما الاول فلا يكون تقديرا

موقعاً من حاجته وهو لا ينافي مالكية الفرس (قوله ويحتمل أن يكون المراد بالاول نوافل الصدقات) فان قلت هذا لا يناسب ما تقدم من تقييد ذوى القربى واليتامى بالمحاربين وكذا المساكين والسائلين لان الاحتياج مستلزم لجوب الصدقة عليهم قلت لان ذلك بل قد يكونون محاربين وليس على المعطى وجوب بل يعطهم استحباباً كما اذا كان لا بغنى ولد فقير فانه يجب عليه نفقة ولده ويستحب على غير الاب (قوله والموفون بعهدهم) فان قلت لهم بقل وأوفى بعهدك فيقول وأقام الصلاة وآتى الزكاة قلت للدلالة على انه ليس مثل ما سبق فان الوفاء بالعهد شامل لجميع ما ذكر فهو عام لمسبق فان الايمان بالله ووفاء بالعهد وهو الاقرار برؤيته تعالى حيث أخرج التريفة من ظهر آدم وعهد الايمان بالله تعالى متضمن العهد بالايمان بكتابه ورسوله وملائكته وكذا اقامة الصلاة وازكاة فاه بالعهد فان الذى آمن بالنبي عهد باقامة الصلاة والزكاة لانهما من فروعه المرتبة عليه (قوله تعالى اذا عاهدوا) فان قلت ما فائدة قوله اذا عاهدوا والحال انه معلوم من قوله والموفون بعهدهم قلنا الاشعار للبالغة فى الايفاء فكانه قيل الموفون بعهدهم حين المعاهدة فهو مشعر بسرعة الايفاء (قوله لتفضيل الصبر على سائر الاعمال) لك أن تقول الايمان أفضل منه والتم قيل المراد من العمل ما يحصل باللسان والاركان فالايمان ليس بعمل قلنا فم لا يعطف على الايمان ويمكن أن يقال عدم العطف للدلالة على عظم شرفه لكونه امر مستقل (قوله تعالى وحين الباس) قد يقال هذا تخصيص بعد تعميم لان الباس داخل فى الضراء وفيه (٢١٣) نظر لان وقت الباس ليس الضراء

بل قدر ترتب عليه وتوجه فيه (قوله عن الكفر وسائر الذائل) فيه نظر اذا الرذائل وأنواع المعاصي كثيرة يمكن أن يكون الموصوف بما ذكر مرتكباً لها فان شرب الخمر مثلاً ليس منافياً للحصول المذكورة ويمكن أن يقال ان ترك المعاصي داخل فى الصبر أو الوفاء بالعهد فتأمل (قوله فاقسموا لتقتلن الحرس منكم) الى قوله فترزات فأمرهم ان يتباؤوا أى يتساوروا هذا يدل على ان

(وآتى الزكاة) يحتمل ان يكون المقصود منه ومن قوله وآتى المال الزكاة المفروضة ولكن الغرض من الاول بيان مصارفها ومن الثانى أداؤها والحث عليها ويحتمل ان يكون المراد بالاول نوافل الصدقات أو حقوقاً كانت فى المال سوى الزكاة وفى الحديث نسخت الزكاة كل صدقة (والموفون بعهدهم اذا عاهدوا) عطف على من آمن (والصابرين فى البأساء والضراء) نصب على المدح ولم يعطف لفضل الصبر على سائر الاعمال وعن الازهرى البأساء فى الاموال كالفقر والضراء فى النفس كالمرض (وحين الباس) وقت مجاهدة العدو (أولئك الذين صدقوا) فى الدين واتباع الحق وطلب البر (وأولئك هم المتقون) عن الكفر وسائر الرذائل والآية كثرى جامعة للكلمات الانسانية بأسرها والدفع لها صريحاً ووضماً فانها بكثيرتها وتشعبها منحصرة فى ثلاثة أشياء صحة الاعتقاد وحسن المعاشرة وتهذيب النفس وقد أشير الى الاول بقوله من آمن بالله والى التبيين والى الثانى بقوله وآتى المال الى وفى الرقاب والى الثالث بقوله وأقام الصلاة الى آخرها ولذلك وصف المستجمع لها بالصدق نظراً الى ايمانه واعتقاده وبالتقوى اعتباراً بمعاشرته للخلق ومعاملته مع الحق واليه أشار بقوله عليه السلام من عمل بهذه الآية فقد استكمل الايمان (رأىها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانى بالانى) كان فى الجاهلية بين حين من احياء العرب دماء وكان لاحد مهاطول على الآخر فاقسموا لتقتلن الحر منكم بالعبد والذكر بالانى

لا يقتل الذكر بالانى ولا الحر بالعبد فقوله ولا يدل الح فيه نظر لان سبب نزول الآية خلفهم على قتل الحر بالعبد والذکر بالانى فالآية دلت على منعه من قتل الحر بالعبد والذکر بالانى والظاهر ان مراده من عدم الدلالة عدم الدلالة بالفهم دلالة معتبرة لما ذكر لعدم الدلالة مطلقاً وفيه ما سيحى عوفى الكشاف ان الآية تدل بمفهومها على ان غير الانى لا يقتل بالانى حيث قال من استدل به استدل بهذه الآية قال العلامة التفتازانى لوجه الدلالة انها بيان وتفسير لقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين فندل على اعتبار الموافقة ذكورة وسوقية القصاص لانها بمفهومها تدل على ان غير الانى لا يقتل بالانى ثم قال وفيه نظر اما اولاً فلان الآية لا تدل بمفهومها على ان لا يقتل الحر بالعبد لان المفهوم اعم باعتبار اذا لم يظهر للتعديد فائدة أخرى وهما ظهرت الفائدة باعتبار ان الآية نزلت لذلك أقول فيه نظر اولاً ولم يهتم المفهوم لم يدل الآية على ما هو المقصود من النزول من اعتبار المائة وعدم قتل الحر بالعبد والحاصل انه اذا حصلت فائدة لا تكون موقوفة على اعتبار القصاص لا يعتبر المفهوم وأما اذا كانت الفائدة موقوفة عليه فعدم اعتباره ممنوع ثم قال وأما ثانياً فلانه لو اعتبر المفهوم لزم ان لا تقتل الانى بالله كقوله فى مفهوم الآيتين ويدفع بأنه يعلم بطريق الاولى واما ثالثاً فلانه لا عبرة بالمفهوم فى مقابلة المنطوق الدال على قتل النفس بالنفس كيفما كانت لا يقال تلك حكاية عمى التوراة لبيان للحكم فى شريعتنا لانقول شرائع من قبلنا سبها اذا كرت فى كتابنا بحجة وكم منها فى أدلة أحكامنا حتى يظهر الناسخ وما ذكره هنا يصلح مفسراً فلا يجعل ناسخاً قول اذا كانت

في غيره تعالى فهو له مع خفاء السبب (قوله كقولهم شرأه زاناب) وتخصيصه بتقدير الصفة كجاءه اليه البعض أي شرع عظيم (قوله أو استفهامة) هذا مذهب شريعتهم منهم (قوله أو موصولة وما بعدها صلته الخ) هذا مذهب الاخفش (قوله أي ذلك العذاب بان الله نزل الكتاب فرفضوه بالتكذيب) يعني ليس سبب العذاب مجرد تنزيل الكتاب بالحق بل هو مع رفضه له ولما كان الاول سبباً مفضياً الى الثاني اكتفي به (قوله ليس البران تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب) أي ليس البر مجرد ذلك ولكن البر لا يكون الا بر من آمن بالله الخ فيكون التوجه الى القبلة برا اذا اقرن به الايمان بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبيين فمن كفر بكتاب من كتب الله أو ببعض النبيين فلا فائدة في التوجه الى القبلة وأما أفراد الكتاب وجع الملائكة والنبيين فلا شعار بقية الكتاب بالنسبة الى عدد الملائكة والانبياء (قوله والاول) (٢١٢) أوفى وأحسن) امانته أوفى فموافقته مع السابق وهو قوله تعالى ليس البر

ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب وامانه أحسن فلان المقصود معرفة البر ومنه يعلم البر بخلاف العكس (قوله أو المصدر) أي الضمير للمصدر وهو الانيان (قوله والجار والجرور في موضع الحال) أي كائنا على حبه أي مع حبه فيكون على معنى مع صرح بذلك صاحب المغني وهذا العرابه على التقادير المذكورة (قوله لان ايتاءهم) خبره مقدر وهو صدقة وصلة (قوله يريد المحاويج منهم الخ) فيه نظر فان المحاويج هم المساكين فهم داخلون في المساكين فذكرهم يكون تكراراً والجواب أن يقال المراد من المحاويج هم الفقراء وهم غير المساكين فان

كستخصيص قولهم \* شرأه زاناب \* أو استفهامة وما بعدها الخبر أو موصولة وما بعدها صلة والخبر محذوف (ذلك بان الله نزل الكتاب بالحق) أي ذلك العذاب بسبب ان الله نزل الكتاب بالحق فرفضوه بالتكذيب أو الكتمان (وان الذين اختلفوا في الكتاب) الامم فيه امال الجنس واختلافهم ايمانهم ببعض كتب الله تعالى وكفرهم ببعض أو العهد والاشارة اما الى التوراة واختلفوا بمعنى تخلفوا وعن المنهج المستقيم في تأويلها وخلفوا خلاف ما أنزل الله تعالى مكانه أي حروفاً فيها واما الى القرآن واختلفهم فيه قولهم سحر وتقول وكلامه بشر وأساطير الاولين (لني شفاق بعيد) لني خلاف بعيد عن الحق (ليس البران تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب) البر كل فعل مرضى والخطاب لاهل الكتاب فاتهم أكثر والخوض في أمر القبلة حين حوالت وادعى كل طائفة ان البر هو التوجه الى قبلته فرد الله تعالى عليهم وقال ليس البر ما أتم عليه فانه منسوخ ولكن البر ما بينه الله واتبه المؤمنون وقيل عام لهم وللساهمين أي ليس البر مقصوراً بامر القبلة وليس البر العظيم الذي يحسن ان تذهبوا بشأنه عن غيره أمرها وقرأه جزءة وحفص البر بالنصب (ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبيين) أي ولكن البر الذي يبنى أن يهتم به بر من آمن بالله ولكن ذال البر من آمن ويؤيده قراءة من قرأ ولكن البار والاول وأوفى وأحسن والمراد بالكتاب الجنس او القرآن وقرأه نافع وابن عامر ولكن بالتخفيف ورفع البر (وأتى المال على حبه) أي على حب المال كما قال عليه الصلاة والسلام لما سئل أي الصدقة أفضل قال ان تؤتيه وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتحشى الفقر وقيل الضمير لله والمصدر والجار والجرور في موضع الحال (ذوي القربى واليتامى) يريد المحاويج منهم ولم يقيدهم بالاتباس وقدم ذوى القربى لان ايتاءهم أفضل كما قال عليه السلام صدقتك على المسكين صدقة وعلى ذوى رحلك اثنان صدقة وصلة (والمساكين) جمع المسكين وهو الذي أسكنته الخلة وأصله دائم السكنون كالمسكين للدائم السكر (وابن السبيل) المسافر سمي به لانزمته السبيل كما سمي القاطع ابن الطريق وقيل الضيف لان السبيل يعرف به (والسائلين) الذين أجتأهم الحاجة الى السؤال وقال عليه السلام للسائل حق وان جاء على فرسه (وفى الرقاب) وفى تخليصها بمعاونة المكاتبين أو فك الاسارى أو ابتياع الرقاب اعتقها (وأقام الصلاة) المفروضة

المسكين من يملك شيئاً يقع وقفاً من حاجته ولا يملكه فيه والفقير من لا يملك شيئاً يقع وقفاً من حاجته وفيه نظر اذ لو كان كذلك لزم ان يكون فقراً غير ذوى القربى واليتامى غير مذكورين في الآية والاولى أن يقال المسكين شامل للفقير وتخصيص فقراء ذوى القربى باختصاصهم بشدة اهتمام الشرع بهم لان فهم جهتيهم فان قلت ايتاء ذوى القربى مأمور به سواء كانوا محاويجاً أو لا قلت الامر كذلك لكن ايتاء المذكورين في الآية فرض فقيد ذوى القربى في المحاويج ليس يكون ايتاءهم فرضاً فيكون ايتاء المذكورين في الآية على طريق واحد وفيه نظر سيجيء (قوله بر عفا به) أي يقدمه لانه تقدم بسببه فكانه يقدمه (قوله كما قال عليه السلام لسائل حق وان جاء على فرسه) فان قلت هذا الاناسب ما قلناه من الجاء الحاجة الى السؤال لان الحاجة فرعان لا يكون في بدثنى قلت يجوز أن يكون الفقير الكافر مع وجود الفقر فان الفقير كافر فوه هو الذي ليس له مال يقع

وأتى

المسكين من يملك شيئاً يقع وقفاً من حاجته ولا يملكه فيه والفقير من لا يملك شيئاً يقع وقفاً من حاجته وفيه نظر

المسكين من يملك شيئاً يقع وقفاً من حاجته ولا يملكه فيه والفقير من لا يملك شيئاً يقع وقفاً من حاجته وفيه نظر اذ لو كان كذلك لزم ان يكون فقراً غير ذوى القربى واليتامى غير مذكورين في الآية والاولى أن يقال المسكين شامل للفقير وتخصيص فقراء ذوى القربى باختصاصهم بشدة اهتمام الشرع بهم لان فهم جهتيهم فان قلت ايتاء ذوى القربى مأمور به سواء كانوا محاويجاً أو لا قلت الامر كذلك لكن ايتاء المذكورين في الآية فرض فقيد ذوى القربى في المحاويج ليس يكون ايتاءهم فرضاً فيكون ايتاء المذكورين في الآية على طريق واحد وفيه نظر سيجيء (قوله بر عفا به) أي يقدمه لانه تقدم بسببه فكانه يقدمه (قوله كما قال عليه السلام لسائل حق وان جاء على فرسه) فان قلت هذا الاناسب ما قلناه من الجاء الحاجة الى السؤال لان الحاجة فرعان لا يكون في بدثنى قلت يجوز أن يكون الفقير الكافر مع وجود الفقر فان الفقير كافر فوه هو الذي ليس له مال يقع

الطيب بالمستأنه وما سرق مقام التخوف بقرينة قوله ولا تتبعوا خطوات الشيطان فالمناسب تفسير الطيب بما لا شبهة فيه وههنا كلام آخر وهو ان يقال اذا كان المراد من الطيب في الآية السابقة المعنى الذي رجمه الصنف فالمراد من الطيبات في هذه الآية الحلال ويكون الامر بأكل بعض الطيبات الامر بأكل ما لا شبهة فيه من أنواع الحلال (قوله لا تتماهى) أى لا تماهى فعل العبادة ولك أن تقول العبادة نفس الشكر لانه فضل بنى عن تعظيم النعم لكونه منعماً والعبادة أيضاً كذلك فلا يحسن قوله لا يتم الا بالشكر ويمكن ان يقال قد تكون العبادة بدون الشكر بان يعبد الله لاستحقاقها لا لكونه

الشكر اللسانى (قوله بالاستيثار على مضطراً آخر) بان يؤثر نفسه على ذلك المضطر الآخر بان يفرد بأكل الموجود كله مع الاستغناء عن بعضه فهلك ذلك المضطر (قوله أو قصر حرمة على حال الاختيار الخ) مراده ان معنى الآية ليس قصر الحرمة على ما ذكر بل المعنى ما حرم عليكم هذه الاشياء أى الميتة فى حال من الأحوال الا فى حال الاختيار فيكون المستثنى محذوفاً مقدرًا بقرينة قوله تعالى فى اضطر غير باغ الخ (قوله ما يتلبس بالنار) فيكون مجازاً مرسلًا بعلاقة السببية والمسببية وهذا ما شارك للدم الذى هو الدية فى علاقة التلبس وان كان الدم سبب الدية بعكس المثال المذكور (قوله أكلت دما الخ) بعيدة مهوى القرط عبارة عن طول عنقهها وطية النشم عنها طية الراحة وحاصل معناه انه خوف زوجته بان يجعل لزوجته ذلك فقد أكلت دما أى فعلت ما هو عار لى لان أخذ الدية عار عندهم (قوله مل بطونهم) هذا بيان حاصل المعنى ولازمه وأصل المعنى بأكلون أكلًا كاتفاق بطونهم أى فى جميعها (قوله فى الآخرة يكتمان الحق الخ) الظرف متعلق بالمغفرة لا باشتراى اذ هم لم يشتروا فى الآخرة بل فى الدنيا وقوله يكتمان الحق لطعام الخ متعلق باشتراى لان الكتمان المذكور واشترأهم العذاب بالمغفرة ليس فى الآخرة بل فى الدنيا (قوله وماتامة مرفوعة بالابتداء) هذا مذهب سيبويه وكون ماتامة وأسنهامة أو موصولة لتمامها هو بالنظر الى أصل التركيب وأما فى الحال فليس المراد بها هذه المعاني بل نقلت مالى معنى التجب واعلم ان التجب اذا استعمل بالنسبة الى الله تعالى فهو مجرد استعظام الشيء وأما اذا استعمل

(واشكر والله) على ما رزقكم وأحل لكم (ان كنتم اياه تعبدون) ان صح انكم تخصونه بالعبادة وتقررون انه مولى النعم فان عبادته تعالى لا تتم الا بالشكر فالمتعلق بفعل العبادة هو الامر بالشكر لا تمامه وهو عدم عند عدمه وعن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انى والانس والجن فى نيا عظيم أخلق ويعبد غيرى وأرزق ويشكر غيرى (انما حرم عليكم الميتة) أكلها والانتفاع بها وهى التى ماتت من غير ذكاة والحديث الحق بهما ما بين من حى والسلك والجرد آخر وجهما العرف عنها أو استثناء الشرع والحرمة المضافة الى العين فتتصرف فيها طرفة الاما خصه الدليل كالتصرف فى المدبوغ (والدم ولحم الخنزير) انما خص اللحم بالذكر لانه معظم ما يؤكل من الحيوان وسائر أجزائه كالتابع له (ومأمله بغير الله) أى رفع به الصوت عند ذبحه للصنم والاهلال أصله روية الهلال يقال أهل الهلال وأهلته لكن لما جرت العادة أن يرفع الصوت بالتكبير اذ روى سمي ذلك اهلالاً ثم قيل لرفع الصوت وان كان غيره (فمن اضطر غير باغ) بالاستيثار على مضطراً آخر وقراءعاصم وأبو عمر ووجهه بكسر النون (ولاعاد) سد الرمي أو الجوع وقيل غير باغ على الوالى ولا عاد بقطع الطريق فعلى هذا لا يباح للعاصى بالسفر وهو ظاهر مذهب الشافعى وقول أحمد جرحهما لله تعالى (فلا تأثم عليه) فى تناوله (ان الله شفور) لما فعل (رحيم) بالرخصة فيه فان قيل انما يفيد قصر الحكم على ما ذكره من حرام لم يذكر قلت المراد قصر الحرمة على ما ذكر مما استحوذوا مطلقاً أو قصر حرمة على حال الاختيار كأنه قيل انما حرم عليكم هذه الاشياء ما لم تضطروا اليها (ان الذين يكتنون ما نزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنًا قليلاً) عواضق حراً (أولئك ما يأكلون فى بطونهم الا النار) اما فى الحال لانهم كانوا ما يتلبس بالنار لكونها عقوبة عليه فكانه أكل النار كقوله

أكلت دما لم أزرعك بضرة \* بعيدة مهوى القرط طيبة للنشر

يعنى الدية وفى المسأل أى لا يأكلون يوم القيامة الا النار ومعنى فى بطونهم مل بطونهم يقال أكل فى بطنه وأكل فى بعض بطنه كقوله \* كوا فى بعض بطنكمو تعفوا \* ولا يكلمهم الله يوم القيامة) عبارة عن غضبه عليهم وتعرض بحرماتهم حال مقابلتهم فى الكرامة والزنى من الله (ولا يذكهم) لا يثنى عليهم (ولهم عذاب أليم) مؤلم (وأولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى) فى الدنيا (والعذاب بالغفرة) فى الآخرة يكتمان الحق للطعام والاعراض الدنيوية (فما أصبرهم على النار) تجب من حاطم فى الالتباس بموجبات النار من غير مبالاة وماتامة مرفوعة بالابتداء وتخصيصها

وطية النشم عنها طية الراحة وحاصل معناه انه خوف زوجته بان يجعل لزوجته ذلك فقد أكلت دما أى فعلت ما هو عار لى لان أخذ الدية عار عندهم (قوله مل بطونهم) هذا بيان حاصل المعنى ولازمه وأصل المعنى بأكلون أكلًا كاتفاق بطونهم أى فى جميعها (قوله فى الآخرة يكتمان الحق الخ) الظرف متعلق بالمغفرة لا باشتراى اذ هم لم يشتروا فى الآخرة بل فى الدنيا وقوله يكتمان الحق لطعام الخ متعلق باشتراى لان الكتمان المذكور واشترأهم العذاب بالمغفرة ليس فى الآخرة بل فى الدنيا (قوله وماتامة مرفوعة بالابتداء) هذا مذهب سيبويه وكون ماتامة وأسنهامة أو موصولة لتمامها هو بالنظر الى أصل التركيب وأما فى الحال فليس المراد بها هذه المعاني بل نقلت مالى معنى التجب واعلم ان التجب اذا استعمل بالنسبة الى الله تعالى فهو مجرد استعظام الشيء وأما اذا استعمل

اذ التقدير أحب الانقلاب ولو كان الانقلاب على أحبه حذف الثاني لدلالة الأول عليه (قوله كالانبياء عليهم السلام والمجتهدين في الاحكام) العلم بكون النبي حقا ظاهر بالجمرة واما كون المجتهد محقا فلقاتل ان يقول من أين يظهر للعلمي كونه محقا وقد يقال للعلم المراد بالعلم ما يشمل الظن لان غاية ما يحصل للعالمي ان يفهم ان المجتهد وصل اجتهاده الى كذا وكل ما بلغ اجتهاده يجب العمل به لكن المقدمة الاولى ظنية اذ لم يحصل العلم بالسماع من المجتهد واذ كانت احدي مقدمات الدليل ظنية كانت النتيجة أيضا كذلك وفيه انه خلاف ما مر من عدم اتباع الظن وأسافيه اشكال الا اذا حصلت قرائن توجب العلم ببلوغ اجتهاده اليه (قوله فهو في الحقيقة ليس بتقليد) يعني ان التقليد العمل بقول الغير من غير دليل واما اتباع النبي وكذا اتباع المجتهد فليس كذلك بل هو بالدليل فان الشرع اوجب على العالمي اتباع العالم وهذا دليل الاتباع (قوله ومثل داعي الذين كفروا كمثل الذي ينطق أو مثل الذين كفروا كمثل البهائم التي ينطق) في التوجيه الأول تقدير مضاف في طرف المشبه وفي الثاني تقدير مضاف في المشبه به واما وجوب هذا التقدير وان كان التشبيه مر كبالمرقا ليكون فيه تشبيه كل جزء بجزء آخر لان المناسبة تقتضي اضافة المثل أي الحال والقصة في الطرفين الى المتناسبين الواقع أحدهما مثل موقع الآخر وان لم يكن المقصود تشبيهه بنحو مثلهم كمثل الذي استوفى نارا ولم يحسن مثلهم كمثل نار استوفت هذا محصول ما ذكر العلامة التفتازاني في الوجه الأول أظهر في الدلالة على ان داعي الكافرين داعي لما لا يسمع الادعاء ونداء وان كان الوجه الثاني يدل عليه أيضا فمن انه اذا قدر المضاف (٢١٠) في المشبه به كان كفايا في التشبيه اذ يكفي أن يقال مثل الذين كفروا كمثل

البهائم بل الظاهر ان يقال ومثل الذين كفروا كمثل البهائم في ان لا تسمع الا دعاء ونداء وبالجملة فالوجه الاول أولى (قوله وقيل هو تشبيههم في اتباع آبائهم الخ) ان أراد ان هذا الوجه ظاهره معنى اللفظ فليس كذلك لان المشبه به في الظاهر هو التي ينطق بالبهائم لانفس البهائم وان أراد ان ما له هذا فهو راجع

الدين اذ اعلم بدليل ما أنه محي كالانبياء والمجتهدين في الأحكام فهو في الحقيقة ليس بتقليد بل اتباع لما أنزل الله (ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينطق بما لا يسمع الادعاء ونداء) على حذف مضاف تقديره ومثل داعي الذين كفروا كمثل الذي ينطق أو مثل الذين كفروا كمثل بهائم التي ينطق والمعنى ان الكفرة لانهم كهم في التقليد لا يلقون أذهانهم الى ما يتلى عليهم ولا يتأملون فيما يقر رمههم فهم في ذلك كالبهائم التي ينطق عليها فتسمع الصوت ولا تعرف مغزاه وتحس بالنداء ولا تفهم معناه وقيل هو تشبيههم في اتباع آبائهم على ظاهر حالهم جاهلين بحقيقتها بالبهائم التي تسمع الصوت ولا تفهم ما تحته أو تشبيههم في دعائهم الاصنام الناعق في نعقة وهو التصويت على البهائم وهذا يعني عن الاضمار ولكن لا يساعده قوله الادعاء ونداء لان الاصنام لا تسمع الا أن يجعل ذلك من باب التمثيل المركب (صم بكم عمي) رفع على التم (فهم لا يعقلون) أي بالفعل للاخلال بالنظر (يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم لما روع الأمر على الناس كافة وأباح لهم ما في الارض سوى ما حرم عليهم أمر المؤمنين منهم أن يتحرروا بطيبات ما رزقوا ويقوموا بحقوقها فقال

الى الوجه الثاني من الوجهين الاولين وهو الذي قدر المضاف في جانب المشبه به ثم انه على هذا يلزم أن لا يكون واشكروا لاني ينطق كثير فائدة بل يكفي ان يقال كمثل البهائم التي لا تسمع الادعاء ونداء (قوله وهذا يعني عن الاضمار) فيه نظر اذ فيه أيضا اضمار وهو قوله في دعائهم الاصنام والجواب ان المراد من الاضمار ههنا اضمار غير ما ذكرنا اضماره ثم مشترك بين هذين الوجهين والوجهين الاولين اذ في الوجه الاول لا بد من تقدير ومثل داعي الذين كفروا في دعوتهم كمثل الناعق في نعقة البهائم وقس عليه الباقي من الوجوه لكن غير الوجه الاخر لا بد فيه من اضمار شيء آخر في أحد الطرفين ولا يلزم في هذا الوجه فان قلت ما رجه التشبيه في هذه الوجوه قلت وجهه عدم القائل في القول وفائدته وهو في الوجه الاول الدعوة من جانب المشبه والنطق من جانب المشبه به وقس عليه باقي الوجوه (قوله الا ان يجعل ذلك من باب التمثيل المركب) يعني لوجه ما ذكرنا تشبيهام فرقا بان تكون تشبيهات متعددة تشبيه الذين كفروا بالناعق وتشبيه دعوة الاصنام بنطق الناعق بما لا يسمع الادعاء وتشبيه الاصنام بما لا يسمع الادعاء لم يصح الكلام اذ لم يكن للاصنام سمع وأما اذا جعل الكلام من باب التمثيل المركب لا يلزم ما ذكرنا فيه تشبيه المجموع بالمجموع أي فلا يلزم تشبيه الاصنام بما لا يسمع الادعاء وردة العلامة التفتازاني بان التشبيه وان كان مركبا لكن المذكور في الجانبين لا بد أن يكون له دخل في التشبيه وان يكون ماعتبر في أحد الجانبين عماله المناسبة في الجانب الآخر وهذا يدفع ما يقال ان مبنى التزييف على انه يجعل من التشبيهات المفرقة دون المركبة (قوله طيبات ما رزقوا) اذا فسر الطيب فبما تقدم بالاشبهه فيه فالظاهر ان المراد ههنا مستلذاتها كما سبب صاحب الكشاف وليس المراد ما اشبهه فيه فقط لانه تقدم والمناسب عدم التكرار وايضا ههنا مقام الامتنان فالمناسب تفسير

فدره متعلق عام ككائن أو حاصل أى حلالا كائنا أو يكون اللغو حلالا ان علق بكلا وكل منهما لا يجوز نه النجاة (قوله اذ الحلال دل على الاول) يعنى الوجه الثانى اولى اذ الحلال الخ قال العلامة التفتازانى قد يفسر الطيب بما تستطيبه الشهوة المستقيمة ورد بان ما ليس كذلك اما حلال بلا شبهة فلا يمنع ولا يخارج بقيد الحلال اقول فيه نظرا لان ما لا يكون حلالا بلا شبهة لا يخرج بقيد الحلال اذ لعله يكون حلالا لكن يكون بشبهة الا ان يقال المراد من الحلال بلا شبهة ما علم حكم الشرع بحليته ولك ان تقول ما ذكره المصنف دل على انه لا يجوز حمل الطيب على المعنى الاول وهو ما يستطيبه الشرع اذ هو معنى الحلال فيكون تكرار الا ان يقال المراد هنا بما يستطيبه الشرع مما لا يستكرهه الشرع بوجه من الوجوه وهو الحلال البين الذى ليس فيه شبهة أصلا كما ورد فى الحديث الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمهن الا الله الحديث (٢٠٩) ولذا فسر صاحب الكشف

بالظاهر من كل شبهة وحيثئذ بقوله اذ الحلال دل على الاول ممنوع (قوله وجعلت ضمة الطاء كأنها على الواو) لان الواو المضمومة قد تقبل همزة كفى وقت (قوله واستعبر الأمر) لئلا يبينه بعثه لهم على الشر) فيه شيان أحدهما انه اذا كان الامر بمعنى البعث كان حق العبارة انما يأمركم بالسوء والنجاة الثانى انه اذا كان بمعنى البعث كان حقها ان يقال انما يأمركم بالسوء أو على الاول الباء بمعنى اللام وفى الكلام قلب والاصل انما يأمركم بالسوء انما يبين لكم بالسوء فقيل انما يأمركم بالسوء بمعنى

(طيبا) يستطيبه الشرع أو الشهوة المستقيمة اذ الحلال دل على الاول (ولا تتبعوا خطوات الشيطان) لا تقتدوا به فى اتباع الهوى فنحرموا الحلال وتحلوا الحرام وقرأ نافع وأبو عمرو وجزء والبرزى وأبو بكر حيث وقع بتسكين الطاء وهما لغتان فى جمع خطوة وهى ما بين قدمى الخاطى وقرئ بضمتين وهمزة جعلت ضمة الطاء كأنها عليها وفتحتين على انه جمع خطوة وهى المرة من الخطو (انه لكم عدو مبين) ظاهر العداوة عند ذوى البصيرة وان كان يظهر الموالاتن يغويه ولذلك سماه وليا فى قوله تعالى وإليازمهم الطاغون (انما يأمركم بالسوء والفحشاء) بيان لعداوته ووجوب التحرز عن متابعتها واستعبر الامر لئلا يبينه وبعثه لهم على الشر تسفيها لرأيهم وتحقيرا لشأنهم والسوء والفحشاء ما أنكره العقل واستقبحه الشرع والعطف لاختلاف الوصفين فإنه سوء لا غشام العاقل به وغشاء باستقباحه اياه وقيل السوء يعم القبائح والفحشاء ما يتجاوز الحد فى القبح من الكبائر وقيل الاول مالا حذ فيه والثانى مائى فى الحد (وان تقولوا على الله مالا تعلمون) كالتخاذل لانداد وتحليل المحرمات وتحريم الطيبات وفيه دليل على المنع من اتباع الظن رأسا وأما اتباع المجتهد لمأدى اليه ظن مستند الى مدرك شرعى فوجوبه قطعى والظن فى طريقه كما بيناه فى الكتب الاصولية (واذ قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله) الضمير للناس وعلل بالخطاب عنهم للنداء على ضلالهم كأنه التفت الى العقلاء وقال لهم انظروا الى هؤلاء الخى ماذا يحبون (قالوا بل ننبع ما أنزلنا الله من قبلنا) ما وجدناهم عليه نزلت فى المشركين أمر واتباع القرآن وسأمر ما أنزل الله من الحجج والآيات فنجحوا الى التقليد وقيل فى طائفة من اليهود دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الاسلام فقالوا بل ننبع ما وجدنا عليه آباءنا لانهم كانوا خير امنا وأعلم وعلى هذا فيع ما أنزل الله التوراة لانها ايضا تدعو الى الاسلام (أولو كان آباؤهم لابعثون شيئا ولا يهتدون) الواو للحال والعطف والهمزة للرد والتعجب وجواب لو محذوف أى لو كان آباؤهم جهالة لا يتفكرون فى أمر الدين ولا يهتدون الى الحق لاتبعوهم وهو دليل على المنع من التقليد لكن قدر على النظر والاجتهاد وأما اتباع الغير فى

(٢٧) - (بىضاوى) - (اول)

انما يبينكم للسوء مثل عرضت الناقعة على الخوض اشعارا بان الاصل السوء وأولياء الشيطان يعرضون عليه وعن الثانى ان الباء بمعنى اللام أو بمعنى على على ما جوزه الكوفيون من وقوع بعض حرف الجر مقام بعض (قوله) واما اتباع المجتهد فيما أدى اليه اجتهاده الخ) يعنى ان الشارع صلى الله عليه وسلم أوجب على المجتهد العمل بما أدى اليه اجتهاده وظنه فاذا ظن حلال شيئا من الاشياء كان ذلك الشئ حلالا بالنسبة اليه البتة الى ان يتغير اجتهاده فكان الحكم بحل ذلك الشئ عاما لا ظنا والظن واقع فى طريقه بان يقف على دليل واجتهادى بتحقيق معناه يحصل له الظن بان معناه كذا فاذا حصل ذلك الظن وكان مفيد للحل حصل له العلم بحله لانه فى الواقع حل له فى ذلك الوقت الا الظن واقعا فى طريقه أى فى دليله الذى حصل العلم المذكور ولهذا تفصيل مذكور فى أوائل حاشية شرح المختصر لاه (قوله أى لو كان آباؤهم لابعثوا الخ) والتقدير اتبعوهم ولو كان الخسوء كانت الواو حالية أو للعطف كفى قوله أحد



(قوله تعالى وتقطع بهم الأسباب) قال العلامة التفتازاني الباء للسببية بتقدير مضاف أي بكفرهم أو الحالية أي ملتبسة بهم أقول فيه نظر لان معنى قطع زال ولا يخفى ان زمان زوال الأسباب عنهم ليس زمان التباسها بهم لكن الحالية تقيده الاتحاد والاولى ان يجعل الباء بمعنى عن فان الباء قد تنجيء بمعنى عن كما في قوله تعالى فاستل به خبيراً (قوله ولأول أظهر) لشبهتين لفظي ومعنوي اما اللفظي فلاستغناءه عن تقدير قدروا المعنوي فلان العطف يفيد كونه أمراً مستقلاً في افاضة تفضيع الامر بخلاف ما اذا جعل حالاً فإنه ليس بمستقل بل فيه قيد لشيء آخر (قوله الوصل) بضم الواو وفتح الصاد المهملة جمع وصلة (قوله السبب الحبل الذي يرتقي به الشجر) هذا التخصص غير مذكور في الصحاح بل المذكور فيه ان السبب الحبل والسبب أيضا كل شيء يتوصل به الى غيره نعم ذكر العلامة النسابة ويرى اهمه قالوا ان الحبل لا يدعى سببا لابعدان ينزل ويصعد به وعلى هذا بقي أيضا الاشكال في التخصص بالشجر (قوله لو للتمنى ولذلك أوجب بالفاء) وتقدير الكلام لو ثبت اننا كره فنتبرأ فاحصل المعنى ليت ثبوت الكره فالتبرؤ وقوله ولذلك أوجب بالفاء يدل على ان الوالشرطية لا تدخل على جواب الفاء وانما تنمؤ ذلك أي الكره الى الدنيا والتبرؤ منهم فيها لان التبرؤ منهم في الآخرة لا ينفع المتمنين المتبعين بكسر الباء ولا يضر المتبعين بفتحها في عذاب دائم لا يعود عليهم بسبب التبرؤ عنهم شيء قال العلامة التفتازاني واما على قراءة مجاهد وهو قوله اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا بيضاء الاول على الفاعل والثاني على المفعول ففيه اشكال لان الاتباع اذا تبرؤا في الآخرة (٢٠٨) لم يكن لهذا التمنى معنى بل ينبغي ان يكون من قبل المتبوعين على ما قيل

ان حقه ان يقرأ قال لذين اتبعوا على البناء للمفعول واعترض بان هذا يكون تمنياً بل الدنيا بعد ذلك الآخرة وفيه نظر أقول أي اعترض على ما قل من انه لم يكن لهذا التمنى معنى بانا لانسل ان لامعنى له بل معناه تمنى التابعون ذل الدنيا للمتبوعين بالتبرؤ

(وتقطع بهم الأسباب) يحتمل العطف على تبرأوا والواو والحل والاول أظهر والاسباب الوصل التي كانت بينهم من الاتباع والاتفاق على الدين والاعراض الداعية الى ذلك وأصل السبب الحبل الذي يرتقي به الشجر وقرئ وتقطع على البناء للمفعول (وقال الذين اتبعوا لو اننا كره فنتبرأ منهم كاتبرؤا منا) لو للتمنى ولذلك أوجب بالفاء أي ليت لنا كره الى الدنيا فنتبرأ منهم (كذلك) مثل ذلك الآراء الفظيعة (برهم الله أعمالهم حسرات عليهم) ندامات وهي نالت مفاعيل يرى ان كان من رؤية القلب والاخال (وما هم بخارجين من النار) أصله وما يخرجون فعدل به الى هذه العبارة للبالغة في الخلود والاقنات عن الخلاص والرجوع الى الدنيا (يا أيها الناس كلوا مما في الارض حلالاً) نزات في قوم حرموا على أنفسهم رفيع الاطعمة والملابس وحلالا لمفعول كلوا أو وصفة مصدر محذوف أو حال مما في الارض ومن للتبعيض اذ لا يؤكل كل ما في الارض

عنهم في الدنيا كما حصل لهم أي للمتبوعين ذل الآخرة ووجه النظر ان على هذا التقدير لا يلائم كاتبرؤا منا اذ ليس في العبارة السابقة اشعار بتبرؤ المتبوعين من التابعين بل الكلام السابق مفيد لتبرؤ التابعين من المتبوعين فتأمل (قوله مثل ذلك الآراء) انما ذكر المصدر للتلاخيخ الى التأويل بل في ذلك كبراسم الاشارة وهذا على ما نقل سيبويه من تذكير هذا المصدر وتأنيبه مثل اراءة وآراء واقامة واقام ونحوهما (قوله ومن للتبعيض) يدل على انها للتبعيض على كل من الاحتمالات المذكورة وفيه نظر ان على تقدير ان يكون حالاً لا مفعولاً لوجه جعل من للتبعيض اذ على هذا التقدير يكون اسكوا مفعولاً واحداً محذولاً والآخر مما في الارض لانه في الحقيقة مفعول على تقدير كون من للتبعيض اذ هو في تقدير كلوا بعض ما في الارض بل تكون ابتدائية أي كلوا كلابتداء مما في الارض قاله العلامة التفتازاني ثم قال في الكشاف اشعاره بان لا يجوز ان تكون للتبيين أقول لا يظهر سبب عدم الجواز لانه اما بسبب لزوم تقدم البيان على المبين وهذا لا يصلح سبب الامتناع اذ هم قد جوزوا تقديم البيان على المبين كما نص عليه الرضى واما بسبب ان الحلال ليس بعينه ما في الارض لان ما في الارض حلال وحرام وهو أيضا ليس بسبب اذ البيان لا يستلزم الحصر أي انحصاره في المبين ولا العكس كما في خاتم فضة وقوله تعالى واجتنبوا الرجس من الأوثان الا ان ثبت ان ما بعد من التبيين يجب ان لا يكون أعم مما قبله نعم لو كان من للتبيين لم تكن العبارة مصرحة بان المقصود كل بعض جنس ما في بعض الارض ولم يعلم ان ما في الارض حلال وحرام ثم قال فان قيل لم لا يجوز ان يكون مما في الارض حالاً تقدم عليه لتذكيره قلنا لان كون من للتبعيض ظراً فاستقرا وكون الفاعل حالاً لا يقول به النحاة أقول حاصل السؤال انه لم لا يجوز ان يكون على تقدير كون حلالاً لمفعولاً ان يكون مما في الارض حالاً وتنكون من تبعيضية أي حالاً لانه كونه بعض ما في الارض وحصل الجواب انه لزم على تقدير كون مما في الارض حالاً أحد الأمرين اما كون من التبعية أي مجموع من التبعية ويجروها نظر فاستقرا ان

(طيباً)

(قوله لأنه لا ينقطع محبتهم لله) هذا يدل على أن محبتهم لله أدم وأمد لانه على انها أقوى فلا ذل لا يلزم من الدوام القوة والشدة اذ قد يكون ضعيف أدم وجودا من القوى ثم ان قوله ولذلك يعدلون الخ لا يدل على انقطاع المحبة فتأمل والاولى أن يقال ان المحبة على قدر اعتقاد الكمال في حق ذلك الشيء واعتقاد اقبال النفع منه ولا يخفى أن اعتقاد المؤمنين لكمال الله تعالى وجلاله وإيصال النفع أقوى من اعتقاد الكافرين كمال الاصنام بل لا يبعد أن يقال ان الكافرين اذا رجعوا الى أنفسهم ورفضوا العناد وجدوا محبة الخالق تعالى في أنفسهم أشد من محبة الاصنام لاعتقادهم الكمال في حق الله تعالى في القدرة وعدم قدرة الاصنام ولذا قد يتبرؤن عن الاصنام ويلجئون الى الله تعالى في الشاكر كما قال تعالى فاذا ركبو الفلك دعوا الله مخلصين له الدين الآية (قوله ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا باخذ الأنداد) وضع الظاهر موضع المضمر للتصريح بظلمهم وسبب عذابهم ولفظ الذي الذي للماضى لتتزيل ما هو سيكون البتة منزلة ما هو كائن ومن فوائد ذكر هذه الجلة بعد ذكر المتخذين للانداد ان العباد اذا انتظار السامع واضطرابه لانه لماسمع الخطاب عظيم جرهمهم وقبح صنيعهم انظر ان يعلم ما استحقوه بسببه فقيل ولو يرى الذين ظلموا وقال العلامة التفتازانى اعمالى قراءة وتورى بالخطاب فهو أيضاً ترى متعد الى مفعول واحد وبنى ان يكون اذ يرون بدلامن الذين ظلموا وكذا تبرأ لانه لم يعدل الابدال من البسئل وان القوة لله جميعا في موقع بدل الاشتغال من العذاب وفي جهله بمنزلة المبصر المشاهد لا يخفى أقول يجوز أن يكون اذ اقباع على ظرفيته من غير أن يكون بدلاف يكون ظرفا لرى أى لورى الذين ظلموا كائنين في حال رؤيتهم العذاب واعلم انه (٢٠٧) اذ اقربى ولو يرى بياء الغيبة كان

بمعنى العلم وأما اذ اقربى ببناء الخطاب كان بمعنى الابصار (قوله ولو يرى الذين ظلموا ائندادهم لا تنفع لهم الخ) فيه نظر اذ لا يلزم من هذا الشرط هذا الجزاء فان عدم نفع الاصنام لا يستلزم عدم نفع غير الله مطلقا والجواب انهم لما اعتقدوا ان لاشئ أنفع لهم من الاصنام ولهذا عبدهم وهاو ظهروا لهم انها لا تنفع علموا ان لانفع الا

الطاعة وصونه عن المعاصى (والذين آمنوا أشد حبا لله) لأنه لا ينقطع محبتهم لله تعالى بخلاف محبة الأنداد فانها لا اغراض فاسدة موهومة تزول بادي سبب ولذلك كانوا يعدلون عن آلهتهم الى الله تعالى عند الشدائد وعبدون الضم زمانا ثم رفضونه الى غيره (ولو يرى الذين ظلموا) ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا باخذ الأنداد (اذ يرون العذاب) اذ عاينوه يوم القيامة وأجرى المستقبل مجرى الماضى لتحققه كقوله تعالى ونادى أصحاب الجنة (ان القوة لله جميعا) ساد مسد مفعولى يرى وجواب لموحذوف أى ليعلمون ان القوة لله جميعا اذ عاينوا العذاب لتدموا أشد الندم وقيل هو متعاق الجواب والمفعولان محذوفان والتقدير ولو يرى الذين ظلموا ائندادهم لا تنفع لهم الخ ان القوة لله كلها لا ينفع ولا يضرب غيره وقرأ ابن عامر ونافع ويعقوب ولو ترى على انه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أى ولو ترى ذلك لرأيت أمر اعظما وابن عامر اذ يرون على البناء للمفعول ويعقوب ان بالكسر وكذا (وان الله شديد العذاب) على الاستئناف أو اضمار القول (اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا) بدل من اذ يرون أى اذ تبرأ المشبوعون من الاتباع وقرئ بالعكس أى تبرأ الاتباع من الرؤساء (ورأوا العذاب) أى رأين له والواو للحال وقدم ضمرة وقيل عطف على تبرأ

الله (قوله ولو ترى لرأيت أمر اظليعا) فان قلت على هذا التقدير لا يظهر اعراب قوله تعالى ان القوة لله جميعا وربطه بما سبق والاولى أن يقال لتورى اذ اقربى ببناء الفوقانية كان خطابا عاما ويكون التقدير ترى أيها الخطاب فطبع حال الكافر بن لعامت ان القوة لله جميعا قلنا يمكن أن يقال اذا كان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم يكون ان القوة لله جميعا حالامن ضمير يرون بتقدير علمين أى يرون العذاب حال كونهم علمين ان القوة لله أو يكون بدلامن العذاب كإمرا (قوله على الاستئناف) أى كل من جلتى ان القوة لله جميعا وان الله شديد العذاب اذ اقربى ان فهم بال كسر يكون استنفاجا بالسؤال مقدر كان سائلا قال ان القصة على العذاب والقوة عليه لمن فقيل ان القوة لله جميعا فيكون جوابا للسؤال ومفيدا للزيادة اذ يكفي في الجواب أن يقال ان القوة على العذاب لله فلما قيل ان القوة والقدرة على كل شئ حصل المطلوب والزائد عليه وأما اذا كان بتقدير القول فالتقدير يقولون ان القوة لله جميعا ويمكن أن يقال المراد بالجلة المستأنفة الجلة المتقطعة عما قبلها على اصطلاح النحاة قال ابن هشام في المغنى الجلة المستأنفة نوعان أحدهما الجلة المقتح بها النطق والثانى الجلة المتقطعة عما قبلها نحو قوله تعالى قل سألوا عليا كمنه ذكر انما كنهه في الارض (قوله وقيل عطف على تبرأ) اشارة الى ضعف هذا الوجه لانه يصير رؤوا العذاب بدلامن يرون العذاب وهو لا يفيد قال العلامة التفتازانى ولان الحقيق بالاستعظام والاستفطاع هو تبرؤهم في حال رؤبة العذاب لانه نفسه أقول لا يخفى ان التبرأ انذ كور حقيق بالاستعظام لانه دل على وقوع أمر عظيم

الارادة بوجود ذلك مقتضى ذات البارئ تعالى مطلقا ولم وجود ذلك الوقت دائما وان كان ذاته تعالى مقتضيا لتعلق ارادته بوجود ذلك الوقت في وقت معين آخر غير ذلك الوقت الاوّل لزم التسلسل في الاوقات وهو بدهى الاستحالة قبل يلزم ان يكون لكل وقت آخر وهو معلوم البطلان وههنا بحث آخر وهو ان شارح المقاصد قال ان الاصل المعلول عليه في اثبات قادر به البارئ تعالى انه صانع قديمه صنع حادث وصدور الحادث عن القديم لا يتصور والباطريق القدرة دون الايجاب والايلازم تخالف المعلول عن تمام علته حيث وجدت في الازل العاين دون المعلول انتهى وعلى هذا نقول اذا كان جائزا ان يقتضى الذات تعلق الارادة بالفعل في وقت معين فلم لا يجوز ان يقتضى الذات الفعل في وقت معين فيجوز ان يكون العالم حادثا مع ان الفاعل موجب ولا يلزم تخالف المعلول عن العلة لان الوقت المعين من تمام العلة وهو لم يحصل في الازل فليتأمل في هذا المقام (قوله اذ لو كان معه اليقصر الى آخر الكلام) فيه نظرا ذ لقائل ان يقول لم لا يجوز ان لا توافق ارادتهما ولا يختلفا بان توجه أحدهما الى ايجاد بعض العالم ولا يتلف الآخر الى وجوده والى عدمه أو يكون أحدهما متوجها الى ايجاد بعض العالم والآخر متوجها الى ايجاد البعض الآخر من غير ان توجه كل منهما الى ايجاد ما يوجد الآخر والى عدمه ففي هاتين الصورتين لا يلزم تواردهما متسقتين على مفعول واحد ولا الجزم الثاني للالوهية ويمكن تقرير الدليل على التوحيد بحيث يسقط الاعتراضات بان يقال لو كان الاله متعدد الامكن توجه كل منهما الى ايجاد العالم والا لزم الجزم وعلى هذا فاذا توجه أحدهما الى ايجاد العالم الا يمكن في هذه الحالة توجه الآخر اذ لو لم يمكن لكان المانع توجه الأول فكان الأول غالبا والثاني مغلوبا ولزم الجزم المغلوب واذا امكن فاذا توجه لزم توارده (٢٠٦) العلتين المستقتلين وكذا نقول يمكن ان يراد الآخر في هذه الحالة العدم ولا

يمكن حصول مرادهما ولا وقوع مراد أحدهما للزوم بحجز الآخر وانما كان الجزم فيها للالوهية اذ لاله المعبود بالحق يجب ان يكون كاملا من جميع الجهات اذ لو كان ناقصا لم يكن معبودا بالحق بل الكامل هو الذي يستحق العبودية واما انه يجب

عن معارضة غيره اذ لو كان معه اله بقدر على ما يقدر عليه الآخر فان توافقت ارادتهما فالفعل ان كان لهما لزم اجتماع مؤثرين على أمر واحد وان كان لاحدهما لزم ترجيح الفاعل بل امر جرح وجزم الآخر المنافي لاهليته وان اختلفت لزم التماثل والتطارد كما أشار اليه بقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الاالله لفسد تاوفي الآية تنبيه على شرف علم الكلام وأهله وحث على البحث والنظر فيه (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا) من الاصنام وقيل من الرؤساء الذين كانوا يطيعونهم لقوله تعالى اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ولعل المراد أهم منهما وهو ما يشفله عن الله (يحجبونهم) يعظمونهم ويطيعونهم (كحجب الله) كتعظيمه والميل الى طاعته أى يسوون بينه وبينهم في المحبة والطاعة والمحبة ميل القلب من الحب استعرجية القلب ثم اشتق منه الحب لانه أصابها ورسخ فيها ومحبة العبد لله تعالى ارادة طاعته والاعتناء بتحصيل مرضيه ومحبة الله للعباد ارادة اكرامه واستعماله في

وجود اله كامل من جميع الجهات والارصاف فهو ما يطرق عليه العقلاء كما قلناه العلامة النيسابوري الطاعة

وإذا كان الكامل موجودا فهو حقيق بالعبادة ولا يستحق الناقص وفي هذا المقام كلام طويل الدليل ذكرناه في الحاشية التي كتبناها على شروح المواضع فنأرده فليطلب منها (قوله وقيل من الرؤساء الذين كانوا يطيعونهم لقوله تعالى الخ) يعنى استدلال القائل بالآية المذكورة قال العلامة التفناراني وجه الاستدلال ان التبرأ لا يتصور من الاصنام والجواب انه لا دلالة في الكلام على كون الذين اتبعوا هم أندادا أقول لعل مراد القائل ان الآية المذكورة دلالة على كون الذين اتبعوا هم في امثال وأمرهم هم الذين يحجبونهم كحجب الله بقدر اتصال الآيتين فهم يكفون أنداد ابن عمهم لان المراد بالند المثل على ما صرح به صاحب الكشاف اذ لا يتصور ان يكون المعنى الحقيقي وهو الممثل المعارض (قوله كحجب الله) قال صاحب الكشاف هذا مصدر مبنى للفعل قال العلامة التفناراني اذ لا دلالة في الكلام على الفاعل أعنى المؤمنان فالمعنى على تشبيه محبوبة الاصنام من جهة محبوبة بية الله تعالى من جهة المؤمنين ثم قال فان قيل على هذا كيف يتنظرونه والذين آمنوا أشد حبا لله وقد حكموا ولا يباهمون بحب الاصنام كحجب الله قلناه التشبيه انما وقع بين محبوب وبين المحبتين وان أثر أشد حبا على أحب لشى وسوعه في الاشده محبوبة أقول لك ان تقول لا اتجاه لهذا السؤال فان معنى الكلام على ما ذكره هو تشبيه محبوبة الاصنام من جهة محبوبة بية الله تعالى من جهة المؤمنين فهو يفيد ان محبوبة الله تعالى من جهة المؤمنين أشد من محبوبة الاصنام من جهة الكافرين لان المشبه به يكون أقوى ثم لا يخفى ان أشد المحبة تقتضى شدة المحبوبة فترجيح حب المؤمنين مستلزم لترجيح محبوبة بية الله تعالى من جهة محبوبة لكن هذا خلاف المفهوم من كلامه وخفاء المعنى الذى ذكره صاحب الكشاف عدل الصنف عنه الى ما ذكره ويفهم مما ذكرنا ان قوله يسوون بينه وبينهم فيه نظر الا ان يقال المقصود معرفة مقدار حرمهم للاصنام فيجب ان لا يكون المشبه والمشبه به متساويين ككافر في موضعه

(قوله بحيث تصير المنطقة دائرة بالقطبين) أقول المنطقة عبارة عن دائرة عظيمة على فلك البروج رسم من حركته والمراد من القطبين نقطتان على الفلك هما أبعاد القاطع تلك المنطقة لتساوي الخطوط المستقيمة الواصلة بين كل منهما وبين المنطقة يعني أن كل فلك متحرك بحركة خاصة في الواقع على وجه خاص وله منطقة وقطبان ويمكن أن تكون حركته على خلاف ذلك الوجه بحيث تكون منطقة حركته مارة على النقطتين اللتين هما قطباه في الواقع فإن فلك الأفلاك مثلا له منطقة هي معدل النهار وله قطبان أحدهما الشمالي والآخر الجنوبي ويمكن أن تحركه مشيئة الله تعالى على وجه تكون منطقة مقاطعة للنقطتين اللتين هما قطباه في الواقع (قوله لبطانها وتساوى أجزائها) هذا لا يوجب ما ذكر إذ يمكن أن تكون الأجزاء متفقة الحقيقة لكن حصل لبعضها من الخارج ما يقتضي انصافها بان يكون أوجا والآخر ما يقتضي أن يكون حضيضا فان اتفاق الأفراد في الحقيقة لا يقتضي اتفاقها في الصفات بل يقتضي اختلافها فيها والتمتع بالأفراد واعلم أن ما ذكر مبنى على بساطة الأفلاك وانها متحركة وهذا مما ادعى أهل علم الهيئة والطبيعي وكل منهما غير مسلم عند أهل الشرع أما الأول فله أو رد على دليله من النوع وأما الثاني فله مخالفته ظاهر القرآن فإنه يفهم منه أن الكواكب يسبحون في الأفلاك كقائل تعالى وكل في فلك يسبحون وبما يجب أن يعلم أن الغرض يحصل على هذا التقدير أيضا إذ يمكن أن يقال أن حركة الكواكب يمكن أن تكون على خلاف ما يحس منه فلا بد من قادر مخصوص الخ (قوله فلا بد من قادر حكيم) يعني لما لم يكن تفاوت في أجزاء السموات في الحقيقة فلا يمكن أن يكون أوج وحضيض الأوساطة الفاعل الموجب كما هو مذهب الفلاسفة والازم الترجيح بالمرجح إذ لم تتساوى الأجزاء فجعل بعضها متصفا بالأوجية وبعضها بالخصيصة ليس أولى من العكس وتأمّن أن يكون بدلها جزآن آخران وفيه مأمور ولو كان الفاعل للكل (٢٠٥) قادرا مختارا لكان التخصيص المذكور مستندا إلى إرادته ومشيئته

وهنا بحث غامض وهو أن تعلق الإرادة بأحد طرفي الممكن أن كان يقتضي ذات الواجب لزم دوام التعلق وان كان بإرادته لزم احتياج تعلق

وينظرون إليها يعيون عقولهم وعنه صلى الله عليه وسلم وليل قرأ هذه الآية فخرجها إلى ما يتفكر فيها واعلم أن دلالة هذه الآيات على وجود الأله و وحدته من وجوه كثيرة بطول شرحها مفصلا والكلام المجمع أنها أمور محكمة وجد كل منها بوجه مخصوص من وجوه محتملة وانحاء مختلفة إذ كان من الجائز مثلا أن لا تتحرك السموات أو بعضها كالارض وان تتحرك بعكس حركاتها وبحيث تصير المنطقة دائرة بالقطبين ولا يكون لها أوج وحضيض أصلا وعلى هذا الوجه لبساطتها وتساوي أجزائها فلا بد لها من موجد قادر حكيم يوجدها على ما تستدعيه حكمته وتقضيه مشيئته متعاليا

الإرادة بأحد الطرفين من تعلق آخر من الإرادة وهكذا في التسلسل في التعلقات قال بعضهم غير مستحيل لأنه في الأمور الاعتبارية ورد بان مجموع التعلقات الغير المنتهية ترجح على عدمها من غير مرجح وفيه نظر لأنه يجوز أن يكفي في ترجيح المجموع من حيث هو كون كل جزء من ذلك المجموع علة لجزء آخر وقال بعض آخر يجوز أن تكون الذات القديمة موجبة لتعلق الإرادة القديمة بوجود شيء في وقت معين فالإرادة والتعلق كلاهما قديمان والمراد حادث أقول إذا كان الذات مقتضية لتعلق الإرادة بوجود الحادث في وقت معين لم يكن قادرا بالمعنى الذي ذكره المتكلمون وهو صحة الفعل والترك بل يمتنع منه الفعل في غير الوقت المعين ويلزم صدوره في ذلك الوقت البتة قال في شرح المواقف أنه تعالى قادر أي يصح منه إيجاد العالم وتركه وليس شيء منهما لازما لذاته بحيث يستحيل انفسا كما هو الحال في المليون كهم وقال في شرح المقاصد المشهور أن القادر هو الذي شاء فعل وان شاء ترك ومعناه أن يمكن من الفعل والترك بحسب الدواعي المختلفة وعلى ما ذكره هذا البعض ليس الفعل والترك بحسب الدواعي بل الذات تقتضي الفعل في وقت معين وتقتضي الترك في الأوقات بحيث يستحيل خلاف مقتضى المذكور والجواب أن صحة الفعل والترك عبارة عن عدم امتناعهما مطلقا فيلزم جواز كل منهما في الجملة بل يجوز كل منهما بالإرادة وهو لا ينافي الوجوب أي وجوب الفعل في وقت بالإرادة وامتناعه في وقت نعم لو فسرت القدرة بصحة صدور الفعل وعدمه في كل وقت كان نافيا للوجوب في وقت وامتناعه في وقت آخر وأما ما قاله السيد في شرح المواقف من أن وجود العالم أعدمه ليس لازما للواجب تعالى فهو لا ينافي الوجوب والامتناع المذكورين وهو ظاهر إذ لو كان أحدهما لازما لامتنع الطرف الآخر فلم يقع في شيء من الأزمنة وقس عليه ما نقلناه من المقاصد لكن بقي على مقالة ذلك البعض أن حصل كلامه أن حدوث العالم بان يكون ذاته تعالى مقتضيا لتعلق إرادته بوجود العالم في وقت معين فقول لا بد في حدوثه من حصول ذلك الوقت فنقل الكلام إلى حصول ذلك الوقت وتقول هو من جملة العالم فإن كان تعلق

ولأغريهم وإنما تعرض أولاً لتلقي اللذة من أشدة لاهتمامه بالهنم اتخذوا آلهة والتعرض لتلقي الهة آخر مطلقاً لرفع وهم عيسى إذ يرد في بعض  
 الخواطر القاصرة (قوله وإنما كان مولى النعم كلها) قدم ما فيه في أول التفسير (قوله وما سواه أمانة أو منعم عليه) ههنا كلام وهو  
 ان لقائل أن يقول لأينزم من اختصاص الرحمة به تعالى اختصاص العبادة به إذ قد يستحق الشخص المدب بسبب انصافه بالسكال وان لم  
 يكن منعماً على الحمد كما ذكرنا في تعريف الحمد فاعلم أحد اغريه يستحق العبادة لاجل انصافه بالسكالات وحينئذ تقول في الجواب  
 هذا الآخر ان يكون مستجمعاً لجميع السكالات وهو خلاف المفروض لان الرحمة من جملة السكالات فمن ليس له الرحمة لا يكون كاملاً من  
 جميع الجهات وأما ان لا يكون مستجمعاً لها وحينئذ لا يستحق العبادة إذ لا معنى لعبادة ناقص مع وجود السكال كحكمه بالقطرة  
 السليمة (قوله بخلاف الارضين) يحتمل أموراً أحدها أنها ليست بطبقات الثانية انها طبقات لكن ليست متفصلة بالذات الثالث انها  
 متفصلة ولكن ليست مختلفة بالحقيقة لكن قوله تعالى في سورة اطلاق ومن الارض مثلن على مفسر البعض به من ان في كل طبقة  
 خلقاً من خلق الله يدل على انها طبقات متفصلة فعين الاحتمال الثالث وهو عدم اختلاف تلك الطبقات حقيقة وهذا مما لا بد فيه من  
 برهان مطابق للشرع ويمكن ان (٢٥٤) يقال افراد الارض وان تعددت لكنها الصغر لها بالنسبة الى السموات فكانها

شيء واحد ولان تعدد  
 الافلاك يظهر بالدلائل  
 المذكورة في علم الهيئة  
 بخلاف تعدد طبقات  
 الارض فانه لم يقم برهان  
 قطعي عقلي على تعدد  
 طبقاتها (قوله أياً بنفهمهم)  
 قال العلامة التفقازاني بنى  
 يجوز أن تكون ماصدريه  
 وكان ينبغي أن يبين ضمير  
 الفعل والظاهر انه للبحر  
 أو للجرى للفلك لكونه  
 جمعاً فان قيل يجوز ان  
 يرجع الضمير الى الفلك ولا  
 يلزم ان يكون الفلك جمعاً  
 بل قد يكون مفرداً فان  
 هذه الصيغة مشتركة

ولكن لا يستحق منهم العبادة (الرحن الرحيم) كالخبرة عليها فانه لما كان مولى النعم كلها  
 أصولها وفروعها وما سواه أمانة أو منعم عليه لم يستحق العبادة أحد غيره وهما خبران آخران  
 لقوله الحكم أو ابتداءً محذوف قيل لما سعه المشركون نجحوا وقالوا ان كنت صادقاً فانت بآية  
 نعرف بهما صدقك فزلت (ان في خلق السموات والارض) انما جمع السموات وأفراد الارض  
 لانها طبقات متفصلة بالذات مختلفة بالحقيقة بخلاف الارضين (واختلاف الليل والنهار) تعاقبهما  
 كقوله تعالى جعل الليل والنهار خلقة (والفلك التي تجرى في البحر بما ينفع الناس) أى ينفعهم  
 أو بالذي ينفعهم والقصد به لى الاستدلال بالبحر وأحواله وتخصيص الفلك بالذكرة لانه سبب الخوض  
 فيه والاطلاع على عجائبه ولذلك قدمه على ذكر المطر والسحاب لان منشأهما البحر في غالب الامر  
 وتأنيث الفلك لانه معنى السفينة وقرئ بضمين على الاصل والجمع وضمة الجمع غير ضمة الواحد عند  
 المحققين (وما أنزل الله من السماء من ماء) من الاولى للابتداء والثانية للبيان والسماء يحتمل الفلك  
 والسحاب وجهة العلو (فاحيا به الارض بعد موتها) بالنبات (و بث فيها من كل دابة) عطف  
 على أنزل كأنه استدلال بنزول المطر وتكوين النباتات وبش الحيوانات في الارض أو على أحياء فان  
 الدواب ينمون بالخصب ويعيشون بالحياة والبث النشر والتفريق (وتصرى الرياح) في مهاجها  
 وأحوالها وقرأ حزة والكسائي على الافراد (والسحاب المسخر بين السماء والارض) لا ينزل  
 ولا يتشع مع ان الطبع يقتضى أحدهما حتى يأتي أمر الله تعالى وقيل مسخر الرياح تقبله في الجو  
 بمشيئة الله تعالى واشتقاقه من السحب لان بعضه يجرب بعضاً (آيات لقوم يعقلون) يتفكرون فيها

بين الجمع والمفرد قلنا الصفة تنفي أن يكون الفلك مفرداً وفيه نظر لان تأنيث الفلك بمعنى  
 السفينة كما صرح به المصنف ويمكن ان يقال اما أن يعتبر تأنيثه لكونه بمعنى السفينة فيجب تأنيث الفعل الذى هو ينفع واما أن  
 لا يعتبر تأنيثه فلا يصح تأنيث وصفه فتأمل (قوله ولذلك قدم البحر) أى لاجل ان ذكر السبب مقدم منظور في هذا المقام قدم الفلك  
 على البحر لان الفلك سبب معرفة عجائبه وقدم ذكر البحر على السحاب والمطر لان البحر بسببهما (قوله على الاصل وعلى الجمع) أى  
 يحتمل أن تكون ضمة لام الفلك بناء على انه في الاصل كذلك ثم خفف فسكن أو على انه جمع لفلك بتسكين اللام (قوله كأنه استدلال  
 بنزول المطر الخ) يعنى على هذا العطف كان كل من الانزال والبث آية مستقلة لان البث من تحت الانزال وتكون المناسبة بين تنك  
 الجلتين اما تضاد المتعلقين وهما السماء والارض كما ذكره العلامة التفقازاني أو السببية والسببية فان انزال الماء سبب لبث الدواب  
 في الارض (قوله أو على أحياء) والمناسبة بينهما اما لان الحياة والبث متعلقان بالارض أولان الاول سبب والثاني مسبب لان عيش  
 الحيوانات بالماء والنبات (قوله مع ان الطبع يقتضى أحدهما) هذا شبهه بكلام المتفلسفين لكن مذهب أهل السنة ان لاقتضاء  
 للطبع وانما هو بمشيئة الله تعالى

و ينظرون

الذم على مجموع تطوع خير الزم أن يكون تطوع بمعنى فعل وهو بعيد (قوله وخير انصب على أنه صفة مصدر محذوف) هذا الوجه يناسب قوله راد على ما فرض خيرا وقوله أو يحذف الجار بناسب أو تطوع بالسي وقوله أو بتعدية الفعل لتضمنه معنى أتى أو فعل يناسب الوجه الأول (قوله من بعد ما يبيد للناس في الكتاب) فان قلت ما فائدة هنا بعد ان قال ما أنزلنا من بينات والهدى قلت لا يلزم من الانزال التبيين اذ قد يكون الامر المنزل مجعلا لا يمتدى اليه الا بنظر دقيق فلما قيل يبناه ظهر انه لا الهام ولا اجال بحيث يفهمه كل من يكون من أهل المعرفة فان قيل لا يلزم من الانزال ما ذكر لكن يلزم من انزال بينات ان يكون المنزل ميبنا قلنا المراد من بينات الدلائل والدلائل قد يكون فيها نوع خفاء بالنسبة الى البعض (قوله وقيل ما أحد نوه من التوب الخ) فيه نظر اذ يفهم منه انه اذا لم يظهر أو توبتهم لكانوا عليهم لعنة الله وليس كذلك فان من تاب وأصلح حاله كان مغفورا عند الله وان لم يظهر حاله عند الناس ويمكن ان يقال لو لم يظهر واحلم لظن بهم انهم باقون على الكفر فكان ذلك سبب اقتداء غيرهم بهم فيصير عدم اظهار التوبة بمثابة موجب للعنة فلا تتم توبتهم الموجبة لرفعها (قوله وتفخما شأنها وتوهيلا) يعني ان النار ما يبيدني ان تكون في الخواطر (٢٠٣) حتى لا يفعل العقل ما يستحقها

ببسه فيكون تفخما لشأنها وتوهيلا (قوله استقر عليهم لعنة الله) هذا يدل على ان عليهم لعنة نابتة مستمرة اما مطلق اللعنة أو لعنة خاصة ومع ذلك تتجدد عليهم العنة من الملائكة وغيرهم وهذا هو المفهوم من قوله يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون (قوله وقيل الاول لعنهم احياء الخ) انما عبر عن اللعن في الحياة بالجملة الفعلية وعن لعنهم بعد الموت بالجملة الاسمية لان أمر الدنيا على التجدد والحدوث وأمر الآخرة على الثبات والاستقرار هكذا قال العلامة الفتازاني أقول

فرضا كان أو فلا أو زاد على ما فرض الله عليه من حج أو عمرة أو طواف أو تطوع بالسي ان قلنا انه سنة وخير انصب على انه صفة مصدر محذوف أو يحذف الجار وإصال الفعل اليه أو بتعدية لفعل لتضمنه معنى أتى أو فعل وقرأ أجزء والكنسائي و يعقوب بطوع وأصله يتطوع فادغم مثل يطوف (فان الله شاكر عليم) مثبت على الطاعة لا تخفى عليه (ان الذين يكتمون) كاحبار اليهود (ما أنزلنا من بينات) كآيات الشاهدة على أمر محمد صلى الله عليه وسلم (والهدى) وما يهدي الى وجوب اتباعه والايمان به (من بعد ما يبيد الناس) خصصناه (في الكتاب) في التوراة (أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) أي الذين يتأتى منهم اللعن عليهم من الملائكة والثقلين (الاولين نابوا) عن الكتمان وسائر ما يجب ان تاب عنه (وأصلحو) ما فسدوا بالتدارك (و يبنوا) ما يبنه الله في كتابهم لتتم توبتهم وقيل ما أحد نوه من التوبة ليمحو به سمه الكفر عن أنفسهم ويقتدى بهم اصحابهم (فأولئك أتوب عليهم) بالقبول والغفرة (وأما التواب الرحيم) المبالغ في قبول التوبة ورافضة الرجعة (ان الذين كفروا وما توبوا وهم كفار) أي ومن لم يتب من الكافرين حتى مات (أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) استقر عليهم اللعن من الله ومن يعتد بلعنه من خلقه وقيل الاول لعنهم احياء وهذا عنهم أموا وقرئ والملائكة والناس أجمعون عطافا على عمل اسم الله لانه فاعل في المعنى كقولك اعجبني ضرب زيد وعمرو وأفعالا لفعل مقدر نحو وتاعنهم الملائكة (خالدين فيها) أي في العنة والنار واضمارها قبل الذ كر تفخما لشأنها وتوهيلا أو أكتفاء بدلالة لام عليها (لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون) أي لا يجهلون ولا يتنظرون ليعتدروا ولا ينظر اليهم نظر رجة (والهكم الله واحد) خطاب عام أي المستحق منكم العبادة واحد لا شريك له يصح أن يعبدوا و يسمى الها (لا اله الا هو) تقرر بالوحدانية وازاحة لان يتوهم ان في الوجود الها

لا يخفى ان أمر الآخرة على التجدد كعلم من تفسير قوله تعالى قالوا هذا الذي رزقنا من قبيل وأوابه من شأنها ثم الاولى ان يعرف بانه يتجدد في الدنيا عليهم ما يوجب اللعن بخلاف الآخرة فان لعنهم في الآخرة بسبب ما اكتسبوا في الدنيا فيكون المعنى يتجدد عليهم العنة بسبب تجدد ما وجبها أو بان الآخرة لا بدية دون الدنيا فاهما نطقة والآخرة ثابتة وان تجدد فيها الامور والثبوت أنسب بالآخرة والحدوث والتجدد مناسب للدنيا والظاهر ان هذا امر الالهة (قوله تعالى والهكم الله واحد) تكرار لفظ الاله تقدير أوهيته تعالى (قوله تعالى لا اله الا هو) اعلم انهم صرحوا بان رفع المستنى على البذل في هذه الصورة ونحوها كالجواب حتى لا يكاد يستعمل لاله الا الله بالنسب وأقول يظهر منه انه لا يجب ان يقام البذل مقام البذل بل قد لا يصح فانه لا يصح اقامة لفظ الله مع ادعاء الاستثناء مقام المستثنى منه بخلاف ما فعلوه الا قليلا اذ يصح ان يقال ما فعل الا قليلا (قوله وازاحة لان يتوهم ان في الوجود الها ولكن لا يستحق منهم العبادة) أي ازااحة ان يتوهم ان في الوجود الها مستحق للعبادة لكن لا يستحق العبادة من المحاطين كانه عليه بقوله لا يستحق منهم العبادة ومحصل ما ذكر ان الهكم الله واحد ينفي ان يكون للناس اله آخر وقوله تعالى لا اله الا هو ينفي ان يكون اله آخر في الوجود مطلقا للناس

بالجوع وقص الاموال والنفس والجمرة ظاهر لان معناه نسلط عليكم الجوع وننقص شيئاً من أموالكم وأنفسكم لنختبر هل تشكرون الله أولاً وأمامعني الابتلاء بالخوف من الله تعالى فغير ظاهر قلت معناه الابتلاء بشئ فيه الخوف من الله تعالى فنختبركم هل تخافون منه فتتكون ذلك الشئ أولاً وإذا جاز الخوف على الخوف من الغير فوجهه لتبلونكم بشئ من الخوف حتى يظهر انكم صبرون وتلجؤون الى الله تعالى في دفع ما يخاف منه أولاً (قوله و بشر الصابرين) عطف على لتبلونكم عطف المضمون على المضمون كأنه قيل ويلقح الابتلاء وتنفع البشارة (قوله بان يتدور ما خلق لاجله) أى يتصور بانه خلق لأجل العبادة والتسليم للقضاء وتكميل النفس ليقوى بالثواب في الدار الآخرة فهوون عباد الله فوات الاشياء (قوله وانه راجع الى ربه) لانه لما تحقق عند العبد انه فان البتة فهان عليه فوت ما يتعلق به ويوجب عليه شكره فان ما يتعلق به وهو باق (قوله وأولئك عليهم صلوات من ربهم) جملة استثنائية جواب سؤال مقدر كأنه قيل ما الذى بشروا به فقيل أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة اذ يفهم من هذا السلام ما الذى بشروا به والاولى

(٢٠٢)

أن يقال ان السؤال المقدر ما للصابرين المسترجعين والجواب ما ذكر (قوله) ومن الله التزكية والمغفرة) قال صاحب الكشاف المعنى عليهم رافة بعد رافة ورحمة بعد رحمة والظاهر ان المراد من الرحمة في تفسير الصلاة على ما هو المشهور ما يشمل المغفرة وقال العلامة التفتازانى حاصل الراجعة راجع الى ايصال المسار ودفع المضار فيكون ذكر الرحمة بعد ذكر الصلاة تخصيص بعد تعميم لان المراد من الرحمة في الآية الرحمة العظيمة لفائدة التذكير التعظيم فيمكن أن يكون المراد منها رؤية الله تعالى (قوله تعالى) وأولئك هم الممتدون

ومن الانفس الامراض ومن الثمرات موت الاولاد وعن النبي صلى الله عليه وسلم اذ مات ولد العبد قال الله تعالى للملائكة أقبضتم روح ولد عبدي فيقولون نعم فيقول الله أقبضتموه ثمرة فؤاده فيقولون نعم فيقول الله تعالى ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله ابناو العبدى يتانى الجنة وسموه بيت الحمد (و بشر الصابرين الذين اذا أصابهم مصيبة قالوا نالنا والله نالها راجعون) الخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم أولئك تتأنى منه البشارة والمصيبة تم ما يصيب الانسان من مكره وقوله عليه الصلاة والسلام كل شئ يؤذى المؤمن فهو له مصيبة وليس الصبر بالاسترجاع باللسان بل به وبالقلب بان يتصور ما خلق لاجله وانه راجع الى ربه ويتذكر نعم الله عليه ليرى ان ما أتى عليه أضعاف ما استرده منه فهوون على نفسه ويستسلم له والمبشر به محذوف دل عليه (أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) الصلاة فى الاصل الدعاء ومن الله تعالى التزكية والمغفرة وجهه التنبيه على كثرتها وتوقعها والمراد بالرحمة اللطف والاحسان وعن النبي صلى الله عليه وسلم من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته وأحسن عقابه وجعل له خلفا صالحا يرضاه (وأولئك هم الممتدون) للتحق والصواب حيث استرجعوا واسماوا لقضاء الله تعالى (ان الصفا والمروة) هما عامتا جبلين بمكة (من شعائر الله) من أعلام مناسكهم جمع شعيرة وهى العلامة (فن حج البيت وأعتبر) الحج لغلة القصد والاعتبار الزيارة فغلبا بشرنا على قصد البيت وزيارته على الوجهين المخصوصين (فلا جناح عليه أن يطوف بهما) كان اساف على الصفا ونائلة على المروة وكان أهل الجاهلية اذا ساعوا مسحواهما فاجاء الاسلام وكسرت الاصنام تحرج السامون أن يطوفوا بينهما لذلك فبزات والاجماع على انه مشروع فى الحج والعمرة وأما الخلاف فى وجوبه فعن أجدانه سنة وبه قال أنس وابن عباس رضى الله عنهم لقوله فلا جناح عليه فإنه يفهم منه التخيير وهو ضعيف لان فى الجناح بدل على الجواز الداخلى فى معنى الوجوب فلا بد فعوه عن أى حنيفة رحمة الله تعالى انه واجب يجبر بالدم وعن مالك والشافعى رحمة الله انه تركن لقوله عليه الصلاة والسلام اسعوا فان الله كتب عليكم السبي (ومن تعلق خيرا) أى فعل طاعة

تسكروا أولئك لشدة الاعتناء بالسنة اليه وتميزهم وباراد ضمير الفصل المفيد للحصر اذ لو لم يكرر أولئك لم يلزم فرضا أن يكون الضمير ضمير فصل فان قلت كيف حصر الاعتناء فى المسترجعين قلت المراد حصر الاعتناء بما وجب عند المصاب لمطابق الاعتناء (قوله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله الآية) لما ذكر الله تعالى فى الآية حال الصابرين وأجرهم العظيم ناسب ان يذكر بعده أمر الحج لان فيه أنواعا من الصبر فان فيه الصبر على مشاق السفر والصبر على الرعد عن الاهل والمال وكل منهما يشتمل على أصناف من الصبر كما لا يخفى (قوله فغلبا بشرنا على) يفهم منه ان الحج والاعتبار من غير إضافة يفهم منهما الفعلان المخصوصان بخلاف حج ولذا قيل حج البيت (قوله وهو ضعيف الحج) لا يخفى ان التبادر من رفع الجناح الجواز فيدل بظاهرة على التخيير لكن غرضه ان مدلول الآية وهو الجواز لا يدل على نفي الوجوب فلا يرفع الوجوب فلا يلزم منه نفيه حتى يستدل به على نفي الوجوب بل لعل شياً آخر يدل على الوجوب وهو لا ينافى مقتضى الآية (قوله أى فعل طاعة) ان كان مراده ان معنى تطوع هو ما ذكرتم زيادة لفظ خبرا وان كان مراده

عطف على للشأى فولوا وجوهكم شطره لانه نعمت عليكم (قوله قدم باعتبار القصد وأخذ في دعوة ابراهيم باعتبار الفعل) يعنى ان التزكية غاية التلالة والتعليم والغاية متقدمة باعتبار القصد أى القصد اليها متقدم على ما يكون سببها وتحصيلها ومتأخرة باعتبار الفعل أى الغاية متأخرة في الوجود عن سبب تحصيلها وهذا معنى ما قال العلماء ان الغاية متقدمة بحسب وجودها الذهني متأخرة بحسب وجودها الخارجي وانما قدم عليه جملة يتلو عليكم آياتنا لان ثبوت رسالة بتلاوة الآيات (قوله ليدل على انه جنس آخر) لأن التعليم الاول وهو تعليم الكتاب والحكمة جنس والتعليم الثاني وهو على ما يستفاد من قوله اذ لا طرىق الخ تعليم ما يعلم الابالوحي وان قيل الكتاب والحكمة أيضا يعلم الابالوحي فليس ما يعلم الابالوحي جنسا آخر فنتا له اراد بما يعلم الابالوحي غير ما ذكر أولا بما يستفاد من أقوال النبي عليه الصلاة والسلام أو أقواله (قوله يا أيها الذين آمنوا الخ) لما أمر الله تعالى عباده بالذكر والشكر كأن سائلا قال ما الذكر والشكر فقيل استعينوا بالصبر والصلاة فان الصلاة ذكر وشكر (٢٠١) ولما كان مدار أمر الصلاة على الصبر لان

فيها صبر بالامسك النفس على اسكانها عما ينهى فيها قدم الصبر على الصلاة (قوله تهلى ولا تتوالوا الآية) لما أمر بالصبر على مخالفة النفس ومن أشد الصبر الصبر على الجهاد ورجب فيه بان المقتول في سبيل الله ليس يميت بل هو حي (قوله وهو تنبيه الخ) فيه نظر اذ لا يفهم من عدم الشعور ما قاله بل المفهوم منه ان حياتهم لا تدرك بالعقل والحس واما ان حياتهم ليست من جنس حياة الحيوانات فليس يفهم منه والجواب أن المراد ان المفهوم من الآية دخلا في انتفیه على ما ذكره لانه يفهم من الآية انهم أحياء والحال ان أجزاء ابدانهم ليست لها حياة فيعلم ان حياتهم ليست بالابدان

دخول الجنة وعن على رضي الله تعالى عنه تمام النعمة الموت على الاسلام ( كما أرسلنا فيكم رسولا منكم ) متصل بما قبله أى ولانتم نعمت عليكم في أمر القبلة أوفى الآخرة كما أتمها برسالة رسول منكم وأبعاده أى كاذ كرتكم بالارسال فاذا كرونى ( يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ) يعملكم على ما تصبرون به أزكيا وقدمه باعتبار القصد وأخرف في دعوة ابراهيم عليه السلام باعتبار الفعل (و يعلمكم الكتاب والحكمة و يعلمكم ما لم تكونوا تعلمون) بالفكر والنظر لا طرىق يق الى معرفته سوى الوحي وكرر الفعل ليدل على انه جنس آخر (فاذا كرونى) بالطاعة (أذ كركم) بالتوابع (واشكروا لى) ما أنعمت به عليكم (ولا تكفرون) بجد النعم وعصيان الامر (يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر) عن المعاصى وحفظ النفس (والصلاة) التى هى أم العبادات وعرعج المؤمنين ومناجاة رب العالمين (ان الله مع الصابرين) بالنصر واجابة الدعوة (ولا تتوالوا لمن يقتل فى سبيل الله أموات) أى هم أموات (بل أحياء) أى بل هم أحياء (ولكن لا تشعرون) ما حالهم وهو تنبيه على أن حياتهم ليست بالجسد ولا من جنس ما يحس به من الحيوانات وانما هى أمر لا يدرك بالعقل بل بالوحي وعن الخ بن أن الشهداء أحياء عند ربهم تعرض أزواقهم على أزواجهم فيصل اليهم الروح والفرح كما تعرض النار على أرواح آل فرعون غدوا وعشيا فيصل اليهم الألم والوجع والآية نزلت فى شهداء بدر وكانوا اربعة عشر وفيها دلالة على أن الارواح جواهر قائمة بانفسها مغايرة لما يحس به من البدن تية بعد الموت درا كة وعليه جهور الصحابة والتابعين و به نطق الآيات والسنة وعلى هذا فتخصيص الشهداء لاختصاصهم بالقرب من الله تعالى ومن يد البهجة والكرامة (وانبئوا انهم كانوا اصابوا من يخبر لاجوالكم هل تصبرون على البلاء وتستسلمون للقضاء (بئس من الخوف والجوع) أى يقلل من ذلك وانما قاله بالاضافة الى ما وقاهم منه ليخفف عليهم ويربهم أن رجته لا تفارقهم أو بالنسبة الى ما يصيب به معانديهم فى الآخرة وانما أخبرهم به قبل وقوعه ليوطنوا عليه نفوسهم (ونقص من الاموال والانس والتمرات) عطف على شئى أو الخوف وعن الشافى رضى الله تعالى عنه الخوف خوف الله والجوع صوم رمضان والنقص من الاموال الصدقات والزكوات

(٢٦) - (بيضاوى) - اول (قوله وعلى هذا فتخصيص الخ) أى على ما ذكر وهو ان الارواح باقية درا كة بعد موت البدن كان كل من الاموات حيا فمواجه تخصيص الحياة بالشهد فاجاب بانه لاختصاصهم الخ ثم انه يمكن أن يكون لهم نوع آخر من الحياة لا يحصل لغيرهم كما ورد في الحديث أرواح الشهداء فى حواصل طير خضر كل يوم لم عن مسروق قال سألنا عبدا لله بن مسعود عن هذه الآية ولانحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا الآية قال قد سألنا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أرواحهم فى جوف طير لها قناديل معلقة بالعرش خضر تسرح من الجنة حيث شاءت (قوله عطف على شئى أو الخوف) الاول أوجه بشيئين لفظي ومعنوي أما الاول فلا تتناقى العطف والمعطوف عليه فى التنكير وما لثاني فلان تنكير بعض بدل ظاهر اعلى البعضية فلا حاجة الى أن يقال لشيء من نقص الاموال (قوله وعن الشافى أن الخوف خوف الله تعالى) فان قلت معنى الابتلاء والاختبار



يحتمل أن يكون متعلقا بقوله فول وجهك لانهم جوزوا عمل ما بعد الفاء فيما قبله قال العلامة التفتازاني هذا يوجب اجتماع الحرفين فالوجه انه متعلق بمحذوف عطف عليه فول أي فعل أمرت فول وجهك ويجوز أن يجعل من حيث خرجت في معنى الشرط أي أيما كنت وتوجهت فتكون الفاء جزائية أقول قدم امره يجوز اجتماع حرفي العطف على ما جوزه الكسائي في قوله وور بك فكبر وقال العلامة في وور بك فكبر بتخل الفاء بين العامل والمعمول (قوله وقرن بكل علة معاولها) الاقران الاول ظاهر فياذ كرأ وان مر صا الرسول صلى الله عليه وسلم مقارنة للامر بالتولية أولا حيث قال تعالى فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام والاقران الثاني في قوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام وانه لاحق من ر بك والاقران الثالث في الآية التي نحن في آذ بها ويمكن تقريره بوجه آخر فتأمل فالإذ أن يقال انه كررا لمر بالتولية في خمسة مواضع وعلل في المواضع الاول برضا النبي صلى الله عليه وسلم والثاني بعل أهل الكتاب بأنه الحق وبان سنأله (٢٠٠) تعالى جرت بان لكل صاحب شر يعقبه والثالث بان الله تعالى شهيد على

كون التحويل حقا والرابع والخامس بعدم حجة الناس (قوله لانهم يسوقونها مساقها الخ) كذافي الكشف قال العلامة التفتازاني يرد عليه ان المذكور في صدر الكلام لوتناول هذه لزوم الجمع بين الحقيقة والمجاز والامضح الاستثناء لان الحجة مختص بالحقيقة فلا محيص سوى أن يرد بالحجة التمسك سواء كان حقا وابطلا وقول يرد انه اذا أريد بالحجة التمسك كان قوله لانهم يسوقونها مساق الحجة مستدركا والجواب ان مراده ان الحجة مستعمل في المعنى المجازي وان قوله لانهم الخ بيان لعلاقة المجاز (قوله

ومن أي مكان خرجت للسفر (فول وجهك شطر المسجد الحرام) اذا صليت (وانه) وان هذا الامر (لاحق من ر بك وما الله بغافل عما تعملون) وقرأ أبو عمرو وبأيه والباقيون بالتاء (ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره) كر هذا الحكم لتعدد علة فانه تعالى ذكر التحويل ثلاثا علة تعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم باقتناء مرضاته وجرى العادة الالهية على أن يولي أهل كل ملة وصاحب دعوة وجهة يستقبلها وتميز بها ودفع حجج المخالفين على ما ينبيه وقرن بكل علة معاولها كما يقرن المدلول بكل واحد من دلالاته تقريرا وتقريراً مع ان القبلة لها شأن والنسخ من مظان الفتنة والشبهة في الحاربي أن يؤكدها مرها يعاد ذكرها مرة بعد أخرى (لئلا يكون للناس عليكم حجة) علة قوله فولوا والمعنى ان التولية عن الصخرة الى الكعبة تدفع احتجاج اليهود بان المنعوت في التوراة قبلته الكعبة وان محمداً يبيح ينادي يتبعنا في قباتنا والمشركون بأنه يدعي ملة ابراهيم ويخالف قبلته (الا الذين ظلموا منهم) استثناء من الناس أي لئلا يكون لاحد من الناس حجة الا المعاندين منهم فانهم يقولون ما نحول الى الكعبة الا ليلاي الدين قومه وحبالده أو بدله فرجع الى قبلة آباءه ويوشك أن يرجع الى دينهم وسمى هذه حجة كقوله تعالى حجهم وادعاهم عندهم لانهم يسوقونها مساقها وقيل الحجة بمعنى الاحتجاج وقيل الاستثناء للبالغة في نفي الحجة رأسا كقوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم \* بهن فولوا من قراع الكتاب

للعلم بان الظالم لا حجة له وقرئ: ألا الذين ظلموا منهم على انه استئناف بحرف التنبيه (فلا تخشوهم) فلا تخافوهم فان مطاعهم لا تضركم (واخشوني) فلا تخالفوا إماماً أمرتكم به (ولأنتم نعمتي عليكم ولعلكم تهتدون) علة محذوف أي وأمرتكم لتمامي النعمة عليكم وارا دني اهتداءكم أو عطف على علة مقدره مثل واخشوني لا حفظكم منهم ولأنتم نعمتي عليكم أو لئلا يكون وفي الحديث تمام النعمة

وقيل الحجة بمعنى الاجتماع) ظاهره ان التفسير بهذا يدفع السؤال المذكور لكن لا يدفع الابان يفسر الاحتجاج دخول بالتمسك لا يبراد الحجة لانه يرد عليه السؤال فعلى هذا الافائدة في جعل الحجة بمعنى الاحتجاج اذا ما له الى الوجه الاول (قوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم الخ) فان قلت شرط الاستثناء أن يكون المستثنى داخلاً في المستثنى منه وههنا ليس كذلك قلت معناه لا عيب فيهم محققا ولا مقدر غير المذكور وهذا المذكور داخل في العيب المقدر أي الشيء الذي قدر كونه عيبا وان لم يكن في نفس الامر كذلك بل شرفا وفضيلة في الواقع (قوله فلا تخشوهم) أي لما يبرق لهم عليك حجة فلا تخشوهم (قوله وارا دني اهتداءكم) ظاهر هذه العبارة بدل على ان ارادة الاهتداء معنى لعل وان يكون لعل اسما كالارادة والجواب ان معنى الارادة يتصور على وجهين أحدهما ان يكون معنى مستقلا كما اذا عبر بلفظ الارادة فيكون اسما والثاني ان يجعل آلة للاحظة شيئين هما الخطاب والاهتداء وحينئذ يكون حرفا نظير ذلك ما ذكره الشريف العلامة في حاشية المطول ان طلب الترك يعتبر على وجهين أحدهما اعتباره مستقلا ويعبر عنه بلفظه كاترك الضرب والثاني أن يكون آلة للاحظة المنهى لاحال المستقلة بنفسها فيكون معنى حرفيا معبر عنه بحرف النهي (قوله ولئلا) أي

أقوى فيجب ان لا يكون أضعف لكن المشبه به هنا أضعف على ماري عن عبد الله بن سلام والجواب ان هذا التشبيه لبيان حال المشبه  
 فبسه حال النبي بحال بناتهم في مطلق المعرفة وفي هذا التشبيه لا يلزم أن يكون المشبه به أم بل يجب أن يكون أشهر وهنا كذلك لان  
 اشتهارهم بمعرفة بناتهم أكثر من اشتهارهم بعرفته صلى الله عليه وسلم بل قد يكون المشبه به دون المشبه وقد يكون مساويا كما صرح به  
 في المطول فان الغرض وهو بيان الحال حاصل سواء كان المشبه به أقوى أو لا (قوله تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن) أما التخصيص  
 فظاهر وأما الاستثناء فلا يخرجهم بكتبات الحق لأن حالهم خلاف الكتابان (قوله واللام للعهد الخ) على التقدير الاول من التقديرين  
 لئلا كور ين يكون اللام اشارة الى الحق المذكور سابقا في قوله تعالى ليعلمون انه الحق من ربه وعلى التقدير الثاني يكون اشارة الى الحق  
 المذكور قريبا (قوله من بك حال) أي مؤكدة مثل هو الحق يقينا لأن الجملة المتقدمة وهي هو الحق دالة على كون الحق من الرب  
 وأما العامل في هذه الحال ففيه خلاف قال الرضى الاول عندي ما ذهب اليه ابن مالك وهو ان العامل معنى الجملة كما قلنا في المصدر المؤكد  
 لنفسه وغيره وفي مثل ز بدأ بورك عطوفاً التقدير يعطف عليك أبوك (١٩٩) عطوفاً ففهما نحن فيه التقدير حق ذلك من

ر بك أي كأننا من ر بك  
 (قوله وليس بقصد واختيار)  
 أي ليس الشك مما حصل  
 بقصد واختيار حتى يصلح  
 أن يكون منبها عنه وهذا  
 رد قول أبي هاشم المعتزلي  
 ان أول الواجبات على  
 المكلف الشك (قوله بل اما  
 تحقيق الامراخ) فيكون  
 في معنى النفي (قوله أو أمر  
 الامة الخ) يعني لما كان  
 الشك غير مقدور فتعلق  
 النهي به عبارة عن تحصيل  
 أشياء نوجب زوال الشك  
 فان قلت ان كان المراد  
 بالمعارف المزيحة المعارف  
 المزيحة للشك الحاصل  
 بالفعل فهذا لا يتعلق بالامة

في محمدانه نبى فاما ولدى فعل والديه فدخانت (وان فرقا منهم ليكتفون الحق وهم يعلمون)  
 تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن (الحق من ر بك) كلام مستأنف والحق امام مبتدأ خبره من  
 ر بك واللام للعهد والاشارة الى ما عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وألحق الذي يكتبونه أو للجنس  
 والمعنى الحق ثابت من الله تعالى كالذي أنت عليه لا ما لم يثبت كالذي عليه أهل الكتاب واما خبر  
 مبتدأ محذوف أي هو الحق ومن ر بك حال أو خبر بدخبر وقرئ بالنصب على انه بدل من الاول أو  
 مفعول يعلمون (فلانك من من المترين) الشاكين في انه من ر بك وفي كتابهم الحق عاملين  
 به وليس المراد به نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الشك فيه لانه غير متوقع منه وليس بقصد  
 واختيار بل اما تحقيق الامر وانه بحيث لا يشك فيه ناظر أو أمر الامة باكتساب المعارف المزيحة  
 للشك على الوجه الابلق (ولسلك وجهة) ولسلك أمة قبلية أو لسلك قوم من المسلمين جهة وجانب من  
 الكعبة والتتوبين بدل الاضافة (هومولها) أحد المفعولين محذوف أي هو مولها وجهه أو الله  
 تعالى مولها اياه وقرئ ولسلك وجهة والاضافة والمعنى وكل وجهة الله مولها أهلها واللام مزيدة  
 للتأكيد جبرا لضعف العامل وقرأ ابن عاصم مولها أي هو مولى تلك الجهة أي قد ولها (فاستبقوا  
 الخيرات) من أمر القبلة وغيره مما ينال به سعادة الدارين أو الفاضلات من الجهات وهي المسماة  
 للكعبة (أي ما تكونوا بكم الله جميعا) أي في أي موضع تكونوا من موافق ومخالف مجتمع  
 الاجزاء ومفترقها يحشركم الله الى المحشر للجزء أو أي ما تكونوا من أعماق الارض وقلل الجبال  
 يقبض أرواحكم أو أي ما تكونوا من الجهات المتقابلة بكم الله جميعا ويجعل صلاتكم كأنها الى  
 جهة واحدة (ان الله على كل شيء قدير) فيقدر على الامانة والاحياء والجمع (ومن حيث خرجت)

لان الامة غير شاكين وان كان المراد المعارف التي شأنها أن تزبل الشك وان لم يكن حاصل بالفعل فلم لا يكون الخطاب بهذه المعارف النبي  
 قلت المعارف حاصلة للنبي صلى الله عليه وسلم فلا يخاطب بتحصيلها وفيه ما فيه لأن المعارف ليس لها حدمعين كما حصلت معارف يمكن  
 تحصيل معارف أخرى فتأمل ويمكن أن يقال اذا زل يد المعارف المزيحة للشك في كون اليهود كافرين لانه دفع السؤال (قوله أي هو مولها  
 وجهه) اذا كان الضمير اجمالى الله تعالى وقدم الوجه الاثر لان مرجعه ظاهر وضمير اياه راجع الى كل أحد (قوله واللام مزيدة للتأكيد  
 الخ) لك أن تقول العامل وهو المولى مضاف الى ضمير كل وجهة فكيف يكون كل وجهة مفعول المولى والجواب أن المراد ان عامله  
 محذوف والمذكور مفسر والتقدير ولسلك وجهة هو مولى مولها واذأخر المعمول صارت العبارة هكذا وهو مولى كل جهة أهلها فيكون  
 المفعول الاخير محذوف (قوله فاستبقوا الخيرات) أي اذا كان لكل قوم جهة فينبغي الاستباق الى أحسن الجهات وأولى أحسن الاشياء  
 مطلقا أعم من الجهات وغيرها وانه قيل واذا كان لكل جهة والحال ان أحسن الاشياء مما يجب أن يطلب فاطلبوا الخيرات التي منها  
 طلب الجهة المحصورة (قوله تعالى أي ما تكونوا بكم الله جميعا) قد فسره تفاسير وخطرتى وجه آخر وهو أن يكون معناه بات بأفئسكم  
 وأعمالكم جميعا أي مجتمعين حتى تصير كل نفس مقرونة بعملها فيكون في قوله تعالى بات بكم الله جميعا تغليب (قوله ومن حيث خرجت)

(قوله وتبادل الرجال والنساء صفوهم) أراد ان الرجال قاموا في مكان النساء والنساء في مكان الرجال وقد صرح به في الكشف والظاهر ان مراده ان بعض الرجال قاموا مكان بعض النساء وبعض النساء قاموا مكان بعض الرجال مثل اذا قام الامام وصف خلقه صفين صفرا جالا وصفانساء فاذا دار الامام الى جانب اليمين تحول ما في عين الامام من الرجال الى خلف لانبع الامام وتسوية الصفوف فاذا كانوا قرابين من صف النساء يبعدونهم من أمكتهن حتى يقيموا مكانهن وكذا تحرك من في يسار الامام الى قدام والنساء التي خلف هذه الرجال يتقدمون ويقفن مكان الرجال حتى يستوي مع النساء اللاتي في جانب يمين الامام كل ما ذكرنا يظهر بالتخييل الصحيح (قوله والقسم وجوابه سادس الشرط) عبارة الكشف ان الجواب جواب القسم المحذوف سادس جواب الشرط وهذا هو الوجه الموافق لبعض نسخ الكتاب (قوله ١٩٨) لتضمن كتبهم انه عليه السلام يصلي الى القبلتين) مجرد صلاته صلى الله عليه

فتحول في الصلاة واستقبل المزاب وتبادل الرجال والنساء صفوهم فسمى المسجد مسجد القبلتين (وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) خص الرسول بالخطاب تعظيما له ويحبالا لرغبته ثم عمم تصريحها بعموم الحكم وتأكيده الامر القبلة وتحضيض اللام على المتابعة (وان الذين أتوا الكتاب ليعلمون انه الحق من ربهم) حجة لعلمهم بان عاداته تعالى تخصيص كل شريعة بقبلة وتفصيلا لتضمن كتبهم انه صلى الله عليه وسلم يصلي الى القبلتين والضمير للتحويل أو التوجه (وما الله بغافل عما تعملون) وعدو وعيد للفرقيين وقرأ ابن عامر وحزرة والسكاسفي بالياء (والذين آتيت الذين أتوا الكتاب بكل آية) برهان وحجة على ان الكعبة قبلة واللام موطنة للقسم (ما تبعوا قبلك) جواب للقسم المضمرا والقسم وجوابه سادس الشرط والمعنى ما تركوا قبلكم لشبهة تزايها بالحجة وانما خالفوا مكررة وعننادا (وما أتت بتابع قبلتهم) قطع لاطمئنانهم فاتهم قائلوا لو ثبت على قبلتنا لكننا رجوا ان تكون صاحبنا الذي ننتظره نغيره وطعمنا في رجوعه وقبلتهم وان تعددت لكنهما متحدة بالبطلان ومخالفة الحق (وما بعضهم يتابع قبلة بعض) فان اليهود تستقبل الصخرة والنصارى مطلع الشمس لا يرضون توافقهم كالأبرجى موافقتهم لك لتصلب كل حزب فيما هو فيه (والذين أتبع أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم) على سبيل الفرض والتقدير أي والذين أتبعهم مثلا بعد ما بان لك الحق وجاءك فيه الوحي (انك اذا من الظالمين) وأكدهم يده وبالغ فيه من سبعة أوجه أحدها الاتيان باللام الموطنة للقسم ثانيها القسم المضمرا ثالثها حرف التحقيق وهو ان رابعها تركيبه من جملة فعلية وجملة اسمية وخامسها الاتيان باللام في الخبر وسادسها جعله من الظالمين ولم يقل انك ظالم لان في الاندراج معهم إيهام بالحصول أنواع الظلم وسابعها التقيد بمجيء العلم تعظيما للحق المعالوم وتحريضا على اقتنائه وتحذيرا عن متابعة الهوى واستئساق الصدور والذنب عن الانبياء (الذين آتيناهم الكتاب) يعني علماءهم (يعرفونه) الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه وقيل للعلم والقرآن أو التحويل (كيعرفون أبناءهم) يشهد للاولى أي يعرفونه بأوصافه كعرفتهم بأبناءهم لا يتسبون عليهم بغيرهم عن عمر رضي الله تعالى عنه انه سأل عبد الله بن سلام رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا أعلم به مني يا بني قال ولم قال لاني لست أشك

وسلم الى القبلتين لا يستلزم عامهما بالتحويل الى الكعبة اذ الصلاة الى القبلتين يحتمل بان يصلى الى الكعبة أولا ثم الى بيت المقدس ثانيا كما ذهب اليه الاكثرون نعم لو قيل انه تضمنت كتبهم ان الصلاة الى الكعبة بعد صلاته الى بيت المقدس ثبت الغرض ويمكن ان يقال المراد بالصلاة الى القبلتين توجهه الى القبلتين في صلاة واحدة كما هو الواقع وفي الوجه الاول أيضا بحث اذ لا يلزم من مجرد العلم بان لكل شريعة قبلة ان يكون التحويل الى الكعبة حقا ثم انه بعد العلم بأنه صلى الله عليه وسلم نبي صاحب شريعة علم بان تحوله الى الكعبة حق ولا حاجة الى العلم بالقدم الكلية المذكورة وهي ان لكل

صاحب شريعة قبلة مخصوصة (قوله من سبعة أوجه) بل من ثمانية القسم واللام الموطنة وان الفرضية وان الحققة واللام في خبره وان يعرف الظالمين اذ المراد من الظالمين المرتكبون للظلم الفاحش كما قاله صاحب الكشف والجملة الاسمية واذا الجزائية اقول ههنا وجه آخر من التأكيده وهو اتباع الهوى بعد العلم انفس من اتباع الهوى قبله وان اتباع تلك الجهة بعد العلم الذي فاض على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخش براتب ولذا قال صاحب الكشف انك اذن لمن المرتكبين للظلم الفاحش وقد غفل عن ذلك العلامة التفتازاني وغيره (قوله بمعنى علماءهم) لك ان تقول كما يمكن أن يكون علماءهم عارفين بما ذكر يجوز ان يكون غير العالمين منهم عارفين أيضا فوجه التخصيص ويمكن أن يقال المعرفة حقيقة لعلمائهم وأما غيرهم فليس لهم معرفة وانما يعتقدونه تقليدا (قوله فقال أنا أعلم به مني يا بني الخ) يرد عليه انه على هذا التقدير لم يكن التشبيه على موقعه لأن المشبه به في الغالب يكون أقوى وأدالم

(قوله ربماترى) هذه العبارة تحتمل وجهين أحدهما ان تكون للتقليل كما هو مقتضى أصل وضعه فتكون قد كذلك والثاني ان تكون للتكثير فتكون قد كذلك أيضا ويكون معناه كثرة الرؤية وهذا لا يفهم من ظاهر الآية بل علم من خارج وكون قد للتكثير ذكره سيبويه قاله صاحب المغنى وقدر صرح الزمخشري به فقال معناه تكثير الرؤية (قوله ولم يسأل فيه) ليس في الآية ما يدل على عدم السؤال غاية الامر انه ليس فهما يدل على السؤال ويمكن ان يقال وقوع السؤال منه صلى الله عليه وسلم لكان الاولى ذكر السؤال (قوله لان العبد يكفيه مراعاة الجهة) فيه نظرا ما أولا فلان المذهب البعيد أيضا لا بد له ان يتوجه الى العين دون الجهة واما ثانيا فلان التوجه الى الجهة غير اتوجه الى المسجد الحرام بل التوجه الى المسجد الحرام في حكم التوجه الى الكعبة فلو كان التوجه اليها خارجا لكان التوجه اليه أيضا كذلك ويمكن ان يقال التوجه الى شطر المسجد الحرام يحتمل في النظر معنيين أحدهما التوجه الى عينه والآخر التوجه الى جهته ولكن من المعلوم ان التوجه الى عين المسجد الحرام غير مقصود فبقي ان يكون المراد التوجه الى جهته لكن لو قيل قول وجهك شطر الكعبة لفهم منه ان المقصود التوجه الى عين الكعبة لان التوجه الى عينها أمر مقصود ففرض المصنف انه لو ذكر شطر الكعبة لتوه من المقصود التوجه الى عينها وليس كذلك على زعمه فلما اذا قيل شطر المسجد الحرام لم يتوهم ذلك لان المسجد الحرام ليس مقصود التوجه الى عينه فيكون المراد التوجه الى جهته واما قلنا يجب التوجه الى العين على البعيد أيضا ولا حرج لان الجسم العين كلما ازداد البعد (١٩٧) منه ازداد مقابله لان المراد بمقابلة العين

ان يكون بين الخطيين الشعاعين الخارجين من العينين على طريق ساقى الثالث وان الخطيين المذكورين كلما ازداد بعدهما عن العين ازداد بعد أحدهما عن الآخر فالمراد بمحاذاة العين انه لو خرج الخارجان من غير المصلى الى غير النهاية لكانت الكعبة بين ذلك الخطيين قال العلامة التفزازي أشار صاحب الكشاف

ربماترى (تقبل وجهك في السماء) تردد وجهك في جهة السماء تطلعا للوحي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقع في روعه ويتوقع من ربه أن يحوله الى الكعبة لهما مقابلة أبيه ابراهيم واقدم القبلتين وأدعى العرب الى الايمان ومحالفة اليهود وذلك يدل على كمال أدبه حيث انظر ولم يسأل (فانوليك قبة) فلنمكنك من استقبالها من فولك وليته كذا اذ اصيرته والياله أو فلنجعلناك تلى جهتها (ترضاه) تحبها وتتشوق اليها المتقاصد بدنية وافقت مشيئة الله وحكمته (فول وجهك) اصراف وجهك (شطر المسجد الحرام) نحوه وقيل الشطر في الاصل لما انفصل عن الشيء من شطر اذا انفصل ودار شطوراى منفصلة عن النور ثم استعمل لجانبه وان لم ينفصل كالقطر والحرام المحرم أى محرم فيه القتال أو ممنوع من الطاعة ان تعرضوه واما ذكر المسجد دون الكعبة لانه عليه الصلاة والسلام كان في المدينة والبعيد يكفيه مراعاة الجهة فان استقبال عينها حرج عليه بخلاف القريب روى انه عليه الصلاة والسلام قدم المدينة فعلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم وجه الى الكعبة في رجب بعد الزوال قبل قتال بدر بشهرين وقد صلى بالحجابه في مسجد بني سلمة ركعتين من الظهر

الى انه قد ترك أحدهم فعولى فول وشطر ظرف بمعنى اجعل وجهك في جهة المسجد وسمته ولو كان مفعولاه بكفى لنوليك قبة لما ذكر شطره بل اقتصر على المسجد أقول فيه نظرا لانا نقول يجوز ان يكون مفعولاه ولم يقتصر على المسجد بل ذكر شطر يشعر بان الواجب التوجه الى جهته لا الى نفسه ثم قال واما اعتبار استقبال الجهة دون العين مع ان القبة التي يجب ان تستقبل هي الكعبة لما في ذلك من الحرج على من بعد من مكة وفي ذكر المسجد دون الكعبة مع انها المقصود بالتوجه دلالة على ان الواجب هو الجهة اذ لو كان العين لكان المناسب ذكر الكعبة التي هي القبة أقول على ما ذكر لو قيل شطر الكعبة لم يفهم منه الا ان الواجب العين ولو فهم منه ان الواجب العين لفهم من شطر المسجد وجوب التوجه الى عين المسجد وهو حرج أيضا على البعيد فتأمل وههنا كلامان أحدهما لم يقل قول وجهك شطر المسجد الحرام ولم يقل شطر الكعبة والثاني انه لم يقل قول وجهك شطر المسجد الحرام والجواب انه قيل قول وجهك شطر المسجد يستدل به على وجوب التوجه الى شطر الكعبة اذ المعلوم ان المقصود الكعبة لا المسجد الحرام لان لها الشرف الاصلى وأشرف المسجد الحرام لاحاطته بها فيعلم من صريح القرآن وجوب التوجه الى المسجد والظاهر انه اذا وجب التوجه الى شيء وجب التوجه الى أشرف ما فيه حذرا عن ترجيح المرجوح فيعلم بهذا الوجه وجوب التوجه الى عين الكعبة وهذا الطريق أدخل في البلاغة وعن الثاني انه لو قيل قول وجهك المسجد لتوهم المحاذاة الحقيقية بان يكون السهم الحروط الشعاعى الخارج عن العين واقعا على المسجد لو أخرج ذلك السهم الى غير النهاية وليس كذلك اذ هو حرج والاوى ان يقال ان في ذكر الشطر دلالة المقصود بالذات ليس المسجد فبقي ان يكون المقصود لذاته الكعبة فتأمل في هذا المقام

(قوله أو لغيره الثابت عن المتزائل الخ) فان قيل ان أريد التمييز في الوجود العيني فهو حاصل قبل التحويل أو في الوجود العملي فالحاصل في علم الله بل عينه أقول يمكن اختيار الثاني بان يقال معناه حتى يتميز في العلم التابع عن غير التابع أي من يتصف بالتبعية في الحال وبالفعل من يتصف بعدم التبعية في الحال ولا يخفى ان هذا التمييز العملي فرع اتصافهم بالفعل بالتبعية أو عدمها وهذا هو مراد المصنف أو يكون المراد التمييز عند النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه (قوله ويشهد له قراءة ليعلم الخ) أي يشهد له كون يعلم بمعنى يتميز لان يعلم بصيغة المفعول معناه ظهر اعلم الخلق ولا يخفى ان علمهم بما ذكره ينشأ من تمييز الله بينهم فهو سبب قرب علمهم ولا يخفى ان حصول السبب شاهد على السبب فتأمل (قوله لمافي من معنى الاستفهام) قال الرضي ليس اداة الاستفهام التي في باب العلم مفيدة لاستفهام المتكلم بها لزوم التناقض في علمت أي هم قام لان علمت تفيد ان هذا السلام عارف بنسبة القيام الى هذا القائم المعين لما ذكرنا ان العلم واقع على مضمون الجملة فلو كان أي لاستفهام المتكلم لكان دالا على انه لا يعرف انتساب القيام اليه فنقول اداة الاستفهام اذن مجرد الاستفهام للاستفهام المتكلم والمعنى عرفت المشكوك فيه الذي يستفهم عنه وهو ان نسبة القيام الى أي شخص وذلك الشخص في فرضنا يد (قوله أو مفعوله الثاني عن ينقلب الخ) يعني على تقدير ان تكون من استفهامية يكون من يتبع الرسول جملة مستقلة تكون مفعولي فعل وإذا جعل من موصولة يكون من يتبع الرسول المفعول الاول وعن ينقلب على عقبه مفعوله الثاني وحاصل الكلام ان ههنا ثلاث احتمالات الاول ان يكون نعلم بمعنى

(١٩٦)

وجودا وقيل ليعلم رسوله والمؤمنون لكنه أسند الى نفسه لانهم خواصه أو لغيره الثابت من المتزائل كقوله تعالى ليعلم الله الخبيث من الطيب فوضع العلم موضع التمييز المسبب عنه ويشهد له قراءة ليعلم على البناء للمفعول والعلم اما بمعنى المعرفة أو معلق لمافي من معنى الاستفهام أو مفعوله الثاني عن ينقلب أي نعلم من يتبع الرسول متميزا عن ينقلب (وان كان لكسيرة) ان هي المحففة من الثقيلة واللام هي الفاصلة وقال الكوفيون هي النافية واللام بمعنى الواو الضمير لادل عليه قوله تعالى وما جعلنا القبلة التي كنت عليها من الجلالة والردة والتولية أو التحويلة أو القبلة وقرئ لكسيرة بالرفع فتكون كان زائدة (الاعلى الذين هدى الله) الى حكمة الأحكام الثابتين على الايمان والاتباع (وما كان الله ليضيع ايمانكم) أي ثباتكم على الايمان وقيل ايمانكم بالقبلة المنسوخة أو صلواتكم اليها لما روي انه عليه السلام لما وجه الى الكعبة قالوا كيف بمن مات يارسل الله قبل التحويل من اخواننا فزلت (ان الله باناس لرؤف رحيم) فلا يضيع اجورهم ولا يدع صلاحهم ولعله قدم الرؤف وهو أبلغ محافظة على الفواصل وقرأ الحرميان وابن عاصم وحفص لرؤف بالمد والباقون بالقصر (قدرى)

ينقلب حال أيضا والثاني ان يكون العلم معناه الحقيقي وتكون من استفهامية ويتبع الرسول المفعول الثاني وعن ينقلب حال أيضا والثالث ان يكون من موصولة وعن ينقلب المفعول الثاني قال العلامة التفازاني على تقدير ان تكون من استفهامية كان عن ينقلب على عقبه حال من فاعل يتبع أي مقبضاته وهذا

يندفع ما ذكره أبو البقاء من انه لا يجوز ان تكون من استفهامية لانه يلزم التعليق ولا يبقى لقوله من ينقلب متعلق اذ لا معنى لتعلقه بمتبع ولا وجه لتعلقه بعلم لان ما بعد الاستفهام لا يتعلق بما قبله فان قيل لا فرق بينة على حذف المتميز قلنا ممنوع بل فحوى الكلام على انه مشرك الا لزام اذ على تقدير ان تكون موصولة يجب هذا التقدير فهو لازم سواء كان حالا أو مفعولا ثانيا لكن عبارة المصنف توهم ان التقدير لازم على تقدير المفعولية ثم ان فيما نقلنا نظر اذ يجوز ان يكون أبو البقاء جاعلا نعلم بمعنى يتميز فلا يكون الا لزام مشترك كاذ لا يجب حينئذ تقدير متميز والجواب ان كلامه يأتي هذا الاحتمال لانه قال لانه يلزم التعليق والتعليق من خصائص افعال القلوب فلا يكون نعلم بمعنى متميز واللام يمكن منها (قوله فيكون كان زائدة) قيل ان أراد ان كانت مع اسمها مزيدة كانت كبيرة خبرا بلا ابتداء وان المحففة واقعة بلا جملته ومثله خارج عن القياس والاستعمال وان أراد ان كانت وحدها مزيدة والضمير باق على الرفع بالابتداء فلا وجه لاتصاله واستكناه وغاية ما يتحمل انهما وقع بعد كانت وكان من جهة المعنى في موقع اسم كان جعل متصلا مستكنا شبيها باللام وان كان مبتدأ لتحقيقا والوجه في هذه القراءة ان يجعل في كان ضمير القصة ويقدر بعد اللام مبتدأ أي وان كان قصة التحويل كبيرة (قوله فكيف بمن مات من اخواننا) أي كيف يفعل بمن مات من اخواننا ضاعت صلواتهم أم لا (قوله ولعله قدم الرؤف وهو أبلغ محافظة على الفواصل) أي المشهور في الاستعمال ان يؤخر ما هو أبلغ كيقال شجاع باسل وعالم بحريير ولا يقال بالعكس والحال ان الرؤف أبلغ من الرحيم لان الرأفة على ما قال في الصحاح شدة الرحمة فينبغي ان يتقدم الرحيم على الرؤف فتأخيره للمحافظة على الفواصل

ربما

(قوله لله المشرق والمغرب) تخصيص هاتين الجنتين بالذ كرمز بظهورهما حيث كان احداهما مطلع الانوار والاصباح والاخرى  
مغربهما وكثرة توجه الناس اليهما لتحقيق الاوقات لتحصيل المقاصد والمهمات (قوله او عدولا) ان اراد ان كل واحد عدل كما هو  
الظاهر فليس كذلك وان اراد ان المجموع عدول فكذلك أيضا والظاهر على هذا ان يكون الخطاب مع الصحابة واذا فسر الوسط بمعنى  
الخير كما قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس لا يرد ما ذكر ولا يخفى ان ما اوردا نما يتوجه اذ فسر العدل بالذي يكون على طريق  
الاستقامة كما دل عليه قوله من كين بالعلم والعمل واما اذا كان بمعنى غير الفاسق (١٩٥) وكذا اذا رده به القريب من الاعتدال

فلا يتوجه ما ذكر (قوله  
لا شاعت به عدالتهم) فيه  
انظر اذ لا يلزم من مجرد  
الاشتغال باطل ما سبب  
العدالة لانه يجوز ان يكون  
الاشتغال به معرض شبهة  
وهو لا يستلزم الفسق التي  
هو سلب العدالة الا يرى  
ان كلام من المجتهدين اشتغلوا  
بالباطل وهو الخطأ الذي  
ادى اليه اجتهادهم مع ان  
كلام منهم عدل لا تزول  
عدالتهم بما ذكر وضعف  
الدليل المذكور قال واستدل  
وكان هذا إعادة للاصنف في  
هذا الكتاب فاشارة الى ضعف  
الدليل بقوله فاستدل كما هو  
عادة ابن الحاجب في المختصر  
(قوله وتقديم الصلاة الخ) أي  
تقديم الجار والمجرور الذي  
هو عليكم على شهيد او هذا  
شرف عظيم لئنيصلى الله  
عليه وسلم ولائته لانا كتنى  
في الشهادة على الامة بالنبي  
وحده وفي الشهادة على  
الامم بالامة وحدها (قوله  
فالمحبر به على الاول) أي على

(قل لله المشرق والمغرب) لا يختص به مكان دون مكان بخاصة ذاتية تمتع اقامته غيره مقامه واما  
العبرة بارتسام أمره لا بخصوص المكان (يهدى من يشاء الى صراط مستقيم) وهو ما ترخصه  
الحكمة وتقتضيه المصلحة من التوجه الى بيت المقدس تارة والكعبة اخرى (وكذلك) اشارة  
الى مفهوم الآية المتقدمة أى كما جعلنا كمهدين الى الصراط المستقيم او جعلنا قبلكم أفضل القبل  
(جعلناكم امة وسطا) أى خيارا او عدولا من كين بالعلم والعمل وهو فى الاصل اسم للكان الذى  
تستوى اليه المساحة من الجوانب ثم استعمل لاختصال المحمودة لوقوعها بين طرفي افراط وتفر يط  
كالجوديين الاسراف والبخل والشجاعة بين التهور والجلين ثم اطلق على المتصف بهما مستويا فيه  
الواحد والجمع والمذكر والمؤنث كاسماء التى وصف بها واستدل به على ان الاجماع حجة اذ لو كان  
فما تنقوا عليه باطل لاشاعت به عدالتهم (لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم  
شهيذا) علة للجعل أى لتعلموا بالتأمل فيما نصب لكم من الحجج وانزل عليكم من الكتاب انه تعالى  
ما نزل على أحد وما ظلم بل وأوضح السبل وارسل الرسل فبلغوا ووضحوا ولكن الذين كفروا جعلهم  
الشقاء على اتباع الشهوات والاعراض عن الآيات فقتلهم بذلك على معاصر يحكم وعلى الذين من  
قبلكم او بعدكم روى ان الامم يوم القيامة يححدون ببلغ الانبياء فيطالبهم الله بينة التبليغ وهو  
أعلمهم اقامة للحجة على المنكرين فيؤتى بامة محمد صلى الله عليه وسلم فيشهدون فتقول الامم من أين  
عرفتم فيقولون علمنا ذلك باخبار الله تعالى فى كتابه الناطق على لسان نبيه الصادق فيؤتى محمد  
صلى الله عليه وسلم فيشهد عن حال امة فيشهد بعد التهم وهذه الشهادة وان كانت لهم لكن لما كان  
الرسول عليه السلام كالرقيب المهيمن على امة عدى بعلى وقدمت الصلاة للدلالة على اختصاصهم بكرن  
الرسول شهيد اعلمهم (وما جعلنا القبلة التى كنت عليها) أى الجهة التى كنت عليها وهى الكعبة  
فانه عليه السلام كان يصلى اليها بمكة ثم لما هاجر امر بالصلاة الى الصخرة تألف لليهود أو الصخرة  
لقول ابن عباس رضى الله عنهما كانت قبلته بمكة بيت المقدس الا انه كان يجعل الكعبة بينه وبينه  
فالمحبر به على الاول الجعل الناسخ وعلى الثانى المنسوخ والمعنى ان اصل أمر ان تستقبل الكعبة  
وما جعلنا قبلكم بيت المقدس (الا لنعلم من يتبع الرسول من ينقلب على عقبيه) لالتفتن به الناس  
ولعلم من يتبعك فى الصلاة اليها من يرتد عن دينك الفالقبلة اياه أولعلم الآن من يتبع الرسول من  
لا يتبعه وما كان لعارض يزول بزواله وعلى الاول معناه ما رددناك الى التى كنت عليها الا لنعلم ان ثابت  
على الاسلام من ينكص على عقبيه لقلقه وضعف ايمانه فان قيل كيف يكون علمه تعالى غاية الجعل  
وهو لم يزل عالما قلت هذا واشباهه باعتبار التعاقب الحالى الذى هو مناط الجزاء والمعنى ليعتاق علمنا به

ان تكون القبلة الكعبة لان معنى الآية وما جعلنا قبلكم الآن قبلة كنت عليها قبل ذلك وهى الكعبة فيكون هذا الجعل ناسخا لبيت  
المقدس وعلى الثانى أى على كون القبلة الصخرة يكون الجعل هو الجعل المنسوخ لان أنتوجه الى الصخرة نسخ (قوله ولتعلم الآن الخ)  
أى لنعلم بعد الامر بالتحول الى الكعبة من يتبعك من أهل الكتاب ممن لا يتبعك منهم فان اتباع بعضهم لئني عليه السلام كان لعارض هو  
توجهه الى الصخرة فلما تحوالت القبلة ارتد بعضهم (قوله باعتبار التعاقب الحالى الذى هو مناط الجزاء) أى جزاء العبد بفعله فانه متعاقب  
بعلمه تعالى بوقوع الفعل من العبد فى الحال اذ لو لم يفعل لم يتعاقب علمه تعالى بانه فعل ولا يرتب عليه الجزاء

كان اغراء وبدلائم فك النظم لانه يلزم منه الفصل بين المعطوف وهو نحن له عابدون والمعطوف عليه وهو آمنًا بالاجنبي وهو صبغة الله وكذا بين البديل والمبدل منه (قوله وان ينصبها على الاغراء والبديل ان يضر قولوا الخ) أي ان نصب صبغة الله على الاغراء ان يضر قولوا على قوله نحن له عابدون لانه على تقدير الاغراء يصير التقدير هكذا الزموا صبغة الله وقولوا نحن له عابدون فلا يلزم فك النظم وردته العلامة التفتازاني بأنه لاوجه لارتكاب التقدير بدليل مع ظهور الوجه الصحيح واما على تقدير الابدال فيقدر اتباع عوامله ابراهيم اذ لو لم يقدر اتباع الزم ان يكون صبغة الله بدلًا من جزء الجملة المتقدمة وهو مله ابراهيم وان يكون ونحن له عابدون عطفًا على جزء الجملة المتأخرة وهو آمنًا مع عدم ارتباط بتك (١٩٤) الجلتين وهذا يوجب تفكيك النظم واذ اقدر اتباعوا ويكون قوله تعالى قولوا

آمنًا بالله بدلًا من اتباع عوامله ابراهيم فلا يلزم فك النظم أيضا وعليه الرد المذكور فان قيل اذا كان صبغة الله مصدرًا مؤكداً لآمنًا كما ذكره الفصل بين المؤكد والتأكد بالاجنبي وهو قوله تعالى فان آمنوا الآية وكذا الفصل بين المعطوف وهو ونحن له عابدون وبين المعطوف عليه وهو آمنًا قلنا هذا الفصل ليس مطلقاً بالاجنبي بل هو متعلق بقولوا في المعنى لانه في الحقيقة مؤكد للقول بآمنًا الآية (قوله كأنه ألزمهم على كل مذهب ينتحلونه الخ) يعني ان في أمر النبوة مذهبين أحدهما هو الحق الذي ذهب اليه أهل السنة إنما تفضل من الله تعالى على من يشاء من عباده والثاني وهو مذهب الفلاسفة ومن يحذو

قولوا ولن ينصبها على الاغراء أو البديل ان يضر قولوا معطوفاً على الزم أو اتباعوا مله ابراهيم وقولوا آمنًا بدل اتباعوا حتى لا يلزم فك النظم وسوء الترتيب (قل أتأجروننا) أتجادلوننا (في الله) في شأنه واصطفائه نبيا من العرب دونكم روى ان أهل الكتاب قالوا الانبياء كلهم منا فلو كنت نبيا لكنت من أقرنت (وهو ر بناور بك) لاختصاص له بقوم دون قوم يصيب برحمة من يشاء من عباده (ولنأعمالنا لكم أعمالكم) فلا يبعد ان يكر من أفعالنا كأنه ألزمهم على كل مذهب ينتحلونه الخ واما وتبكيه فان كرامة النبوة اما تفضل من الله على من يشاء والكل فيه سواء واما افاضة حق على المستعدين لها بالمواظبة على الطاعة والتحلي بالاخلاص وكان لكم أعمالا بما يعبرها الله في اعطائها فلنا أيضا أعمالكم (ونحن له مخلصون) موحدون تخلصه بالايمن والطاعة دونكم (أم يقولون ان ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط كانوا هودا وانصاري) أم منقطعة والهجرة للانكار وعلى قراءة ابن عامر وحزرة والكسائي وحفص بالياء يحتمل ان تكون معادلة للهمزة في أتأجروننا بمعنى أي الامرين تاتون المحاجة أو ادعاء اليهودية أو النصرانية على الانبياء (قل أأنتم أعلم أم الله) وقد نفى الامرين عن ابراهيم بقوله ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا واحتج عليه بقوله وما أنزلت التوراة والانجيل الا من بعده وهؤلاء المعطوفون عليه اتباعه في الدين وقفا (ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله) يعني شهادة الله لابراهيم بالخنيقية والبراءة عن اليهودية والنصرانية والمعنى لأحد أظلم من أهل الكتاب لانهم كتموا هذه الشهادة وأمنوا وكفنا هذه الشهادة وفيه تعريض بكتمانهم شهادة الله لمحمد عليه الصلاة والسلام بالنبوة في كتبهم وغيرها ومن للابتداء كما في قوله تعالى براءة من الله ورسوله (وما الله بغافل عما تعملون) وعيد لهم وقرى بالياء (تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون) تنسك ربك بالائمة في التحذير والزجر عما استحكم في الطباع من الافتخار بالآباء والانتكال عليهم وقيل الخطاب فيما سبق لهم وفي هذه الآية لنا التحذير عن الاقتداء بهم وقيل المراد بالامة في الاول الانبياء وفي الثاني أسلاف اليهود والنصارى (سيقول السفهاء من الناس) الذين خفت أحلامهم واستمعونها بالتقليد والاعراض عن النظر بربده المنكرين لتغيير القبلة من المنافقين واليهود والمشركين وفائدة تقديم الاخبار به توطيئ النفس واعداد الجواب واطهار المعجزة (مأولاهم) بما صرفهم (عن قياتهم التي كانوا يعملها) يعني بيت المقدس والقبلة في الاصل الحالة التي عليها الانسان من الاستقبال فصارت عرفا للكان المتوجه نحو الصلاة

حذوهم انما تحصل بالكسب بالمواظبة على الطاعات وتزكية النفس وتطهيرها عن الرذائل وتحليلها بالفنائل وهذه الآية الزام لهم على أي مذهب اختاروا (قوله ومن أظلم ممن كتم الآية) فان قلت هذا الاستفهام للانكار فيكون في المعنى خبرا فلا يصح عطفه على أنهم أعلم أم الله لانه انشاء قلت هذا في جلتين لم يكن طمحا حكم في الاعراب اما الجلتان اللتان لهما حكم في الاعراب بان يكونا معطوفين على قولوا فيجوز عطف احداهما على الاخرى وان اختلفا انشاء واخبارا كما في قوله تعالى وقالوا حسبننا الله ونعم الوكيل نعم لا بد بين هاتين الجلتين من المناسبة وهي حاصلة ههنا لان كلامهما يتضمن انهم يزعمون خلاف ما في علم الله (قوله ومن للابتداء) فيكون التقدير شهادة كاتبة عنده كأنه من الله فلا يتوهم ان شهادة منكر وعنده صفته وهو معرفة

(قوله والتزاع وقع فيه) ما أى دون الصحف فان اليهود كذبوا بالانجيل وعيسى والنصارى كذبوا التوراة وموسى (قوله وأحد لوقوعه في سياق النبي عام الخ) قال العلامة الفتازاني أحد معني الجماعة بحسب أصل الوضع لانه اسم إن يصلح أن يخاطب يستوى فيه المفرد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث وهذا غير الاحد الذي هو أول العدد في مثل قل هو الله أحد وليس كونه في معنى الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النبي على ما سبق الى كثير من الاوهام ألا يرى انه لا يستقيم لافرق بين رسول من الرسول الابتقدير عطف أى رسول ورسول أقول هذا رد على المصنف ومن يحدو حذوه (قوله أو من زيادة لتأ كيد) أى الباء من زيادة لتأ كيد (قوله أو المثل مقصم) وفائدة الاقحام الاشعار في ظاهر الامر بان مثله تام في الهداية فهو كذلك وعلى هذه التقاد برسوى كون الباء زائدة تكون ماموصولة أو موصوفة وعلى تقديره تكون مامصدر بقو يكون ما أنتم بتأويل الايمان (قوله أو وعيد للعرضين) الأولى ان يقال ووعيد للعرضين بالواو الواصلة دون أو الفاصلة فيقال هو وعد للمخلصين (١٩٣) ووعيد للعرضين (قوله أو عرضوا

عن الايمان الخ) بهذا ينسفع سؤال توهم ههنا وهوان التولى عبارة عن الاعراض عن الحق والشقاق وهو المخالفة مع الحق والشرط والجزاء متحدان فدفعه بان التولى هو الاعراض عن الايمان فلا يلزم الاتحاد ويكون المعنى فان تولوا وأعرضوا عن الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم فهم مخالفون للحق ويظهر ان محمدا صلى الله عليه وسلم على الحق الصريح (قوله فسيكفيكمهم الله) الضمير ان مفعولاه والسين لتأ كيد في مقابلة ان وقد أشعر كلام الزمخشري بذلك فانه قال ومعنى السين ان ذلك كائن لا محالة وان تأخر الى حين وصرح في

مغاير لما سبق والتزاع وقع فيهما (وما أوتى النبيون) جملة المذكورين منهم وغير المذكورين (من ربهم) منزلا عليهم من ربهم (لانفرق بين أحد منهم) كاليهود فنؤمن ببعض ونكفر ببعض وأحد لوقوعه في سياق النبي عام فداغ ان يضاف اليه بين (وتحن له) أى لله (مسلمون) مذعنون مخلصون (فان آمنوا بمنزل ما أنتم به فقد اهتدوا) من باب التجيز والتبكيك كقوله تعالى فان توابسورة من مثله اذ لا مثل لما آمن به المسلمون ولادين كدين الاسلام وقيل الباء لآلة دون التعدية والمعنى ان تحروا والايمان بطر يق يهدي الى الحق مثل طر يقكم فان وحده المقصد لا تاتي تعدد الطرق أو من زيادة لتأ كيد كقوله تعالى جزاء سيئة بمثلها والمعنى فان آمنوا بالله ايمان مثل ايمانكم به والمثل مقصم كافي قوله وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله أى عليه ويشهده قراءة من قرأ بما أنتم به أو بالنبي أنتم به (وان تولوا فاتمناهم في شقاق) أى ان أعرضوا عن الايمان أو عما تقولون لهم فافهم الا في شقاق الحق وهو المناوأة والمخالفة فان كل واحد من المتخالفين في شق غير شق الآخر (فسيكفيكمهم الله) تسليوة وتسكين للمؤمنين ووعدهم بالحفظ والنصرة على من ناوهم (وهو السميع العليم) امان تمام الوجود بمعنى انه يسمع أفعالهم ويعلم اخلاصهم وهو مجاز يكمل لا محالة أو وعيد للعرضين بمعنى انه يسمع ما يبذرون ويعلم ما يخفون وهو معاقبهم عليه (صبغة الله) أى صبغنا الله صبغته وهي فطرة الله تعالى التي فطر الناس عليها فانها حليمة الانسان كما ان الصبغة حلية المصوغ أو هداية الله هدايته وأرشدنا بحجته وأظهر قلوبنا بالايمان تطهيره وسماه صبغة لانه ظهر أثره عليهم ظهور الصبغ على المصوغ وتداخل في قلوبهم تداخل الصبغ الثوب أولمنا كقوله فان النصارى كانوا يغمسون أولادهم في ماء أصفر يسمونه العمودية ويقولون هو تطهير لهم و به اتحقق نصرانيتهم وانصبا على انه مصدر مؤ كد اقوله آمنا وقيل على اغراء وقيل على البدل من ملة ابراهيم عليه السلام (ومن أحسن من الله صبغة) لاصبغة أحسن من صبغته (وتحن له عابدون) تعريض بهم أى لانتمرك به كشر ككم وهو عطف على آمنا وذلك يقتضى دخول قوله صبغة الله في مفعول

(٢٥ - (بيضاوى) - اول) سورة براءة فقال أولئك سيرجهم الله السين مفيدة وجود الرجعة لا محالة فهو مؤ كد الوجود لم يتعرض المصنف الى ذلك (قوله أولمنا كقوله) هي التعبير عن الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته بالنظر الى المقابل كما في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك أو بالنظر الى الحال كما في هذا المقام وفيها أى في المشاكلة كلام وهو ان كل لفظ مستعمل في المشاكلة فهو مجاز لانه استعمال اللفظ في غير ما وضع له فلم جعل باب المشاكلة خارجا عن البيان داخل في البديع قلنا المشاكلة من حيث انها مجاز داخل في البيان ومن حيث انها موجب لتزيين اللفظ فهو من علم البديع ولا بعد في ذلك فكثيرا ما تكون مسألة واحدة مسألة علمين باعتبارين مختلفين وقد قرر هذا في موضعه (قوله مصدر مؤ كد اقوله آمنا) أى مصدر مؤ كد لضمون هذه الجملة فيجب حذف عامله وهو صبغه (قوله وقيل على البدل من ملة ابراهيم) وإذا كان مفعولا مطلقا تكون الجملة بدلا من آمنا بالله على تقدير ان يكون الخطاب للمؤمنين (قوله وذلك يقتضى دخول صبغة الله في مفعول قول) أى ولا يكون اغراء ولا بدلا ادلولم يكن كذلك بل



(قوله وأمفردوا إبراهيم وحده عطف بيان) فيكون اسماعيل واسحق معطوفين على أميك (قوله لتعذر العطف على الجرور) أي تكرر بر لفظ الاله في قوله تعالى واله أبائك لتعذر عطف الآباء على الضمير الجرور وهو كإفاد الخطاب في قوله تعالى الهك بدون إعادة للخافض وفيه بحث اذ قصر ح بعض المحققين بأنه يجوز العطف بلا إعادة الجار كإفراء جزء في قوله تعالى واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام قال الرضى وأجيب بان الباء مقدره ويجز بها وهو ضعيف لأن حرف الجر لا يعمل مقدره في الاختيار الا في الله لافعال ولا يجوز أن يكون الواو للقسم لانه اذا ن يكون قسم السؤال لان قبله اتفقوا الله الذي تساءلون به وقسم السؤال لا يكون الامع الباء كما يجيء والظاهر ان حزة جوز ذلك بناء على مذهب الكوفيين لانه كوفي ولا نسلم نواتر القرا آت السبع أقول فيه نظر أما ولا فلان اطلاقه ليس على ما بيني وأما ثانيا فلانه يفهم من كلامه ان قراءة حزة مبني على الدراية لا على الرواية وقد قلدي ذلك صاحب الكشاف ومن يحذو حذوه وقد خطأهم المحققون في ذلك (قوله (١٩٢) والتأ كيد) عطف على التصريح أي فائدة التصريح بالتوحيد والتأ كيد أي

تأ كيد الالهوية وتقر برها (قوله لكل أجر عمله) لم أجر عملهم ولكم أجر عملكم فهذا قصر المسند اليه على المسند لان أجر عملهم مقصور على الانصاف بكونه لهم لا لكم وأجر عملكم مقصور على الانصاف بكونه لكم لا لهم كقيل في تميمي أنا أي أم مقصور على التهيئة لا لتجاوز الى القيسية ويمكن ان يكون قصر المسند على المسند اليه أي الكون لهم مقصور على عملهم لا لتجاوز الى عملكم قال السلامة التفتازاني كلام صاحب الكشاف مشعر بان في الآبة قصر المسند على المسند اليه كما قالوا في لكم

أمفردوا إبراهيم وحده عطف بيان (الها واحدا) بدل من اله أبائك كقوله تعالى بالناسية ناصية كاذبة وفأئده التصريح بالتوحيد ونفي التوهم الناشئ من تكرر المضاف لتعذر العطف على الجرور والتأ كيد أو نصب على الاختصاص (وتحن له مساهون) حال من فاعل نعبد وأمفعوله أو منهنما ويحتمل أن يكون اعتراضا (تلك أمة قد خلت) يعني إبراهيم ويعقوب بينهما والامة في الاصل المقصود وسمى بها الجماعة لان الفرق تؤمها (لها ما كسبت ولكم ما كسبتم) لكل أجر عمله والمعنى ان انسابكم اليهم لا يوجب اشتغالكم بأعمالهم وانما تنتفعون بموافقتهم واتباعهم كما قال عليه الصلاة والسلام لا يأتيني الناس بأعمالهم وتأتوني بأنسائكم (ولانساؤون عما كانوا يعملون) أي لا تؤاخذون بسينئاتهم كالاتباعون بحسناتهم (وقالوا كونوا هودا أو نصارى) الضمير الغائب لاهل الكتاب واولد لتتويع والمعنى مقاتلتهم أحد هذين القولين قالت اليهود كونوا هودا وقالت النصارى كونوا نصارى (تمتدوا) جواب الامر (قل بل ملأه إبراهيم) أي بل نكون ملأه إبراهيم أي أهل ملته أو بل تتبع ملأه إبراهيم وقرى بالرفع أي ملته ملتنا وعكسه أو نحن ملته بمعنى نحن أهل ملته (حينفا) مالا عن الباطل الى الحق حال من المضاف أو المضاف اليه كقوله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا (وما كان من المشركين) تعريض باهل الكتاب وغيرهم فاهم يدعون اتباعه وهم مشركون (قولوا آمنا بالله) الخطاب للمؤمنين لقوله تعالى فان آمنوا بمثل ما أنتم به (وما أنزل الينا) القرآن قدم ذكره لانه أول الاضافة الينا أو سبب للايمان بغیره (وما أنزل الى إبراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط) الصحف وهي وان نزلت الى إبراهيم لكنهم لما كانوا متعبدين بنفاسيلها ادخلين تحت أحكامها فهي أيضا منزلة اليهم كان القرآن منزل الينا والاسباط جمع سبط وهو الحافير يده حفدة يعقوب أو بناءه وذرارهم فاهم حفدة إبراهيم واسحق (وما أوفى موسى وعيسى) التوراة والانجيل أفردهما بالذكر بحكم أبلغ لان أمرهما بالضافة الى موسى وعيسى

دينكم ولي دين أي لادينكم (قوله حال من المضاف أو المضاف اليه)

مغاير انما ليرقل أو عنهما كما قال في ونحن له مساهون لان حينفا لفظ مفرد ولو كان حال عنهما معا لثني وفيه تعريض بصاحب الكشاف حيث لم يتعرض الى كونه حال من المضاف لكن الوجهان صحيحان لان المسئلة مائة عن الباطل وكذا إبراهيم فان قلت اذا كان حال عن المضاف يجب تأنيبه لطابق ذا الحال قلت يمكن ان يجري على المضاف حكم المضاف اليه أو يكون حينفا صفة محنوف أي ديننا حينفا أو على تشبيهه بفعل الذي بمعنى مفعول كما قاله المصنف في قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين (قوله أفردهما بالذكر بحكم أبلغ) وجه الالبغية ان ابتداء شي لشخص أقوى من انزاله عليه لان الإبتاء معناه الاعطاء ثم ان الانزال مخصوص بالكتاب وأما الإبتاء فشماله وغيره فالوفر أوتي بما هو أعم من التوراة والانجيل لكان أولى (قوله لان أمرهما الخ) علة للافراد بالذكر وحاصل ما ذكر ان الكتابين نسبة اليهما خاصة لانهما السابق من الصحف اذ الكتابين أحكام خاصة بالنسبة اليهما بخلاف الصحف ولان الكتابين منزلان عليهما دون الصحف

الانكار بمعنى لم يكن أى ما كنتم حاضرين ذلك وما شاهدتم تلك الاحوال ولا سمعتم هذا المقال وانما حصل لكم العلم به من طريق الوحي والخطاب للمؤمنين أقول فيه نظر اذا الكلام السابق أيضا اثبات بعض مجزأته اذ هو اخبار عن حال ابراهيم وأدعيته وكونه على دين الاسلام والاخبار عن حال يعقوب ووصيته لابنه والاولى أن يقال ان بل مجرد الانتقال من غرض الى آخره وحال يعقوب وبنيه في حال موته ثم قال وقيل الخطاب لليهود حيث زعموا انها كان نبي الاعلى اليهودية وقالوا للنبي ان يعقوب يوم مات وصى بنيه باليهودية وورده المصنف بانهم لو شهدوا ذلك الوقت وسمعوا وصية يعقوب لظهر لهم كونه على ملة الاسلام ووصيته لابنيه كذلك فكيف يقال لهم في الرد عليهم. أم كنتم حاضرين حين وصى يعقوب بما ينافي دعوتكم مثلما تقول لمن رمى أحد بالفسق أو كنت حاضرًا حين شرب وقتل ولا تقول حين صام وصلى وركب أو قول توجيهه ان قول القائل أم كنت حاضرًا حين صلى وصام دال على ان الراعي المذكور يصحح أن يقول ما قال لو حضر حين صلته وصيامه لكنه لا يصحح كما تقول كيف تصدقت لثمنى وأنت لا تعرف الفقه فانه يدل على ان له التصدي إذا كان عارفاً بالفقه وقد يجاب بوجهين أحدهما أن الاستفهام حينئذ يكون للتعري رأى كانت أو ائلكم حاضرين حين وصى بنيه عليه الصلاة والسلام بالاسلام والتوحيد وأتم علون بذلك فيما بالكم تدعون عليه اليهودية وناهما أنه تم الانكار عند قوله ما تعبدون من بعدى ويكون قوله قالوا تعبدون انفساد اعائهم لادخال في الانكار (قوله وأمتصلة الخ) قال العلامة التفتازاني قال صاحب الكشاف واذا كان الخطاب لليهود فالوجه ان تكون متصلة بمحذوفة المعطوف على أى تدعون على الانبياء اليهودية أى تعلمون كونهم على الاسلام والتوحيد من جهة اعترافكم بحضور آياتكم مجلس وصيته واعلامهم (١٩١) اياكم فمرنا قرنا وليس الاستفهام على حقيقته بل على سبيل الفرض والتقدير والتفويض الى اختيارهم قصد الى تبيكيتهم والزامهم لقطعهم بالثاني من الأمرين أعنى حضور اسلافهم أقول تبيكيتهم لا يحتاج الى جعل أم متصلة بل يكفي كونها منفصلة في تبيكيتهم واقرارهم بعين ماد كروا ولذا ردد المصنف

لثبته ما قال فلم تدعون اليهودية عليه أو متصلة بمحذوف تقديره أم كنتم غائبين أم كنتم شاهدين وقيل الخطاب للمؤمنين والمعنى ما شاهدتم ذلك وانما علمتموه بالوحي وقرئ خضر بالكسر (اذ قال لثبته) بدل من اذ خضر (ما تعبدون من بعدى) أى أى شئ تعبدونه أراد به تقريرهم على التوحيد والاسلام وأخدم ميثاقهم على الثبات عليهما وما يسأل به عن كل شئ ما لم يعرف فاذا عرف خص العقلاء بمن اذا سئل عن تعيينه وان سئل عن وصفه قيل ما زبدأ فقيه أم طيب (قالوا تعبداهك واله آياتك ابراهيم واسماعيل واسحق) المتفق على وجوده وألوهيته ووجوب عبادته وعدا اسمعيل من آياته تغليباً للاب والجد لأنه كالأب لقوله عليه الصلاة والسلام عم الرجل صنأ أبيه كما قال عليه الصلاة والسلام في العباس رضى الله عنه هذا بقية آبائى وقرئ اله أى ك على انه جمع بالواو والنون كما قال ولما تبين أصواتنا \* بكين وفد بنا بالابينا

كون أم متصلة أو منفصلة على تقدير ان يكون الخطاب لليهود قال العلامة التفتازاني فان قيل لا معنى للاسلام الذى عليه يعقوب وبنوه سوى الاذعان والقبول للاحكام والاخلاص لله لا تصديق بيمينه عليه الصلاة والسلام والتوحيد والاسلام فهذا المعنى لا ينافي اليهودية ليلزم من ثبوتها انتفاؤها قلنا لا توجد لهم لفظهم عز بران الله والاسلام لعنادهم واستكبارهم عن قبول كثير من الأحكام أقول الاول ان يستدل على نفي توحيدهم بقوله تعالى اتخذوا أجباهم ورجباهم أرباباً من دون الله الآية (قوله أراد به تقريرهم على التوحيد الخ) ليس الغرض منه ان الاستفهام ليس على حقيقته لأن قوله تعالى حكاية عن يعقوب ما تعبدون من بعدى يحتمل أن يكون استفهاماً حقيقة لان معنى ما تعبدون من بعدى أى شئ تقرير في خواطرهم ان تعبدوه ويمكن ان لا يكون مافى خواطرهم معلوماً ليعقوب عليه الصلاة والسلام لكن أراد بهذا السؤال مجرداً كيدوه وتقريره وأخذ العهد عليه وهذا هو ظاهر مقاله المصنف لكن ما روى ان سبب سؤال يعقوب عليه الصلاة والسلام عن بنيه والباعث على ارادة التقرر بالذكر انه عليه الصلاة والسلام لما دخل مصر رأى اهلها يعبدون الازدوان واليران خاف على بنيه أن يعبدوا شيئاً منها بعد وفاته يؤيد الاول (قوله تغليباً للاب والجد لانه كالأب الخ) فيه ان التغليب لا بد ان يعتبر فيه انه كالأب اذ لو لم يجعل كالأب لم يصح اطلاق اسم الأب عليه وتغليب الأب على غير الأب لان الاطلاق المذكور يجوز ولا بد في الجازم من العلاقة ولذا لم يورد صاحب الكشاف هذا التفسير ويمكن أن يجاب بان التجوز لا بد فيه من العلاقة لكن لا يجب أن تكون العلاقة المشابهة فيمكن أن يكون التغليب باعتبار علاقة أن اسمعيل ابن ابراهيم الذى هو أب يطلق اسم الأب عليه تجوزاً حينئذ يظهر المقابلة بين كون اطلاقه على سبيل التغليب أو على كونه شبيهاً بالأب بقى انه يمكن أن يكون التغليب باعتبار المشابهة فلا يلائم المقابلة المذكورة (قوله وفد بنا بالابينا) أنف وفد بنا للاشباع ومعنى الكلام جعلنا أباهم فداء لنا

(قوله اذ قاله ربه أسلم) قال العلامة التفتازاني جعل اذ قال ظرفا لاصطفينا أحسن من جهة المعنى وتوسط وانه في الآخرة لمن الصالحين عطف على لقد اصطفينا لا ياباه لفظا لها تقرر وتأكيده لجملة اصطفينا لان اصطفينا في الدنيا إنما هو للنسوة وما يتعلق بصالح الآخرة ولا حاجة إلى ان يجعل اعتراضا وأحلاما مقدره أقول فيه نظرا لانه اذا كان قوله تعالى وانه في الآخرة لمن الصالحين تأكيدها لتكون الواو للعطف اذ لا تعطف الجملة المؤكدة على ما تؤول كدها فتكون الواو اعتراضية أو حالية (قوله والضمير لليلة) قال العلامة التفتازاني الضمير في بها لقوله أسلمت لليلة على ما قيل لان قوله ووصى عطف على أسلمت فالعنى قال ذلك في حق نفسه ووصى به بنبيه بان يذكره حكاية عن أنفسهم ولكن ترك الضمير الى المظهر أعنى ابراهيم ر بما يرجع العطف على الكلام الاسبق وكون الضمير لليلة وكذا عطف يعقوب على ابراهيم أقول ظهر من كلامه ان التصريح باسم ابراهيم وعطف يعقوب عليه يرجح ان كون الضمير لليلة وكذا تأييد الضمير يدل على انها لليلة (١٩٠) اذ لا يحتاج إلى تأويل واماعلى تقدير رجوعه الى أسلمت فيحتاج اليه كما

مر فهدى من سجحات ثلاثة فالجل على مقتضاها أولى حتى العبارة ان يقال الضمير لليلة وان أمكن الرجوع الى أسلمت (قوله ظاهره النهى عن الموت على خلاف حال الاسلام الخ) لا يخفى ان الموت ليس بمقدور حتى يطلب الامتناع منه بل النهى في الحقيقة متوجه الى الحال وهو عدم الاسلام بل نقول هو قيد اذ المقصود النهى عن الموت على غير حال الاسلام والنهى يتوجه الى القيد كما هو في سائر المواضع قال العلامة التفتازاني الجمهور على انه كناية وان كان يحتمل المجاز أقول لك أن تقول لوجه لاحتال الكلام كونه مجازا أو

الاسفیه أو منسفه أذل نفسه بالجهل والاعراض عن النظر (اذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين) ظرف لاصطفينا أو تعليل له أو منصوب باضمار أذ كما أنه قيل أذ كذلك الوقت لتعلم أنه المصطفى الصالح المستحق للامامة والتقدم وانه نال ما نال بالمبادرة الى الاذعان واخلص السرحين دعاه ربه وأخطر بياله دلالة المؤدية الى المعرفة الداعية الى الاسلام وروى أنها نزلت لمدا عابد الله بن سلام ابني أخيه سامة ومهاجرا الى الاسلام فاسلم سامة وأبي مهاجر (ووصى بها ابراهيم بنبيه) التوصية هي التقدم الى الغير بفعل فيه صلاح وقرينة وأصلها الوصل يقال وصاه اذا واصله وفصاه اذا فصله كان الموصى يصل فعله بفعل الموصى والضمير في بها لليلة أو لقوله أسلمت على تأويل الكرامة أو الجملة وقرأ نافع وابن عامر وأوصى والاولى أبلغ (ويعقوب) عطف على ابراهيم أى ووصى هو أيضا بها بنبيه وقرئ بالنصب على انه ممن وصاه ابراهيم (يا بنى) على اضمار القول عند البصر بين متعلق بوصى عند الكوفيين لانه نوع عن منه ونظيره

رجلان من ضبة أخبرانا \* امارأينا رجالا عرابنا

بالكسر وبنو ابراهيم كانوا أربعة اسمعيل واسحق ومدين ومدان وقيل ثمانية وقيل أربعة عشر وبنو يعقوب اثنا عشر ررو بيل وشه مون ولاوى ويهوذا ويشوخوروز ولون وفتوتى ودون وكودا وأوشيرو بنىامين ويوسف (ان الله اصطفى اسم الدين) دين الاسلام الذى هو صفة الاديان لقوله تعالى (فلانتم من الاوأمم مسلمون) ظاهره النهى عن الموت على خلاف حال الاسلام والمقصود هو النهى عن ان يكونوا على خلاف تلك الحال اذ امانوا والامر بالثبات على الاسلام كقولك لاتصل الا وانت خاشع وتغيير العبارة للدلالة على أن موتهم لا على الاسلام موت لاخير فيه وان من حقه أن لا يحل بهم ونظيره فى الامر وت أنت شهيد وروى ان اليهود قالوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم ألسنت تعلم أن يعقوب أوصى بنيه باليهودية يوم مات فنزلت (أم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت) أم منقطعة ومعنى الهمزة فيها الانكار أى ما كنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت وقال

لبنه

كناية لأن الكتابة إنما تكون حيث بقصد ارادة المعنى الحقيقي وههنا لا يتصور اذ لا يتصور النهى

عن الموت كما مر انه ليس بمقدور بل يجب أن يحمل على المجاز اذ معناه الحقيقي غير مراد أصلا وإنما المراد النهى عن تلك الحال والجواب الحق ان كونه كناية باعتبار ان النهى يتوجه الى القيد فيمكن أن يكون الترتيب باقيا على معناه الاصلى وان براد الترتيب غير معناه الاصلى بل براد النهى عن غير حال الاسلام فكانه قال لا تكونوا كافر بن حال الموت نهر بردان المجاز على ما حقق في موضعه ما يمنع حله على المعنى الاصلى والكناية ما لا يمنع فيبينها تناف فتأمل (قوله كقولك لاتصل الا وانت خاشع) اذ ليس النهى متعلقا بالصلاة نفسها بل تعلق بها باعتبار الخشوع فيكون فى الحقيقة متعلقا بعدم الخشوع (قوله أم منقطعة) قال العلامة التفتازاني أم منقطعة ومعنى بل الاضراب عن السلام الاول لا بمعنى نفيه والحكم بطلانه بل بمعنى الاخذ فيها هو أهم وهو التحريض على اتباع محمد عليه الصلاة والسلام بانبات بعض مجزاته وهو الاخبار عن أحوال الانبياء السابقين من غير معار من أحد ولا قرأة من كتاب ومعنى الهمزة

(قوله أو مستسلمين الخ) الفرق بينه وبين الأول ان الأول معناه التوحيد وهو التصديق القلبي بان لا رب سواه تعالى والثاني الاقياد في جميع الامور (قوله والمراد طلب الزيادة في الاخلاص الخ) يعنى ان أصل الاخلاص حاصل له فلا رجة لطلبه بل المراد ما ذكر (قوله) وعلمنا ان الحكمة الالهية الى قوله ولذلك قيل لولا الحق لخرت الدنيا) فيه شيان أحدهما ان ما ذكره يقتضى انه لا بد ان يكون في الدنيا الحق ولا يوجب ان يكون من ذرئتهما والثاني انه يقتضى ان يفسر الاسلام بالاقبال بالكلية على الله ولا يناسب تفسيره بأصل الاسلام المقابل للكفر لان اسلام كل الذرية بل أهل الدنيا (١٨٩) لا يوجب تشويش المعاش بل اذفسر به يجب

ان يقال انها خصا البعض لانهما علما ان بعض الذرية لا يكونون كذلك (قوله ويجوز ان يكون من للتبيين الخ) والتقدير واجعل أمة مسماة تلك من ذرئتنا كما ان التقدير في قوله تعالى سبع سموات ومن الارض مثلهن سبع سموات ومثلهن من الارض فان قلت يلزم ان تكون الذرية مطلقا مسماة من الله تعالى فلم يستجب دعواؤها قلنا لا يلزم استجابة كل الدعاء ولو سلمنا فلا نسلم انها مدعوا باسلام كل الذرية لان طلب اسلام الذرية أعم من لكل والبعض لان البعض ذرية أمتا (قوله ولذلك لم يتجاوز مفعولين) أى ليس بمعنى اعلم حتى يكون له ثلاثة مقاعيل (قوله ففصب على التمييز) قال

مسلمين لك) مخلصين لك من أسلم وجهه أو مستسلمين من أسلم اذا استسلم وانقاد والمراد طلب الزيادة في الاخلاص والاذعان والتبات عليه وقرئ مسلمين على ان المراد أنفسهم وهاجر أو ان التثنية من مراتب الجمع (ومن ذرئنا أمة ممتدة لملك) أى واجعل بعض ذرئنا واما خصا الذرية بالدعاء لانهم أحق بالشفقة ولانهم اذ صلحوا صلح بهم الاتباع وخصا بعضهم لما علم ان ذرئتهم طاعة وعلما ان الحكمة الالهية لا تقتضى الاتفاق على الاخلاص والاقبال الكل على الله تعالى فانه ما يشوش المعاش ولذلك قيل لولا الحق لخرت الدنيا وقيل أراد بالاكمة محمد صلى الله عليه وسلم ويجوز ان تكون من للتبيين كقوله تعالى وعد الله الذين آمنوا منهم كدم على المين وفصل به بين العاطف والمعطوف كما في قوله تعالى خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن (وأرنا) من رأى أى بمعنى أبصر وأعرف ولذلك لم يتجاوز مفعولين (مناسكنا) متعبدا تنافى الحج وأمدنا نحن والنسك في الاصل غاية العبادة وشاع في الحج لما فيه من الكلفة والبعد عن العادة وقرأ ابن كثير والسوسي عن أى عمرو ويعقوب أرنا قياسا على خذنى فخذوني وجماف لان الكسرة متقولة من الهزرة الساقطة دليل عليها وقرأ الدرورى عن أى عمرو بالاختلاس (وتب علينا) استتابة لذرئتهما وعماف طمنها سها واولعها ما قالوا لخصا لانفسهما وارشادا لذرئتهما (انك أنت المتوآب الرحيم) لمن تاب (ر بنا وبعث فيهم) في الامة المسلمة (رسولا منهم) ولم يبعث من ذرئتهما غير محمد صلى الله عليه وسلم فهو المحاب به دعوتهما كما قال عليه الصلاة والسلام أنادعوا فى ابراهيم وبشرى عيسى ورواى (يتلوعلمهم آياتك) يقرأ عليهم و يبلغهم ما توحى اليهم من دلائل التوحيد والنبوة (ويعلمهم الكتاب) لقرآن (والحكمة) ما تكمل به نفوسهم من المعارف والاحكام (ويزكهم) عن الشرك والمعاصى (انك أنت العزيز) الذى لا يقهر ولا يغلب على ما يريد (الحكيم) المحكم له (ومن يرغب عن ملة ابراهيم) استبعاد وانكار لان يكون أحد يرغب عن ملته الواضحة الفراء أى لا يرغب أحد عن ملته (الامن سفة نفسه) الامن استمهنا واذ لها واستخف بها قال المبرد وتعل سفة بالكسر متعد وبالضم لازم ويشهد له ما جاء في الحديث الكبير ان سفة الحق وتغص الناس وقيل أصله سفة نفسه على الرفع ففصب على التمييز نحو غبن رأ به وألم رأسه وقول جرير

وناخذبعده بذناب عيش \* أجب الظهر ليس له نسام

أو سفة في نفسه ففصب بنزع الخافض والمستثنى في محل الرفع على المختار بدلا من الضمير في رغب لانه في معنى التنى (ولقد اصطفينا في الدنيا وانه في الآخرة لمن الصالحين) حجة وبيان لذلك فان من كان صفوة العباد في الدنيا مشهودا له بالاستقامة والصلاح يوم القيامة كان حقيقا بالاتباع له لا يرغب عنه

بالاضافة على الشذوذ كاجاز باللام ومنه البيت (فيمن يجعل المنصوب تمييزا واما على اختياره في المنفصل من انه أى ما ورد في البيت شبيه بالمفعول لا يميز فالعنى انه لا يجوز زعر يف المميز على الشذوذ كاجاز في المشبه بالمفعول الذى حقه التذكير بكونه في معنى التمييز واقعا موقعه ولا يضره كون ذلك باللام وهي قدمت زائدة كفى اللثم بخلاف الاضافة لان الاضافة أيضا قد لا يقصد هما التعيين أيضا أقول لا يخفى ان الضمير نفسه راجع الى من وعلى هذا يكون مفيدا للتعريف كفى سائر اللفظ والراجعة الى الاسماء بخلاف اللام فانها اذا كانت زائدة لا يقصد هما معنى معين فتأمل

خيلنا انها اعتراض لمحل طامن الاعراب (قوله أمرناهما) اذا كان معنى العهد الامر فلا يظهر وجه التعدي بالي لان الامر لا يتعدى بالي بل المناسب ان يفسر بأوصينا اذ هو يتعدى بالي كما يقال أوصيت اليه الا ان يقال تعدي الامر بالي باعتبار التضمين أو يجعل الى الزائدة لتأكيدها كما أثبتته الفراءه كذا نقله صاحب المغني (قوله أمنا ذا أمن كقوله تعالى في عيشة راضية الخ) بان يكون أمنا من باب النسبة كلابن ونامر اذا الامن لا يقوم بالبلدة ولا تتصرف البلده بل انما يتصرف به من انصف بالادراك كالخوف (قوله وأمنا أهله كقولك ليل نائم) في هذه العبارة ايهام اذ الظاهر انه يلزم منه حذف الفاعل وتوضيحها ان نائمنا مستدالي صير الليل مجازا لكن المقصود الاصل ليل نائم أهله (قوله قاس ابراهيم ١٨٨) الرزق على الامامة الخ) أي تصور ان الرزق مخصوص بالمخلصين

الناس مقامه الموسوم به يعني الكعبة قبلة يصلون اليها (وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل) أمرناهما (أن طهرا بيتي) بان طهرا بيتي ويجوز ان تكون ان مفسرة لتضمن العهد معنى القول يريد طهراه من الاوثان والانجاس ومالا يليق به أو أخلاصه (الطائنين) حوله (والعاكفين) المقيمين عندهم أو المعتكفين فيه (والركع السجود) أي المصلين جمع راكم وساجد (واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا) يريد به البلد أو المكان (بلدا آمنا) ذا أمن كقوله تعالى في عيشة راضية أو آمنا أهله كقولك ليل نائم (وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر) أبدل من آمن من أهله بدل البعض للتخصيص (قال ومن كفر) عطف على من آمن والمعنى وأرزق من كفر قاس ابراهيم عليه الصلاة والسلام الرزق على الامامة فنبه سبحانه على ان الرزق رجة دنوية نعم المؤمن والكافر بخلاف الامامة والتقدم في الدين أو مبتدأ متضمن معنى الشرط (فامته قليلا) خبره والكفر وان لم يكن سببا للتمتع لكنه سبب لتقليله بان يجعله مقصورا بحفظه والذباغيا غير متوسل به الى نيل الثواب ولذلك عطف عليه (ثم أضطره الى عذاب النار) أي أزه اليه المظطر لكفره وتضييعه مامتته به من التعم وقليلا نصب على المصدر أو الظرف وقرئ بلفظ الامر فيها على أنه ممن دعاه ابراهيم وفي قال ضميره وقرأ ابن عامر فامته من أمتع وقرئ فتمتعه ثم نضطره واضطره بكسر الهمزة على لغة من يكسر حروف المضارعة وأطره بادغام الضاد وهو ضعيف لان حروف ضم شفر يدغم فيها ما يجاورها دون العكس (وبش الصبر) المحصور بالصبر محذوف وهو العذاب (واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت) حكاية حال ماضية والقواعد جمع قاعدة وهي الاساس صفة غالبية القواعد بمعنى الثبات وعلله مجاز من المقابل للقيام ومنه قعدك الله ورفعها البناء عليها فانه ينقلها عن هيئة الانخفاض الى هيئة الارتفاع ويحتمل ان يرد بها سافات البناء فان كل ساف قاعدة ما يوضع فوقه ورفعها بناؤها وقيل المراد رفع مكاتبه وظهار شرفه بتعظيمه ودعاء الناس الى محبه وفي ايهام القواعد وتبيينها تفخيما لشأها (واسماعيل) كان يناوله الحجارة ولكنه لما كان له مدخل في البناء عطف عليه وقيل كانا بينهما في طرفين أو على التناوب (ربنا تقبل منا) أي يقولان ربنا تقبل منا وقد قرئ به وبالجملة حال منهما (انك أنت السميع) لدعائنا (العليم) ببنائنا (ربنا واجعلنا

كالامامة ولذا خص طلب الرزق بالمؤمنين فعره انه تعالى ان الرزق شامل لهم وغيرهم (قوله والكفر وان لم يكن سبب التمتع لكنه سبب لتقليله) دفع سؤال عسى ان يوردوه ان الشرط علة للجزاء لكن هناليس كذلك لانه ليس سبب التمتع فاجاب بانه سبب قلته (قوله وبش الصبر) الواو فيه ليست لله عطف والازم عطف الانشاء على الاخبار بل الواو للاستئناف كقوله صاحب المغني في قوله واتفوا الله ويعلمكم الله ان واو ويعلمكم الله للاستئناف لالعطف لازم عطف الخبر على الامر (قوله قدك الله تعالى) في الكشف أي سأله ان يقعدك قال العلامة التفاتاني هو مصدر بحذف الزوائد في موقع المفعول المطلق بحذف على ما صرح في المنفصل لافي موقع المفعول به

مسامين

على ما ذهب اليه البعض فين كلامي المنفصل والكشف اختلاف في الظاهر (قوله ورفعها البناء عليها فانه ينقلها عن هيئة الانخفاض الى هيئة الارتفاع) فيه انه لا يصير القاعدة من هيئة الانخفاض الى هيئة الارتفاع بل المرتفع البناء عليها لانفسها فالاولى الاقتصاد على الوجين الاخيرين (قوله وفي ايهام القواعد وتبيينها تفخيما لشأها) فان قلت عبارته تشعر بان من البيت صفة للقواعد والحال ان الجار والمجرور لا يكون صفة للعرفه قلت يجعل صفة للعرفه بقدر متعلق معرفة والتقدير القواعد الكاتبة من البيت كما قال العلامة التفاتاني في شرح قول صاحب التلخيص الفصاحة في المفرد خلوصه الخ اذ التقدير الفصاحة الكاتبة في المفرد يمكن ان يكون حالا بتأويل المتعلق والتقدير واذ يرفع ابراهيم القواعد الكاتبة من البيت

بهن الخ) هذا الاحاجه اليه على ما نشر به الابتلاء كالايجي (قوله عطف على الكاف الخ) قال العلامة التفناني فيه ان الجار  
 والجرو لا يصلح ان يكون مضافا اليه فكيف يعطف عليه وان العطف على الضمير الجرو وكيف يصح بدون اعادة الجار وانه كيف جاز  
 كون المعطوف مقول قائل والمعطوف عليه مقول قائل آخر فدفع الأولين بان الاضافة اللغوية في تقدير الاتصال ومن ذريتي في معنى بعض  
 ذريتي فسكأنه قال جاعل بعض ذريتي وهو صحيح أقول هذا يدل على ان من مستعمل بمعنى البعض والام يصح هذا الكلام ثم قال  
 والثاني انه لعطف التلقين كما يقال لك سأكرمك فتقولوز يداي أو وتكرمز يداي بدلتيقينه بذلك ولم يجعله بتقدير أمر أي واجبل  
 بعض ذريتي احترازا عن صورة الامر ودلالة على انه كائن واقع البتة وقد أشار الصنف الى دفع الاستثناة بالاوجه بالمدكورة بقوله وبعض  
 ذريتي كما تقولوز يدا في جواب سأكرمك ويرد على هذا التوجيه ان يصير معنى الكلام قال اني جاعلك وبعض ذريتي وهو فاقصد  
 والصواب ان يقال تقدير الكلام قال أي ابراهيم اجعلني وبعض ذريتي وطلب امامته بعد اخبار الله تعالى بأنه جعله اماما اظهارا لطلبها  
 وشدة الرغبة فيها وجعل مافضل الله تعالى عليه وسيلة الى فضل آخر ونعمة (١٨٧) أخرى وقال بعضهم انه عطف على الكاف

ولا يلزم ان يكون العامل في  
 المعطوف هو العامل في  
 المعطوف عليه كما قال تعالى  
 اسكن أنت وزوجك الجنة  
 فان العامل في زوجك لا  
 يكون أسكن بل يسكن  
 ويكون التقدير يسكن  
 زوجك الجنة أقول ههنا  
 جملة مقدره قبل والاعطف  
 أو بعده والاول بتقدير  
 اجعلني وبعض ذريتي  
 والثاني بتقدير واجعل  
 بعض ذريتي (قوله فعليه) ك  
 كالسرية من الذر بمعنى  
 التفريق والياء نسبة  
 كان السرية منسوبة الى  
 السر قال في الصحاح  
 السرية فعليه من السر وهو  
 الجماع أو الاخفاء لان

عطف على الكاف أي وبعض ذريتي كما تقولوز يدا في جواب سأكرمك والذرية نسل الرجل  
 فعليه أو فعليه قلبت راؤها الثانية ياء كافي تقضيت من الذر بمعنى التفريق أو فعليه أو فعليه قلبت ههنا  
 من الذر بمعنى الخلق وقرئ ذريتي بالكسر وهي لغة (قال لابن ابي عمير الظالمين) اجابة الى  
 ملتتمسه وتنبية على انه قد يكون من ذر بته ظلمة وانهم لا يبالون الامامة لانها أمانة من الله تعالى وعهد  
 والظالم لا يصلح لها وانما يناط البررة الاتقياء منهم وفيه دليل على عصمة الانبياء من الكفار قبل البعثة  
 وان الفاسق لا يصلح للامامة وقرئ الظالمون والمعنى واحدا كل ما نالك فقد نلته (واذ جعلنا البيت)  
 أي الكعبة غيب عليها كالتنجيم على الثريا (مماثلة للناس) مرجعا يشوب اليه اعيان الزوار أو المناظم  
 أو موضع ثواب يشاؤون بحججه واعتباره وقرئ مما شابه أي لانه مثابة كل أحد (وأما) وموضع أمن  
 لا يتعرض لاهله كقوله تعالى حرما آمنوا يتخلف الناس من حولهم أو يأمن حاه من عذاب الآخرة  
 من حيث ان الحج يجب ما قبله ولا يؤخذ الجاني المتنجي اليه حتى يخرج وهو مذهب أبي حنيفة رضي  
 الله عنه (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) على ارادة القول أو عطف على المقدر عاملا لاذا واعتراض  
 معطوف على مضمرة تقديره ثوبوا اليه واتخذوا على الخطاب لامة محمد صلى الله عليه وسلم وهو أمر  
 استحباب ومقام ابراهيم هو الحجر الذي فيه أقر قدمه والموضع الذي كان فيه الحجر حين قام عليه ودعا  
 الناس الى الحج أو رفع بناء البيت وهو موضعه اليوم روى أنه عليه الصلاة والسلام أخذ بيده عمر رضي  
 الله تعالى عنه وقال هذامقام ابراهيم فقال عمر أفلا تتخذوه مصلى فقال لم وأمر بذلك فلم تعب الشمس  
 حتى زلت وقيل المراد به الامر بكفي الطواف لما روى جابر أنه عليه الصلاة والسلام لمفرغ من  
 طوافه عمد الى مقام ابراهيم فضلى خلفه ركعتين وقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وللشافعي رجه  
 انه تعالى في وجوبهما قولان وقيل مقام ابراهيم الحرم كله وقيل مواقف الحج واتخاذها مصلى ان  
 يدعى فيها ويقرب الى الله تعالى وقرأ نافع وابن عامر واتخذوا بلفظ الماضي عطف على جعلنا أي واتخذ

الانسان كثيرا ما يسرها ويسترها عن زوجته وانما ضمت السين لان البنية قد تغير في النسبة خاصة (قوله أو فعليه) فيكون في الاصل  
 درو رافعوا كالسبح والقدس قلبت ضمة الراء الى الكسر للتحفة ثم قلبت الواو ياء فصار ذرية ثم قلبت الراء الثانية ياء وأدغمت الياء  
 في الياء فصار ذرية (قوله أو فعليه الخ) فيكون الاصل ذروة فقلبت ضمة الراء كسرة وقلبت الواو ياء ثم قلبت الهمزة ياء وأدغمت  
 الياء في الياء فصار ذرية وعلى الثاني أصله ذريرة قلبت الهمزة ياء وأدغمت وكان الاعلال على هذا التقدير أخف (قوله اجابة الى  
 ملتتمسه) لان تخصيص الظالم بعدم نيل العهد دلالة على نيل غيره (قوله وفيه دليل على عصمة الانبياء من الكفار قبل البعثة) بل  
 عصمتهم من الصغائر اذ التنب ظلم كبيرا كان أصغيرا (قوله أو اعتراض معطوف على مضمرة) لاحاجه الى جعلها معطوفة على مضمرة  
 ان جعلت الواو اعتراضية لاعاطفة كما في قوله ان الثمانين وقد بلغتها وقد أوجبت سمى الى ترجان ذكر في المطول ان الواو في قوله  
 وقد بلغتها اعتراضية لاعاطفة ولا حالية ذكره بعض النحاة وبه يشهر ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى واتخذ الله ابراهيم

كون يتلون خبر الاعلى تقدير كونه حالاً فان قيل اذا كان كونه خبراً أظهر كان أولى بان يقدم في الذكركلنا هو وان كان أظهر لكن احتمال الخالية أدق فلعله قدمه لذلك (قوله لمصدر قصتهم بالأمر بذكر النعم الخ) يعني قوله تعالى بعد ذكركلنا هو وان كان أظهر لكن اسرائيل اذ كروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم أرحم الراحمين (قوله والابتلاء في الاصل التكليف بالأمر الشاق الى قوله ظن ترادفهما) فيمرد على الكشاف حيث جعل الابتلاء الاختبار وجعل الاختبار مجاز الاستحالة حقيقة الاختبار من لا يخفى عليه خافية فان المصنف صرح بان معنى الابتلاء حقيقة التكليف بالأمر الشاق وهذا في حق الله تعالى صحيح وواقع ولا يحتاج الى تجوز غاية الأمر ان الابتلاء الذي صدر من الناس كان متضمناً للاختبار قال الراغب ان الابتلاء والبلاء يتضمن أمرين يعرف ما يجهل من حاله وظهور وجوده وورادته بعد دفن بمقصد الأمرين وورادته بعد دفنهما فاذ انسب الى الله فهو الأمر الثاني وكانهم لا يجعرونه من ابتلاء الله بكذا اذا أصابه ما يكرهه ويشق عليه اما (١٨٦) لأن جل الأوامر والنواهي على المكروه وعدها من البلايا ليس بمناسب واما

لأنه أيضاً اختبار فإنه قد يكون بالخبر وقد يكون بالشر أقول في كلا الوجهين نظير أماني الأزل فلانا لانسل ان حصل الاوامر والنواهي على ما يشق على الشخص وعدها من البلايا ليس بمناسب كيف وقد ورد الانبياء أشد الناس بلاء وأعظمهم أجراً وفيه نظر فتأمل واما في الثاني فلانا لانسل انه حينئذ اختبار اذ الاختبار حقيقة انما يصدر ممن يجهل عاقبة الامور وهو في حقه تعالى محال والجواب ان مراده انه يستلزم الاختبار بالمعنى الذي ذكره وهو ظهور الجودة والرداءة اذ انسب

دون المحرفين (ومن يكفر به) بالتحريف والكفر بما صدقه (فاولئك هم الخاسرون) حيث اشتروا الكفر بالايان (يا بني اسرائيل اذ كروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين واتقوا يوم لا تجزي نفس عن نفس شيئاً ولا يقبل منعا عدل ولا تنفعها شفاعة ولا هم ينصرون) لمصدر قصتهم بالأمر بذكر النعم والقيام بحقوقها والحد من اضرارها والخوف من الساعة وأهولها كرر ذلك وختم به الكلام معهم مبالغة في التصريح وايداً بانابانه فذالك القضية والمقصود من القصة (واذا تبلى ابراهيم ربه بكلمات) كفه يا امرؤ ونواه والابتلاء في الاصل التكليف بالأمر الشاق من البلاء لكنه لما استلزم الاختبار بالنسبة الى من يجهل العواقب ظن ترادفهما والضمير لابراهيم وحسن لتقدمه لفظاً وان تأخر ترتيبه لان الشرط أحد التقديمين والكلمات قد تطلق على المعاني فلذلك فسرت بالخصال الثلاثين المحمودة المذكورة في قوله تعالى التائبون العابدون الآية وقوله تعالى ان المسلمين والمسلمات الى آخر الآية وقوله قد أفغ المؤمنون الى قوله أولئك هم الوراثون كما فسرت بها في قوله فتلقى آدم من ربه كلمات وبالعشر التي هي من سننه وبمناسك الحج والكوكب والقرميرن والختان وذبح الولد والنار والهجرة على انه تعالى عامله بها معاملة المختبرين وبما تضمنته الآيات التي بعدها وقرى ابراهيم ربه على أنه دعا به بكلمات مثل أرفى كيف يحيى الموتى واجعل هذا البلد آمناً يرى هل يحبه وقرأ ابن عباس ابراهيم بالالف جميع ما في هذه السورة (فأتهمن) فاداهن كلا وقام بهن حتى القيام لقوله تعالى و ابراهيم الذي وفى وفى القراءة الاخيرة الضمير لربى أى أعطاه جميع ما دعه (قال فى جاعلك للناس اماماً) استئناف ان أضمرت ناصب اذ كأنه قيل فماذا قال له به حين أتهمن فأجيب بذلك أو بيان لقوله اتبلى فتكون الكلمات ما ذكره من الامامة وتطهير البيت ورفع قواعده والاسلام وان نصبتة يقال فالجموع جله معطوفة على ما قبلها وجاعل من جعل الذى له مفعولان والامام اسم لمن يؤتم به وامامته عامة مؤبداً إذ لم يبعث بعده نبي الا كان من ذريته مأموراً باتباعه (قال ومن ذريتي)

عطف

الى الله تعالى وبالوجهين المذكورين اذ انسب الى غيره فيكون ابتلاء الله بنبيه بالكلمات

لا يستلزم ان يكون ذلك الابتلاء اختباراً (قوله فلذلك فسرت بالخصال الثلاثين المحمودة المذكورة في قوله تعالى الخ) فيه نظر اذ ليس هذه المذكورة ثلاثين بل المذكورة في سورة براءة عشر وهو قوله تعالى التائبون العابدون الآية وفى سورة الاحزاب عشر أيضاً وهو قوله ان المسلمين والمسلمات الآية وفى سورة المؤمنين سبع فيكون المجموع سبعاً وعشرين وقال في الكشاف عشر فى براءة وعشر فى الاحزاب وعشر فى المؤمنين وسأل سائل وقال العلامة التفاتى ان قيل المذكورة فى السورتين اربعة عشر ست فى المؤمنين ومائة فى سأل سائل واذا سأل المکرر جعل الدائمون فى الصلاة هم المحافظون عليها والذين فى أموالهم حتى معلوم عين الفاعلين للزكاة بشموله ما يوصل به الأقارب والأباعد ليرجع ما فى السورتين الى عشر لم يتحقق فى كل من براءة والأحزاب عشر لتكرار المؤمنين قلنا يجوز ان يجعل الدائمون أيضاً غير المحافظين أو يجعل الراعون للامانات والعهدائين ليتحقق فى السورتين أحد عشر وفى براءة والأحزاب تسعة عشر فيصير المجموع ثلاثين لكنه لا يبيح حينئذ فى كل من براءة والأحزاب عشر (قوله على انه تعالى عامله مائة المختبر

أن يقال جهلة المشركين وأهل الكتاب أو المتجاهلون منهم فيكون اطلاق غير العالم على المتجاهل توسعا (قوله وأتينا آية) لا يخفى ان التكلم والايحاء بأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم آية من الآيات فكيف يجعل آيات الآيات بمقابلة الوحي واتكلم فالوجه أن يقال الوحي الآيات المسموعة والآية المقابلة له الآيات المشاهدة بالبصر (قوله نهى للسؤال عن حال أبيه) هذا تخصيص لما قيل في الكشف روى أنه قال عليه الصلاة والسلام ليت شعري ما فعل أبواي فنهى عن السؤال عن أحوال الكفرة (قوله لا يقدر أن يخبر عنها) يخبر بصيغة المجهول للمخاطب والمخاطب النبي أي لا تقدر ان تسمع حالهم وليس الغرض ما ذكرناه في الواقع كذلك وإنما الغرض المبالغة في شدة عذابهم وقضاة حالهم (قوله وإئن اتبعت أهواءهم الآية) يفهم من الآية ان ترتب عدم الوحي والنصير بسبب اتباع الأهواء بعد مجي العالم إليه عليه الصلاة والسلام والحال أن اتباع أهواءهم مطلقا سبب ترتيب الجزاء المذكور لا دخل فيه لمجيء العلم بل كل من اتبع أهواءهم فقد ضل لأن أهواءهم زيف وضلال والجواب ان هذا ليس بقيد وإنما هو تصريح بما هو الواقع لان اتباع النبي صلى الله عليه وسلم فيما يستقبل من نزول هذه الآية لو فرض لا بد أن يكون بعد مجيء العلم لأن العلم قد جاء قبل ذلك كما لا يخفى (١٨٥) والغرض من ذكر قوله بعد الذي جاءك من العلم

تأكيد لتفسير عن اتباعهم بل في الحقيقة تأكيدي لتفسير أمتة صلى الله عليه وسلم عن اتباعهم (قوله الذين آتيناهم الكتاب) لما ذكر الله تعالى مساوي أعمال اليهود ووخامة عاقبتهم على التفصيل المذكور فكان سائلا يقول ما حال المؤمنين منهم فقبيل هم الذين يتلون الكتاب حتى تلاوته ويؤمنون به فلذا ترك العاطف وتخصيص آيات الكتاب بهم اشعار بان الذين لا يتلون حتى تلاوته ولا يؤمنون به كأنهم ما أتوا الكتاب أو ههنا موصوف مقدر أي

الذين آتيناهم رسوله (أوتينا آية) حجة على صدقك والاول استتبار والثاني مجود لان ما أتاهم آيات الله استهانة به وعندنا (كذلك قال الذين من قبلهم) من الأمم الماضية (مثل قولهم) فقالوا أرنا الله جهرة هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء (تشابه قولهم) قلوب هؤلاء ومن قبلهم في العمى والعناد وقرئ بتشديد الشين (قد بينا الآيات لقوم يوقنون) أي يطالبون اليقين أو يوقنون الحقائق لا يعترهم شبهة ولعناد وفيه اشارة الى أنهم ما قالوا ذلك لخفاء في الآيات أو لطلب من يد اليقين وإنما قالوه عن وعنادنا (انا أرسلناك بالحق) ملتبسا مؤبدا به (بشيرا ونذيرا) فلا عليك ان أصروا وكابروا (ولانسأل عن أعجاب الخليم) ما لهم لم يؤمنوا بعد ان بلغت وقرأ نافع ويعقوب لا نسأل على انه نهى للرسول صلى الله عليه وسلم عن السؤال عن حال أبيه أو تعظيم لعقوبة الكفار كأنها لفظا عنها لا يقدر أن يخبر عنها أو السامع لا يصبر على استماع خبرها فنهى عن السؤال والخليم المتأرجح من النار (ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم) مبالغة في اقنات الرسول صلى الله عليه وسلم من اسلامهم فانهم اذا لم يرضوا عنه حتى يتبع ملتهم فكيف يتبعون ملتهم ولعلمهم قالوا مثل ذلك حتى ان الله تعالى عنهم ولذلك قال (قل) تعلموا للجواب (ان هدى الله هو الهدى) أي هدى الله الذي هو الاسلام هو الهدى الى الحق لا ما تدعون اليه (وائن اتبعت أهواءهم) آراءهم الزائفة والملة ما شرع الله تعالى لعباده على لسان أنبيائه من أمالت الكتاب اذا أمليتة واطوى رأى يتبع الشهوة (بعد لذي جاءك من العلم) أي الوحي أو الدين المعلوم بحجة (مالك من الله من ولى ولا نصير) يدفع عنك عقابه وهو جواب آئن (الذين آتيناهم الكتاب) يريد به مؤمنى أهل الكتاب (يتلون حتى تلاوته) براعاة اللفظ عن العسر وبف والتدبر في معناه والعمل بمقتضاه وهو حال مقدرة والخبر ما بعده وأخبر على أن المراد بالوصول مؤمنو أهل الكتاب (أو لك يؤمنون به) بكتابتهم

(٢٤ - (بيضاوى) - اول) المؤمنون الذين آتيناهم الكتاب (قوله حال مقدرة) أي مقدرين التلاوة اذ لا يكون الايمان في حال التلاوة بل في حال تقديرها (قوله وأخبر على ان المراد بالوصول مؤمنو أهل الكتاب) يعني على التقدير الاول لاجابة الى أن يقال المراد بالوصول مؤمنو أهل الكتاب بل المعنى على ذلك التقدير ان أهل الكتاب الذين يتلون حتى تلاوته مؤمنون به فيكون هذا التخصيص مستفاد من الحال لان حق التلاوة لا يكون الا لهم فصح الخبر عن الذين آتيناهم مع ما بعده وانك يؤمنون به وأما اذا كان يتلونه خيرا فلابد ان يقال المراد من الذين آتيناهم الكتاب المؤمنون منهم اذ لو لم يرد ذلك لم يصح الخبر عنهم بانهم يتلون الكتاب حتى تلاوته واعلم انه يفهم من قوله يريد به مؤمنى أهل الكتاب ان المراد من الذين آتيناهم الكتاب المؤمنون منهم البتة ومن قوله وأخبر على ان المراد بالوصول مؤمنو أهل الكتاب انهم المرادون على هذا التقدير دون التقدير الاول وما هذا الاختلاف ويمكن ان يقال انه بني الكلام في الاول على ما هو الظاهر لأن الظاهر ان يكون يتلونه خيرا اذ كونه حال الاحتياج الى نوع تكلف وفي الثاني فصل ما هو المحتمل فوائده (قوله على ان المراد بالوصول الخ) التصريح بان مقاله وألمن انه يريد به مؤمنى أهل الكتاب انهم المرادون البتة على تقدير



بأنه متقو بهم وعلى هذا يصح بديع السموات بان يكون السموات فاعلا على ما ذكر في الكشاف لامتناع انصافه تعالى بذلك الا اذا  
أردناه مبدع لها فان قلت اذا صحز يد كثير الاخوان باعتبار معنى استفادته وهو ز يد متقو بهم فلم لا يجوز أن يقال بديع السموات  
باعتبار معنى استفادته وهو انه تعالى مبدع لها فلا يلزم فساد قول من قال البديع بمعنى المبدع قلنا هذا المعنى صحيح لكن لا يلزم منه أن  
يكون البديع بمعنى المبدع كما هو رأي المدعي المذكور (قوله والابداع اختراع الشيء لاعتنى الخ) فيه نظرا هذا التفسير لا يلائم كون  
السماء في الأصل دخانا ثم سواه من سبع سموات فقلنا بل المناسب المعين الآخران (قوله وليس المراد به حقيقة أمر وامتثال  
الخ) لان أمر المعدوم لا فائدة فيه اذا ما ليس بوجود وليس له سمع حتى يسمع فيمثل (قوله بل التمثيل الخ) هنا هو الذي ذكره المحققون  
وتوضيحه ان وجود كل شيء منه تعالى بعروض حاله بعبر عنها بتملنق الارادة وذهب بعضهم الى ان عادة الله تجاربه بان يقول كن أي هذه  
اللفظة عند ارادة إيجاد الشيء ونحاطب هو ذلك الشيء الموجود في علم الله تعالى والمأمور به الدخول في الوجود الخارجي هكذا نقله العلامة  
التفتازاني وفيه ما مر وما ذكره المصنف هو معنى قوله فيكون من غير التعرض الى المعنى الامر وهو قوله كن وتحقيق الكلام فيه ان المشبه  
هو تعاقب ارادة الله تعالى بوجود الشيء والمشبه به قول المكون المراد بدخول شيء في الوجود بلا توقف فاستعير اللفظ الموضوع للشبه به في  
المشبه ووجه الشبه استتار توجه الفاعل الى الشيء حصول مطلوبه بلا توقف فتكون الاستعارة تحقيقية لا تمثيلية وأما مقاله العلامة  
التفتازاني في ابطال هذا الوجه به (١٨٤) لا بد في المشبه من اعتبار تعاقب الارادة بتسكون الشيء وسرعة حصوله بلا توقف

يكون والده والابداع اختراع الشيء لاعتنى شيء دفعة وهو الابق بهذا الموضوع من الصنع الذي هو تركيب  
الصورة بالعنصر والتكوين الذي يكون بتغيير وفي زمان غالبا وقرئ بديع بحر وراعى البذل من  
الضير في له وبديع منصو باعلى المدح (واذا قضى أمرا) أي أراد شيئا وأصل القضاء اتمام الشيء قولاً  
كقوله تعالى وقضى ربك أو فعلا كقوله تعالى فقضاهن سبع سموات وأطابق على تعلق الارادة لاهية  
بوجود الشيء من حيث انه يوجهه فاما يقول له كن فيكون) من كان التامة بمعنى احدث فيحدث  
وليس المراد به حقيقة أمر وامتثال بل تمثيل حصول ما تعلقت به ارادته بلا مهلة بطاعة المأمور المطيع بلا  
توقف وفيه تقرر بل معنى الابداع وإعلاء الى حجة خامسة وهي ان اتحاد الولد بما يكون باطوار ومهلة وفهله  
تعالى مستغن عن ذلك وقرأ ابن عامر فيكون بفتح النون واعلم ان السبب في هذه الضلالة ان أرباب  
الشرايع المتقدمة كانوا يطلقون الاب على الله تعالى باعتبار انه السبب الاول حتى قالوا ان الاب هو  
الرب الاصغر والله سبحانه وتعالى هو الرب الاكبر ثم ظنت الجهلة منهم ان المراد به معنى الولادة فاعتقدوا  
ذلك تقليدا ولذلك كفر قائله ومنع منه مطلقا حسب المادة الفساد (وقال الذين لا يعقلون) أي جهلة  
المشركين والمتجاهلون من أهل الكتاب (لولا يكلمنا الله) هلا يكلمنا الله كما يكلم الملائكة أو يوحى

وامتناع وفي المشبه به من  
تعلق الأمر المطاع النافذ  
التصرف وسرعة افعال  
المأمور وحصوله فتكون  
الاستعارة تمثيلية فأقول في  
نظرا لا ضرورة داعية  
الى اعتبار ما ذكرتم ان ما  
ذكره لتوجيه كونه استعارة  
تمثيلية كما مرح به لس  
كما ينبغي لان الاستعارة  
التمثيلية تحتاج الى ألفاظ  
مفصلة تدل على تفصيل  
الامور المعبرة في الطرفين

كما حقه الشريف العلامة في تصانيفه وقد مر ذلك ولا يخفى ان ما في الآية ليس كذلك فعمل ان المراد من  
التمثيل التشبيه لا الاستعارة التمثيلية فيكون استعارة مفردة (قوله وفيه تقرر بل معنى الابداع) فيه نظر اذ يلزم منه ان يكون كل أمر  
مقضى مراد يكون لاعتنى شيء كما هو معنى الابداع على ما ذكره وليس كذلك اذ خالق الانسان مثلان من شيء هو النطفة بعد تطورها باطوار  
(قوله وهو ان اتحاد لولد بما يكون باطوار ومهلة وفعله تعالى يستغن عن ذلك) فيه نظر لانه ان أراد بقوله ان اتحاد الولد بما يكون باطوار  
وانه لا يمكن الا باطوار فهو غير ثابت وان أراد ان اتحاد الحيوان الولد بما يكون باطوار فلا يفيد الغرض والخق ان المدعي المذكور غير  
مبرهن عليه بل حدسي وأمثال ما ذكره المصنف تنبيهات مؤكدة للاعتقاد (قوله فيكون بفتح النون) باضمار ان قال الرضى وأما النصب  
في قراءة ابن عامر واذا قضى أمرا فاما يقول له كن فيكون فللتشبيه بجواب الأمر من حيث مجبه بعد الأمر وليس بجواب له من حيث  
المعنى اذ لا معنى لقولك قلت: يداضرب تضرب ووجهه ان جواب الأمر ما يتضمن شيئا مترتبا على مضمون الأمر في مثل الصورة  
المذكورة لأنهم شرطوا في النصب بعد الفاء أن يكون ما قبلها سببا للمبعد هافيجب أن يكون مصدر الفعلين مختلفين نحو انتني فتحدثني  
اذ معناه اي كن منك اتيان فتحدث فالتحديث مسبب عن الاتيان متأخر عنه ولا يمكن في الصورة المذكورة مثل ذلك لان مصدر  
كن ويكون واحد فيصير، معناه ليكن منك كون فيكون (قوله تقليدا) أي من غير نظر وفكر ودليل لانه يعتقد ذلك تقليدا للغيره  
فان أول من يعتقد ذلك ليسوا بمقلدين لغيرهم في ذلك الاعتقاد الفاسد (قوله جهلة المشركين أو المتجاهلون من أهل الكتاب) الاولى

المبود عن الحيز والجهة إلا أن يفسر الوجه بالعلم ويقال فالعبر ولا حيز له إذا ما كان في حيز وجهة لا يكون علما بجميع ما في الاحياز والجهات فتأمل (قوله فانه يقتضى التشبيه والحاجة وسرعة الفناء) في السكل نظر إما أو لافلان التشبيه في شئ من الصفات ليستزلم المحال والجواب ان المراد المشاركة مع الان في الماهية والحقيقة واما ثانيا فلان كون اتخاذ الولد يستزلم الحاجة ممنوع والجواب ان اتخاذ الولد لا بد ان يكون لغرض من الاغراض فلزم الاحتياج واما ثالثا فلان اقتضاء سرعة الفناء في حيز النعم واما اتفاق هذا في الحيوان والنبات لعدم صلاحيتها للبقاء ولا يلزم منه ان يكون كل ما يتخذ ولداسريع الفناء ولا يمتحن ان اقوى الأمور المد كورة المشاركة في الجنس وأن النوع ثم الاحتياج فان من اتخذ ولدا ما اتخذ الأشياء تقدس البارئ تعالى عنها ككون ولدنا ناصر ومقوله بأنه أو كونه جبالا وزينة لآنيه أو خليفه ببعدموته وغيرها وهننا كلام وهو ان اتخاذ الولد يمكن أن يحمل على وجهين أحدهما التولد بان يتولد منه شئ آخر والثاني التبن وهو ان يتخذ أحد ولد غيره وابنه وبرايعه كما براعى الأب والأول ظاهر الاستحالة والثاني يستحيل بما ذكرنا والمفهوم من كلام العلماء ان النصارى قالوا عيسى ابن الله بانه تولد منه فقد قال في شرح المواقيف انه ورد في الانجيل ولد الله عيسى بتسديد اللام تخفوا اللام وذلك يدل على ما ذكرنا وسينقل المصنف انهم استحالوا الولد (١٨٣) بلاء فقاوان الله أبوه لكن الوجه

الاحتمال الثاني فيما قالت اليهود عذر رب الله وبعض العرب الملائكة بنات الله (قوله واما جاء بما الذي غير أولى العلم الى قوله تحقيرا لشأنهم) كذا في الكشف وأورد عليه ان تغليب العقلاء يقتضى التعبير عنه بمن دون ما فيكون في المبتدأ تغليب غير العقلاء لان المبتدأ كلمة ما فيها وفي الخبر تغليب العقلاء وأوجب عنه بان لا بأس فيه فانه غلب غير العقلاء تحقيرا لشأنهم عن ان يجعلوا آلهة أو أبناء لله تعالى فكأنهم في حكم

العرب الملائكة بنات الله وعطفه على قالت اليهود أو منع أو مفهوم قوله تعالى ومن أظلم قرا ابن عامر بنير واو (سبحانه) تزيه له عن ذلك فانه يقتضى التشبيه والحاجة وسرعة الفناء ألا ترى ان الاجرام الفلكية مع امكانها وفنائها ما كانت باقية مادام العالم لم يتخذ ما يكون لها كولد اتخاذ الحيوان والنبات اختيارا أو طبعا (بل له ما في السموات والارض) رد لما قالوه واستدلال على فساده والمعنى انه تعالى خالي ما في السموات والارض الذي من جلته الملائكة وعزير والمسبح (كل له قاتون) متفادون لا يمتنعون عن مشيئته وتكويته وكل ما كان بهذه الصفة لم يجانس مكوونه الواجب لذاته فلا يكون له ولد لان من حق الولدان يجانس والده واما ساجاء بما الذي غير أولى العلم وقال قاتون على تغليب أولى العلم تحقيرا لشأنهم وتنوين كل عوض عن المضاف اليه أى كل ما فيها ويجوز ان يراد كل من جعلوه ولدا له مطيعون مقررون بالعبودية فيكون الزام ابعدا قامة الحجية والآية مشعرة على فساد ما قالوه من ثلاثة أوجه واحتج بها الفقهاء على ان من ملك ولده عتق عليه لانه تعالى نبي الولد بنات الملك وذلك يقتضى تنافيهما (بديع السموات والارض) مبدعهما ونظيره السميع في قوله

أمن ربجانه الداعي السميع \* يؤرقني وأصحاني هجو ع  
أو بديع سمواته وأرضه من بدع فهو بديع وهو حجة وابعة وتقر برها أن الولد عنصر الولد المنفصل بانفصال مادته عنه والله سبحانه وتعالى مبدع الأشياء كلها فاعل على الاطلاق منزه عن الانفعال فلا

غير العقلاء بالنظر الى مقام الالهية واما تغليب العقلاء في الخبر فعلى أصله فان الحقارة كما تكون ذاتية تكون اضافية فان الكامل حقير بالنسبة الى من هو اكمل منه بمراتب لا تحصى أقول الذي يخطر لي ان تغليب العقلاء في الخبر ليدل على ان ما شامل للعقلاء أيضا لا مخصوص بغير العقلاء كما هو مقتضى ظاهر اللفظ (قوله من ثلاثة أوجه) أحدها سبحانه والثاني قوله بل له ما في السموات والارض والثالث كل له قاتون فان الولد يستزلم أن يكون الولد جسما تعالى الصانع عنه وكونه تعالى ملك ما في السموات والأرض يستزلم أن لا يكون جسما وأن يكون متعاليا عن شوائب النقص والوادية تستزلمهما وكذا كون كل شئ عباده يستزلم أن لا يكون الله تعالى من جنس عباده لكن الولد من جنس الوالد ولا يمتحن ان هذه الأمور اقناعية بالنسبة الى أهل الجدل قاطعة بالنظر الى أن باب الحدس والتخمين والكمال (قوله مبدعهما ونظيره السميع الخ) قدره صاحب الكشف هذا التوجيه فينب كل منهما تخالف قال العلامة التفتازاني ليس في البيت استشهاد لأن داعي الشوق لمادعا القائل صار هو سميعا لدعوته فتسبب لكونه سميعا فوقع على الداعي اسم السميع لكونه سببافيه أقول هذا تكلف ثم انه قال قد تقرر فيما بين النعويين ان الصفة اذا أضيفت الى الفاعل كان فيها ضمير يعود الى الموصوف فلا يصح الاضافة الا اذا صح مثل حسن الوجه حيث يصح انصاف الرجل بالحسن لحسن وجهه واما يصحز بدكثير الاخوان لا تصافه

الساعي في شرب المسجد لا يكون الا كافر اذ الغافي الكفر لا يظلم منه في الناس والمراد من المانعين الكفرة لان الكلام فيهم وقال العلامة النيسابوري هذا الظالم ان كان مشركا فقد جمع مع شركه هذه الخصلة الشهاة فلا يظلم منه وان كان بدعي الاسلام ففعله مناقض لقوله لان من اعتقد معبودا عرف وجوب عبادته والعبادة تقتضي متعبدا فتخرب المتعبد مبنى على انكار العبادة ويستلزم انكار المعبود أقول هذا الجواب لا يدفع السؤال من أصله لان الكافر الذي قتل نبياً أو ضرب به أو أهانه لا يظلم من المانع المذكور بل الجواب القاطع للشبهة ان المراد من مثل هذه العبارة شدة الظلم لان في الاظمية فالمراد من الآية ان المانع المذكور شديد الظلم والمعنى الحقيقي للعبارة نفي وجود أظلم من المانع المذكور ومع انه يستعمل في لازمه الذي هو شدة الظلم فيكون مجازا من اسرارها كما قاله كأن الاستعارة تكون مركبة كذلك المجاز المرسل اذ المجاز المرسل ليس في مفرد من المفردات بل في المجموع من حيث المجموع قال في الطول ان المجاز المركب كما يكون استعارة فقد يكون غير استعارة فان قلت كل واحد من هذه الالفاظ اما ان يستعمل في موضوعه الحقيقي أو في معناه المجازي فان كان الاول لزم ان يكون (١٨٢) المراد من الآية معناها الحقيقي وان كان الثاني لزم ان يكون ههنا مجازات

تعتيل مكان مرشح للصلاة وان نزل في الروم لما غزا وبيت المقدس وخر به وقتلوا أهله أو في المشركين لما منعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدخل المسجد الحرام عام الحديبية (أن يذكريها اسمها) ثاني مفعول منع (وسمى في خرابها) بالهدم والتعتيل (أولئك) أي المانعون (ما كان لهم أن يدخلوها الا خائفين) ما كان ينبغي لهم أن يدخلوها الا خشية وخشوع فضلا عن أن يجترأوا على تخريبها وأما كان الحق أن يدخلوها الا خائفين من المؤمنين أن يبسطوا بهم فضلا عن أن ينعوهم منها وأما كان لهم في علم الله وقضائه فيكون وعدا للمؤمنين بالنصرة واستخلاص المساجد منهم وقد أشج وعده وقيل معناه النهي عن تمسكهم من الدخول في المسجد واختلاف الأئمة فيه فجوز أبو حنيفة ومنع مالك ورفق الشافعي بين المسجد الحرام وغيره (لهم في الدنيا خزي) قتل وسبي أو ذلة بضرب الجزية (ولهم في الآخرة عذاب عظيم) بكفرهم وظلمهم (ولله المشرق والمغرب) ير يدبها ناحيتي الأرض أي له الأرض كلها لا يختص به مكان دون مكان فان نعمت أن تصلوا في المسجد الحرام أو الأقصى فقد جعلت لكم الأرض مسجدا (فأنتم أولوا) في أي مكان فعلتم اتولية شطر القبلة (فموجه الله) أي جهته التي أمر بها فان المكان التولية لا يختص بمسجد أو مكان أو فم ذاته أي هو عالم مطلع بما يفعل فيه (ان الله واسع) بأحاطته بالاشياء أو برحمته ير بد التوسعة على عباده (علم) بمصالحهم وأعمالهم في الاماكن كلها وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنها نزلت في صلاة المسافر على الراحة وقيل في قوم عميت عليهم القبلة فصالوا الى النحاء مختلفة فلما أصبحوا تبينوا خطاهم وعلى هذا لو أخطأ المجتهد تبين له الخطأ لم يلزمه التدارك وقيل هي توطئة لنسخ القبلة وتز به للمعبود أن يكون في حيز وجهه (وقالوا اتخذ الله ولدا) نزلت لساقال اليهود عن يز ابن الله والنصارى المسيح ابن الله ومشركو

مفردة قلت كل منها غير مستعمل في شيء لافي معناه الحقيقي ولا في معناه الغير الحقيقي اذ لا يراد بكل مها شيء بل أر بد مجموع هذه الالفاظ معنى من المعاني لا يقال فيلزم ان يكون كل واحد منها مهما لانا تحول المهمل هو الذي لم يوضع لمعنى لأنه لم يرد به معنى ويعلم بما ذكرنا سقوط ما قاله العلامة التفتازاني في المطول بانا تقطع بان تقدم رجلا وتؤخر أخرى مستعمل في معناه الاصلى وكذا ما قاله الشريفة العلامة في الحاشية وشرح المفتاح من ان التجوز في مجموع ذلك

اللفظ لافي شيء من مفرداته ل تكون هي باقية على حالها قبل هذا التجوز من كونها حقيقة أو مجازا (قوله) العرب ما كان ينبغي لهم الخ) هذه التوجيهات لدفع سؤال توهم ههنا وهو ان معنى الكلام الاخبار بانهم لم يدخلوها الا خائفين وليس كذلك فوجه بان ما كان ينبغي لهم الخ لا يدخل مع الخوف وان كانوا غير خائفين لظلمهم وعتوهم ويمكن ان يقال المراد انه لم يدخلوها الا خائفين من علو الاسلام وغاية المؤمنين عابهم واستمطالهم واعل هذا كان أمر مستمر ابعدهم ظهور الاسلام لأهم لم يتحقق عندهم مجزات النبي وقوة الاسلام بوما ف وما استقر في خواطرهم خويف غلبة المؤمنين عليهم ويجوز ان يقال ان الله تعالى جعل في قلوبهم اخوف تأييدا للنبي صلى الله عليه وسلم كما قال عليه الصلاة والسلام نصرت بالعباسية شهر وعلى هذا لا يحتاج الى التوجيهات التي ذكرها (قوله) ير بدبها ناحيتي الأرض الخ) الأولى ان يقال المشرق والمغرب موضوعان لناحيتي الأرض والمراد ان له تعالى الأرض كلها (قوله) ان منعمت أن تصلوا في المسجد الحرام أو الأقصى) الأولى الاقتصار على المسجد الحرام لأنه ذكر ان المشركين منعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدخل المسجد الحرام واما منع المسلمين من المسجد الأقصى فلا وجه له ذكره بحسب الظاهر (قوله) وتز به للمعبود الخ) فيه نظراذ لا ينبغي اما أن تفسر الوجه بالذات وعلى هذا التقدير لا يصح ان يقال وجه الله في كل مكان واما أن تفسر بالمعنى أو مصفاً أخرى فلا يلزم تز به

وأبصاره يعني أن من علم شيئاً يظهر له ذلك الشيء نحو من الظهور ثم إذا أبصره ظهر ظهوراً بنحو آخر فإن الأبصار عبارة عن ذلك الظهور وفكونه تعالى بصيراً بالاشياء انها ظهرت ظهوراً عند تعالي من جنس الظهور المذكور وان كان أقوى منه بمراتب وقس عليه حال السمع وههنا كلام طويل لا يحتمله المقام (قوله الامن كان هوذا أنوصارى) أى قال لفرقان لا يدخل الجنة الا أحدهما لكن قال كل منهما بالتعيين أى قال اليهود لا يدخل الجنة الا اليهود وقالت النصارى لا يدخل الجنة الا النصارى ولما كان كل من اليهود والنصارى أحد الفريقين صدق ان كلام اليهود والنصارى قال ان يدخل الجنة الا أحد الفريقين (قوله فان كل قول لا دليل عليه غير ثابت) فيه نظر فان الامور البديهية ثابتة مع عدم الدليل عليها ويمكن ان يقال المراد القول الغير البديهي وما دعوه كذلك (قوله من أسلم وجهه لله) أى أسلم قلبه وأخلصه من غير شرك خفي وجلى وقوله وهو محسن أى عمل الصالحات فيكون من أسلم لله وهو محسن بمنزلة قوله تعالى الذين آمنوا وعملوا الصالحات واعلم انه لا يلزم من الآية عدم دخول العاصاة في الجنة إذ

(١٨١)

ليس في الآية ما يفيد ذلك (قوله ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) دفع توهم إذ لا يلزم من مجرد حصول الشواب عدم الخوف والحزن (قوله كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قوهم) ان قات فيه تكرار لان كذلك معناه مثل ذلك القول فيكون مثل قوهم اعادة لقلت كذلك بمعنى مثل ذلك وهو مقول به لقال أى مثل الشيء الذى قاله قال الذين لا يعلمون وقوله تعالى مثل قوهم مفعول مطلق أى قولاً مثل قوهم فى صدره عن الاصرار والعناد والجهل فلا يكون مكرراً وفيه مبالغة

الامن كان هوذا أنوصارى) لعين قولى الفريقين كما فى قوله تعالى وقالوا كونوا هوداً أو نصارى ثقة بفهم السامع وهو دمج هائد كمود وعائد وتوحيد الاسم المضمر فى كان وجمع الخبر لاعتبار اللفظ والمعنى (تلك أمانيم) اشارة الى الأمانى المذكورة وهى أن لا ينزل على المؤمنين خبز من رهم وان يردوهم كفاراً وأن لا يدخل الجنة غيرهم وألى ما فى الآية على حذف المضاف أى أمثال تلك الأمانة على اختصاصكم بدخول الجنة (ان كنتم صادقين) فى دعواكم فان كل قول لا دليل عليه غير ثابت (بلى) اثبات للماتوه من دخول غيرهم الجنة (من أسلم وجهه لله) أخلص له نفسه أو قصده وأصله العضو (وهو محسن) فى عمله (فله أجره) الذى وعد له على عمله (عند ربه) ثابتاً عنده به لا يضيع ولا ينقص والجملة جواب من ان كانت شرطية وخبرها ان كانت موصولة والغاء فيها لتضمنها معنى الشرط فيكون الرديقوله بلى وحده وبحسن الوقف عليه ويجوز أن يكون من أسلم فاعل مفعول مقدر مثل بلى يدخلها من أسلم (ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) فى الآخرة (وقالت اليهود ليست النصارى على شيء) وقالت النصارى ليست اليهود على شيء) أى على أمر يصح ويتعبد به تزلت لما قدم وقد تجران على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتاهم أخبار اليهود فتناظروا وتقالوا بذلك (وهم يتلون الكتاب) الواو للحال والكتاب للجنس أى قالوا ذلك وهم من أهل العلم والكتاب (كذلك) مثل ذلك (قال الذين لا يعلمون مثل قوهم) كعبدة الاصنام والمعلطة ونحهم على المكابرة والتشبه بالجهال فان قيل لم ونحهم وقد صدقوا فان كلا الدينين بعد النسخ ليس بشئ قلت لم يقصدوا ذلك وانما قصد به كل فريق ابطال دين الآخر من أصله والكفر بنبيه وكتابه مع أن ما لم ينسخ منهما حق واجب القبول والعلل به (فأله يحكم) يفصل (بينهم) بين الفريقين (يوم القيامة) فيما كانوا فيه يختلفون) بما يقسم لكل فريق ما يليق به من العقاب وقيل حكمه بينهم أن يكذبهم ويدخلهم النار (ومن أظلم ممن منع مساجد الله) عام لكل من خر بسجداً أو سعى في

وتو بيخ عظيم وكذا فى حذف مفعول يعلمون فإنه يفيد فرط الجهل (قوله والمعلطة) هم الذين نفروا الصانع تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً (قوله ومن أظلم ممن منع مساجد الله الخ) ذكر له وجوه من الاعراب أحدها ان المساجد المفعول الاول وان يذكر فى المفعول الثانى والثانى ان يكون ان يذكر مفعولاً به يتقدمه مضاف أى كراهة ان يذكر مفعولاً ثانياً لمنع محذوف أى العبادة أو الدخول ويكون المفعول الاول محذوفاً أى منع الناس المساجد ان يكون ان يذكر بدلاً من المساجد ويكون المنع مفعول واحد أى منع ذكر الله فان قلت ان يذكر كلمة فتكون فى حكم النكرة وإذا أبدل نكرة من معرفة يجب النعت قلت هذا فى بدل الكل صرح به الرضى وما نحن فيه بدل الاشتغال بل قال أبو عبيد وهو الحق يجوز ترك وصف النكرة المبدل عن المعرفة إذا استفيد من البدل ما لا يستفاد من البدل منه كقوله تعالى بلاوى القدس طوى إذا لم يحصل طوى اسم الوادى وههنا بحث وهو ان المفهوم من ظاهر هذه الآية أنه لا يظن ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه والحال ان المشرك أظلم من المانع المذكور قال العلامة التفتازانى يجب بان المانع من ذكر الله تعالى

النسخ ما علموا وتحقق عندهم بما هو دافع للطعن المذكور من قدرته تعالى على كل شيء وعلى هذا فأما في قوله تعالى أم تريدون منقطعاً  
 بمعنى أنه أضر بعبارة الاستفهام عن هؤلاء المخاطبين أو غيرهم الأول واستأنف استفهاماً ثانياً وأما إذا كانت متصلة فيكون معطوفاً  
 على مقدر والتقدير أن تفنعون بالعبارة المذكورة وتركون الاقتراح في السؤال وتفترحون في السؤال وعلى هذا يمكن أن يقال للمخاطبين  
 المؤمنون أو غيرهم وأما إذا كان أم تريدون معطوفاً على أم تعلم ويكون أم تعلم خطاباً للنبى وأمه كما ذكر المصنف لا بد أن يكون المخاطبون  
 في أم تريدون المؤمنين فتأمل والله أعلم بأسرار كلامه واما قلنا أن أم تريدون معطوف على مقدر ولم يجعله معطوفاً على أم تعلم كما فعله  
 المصنف والنيسابورى لأن المناسب أن يجعل أم تعلم الآية دليلاً على حقيقة النسخ ويكون أم تريدون كلاماً آخر لا يرتبط بالنسخ لأن  
 سبب نزوله على ما قالوا أما ان السامعين سأول رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعل لهم شجرة كانوا يعبدونها كما سأولوا موسى عليه  
 السلام أن يجعل لهم الهة كما علم أهلها واما قول اليهود والمشركين كما قاله المصنف ولا يخفى ان الاسئلة المذكورة غير مترتبة بالنسخ  
 (قوله ومعنى الآية لا تفترحوا اقتضوا الخ) هذه الإشارة الى دفع سؤال توهم ههنا وهو ان الاقتراح في السؤال ليس كفتراحتى يرتبط به قوله  
 ومن يتبدل الكفر بالايمان فدفعه بان الاقتراح في السؤال يقضى الى الكفر على ما فعله لكن المفهوم من كلام صاحب الكشف  
 ان المراد من الكفر الاقتراح في السؤال ومن الایمان الثقة وترك الاقتراح فعلى ما قاله المصنف في الآية اضرار وعلى ما قاله صاحب  
 الكشف في الآية مجاز لكن المناسب (١٨٠) ان يقال ومن ترك الثقة بالآيات وشك فيها واقتراح غيرها حتى وقع في

الكفر بعد الايمان فقد  
 ضل سواه السبيل والغرض  
 ان الاقتراح المذكور مما  
 يقضى الى الكفر نفوذ بانه  
 منه ثم ان ما في قوله تعالى كما  
 سئل موسى عليه السلام  
 يحتمل ان تكون مصدرية  
 ويكون معناه كسؤال  
 موسى عليه السلام بان  
 يكون المصدر مضافاً الى  
 المفعول لان قوم موسى  
 عليه السلام ايضا تفترحون  
 في السؤال ويحتمل ان  
 تكون موصولة وموصوفة

الايمان ومعنى الآية لا تفترحوا فتضالوا وسط السبيل ويؤدى بكم الضلال الى البعد من المقصد وتبدل  
 الكفر بالايمان وقرئ يبدل من ابدل (وكثير من أهل الكتاب) يعنى ابحارهم (لو يردونكم)  
 ان يردوكم فان لو تنوب عن ان في المعنى دون اللفظ (من بعد ايمانكم كفاراً) مرئدين وهو حال  
 من ضمير المخاطبين (حسدا) علة ود (من عند انفسهم) يجوز ان يتعلق بى وادى نعموا وذلك من  
 عند انفسهم وتشبههم لان قبل التدين والميل مع الحق أو بحسدا أى حسداً بالغاً منبغماً من أصل  
 نفوسهم (من بعد ما تبين لهم الحق) بالمعجزات والنعوت المذكورة في التوراة (فاعفوا واصفحوا)  
 العفو ترك عقوبة الذنب والصفح ترك تربيته (حتى يأتى الله بأمره) الذى هو الاذن في قتالهم  
 وضرب الجزية عليهم وقتل بنى قريظة واجلاء بنى النضير وعن ابن عباس رضى الله عنهما انه منسوخ  
 بآية السيف وفيه نظر اذ الأمر غير مطلق (ان الله على كل شيء قدير) فيقدر على الاتمام منهم  
 (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) عطف على فاعفوا كانه أمرهم بالصبر والمخالفة والمجأ الى الله  
 تعالى بالعبادة والبر (وما تقدموا لأنفسكم من خير) كصلاة وصدقة وقرئ تقدموا من أقدم  
 (تجدوه عند الله) أى ثوابه (ان الله بما تعملون بصير) لا يضيع عنده عمل وقرئ بالياء فيكون  
 وعيدا (وقالوا) عطف على ودوا الضمير لاهل الكتاب من اليهود والنصارى (لن يدخل الجنة

أى كالتى سئل موسى عليه السلام عنه أو كشيء سئل (قوله بالغامضين من أصل نفوسهم) أى يكون مقتضى  
 أنفسهم لا مكتسباً وما يكون مقتضى الذات أقوى أو يكون المراد انه بالغ غايته كشيء هو مقتضى الذات واذ تعلق بحسدا يكون  
 مستقراً ويكون المعنى حسداً كأنتم من عند انفسهم واد تعلق بى وادى فان قيل لم قيل من عند انفسهم ولم يقل من انفسهم قلت  
 يمكن ان يقال انه لو قيل من انفسهم لترهم ان معناه ودم من أجل انفسهم وليس بمراد (قوله ان الامر غير مطلق) أى الامر بالعبادة  
 والصفح ليس مطلق حتى يكون مستمراً في جميع الازمنة بحسب الظاهر بل مقيداً بتأهوا بأمر معين هو اتيان الله بأمره (قوله تعالى وما  
 تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله) جملة معترضة بين ما تقدم عليها وما تأخر عنها وهو قوله ان الله بما تعملون بصير ان جعل  
 ما تأخر عنها متعلقاً بما تقدم عليها وان جعل ما تأخر عنها من متعلقاً به تكون اعتراضية على مذهب من جوز ازالة الاعتراضية في آخر  
 الكلام (قوله تجدوه عند الله أى ثوابه) أى تجدوا ثوابه ثابتاً في علم الله وحكمه وأتجدوا ثوابه عند قدر بكم الى الله والرجوع اليه  
 (قوله لا يضيع عندكم) لم يفسر معنى البصير وقد فسر صاحب الكشف بانه تعالى عالم وفي معنى كونه تعالى سميماً بصيراً اختلاف  
 والتحقيق انه اذا سمع أحداً شيئاً أو بصره ظهر للسامع أو الباصر ذلك الشيء ظهوراً لم يحصل له عند علم ذلك الشخص به قبل سماعه

مستزمان للحدث فيكون ههنا مقدمه مطوبه أو يقال ان المراد من اللازم ههنا ما لا يتحقق بدون ذلك الشيء كما يقدر فلان لم يشأه  
 أي لا يخرج منه وقد مر هذا المعنى منقولاً عن الشريف المحقق في أوائل الكتاب وتوضيح الجواب فيما نحن فيه أن يقال لا تعريف المعنى  
 القائم بالذات بل التعريف بما هو في استمرار تعلقه بأفعال المكلفين ولا نسلم ان التفاوت مستلزم للحدث لم لا يجوز أن يكون أموراً قديمة  
 متفاوتة فان صفاته تعالى الذاتية قديمة كما هو مذهب أهل التحقيق مع انها متفاوتة في التعلقات والأحكام لا يقال المعتزلة لم يقولوا بأصناف  
 القديمة لا تناقيل عدم قولهم بذلك لا يضرنا مع ذلك فان بعضهم يقولون في المعنى بالصفات القديمة وان نفوذ ذلك بحسب الظاهر كما هو  
 مذكور في كتب الكلام (قوله وهو كالمدليل على قوله ان الله على كل شيء قدير) فيه نظر إذ كل منهما مستلزم للآخر فان القدرة على  
 كل شيء تستلزم ملكية السموات والأرض وبالعكس فمن اتصف بكونه قادراً على كل شيء يجب أن يكون له ملك السموات والأرض ومن  
 اتصف بان يكون له ملك السموات والأرض يجب أن يكون قادراً على كل شيء بفعل أحد هاد ليعلى الآخريس أولى من العكس والجواب  
 انهما وان كانا متلازمين في نفس الأمر لكن استلزام أحدهما للآخر ظاهر عند العقل من استلزام الآخر له فان استلزام كون الله تعالى  
 ملك السموات والأرض لكونه تعالى قادراً على كل شيء أظهر من العكس فان اليجاد بالفعل ظاهر لاستلزام القدرة لان من لم يقدر  
 لا يمكن أن يوجد بالاختيار لكن القدرة لاستلزام اليجاد بالفعل (قوله وعلى جواز النسخ) لأن من له ملك السموات والأرض  
 له أن يحكم في ملكه بما يشاء و اراد من نسخ حكمه بآخر وغيره (قوله وانما هو الذي يملك أموركم ويغيرها على ما يصلحكم) الأول ناظر  
 الى كونه تعالى له ملك السموات والأرض والثاني الى قوله ولي (١٧٩) ولا نصير (قوله ولا نصير قد يكون أجنبي عن

المقصود) يفهم منه أن الولي  
 ههنا بمعنى القريب وهذا لا  
 يناسب الآية ولا يصح  
 أيضاً بل المراد ههنا الحاكم  
 فيجب أن يفرق بينهما  
 بان الولي الذي هو الحاكم  
 قد يكون عاجزاً عن النصرة  
 والنصير قد لا يكون حاكماً  
 لا يقال يفهم من الآية أن  
 لاحاً غير الله فلا يتجه  
 الفرق المذكور بل الحاكم

ومبدأ علمهم (ان الله له ملك السموات والأرض) بفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وهو كالمدليل على  
 قوله ان الله على كل شيء قدير أو على جواز النسخ ولذلك ترك العاطف (ومالكم من دون الله من  
 ولي ولا نصير) وانما هو الذي يملك أموركم ويغيرها على ما يصلحكم والفرق بين الولي والنصير ان  
 الولي قد ينعف عن النصرة والنصير قد يكون أجنبياً عن المنصور فيكون بينهما عموم من وجه  
 (ام تر يدون أن تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل) أم معادلة لهزمة في أم تعلم أي أم تعلموا  
 انه مالك الامور قادر على الاشياء كما يأمر وينهى كما أراد أم تعلمون وتقرحون بالسؤال كما اقرحت  
 اليهود على موسى عليه السلام أو منقطعة والمراد ان يوصم بالثقة به وترك الاقتراح عليه قيل نزلت  
 في أهل الكتاب حين سألو أن يزل الله عليهم كتاب من السماء وقيل في المشركين لما قالوا ان نؤمن  
 لرؤيتك حتى نزل علينا كتاباً نقرؤه (ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل) ومن  
 ترك الثقة بالآيات والبينات وشك فيها وقرح غيرها فقد ضل الطريق المستقيم حتى وقع في الكفر بعد

لا يكون عاجزاً عن النصرة لانا نقول المراد من الولي في الآية الحاكم حقيقة وفي قولنا الولي قد يكون عاجزاً ما هو أعم واعلم أن نبوت  
 العموم من وجه بينهما لا يحتاج إلى أن يقال الولي قد ينعف عن النصرة بل لو كان قادراً عليها ولم ينصر لم يكن نصيراً ويكون ولياً (قوله  
 أم معادلة لهزمة) الاستفهام للتوبيخ يعنى ان شأهم ان يقرحوا بالسؤال وتقوى الامر الى الله المالك الامور كلها الذي ليس ولي  
 ولا نصير لهم الا هو فلما اقرحوا بالسؤال صاروا عاملين بخلاف مقتضى علمهم كما فعل قوم موسى وعلى ما ذكره الخاطب في قوله تعالى  
 أم تعلم ليس بعينه الخاطب في أم تر يدون اذ الخاطب في الاول والى النبي عليه الصلاة والسلام وأتمه وفي الثاني أتمه فقط هذا مضمون كلامه  
 والوجه أن يقال اذا كانت أم متصلة يكون أم تعلم خطاباً للامة واذا كانت منقطعة يحتمل ان يكون أم تعلم خطاباً للنبي وأتمه تقرير لهم  
 بل الأولى ان يكون المخاطب غير النبي صلى الله عليه وسلم في الآيتين في كلا التقديرين ويكون الخطاب في أم تعلم خطاباً عاماً للمؤمنين  
 (قوله قيل نزلت في أهل الكتاب) لا يخفى ان الخطاب في قوله أم تعلم للنبي صلى الله عليه وسلم أوله ولأتمه معا وعلى تقدير ان تكون  
 هذه الآية نزلت في اليهود أو المشركين يكون الخطاب فيها مع أحد هذين الفريقين فلا يبقى بين الآيتين ملاءمة كما ينبغي فالوجه ان  
 تكون هذه الآية نازلة في المؤمنين للنهي عن اقتراحهم كما ذكره أولاً والخطاب في قوله أم تعلم لهم أيضاً في الحقيقة وان كان في الظاهر  
 خطاباً للنبي عليه السلام هذا توجيه كلامه في هذا المقام وههنا بحث وهو انه قال أولاً وان سبب نزول قوله تعالى ما ننسخ الآية قول  
 المشركين أو اليهود ألا ترون الى محمد يأمر أصحابه بشئ فثم ينهاهم عنه وعلى هذا فلا يظهر وجه ان يكون الخطاب في أم تعلم ان الله الآية  
 للنبي أوله ولأتمه فيكون الخطاب للطاعنين في النسخ الا ان يقال المقصود من الخطاب المذكور ان يقول الرسول وأتمه للطاعنين في

بالفصل (قوله وما عرف فيه من حكمته) فيه نظر اذ على هذا يكون خلافه مخالفا للحكمة فيكون مذموما بالوجهين المذكورين فيكون ذلك الفعل واجبا عليه تعالى بالمعنى المعتبر عند المعتزلة كما مر والاولى حذف هذا والاقصارعلى ماسبق (قوله والنسخ في اللغة ازالة الصورة عن الشيء واثباتها في غيره) ان اراد ان معناه في اللغة مجموع هذين الامرين ممنوع وان اراد ان كل واحد منهما معنى مستقل فيكون قوله ولذلك قد يستعمل في كل منهما اقليل الجدوى قال في الصحاح ويقال نسخت الشمس الظل ازالته ونسخت الرياح آثار الديار غيرتها ونسخت الكتاب وابتدعته واستبدلته كما معنى وقال العلامة النيسابوري النسخ لغة الازالة والنقل أيضا وهو ان يغير الشيء من حال وصفة مع بقاءه في نفسه وما ذكرناه يدل على ان معنى النسخ ما مجرد الازالة والنقل واما ما ذكرنا من انه ازالة الصورة عن الشيء واثباتها في غيره فمخالف لما قلنا (قوله من منصبة به) في اعراب كلمات الشرط اختلاف بين النحاة وهذا الذي ذكره مذهب سيبويه قال الرضي يمكن أن يقال على مذهب سيبويه ان كلمات الشرط والاستفهام متضمنة لحرفي الشرط والاستفهام فحذفها كحذف فتا كثيرة الاستعمال على ما ذكر في حد الاسم (١٧٨) ان كلمات الشرط اما فاعلة لفعل مقدر أو مفعولة أو لاظهار لكنه خالف ذلك في موضع آخر فقال وان

عباده ليس لضيق فضله بل لمشيئته وما عرف فيه من حكمته (ما نسخ من آية أو نسخها) نزلت لما قال المشركون والهود الا نرون الى محمد بأمر أمهم بأمر ثم ينهونهم عن ذلك بأمرهم بخلافه والنسخ في اللغة ازالة الصورة عن الشيء واثباتها في غيره كنسخ الظل للشمس والنقل ومنه التناسخ ثم استعمل لكل واحد منهما كقولك نسخت الريح الاثر ونسخت الكتاب ونسخ الآية بيان انتهاء التعبد بقراءتها أو الحكم المستفاد منها أو بهما جميعا وانساؤها اذها بما عاين القلوب واما شرطية جازمة لتنسخ منتصبة به على المفعولية وقرأ ابن عاصم ما نسخ من أنسخ أي نامرك أو جبريل بنسخها أو نجد هاتين منسوخة وابن كثير وأبو عمر ونسأها أي نؤخرها من النس عوقرى نسها أي ننس أحدا اياها ونسها أي أنت ونسها على البناء للمفعول ونسكها باضمار المفعولين (نات بخير منها أو مثلها) أي بما هو خير للعباد في النفع والثواب أو مثلها في الثواب وقرأ أبو عمرو بقلب الهمزة ألفا (ألم تعلم ان الله على كل شيء قدير) فيقدر على النسخ والاثبات يمثل المنسوخ أو بما هو خير منه والآية دلت على جواز النسخ وتأخير الازالة الاصل اختصاص ان وما يتضمنها بالامور المحتملة ذلك لان الاحكام شرعت والآيات نزلت لصالح العباد وتكميل نفوسهم فضلا من الله ورحمة وذلك يختلف باختلاف الاعصار والاشخاص كاسباب المعاش فان النافع في عصر قد يضر في عصر غيره واحتج بهما من منع النسخ بالبدل أو ببديل أو بنقل ونسخ الكتاب بالسنة فان الناسخ هو ما يأتي به بدلا والسنة ابست كذلك والسلك ضعيف اذ قد يكون عدم الحكم أو الانتقال أصلح والنسخ قد يعرف بغيره والسنة مما أتى به الله تعالى وليس المراد بالخير والمثل ما يكون كذلك في اللفظ والمعتزلة على حدوث القرآن فان التغير والتفاوت من لوازمه وأوجب بانهما من عوارض الامور المتعلقة بالمعنى القائم بالذات القديم (ألم تعلم) الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد هو وأتمه لقوله وما لك وانما أفرده لانه أعلمهم

في موضع آخر فقال وان قلنا ان حرف الشرط مقدر قيل كلمات الشرط كإهوه مذهب سيبويه فكلمات الشرط اذن معمولة لفعل مقدر يفسره ما بعده ابدأ سواء كانت مرفوعة أو منصوبة اذ حرف الشرط لا يدخل الاعلى فعل طاهر أو مقدر وذلك عند البصر بين وهما موضع نظرا آخر فتأمل (قوله أو مثلها في الثواب) يعني وان لم يكن مثلها في النفع بل يكون خيرا منها فيه فان النسخ يناسب ان يكون النفع فيه أي الفائدة العاجلة النبيوية في الناسخ أكثر حتى يتحقق النسخ

(قوله اذ الاصل اختصاص ان الخ) جواب سؤال وهو ان لقال ان يقول لا يلزم من الآية جواز النسخ اذ كلمات الشرط قد تدخل على المستحيل كما في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فاجاب بان دخولا على المستحيل قليل والاصل دخوله على الامور الممكنة (قوله ألم تعلم ان الله على كل شيء قدير) هذا اثبات لعلم النبي عليه الصلاة والسلام بان الله على كل شيء قدير والغرض ان انكارهم لما ذكر بسبب جهلهم بقدرته على كل شيء (قوله والنسخ قد يعرف بغيره) أي بغير بدل هذا رد لقول من لم يجوز عدم النسخ بالبدل فانه تخيل من الآية انه لم يعرف الا ببدل مثل المنسوخ أو خير منه (قوله والمعتزلة على حدوث القرآن) عطف على قوله من منع النسخ الخ أي واحتج المعتزلة بهذه الآية على حدوث القرآن (قوله فان التغير والتفاوت من لوازمه) يتوهم من هذه العبارة انها مضمرة لان لوازم الحدوث وليس كذلك بل الحق أن يقال ان التغير من ملزومات الحوادث لأن هذا استدلال بالتغير على الحدوث والاستدلال يكون من الملزوم على اللازم لا العكس اذ يلزم من وجود الملزوم وجود اللازم وعلى ما قلنا يكون مطابقا لما هو المشهور من الاستدلال بتغير العالم على حدوثه ويمكن أن يقال مراده ان التغير والتفاوت من لوازم القرآن وهما

من التكلف وعدم ظهور دلالة اللفظ عليه ويمكن أن يقال الأصل لا يشيأ مشوبة من عند الله خير لهم فحذف الفعل والجار والمجرور  
وعدل إلى الجملة الاسمية اشعاراً بان المشوبة خير لهم والله يرهم وللدلالة على ثبات الخير به المشوبة وإذا ثبتت الخير به للمشوبة ثباتاً دائماً  
كانت المشوبة أيضاً دائماً والجواب عن الثاني ان خيراً إذا كان صفة يدل ظاهره على ان المشوبة قد تكون خيراً وقد لا تكون خيراً وأما  
إذا رفع كان الحكم بان المشوبة مطلقاً خير مني ههنا سؤال وهو ان مفهوم الشرط ان خيراً المشوبة على تقدير ايمانهم واتقانهم والحال  
ان خيريتها ثابتة سواء آمنوا واتفقوا أو لم يؤمنوا ولم يتفقوا والجواب ان التقدير مشوبة من عند الله خير كائن لهم فحذف المشتق  
والجار والمجرور (قوله وتذكير المشوبة) يعني انما لم يقل مشوبة الله خير بالتحريف بل أو رد منكر الماذكر (قوله والود محبة الشيء  
مع مني مع الخ) لو كان كذلك لكان المناسب أن يقال ما يحب الذين كفروا الخ بدل قوله تعالى ما يود لان في الود على ما ذكر لا يستلزم  
في المحبة ههنا لكن المناسب ههنا في المحبة واعلم أن المفهوم من الصحاح ان الود يعنى بمعنى العنى وقد يعنى المحبة فانه قال تقول  
وددت لو تفعل كذا أى تمنيت ووددت الرجل أحبه وأما كونه (١٧٧) بمعنى المجمع بمعنى العنى إلى آخر ما قال فلا يفهم من

الصحيح (قوله مزيد  
للاستغراق) أى لتأكيد  
الاستغراق والعموم ودفع  
توهم عدم الشمول قال  
العلامة التفتازانى يعنى  
من التى في من خير مزيدة  
للاستغراق لان خير منكرة  
في سياق التنى فاعل أن ينزل  
وهو مفعول بولد داخل  
عليها ما لافية فيفيد من  
الاستغراقية زيادة في  
العموم وتأكيداً وابست  
صلة محضة أقول فيه نظر  
أما أولاً فلانه لا يفيد  
زيادة في العموم بل تؤكد  
العموم وترفع توهم هدمه  
واماناً لانه صلة محضة  
أى حرف زائد لتأكيد كما  
هو شأن الحروف الزائدة

ينسب اليه وتذكير المشوبة لان المعنى الشئ من الثواب خير وقيل لولم تنى والمشوبة كلام مبتدأ وقرئ  
لمشوبة كمشورة وانما سمي الجزء ثواباً مشوبة لان المحسن بثواب اليه (لو كانوا يعلون) ان  
ثواب الله خير مما هم فيه وقد عملوا الكنه جهاهم لترك التبرأ والعمل بالعلم (يا أيها الذين آمنوا اتقوا  
واعتادوا قولوا انظروا) الرعى حفظ الغير لصلاحته وكان المسلمون يقولون للرسول عليه السلام راعنا  
أى راقبنا وتأن بنا فبنا فلنقتنا حتى نفهمه وسمع اليهود فافتروا صوراً خاطبوه به مردين نسبتها إلى الرعن  
أوسبها بالكلمة العبرانية التى كانوا يتساون بها وهى راعينا فهى المؤمنون عنها وأمر وبما يفيد  
تلك الفائدة ولا يقبل التلبس وهو انظر ناعمى انظر لنا أو انتظر ناعمى نظره اذا انتظره وقرئ انظرنا  
من الانظار أى أمهلتنا للحفاظ وقرئ راعونا على لفظ الجمع للتوقير راعينا بالتثنية أى قولاً ذارعن  
نسبه إلى الرعن وهو الهوج لما شابه قولهم راعينا وتسبب للسب (واسمعوا) وأحسنوا الاستماع  
حتى لا تفترقوا إلى طلب المراجعة أو واسمعوا سمع قبول لا كسمع اليهود أو واسمعوا ما أمرهم به بجد  
حتى لا تعودوا إلى ما نهيتهم عنه (والكافرين عذاب أليم) يعنى الذين تهاونوا بالرسول عليه السلام  
وسبوه (ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب والاشركين) نزل تكذيباً لجمع من اليهود  
يظهرون مودة للمؤمنين ويزعجونهم يودون لهم الخير والود محبة الشئ مع منيه ولذلك يستعمل  
في كل منهما من التبيين كما في قوله تعالى لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين (ان ينزل  
عليكم من خبير من ربكم) مفعول يود ومن الأولى مزيدة للاستغراق والثانية للاشياء وفسر الخير  
بالوحي والمعنى انهم يحسدونكم به وما يحبون ان ينزل عليكم شئ منه وبالعلم بالنصرة وعل المراد به  
ما يعم ذلك (والله يختص برحمته من يشاء) يستبشبه ويعلمه الحكمة وينصره لايجب عليه شئ  
وليس لاحد عليه حق (والله ذو الفضل العظيم) اشعار بان النبوة من الفضل وأن حرمان بعض

(٢٣ - بياضى - اول)

الجواب أن يقال المراد من زيادة العموم قوته ومن قوله وليست صلة  
محضة اها ليست زائدة بلا فائدة (قوله لا يجب عليه شئ وليس لاحد عليه حق) فيه بحث فان وجوب الشئ اماناً ان يكون عبارة عن  
استحقاق الذم بتركه أو ان يكون تركه مستلزماً للاخلاق بالحكمة كذا نقل عنهم أى عن القائلين بالوجوب وهم المعتزلة وبعض  
العلماء وحينئذ نقول البارى تعالى علم في الازل وجود كل حادث في وقته المعين على هيأته وأحواله المخصوصة فيجب صدور الحوادث  
عنه تعالى على ما اقتضاه علمه الشامل اذ لو لم يصدركم الجهم وهو موجب للذم ونحو الحكمة وأمانه ليس لأحد عليه حق فلا يبنى  
الوجوب بالمعنى المذكور وقد بسطنا هذا البحث في حاشيتنا على شرح المواقيف (قوله فيه اشعار بان النبوة من الفضل) فيه رد  
للفلاسفة حيث يقولون النبوة تكون بالكسب لا بالفضل فان قلت ان أراد ان النبوة لا تكون الا بفضل الله تعالى فهذا الحصر لا يفهم  
من الآية وان أراد ان النبوة قد تحصل بالفضل فهو مسلم لكن هذا ليس بمقصود والجواب أن يقال ان مقتضى قواعد الفلاسفة ان كل  
ما صدر من الله تعالى فهو بطريق الإيجاب لا بالفضل والهبة فاذا ثبت أن بعض النبوة بطريق الفضل ثبت ان الكل كذلك اذ لا قائل



على المعاصي اشتغالهما بها (قوله ومن جعل مانافية أبدلها من الشياطين بدل البعض) لأنه إذا لم ينزل على المسكين شيء من السحر على ما هو مقتضى مانافية فلا يشتغلان بالسحر ولا يعلمانه فوجب أن يكون هاروت وماروت غير المسكين لانهما أي هاروت وماروت يعلمان الناس السحر فلا وجه إلا أن يكونا بدلين من الشياطين (قوله فعلى الاول) أي على القول بانهما مملكان نزلا من السماء ابتلاء للناس (قوله وعلى الثاني) أي على تقدير ما قاله اليهود من انها مثل بشرين فتأمل أو يقال المراد من الثاني كون مانافية وأن يكون هاروت وماروت بدلين من الشياطين بدل البعض كذا ذكر (قوله فمن تعلم منا وعمل به كفر) فيه نظر قد صرح ودفعه بان يقال ان المراد انه اذا اعتقد ما يوجب الكفر كاستحلاله أو يقال اهل هذا كفر في شرع تقدم (قوله وفيه دليل على أن تعلم السحر وما لا يجوز اتباعه غير محظور) فيه نظره هو خلاف كلام الفقهاء فاتهم لم يجوزوا تعلم السحر وتعلمه فتأمل (قوله الضمير لماد عليه من أحد) فان التكررة في سياق النفي القيد للعموم فالتقدير يتعلم الناس (قوله على الاضافة الى أحد الخ) قال ابن جنى هذا من أبعاد الشواذ وذلك انه فصل بين المضاف والمضاف اليه (١٧٦) بالظرف الذي هو به ثم جعل المضاف اليه هو الجار والمجرور رجعا ولم يصلح أن تكون

من مقحمة لتأكيده معنى الاضافة كاللام في الأباله لان هذه اضافة لفظية الى المفعول ليست بمعنى من (قوله لانهم يقصدون به العمل الخ) انما ذكر هذا لانه صرح سابقا ب مجرد تعلم السحر غير ضار وانما الضار العمل به (قوله والاطهر ان اللام لا ابتداء الخ) أي ليست لتأكيده كاللام التي في لقد علموا وانما كان أظهر لان التأسيس خير من التأكيده (قوله يتحمل المعنيين) أي البيع والشراء كما مر في تفسير قوله تعالى بشما اشتروا به أنفسهم (قوله يتفكرون فيه أو يعلمون

من اعتراض وقرئ بالرفع على هما هاروت وماروت (وما يعلمان من أحد حتى يقولوا انما نحن فتنه فلا تكفر) فغناه على الاول ما يعلمان أحدا حتى يصحاحوا ويقولوا انما نحن ابتلاء من الله فمن تعلم منا وعمل به كفر ومن تعلم وتوفى عمله ثبت على الايمان فلا تكفر باعتقاد جواز العمل به وفيه دليل على أن تعلم السحر وما لا يجوز اتباعه غير محظور وانما المنع من اتباعه والعمل به وعلى الثاني ما يعلمانه حتى يقولوا انما نحن مفتونان فلا تكن مثلنا (فيتعلمون منهما) الضمير لماد عليه من أحد (ما يفرقون به بين المرء وزوجه) أي من السحر ما يكون سبب تفرقهما (وما هم بضارين به من أحد الا باذن الله) لانه وغيره من الاسباب غير مؤثرة بالذات بل بامر تعالى وجعله وقرئ بضاري على الاضافة الى أحد وجعل الجار جزءا منه والفصل بالظرف (ويتعلمون ما يضرهم) لانهم يقصدون به العمل أو لان العلم يجر الى العمل غالبا (ولا ينفعهم) اذ مجرد العلم به غير مقصود ولا نافع في الدارين وفيه ان التحرز عنه أولى (ولقد علموا) أي اليهود (لمن اشتراه) أي استبدل ما تناولوا الشياطين بكتاب الله تعالى والاطهر أن اللام لا ابتداء علقته وواعن العمل (ماله في الآخرة من خلاق) نصيب (ولبئس ما شروا به أنفسهم) يتحمل المعنيين على مامر (لو كانوا يعلمون) يتفكرون فيه أو يعلمون فبقه على التعيين أو حقيقة ما يتبعه من العذاب والمثبت لهم أو لاعلى التوكيد القسمي العقل الفرزي أو العالم الاجالي بفتح الفعل أو ترتب العقاب من غير تحقيق وقيل معنا لو كانوا يعلمون بعلمهم فان لم يعمل بما فعل فهو كمن لم يعلم (ولو أنهم آمنوا) بالرسول والكتاب (واتقوا) بترك المعاصي كسب كتاب الله واتباع السحر (لثوبة من عند الله خير) جواب لو وأصله لا ثيبوا وثوبة من عند الله خيرا عما شروا به أنفسهم وحذف الفعل وركب الباقي جملة اسمية تتدل على ثبات المثوبة والجزم بخيريتها وحذف المفضل عليه اجلالا للمفضل من أن

يقبحه على التعيين الخ) فان قيل التقييد بقوله كانوا يعلمون على هذه التفسير يدل على قبح صنيعهم ينسب

على تقدير علمهم وليس كذلك بل شراء أنفسهم قبيح بما ذكره سواء علموا أو لم يعلموا قلنا معنا لو كانوا يعلمون لارتدوا عن فعلهم القبيح ومحصل كلام المصنف ان العلم المثبت لهم أو لا العلم الحاصل بالفرزة أي الخلقة والبديهة التي لا عدول عنها والعلم النفي عنهم انهم لم يتفكروا ولم يفتقدوا قبحه كما هو حقه عندهم وعملوا على خلاف ما اقتضاه الفعل الغريزي فانهم علموا اجالا قبحه لكن لم يعلموا قبحه على التفصيل والتعيين وأهم علموا قبحه لكن لم يتحقق عندهم حقيقة ما ترتب عليه من العذاب (قوله لا ينبوا مشوبة من عند الله الخ) وانما قدر هذا التقدير لان جواب لو يجب أن يكون فعلية ماضوية (قوله لا يدل على ثبات المثوبة والجزم بخيريتها) فيه نظر اما لو افلانه لا يدل على ثبات المثوبة بل على ثبات الخيرية للمثوبة وامانا نيا فلاننا نسلم أنه يدل على الجزم بخيريتها وقد تكلف العلامة افتتازاني في توجيهه الاول فقال أصله لانها لله مشوبة فعدل الى مشوبة لهم للدلالة على ثبات المثوبة بهم واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى ثم الى مشوبة من عند الله بخيريتها لهم على حرمانهم الخير وترغبيلنا سواهم في الايمان والتقوى أقول لا يخفى ما فيه

(قوله وعبر عن السحر بالكفر ليدل على أنه كفر) فيه نظر فإن السحر مطلقا ليس بكفر وإنما يكون كفرا إذا خلفه شيء موجب للكفر قال الفقهاء حرم فعل السحر اجاعا و يكفر مستحله ولو قال أعمله استوصف فان وصفه بما هو كفر كأن يعتقد التقرب الى الكواكب السبعة أو قال أعمل السحر بقدرتي لبقدره الله تعالى فهو كافر وان وصفه بما ليس بكفر فليس بكافر في الاطلاق المذكور نظر وكذا في قوله باستعماله لان استعمال السحر ليس بكفر مطلقا قال العلامة الفتازاني علم السحر منزلة النفوس الخبيثة لافعال وأقوال يترتب عليها أمور خارقة للعادات ولا يروى خلاف في كون العمل به كفرا وعده نوعا من الكبائر مغايرا للاشراك لابن تيمية ذلك لان الكفر أعظم والاشراك نوع منه أقول فيه (١٧٥) نظر ذكرناه ثم ان تفسير علم السحر

بالمزاولة المذكورة ليس كما ينبغي إذ المزاولة عمل وهو ليس بالعمل بل أثره (قوله والمراد بالسحر ما يستعان في تحصيله الخ) فيه نظر اذ لا بد في تعريفه من اعتبار الخارق للعادة الا ان يقال هو المراد مما لا يستعمل به الانسان قال الامام الغزالي العلم الخبيث في حق العباد لاجل أمور ثلاثة الاول ان يكون مؤديا الى ضرر اما بصاحبه واما بغيره كما ينضم علم السحر والطلسمات وهو حق اذ شهد به القرآن وهو نوع يستفاد من العلم بخواص الجواهر وبمورحانية في مطالع النجوم فيتخذ شكل من تلك الجواهر على صورة الشخص المسحور، ويتصد له وقت مخصوص في المطالع ويقرب به كلمات يتلفظ بها من الكفر والفحش والخالفة

بالتوراة وقاموا بمحقوقها كؤمني أهل الكتاب وهم الاولون المدلول عليهم بقوله بل أكثرهم لا يؤمنون وفرقة جاهر وابن بدها وتخطى حدودها تمر داو فسوقا وهم المعنيون بقوله نبيذ فيق منهم وفرقة لم يجاهر وابن بدها ولكن نبيذوا لجهلهم بها وهم الاكثرون وفرقة تمسكوا بها ظاهرا ونبيذوا خفية عالمين بالحال بغيا عن اعداء وهم المتجاهلون (واتبعوا ماتلو الشياطين) عطف على نبيذوا نبيذوا كتاب الله واتبعوا كتب السحر التي تقرؤها أو يتبعها الشياطين من الجن أو الانس أو منهما (على ملك سليمان) أي عهده وتتلو حكاية حال ماضية قيل كانوا يسترقون السمع ويضمون الى ما سمعوا أو كاذيبوا يلقونها الى الكهنة وهم يدونونها ويعلمون الناس وقشا ذلك في عهد سليمان عليه السلام حتى قيل ان الجن يعلمون الغيب وان ملك سليمان تم بهذا العلم وأنه تسخر به الجن والانس والرجل (وما كفر سليمان) تكذيب لمن زعم ذلك وعبر عن السحر بالكفر ليدل على أنه كفر وان من كان نبييا كان معصوما منه (ولكن الشياطين كفروا) باستعماله وقرأ ابن عامر وجزء والكسائي ولكن بالتخفيف ورفع الشياطين (يعلمون الناس السحر) اغواء واضلالا والجنالة حال من الضمير والمراد بالسحر ما يستعان في تحصيله بالتقرب الى الشيطان بما لا يستعمل به الانسان وذلك لا يستعمل الا لمن يناسبه في الشرارة وخبث النفس فان التناسب شرط في التضام والتعاون وهذا يميز الساحر عن النبي والولي وأماما يتعجب منه كما يفعله أصحاب الحيل بعونة الآلات والادوية أو يريه صاحب خفة اليد بغيره نوم وتسميته سحرا على التجوز أو لما فيه من الدقة لانه في الاصل لما خفي سببه (وما أنزل على المسكين) عطف على السحر والمراد بهما واحد والعطف لتغاير الاعتبار والمراد به نوع أقوى منه أو على ما تلوه وهم لما كان أنزل لتعليم السحر ابتلاء من الله للناس وتمييز بينهم وبين المعجزة ما روى أنهم امثال بشرين وركب فيهما الشهوة فتعرضا لامرأة يقال لها زهرة فغلبت على المعاصي والشرك ثم صعدت الى السماء بما تعاملت منهما فحكى عن اليهود ولعله من رموز الاول والاول وحله لا يخفى على ذوى البصائر وقيل رجلان سميا المسكين باعتبار صلاحهما أو يؤيده قراءة المسكين بالكسر وقيل ما أنزل نبي معطوف على ما كفر سليمان تكذيب للهود في هذه القصة (ببابل) ظرف أو حال من المسكين أو الضمير في أنزل والمشهور أنه بلد من سواد الكوفة (هاروت وماروت) عطف ببيان للمسكين ومنع صرفهما للعامة والجمعة ولو كانا من اهرت والمرت بمعنى الكسر لانصرفا ومن جعل ما نافية أبدهما من الشياطين بدل البعض وما بينهما

الشرع ويتوسل بسببها بالاستعانة الى الشياطين ويحصل من مجموع ذلك بحكم اجراء الله تعالى العادة أحوال غريبة في الشخص المسحور (قوله أو يريه صاحب خفة اليد بغيره نوم) فيه نظر لان الفقهاء قالوا تعليم الشعبدة وتعلمها حرام والشعبدة خفة اليد قال العلامة الفتازاني الشعوذة خفة في اليد وكذا الشعبدة وقيل لا يريد الشعوذة خلفته ويعلم بما ذكرنا من عمل خفة اليد التي هي الشعبدة حرام (قوله وحله لا يخفى على ذوى البصائر) وتوضيحه أن يقال ان المسكين النازلين من السماء أي من السماء عالم القدس الروح والقلب والمرأة التي هي الزهرة النفس فاتم اجلت الروح والقلب على المعاصي وهما يريان النفس ويظهرانها حتى تصفو فيحصل لها خروج وارتفاع وحيث بسبب كمالها الى عالم القدس أيضا وليس فياذ كرمنا في هذا التأويل فانه لا يلزم من حمل النفس القلب والروح

(قوله والتنبية على ان معاداة الواحد) هذا خبر مذكور في الكشاف وهو انما يتيم اذا كان الواو بمعنى او والا فلا يدل على ما ذكر بل على شرفهما فتأمل (قوله وقرئ بسكون الواو على ان التقدير الخ) لم يجعل الواو واو العاطفة الساكنة كما سكن الهاء في وهو اذ لم يوجد مثل ذلك في الواو العاطفة بل يجعل أو العاطفة للجملة الفعلية التي هي نبذة على الفاسقين لانه بمعنى الذين فسقوا نظرا الى المعنى وان لم يصح جعل صلة اللام الفعل واعلم ان هذا ذكره موافقا لصاحب الكشاف نظرا اذ يلزم منه ان يكون الذين كلفوا عاهدوا وعاهدوا بل فر يق منهم كافرين مطلقا ولكن ما ذكر بعده وهو قوله تعالى بل أ كثرهم لا يؤمنون يدل على انهم ليسوا بكافرين مطلقا بل أ كثرهم كافرين وبعضهم مؤمنون والجواب ان الفاسقين والكافرين والمعاهدين والتابذين في الآية بعض اليهود وضمير أ كثرهم راجع الى مطاق اليهود فيندفع السؤال وقال العلامة الفتازاني أوفى مثل هذه المواضع تقيد تساوى الامرين في الوقوع مع ان الثاني أريد وأليق بعدم الوقوع فيحمل على انها بمعنى بل وقد أبتها الثقات وشهد بها الاستعمال ودلت عليه ههنا القرينة أعنى قوله بل أ كثرهم لا يؤمنون (١٧٤)

من جنس آخر والتنبية على أن معاداة الواحد والكل سواء في الكفر واستجلاب العداوة من الله تعالى وان من عادى أحدهم فكأنه عادى الجميع اذ الموجب لعداوتهم ومحبتهم على الحقيقة واحد ولان المحاجة كانت فيهما ووضع الظاهر موضع الضمير للدلالة على أنه تعالى عاداهم لكفرهم وان عداوة الملائكة والرسول كفر وقرأ نافع ميكانل ميكاعل وأبو عمرو ويعقوب وعاصم برواية حفص ميكانل كيعاد والباقون ميكانيل بالهمزة والياء بعدها وقرئ ميكلل ميكعل وميكثل ميكعل وميكانل (واقدم أنزل اليك آيات ينبت ومايكفر بها الفاسقون) أى المتمردون من الكفرة والفسق اذا استعمل في نوع من المعاصي دل على عظمه كأنه متجاوز عن حده نزل في ابن هوريا حين قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما جئت بشئ نعرفه وما أنزل عليك من آية فتنبئك (أو كلفا عاهدوا وعاهدوا) الهمزة لان النكار والواو للعطف على محذوف تقديره أ كفر وبالآيات وكلفا عاهدوا وقرئ بسكون الواو على أن التقدير الذين فسقوا أو كلفا عاهدوا وقرئ عاهدوا وعاهدوا (نبذة فر يق منهم) تقضه وأصل التنبذ الطرح لكنه يغلب فيما يندى وان قال فر يق لان بعضهم لم ينقض (بل أ كثرهم لا يؤمنون) رد لما يتوهم من أن الفر يق هم الاقلون أو أن من لم ينبذ جهارا فهم مؤمنون به خفاء (ولما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم) كيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام (نبذ فر يق من الذين أتوا الكتاب كتاب الله) يعنى أتوا تورا لان كفرهم بالرسول المصدق لها كفر بها فيما صدقوا به نبذ ما فيها من وجوب الايمان بالرسول المؤيد بالآيات وقيل مامع الرسول صلى الله عليه وسلم هو القرآن (وراء ظهورهم) مثل لاعراضهم عنه رأسا لاعراض عما يرى به وراء الظهر لعدم الالتفات اليه (كانهم لا يعلمون) أنه كتاب الله يعنى أن علمهم به رصين ولكن يتجاهلون عنادا واعلم أنه تعالى دل بالآيتين على أن جيل اليهود أربع فرق فرقة آمنوا

أحدهما أو بعد عن الوقوع لوجهه لظاهر اذ بينهما تناف والاولى ابدال لفظ الاستواء بالاشتراك (قوله فسقوا أو كلفا عاهدوا الخ) قد صرح النظر الوارد فيه والجواب عنه والاولى ان يقال ان الهمزة مؤخرة عن حرف العطف تقديرها فتكون الجملة معطوفة على الجملة السابقة كما هو مذهب الجمهور (قوله أو ان لم ينبذ جهارا الخ) يعنى يتوهم من قوله تعالى نبذ فر يق منهم ان الاقلين منهم نابذون فإزم ان لا يكون أ كثرهم نابذين فإزم ان يكونوا مؤمنين فرد هذا

التوهم بقوله تعالى بل أ كثرهم لا يؤمنون اذ لا يزم من عدم التنبذ جهارا وعمدا وهو المراد من التنبذ ههنا الايمان اذ يجوز ان يكونوا نابذين خفاء (قوله واعلم انه تعالى قد دل بالآيتين على ان جل اليهود أربع فرق الخ) العبارة الواضحة ان يقال ان المفهوم من قوله تعالى من الآية الثانية بيان حال العالمين باحكام اتورا كما هو المفهوم من قوله تعالى كانهم لا يعلمون وهم فرقتان فرقة تمسكوا باحكام التورا ظاهرا كما ذكره وفرقة لم تمسكوا بها ظاهرا وعلى هذا يكون مفهوم الآية الاولى بيان حال الجاهلين بها وهم قسبان أحدهما المتمردون النكمون في المعاصي المعرضون بالطبع عن تعلم أحكام التورا والعمل بها الثانى الجاهلون الذين ليس لهم تمرد واعراض بالطبع لكن لم يتفق لهم تعلمها واليهما الإشارة بقوله تعالى بل أ كثرهم لا يؤمنون وفي هذا القول إشارة أيضا الى الفرقة الخامسة الذين هم المؤمنون ففؤلاء كل اليهود لاجلهم وهو اولى من التخصيص بجلهم فان قلت المفهوم من قوله على ان جل اليهود أربع فرق ان منهم فرقة خامسة فمن غفلنا قد ذكر ان الفرقة الرابعة هم الذين تمسكوا بها ظاهرا ونبذوا حقيقة الخ ومنه يعلم ان ههنا فرقة أخرى هم العللون بها لكن لا يمسكون بها ظاهرا فتأمل فففيه اشكال

بالتورا

كذا قاله العلامة التفنيزي والتقدري الذي ذكره لا يتم اذ لا وجه لمجرد قوله بوداً أحدهم قالوا لو أمر بل لابد من شيء أمر وهو ان  
يقال بوداً أحدهم العمر طولاً قالوا لو أمر والظاهر ان هذا تكلف والحق ان لو هتأخر في مصدرى قال ابن هشام والتي أثبت لو  
المصدرية الفراء وأبو علي وأبو البقاء وابن مالك وأكثروا في عهده بعدوة أويود (قوله وان كان كايقولان فليسا بعدوين)  
فكان منشأ توهمهم الباطل قياس الملائكة المقرين الى الله تعالى على خواص السلاطين المقرين اليهم وذلك فاسد لان الملائكة  
كلهم مطيعون لامرخالقهم ومتزهون عن الحسد وعن الاخلاق النميمية فلا وجه لعداوتهم بعضهم مع بعض (قوله فانه محل الفهم  
والحفظ) كون القاب محل الفهم ظاهر وما كونه محل الحفظ فيه خفاء فان المسطور في كتب العلوم العقلية ان حافظ الصور والجزئية  
الخيال وحافظ المعاني الجزئية القوة الحاصلة في مؤخر الدماغ السماة بالحافظة وحافظ المعاني الكيائية وزخاتها والعقل المقيض على النفوس  
بامر به (قوله فليمت غيظاً الخ) فان قلت اذا كان الجواب أحدهما ذكر فواجبه ربط فانه نزل به قلنا ما وجه ربط الاول فيبان يقال  
المعنى فليمت غيظاً لانه نزله الآية وتوضيحه ان سبب غيظهم وعداوتهم (١٧٣) نزوله على قلب النبي عليه السلام وهذا أمر

محقق فليمتوا غيظاً واما  
وجربط الثاني فيان يقال  
بنزوله على قلبه باذن رب  
فمن أنكر نزوله كان عدواً  
لله ومن كان عدواً لله كان  
الله عدوه واعلم ان ظاهر  
قوله وقيل محذوف انه غير  
محذوف على الوجه الاول  
وليس كذلك لانه على  
الوجه الاول أيضاً محذوف  
لقوله حذف الجواب وأقيم  
علته مقامه فالمراد ان يكون  
الجزء محذوفاً تقديره مع  
عدم ذكر شيء مقامه وحينئذ  
يكون قوله تعالى انه نزله  
الآية جلة مستأنفة كانه قيل  
ماسبب عداوة جبرائيل  
فقيل انه نزله الآية فتأمل  
(قوله أراد بعداوة الله

الله تعالى عنه مدراس اليهود وما فسأهم عن جبريل فقالوا ذاك عدونا يطلع محمد على أمرنا وانه  
صاحب كل خسف وعباد وميكائيل صاحب الخصب والسلام فقال وما زلتهم ان الله قالوا جبريل  
عن يمينه وميكائيل عن يساره وبينهما عداوة فقال ابن كانا كجاة ولون فليسا بعدوين ولا يتم أ كفر  
من الجبر ومن كان عدواً أحدهما فهو عدو الله ثم رجح عمر فوجد جبريل قد سبقه بالوحي فقال عليه  
الصلاة والسلام لقد وافقك بك يا عمر وفي جبريل ثمان لغات قرئ يهن أربع في المشهور جبرئيل  
كسلسيل قراءة حمزة والكسائي وجبريل بكسر الراء وحذف الهمزة قراءة ابن كثير وجبرئيل  
كجبرئيل قراءة عاصم رواية أبي بكر وجبريل كقنديل قراءة الباقين وأربع في الشواذ جبرائيل  
وجبرائيل كجبرائيل وجبرئيل وجبرين ومنع صرفه للجمعة والتعريف ومعناه عبد الله (فانه نزله)  
البارز الاول لجبريل والثاني للقرآن واضماره غير مذكور يدل على نخامة شأنه كانه لتعنيه وفرط  
شهوته لم يحتج الى سبق ذكره (على قلبك) فانه القابل الاول للوحي ومحل الفهم والحفظ وكان حقه  
على قلبي لکنه جاء على حكاية كلام الله تعالى كانه قال قل من تكلمت به (باذن الله) بامرؤه وتيسيره  
حال من فاعل نزله (مصدقاً لما بين يديه وهدى وبشرى للمؤمنين) أحوال من مفعوله والظاهر  
ان جواب الشرط فانه نزله والمعنى من عادى منهم جبريل فقد خلع بقة الاضاف أو كفر بمآمه من  
الكتاب بمعادته اياه لنزوله عليك بالوحي لانه نزل كتاباً مصداقاً للكتب المتقدمة حذف الجواب وأقيم  
علته مقامه أو من عاداه فالسبب في عداوته انه نزله عليك وقيل محذوف مثل فليمت غيظاً أو فهو  
عدو لي وأعادوه كما قال (من كان عدواً لله وملائكته ورسوله وجبريل وميكائيل فان الله عدو  
للكافرين) أراد بعداوة الله مخالفته عناداً أو معاداة المقرين من عبادته وصدر الكلام بذكره  
تفخياً لشأنهم كقوله تعالى والله ورسوله أحق أن يرضوه وأقر المدالكين بالذکر لفضلهما كأنهما

تعالى مخالفتهم عناداً أو معاداة المقرين من عبادته ان قيل هذا يدل على ان عداوة الله تعالى ليست على معناها الحقيقي بل انما هي تجرؤ  
والصنف فسر المحبة بميل النفس الى الشيء الكمال أدرك فيه بحيث يجعله على ما يقرب به اليه والعباد اعلم ان الكمال الحقيقي ليس الا الله  
وان كل كمال فهو من الله تعالى لم يكن حبه الا الله وذلك يقتضى ارادة طاعته والرغبة فيما يقرب به فلذلك فسر المحبة بارادة الطاعة ولا يخفى  
ان العداوة ضد المحبة فهي نفرة النفس ظاهر عن الشيء لتقصيه أدركت فيه بحيث تجعله على ما يبعده عنه وعلى هذا فالجواب ان يحمل  
عداوة الله على المعنى المجازي قلنا اعتقاد النقص في الله ايس مما يذهب اليه من له أدنى عقل فاليهود يدعوا ذلك وسيصرح به  
(قوله وصدور الكلام بذكره تفخياً لشأنهم) أى صدور الكلام بذكر الله مع ان اليهود لم يزوجوا انهم أعداء الله بل زعموا انهم  
عدو جبرائيل والنبي عليهما السلام تنبئها على ان عداوة جبرائيل عداوة الله وكذا عداوة النبي عليه السلام عداوة الله وعداوة  
سائر الانبياء ثم ان قوله تعالى فان الله عدو للكافرين زيادة تفخيم شأن الانبياء والملائكة فانه يقيد ان من عادى الرسل والملائكة فان  
الله عدوهم

ان يشموا الموت اذ هم على زعمهم يكونون في الراحة في عالم البرزخ اذ من لم يكن في الراحة يكون في العذاب لكن زعمهم انهم لا يعدون الاياما معدودة فيكون معنى الآية قل ان كانت لكم الدار الآخرة عند الله خاتمة على ما زعمتم من ان لامهلة طو بلايين الموت والدخول في الجنة فتمتوا الموت (قوله جاء حبيب على فاقه) أي على حاجة وسوق الى الموت كذا قاله العلامة التفتازاني والظاهر انه حال عن المفعول المحذوف أي جاءني حبيب حال كوفي على حاجة وسوق الى الموت (قوله لا أفلمن ندم أي على التمني) أي أفلمن من ندم عند الموت على تمني سابقان المؤمن اذا حضره الموت بشرى من الله وكرامته فليس شيء أحب اليه مما أمامه فاحب لقاء الله وأحب الله لقاءه كما هو (١٧٢) نص الحديث على قائله الصلاة والسلام (قوله لانهم لو تمتوا الموت لنقل

أشهر) فان قيل يجوز ان يتنوا في غير الملائق قلنا لو تمتوا لتمنوا في ملاء الناس حجدا لما في القرآن كما هو عادتهم التسمية (قوله لو ان كان بالقلب لقالوا تمنينا) بمعنى ان سألنا ان التمني بالقلب لمن قالوا باللسان تمنينا (قوله على انه أر يد بالذين أشركوا اليهود) كذا في الكشاف وقال العلامة التفتازاني كلام ابتداء بيان لشدة حرص اليهود لانهم المراد بالشركين والام لا يمكن لهذا الكلام ر بط مفاعله قول لا حاجة الى التخصيص باليهود بل يمكن ان يكون المراد غيرهم كما قال في الكشاف انه قيل اراد بالذين أشركوا الجوس لانهم كانوا يقولون لملوكهم عش ألف نروز وألف مهرجان وعن ابن عباس هو قول الاعاجم أي هزار ارسال وربطه بما تقدم من قوله تعالى ولتجدنهم

الآن ألقى الاحبة محمد وحرز به وقال حد يفرضي الله عنه حين احتضر جاء حبيب على فاقه لا أفلمن من ندم أي على التمني سيما اذا علم انها مسألة له لا يشاركره فيها غيره (ولن يجتوه أبدا بما قدمت أيديهم) من موجبات النار كالسكر بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن وتحرى التوراة ولما كانت اليد العاملة مختصة بالانسان آلة لتقدرته بها عامه صنائمه ومنها كثر منافعها عبر بها عن النفس نارة والقدرة أخرى وهذه الجملة اخبار بالغيب وكان كما أخبر لانهم لو تمتوا النقل واشتهر فان التمني ليس من عمل القلب ليخفى بل هو ان يقول ليت لي كذا ولو كان بالقلب لقالوا تمنينا وعن النبي صلى الله عليه وسلم لو تمتوا الموت لغص كل انسان بريقه فبات مكانه وما بقي على وجه الارض يهودى (والله اعلم بالظالمين) تهديد لهم وتنبيه على انهم ظالمون في دعوى ما ليس لهم ونفيه عن هويلهم (ولتجدنهم أحرص الناس على حياة) من وجد بعقله الجارى مجرى علم ومفعولاهم وأحرص الناس وتمكبر حياة لأنه أر يد به افراد من أفرادها وهي الحياة المتطاوله وقرئ باللام (ومن الذين أشركوا) محمول على المعنى وكأنه قال أحرص من الناس على الحياة ومن الذين أشركوا وافرادهم بالذ كر المبالغة فان حرصهم شديد اذ لم يعرفوا الا الحياة العاجلة والزيادة في التوبيخ والتقر يع قاتنهم لما زاد حرصهم وهم مقرون بالجزاء على حرص المنكرين دل ذلك على علمهم بانهم صأثرون الى النار ويجوز أن يرادوا أحرص من الذين أشركوا الخذف أحرص لدلالة لا أول عليه وان يكون خبر مبتدأ محذوف صفته (بودأ أحدهم) على أنه أر يد بالذين أشركوا اليهود لانهم قالوا عز رب ان الله أي ومنهم ناس بودأ أحدهم وهو على الآتين بيان زيادة حرصهم على طريق الاستئناس (لو يعمر ألف سنة) حكاية لودادتهم ولو معنى ليت وكان أصله لو أعمار فاجرى على الغيبة لقوله بود كقولك حاف بالله ليقعلن (وما هو بمنزححه من العذاب أن يعمر) الضمير لاحدهم وأن يعمر فاعل من زححه أي رما أحدهم بمن يزححه من العذاب تعبيره وأما دل عليه يعمر وان يعمر بدل منه أو بهم وأن يعمر موضحه وأصل سنة سنة لوقوفهم سنوات وقيل سنة كجبهه لوقوفهم سائمته وتسبعت النخلة اذا أنت عليها السنون الزحزحة التبعيد (والله تصبر بما يعاملون) فيجاز بهم (قل من كان عدوا لجبريل) نزل في عبد الله بن صور يا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ينزل عليه وسل عن ينزل عليه بالوحى فقال جبريل فقال ذلك عدو ما عادنا امرارا وأشهداه انه أنزل على نبينا ان بيت المقدس سيخر به تحتصر فيعشمان يقتله قرأه يا بابل فدفع عنه جبريل وقال ان كان ربك أمره بهلاكم فلا يسلطكم عليه ولا يفتح عليكم قتلتونه وقيل دخل عمر مرضى

أحرص الناس على حياة المبالغة في حرصهم فانه لما قيل لهم أشد الناس حرصا والحال ان من الناس المشركين من الله بود أحدهم أن يعمر أب سنة فحرصهم على الحياة مما لا يمكن وصفه (قوله وهو على الآتين الخ) قد مر توجيهات ثلاث لقوله تعالى ومن الذين أشركوا فقال ان قوله تعالى بود على الآتين جملة مستقلة على طريقة الاستئناس اذ الكلام على هذين التوجيهين ثم عند قوله تعالى ومن الذين أشركوا اما على التوجيه الثالث وهو ان يكون بود أحدهم صفة مبتدأ محذوف ويكون قوله تعالى ومن الذين أشركوا خبره فيكون هذا المجموع جملة معطوفة على السابقة (قوله لو بمنى ليت) تابع في ذلك صاحب الكشاف وتوضيح المعنى انه في تقدير بود أحدهم قلنا لو أمر بمعنى ليتني أمر الامانه نظرا لفظا أحدهم وهو غائب وذكرت الحكاية بلفظ الغيبة

أباؤهم الذين قتلوا الانبياء من قبل فإن كان الاول فآباءه قوله تعالى من قبل وأيضا هم ما قتلوا نبيا وان كان الثاني فلا يرتبط بقوله  
 واذ قيل لهم آمنوا بما أنزل الله قالوا تومن بما أنزل علينا الخ لان الظاهر ان هؤلاء القائلين الموجودون في زمان النبي صلى الله  
 عليه وسلم ويمكن ان يتخار الثاني ويقال المراد قالوا تومن أي نحن وآباؤنا تعالينا فزعموا انهم وآباؤهم يؤمنون بالتوراة فرد الله  
 عليهم بقوله فلم تقتلون أنبياء الله من قبل لم أي لم تقتل آباؤكم الانبياء من قبل فالقول في الحقيقة مستدلى بأبائهم لكنه أسند  
 اليهم في الظاهر اشعارا بهم يرضون بالقتل وأن فعلهم كفعالهم وإيمانهم كما يمانهم قيل يمكن ان يكون المعنى فلم يرضون بقتل الانبياء ولم  
 يرضوا العلامة التفتازاني لان قوله تعالى من قبل يأتي عنه أقول يمكن الجواب بان معناه قل فلم تقتلون الانبياء الكائنين من قبل أي  
 لم يرضون بقتل الانبياء الكائنين من قبل (قوله وأشر بوفى قلوبهم الجبل (١٧١) بكفرهم) فيه مبالغت أحدها اسناد

لا شراب اليهم فكان  
 حب الجبل سار في جميع  
 أعضائهم الثانية حذف  
 المضاف لان التقدير حب  
 الجبل أو عبادته فكان  
 الجبل نفسه أشرب في  
 قلوبهم الثالثة انه أسند  
 الاشراب اليهم فهو متضمن  
 لاسناد الاشراب الى قلوبهم  
 ثم أكد ذلك بقوله في  
 قلوبهم (قوله وفي قلوبهم  
 بيان لمكان الاشراب)  
 وكان قال لا يقول الاشراب  
 في أي عضو فقيل في قلوبهم  
 وعلى ما جوزه بعضهم من  
 ان في قد تكون زائدة كما في  
 قوله تعالى اركبوا فيها يمكن  
 ان يقال ان في ههنا زائدة  
 ويكون قلوبهم بدلا من  
 الواو (قوله لانهم كانوا  
 مجسمة أو حلولية)

عليهم بقتل الانبياء مع ادعاء الايمان بالتوراة والتوراة لا تسوغه وامعنا أسنده اليهم لانه فعل آباؤهم  
 وانهم راضون به عازمون عليه وقرأه وحده أنشاء الله هموزا في جميع القرآن (ولقد جاءكم موسى  
 بالبينات) يعني الآيات التسع المذكورة في قوله تعالى ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات (ثم اتخذتم  
 الجبل أي الها من بعده) بعد مجيء موسى وأذهبه الى الطور (وأنتم ظالمون) حال بمعنى  
 اتخذتم الجبل ظالمين بعبادته أو بالاخلال بآيات الله تعالى أو اعتراض معنى وأنتم قوم عادتكم الظلم  
 ومساق الآية أيضا لابطال قولهم نؤمن بما أنزل علينا والتنبيه على ان طريقهم مع الرسول طريقه  
 أسلافهم مع موسى عليهما الصلاة والسلام لا تتكرر بالقصة وكذا ما بعدها (واذ أخذنا ميثاقكم  
 ورفعنا فوقكم الطور خذوا ما آتيناكم بقوة واسمعوا) أي قلنا لهم خذوا ما أمرتم به في التوراة  
 بحمد واسمعوا سماع طاعة (قالوا سمعنا) قولك (وعصينا) أمرك (واشر بوفى قلوبهم  
 الجبل) ندادهاهم حبه ورسوخ في قلوبهم صورته لفرط شغفهم به كما يتداخل الصبغ الثوب والشرب  
 أعماق البدن وفي قلوبهم بيان لمكان الاشراب كقوله تعالى انما يأكلون في بطونهم نارا (بكفرهم)  
 بسبب كفرهم وذلك لانهم كانوا مجسمة أو حلولية ولم يروا جسما أعجب منه فتمكن في قلوبهم ما سول لهم  
 السامري (فلبئس ما يأمركم به إيمانكم) أي بالتوراة والمخصوص بالذم محذوف نحو هوذا الامر  
 أو ما يعمله وغيره من قبائحهم العديدة في الآيات الثلاث الزاماعا بهم (ان كنتم مؤمنين) تقرير  
 للقدح في دعواهم الايمان بالتوراة وتقديره ان كنتم مؤمنين بهالم بأمركم بهذه التبليغ ولا يرضى  
 لكم فيها إيمانكم بها أو ان كنتم مؤمنين بها فيسما بأمركم به إيمانكم بها لان المؤمن ينبغي ان لا  
 يتعاطى الا ما يقتضيه إيمانه لكن الايمان بها لا يأمربه فاذا التزم مؤمنين (قل ان كانت لكم الدار  
 الآخرة عند الله خاتمة) خاصة بكم كما فهم ان يدخل الجنة الا من كان هوذا ووضعا على الحل من الدار  
 (من دون الناس) - أمرهم واللام للجنس أو السالمين واللام للهدى (فتمنوا الموت ان كنتم صادقين)  
 لان من أيقن أنه من أهل الجنة اشتاقها وأحب التخاص بها من الدار ذات الشوائب كما قال على  
 رضي الله تعالى عنه لا بألى سقطت على الموت أو سقط الموت على وقال عمر رضي الله تعالى عنه بصفين

لابتغى ان المجسمة هم الذين يقولون بانه تعالى جسم والحلولية الذين قالوا بانه حال في الجسم كما ذكر في الكتب الكلامية  
 ولا يلزم من عبادة الجبل ذلك ان يجوز ان تكون عبادتهم له بسبب مجرد شربهم فاعلم هذا مفهوما من الخارج (قوله من دون  
 الناس) أي من غير مشاركة الناس تا كيد للخالص قيل يمكن ان يكون من لتعليل أي الخلوص لهم لعدم مشاركة الناس اياهم  
 فان من قد يجيء لتعليل نحو ما خطباؤهم أعرفوا فادخلوا نار فتأمل (قوله فتمنوا الموت ان كنتم صادقين) لقاتل ان يقول  
 لا يلزم من اختصاص الجنة لهم وعدم دخول غيرهم فيها ان يتمنوا الموت لان بين المفارقة عن الدنيا والدخول في الجنة مسدا  
 مشطولة ويمكن ان يكون فيها سدا ومتاعا لا يعمله قدرها الا الله ومنه زمان السكون في البرزخ فهذا مانع من عدم معنى الموت  
 والجواب زعم اليهود على ما هو ظاهر كلامهم اهم اذ ماتوا دخلوا الجنة ايس بين مفارقتهم عن الدنيا والدخول في الجنة الاياما معدودة  
 لان من مات فقبره امار وصمة من رياض الجنة أو حفرة من حفرة النيران ولما كان زعمهم ان لا يدخلوا النار الا سبعة أيام زعم عليهم

الثاني بان الحمل على التمييز أولى من حمله على البدل لان وقوع التمييز بعده كثير واعلم ان المعنى على تقدير جعل ماموصولا فاعلا للفعل أظهر وأوضح من جعلها تمييزا بمعنى الشيء فالجمل عليه أولى ويمكن الجواب عن الوجهين اللذين ذكرهما الرضى اما عن الاول فبأن وقوع الذى فاعل نعم وبش على قلة لا يوجب ان يكون مانعير فاعل ههنا واما عن الثاني فبأن يقال لما كان المخصوص مذكورا وهو متحد بالذات مع جزء من الصلة فهو فى حكم المذكور فمكانه لم تحذف الصلة بتمامها والاولى ان يقال لما كان فى مثل نعماهى مانع من كون مابعدى الذى وهو حذف الصلة بتمامها لم يحذف بمعناه واما فى مثل بش ما شتر وافرأيس فيه المانع المذكور فجعل مابعدى الذى وكونه فاعلا أولى من كونها تمييزا (قوله فاتهم ظنوا انهم خصوا أنفسهم عن العقاب بما فعلوا) هذا تقييد ماسبق من قوله تعالى فلما جاءهم ماعرفوا كفرُوا به لانهم لماعرفوا ان النبى على الحق عرفوا ان مخالفته موجبة هلاك انفسهم لا خلاصها فان قيل لعله أراد بالعقاب الهقاب الدينوى وهو عدم الرياسة فانهم ان أسلموا فات عنهم الرياسة فقلنا هذا لا يناسب شراء الانفس لان شراء الانفس تخليصها من الهلاك الذى هو العذاب الأبدى ولعله لمثل ما ذكرنا لم يلتفت اليه صاحب الكشاف بل اقتصر على الوجه الاول (قوله ان يكفروا بما أنزل الله هو المخصوص بالتم) قال العلامة التفتازانى هذا انما يصح لو قال كفروا بلطف الماضى لظهور ان ماباعوا به انفسهم واستبدلوا فى الماضى ليس هو ان يكفروا فى المستقبل أقول يمكن ان يقال لما كان ما اشتروا به انفسهم مثل حب الرياسة والجاهه وثنى بفضى الى (١٧٠) كفرهم فى المستقبل نزل ما ترتب على الشيء منزله انما عا بل هو الكفر السابق

المستمر الحاصل فى المستقبل  
 (قوله وهو علة يكفروا دون اشتر والافصل) هذا رد على الكشاف فانه جمعه علة لا اشترى وقال العلامة التفتازانى معنى كلام القاضى ان المخصوص وان لم يكن اجنبيا بالنسبة الى فعل التزم وفاعله واكن لاختفاء فى انه اجنبى بالنسبة الى الفعل الذى وصف به تمييز الفاعل ويمكن ان يقال ان اشترى واصفة

صفته ومعناه باعوا واشترى وبحسب ظنهم فانهم ظنوا انهم خصوا انفسهم من العقاب بما فعلوا (أن يكفروا بما أنزل الله) هو المخصوص بالتم (بغيا) طلب الما ليس لهم وحسدوا وهو علة أن يكفروا دون اشترى والافصل (ان ينزل الله) لان ينزل أى حسدوه على ان ينزل الله فقرأ ابن كثير وأبو عمرو وسهل ويعقوب بالتخفيف (من فضله) يعنى الوسى (على من يشاء من عباده) على من اختاره للرسالة (فباوا بفضب على غضب) للكفر والحسد على من هو أفضل الخالق وقيل لكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم بعد عيسى عليه السلام أو بعد قومهم عزير ابن الله (وللكافر بن عذاب مهين) يراد به اذلالهم بخلاف عذاب العاصى فانه طهره فالتنويه (واذا قيل لهم بما أنزل الله) يعنى الكتب المنزلة بأسرها (قاواؤؤمن بما أنزل علينا) أى بالتوراة (ويكفرون بما وراه) حال من الضمير فى قاواؤ ورأه فى الاصل مصدر جعل ظرفا ويضاف الى الفاعل فيراد به ما يتوارى به وهو خلفه والى المقعول فيراد به ما يوارى به وهو قدماه ولذلك عدمن الاضداد (وهو الخفى) الضمير لما وراه والمراد به القرآن (مصدق الما معهم) حال مؤكدة تتضمن رد مقامهم فانهم لما كفروا بما يوافق التوراة فقد كفروا بها (قل فم تقتلون أنبياء الله من قبل ان كنتم مؤمنين) اعتراض

للتمييز فهو متم له فليس ان يكفروا اجنبيا عنه مطقا (قوله ووراء فى الاصل مصدر) قال فى الصحاح وراء بمعنى خلف وقديحى بمعنى القدام واكن لم يتعرض لكونه فى الاصل مصدرا (قوله ويضاف الى الفاعل الخ) مفهوم كلامه ان وراءه لا يكون مستعملا بالمعنى المصدرى لان ما يتوارى بالشيء ليس المعنى المصدرى وكذا ما يتوارى به الشيء فبما معنى اضافته الى الفاعل أو للمفعول ولا يخفى ما فى كلامه من التكاف والاضطراب والاولى ان يقال ان وراء فى الاصل بمعنى الخفاء ويطلق وراء على القدام لانه يحصل عنه خفاء ما فى خلفه وقد يطلق على الخلف لانه محتف بالشيء الذى يكون قدماه (قوله ما يتوارى به) أى ما يتوارى بالشيء وهو أى ما يتوارى بالشيء أى بصير مخفيا بسببه هو خلفه وما يوارى به أى ما يخفى الشيء يجب ان يكون قدماه فيكون وراء زيد اذا كان زيد فاعلا يكون خلفه أى ما يتوارى به زيد واذا كان زيد مفعولا يكون المعنى ما يخفى زيدا به (قوله فانهم لما كفروا بما يوافق التوراة الخ) لك ان تقول موافقة القرآن للتوراة اما باعتبار الصفات الالهية وافعال الله وحكمه أو باعتبار الاحكام وعلى التقديرين لا يلزم من الكفر بالقرآن الكفر بالتوراة اذ الكفر باعتبار انكارانه نازل من عند الله وانكارانه نازل لا يستلزم انكاران التوراة أيضا وكذلك الجواب ان القرآن يوافق التوراة باعتبارانه نازل من عند الله فانه ذكر فى التوراة ان النبى صلى الله عليه وسلم الذى أنزل عليه القرآن حق فانكاره انكار للتوراة (قوله قل فم تقتلون أنبياء الله من قبل ان كنتم مؤمنين) ههنا اشكال وهو انه لا يتخلو ما ان يكون الخطاب حقيقة مع الموجودين فى زمان النبى صلى الله عليه وسلم والمراد

عليهم

قوله ووسطت الهمزة بين الفاء وما تعلقت به الخ) ما تعلقت به الفاء من قوله ولقد أتينا موسى الكتاب الخ واعلم ان في نحو هذه الجملة مذهبين أحدهما ان الهمزة مقدمة لفظا ومعنى على حرف العطف والثاني ان همزة الاستفهام مؤخره عن حرف العطف في الاصل ثم قدم رعاية للاستفهام المستحق للصدارة قال صاحب المعنى اذا كانت الهمزة في جملة معطوفه بالواو أو بالفاء أو بثم قدمت على العاطف تنبيها على اصلها في التصدر نحو أولم ينظر وأفلم يسيرا أتم اذا ما وقع أتمتتم به واخواتها متأخرة عن حرف العطف نحو وكيف تكفرون فإين تذهبون فإين يؤفكون وهل يهلك الا القوم الفاسقون هذا مذهب سيبويه والجمهور وخالفهم جماعة أولهم الزمخشري وزعموا ان الهمزة في محلها الاصل وان العطف على جملة مقدرة بينها وبين العاطف فيقولون التقدير في أفلم يسيرا أو في أفنضرب (١٦٦)

عنكم الذي ذكره صنفه فليكون التقدير في جملة أفكما الخ أعرضتم أو مثل ذلك في كلام المصنف اشارة الى المذهبين اما الاشارة الى الاول فقوله ووسطت الهمزة بين الفاء وما تعلقت به واما الى الثاني فقوله الفاء للعطف على مقدر ثم قال أي صاحب المعنى ويضعف قول الزمخشري ومن تبعه مافيه من التكلف وانه غير مطرد اما الاول فلدعوى حذف الهمزة فان قول بل بتقديم بعض المعطوف على العاطف فقد يقال انه أسهل منه واما الثاني فلانه غير ممكن في نحو أفن هو قائم على كل نفس بما كسبت وقد جزم الزمخشري في مواضع بما يقوله الجمهور منها في قوله تعالى أفأمن أهل القرى

هو بالكسر هو أي اذا أحب وهوى بالفتح هو بابا ضم اذا سقط ووسطت الهمزة بين الفاء وما تعلقت به تو بيخالهم على تعقيبهم ذلك وهذا تعجيبا من شأنهم ويحتمل أن يكون استثناء الفاء للعطف على مقدر (استكبرتم) عن الايمان واتباع الرسل (فقرينا كذبتم) كوسى وعيسى عليهما السلام والفاء السببية أو للتفصيل (وفر يقاقتلون) كزكريا يحيى عليهما السلام واما ذكر بلغظ المضارع على حكاية الحال الماضية استحضرها في النفوس فان الامر فظيع أو مراعاة للفواصل وللاشارة الى انكم بعد فيه فانكم تحومون حول قتل محمد صلى الله عليه وسلم لولاني اعصمه منكم وكذلك سحرتوه وسممتم له الشاة (وقالوا قاتلوا باغلف) معشاة باغطية خلقية لا يصل اليها ما جئت به ولا تفقهه مستعار من الاغلف الذي لم يختم وقيل أصله غلف جمع غلاف خفف والمعنى انها وعية لعلم لا تسمع عاما الاوعته ولا تفي ما تقول أو نحن مستغنون بما فيها عن غيره (للعنهم الله بكفرهم) رد لما قالوه والمعنى انها خلقت على الفطرة والتمسك من قبول الحق ولكن الله خذلم بكفرهم فاطل استعدادهم أو انها لم تأب قبول ما تقول لخلل فيه بل لأن الله تعالى خذلم بكفرهم كما قال تعالى فاصمهم وأعمى أبصارهم وأهم كفرة ملعونون فمن أين لهم دعوى السلم والاستثناء عنك (فقليل ما يؤمنون) فاما ناقلا بل يؤمنون وما مبردة للبالغة في التقايل وهو ايماهم بعض الكتاب وقيل أراد بالقالة العدم (ولما جاءهم كتاب من عند الله) يعني القرآن (مصدق لما معهم) من كتابهم وقرى بالصب على الحال من كتاب لتخصه بالوصف وجواب لما حذف دل عليه جواب لما الثانية (وكأنوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا) أي يستنصرون على المشركين ويقولون اللهم انصر تابني آخر الزمان المنعوت في التوراة أو يفتحون عليهم ويعرفونهم ان نبيا يبعث منهم وقد قرب زمانه والسين للبالغة والاشعار بان الفاعل يسأل ذلك عن نفسه (فما جاءهم ما عرفوا) من الحق (كفروا به) حسدا وخوفا على الرياسة (فاعتات الله على الكافرين) أي عليهم وأتى بالمظهر للدلالة على انهم لعنوا الكفرهم فتكون اللام للمهدوم ويجوز ان تكون للجنس ويدخلون فيه دخولا أوليا لأن الكلام فيهم (بئس ما اشتروا به أنفسهم) ما نكروا بمعنى شيء مميزة لفاعل بئس المستكن واشتروا

( ٢٢ ) - ( بياضى ) - ( اول )

ان يأتيهم انه عطف على فأخذناهم بغتة أقول يفهم من كلام الزمخشري ان الوجهين جائزان لسلك منهما وجه اما وجه الاول فعدم التقدير واما الثاني فعدم انقلاب الهمزة عن موضعه (قوله لتخصه بالوصف) كما قال النحاة ان ذا الحال يقع نكرة اذا اخص بوصف أو بالاضافة الى آخر ما صوره كما ذكره في موضعه (قوله والاشعار بان الفاعل الخ) هذا في الظاهر ناظر الى المعنى الثاني ولعل عبارته أحسن من عبارة الكشف فان المفهوم من عبارته ان المبالغة هي سؤال الشخص عن نفسه والمفهوم من عبارة المصنف المغايرة بينهما وهو الظاهر (قوله ما نكروا بمعنى شيء مميزة لفاعل بئس المستكن الخ) لك ان تقول لم لا يجوز ان يكون ما اشتروا فاعل بئس أو بدلا من الضمير والاحتمال الاول نقله الرضى عن الفراء وأنى على قالا ان ما بمعنى الذي واشتروا به أنفسهم صلتة قال وبضعفه قلة وقوع الذي مصرح به فاعلانهم وبئس ولازم حذف الصلة باجمعهما في فنعما هي لان هي مخصوص أي نعم الذي فعله من الصدقات وكذلك دقتهم دقا نعم انتهى كلامه ويمكن تضعيف الاحتمال



ما عاهدوه (قوله وعدهم باعتبار ما أسند إليهم حضوراً الخ) **(١٦٨)** الديار وجعلهم غائبين باعتبار اسناد الأفعال التي سيحكي عنهم في قوله تقتلون

أنفسكم الآية والتعبير عنهم بضمير الخطاب باعتبار حضورهم والتعبير عنهم باسم الإشارة الذي من الأسماء الظاهرة التي في حكم الغيب باعتبار الجبل التي يجيء ذكرها ولا يخفى أن هذا التقدير يناسب اتحاد الذات لا التغاير فتأمل (قوله اما حال والعالم فيه معنى الإشارة) فيه نظراً ليس الإشارة إليهم حال كونهم قائلين مخربين ويمكن توجيهه بتكلف فتأمل (قوله أو بيان لهذه الجلبة) ان قيل لاختفاء ان معناها متخالفان ليس احداً مما تضمنته الاخرى بل هذه الجلبة دالة على من انصف بجملته تقتلون أنفسكم قلناه أو إشارة إلى جماعة مخصوصة متصفة بصفة بيانها قوله تقتلون أنفسكم نحو قوله تعالى فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم هل أدلك الآية والعرض من التوجيهين المذكورين وجه عدم عطف تقتلون أنفسكم على ما قبله (قوله) وقيل هو لآءاً كيد لا يخفى انه ليس بتأ كيد

منزلة تعبير الذات وعدهم باعتبار ما أسند إليهم حضوراً وباعتبار ما سيحكي عنهم غيباً وقوله تعالى (تقتلون أنفسكم) وتخرون فر يقاتلهم من ديارهم) اما حال والعالم فيها معنى الإشارة أو بيان لهذه الجلبة وقيل هو لآءاً كيدوا خبر هو الجلبة وقيل بمعنى الذين والجلبة صائمه والمجموع هو الخبر وقرئ تقتلون على التكثير (نظا هرون عليهم بالأمم والعدوان) حال من فاعل تخرون أو من مفعوله أو كما هي والظواهر التعاون من الظهر وقرأ عاصم وحزرة الكسائي بخذف إحدى التاءين وقرئ باظهارها وتظهرون بمعنى تتظهرون (وان يأتوكم أسارى فتأدهم) روى ان فرقة كانوا حلفاء الاوس والنضير حلفاء الخزرج فاذا اقتتلا عاون كل فريق فرقة حلفاءه في القتل وتخرب الديار واجلاء أهلها واذا أسرا أحد من الفريقين جمعوا له حتى يفدوه وقيل معناه ان يأتوكم أسارى في أيدي الشياطين تتصددوا لانتقامهم بالارشاد والوعظ مع تصديقكم أنفسكم كقوله تعالى أن تأمروا الناس بالبر وتنهون أنفسكم وقرأ حذرة أسرى وهو جمع أسير كجريح وجرحى وأسارى جمعه كسكرى وسكارى وقيل هو أيضا جمع أسير وكانه شبه بالكسلان وجمع جمعه وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحزرة وابن عامر فتأدهم (وهو محرم عليكم اخراجهم) متعلق بقوله وتخرجون فر يقاتلهم من ديارهم وما بينهما اعتراض والضمير للآءان أو مهمم ويفسر اخراجهم أو راجع الى ما دل عليه تخرجون من المصدر واخراجهم بدل أو بيان (أقتومنون ببعض الكتاب) يعنى الفداء (وتكفرون ببعض) يعنى حرمة المقاتلة والاجلاء (فاجزاء من يفعل ذلك منكم الاخرى في الحياة الدنيا) كقتل فرقة وسبهم واجلاء بني النضير وضرب الجزية على غيرهم وأصل الخزي ذل يستحيا منه ولذلك يستعمل في كل منهما (ويوم القيامة يردون الى أشد العذاب) لان عصيانهم أشد (وما الله بغافل عما تعملون) تأ كيداً لوعيد أى الله سبحانه وتعالى بالمرصاد لا يففل عن أفعالهم وقرأ عاصم في رواية المفضل تردون على الخطاب اقوله منكم وابن كثير ورافع وعاصم في رواية أبي بكر وخالف يعقوب يعملون على ان الضمير لمن (وأولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة) آثروا الحياة الدنيا على الآخرة (فلا يخفف عنهم العذاب) بنقض الجزية في الدنيا والتعذيب في الآخرة (ولا هم ينصرون) بدفعهما عنهم (ولقد آتينا موسى الكتاب) أى التوراة (وقفينامن بعده بالرسل) أى أرسلنا على أثره الرسل كقوله سبحانه وتعالى ثم أرسلنا رسالاتنا ترى يقال ففاه اذا تبعه وفاقبه اذا أتبعه اياه من التقا نحو ذنبه من الذنب (وآتينا عيسى بن مريم بالبينات) المعجزات الواضحات كحياض الموتى وإبراء الكه والابصر والاعصاب بالغيبات أو الانجيل وعيسى بالعبارة بأشوع ومريم بمعنى الخادم وهو بالعربية من النساء كازير من الرجال قال رؤبة \* قلت لزير لم تصله مريمه \* ووزنه مفعول اذ لم يثبت فعيل (وأيدناه) وقويناه وقرئ أيدناه بالمد (بروح القدس) بالروح المقدسة كقولك حاتم الجود درجل صدق وأراد به جبريل وقيل روح عيسى عليه الصلاة والسلام ووصفها بلطهارته عن مس الشيطان أو لسكرامته على الله سبحانه وتعالى ولذلك أضافه الى نفسه تعالى وألانه لم يضمه الاصلاب ولا ارحام الطوائف أو الانجيل أو اسم الله الاعظم الذي كان يجيء به الموتى وقرأ ابن كثير القدس بالاسكان في جمع القرآن (أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم) بما لا تحبوه يقال

هو

لفظي ولا معنوي فلزم قسم آخر من التأ كيد الآن يقول هذا القائل انه تأ كيد لفظي بان يقال

التأ كيد اللفظي مالم يس معنوي وهو الالفاظ المعينة (قوله بالروح المقدسة) الروح تذكروثوث (قوله كازير من الرجال) الزير من الرجال من يحب محادثة النساء ومجالستهن

(قوله وحسن على المصدر) قال العلامة التفتازاني هذا دعوى الزجاج حيث منع هذه القراءة وهما من احسن تأييد الاحسن فلا يستعمل بدون اللام (قوله واتم معروضون عادتكم الاعراض) فسر به بذلك لان هذا أكثر فائدة من مجرد الاعراض وهذا ناتج من الجملة الاسمية فتكون جملة حالية أي تولىتم حال كونكم مستمرين على الاعراض والتولى ويحتمل أن تكون معترضة (قوله على نحو ما سبق) أي على التوجهات التي ذكرت في قوله تعالى واذا أخذنا مناقب بني اسرائيل لانهم لم يعبدوا الآيات (قوله وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه لاتصاله به نسباً أو ديناً) فيه نظر فان اتصال واحد بأخر نسباً أو ديناً لا يجعل قتل أحدهما الآخر قتل نفسه الاولى أن يكون المراد من قوله لاتسفيكون دماءكم دماء المنتسبين بك أو يقال قتل الرجل غيره بوجوب قتله كما ذكر فتوسع فيه فجعل الاول عين الثاني (قوله فيكون اسناد الاقرار بهم مجازاً) ظاهر هذا الكلام انه تفرغ على قوله وقيل الخ فيكون اسناد الاقرار بهم على غير هذا الوجه حقيقة وفيه نظر والظاهر أن اسناد الافعال المذكورة الى الاسلاف بتقديري مضاف وامانه أخذ الميثاق من الموجودين في زمان النبي فبظواهره اذ لا يعلم انهم عهدوا ذلك العهد في زمنه صلى الله عليه وسلم نعم الخطاب في قوله أتم للوجودين في عصره ونسبة القتل والاخراج بهم بالاعتبار المذكور الآن (١٦٧) يقال المراد من أخذ الميثاق واقرارهم

تكيفهم باحكام كتابهم وقبولهم لها (قوله فانه القتل في الحقيقة) ليس المراد انه القتل حقيقة لغوية واطلاق التثنية على غيره أعني سفك الدم مجازاً وانما المراد من القتل الحقيقي الشيء الذي أثره أقوى وأشد وأدوم من القتل الذي هو ازهاق الروح لان فائدة الحياة هي اللذات والبعد عن الآلام ولما كانت لذات الحياة الابدية أقوى وأدوم كانت زوالها أولى بان يسمى ما يوجب قتلاً وكذا القول في الجلاء الحقيقي (قوله على معنى أتم

أو أحسنوا (وذي القرني واليتامى والمساكين) عطف على الوالدين واليتامى جمع يتيم كنديم وندامى وهو قليل ومسكين مفعيل من السكون كأن الفسقر أسكنه (وقولوا للناس حسناً) أي قولوا حسناً وسامحاً للبالغين وقرأ حمزة والكسائي ويعقوب حسناً بفتح حين وقرئ حسناً بضمين وهو لغة أهل الحجاز وحسن على المصدر كبشرى والمراد به ما فيه نفاق وارشاد (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) ير بدبهما ما فرض عليهم في ملتهم (ثم تولىتم) على طريقة الالتفات ولعل الخطاب مع الموجودين منهم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قبلهم على التغليب أي أعرضتم عن الميثاق ورفضتموه (الاقليات المنسك) ير بدبها من أقام اليهودية على وجهها قبل النسخ ومن أسلم منهم (وأتم معروضون) قوم عادتكم الاعراض عن الوفاء والطاعة وأصل الاعراض الذهاب عن المواجهة الى جهة العرض (واذا أخذنا مناقبكم لاتسفيكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم) على نحو ما سبق والمراد به ان لا يتعرض بعضهم بعضاً بالقتل والاجلاء عن الوطن وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه لاتصاله به نسباً أو ديناً اولانه بوجبه قصاصاً وقيل معناه لا تتركبوا ما يبيع سفك دماءكم واخراجكم من دياركم ولا تفعلوا ما يردكم ويصرفكم عن الحياة الابدية فانه القتل في الحقيقة ولا تقتروا ما تمنعون به عن الجنة التي هي داركم فانه الجلاء الحقيقي (ثم أقر رتم) بالميثاق واعترفتم بوزومه (وأتم تشهدون) توكيد كقولك أقر فلان شاهداً على نفسه وقيل وأتم أي الموجودون تشهدون على اقرار أسلافكم فيكون اسناد الاقرار بهم مجازاً (ثم أتم هؤلاء) استبعاد لما تركبوه بعد الميثاق والاقرار به والشهادة عليه وأتم مبتدأ وهؤلاء خبره على معنى أتم بعد ذلك هؤلاء النافضون كقولك أنت ذلك الرجل الذي فعل كذا نزل تغير الصفة

بعد ذلك هؤلاء النافضون) الى قوله نزل تغير الصفة منزلة تغير الذات فان قيل اذا كان المراد أتم هؤلاء النافضون لا يحسن جعل تغير الصفة النافضون لابد ان يكونوا معاهدين بتغير الذات فالجواب ان جعل هؤلاء خبر الاتم يفيد تغير الذات لان قوله النافضون يفيد حتى يتوجه عليه ما ذكر فكانه قيل أتم هؤلاء يفيد تغير الذات وما هو الا بحسب الوصف الذي هو النقص كإسجىء فكانه قيل استعمل ما يفيد تغير الذات فيما يكون التغاير فيه بحسب الوصف توسعاً للنسبة التي ستجيء لا يرد الؤال المذكور نعم يحسن هذا على بل النافضون لابد ان يكونوا المعاهدين والظاهر ما وجهه الكشف وهو ان المراد انكم قوم آخرون غير أولئك المقرين نزل بتغير الصفة منزلة تغير الذات لكنه قال بعد ذلك كما تقول رجعت بغير الوجه الذي خرجت به ومعناه رجعت على صفة غير الصفة التي خرجت بها قال العلامة التفتازاني فيه نصر مح بتغاير الوجه وكناية عن تغاير الذات وما ذاك الا بحسب الوصف ومن هذا يعلم انه يكفي في المقصود اعتبار تغاير الصفة فالخاتمة الى اعتبار تغاير الذات وجعل تغاير الصفة منزلة تغاير الذات والجواب ان اعتبار تغاير الذات للبالغة في تقبيح حالهم وكانهم قوم آخرون يفعلون ما يحكي عنهم فيفيده انه كالمستحيل ان يعهد قوم ما ذكرتهم بنقض عهدهم وبفعلون خلاف

(قوله وفيه دليل على أن الخلف في خبر الله تعالى محال) لك أن تقول هذا يدل على أن الخلف في وعده الله محال دون مطلق الخبر قال العهد المذكور هو وعد وعلم ان في هذه المسئلة خلافا بين أهل الكلام بعضهم على أن الخلف في خبر الله تعالى محال مطلقا سواء كان في الوعد أو الوعيد لان الخلف نقص تقديس الله تعالى منه وبعضهم على أن الخلف في الوعيد جائز دون الوعد لان الخلف في الوعيد ليس بنقص بل هو عفو وكرم والى هذا ذهب بعض أعظم العلماء قدس الله أرواحهم (قوله على وجه أعم) فغنى قوله بل لا يجب ما تقول من مساس النار زمانه. وديداودها (١٦٦) طويلا السلك من كسب سيئة فأحاطت به الخطيئة وليس الحكم مخصوصا بفرقة

والباقيون بادغامه (فلن يخلف الله عهده) جواب شرط مقدر رأى ان اتخذتم عند الله عهدا فلن يخلف الله عهده وفيه دليل على ان الخلف في خبره محال (أم تقولون على الله ما لا تعلمون) أم معادلة لمزمة الاستهزام بمعنى أى الامرين كما تن على سبيل التقرير بل العلم بوقوع أحدها أو منقطعة بمعنى بل أقولون على التقرير والتقرير يع (بلى) اثبات لما نفوه من مساس النار طم زمانا مديدا ودهراطو بلا على وجه أعم ليكون كالبرهان على بطلان قولهم وتخص بجواب النفي (من كسب سيئة) قبيحة والفرق بينهما وبين الخطيئة انها قد تقال فيما يقصد بالذات والخطيئة تغلب فيما يقصد بالعرض لانها من الخطأ والكسب استجلاب النفع وتعليقه بالسيئة على طريقتة قوله فيشرهم بعذاب أليم (وأحاطت به خطيئته) أى استولت عليه وشملت جملة أحواله حتى صار كالحائط بها لا يتجاوز عنها شئ من جوانبه وهذا انما يصح في شأن الكافر لان غيره وان لم يكن له سوى تصديق قلبه واقرار لسانه فلم تحط الخطيئة به ولذلك فسرها السلف بالكفر وتحقيق ذلك ان من أذنب ذنبا ولم يقع عنه استجره الى معاودة مثله والانها مك فيه وارتاب ما هو أكبر منه حتى تستولى عليه الذنوب وتأخذ بجماع قلبه فيصير بطبعه مائلا الى المعاصي مستحسنا اياها معتادا ان لا تارة سواها مبعضا لمن يمنعه عنها مكذبا لمن ينصحها فيها كقَالَ اللهُ تَعَالَى كُنْ مِنْ عَاقِبَةِ الَّذِينَ أَسَآؤُا السَّوَأِ اِنْ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللّٰهِ وَقَرَأُ نَافِعُ خَطِيْآتَهُ وَقَرَى خَطِيْئَتَهُ وَخَطِيْآتُهُ عَلَى الْقَلْبِ وَالدَّغَامُ فِيْهَا مَا (فالولئك أصحاب النار) ملازموها في الآخرة كما أنهم ملازمون أسبابها في الدنيا (هم فيها خالدون) دائمون أولابشون لبشاً طويلا والآية كثرى لاجحة فيها على خلود صاحب الكبيرة وكذا التي قبلها (والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون) جرت عادته سبحانه وتعالى على ان يشفع وعده بوعيده لترجي رحته ونجى عذابه وعطف العمل على الايمان بدل على شروجه عن مسامحة (واذا أخذنا ميثاق بني اسرائيل لا يعبدون الا الله) اخبار في معنى النهي كقوله تعالى ولا يضركم ولا شهيد وهو ابلغ من صريح النهي لما فيه من إيهام ان النهي سارع الى الانتهاء فهو يخبر عنه ويعضده قراءة لا تعبدوا وعطف قولوا عليه فيكون على ارادة القول وقيل تقديره ان لا يعبدوا فلهما حذف ان رفع كقوله

أولاً بهذا الزاجرى احضر الوغى \* وأن أشهد اللذات هل أنت مخلدى  
 و يدل عليه قراءة ان لا تعبدوا فيكون بدلا عن الميثاق أو معمولا له بحذف الجار وقيل انه جواب قسم دل عليه المعنى كانه قال وحلفناهم لا يعبدون وقراء نافع وابن عامر وأبو عمرو وعاصم ويعقوب بالتاء حكاية لما خوطبوا به والباقيون بالياء لانهم غيب (وبالوالدين احسانا) متعلق بمضمر تقديره وتحسنون او

اليهود (قوله بلى من كسب سيئة الآية) فان قلت با فائدة قوله من كسب سيئة اذ يكفي ان يقال بلى من أحاطت به خطيئته الآية قات فأنذته الزجر عن المعاصي والاشعار بان من كسب سيئة فقد يرتب احاطة الخطيئة ويخشى استمراره على المعصية فينجس أمره الى الكفر نعوذ بالله (قوله والخطيئة تغلب فيما يقصد بالعرض) معناه ان الخطأ يغلب فيما لا يتوجه القصد اليه حقيقة بل يتوجه الى شئ آخر لكن يرتب عليه ما لا يقصد اليه حقيقة وانما قال غالباً لان الذنب يقال له الخطيئة وان توجه القصد اليه بالذات (قوله وتعليقه بالسيئة الخ) يمكن أن يكون الكسب ههنا بمعنى مطلق الاستجلاب فيكون مجررا مرسل من قبيل استعمال اسم الكل في الجزء (قوله تحقيق ذلك) أى تحقيق

ما ذكر من كسب السيئة واحاطة الخطيئة (قوله والآية كثرى لاجحة فيها الخ) لان الحكم المذكور مخصوص بالكافر كما صرح به (قوله وكذا الآية التي قبلها) وهى قوله تعالى فويل للذين يكتبون الآية لان الويل لا يدل على الخلود أولان الحكم المذكور مخصوص بالكفار (قوله فيكون على ارادة القول) ليحصل الارتباط بين قوله لا تعبدوا ومقابله فيكون بدلا من الميثاق أو معمولا له بحرف الجر على تقدير البدلية يكون المعنى واذا أخذنا ميثاق بني اسرائيل توحيدهم كقوله صاحب الكشاف وعلى تقدير كونه معمولا بحرف الجر يكون المعنى واذا أخذنا ميثاق بني اسرائيل بان لا تعبدوا الا الله

(قوله جهلة لا يعرفون الكتاب الخ) ظاهر كلامه يدل على أنه فسر الامي بالجاهل باعتبار الجهل لازم في الامي أكثر فاذا فسر الكتاب بالكتابة كان قوله تعالى لا يعلمون صفة مفيدة للذم ويحتمل أن تكون للتخصيص اذا الجهل قد بهل الكتابة واذا فسر الكتاب بالتوراة كان لمجرد الذم ويحتمل أن يكون للتأكيد لان الجهل لا يعلم التوراة (قوله تمني داود الزبور على رسل) لك أن تقول هذا لا يلائم جعل التمني بمعنى القراءة الخالية عن المعرفة اذ يدل على أن تمني داود الزبور عار عن المعرفة والتدبر فتأمل قال العلامة التفتازاني هذا البيت مذكر لقصه عثمان رضي الله عنه وينبغي أن يكون قوله ليلاه بالاضافة لابتداء الوحدة على ما في السخري يعرف ذلك بالتأمل أقول انما كان ينبغي أن يكون مهاء الضمير لابتداء الوحدة لان تاء الوحدة تدل على ان قرأه من لكتاب القليلة واحدة من الليالي بخلاف ليلاه بالضمير واعلم انه قد ذكر للمصراع الاول من البيت المذكور مصراع آخر (١٦٥) وهو آخره في حمام المقادر وهذا البيت

صرح في انه قتل في آخره فايلاه بالضمير يناسب جملة على الذي قتل في آخره فكان الاضافة لتلوع من الاختصاص (قوله وهذا لا يناسب وصفهم بانهم أميون) يجوز ان يكون المراد بالامي من ليس له علم بالكتاب فيكون لا يعلمون الكتاب وصفا كاشفا (قوله وقد يطلق بزاء العلم الخ) يعني ان المشهور ان الظن يطلق على الاعتقاد الراجح مع نحو بزاحتمال النقيض وبهذا المعنى لا يشمل الظن المعبر به هنا ذاليس ههنا نحو بزاحتمال النقيض بل هم جازمون باعتقادهم الفاسد والمراد بالظن ههنا ما يقابل العلم فيشمل الاعتقاد الجازم الغير المطابق ويعلم بما ذكران العلم يطلق على كل رأي مستند الى قاطع والمراد

بما جؤنكم به فيحجونكم أوخطب من الله تعالى للمؤمنين متصل بقوله أقتطمعون والمعنى أفلا تعقلون حالهم وان لاطمع لكم في ايمانهم (أو لا يعلمون) يعني هؤلاء المنافقين أو اللائمين أو كليهما أو اياهم والمحرفين (ان الله يعلم ما يسررون وما يعلنون) ومن جعلتها اسرارهم الكفر واعلانهم الايمان واخفاء ما فتح الله عليهم واطهار غيره وتحريف الكلام عن مواضع ومعانيه (ومنه أميون لا يعلمون الكتاب) جهلة لا يعرفون الكتابة فيطالعوا التوراة ويتحققوا ما فيها أو التوراة (الأماني) استثناء منقطع والاماني جمع أمنية وهي في الاصل ما يقدره الانسان في نفسه من منى اذا قدر ولذلك تطلق على الكذب وعلى ما يتخيروا وما يقرأ والمعنى ولكن يعتقدون أو كاذب أخذوا فتلقيد من المحرفين أو مواعيد فارغة سمعوا منهم من ان الجنة لا يدخلها الا من كان هودا وان النارن تسهم الايام معدودة وقيل الاما يقرؤون قراءة عارية عن معرفة المعنى وتدبره من قوله تمني كتاب الله أوليله \* تمني داود الزبور على رسل

وهو لا يناسب وصفهم بانهم أميون (وان هم الايظنون) ما هم الا قوم يظنون لاعلم لهم وقد يطلق الظن بزاء العلم على كل رأي واعتقاد من غير قاطع وان جزم به صاحبه كاعتقاد المقلد والزانع عن الحق لشبهة (قويل) أي تحسر وهلك ومن قال انه واد أو جبل في جهنم فعناه ان فيها مواضع ابوابه من جعل له ويل ولعله سماه بذلك مجازا وهو في الاصل مصدر لافعل له وانما ساغ الابتداء به نكرة لانه دعاء (للذين يكتبون الكتاب) يعني المحرفين ولعله أراد به ما كتبوه من التأويلات الزائفة (بايديهم) ناكيد كقولك كتبتهم يعني (ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا) كي يحصلوا به عرضا من اعراض الدنيا فانه وان جل قليل بالنسبة الى ما استوجوه من العقاب الدائم (قويل لهم مما كتبت أيديهم) يعني المحرف (وويل لهم مما يكسبون) يريد به الرشي (وقالوا لن نمسنا النار) المس اتصال الشيء بالشيء بحيث تتأخر الحاسة به والمس كالطلب ولذلك يقال ألمه فلا أجده (الايام معدودة) محصورة قليلة روي ان بعضهم قالوا ان بعدد أيام عبادة الجبل أو بعين يوموا وبعضهم قالوا مدة الدنيا سبعة آلاف سنة وانما عند رب مكان كل ألف سنة يوما (قل) اتخذتم عند الله عهدا) خبر أو وعد بما تزعمون وقرأ ابن كثير وحفص باظهار الذال

بالقاطع البداة أو البرهان (قوله لانه دعاء) فيكون مثل سلام عليك وان قيل هذا يناسب القول الاول وهو ان يكون الويل بمعنى الهلاك دون ما اذا جعل بمعنى الوادي أو الجبل المذكور لان معنى سلام عليك سلام مني عليك وهذا لا يناسب المعنى الثاني قلنا هو على المعنى الثاني معرفة لانه علم المكان مخصوص وحصرجواز الابتداء به لانه دعاء المذهب المشهور لاكثر النحاة وأما المحققون منهم فلم يشروطوا جواز كون المبتدأ نكرة الا كونه مفيد نحو كوكب انقض الساعة قال الرضي قال ابن الدهان اذا حصلت الفائدة فاخرج عن أي نكرة شئت فلك أن تقول رجل في الدار وكوكب انقض الساعة قال الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة (قوله والمس كالطلب) قال في الصحاح المس باليد تفسير المس بما هو كالطلب له لا يطابق ما في الصحاح نم الاتماس الطلب والمس كالطلب مرة بعد أخرى كذا في الصحاح (قوله وانما عند رب مكان كل ألف سنة يوما) هذا توهم عجيب وغلط غريب وجعل فاحش لا أصل له وشبهة لا منشأ لها

ما يشعج منه الانهار ليكون ترفيا من الادنى الى الاعلى لان انفجار الانهار أعلى من خروج الماء فلنا بل الشقق أشد من انفجار  
 الانهار مع أنه يمكن ان يراد بالماء النهر (قوله لتعليل للتمييز) يعني هو تفضيل بحسب المعنى لا بحسب اللفظ بل هو بحسب عطف على  
 قوله فهى كالنجارة وكانه قيل تم قست قلوبكم من بعد ذلك فان من النجارة لما يتفجر منه الانهار الآية فلا يراد عليه ما يتوهم انه اذا كان  
 تعليلا لما سبق بحسن ترك العطف (قوله أفتطمعون ان يؤمنوا بالسك الخ) فان قيل ان بعض اليهود قد أسلموا كعبد الله بن سلام وقد  
 كان فريق من أسلاف ذلك البعض يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما علقوه فلا يمنع كفر السلف اسلام الخلف فلنا الكلام  
 في السلفه والجملة كسيصرح به بقوله فإطعمك بسفتهم وجهالم وابن سلام من الاجار والغرض استبعاد الطمع المذكور  
 لاستحالة واستبعاده لان تقليد الآباء مكروز في طباع الجهال غاية الكوز (قوله من أعلى الجبل انقياد الما

(١٦٤)

لاستحالة واستبعاده لان تقليد

أراد الله به) هذه العبارة  
 تدل على ان المراد بالخشية  
 الانقياد لارادة الله وقال  
 العلامة التفتازانى جعل  
 صاحب الكشاف الخشية  
 مجازعا انقيادها امان  
 البنية واعتدال المزاج  
 شرط في الحياة عند المعتزلة  
 واما لان الهبوط والخشية  
 على تقدير خلق العقل  
 والحياة لا يصلح بيان السكون  
 الحجر في نفسها أقل قسوة  
 أقول مقاله أيضا من انه  
 يتردى من أعلى الجبل  
 انقيادا للمأرأد الله لا يصلح  
 بيانا لسكون الحجر أقل  
 قسوة فان كل شئ منقاد لما  
 أراد الله تعالى به وهذا اليرد  
 على الكشاف فانه صرح  
 بان المراد من الانقياد  
 الانقياد لامر الله تعالى  
 وليس كل شئ كذلك

v-70

والاولى أن تحمل الخشية على المعنى الحقيقي باعتبار خلق الحياة والعقل فيها ولا حاجة الى البنية عند  
 أهل السنة وكون الهبوط والخشية على تقدير خلق الحياة والعقل لا يصلح بيانا لسكون الحجر أقل قسوة كما قاله العلامة التفتازانى فيه  
 نظر فانه يفيد ان الحجر في نفسه بحيث لو حصل له العلم بالبارى وصفاته تحصل له الخشية والهبوط بها وقلوبهم ليست كذلك (قوله ضما الى  
 مابعده) أى جعل بالياء كاجعل مابعده من الفواصل وهو قوله تعالى وهم يعلمون (قوله فيناقفون الفريقين) أى المؤمنين  
 والكافرين اما النفاق مع المؤمنين فظاهر وأما النفاق مع غيرهم فباخفاء ما قالوه للمؤمنين من أنهم على الحق ورسولهم هو البشر به  
 (قوله فلاستفهام على الال تفر يع) فان قيل التفر يع يكون على الفعل الذى وقع أى ما كان بنى أن يكون ذلك الامر الذى كان  
 نحو قوله أفتعصت ربك وهذا يكون متعلقا بالماضى فلا يناسب الفعل المضارع فلنا هذا التفر يع بان يكون حكاية الحال الماضية (قوله  
 وفيه نظرا اذا اخفاه لا يذفعها) أى الاخفاء في الدنيا لا يمنع المحاجة في القيامة

يحاجونكم

الخطاب في ذلك فانه خطاب لمن يتلقى السلام ايماء الى ان الاحياء امر عظيم يجب ان يخاطب به كل من يتلقى له ان يخاطب واحيى  
الى تقدير القول ليرتبط الكلام وينتظم اقول كون الخطاب الاول عاماني الآبة والخطاب الثاني والثالث لجماعة مخصوصة لا يخولون  
شيء ومقتضى كلام المصنف ان الخطاب في الآبة مطلقا ما من حضر القليل أو من حضر زول الآبة من غير تفصيل وتفرقة بين الخطابين  
والاولى أن يقال ان ذلك بمعنى ذلك والمخاطب بقوله تعالى كذلك وبقوله بر يكم ولعلمك واحد قال الرضى قد يستعمل ذلك بمعنى  
ذلك كقوله تعالى ذلك لمن خشى العنت منكم وقوله تعالى ذلك أدنى ان لا تعولوا كما يشار بما للواحد الى الاثنين كقوله تعالى  
عوان أي ذلك (قوله لسكى) بناء على جعل تعقلون لازما وما اذا جعل متعددا لمفعول محذوف فيكون التقدير لعكم تعقلون  
الحياة بعد الموت والبعث والخسر فلا حاجة الى التأويلين الخ (قوله أو ان من أراد أن يعرف أعدى عدوه الخ) ما قاله تأويل للآيات  
المدكورة فقال المراد بذيح البقرة تأويل كسر القوة الشهوية بقوله حين زال عنها شره الصبا ولم يلحقها ضعف الكبر وتأويل بقوله  
تعالى لا فإرض ولا بكر وقوله وكانت محبة رائفة المنظر تأويل بقوله صفر أفاق فإرض لونها ناسر الناظرين وقوله غير مذلة في طلب الدنيا  
الى قوله مفاتيها تأويل بقوله تعالى لا ذلول تثير الارض الى قوله تعالى لاشية (١٦٣) فيها وقوله بحيث يصل أثره أى أثر الفيح الى

دلالته على كمال قدرته (لعكم تعقلون) لسكى يكمل عقلكم وتعلموا ان من قدر على احياء  
نفس قمر على احياء الأفسس كلها أو تسمأوا على قضيته وامله تعالى انما لم يحبه ابتداء وشرط فيه  
ما شرط لمافيه من التقرب وأداء الواجب ونفع اليتيم والتذية على بركة التوكل والشفقة على  
الاولاد وان من حق الطاب ان يقدم قربة والمتقرب ان يتحرى الاحسن ويغالى بثمة كما روى  
عن عمر رضى الله تعالى عنه انه ضحى بنجبية اشتراها بثلاثمائة دينار وان المؤثر في الحقيقة هو  
الله تعالى والاسباب أمارات لا أثر لها وان من أراد أن يعرف أعدى عدوه الساعى في اماتته الموت  
الحقيق فطريقه أن يذبح بقره نفسه التي هي القوة الشهوية حين زال عنها شره الصبا ولم يلحقها  
ضعف الكبر وكانت محبة رائفة المنظر غير مذلة في طلب الدنيا مسلعة عن دنسها لاسمعة بهامن  
مقابحها بحيث يصل أثره الى نفعه فتحيا حياة طيبة وتعرب عما به ينكشف الحال ويرتفع ما بين  
العقل والوهم من التدارى والتنازع (تم قست فلو يكم) القساوة عبارة عن العظام الصلبة كما  
في الحجر وقساوة القلب مثل في نبيه عن الاعتبار وتم لاستبعاد الفسوة (من بعد ذلك) يعنى  
احياء القليل أو جميع معا عدد من الآيات فانها مما توجب لبن القلب (فهى كالحجارة) في فسوتها  
(أو أشد فسوة) منها والمعنى انها في القساوة مثل الحجارة أو أزيد عليها أو انها مثلها أو مثل ما هو  
أشد منها فسوة كالحديد يذوق المصاف وأقيم المضاف اليه مقامه ويعضده قراءة الحسن بالجبر  
عطف على الحجارة وانما لم يقل أفسى لما في أشد من المبالغة والدلالة على اشتداد القسوتين واشتغال  
المفضل على زيادة أو للتخيير أو لترديد بمعنى ان من عرف حالها شبهها بالحجارة أو بما هو أفسى  
منها (وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار وان منها لما يشقق فيخرج منه الماء وان منها لما يهبط

نفسه الخ تأويل قوله  
تعالى كذلك يحيى الله الموتى  
(قوله فهى كالحجارة أو  
شدة فسوة) لا يخفى ان  
القسوة الظاهرة التي هي  
الغلظ مع الصلابة أضمت في  
القلوب من الحجر فكيف  
تكون مثل الحجارة أو أشد  
منها في القسوة وان أريد  
بقسوة القلب نبوه عن  
الحق وانكاره ووجوده  
وبعدده عن الاعتبار  
بالآيات فهى ليست مشتركة  
بين القلب والحجارة والجواب  
ان المراد من القساوة هو  
ما يمنع التأثير عن الغير تأمرا  
مطلوباً منه ولا يخفى ان  
هذا في القلب الذى في غاية

٥٦٩

القساوة أشد من الاجراف ان الامور المدكورة في الآبة وهى انفجار الماء والانشقاق والهبوط مطلوبه من الاجرار وهى حاصلة منها وأما  
التسليم للحق المطلوب من القلب فهو غير حاصل للقلب المدكور (قوله وانما لم يقل أفسى الخ) اشارة الى سؤال وهوان يقال ما فائدة  
العدول عن الاقسى الى أشد قسوة مع انه لا حاجة الى ذلك والجواب أولا فائدة المبالغة بسبب انه أدل على شدة القسوة لدلالته عليها  
بجوه اللفظ الموضوع لها مع هيئة موضوعة للشدة وثانياً انه يدل على زيادة الشدة في المفضل (قوله فلو لا تخييراً ولترديد) الاول هو  
ان من عرفها تخيير بين ان يشبهها بالحجارة وبين ان يقول هى أشد منها والترديد هو ان يقول القائل هى اما كالحجارة أو كشى أشد منها  
ويمكن أن يقال ان لفظ أو بمعنى بل كما في قوله تعالى الى مائة أو ألفاً أو يزيدون (قوله بمعنى ان من عرف حالها شبهها بالحجارة أو بما هو  
أقسى منها) هذا يناسب التوجيه الثانى من التوجيهين اللذين ذكرناهما لكن كلام الكشاف شامل للتوجيهين المذكورين جميعاً  
صرحاً بحالته قال والمعنى ان من عرف حالها شبهها بالحجارة أو بجوه أفسى منها هو الحد بمثلاً أو من عرفها شبهها بالحجارة أو قال هى  
أقسى من الحجارة (قوله وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار الخ) فان قيل الاولى ان يكون لما يشقق فيخرج منه الماء مقداً على

تفاعل وتفاعل كما قال الشاعر \* وتماهت في دونك الاسباب \* وهذه القراءة على هذه اللغة فأصل تشابهت تشابهت فقلبت التاء الثانية شيناً ثم أدغمت (قوله واحتج به أصحابنا على ان الحوادث بارادة الله تعالى) لك أن تقول قوله تعالى وانا ان شاء الله لمهتدون حكاية كلام اليهود فكيف تحتج به الاصحاب ويمكن أن يقال الاحتجاج باعتبار ان الحديث المذكور مقرر ومحسن ثم انه يعلم منه أن الاهتداء المخصوص بمشيئة الله تعالى ولا يلزم أن يكون جميع الحوادث كذلك والجواب ان حال الحوادث متساو بالنظر الى كونها بارادة الله تعالى وبالانجاب ولا فائز بالتفصيل بان بعضها بالانجاب وبعضها بالارادة بقي ههنا نظرا لا يخفى على المتأمل وقوله وان الامر الخنا وجه الاحتجاج انه لما نظر أن الذبح (١٦٢) أمر به الله تعالى ثم ذكر بعد ذلك انه ان شاء الله تعالى الهداية الى الذبح لا هتدبنا

علم انه حصل الامر بدون المشيئة لان مشيئة الذبح مستلزما للاهتداء بالمراد ذبحها بخلاف الامر ثم انما يثبت المدعى بطريق اعم وهو انه من المعلوم انه قد أمر الله تعالى المكاتب بشئ لم يقع منه فعلم انه ليس بمراد اذ لو كان المأمور مرادا لوقع (قوله وأجيب الخ) أي أجيب عماد كروايان تعليق المشيئة وادخال حرف الشرط باعتبار تعلقها أي ليس العسنى وان وجدت المشيئة بل المعنى ان عقلت المشيئة (قوله لا ذلول حيث هي) أي لا ذلول في مكان من الامكنة وفيه مبالغة (قوله ويسقى من اسقى) أي وقرى يسقى بضم الياء (قوله وأهلها من العمل) أي ساهها أهلها من العمل (قوله وأخلص لونها) الموجود في بعض النسخ بالواو والاولى أن يقال أو أخلص لونها بأو كما في الكشاف وأكثر النسخ

بمعنى تشبهه وتشبه بالذكور ومتشابهة ومتشابهة (وان ان شاء الله اهتدون) الى المراد ذبحها أو الى القتال وفي الحديث لولم يستنموا لما يندت لهم آخر الابد واحتج به أصحابنا على ان الحوادث بارادة الله سبحانه وتعالى وان الامر قد ينفك عن الارادة والامر يمكن للشرط بعد الامر معنى والمعترلة والكرامية على حدوث الارادة أو أجيب بان التعليل باعتبار التعليل (قال انه يقول انها بقرة لا ذلول تثير الارض ولا تسقى الحرث) أي لم تذل لسكراب الارض وسقى الحرث ولا ذلول صفة لبقرة بمعنى غير ذلول ولا الثانية من بعد لتأ كيدا لاولى والقعلان صفتا ذلول كانه قيل لا ذلول منيرة وساقية وقرى لا ذلول بالفتح أي حيث هي كقولك مررت برجل لا يجبل ولا جبان أي حيث هو وراسي من أسقى (مسامة) ساهها الله تعالى من العيوب وأهلها من العمل أو أخلص لونها من سلمه كذا اذا خلص له (لاشية فيها) لالون فيها بخالفون جلدتها وهي في الاصل مصدر وشاه وشياوشية اذا خاها بولونها آخر (قالوا الآن جئت بالحق) أي بحقيقة وصف البقرة وحققتها تاو قرى الآن بالمدعى الاستفهام لان يحذف الهمزة والقاء حركتها على اللام (فذبوها) فيه اختصار والتقدير خضوا البقرة المنعوتة فذبوها (وما كادوا يفعلون) لتلوه يلهم وكثرة مراجعاتهم أو تحرف الفضيحة في ظهور القتال أو لغلاء نمها اذ روى ان شيخا خالها منهم كان له عجلة فأتى بها الغيضة وقال اللهم انى استودعتكها لاني حتى يكبر فشبثت وكانت وحيدة بتلك الصفات فساوموها من البيت وأمه حتى اشتروها بمل مسكها ذهباً وكانت البقرة اذ ذاك بثلاثة دنانير وكاد من أفعال المقاربة وضع لدنوا خبر حرسولا فاذا دخل عليه النبي قيل معناه الانبات مطلقا وقيل ماضيا والصحيح انه كسائر الافعال ولا ينافي قوله وما كادوا يفعلون قوله فذبوها لاختلاف وقتها اذ المعنى أنهم ما قاربوا أن يفعلوا حتى انتهت سؤالاتهم وانظمت تعاليمهم ففعلوا كالمنظر الملجأ الى الفعل (واذ قاتم نفسا) خطبا للجمع لوجود القتل فيهم (فادارآتم فيها) اختصمت في شأنها اذ المتخاصمان يدفع بعضهما بعضا أو تدافعتم بان طرح كل قتلهما عن نفسه الى صاحبه وأصله تدارآتم فادغمت التاء في الدال واجتلبت لها همزة الوصل (والله مخرج ما كنتم تكتمون) مظهره للاحالة وأعمل مخرج لانه حكاية مستقبل كما أعمل باسط ذراعيه لانه حكاية حال ماضية (فقلنا اضر بوه) عطف على ادارآتم وما بينهما اعتراض والضمير للنفس والتذكير على تأويل الشخص أو القتل (ببعضها) أي بعض كان وقيل باصغرهما وقيل بساهاها وقيل بفخذها المعنى وقيل بالاذن وقيل بالجب (كذلك يحيى الله الموتى) يدل على ما حذف وهو فضر بوه فخي والخطاب مع من حضر حياة القتل أو نزل الآية (و بر يكم آياته)

(قوله وقرى الآن بالمدعى الاستفهام) الاستفهام يكون للتقرير (قوله تدافعتم بأن طرح قتلهما كل عن دلائله نفسه الى صاحبه) ان قيل ليس هنا تدافع اذ التدافع ان يدفع كل منهما الآخر لان يدفع كل منهما القتل عن نفسه قلنا هذا أيضا تدافع لانه اذا دفع كل القتل عن نفسه وطرحه على صاحبه فكل منهما يدفع الآخر عن نفسه أي يدفع أذاه (قوله لانه حكاية حال مستقبل) أي حكاية حال مستقبل بالنسبة الى زمان التداء (قوله والخطاب مع من حضر حياة القتل) فيه اشكال وهو ان كذلك خطاب للواحد ولعالمك اعتقون لاجتماعه قال العلامة التفقازاني يعني صاحب الكشاف يكون الكلام خطابا معهم ان ضمير بر يكم ولعالمكم لهم لا حرف

(قوله وعود هذه الكنایات) الى قوله بدل على ان المراد بها بقرة معينة ليس المراد من التعيين التعيين الشخصي اذ الدلالة عليه ممنوعة بل المراد مطلق التعيين اعم من ان يكون جنسياً أو شخصياً وذلك ان تقول هذه العبارة تدل على ان ظاهر اللفظ يدل على ان المراد بقرة معينة لكن ماسجعي من قوله ويؤيد الرأي الثاني ظاهر اللفظ يدل على ان ظاهر اللفظ لا يدل على التعيين بل يدل على خلافه فيبينها تنافراً فتأمل وهو من زيادته على الكشاف (قوله أي ماؤمرونه بمعنى ماؤمرون به) الظاهر من هذه العبارة انه من قبيل حذف المنصوب من أول الامر لان هذا الفعل يستعمل كثيراً مجرد اذن الباء حتى لحق بالافعال المتعدية الى المفعولين (قوله وتقرى بهم بالتمادي) عطف على قوله ظاهر اللفظ فان تقرى بهم بالتمادي يدل على ان المراد مطلق البقرة اذ لو كان المراد بقرة معينة لناسب التمدادي والمراجعة في السؤال حتى يتبين المراد (قوله ماؤمركم) مراد من المأمور المأمور به وجعل الفعل بمعنى المصدر ثم جعله بمعنى المفعول قليل جداً وان كان المصدر يوجب كثيراً بمعنى المفعول وقد تتبع الزمخشري في ذلك ولك ان تقول المأمور هو ما يطلب منه أي العبد ولو جله ههنا ولو جمل على المأمور به لانه يناسب ماؤمركم مع انه راجع الى المعنى المتقدم (قوله ولذلك يؤكده) ليس المراد التأكيد المصطلح اذ ليس تاكيدا (١٦٦) لفظيا ولا معنويا وانما المراد وصف

قصده التأكيد هذا هو المفهوم من كلام العلامة انتمازاني ولفاظه ان يقول التأكيد ما يقصر رأسه المتبوع في النسبة أو الشمول وهو يؤكده أمر المتبوع في النسبة لانه معتل زيد قائم قائم مع انه ليس بتأكيد لفظي ولا معنوي لان الاول تكرير اللفظ الاول والثاني يكون بالفاظ

بين فانه لا يضاف الا الى متعدد وعود هذه الكنایات واجزاء تلك الصفات على بقرة يدل على ان المراد به معينة ويلزمه تأخير البيان عن وقت الخطاب ومن أنكر ذلك زعم ان المراد بها بقرة من شق البقرة غير مخصوصة ثم انقلبت مخصوصة بسؤالهم ويلزمه النسخ قبل الفعل فان التخصيص ابطال للتخيير الثابت بالنص والحق جوازهما ويؤيد الرأي الثاني ظاهر اللفظ والمراد عليه الصلاة والسلام لو ذبحوا أي بقرة أرادوا الاجزأتهم ولكن شددوا على أنفسهم فشد الله عليهم وتقرى بهم بالتمادي وزجرهم عن المراجعة بقوله (فاعلموا ماؤمرون) أي ماؤمرونه بمعنى ماؤمرون به من قولهم أمرت بك الخير فاعلم ما أمرت به أو أمرتكم بمعنى ماؤمركم (قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما لوها قاله يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها) الفروع نصوص الصفرة ولذلك تؤكده فيقال أصفر فاقع كما يقال أسود حالكا وفي اسناده الى اللون وهو صفة صفراء ملابسته بها فضل تأكيد كانه قيل صفراء شديدة الصفرة صفرتها وعن الحسن سوداء شديدة السوادوه به فسر قوله تعالى جالات صفر قال الاعشى تلك خيل مني وذلك ركابي \* هن صفراء اولادها كالزبيب واهل عبر بالصفرة عن السواد لانهم من أقدماته أولان سواد الابل نعلوه صفرة وفيه نظر لان الصفرة بهذا المعنى لا تؤكده بالفقوع (تسر الناظرين) أي تعجبهم والسرور أصله لذة في القلب عند حصول شئ أو توقعه من السر (قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي) تكرير للسؤال الاول واستكشاف زائد وقوله (ان البقر تشابه علينا) اعتذار عن تأني ان البقر الموصوف بالتعويين والصفرة كثير فاشتبه علينا وقرئ ان البقر هو اسم لجماعة البقر والابقر والبواقر وبشابه وتشابه بالياء والتاء وتشابه ويشابه وتشابه بطرح التاء وادغامها في الشين على التذكير والتأنيث وتشابهت وتشابهت مخففا ومشهدا وتشابه

v-64

v-65

( ٦١ - (بيضاوي) - اول )

الصفرة بمعنى السود لان التشبيه بالزبيب علم في السواد عندهم (قوله وفيه نظر لان الصفرة بهذا المعنى لا تؤكده بالفقوع) قال العلامة التتمازاني ليس معنى الفاعل الا شديد الصفرة فيجوز ان يطلق ويراد الشديد السواد فيصح في الابل صفراء فاقع بمعنى سوداء شديدة السواد اقول غرض المصنف انه لا يوجد في الاستعمال مثل ذلك بل اذا اراد بالصفراء السواد لا توصف بالفاعل وليس غرضه ان يمنع هذا التجوز (قوله تكرير للسؤال الاول) يعني من حيث كونه سؤالاً عن حالها ووصفها والا فهو لم يكن بعينه السؤال الاول حقيقة بل المقصود السؤال عن البقرة الموصوفة بالصفة المذكورة ومن هذا ظهر ان الاولى حذف لفظ الاول والاقصار على انه تكرير للسؤال كما قاله صاحب الكشاف (قوله بطرح التاء وادغامها على التذكير والتأنيث) هذا متعلق بقوله تشابه أي قرئ يشابه بالياء التي هي آخر الحروف وتشديد الشين وتشابه بالتاء التي هي لثة الحروف وتشديد الشين فالاول على تقدير التذكير والثاني على تقدير التأنيث والمقصود انه قرئ ضرورة تشابه بتخفيف الشين وحذف التاء أو قلب التاء شينا وادغامها في الشين وهذا أعم من أن يكون الحرف الاول ياء أو تاء (قوله وتشابهت مخففا ومشهدا) قد استشكل ذلك اذ لا يظهر وجه تشديد الشين في تشابهت والجواب انه قد جاء في بعض اللغات بزيادة التاء في أول الماضي



٦٢  
٦٣

الى ذلك الجار نحو قوله سرت الى  
انه امان يكون الهزء بانبا  
على معناه بتقدم مضاف  
أواخر جاعان معناه فيكون  
بمعنى اسم المفعول قوله أو  
الهزء نفسه لا يخفى ان هذا  
المعنى كذب منزعه عنه  
القرآن وقد قلد الزمخشري  
فيما ذكر (قوله لان الهزء  
في مثل ذلك جهل وسفه)  
هكذا في الكشاف وظاهر  
هذا التقيد انه قد لا يكون  
سفهوا وجهلا لكنه قال في  
تفسير قوله تعالى الله  
يستهنى بهم فان قلت  
لا يجوز الاستهزاء على الله  
تعالى لانه متعال عن القبيح  
والسخرية من العبث  
والجهل الا يرى الى قوله  
أنتخذنا نازوا وقال أعود

(١٦٠)

المضارع يلزمها النون المؤكدة هكذا قالوا وفي المعنى الرابع من أقسام اللام الداخلة على أداة شرط للايدان بان الجواب  
بعدمها مبنى على قسم قبلها لاعلى الشرط ومن ثم تسمى اللام المؤذنة وتسمى الموطئة أيضا لانها وطأت الجواب للقسمة نحو قوله تعالى  
لئن أخرجوا لإخرجون معهم الآية (قوله أو لاجل ما تقدم عليها من ذنوبهم وما أخرجتها) أى ما أخرج عن المسخة أو العقوبة  
من الذنوب فان قلت كيف تحصل العقوبة بسبب الذنوب التي لم تحصل قلنا العقوبة الأخرى ولا تحصل بسبب الذنوب التي لم يحصل  
واما العقوبة بالنبوية فلا يظهر عدم حصولها بسبب الذنوب التي لم يحصل وتوقع بل يجب حصوله لو عاش صاحبه وهذا الوجه الأخير  
اختاره النيسابورى لكن الاولى الاقتصار على التوجهات السابقة قال لانهم ان لم يكونوا مسموحين لم ينتهوا عنها فهم في حكم  
المرتكبين لها وقد يقال ان المسخة المذكورة جعلت عبرة كائنة لاجل صدور الذنوب المتقدمة ولأجل عدم صدور الذنوب المتأخر والمنع  
منه ولا يخفى ما فيه (قوله أو مهزء وبنا) لما تقرر عندهم ان الفعل اللازم اذا كان متعديا يحرف الجر جازا بناء اسم المفعول منه مستندا  
الى ذلك الجار نحو قوله الرضى وحاصل قوله مكان هزء الخ

فجعلناها) أى المسخة والعقوبة (نكالا) عبرة تفك كل العتير بها أى تمتعه ومنه النكال للقيد  
(المابين يدهما وما خلفها) لما قبلها وما بعدها من الامم اذ ذكرت حالهم في نزول الاولين واشتهرت  
قصتهم في الآخرين أو لعاصرهم ومن بعدهم أو لما حضرتها من القرى وما تباعد عنها ولاهل تلك  
القرية وما حوالها أو لاجل ما تقدم عليها من ذنوبهم وما أخرجتها (وموعظة للثقتين) من قومهم  
أو لكل متقى سمعها (وإذ قال موسى لقومه ان الله يأمركم أن تبذروا بقرة) أول هذه القصة قوله  
تعالى واذقتم نفاसा فادرا ثم فيها وانما فكث عنه وقدمت عليه لاستقلالها بنوع آخر من مساويهم  
وهو الاستهزاء بالامر والاستقصاء في السؤال وترك المسارعة الى الامتثال وقصته انه كان فيهم شيخ  
موسر فقتل ابنه بنوا أخيه طمعا في ميراثه وطرحوه على باب المدينة ثم جازوا بطالبون بدمه فأمرهم  
الله أن يبذروا بقرة ويضربوه ببعضها ليحيا فيخبر بقاتله (قالوا أنتخذنا نازوا) أى مكان هزء  
أو أهله ومهزءا أيضا وأهزء نفسه لفرط الاستهزاء استبعادا لما قاله واستخفافا به وقرأ حمزة  
واسماعيل عن نافع بالسكون وحض عن عاصم بالضم وقلب الهزء واوا (قال أعود ذبلتة أن كون  
من الجاهلين) لان الهزء في مثل ذلك جهل وسفه عنى عن نفسه ما ربه على طريقة البرهان  
وأخرج ذلك في صورة الاستمادة استفظاعه (قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي) أى ما حالها  
وصفتها وكان حقه أن يقولوا أى بقرة هي أو كيف هي لان ما يسأل به عن الجنس غالبا لكنهم لما رأوا  
ما أمروا به على حال لم يوجد بهائى من جنسه أجروه مجرى ما لم يعرفوا حقيقته ولم يروا مثله (قال  
انه يقول انها بقرة لا فراض ولا بكر) لاسنسه ولا فتمية يقال فرضت البقرة فروضان وهو  
القطع كما فرضت سنها وتركيب البكر الاولى ومنه البكرة والبا كورة (عونان) نصف قال شعر  
\* نواعم بين أبكار وعون \* (بين ذلك) أى بين ما ذكر من الفراض والبكر ولذلك أضيف اليه

بين  
بالله أن كون من الجاهلين فلم عنى استهزأ بهم قلت معناه انزال الحقارة والاطوان لهم  
الى آخر ما قال وعبارة السؤال المذكور تدل على ان مطلق الهزء جهل وسفه والجواب ان كون عبارة السؤال ما ذكر لا تدل على انه  
مسلم عنده وقال العلامة الفتازانى قوله في هذا المقام أى مقام التبليغ والارسال والجواب عما رفع اليه من القضية بخلاف  
مقام الاحتقار والتهمك مثل بشرهم بعذاب أليم (قوله لكنهم لما رأوا ما أمروا به) الى قوله ألم يعرفوا حقيقته قال العلامة  
الفتازانى لفظه ما تكون سؤالان مدلول الامم وحقيقة المسمى أو وصفه مثل ما زيد وجوابه الفاضل الكريم أقول فعلى هذا  
لا حاجة الى ما قاله المصنف لكنهم لما رأوا ما أمروا به الى قوله أجروه مجرى ما لم يعرفوا حقيقته والى هذا يشير كلام المصنف حيث قال  
يسأل عن الجنس غالبا لان قوله غالبا يشير بانه قد يسأل عن غير الجنس فلا حاجة الى العذر الذى ذكره المصنف قال السكاكى  
فيسأل بما عن الجنس تقول ما عندك أى أى أجناس الاشياء عندك وجوابه كتاب ونحوه وأعن الوصف تقول ما زيد وجوابه  
الكريم ونحوه

منكم ان تكونوا متقين) أي اذ كروا ما فيه راجين أن تنخرطوا في سلك المتقين الفائزين بالهدى والفلاح (قوله ويجوز عند المعتزلة أن يتعلق بالقول المحذوف الخ) لما كانت الإرادة عند المعتزلة لا توجب وقوع المراد صح تعلقها بأي الجملة المذكورة بالقول على قصد الإرادة وأما عند أهل السنة لما أوجب الإرادة وقوع المراد لا يصح أن يتعلق بالقول على التقدير المذكور وإن تعلق بخذوا واذكروا كان الترجيح على الحقيقة وأما إذا كان متعلقاً بالقول كان صيغة الترجيح محاز الاستحالة تعلقه بالله تعالى حقيقة لا ليقال الإرادة صفة حقيقية قائمة بذات الله تعالى لا توجب وقوع المراد وإنما الموجب لوقوعه تعلقه به لا لتعلقه بالذات لأن لكل تقنون متعلقاً بل لتعلقه على تقدير الإرادة كانت الإرادة بمعنى الترجيح والتخصيص وهو تعلق تلك الصفة بالمراد إذ لا وجه لأن تكون الإرادة تتحمل على معناها وهو الصفة الحقيقية هي هذا التقدير وإنما قلنا ان الإرادة لا توجب المراد عند المعتزلة لان الإرادة عند جمهورهم هي العلم بما فيه المصلحة (قوله فلو لا فضل الله عليكم الخ) هذه الفاء فاء السببية لان الترك سبب للخسران لو لا فضل الله تعالى (قوله ولو في الاصل لا امتناع الشيء لا امتناع غيره الخ) هذا تصريح في أن كلمة الشرطية إذا دخل على لأفادت ما ذكره ويرد عليه أنه لو كان كذلك لم تدخل الاعلى الجملة الفعلية لان حرف الشرط لا يدخل الاعلى الفعل قال الرضي قال البصريون (١٥٩) ان لولا كلمة بنفسها وليست اول الداخلة

على لان الفعل بعد لولا اذا أضمر وجوباً فلا بد من اليتان بمفسر كما في باب الفاعل وليس بعد لولا مفسر وأيضاً فظة لا لا تدخل على الماضي في غير الدعاء وجواب القسم الا مكرراً في الاغلب ولا تكرير بعد لولا فقال البصريون الاسم به هامياً متبداً وقال الكسائي الاسم الواقع بعدها فاعل لفعل مقدر كما في قوله لودات سور ولطمتي وهو قريب من وجه وذلك ان الظاهر منها انها لواتي تفيد امتناع الأول

منكم ان تكونوا متقين ويجوز عند المعتزلة ان يتعلق بالقول المحذوف أي قلنا خذوا واذكروا ارادة أن تتقوا (تم تولى من بعد ذلك) أعرضتم عن الوفاء باليثاق بعد أخذه (فلو لا فضل الله عليكم ورحمته) بتوفيقكم للتوبة أو بمحمد صلى الله عليه وسلم يدعوكم الى الحق ويهديكم اليه (لكنتم من الخاسرين) المغبونين بالانهماك في المعاصي أو بالخطب والضلال في فترتهم من الرسل ولو في الاصل لا امتناع الشيء لا امتناع غيره فاذا دخل على لأفادت انبأ وهو امتناع الشيء لتبوت غيره والاسم الواقع بعده عند سيديو به مبتدأ وخبره واجب الحذف لدلالة الكلام عليه وسد الجواب عنه وعند الكوفيين فاعل لفعل محذوف (ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت) اللام موطئة للقسم والسبت مصدر قولك سببت اليهود اذا عظمت يوم السبت وأصله القطع أمرها بان يجردوه للعبادة فاعتدى فيه ناس منهم في زمن داود عليه السلام واشتغلوا بالصيد وذلك أنهم كانوا يسكنون قرية على ساحل يقال لها لية وإذا كان يوم السبت ليقب حوت في البحر الا حصر هناك وأخرج خرطومها فاذا مضى تفرقت خفروا حياضاً وشرعوا اليها الجداول وكانت الخيتان تدخلها يوم السبت فيصطادونها يوم الاحد (فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين) جامعين بين صورة القردة والخسوء وهو الصغار والطرود وقال مجاهد مامسخت صورهم ولكن قلوبهم فتلوا بالقردة كما تلوا بالجماري قوله تعالى كمثل الجمار يحمل أسفاره وقوله كونوا ليس بامر إذ لا قدرة لهم عليه وإنما المراد به سرعة التسكين وانهم صاروا كذلك كما أرادهم وقرئ قردة بفتح القاف وكسر الراء وخاسين بغير همزة

لامتناع الثاني دخلت على لا كونها حرف شرط فبقيت مع دخولها على لاعلى ذلك الاقتضاء فعنى لولا على هلك عمر لولم يوجد على هلك عمر هذا كلامه فعلم أن ما ذكره القاضي ليس موافقاً للمذهب البصري ولالمذهب الكوفي اما الاول فلان لولا عندهم كناية مستقلة وليست اول الداخلة على لا وأما الثاني فإنه عند الكوفي فاعل لفعل مقدر وليس بمبتدأ (قوله المغبونين بالانهماك في المعاصي) هذا ناظر الى تفسير الفضل بالتوبة وما ذكره بعده ناظر الى تفسيره بمحمد صلى الله عليه وسلم (قوله الاسم الواقع بعده عند سيديو به مبتدأ وخبره واجب الحذف الخ) قال الرضي قال البصريون الاسم المرفوع بعده مبتدأ وخبره محذوف وجوبا فتخصيص سيديو به بالذكريس كما ينبغي (قوله تعالى ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت) فان قلت ما الاعتداء فانه لم يعلم أنهم حفروا الحياض يوم السبت ولا ادخلوا الخيتان فيها ولا اصطادوا فيه قلنا جعلهم الحياض بحيث تدخل الخيتان فيها يوم السبت بمنزلة أنهم اصطادوا فيها في هذا اليوم وإنما قيل في السبت ولم يقل في يوم السبت للاشعار بالاختلال بالتعظيم (قوله اللام موطئة للقسم) فيه نظر فانهم عرفوا اللام الموطئة للقسم بانها اللام التي تدخل على الشرط بعد القسم لصرف الجواب عن الشرط اليه ولا يخفى ان اللام في لقد علمتم ليس كذلك فلا تكون موطئة وقد اشبهه عليه لام جواب القسم باللام الموطئة له فاللام الموطئة له ما ذكرنا ولا جواب القسم هو مثل اللام في ولقد علمتم في الآية قالوا لام جواب القسم يلزمها في الماضي ان تكون داخلة على قد وفي

٥٦١

٢٠٥٩

والنصارى والصابئين قال صاحب الكشاف ان الذين آمنوا بأستمنهم من غير مواطاة القلوب وهم المنافقون (قوله من كان منهم في دينه الخ) فيه نظير فانه قال أولا ان المؤمنين شامل للمنافقين وعلى هذا يلزم عما ذكر ان يكون المنافقون الذين على دينهم قبل النسخ داخلين في الحكم الذي هو الفوز بالاجر وعدم الخوف والحزن وليس كذلك بل لا بد من الايمان بحمد صلى الله عليه وسلم فالاولى التوجيه الثاني المذكور بقوله وقيل الخ ولذا اقتصر صاحب الكشاف عليه ويمكن تأييد الاول بان ايمان المنافقين بالله واليوم الآخر كلا ايمان كما في

٢٠٤٥

(قوله والذي حذر ذلك ان ثنية المضمرات والمبهمات وجمعها وتأنيها ليست بالحقيقة) ممنوع فان كل صيغة موضوعه اعني مفرد أو تثنية أو جمع فها هو موضوع للمعنى كلفظة همتا والذان فهو للمثنى حقيقة وكذا ما هو موضوع للجمع وأما قوله ولذلك جاء الذي بمعنى الجمع <sup>٥٧</sup>(ان الذين آمنوا) بالسنة مبريد به المتدينين بدين محمد صلى الله عليه وسلم المخلصين منهم والمنافقين وقيل المنافقين لانخرطهم في سلك الكفرة (والذين هادوا) تهودوا ويقال هادوا وهتودوا اذا دخل في اليهودية ويهودا ما عر في من هادا اذ اتاب اسمه وابتدأ لمساتا بومن عبادة الجبل وامام عرب يهودا وكانهم سمو بابسأ كبراً ولاد يعقوب عليه السلام (والنصارى) جمع نصران كندى وندمان والياء في نصراني للباغثة كافي اخرى سمووا بذلك لانهم نصر والمسيح عليه السلام ولا تسم كانوا معه في قرية يقال لها نصران أو ناصرة فسموا بها اسمها (والصابئين) قوم بين النصارى والمجوس وقيل أصل دينهم دين نوح عليه السلام وقيل هم عبدة الملائكة وقيل عبدة الكواكب وهوان كان عربيا فمن صبا اذا خرج وقرأ نافع وحده بالياء امانا لانه خفف الهمزة وأبدلها ياء أولانه من صبا اذ مال لانهم مالوا عن سائر الاديان الدينية هم من الحق الى الباطل (من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا) من كان منهم في دينه قبل ان ينسخ مصدقا بقلبه بالبداء والمعاد عملا بمقتضى شرعه وقيل من آمن من هؤلاء الكفرة ايمانا خاصا ودخل في الاسلام دخولا صادقا (فلهم اجرهم عند ربهم) الذي وعد لهم على ايمانهم وعملهم (ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) حين يخف الكفار من العقاب ويحزن المتصرون على تضييع العمر وتوقيت الثواب ومن مبتدأ خبره فلهم اجرهم والجملة خبر ان أو بدل من اسم ان وخبرها فلهم اجرهم والفاء لتضمن الاستدالية معنى الشرط وقدمت سببوه بدخولها في خبر ان من حيث انها لا تدخل الشرطية ورد بقوله تعالى ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم (واذا أخذنا مناهك) باتباع موسى والعمل بالتوراة (ورفعنا فوقك الطور) حتى أعطيت الميثاق روى أن موسى عليه الصلاة والسلام لما جاءهم بالتوراة قرأها فامابها من التكليف الشاقة كبرت عليهم وأبوابوها فأمر جبريل عليه السلام ففزع الطور فظلاله فوقهم حتى قبلوا (خلفا) على ارادة القول (ما أتيناكم) من الكتاب (بقوة) بجد وعزيمة (واذ كروا مافيه) ادرسوه ولا نسوه أو تفكروا فيه فانه ذكر بالقلب وأعماله (لعلكم تتقون) لكي تتقوا العاصي أو رجاء

والذي حسن ذلك ان ثنية المضمرات والمبهمات وجمعها وتأنيها ليست على الحقيقة ولذلك جاء الذي بمعنى الجمع <sup>٥٧</sup>(ان الذين آمنوا) بالسنة مبريد به المتدينين بدين محمد صلى الله عليه وسلم المخلصين منهم والمنافقين وقيل المنافقين لانخرطهم في سلك الكفرة (والذين هادوا) تهودوا ويقال هادوا وهتودوا اذا دخل في اليهودية ويهودا ما عر في من هادا اذ اتاب اسمه وابتدأ لمساتا بومن عبادة الجبل وامام عرب يهودا وكانهم سمو بابسأ كبراً ولاد يعقوب عليه السلام (والنصارى) جمع نصران كندى وندمان والياء في نصراني للباغثة كافي اخرى سمووا بذلك لانهم نصر والمسيح عليه السلام ولا تسم كانوا معه في قرية يقال لها نصران أو ناصرة فسموا بها اسمها (والصابئين) قوم بين النصارى والمجوس وقيل أصل دينهم دين نوح عليه السلام وقيل هم عبدة الملائكة وقيل عبدة الكواكب وهوان كان عربيا فمن صبا اذا خرج وقرأ نافع وحده بالياء امانا لانه خفف الهمزة وأبدلها ياء أولانه من صبا اذ مال لانهم مالوا عن سائر الاديان الدينية هم من الحق الى الباطل (من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا) من كان منهم في دينه قبل ان ينسخ مصدقا بقلبه بالبداء والمعاد عملا بمقتضى شرعه وقيل من آمن من هؤلاء الكفرة ايمانا خاصا ودخل في الاسلام دخولا صادقا (فلهم اجرهم عند ربهم) الذي وعد لهم على ايمانهم وعملهم (ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) حين يخف الكفار من العقاب ويحزن المتصرون على تضييع العمر وتوقيت الثواب ومن مبتدأ خبره فلهم اجرهم والجملة خبر ان أو بدل من اسم ان وخبرها فلهم اجرهم والفاء لتضمن الاستدالية معنى الشرط وقدمت سببوه بدخولها في خبر ان من حيث انها لا تدخل الشرطية ورد بقوله تعالى ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم (واذا أخذنا مناهك) باتباع موسى والعمل بالتوراة (ورفعنا فوقك الطور) حتى أعطيت الميثاق روى أن موسى عليه الصلاة والسلام لما جاءهم بالتوراة قرأها فامابها من التكليف الشاقة كبرت عليهم وأبوابوها فأمر جبريل عليه السلام ففزع الطور فظلاله فوقهم حتى قبلوا (خلفا) على ارادة القول (ما أتيناكم) من الكتاب (بقوة) بجد وعزيمة (واذ كروا مافيه) ادرسوه ولا نسوه أو تفكروا فيه فانه ذكر بالقلب وأعماله (لعلكم تتقون) لكي تتقوا العاصي أو رجاء

تفسير قوله تعالى وما هم بمؤمنين وأيضاهم ليسوا عاملين بمقتضى شرعهم لان مقتضاه الايمان بحمد صلى الله عليه وسلم (قوله من كان منهم في دينه الخ) الوجه ان يقال المراد بمن آمن من آمن بالقلب ليكون شاملا لكل من آمن سواء آمن قبل ذلك أي قبل النسخ أولا وأما اذا فرس من آمن بما ذكر وجعل مبتدأ أو بدلا كما ذكره لا يكون شاملا للمؤمن لئلا يكون بالصفة المذكورة وهو الايمان قبل النسخ (قوله وقد منع سببوه بدخولها في خبر الخ) قال الرضى قال المصنف اتباع العبد القاهر ان هذا الملحق أي ملحق ان بليت ولعل في منع دخول الفاعل الخبر سببوه بخلافه لا يخفى ونقل العبدى وأبو البقاء وابن يعيش ان المجرؤ لدخول الفاعل مع ان سببوه بخلافه لا يخفى وقوله من حيث انها لا تدخل الشرطية معناه من حيث ان لا تدخل الجملة الشرطية لكن الفاعل علامة ان ما قبلها الجملة الشرطية حقيقة أو حكما فلم يدخل على خبر ان (قوله أو رجاء

منكم

يختلف عنه المائع وما ذكره بعيد في الغاية شبيه بكلمات الفلاسفة والاولى تركها والقول بأنه حصل الماء بمحض القدرة الالهية (قوله  
أضرب واحد) أي نوع واحد فان المن والسواي وان كانا نوعين لهما (١٥٧) باعتبار انهما طعام أهل التلذذ نوع

U. 58

واحد وهو معطوف على قوله لا يختلف أي أراد بوحده عدم الاختلاف بحسب الاوقات أو كونه نوعاً واحداً (قوله إلى عكرهم) بكسر العين الاصل يقال فلان عاد إلى عكره أي أصل مذهبه (قوله تعالى أن تبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير) فان قيل مضمون قوله لن نصبر على طعام واحد انهم لا يكتفون على المن والسواي وهذا لا يستلزم اعراضهم عنهما مطلقاً بل يحتمل أن يكونا مطلوبين كأن النباتات أيضاً مطلوبة فلا يلزم الاستبدال المذكور قلنا عدم الاكتفاء هما يحتمل وجهين أحدهما أنالانشتهما كل يوم بل تزيد اننا كلهما بعض الايام وفي بعض آخرنا كل شيئاً آخر فقط وانما هما أما تزيد اننا كل كل يوم منهما ومن غيرهما وعلى كلا الوجهين يلزم الاستبدال اذ يلزم على كل تقدير أن يأكلوا ما كتبا شيئاً من البقول اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلان كل غذائهم كان المن

(١٥٨) واذا قلت يا موسى لن نصبر على طعام واحد) يريدون به ما رزقوا في التيه من المن والسواي ووجودته انه لا يختلف ولا يتبدل كقولهم طعام مأدبة الأمير واحد يريدون انه لا يتغير ألوانه وتلك أجوا أضرب واحداً لانها معاطعام أهل التلذذ وهم كانوا فلاحه فترعوا إلى عكرهم واشتهوا ما أنفوه (فادع انار بك) سله لانه ادعائك اياه (يخرج لنا) يظهر ويوجد وجزمه بأنه جواب فادع فان دعوته سبب الاجابة (عما تبت الارض) من الاستناد المجازي واقامة انقابل مقام الفاعل ومن للتبويض (من بقائها وقتائها وقومها وعدسها وبصلها) تفسيره وبيان وقع موقع الحال وقيل بدل باعادة الجار والبقل ما أنبتته الارض من الخضر والمراد به أطايبه التي تؤكل والقوم الخنطة ويقال للخبز ومنه قوموا لنا وقيل الثوم وقرى قنائها بالضم وهو لغة فيه (قال) أي الله أو موسى عليه السلام (أتستبدلون الذي هو أدنى) أقرب منزلة وأدون قدراً وأصل لدنو القرب في المكان فاستعير للخصه كما استعير البعد للشرف والرفعة فقيل بعيد المحل بعيد الهمة وقرى أدناً من الذنائة (بالذي هو خير) يريد به المن والسواي فانه خير في اللذنة والنفع وعدم الحاجة إلى السبي (اهبطوا صرا) انحدروا اليه من التيه يقال هبط الوادي اذا نزل به وهبط منه اذا خرج منه وقرى بالضم والمصر البلد العظيم وأصله الحدين الشبثين وقيل اراد به العلم وانما صرفه لسكون وسطه أو على تأويل البلد ويؤيده انه غير منقون في مصحف ابن مسعود وقيل أصله مصرانيم فعرّب (فان لكم مساآتكم وضربت عليهم الذلة والمسكنة) أحيطت بهم احاطة القبة بمن ضربت عليه أو أصقت بهم من ضرب الطين على الحائط مجازة لهم على كثر ان النعمة والبهود في غالب الامر أدلاء مساكين اما على الحقيقة أو على التكلف مخافة أن تضاعف جزيتهم (وباؤا بغضب من الله) رجوعا به أو صاروا أحقاء بغضه من باء فلان بقلان اذا كان حقيقابان يقتل به وأصل البوء المساواة (ذلك) اشارة إلى ما سبق من ضرب الذلة والمسكنة والبوء بالغضب (باتهم كانوا يكفرون بآيات الله وقتلون النبيين بغير الحق) بسبب كفرهم بللمجزات التي من جعلتها معد عليهم من فلق البحر واطلال الغمام واززال المن والسواي وانفجار العيون من الحجر أو بالسكب المنزلة كالانجيل والفرقان وآية الرجم وانتي فيها نعت محمد صلى الله عليه وسلم من التوراة وقتلهم الانبياء فانهم قتلوا شعيا و زكرياء ويحيى وغيرهم بغير الحق عندهم اذ لم يروا منهم ما يعتقدون به بجواز قتلهم وانما جعلهم على ذلك ابداع الهوى وحب الدنيا كما اشار إليه بقوله (ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) أي جرهم العصيان والتفادي والاعتداء فيه إلى الكفر بالآيات وقتل النبيين فان صغار الذنوب سبب يؤدي إلى ارتكاب كبارها كما ان صغار الطاعات أسباب مؤدية إلى تحرى كبارها وقيل كرا اشارة للدلالة على ان ما خلفهم كما هو بسبب الكفر والقتل فهو بسبب ارتكابهم المعاصي واعتدائهم حدود الله تعالى وقيل اشارة إلى الكفر والقتل والبلاء بمعنى مع وانما جرت اشارة بالمفرد إلى شبيئين فصاعداً على تأويل ما ذكره وقد تقدم للاختصار ونظيره في الضمير قول ربه يصف بقرة شعر

فيها خطوط من سواد وبقي \* كأنه في الجلد تواليح البهيق

والسواي فقط وهم يطلبون أن بعض غذائهم فيكون بعض منه ما ذكر والبعض الآخر البقول (قوله تعالى وضربت عليهم الذلة والمسكنة الخ) ليس مرجع الضمير اليهود الذين كانوا في زمن موسى اذ هم لم يقتلوا النبيين بل المرجع مطاق اليهود وأمانسبة قتل النبيين إليهم فباعتبار ان بعضهم قتلواهم والبعض الآخر شأنهم ذلك فغلب الاول على الثاني

(قوله إيهاما بان الحسن بصدق ذلك وان لم يفعله الخ) أي اشعاراً بان الحسن بصدق زيادة الثواب وان لم يفعل ما ذكر فكيف اذا فعله والمراد بما ذكره وجه مآثره قبل ووجه الاشعار انه لو كان في صورة الجواب لم يحصل الجزم بزيادة ثواب الحسن بل هو متعلق بما قبل لانه جزء شرط مقدر على تقدير كونه جواباً للامر وأما الإيهام بانه يفعل لاحتمال فلان زيادة الثواب للحسن تدل على انه يفعل ما ذكر اذ لو لم يفعل لم يكن محسناً (١٥٦) (قوله متعلق بمحذوف تقديره الخ) هذه الفاء تسمى فاء الفصيحة عند الاكثرين

وأخرجه عن صورة الجواب الى الوعد إيهاماً بان الحسن بصدق ذلك وان لم يفعله فكيف اذا فعله وانه تعالى يفعل لاحتمال (فبدل الذين ظلموا قولنا غير الذي قيل لهم) بدلوا بما أمروا به من التوبة والاستغفار طلب ما يشتهون من اعراض الدنيا (فانزلنا على الذين ظلموا) كرهه مبالغته في تضييق أمرهم واشعاراً بان الانزال عليهم لظلمهم بوضع غير المأمور به موضعه وأعلى أنفسهم بان تركوا ما يوجب نجاتها الى ما يوجب هلاكها (رجزا من السماء بما كانوا يفسقون) عذاباً مقدر من السماء بسبب فسقهم والرجز في الاصل ما يعاف عنه وكذلك الرجس وقرئ بالضم ودو لعة فيه والمراد به الطاعون وروى انه مات به في ساعة أو بضع عشرة ولفظ (واذ استسقى موسى لقومه) لما عطشوا في التيه (فقلنا اضرب بعصاك الحجر) اللام فيه العهد على ما روى انه كان حجراً طورياً مكعباً جلده معه وكانت تنبع من كل وجهه ثلاث أعين تسيل كل عين في جدول الى السبط وكانوا سائة ألف وسبعة المعسكر اثنا عشر ميلاً أو حجراً أبهطه آدم من الجنة ووقع الى شعيب عليه السلام فأعطاه موسى مع العصا أو الحجر التي فر بثوبه لما وضعه عليه ليغسل ويرأه الله بعمراموه من الادرة فأشار اليه جبريل عليه السلام بحمله أو للجنس وهذا أظهر في الحجية قيل لم يأمره بان يضرب حجراً بعينه ولكن لما قالوا كيف بنا لو أفضينا الى ارض لا حجارة بها حمل حجراً في محلاته وكان يضربه بعصاه اذ انزل فينفضج ويضربه بها اذا ارتحل فيبديس فقالوا ان فقد موسى عصاه متنا عطشا فوحي الله اليه لا تقرع الحجر وكله يطعمك اه لهم يعتبرون وقيل كان الحجر من رخام وكان ذراعاً في ذراع والعصا عشرة أذرع على طول موسى عليه السلام من أس الجنة ولها شعبتان تتقدان في الظلمة (فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا) متعلق بمحذوف تقديره فان ضربت فقد انفجرت وأضرب فأنفجرت كما مر في قوله تعالى قتاب عليكم وقرئ عشرة بكسر الشين وفتحها وهما لغتان فيه (فدعلم كل أناس) كل سبط (مشرهم) عينهم التي بشر بون منها (كأوا وشر بوا) على تقدير القول (من رزق الله) يريد به ما رزقهم الله من المن والسوى وماء العيون وقيل الماء وحده لانه يشرب ويؤكل مما ينبت به (ولا تعثوا في الارض مفسدين) لا تعتدوا واحال افسادكم وانما قيده لانه وان غلب في الفساد قد يكون منه ما ليس بفساد كقراءة الظالم المعتدى بفعله ومنه ما يتضمن صلاحاً كما كقتل الخضر عليه السلام الغلام وخرقه السفينة وقرب منه العيث غير انه يغلب فيما يدرك حسا ومن أنكر أمثال هذه المعجزات فلغايتها جهله بالله وقلة تدبره في عجائب صنعه فانه لما أمكن ان يكون من الاحجار ما يحلق الشعر وينفر عن الخلل ويجذب الحديد لم يتنعج ان يخلق الله حجراً يسخره لجذب الماء من تحت الارض أو لجذب الهواء من الجوانب ويصيره ماء بقوة التبريد ونحو ذلك

قالوا وجه فصاحتها انماؤها عن ذلك المحذوف بحيث لو ذكر لم يكن بذلك الحسن لكن في حذف كلمة قد بعض نقصان أقول يظهر منه ان التقدير الثاني من التقديرين المذكورين أولى لعدم استعماله على النقصان ويمكن ابيان الفصاحة بعبارة أخرى هو افادة المعنى الكثير بعبارة قليلة (قوله كقراءة الظالم المعتدى بفعله) فيه نظر لان هذا البس باعتدائه فان الاعتداء هو التجاوز عن الحد والتي أمر به الله بقوله فاتعدوا عليه بمثل ما اعتدى لا يكون تجاوزاً عن الحد وانما سمي اعتداء مشاكسة وقتل الخضر الغلام لا يكون اعتداء حقيقة وانما هو بحسب الظاهر والادنى ان يقال التقييم بل زيادة التقريع والتوبيخ أو يقال معناه لا تقسداً وافساداً معناً حال كونكم مفسدين افساداً آخر فيكون فيه دلالة على

واذ

كثرة افسادهم وقال صاحب الكشاف ان المعنى أشد الفساد فقيل لهم لاتمادوا

في الفساد في حال افسادكم لانهم كانوا متادين قال العلامة التفتازاني يعني ورد الكلام نهيهم عما كانوا عليه والافساد منكر منهى عنه كيف كان (قوله لم يتنعج ان يخلق الله حجراً يسخره لجذب الماء من تحت الارض الخ) فان قيل لو كان خاصيته ما ذكر لوجب ان لينفك عنه فكأن يرتب عليه دائماً كما ان الحجر الجاذب للحديد يجذب كلما لاقاه وكذا الحجر النافر من الخلل ينفر عنه مادام يلاقه قلنا معنى قوله لم يتنعج الخ انه لم يتنعج أن يخلق الله حجراً يجذب الماء في بعض الاوقات ولا يلزم ذلك دائماً أيضاً يجوز أن

الامكان لبعض الانبياء دون بعض وفي بعض الاحوال دون بعض ولم لا يجوز الامكان بلية هم وفي جميع الاحوال قال شارح المقاصد قوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام تبث اليك وأنا أول المؤمنين معناه التوبة عن الجرأة والاقدم على السؤال بدون الاذن أو عن الرؤية في الدنيا ومعنى الايمان التصديق بأنه لا يرى في الدنيا وان كانت بمكة وما قال به بعض السلف من وقوع الرؤية بالبصر ليلة المعراج فالجهو وعلى خلافه وقدرى أنه عليه السلام سئل هل رأيت بك فقال نوراني أراه وقال القاضي عياض القول بأنه صلى الله عليه وسلم رآه بعينه فليس فيه قاطع أيضاً ولا نص ولا أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فأنهم لم يدخلوا بيت المقدس الخ) ظهر العبارة يدل على أنه دليل تفسير الباب بباب القبة يعني لما لم يدخلوا في حياة موسى عليه السلام بيت المقدس فلا وجه لامرهم بالدخول فيه بل الامر وقع بدخول باب القبة التي كانت لهم وحينئذ يرد الاشكال على تفسير القرية ببيت المقدس لأنه لم يدخلوا بيت المقدس في حياته عليه السلام فواجه أمرهم بالدخول فيها ويمكن ان (١٥٥) يقل أنه علة لمآقال أولاً من ان المراد

لامر بدخول القرية بعد خروجهم من التيه اذ هم لم يدخلوا في حياة موسى عليه السلام فيها مع ان موسى عليه السلام مات هو وأخوه في التيه كما نقل عن الاكثرين في سورة المائدة يعني لما لم يدخلوا القرية في حياة موسى ناسب ان يفسر الامر بالامر

من الانبياء في بعض الاحوال في الدنيا قيل جاءت نار من السماء فاحترتهم وقيل صيحة وقيل جنود سمعوا بحسبها خر واصعقتهم بمابين يوم اولية (وانتم تنظرون) ما أصابكم بنفسه أو أثره (ثم بعثناكم من بعدهم تنكم) بسبب الصاعقة وقيد البعث لأنه قد يكون عن انجاء أو نوم كقوله تعالى ثم بعثناهم (لعلكم تشكرون) نعمة البعث أو ما كفرتموه لما رأيتم بأس الله بالصاعقة (وظلنا عليكم الغمام) سخر الله لهم السحاب يظلمهم من الشمس حين كانوا في التيه (وأزنانا عليكم المن والسوى) الترنجيبين والسماوى قيل كان ينزل عليهم المن مثل الساج من الفجر الى الطلوع وتبعث الجنوب عليهم الدماوى وينزل بالليل ع وندار يسيرون في ضوئه وكانت ثيابهم لاتنسخ ولا تنبلى (كأول من طيبات ما رزقناكم) على ارادة القول (وما ظلمونا) فيه اختصار وأصله فظلموا بان كفر وا هذه النعم وما ظلمونا (ولكن كانوا أنفهم بظلمهم) بالكفران لأنه لا يتخطاهم ضرورة (واذ قلنا ادخلوا هذه القرية) يعني بيت المقدس وقيل أر يحاً أمرها به بعد التيه (فكلوا منها حيث شئتم رغداً) واسعها ونصبه على المصدر أو الخل من الوار (وادخلوا الباب) أى باب القرية أو القبة التي كانوا يصلون اليها فأنهم لم يدخلوا بيت المقدس في حياة موسى عليه الصلاة والسلام (سجداً) متطامنين مخبتين أو ساجدين لله شكراً على اخراجهم من التيه (وقولوا حطة) أى مسألتنا أو امرك حطة وهى فة لمن الخط كالجلسة وقرىء بالنصب على الاصل بمعنى حط غناذنو بناحطة أو على أنه مفعول قولوا أى قولوا هذه الكلمة وقيل معناه أمر ناحطة أى أن تحط في هذه القرية وتقرهم بها (تغفر لكم خطاياكم) بسجودكم ودعائكم وقرأ نافع بالياء وابن عامر بالتاء على البناء للمفعول وخطايا أصله خطاى كخطايع فمعد سبويه انه أبدت الياء الزائدة همزة وقوعها بعد الالف واجتمعت همزتان فأبدلت الثانية ياء ثم قلبت ألفا وكانت الهمزة بين الالفين فأبدلت ياء وعند الخليل قدمت الهمزة على الياء ثم فعل بهما ما ذكر (وسيزيد المحسنين) ثوابا جعل الامتثال توبة للسىء وسبب زيادة الثواب للمحسن

الدخول بعد الخروج من التيه لان الخروج من التيه بعد موسى زمان قليل كجاءت عليه القصة التي ذكرها في تفسير سورة المائدة والاولى ان يقال ان لم يصح أنهم دخلوا بيت المقدس في حياة موسى يكون هذا الامر بالدخولين أى الدخول في القرية ولدخول في الباب في

زمان يوشع وان صح أنهم دخلوا في القرية في حياة موسى كان الامر في حياته عليه السلام واعلم ان عبارة الكشاف ههنا هكذا القرية بيت المقدس وقيل أريحا من قرى الشام أمرها بدخولها بعد القبة والباب باب القرية وقيل هو باب القبة التي يصلون اليها وهم لم يدخلوا بيت المقدس في حياة موسى عليه السلام هذا كلامه وهو لم يجعل عدم دخولهم في حياة موسى بيت المقدس دليلاً على ان المراد بالباب باب القبة لا باب القرية حتى يرد عليه ما ورد على المصنف من انه لو كان هذا دليلاً على ما ذكره لكان لا يكون المراد من القرية بيت المقدس لانهم لم يدخلوا بيت المقدس في حياة موسى عليه السلام بل قوله وهم لم يدخلوا بيت المقدس الخ كلام مستقل بحسب الظاهر وحينئذ نقول يتحمل أنهم لم يدخلوا في حياة موسى عليه السلام ولم يدخلوا بل عصوا كما هو عادتهم ويحتمل أنهم لم يؤمروا بالدخول في حياته بل بعده ووه في زمان يوشع (قوله قرأ نافع بالياء وابن عامر بالتاء على البناء للمفعول) الاظهر ما ذكره صاحب الكشاف وهو قوله وقرىء يغفر لكم على البناء للمفعول بالياء والتاء

٥٣

٥٤

٥٥

(قوله خلوص الشيء عن غيره الخ) خلوص الشيء عن غيره انفصاله عنه والتفصيص التخلص عن المصيق والبلية (قوله أوفتو بوا الخ) عطف على قوله فأعز مواعلي التوبة أي معنى فتو بوا ما أعزموا عليها فيكون مقدمة للتوبة الحقيقية أو توبوا على المعنى الحقيقي ويكون فاقتلوا متماها لفة تكون التوبة بالدم والقتل (قوله والفاء الأولى للتسبب والثانية للتعقيب) بمحتمل أن يكون المراد التعقيب الذي كرى كتوله تعالى فتدسأوا موسى أكبر من ذلك فلو أرنأ الله جهرة قال في الكشاف الفاء الأولى للتسبب لغير لان الظلم سبب التوبة يعنى انها لمحض السببية لا لعطف كقائه العلامة التفاضل في أقول المانع من كون الفاء للسببية مع العطف لزوم عطف الانشاء وهو قوله تعالى فتو بوا الى بارئكم على الاخبار وهو قوله انكم الخ (قوله وان من لم يعرف حق منعمه الخ) بر عليه انه لم أمرو بالقتل في هذه الصورة دون (١٥٤) سائر الصور مع أن الصور التي حصل فيها عدم معرفة حق المنعم الحقيقي كثيرة

ويمكن ان يقال انهم وان استحقوا ذلك في كثير من الصور لكن اختص الاسترداد بهذه الصورة وهي عبادة الجبل اعظم الجزية وقد يقال للمادة عوا حياة باطلة للجبل وجعله اطماعبودا بسببها عذبوا بابطال حياتهم (قوله أو حال من الفاعل أو المفعول) فعلى الاول كان المعنى حتى نرى الله مبصرين له جبارا وعلى الثاني كان المعنى حتى نرى الله ظاهرا مبصرا (قوله على طريقه الالتفات) أى من الغيبة الى الخطاب فان من خوطب بقوله تعالى هم قوم موسى وهم قد ذكروا بطريق الغيبة في قوله تعالى واذ قال موسى لقومه فان قلت قد ذكر قومه قبيل هذا بطريق

برأء من التفات وميزا بعضكم عن بعض بصور هيئات مختلفة وأصل التركيب خلوص الشيء عن غيره ما على سبيل التفصيص كقولهم برئ المرء من مرضه والمديون من دينه أو الانشاء كقولهم برأ الله آدم من الطين أو فتو بوا (فاقتلوا أنفسكم) انما ماتو بتسليمهم بالبحر وأقطع الشهوات كما قيل من لم يعذب نفسه لم ينعمها ومن لم يقتلها لم يجها وقيل أمروا أن يقتل بعضهم بعضا وقيل أمر من لم يعبد الجبل أن يقتل العبيدة روى ان الرجل كان يرى بعضه وقر يبه فلم يقدر على المضى لأمرة الله فإرسل الله ضبابا وسحابة سوداء لا يباصرون فأخذوا ببقعة تلون من الغداة الى العشي حتى دعوا موسى وهرون فكشفت السحابة ونزلت التوبة وكانت القتلى سبعين ألفا والفاء الأولى للتسبب والثانية للتعقيب (ذلكم خير لكم عند بارئكم) من حيث انه طيرة من الشرك ووصلة الى الحياة الأبدية والهجأة السردية (فتاب عليكم) متعلق بمحذوف ان جعلته من كلام موسى عليه السلام لم تقدره ان فعلتم ما أمرتم به فقد تاب عليكم أو عطف على محذوف ان جعلته خطا بمن الله تعالى لم على طريق الالتفات كانه قال فعلتم ما أمرتم به فتاب عليكم بارئكم وذكر البارئ وترتيب الأمر عليه اشعار بانهم بلغوا غاية الجهالة والغبوة حتى تركوا عبادة خالقهم الحكيم الى عبادة البقر التي هي مثل في الغبوة وأن من لم يعرف حق منعمه حقيق بان يستردمته ولتلك أمروا بالقتل وفك التركيب (انه هو التواب الرحيم) الذي يكثر توفيق التوبة أو قبولها من المذنبين وبيان في الانعام عليهم (واذ قلتم يا موسى ان تؤمنن لك) أى لاجل قولك أولن نتركك (حتى نرى الله جيرة) عياما وهي في الاصل مصدر قولك جهرت بالقراءة استعبرت للمعانة ونصها على المصدر لانها نوع من الرؤية أو الحال من الفاعل أو المفعول وقرئ جهرة بالفتح على انها مصدر كالغلبة أو جمع جاهر كالكتابة فيكون حالا من الفاعل قطعاً والقائلون هم السبعون الذين اختارهم موسى عليه السلام للبقات وقيل عشرة آلاف من قومه والمؤمنن به أن الله الذي أعطاك التوراة ولكم وأنك نبى (فاخذتكم الصاعقة) لفرط العناد والتمنت وطلب المستحيل فانهم ظنوا انه تعالى يشبه الاجسام فطلبوا رؤيته وربة الاجسام في الجهات والاحياز المقابلة للرأى وهي محال بل الممكن ان يرى رؤيته منزهة عن الكيفية وذلك للمؤمنين في الآخرة ولافراد

الخطاب مكررا في هذه الآية فكيف يكون فتاب عليكم التفاتا لقتل ما وقع في هذه الآية بطريق الخطاب من قول موسى فلا يقدح في كون ما وقع في كلام الله تعالى التفاتا (قوله لاهناوع من الرؤية) فها على نوعين نوع منها باعين ونوع آخر بالقلب (قوله وطلب المستحيل فانهم ظنوا انه تعالى يشبه الاجسام الخ) فيه نظر اذ لم يعلم من الآية انهم طلبوا الرؤية المستحيلة المذكورة الا ان يقال انهم لم تصل أهدافهم الى الانكشاف التام بلا كيفية ومواجهة بل قصر واه النظر على الرؤية في الجهة ويمكن ان يقال ان الرؤية بكل وجه محال عليهم في الدنيا لان تركيب أبدانهم يمنع ان يطبقوا ذلك (قوله بل الممكن ان يرى رؤيته منزهة عن الكيفية وذلك للمؤمنين ولافراد من الانبياء) فقوله وذلك اشارة اما الى وقوع الرؤية أو اشارة الى الامكان أو كونها واقعة لافراد من الانبياء غير ثابت وكذا امكانها لافراد من الانبياء في بعض الاحوال في الدنيا اذ لقائل ان يقول من أين ثبت

الاحتمال الثاني وهو ان يكون الفصل بسبب الانجاء فيكون للسببية الغائية كاللام ولا يحتمل أن يكون لغبرها (قوله تدوس بنا الجاجم والتريبا) الجاجم جمع الججمة وهي الجفف والتريب عظم الصدر يصف خيلها بناتها تعاد المشى على القسلى لانتر منها (قوله مع ما تواتر من مجزاته الخ) فان قيل ظاهره يدل على ان كلها كذلك وفيه خفاء فان شق القمر مثلا ليس كذلك بل يدركه الاذ كياء وغبرهم قلنا مراده من المتواتر ما بقى من مجزاته وتواتر عندنا (١٥٣) وهو القرآن ولا يخفى أن ادراك اعجازه

يختص بالاذ كياء وما شق القمر وغيره فليس موجودا الآن وانما ثبت وقوعه في زمانه عليه الصلاة والسلام (قوله واخبره عليه الصلاة والسلام عنهما من مجزاته) هنا سؤال وجواب فتأمل ومحصل ما ذكره ان بنى اسرائيل مع مشاهدة المعجزة الظاهرة الشاهدة للمجتمعة الى الايمان اتخذوا العجل وقالوا ما قالوا وامة محمد صلى الله عليه وسلم الموجودون بعده آمنوا به مع انهم لم يشاهدوا معجزته ولم يدرك معجزته الباقية المتواترة الا الاذ كياء منهم فلنا فضيلة كثيرة على بنى اسرائيل والجد لله (قوله واذ وعدنا موسى اربعين ليلة) فيه اشكال وهوان اربعين امامه فاعمل به أو مفعول فيه لاسيلا الى الاول لان مواعيد الزمان لوجه له ولا الى الثاني لأن المواعيد ليس في اربعين ليلة بل قبلها وأوجب عنه بان المراد ملاقة اربعين

فيه أو بسبب انجائكم أو ملتبسا بكم كقوله \* تدوس بنا الجاجم والتريبا \* وقرى فرقنا على بناء التثنية لان المسالك كانت اثني عشر بعدد الاسباط (فاجيبنا كم وأغرقتنا آل فرعون) أراد به فرعون وقومه واقتصر على ذكرهم للعلم بأنه كان أولى به وقيل شخصه كما روى أن الحسن رضى الله تعالى عنه كان يقول اللهم صل على آل محمد أى شخصه واستغنى بذلك عن ذكر اتباعه (وأتم نظرون) ذلك أى غرقهم واطباق البحر عليهم أو انفلاق البحر عن طريق بابسة مثالية أو جثتهم التي قدتها البحر الى الساحل أو ينظر بعصمكم بعصار وى أنه تعالى أمر موسى عليه السلام أن يسرى بنى اسرائيل فخرجهم فصبهم فرعون وجنوده وصادفهم على شاطئ البحر فاحسب الله تعالى اليه أن اضرب بعصاك البحر فصر به فظهر فيه انعاشر طر بقا ابسا فسلكوها فقالوا يا موسى تخاف أن يغرق بعضنا ولا نعلم ففتح الله فيها كوى فتراوا وتسامعوا حتى عبروا البحر ثم لما وصل اليه فرعون و رآهم منفلقا اقتحم فيه هو وجنوده فالتطم عليهم وأغرقهم أجمعين واعلم أن هذه الواقعة من أعظم ما أنعم الله به على بنى اسرائيل ومن الآيات للمجتمعة الى العلم بوجود الصانع الحكيم وتصديق موسى عليه الصلاة والسلام ثم انهم بعد ذلك اتخذوا العجل وقالوا لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة ونحو ذلك فهم معزل في الفطنة والذكاء وسلامة النفس وحسن الاتباع عن أمة محمد صلى الله عليه وسلم مع ان ما تواتر من معجزاته أمور نظرية مثل القرآن والتحدى به والفضائل المجتمعة فيه الشاهدة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم دقيقة تدركها الاذ كياء واخبره عليه الصلاة والسلام عنهما من جلة معجزاته على ما تقر به (واذ وعدنا موسى اربعين ليلة) لما عادوا الى مصر بعد هلاك فرعون وعد الله موسى أن يعطيه التوراة وضرب له ميقاتا ذا القعدة وعشر ذى الحجة وعبر عنها باليالبي لانها غر والشهور وقرأ ابن كثير ونافع وعاصم وابن عامر وحزرة والكسائي واعدا لانه تعالى وعده الوحي ووعده موسى عليه السلام المحجى للميقات الى الطور (ثم اتخذتم العجل) والمعبودا (من بعده) من بعد موسى عليه السلام أو مضييه (وأتم ظالمون) بائرا ككم (م عفو باعنيكم) حين يتم والعفو محو الجريمة من عفا اذا درس (من بعد ذلك) أى الاتخاذ (اعلمكم تشكرون) أى لى تشكروا عفو (واذ آتينا موسى الكتاب والفرقان) يعنى التوراة والجامع بين كونه كتابا متلا وجمعة تفرق بين الحق والباطل وقيل أراد بالفرقان معجزاته الفارقة بين الحق والباطل فى الدعوى أو بين الكفر والايمان وقيل الشرع الفارق بين الحلال والحرام أو النصر الذى فرق بينه وبين عدوه كقوله تعالى يوم الفرقان يريد به يوم بدر (اعلمكم تهتدون) لى تهتدوا وتتدبر الكتاب والتفكر فى الآيات (واذ قال موسى اقومى يا قوم انكم ظالمتم انفسكم باخذكم العجل فتوبوا الى بارئكم) فاعز مواعيد التوبة والرجوع الى من خلقكم

verse 48

v. 49

v. 50

v. 51

( ٣٠ - (يضأوى) - اول )

ليلة أى ملاقة ملائكة الوحي موسى وملاقة موسى لهم أقول هذا لا يخفى عن خفاء والظاهر أن يقال واذا وعدنا موسى بالوحي وانزال التوراة فالوعود من جانب الحق ما ذكر ومن جانب موسى الانفراد عن أمته اربعين ليلة والاعتزال عنهم بمحض التوجه الى جانب الحق والتسليم منه بقرينة قوله تعالى وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتمناها بعشر فتم ميقاته بأربعين ليلة وقال موسى لآخيه هارون اخلفنى فى قومي الآيتين (قوله من بعد موسى أو مضييه) أراد ان الضم بارما راجع الى موسى وحينئذ يقدر مضاف وهو المضى واما راجع الى مضي موسى المفهوم من نحوى الكلام



العربية منهم سيويه والاخفش يجوز الأمران والاقيس عندي ان الحرف قد حذف أو لا يجعل الطرف مفعولاً به كما قال الشاعر  
 ويوم شهدناه ثم حذف العائد انتهى فان قيل ليس في المذاهب المنقولة المنع من حذف العائد المجرور وهو خلاف ما فهم من كلام  
 المصنف قلنا يمكن أن يقال ما فهم من كلام المصنف هو مذهب الكسائي بان يقال من منع حذف العائد المجرور لم يمنع حينما كان  
 مجروراً بل اذا أريد الحذف يجب (١٥٢) ان يحذف الجار ويتوسع في المجرور ثم يحذف فيكون ما ذكر بعد الاقوال

تفصيلاً لمذهب الكسائي  
 ويمكن أن يجعل ما ذكر  
 بعد الاقوال مذهب البعض  
 المذكور ويقال ما ذكره  
 المصنف مذهب ذلك  
 البعض (قوله وعطف على  
 نعمتي) فيكون التقدير  
 اذ كروا والحادث اذ نجينا كم  
 لأن اذ كما قاله المصنف  
 سابقاً من الظروف أبدا  
 فتأمل فان قيل قد ذكر  
 سابقاً ان اذ وضع لزمان  
 نسبة ماضية وقع فيه أخرى  
 فأين النسبتان ههنا قلنا  
 احدهما التي يتضمنها  
 المقدر وهو الحادث اذ هو  
 معنى الذي حدث والثانية  
 الذي يتضمنها نجينا كم (قوله  
 سامه خسفاً اذا اولادنا) *verse 46*  
 أي حمله وكلفه ظاهراً هكذا  
 نقل عن شراح آيات  
 الكشاف وعلى هذا لا  
 حاجة الى جعل يسومونكم  
 بمعنى يغفونكم بل الاولى  
 جعله بمعنى كانوا وهم وجولهم  
 سوء العذاب وقال صاحب  
 الكشاف يسومونكم من  
 سامه خسفاً وأصله من سام *verse 47*

مجرى المفعول به ثم حذف كما حذف من قوله أم مال أصابوا (ولا يقبل منها شفاععة ولا يؤخذ منها  
 عدل) أي من النفس الثانية العاصية أو من الاولى وكأنه أريد الآية نفي أن يدفع العذاب أحد عن  
 أحد من كل وجه محتمل فانه إما أن يكون قهراً أو غيره والاول النصره والثاني إما أن يكون مجازاً  
 أو غيره والاول أن يشفع له والثاني اما بآداء ما كان عليه وهو أن يجزي عنه أو بغيره وهو أن يعطى عنه  
 عدلاً والشفاعة من الشفع كأن المشفوع له كان فرداً فجعله الشفع شفعاً بضم نفسه اليه والعدل  
 القدية وقيل البدل وأصله النسوية تسمى به القدية لانها سويت بالمفدى وقرأ ابن كثير وأبو عمرو  
 ولا تقبل بائناً (ولاهم بنصرون) يذم عن من عذاب الله والضمير لما دلت عليه النفس الثانية  
 المنكرة الواقعة في سياق النفي من النفوس الكثيرة وتذكر كبره بمعنى العباد والأنامي والنصر أخص  
 من المعونة لاختصاصه بدفع الضر وقد تمسكت المعتزلة بهذه الآية على نفي الشفاعه لاهل الكبائر وأوجب  
 بانها مخصوصة بالكفار للآيات والاحاديث الواردة في الشفاعه ويؤيده أن الخطاب معهم والآية  
 نزلت رد لما كانت اليهود تزعم ان آباءهم تشفع لهم (واذ نجيناكم من آل فرعون) تفصيل لما  
 أجمله في قوله اذ كروا نعمتي التي أنعمت عليكم وعطف على نعمتي عطف جبريل وميكائيل على  
 الملائكة وقرئ أنجيحكم وأصل آل أهل لان تصغيره أهيل وخص بالاضافة الى اولي الخطر  
 كالانبياء والملوك وفرعون لقب لملك العمالة ككسرى وقيصر للملكي الفرس والروم ولعوتهم  
 اشتق منه تفرعن الرجل اذا عتا وتجر وكان فرعون موسى مصعب بن ريان وقيل ابنه وليد من بقايا  
 عاد وفرعون يوسف عليه السلام ريان وكان بينهما أكثر من أربعين سنة (يسومونكم)  
 يغفونكم من سامه خسفاً اذا اولادنا وأصل السوم الذهب في طلب الشيء (سوء العذاب)  
 أفضطه فانه قبيح بالاضافة الى سائر السوء مصدر سام يسوء ونصبه على المفعول يسومونكم والجملة  
 حال من الضمير في نجيناكم أي من آل فرعون أي منهم اجمعين لان فيها ضمير لكل واحد منهما (يذبحون  
 أبناءكم ويستحيون نساءكم) بيان ليسومونكم ولذلك لم يعطف وقرئ يذبحون بالتخفيف وانما  
 فعلوا بذلك لان فرعون رأى في المنام أو قال له الكهنة سيولدم منهم بذهب بجملة فلم يرد اجتهادهم  
 من قدر الله شيئاً (وفي ذلك بلاء) محنة ان أشير بذلك الى صنعهم ونعمة ان أشير به الى الانجاء  
 وأصله الاختبار لكن لما كان اختبار الله تعالى عباده تارة بالحنه وتارة بالنعمة أطلق عليها ويجوز  
 أن يشار بذلك الى الجملة وراد به الامتحان الشائع بينهما (من ربكم) بتسليمه عليكم أو يبعث  
 موسى عليه السلام وتوفيقه لتخليصكم أو بهما (عظيم) صفة بلاء وفي الآية تنبيه على أن ما يصيب  
 العبد من خير أو شر اختبار من الله تعالى فعله أن يشكر على مساره ويصبر على مضاره ليكون من  
 خير المختبرين (واذ فرقنا بكم البحر) فلقد افصلنا بين بعضه وبعض حتى حصلت فيه مسالك بسواكم كم

السلة اذا طلبها كانه بمعنى يغفونكم سوء العذاب انتهى والظاهر من كلام الكشاف ان يسومونكم بمعنى  
 يوالونكم ويحملونكم سوء العذاب كما قلنا فهم منه انه يمكن حمل الكلام على يغفونكم نظر الى المعنى الاصلي وقد غير المصنف  
 عبارة الكشاف وشوشها كارتى (قوله بسواكم) يمكن أن يكون المضاف محذوفاً أي بسبب ارادته اذ لو كان السلوك فيه نفسه  
 سبباً للفصل لزم تقدم الشيء على نفسه لأن السلوك فيه بسبب الفصل اذ لو لم يفصل لم تكن السلوك فيه فيكون السبب من قبيل السبب  
 الثاني ولكن الظاهر ان مراده أن السلوك في بعض البحر سبب لانفصال جميعه فعلى هذا تكون الباء شبيهة بالاستعانة وأما على

بقوله استعينوا بنو اسرائيل للمسلمون للزوم تفكيك النظم لان ما تقدم على الآية وما تأخر منها خطب لبني اسرائيل (قوله عن  
الاطيبين) هما الأكل والجماع (قوله أو يتيقنون انهم يحشرون) يعني اذا فسر الملائكة بالزوجة ونيل الثواب كان الظن بمعنى  
التوقع الذي هو تابع لعنايه الحقيقي لان هذا ليس أمراً قطعياً وأما اذا كان المراد من الملائكة الحشر والجزاء يجب أن يكون المراد من  
الظن العلم لانه أمر متيقن (قوله وكان الظن المشابه العلم في الرجمان أطلق عليه لتضمن معنى التوقع) أقول مراده مما ذكر أن  
استعمال الظن في العلم يدل على التوقع لانه يناسب الظن بحسب معناه (١٥١) الاصل اذا التوقع لا يستعمل فيها هو معلوم

وفيه ان الرجوع اذا كان  
بمعنى الحشر لا يكون  
لتضمن التوقع وجه فالوجه  
أن يقال اذا كان الظن  
بمعنى العلم فتضمن التوقع  
باعتبار أن يكون الرجوع  
واللقاء بمعنى نيل ما عند الله  
ورؤيته واذا ضمن معنى  
التوقع كان معنى الذين  
يظنون انهم ملاقوا ربهم  
الذين يعلمون أي الذين  
يكونون من الاعمال حال  
كونهم متوقعين اللقاء  
والاولى أن يقال التعبير  
عن العلم بالظن للايماء الى  
ان هذا العلم ليس بالغاي  
المرتبة القصوى اذ ليس  
الخبر كالعائنة (قوله ما  
يستحق لاجله مشاقها  
ويستلذ بسببه متاعها)  
هذان الكلامان كالمثنيين  
لان الأول يدل على كون  
الاعمال شاقه على نفوسهم  
والثاني يدل على كونه غير  
شاقه عليهم لان ما يستلذ  
ليس بشاق الا أن يقال ان  
الاعمال شاقه من وجه

وترك الرياسة والاعراض عن المال عولجوا بذلك والمعنى استعينوا على حوائجكم بانتظار النجح  
والفرج نوكلا على الله أو بالصوم الذي هو صبر عن المفطرات لمفاهيمه من كسر الشهوة وتصفية  
النفس والتوسل بالصلاة والالتجاء اليها فانها جامعة لانواع العبادات النفسانية والبدنية من  
الطهارة وستر العورة وصرف المال فيهما والتوجه الى الكعبة والعكوف للعبادة واطهار  
الخشوع بالجوارح واخلاص النية بالغلب وبمجاهدة الشيطان ومناجاة الحق وقراءة القرآن  
والتكلم بالشهادتين وكف النفس عن الاطيبين حتى تجاوبوا الى تحصيل المآرب وجبر المصائب  
روي أنه عليه الصلاة والسلام كان اذا حزر به أمر فزع الى الصلاة ويجوز ان يراد بها الدعاء (وانها)  
أي وان الاستعانة بهما أو الصلاة وتخصيهما يرد الضمير اليها لعظم شأنها واستحسانها حاضر وبأن  
الصبر أوجهة لأمرها وهونها وعنا (الكبيرة) لثقله شاقه كقوله تعالى كبر على المشركين  
مآذ عوهم اليه (الاعلى الخاشعين) أي المحبتين والخشوع والاختبات ومنه الخشعة لمرملة المتطامنة  
والخشوع اللين والانتقاد ولذلك يقال الخشوع بالجوارح والخضوع بالقلب (الذين يظنون  
انهم ملاقوا ربهم وأنها اليه راجعون) أي يتوقعون لقاء الله تعالى ونيل ما عنده أو يتيقنون  
انهم يحشرون الى الله فيجاز بهم ويؤبدون في مصحف ابن مسعود يعلمون وكان الظن المشابه  
العلم في الرجمان أطلق عليه لتضمن معنى التوقع قال أوس بن حجر شعر

فارسه مستيقن الظن انه في مخالط ما بين الشراسيف جائف

والمعامل تثقل عليهم ثقلها على غيرهم فان نفوسهم مرناة بما ملأها متوقعة في مقابلتها ما يستحق لاجله  
مشاقها ويستلذ بسببه متاعها ومن ثم قال عليه الصلاة والسلام وجعلت قرعة عيني في الصلاة (يا بني  
اسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم) كرهه للتأكيده وكبر التفضيل الذي هو أجل النعم  
خصوصاً وربه بالوعيد الشديد وتخويفاً من غفل عنها وأخل بحقوقها (وأي فضلكم) عطف على  
نعمتي (على العالمين) أي عالمي زمانهم يرد به تفضيل آبائهم الذين كانوا في عصر موسى عليه  
الصلاة والسلام وبعده قبل أن يضرر ويا منعمتهم الله تعالى من العلم والايان والعمل الصالح وجعلهم  
أبناء ومولوكاً مسلمين واستدل به على تفضيل البشر على الملك وهو ضعيف (واتقوا يوماً) أي  
ما فيه من الحساب والعذاب (لا تجزى نفس عن نفس شيئاً) لا تقضى عنها شيئاً من الحقوق أو شيئاً  
من الجزاء فيكون نصبه على المصدر وقرى لا تجزى من أجر أعنه اذا أغنى وعلى هذا تعين أن يكون  
مصدراً ويراوده من كبر النفسان للتعميم والاقطاط السكلي والجملة صفة ليوما والعايد فيها  
محدوف تقديره لا تجزى فيه ومن لا يجوز حذف العائد الجورج قال اتسع فيه خذف عنه الجار وأجرى

مستلذة من وجه آخر (قوله وتذ كبر التفضيل الذي هو أجل النعم) لك أن تقول لاجلته تذ كبر التفضيل الى تكسر رذ كرا الانعام  
والاولى أن يقال كرهه للتأكيده والاشعار بتفضيل التفضيل على سائر النعم لانه تخصيص بعد تعميم (قوله واستدل به على تفضيل  
البشر على الملك وهو ضعيف) لأن الظاهر ان المراد تفضيلهم على معاصرهم من الناس (قوله ومن لا يجوز حذف العائد الجورج)  
قال العلامة التفتازاني قال بعضهم في حذف العائد الجورج كما في هذه الآية واحتلف التجويون في هذا الحذف فقال الكسائي  
لا يجوز الا أن يكون قد حذف الجار أو لام العائد نائياً قال بعضهم لا يجوز الا أن يكون المحذوف جملة الجار والجورج معاً وقال أكثر أهل

(قوله وعبر عن الصلاة بالكوع الخ) فان التعبير عنها بسبب اشتغالها عليه فيكون فيه احتراز عن الصلاة التي لا ركوع فيها كالمشاعر اليهود (قوله أى في جماعتهم الخ) ظاهر هذه الآية يدل على وجوب الجماعة وفيه خلاف بين الشافعية والاصح ان الجماعة في الجمعة فرض عين وفي غيرها فرض كفاية بحيث يظهر الشعائر والتعليل التي ذكره المصنف يدل على كونها سنة فيكون بعض الامور المذكورة للوجوب وبعضها للاستحباب وهو خلاف الظاهر ولا حاجة اليه كما قلنا (قوله تقرير مع توبيخ وتجب) قال العلامة التفتازاني التقرير عندهم يقال للحمل على الاقرار والتحقق والتثبيت وكلاهما يناسب ههنا وفي قوله تعالى أنت قلت تقرير بالمعنى الاول أى يقر بأنه لم يقل ذلك وفي قوله تعالى هل نؤوب الكفار بالمعنى الثاني أقول فيه نظر فإنه قد صرح في المطول بان التقرير بالمعنى الاول وهو الحمل على الاقرار أى حمل المخاطب على الاقرار بما يلي الهمزة كما تقول لأضربت زيداً اذا أردت أن تحمله على الاقرار بالفعل وأنت ضربت في تقريره بالفعل (١٥٠) وما جعل الهمزة فيه للتقرير بالفعل قوله تعالى حكاية أنت فعلت هذا بالهتنة

غيرهما كإصلاة ولازكاة أمرهم بفرع الاسلام بعدما أمرهم بأصوله وفيه دليل على ان الكفار مخاطبون بها والازكاة من زكا الزرع اذا تمافان استخراجها يستجلب بركة في المال ويشتر للنفس فضيلة الكرم أو من الزكاة بمعنى الطهارة فإنها تظهر المال من الخبث والنفس من البخل (واركواع الراكعين) أى في جماعتهم فان صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة لما فيها من تظاهر النفوس وعبر عن الصلاة بالركوع احترازاً عن صلاة اليهود وقيل الركوع الخضوع والالتزام بالزمام الشارع قال الاضبط السعدي  
 لاتذل الضعيف عليك ان تر \* كع يوما والدهر قد رفعه  
 (أما مروون الناس بالبر) تقرير مع توبيخ أو تنجيب والبر التوسع في الخير من البر وهو الفناء الواسع يتناول كل خير ولذلك قيل البر ثلاثة بر في عبادة الله تعالى وبر في مراعاة الاقارب وبر في معاملة الاجانب (وتنسون أنفسكم) وتركون هنامان البر كالتنسيات وعن ابن عباس رضى الله عنهما انه تزنت في أحبار المدينة كانوا يأمر من سرا من ضحوه باتاع محمد صلى الله عليه وسلم ولا يتبعونه وقيل كانوا يأمر من بالصدقة ولا يتصدقون (وأتم تلوون الكتاب) تبكيت كقولهم وأتم تعلمون أى تلوون التوراة وفيها الوعيد على العناد وترك البر ومخالفة القول والعمل (أفلا تعقلون) قبح صنعكم فيصدمكم عنه أو أفلا تعقل لكم يمدحكم عما تعملون وخامة عاقبته والعقل في الاصل الحبس سمي به الادراك الانساني لانه يجسسه عما يقبح ويعقله على ما يحسن ثم القوة التي بها النفس تدرك هذا الادراك والآية ناعية على من يعظ غيره ولا يتعظ بنفسه سوء صنيعه وخبث نفسه وان فعله فعل الجاهل بالشرع أو الاجحى الخالى عن العقل فان الجامع بينهما تآبى عنه شكيمته والمراد بها حق الواعظ على تزكية النفس والاقبال عليها بالتمكين لتقوم فيقيم غيره لامنع الفاسق عن الوعظ فان الاخلال باحد الامرين المأمور بهما لا يوجب الاخلال بالآخر (واستعينوا بالصبر والصلاة) متصل بما قبله كما هم لما أمر وما يمشق عليهم لمافية من الكفاية

يا ابراهيم واذا كان كذلك كان التقرير في قوله أنت قلت الحمل على الاقرار بالقول لأن يقربانه لم يقل ذلك نعم لو قيل معنى التقرير حمل المخاطب على الاقرار بثبوت ما يلي الهمزة أو نفيه أو على الاقرار بان الفاعل فعله أو بأنه لم يفعله لكان صحيحاً والظاهر ان هذا مراده بقوله الاقرار بما يلي الهمزة وكذلك في قوله في تقريره بالفعل ثم ان التوبيخ ظاهر وأما التنجيب فيه خفاء لان المخاطبين عارفون بحالهم وانهم يأمر من الناس بالبر وينسبون أنفسهم فكيف يحصل لهم التجب عن ذلك إلا أن يراد تنجيب غيرهم من السامعين بحالهم (قوله

من البر) الاول أن يعكس ويقال البر بالفتح من البر بالكسر حتى يكون المشتق مأخوذاً من المصدر قال صاحب الكشاف البر سعة الخير والمعروف ومنه البر سعتة (قوله يتناول كل خير) أى يطلق على كل خير لان المراد ههنا كل خير (قوله فان فعله فعل الجاهل بالشرع أو الاجحى الخالى عن العقل) الظاهر أن يقال ان فعله فعل الاجحى الخالى عن العقل فان من له أدنى عقل يعلم قبح ذلك ولذا قال الله تعالى أفلا تعقلون ووقع في الكشاف فانكم مسلوبو العقل لان العقول تأباه وتدفعه ولا يتوهم من هذا القول بالقبح العقلي لان هذا القبح هو ما يوجب تنفر الطباع السليمة عنه والقبح الشرعي ما يوجب ترتب العقاب في الآخرة وهما متغايران (قوله فان الجامع بينهما تآبى عنه شكيمته) يقال فلان شديد الشكيمة اذا كان شديد النفس ومحصوله ان قوة نفسه تأتي عن الفعل المذكور (قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة) انما قدم ذكر الصبر لان الصبر مقدمة الصلاة فان من لا صبر له لا يقدر على امساك النفس عن الملاهي والعبث حتى يشتغل بالصلاة (قوله متصل بما قبله الخ) يدل على أن المخاطب

التعريض من أقسام الكناية كما قال السكاكي الكناية تتفاوت الى تعريض وتلو ويخرج من وغيره والكناية يمكن أن يراد بها المعنى الاصلى الموضوع له لكن المعنى الاصلى لا يناسب ههنا كما فهم من كلامه وكلام صاحب الكشاف والجواب أن مراده ان التعريض قد يكون من أقسام الكناية ولا يلزم أن تكون الكناية اذ قد يكون مجازا كما صرح به السكاكي أيضا حيث قال والتعريض قد يكون مجازا والمقصود ان الواجب أن يكونوا أول مؤمن به كما ذكر (قوله مشتعلة على ما هو كالبادي) فان ذكر النعمة يصلح أن يقرب عليه عدم الايمان بما أنزل الوفاء بالعهد صالح لان يرتب عليه عدم الكفر والاشراك المذكور وانما قال كالبدي لان ذكر النعمة لا يوجب الايمان بما أنزل الله (قوله أمرهم بالتقوى التي هي منتهاه) يعنى منتهى السلوك فيه بحث اذ است التقوى مطلقا منتهى السلوك بل منتهاه منتهى المراتب الثلاث للتقوى كما مر في تفصيل هدى للمتقين الا ان يكون المراد أمرهم بالتقوى التي هي منتهى مراتب التقوى فيكون منتهى الشيء بعض مراتبه والقرينة على ذلك أنه قال ولا فصلت بالرهبة التي هي مقدمة التقوى فيكون المنتهى التقوى وحق العبارة أن يقال أمرهم بالتقوى التي هي المنتهى والمقصود (١٤٩) من المقدمة (قوله والمعنى لا يخلط الحق

بالباطل) هذا على تقدير أن ذكر كون الباء الصلة كيقال خلط الشيء بالشيء وقوله أولا فجعلوا الحق ملتبسا بسبب خلط الباطل الخ ناظر الى جعل الباء للسببية (قوله على ان الواو للجمع) هذا أدخل في التفريع فان النهى عن الجمع بين أمرين كل منهما قبيح أشد من النهى عن كل منهما لان الاول دال صريحا على أن الخطاب جمع بين القبيحين بخلاف الثاني فان كلام النهيين لا يدل على ذلك وانما علم ذلك من مجموع النهيين ضمنا (قوله وفيه اشعار

من كفر من مشركي مكة وأول فعل لافعله وقيل أصله أوائل من وأل فابدلت همزته وواو تخفيفا غير قياسي أو أول من آل فقلت همزته واوا وأدغمت (ولانتشرت ووايائي ثمنا قليلا) ولا تسبدلوا بالايمان بها والاتباع لها حظوظ الدنيا فانها وان جلت قليلة مستزدة بالاضافة الى ما يفتون عنكم من حظوظ الآخرة بترك الايمان قيل كان لهم في رياسة في قومهم ورسوم وهدايا منهم خافوا عليها لو اتبعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختاروها عليه وقيل كانوا يأخذون الرشى فيحرفون الحق ويكتمونه (وايها فاتقون) بالايمان واتباع الحق والاعراض عن الدنيا ولما كانت الآية السابقة مشتعلة على ما هو كالبدي ما في الآية الثانية فصلت بالرهبة التي هي مقدمة التقوى ولان الخطاب بها للمعصم العالم والمقلد أمرهم بالرهبة التي هي مبدأ السلوك والخطاب بالثانية لما خص أهل العلم أمرهم بالتقوى التي هي منتهاه (ولا تلبسوا الحق بالباطل) عطف على ما قبله واللبس الخلط وقد يلزمه جعل الشيء مشتبهًا بغيره والمعنى لا يخلطوا الحق المتزل عليه كالباطل الذي تختعونه وتكتمونه حتى لا يميز بينهما أو ولا تجمعوا الحق ملتبسا بسبب خلط الباطل الذي تكتمونه في خلالة أو تذكره في تناو به (وتكتموا الحق) جزم داخل تحت حكم النهى كأنهم أمروا بالايمان وترك الضلال وهو اعان الاضلال بالتلبس على من سمع الحق والاختفاء على من لم يسمعه أو نصب باضمار أن على ان الواو للجمع يعنى أى لا تجمعوا البس الحق بالباطل وكتمانه ويعضده أنه في مصحف ابن مسعود وتكتمون أى وأنتم تكتمون بمعنى كاتمين وفيه اشعار بان استقباح اللبس لما يصحبه من كتمان الحق (وأتم تعملون) عالين بانكم لا بسون كأنهم فانه أقيح اذ الجاهل قديعتر (واقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) يعنى صلاة المسلمين وزكاتهم فان

بان استقباح اللبس لما يصحبه من كتمان الحق) فان قيل اللبس بالباطل اشتغال به وهو مستقبح مطلقا وبواسطة كتمان الحق زاد استقباحه لأن استقباحه منحصرفى الكتمان قلنا الاشتغال بالباطل مستقبح نظر الى ذاته لكن الاستقباح الناشئ من خصوص لبس الحق بالباطل انما هو لاجل الكتمان والاولى أن يقال ان الاشتغال بالباطل مستزم لكتمان الحق لان الاشتغال مستلزم لكتمان نقيضه والحق نقيض الباطل واعلم أن الاشعار المذكور انما هو على تقدير أن تكون الواو للجمع أو على قراءة يكتمون وأما ما كان قوله تعالى ويكتمون الحق معطوفا على تلبس فلا اشعار فيه لان هذا نهى آخر (قوله عالين بانكم لا بسون كأنهم الخ) فان قيل الاولى أن يقال عالين بانكم لا بسون كأنهم وبقيهما أى قبيح اللبس والكتمان قلنا العلم بالقبيح لازم للعلم بهما كما لا يخفى (قوله قديعتر) أى في قليل بل نقول قالت الاشاعرة من نشأ على شاق جبل ولم يتبعه دعوة نبي أصلا فانه معذور في ترك الاعمال والايمان أيضا كذا في شرح المواقف (قوله يعنى صلاة المسلمين) ان قيل صلاة المسلمين مختلف في أركانها وشرائطها فالأمور به الواجب قلنا الواجب المأمور به صلاة مستتلة على أن كان اتفقوا على وجوبها فانهم اتفقوا على وجوب صلاة مستتلة على النية والقيام والقراءة والركوع والسجود وغير ذلك وقس على ما ذكرنا كراهة

verse 34

verse 41



جمله مستقلة والجواب ان هذا على قول من حكم بان مثل هذا التركيب مفيد لا يحصر (قوله أى بالتفكر فيها والقيام بشكرها) أى  
 اذ كر واذا كر ملتبساً بالتفكر واذا كر وملتبساً بالتفكر ويحتمل انه أراد نفسه بالذكر بالتفكر (قوله وتقييد النعمة بهم  
 الى قوله جمله الغيرة والحسد على الكفران) فيه انه قديكون موجبا للطاعة حتى يفوز بمثل النعمة الحاصلة للغير فانه اذا أعطى  
 سلطانا واحداً شيئاً وعلم غيره بذلك خدم السلطان وأطاعه ليفوز بعطاء السلطان والجواب ان يقال النعمة على واحد تكون سبباً  
 لسخط الغير باطناً وكونه على خلاف ذلك قليل ثم ان الغالب ان الشكر لا يكون بالنعمة الواصلة الى الغير وإنما يكون بالنعمة الحاصلة  
 للشكر فانما وقع التقييد المذكور (قوله فاول مراتب الوفاء هو الاتيان بكلمتى الشهادة) فيه نظر فان كفى الشهادة ليستأ أول مراتب  
 الوفاء بالايان كيف الوفاء لا يحصل بذلك أصلاً اذ لا يحصل بمجرد كفى الشهادة بل الاتيان بهما من مقدمات الايمان وكذا قوله من  
 الله تعالى حقن الدماء اذ حقن الدماء ليس من جملة الثواب فان الثواب هو (١٤٧) العوض الاخرى وقد فسر العهد بالانابة الا

ان يوم الثواب ويمكن ان  
 يقال الايمان يوم الايمان  
 ظاهره وباطنه والتلفظ  
 بكلمتى الشهادة الايمان  
 الظاهرى (قوله وآخرهما  
 الاستغراق) هذا اذا  
 كان الاستغراق المذكور  
 بالاختيار (قوله بحيث  
 يغفل عن نفسه) أى  
 بحيث يغفل المستغرق عن  
 نفسه (قوله وماروى عن  
 ابن عباس رضى الله عنه)  
 الى قوله فبالنظر الى الوسائط  
 اما القول الاول فلان اتباع  
 محمد صلى الله عليه وسلم  
 ليس أول مراتب الوفاء بل  
 الاول الاتيان بكلمتى الشهادة  
 على ما ذكره ورفع الآصار  
 أى التكليف الشاق ليس  
 أول مراتب الثواب وإنما

أبو الحرب و بنت الفسرك واسرائيل لقب يعقوب عليه السلام ومعناه بالعبودية صفوة الله وقيل عبدالله  
 وقرئ اسرائيل بخذف الياء واسرائيل بخذفهما واسرائيل بقلب الهمزة ياء (اذكروا نعمتى التى  
 أنعمت عليكم) أى بالتفكر فيها والقيام بشكرها وتقييد النعمة بهم لان الانسان غير وحسب وبالطبع  
 فاذا نظر الى ما أنعم الله على غيره جمله الغيرة والحسد على الكفران والسخط وان نظر الى ما أنعم الله به  
 عليه جمله حب النعمة على الرضى والشكر وقيل أول ادبها ما أنعم الله به على أبائهم من الانجاء من فرعون  
 والفرق ومن العفو عن اتخاذ الجبل وعلهم من ادراك زمن محمد صلى الله عليه وسلم وقرئ اذكروا  
 والأصل اذنكروا ونعمتى باسكان الياء وبقفا واسقاطها درجا وهو مذهب من لا يحرك الياء المسكورة  
 ما قبلها (وأوفوا بهدى) بالايان والطاعة (أوف بهدىكم) بحسن الاتانة والعهد يضاف الى  
 المعاهد والمعاهد ولعل الأول مضاف الى الفاعل والثانى الى المفعول فانه تعالى عهد اليهم بالايان والعمل  
 الصالح بنصب الدلائل وانزال الكتب ووعدهم بالثواب على حسناتهم ولولوا فاء بهم اعرض عريض  
 فأول مراتب الوفاء منها هو الاتيان بكلمتى الشهادة ومن الله تعالى حقن الدم والمال وآخرهما  
 الاستغراق في بحر التوحيد بحيث يغفل عن نفسه فضلا عن غيره ومن الله تعالى الفوز باللقاء  
 الدائم وماروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وأوفوا بهدى فى اتباع محمد صلى الله عليه  
 وسلم أوف بهدى كم رفع الآصار والأغلال وعن غيره أوفوا بإداء الفرائض وترك الكبرأوف  
 بالمغفرة والثواب وأوفوا بالاستقامة على الطريق المستقيم أوف بالكرامة والتعظيم المقيم فبالنظر  
 الى الوسائط وقيل كلاهما مضاف الى المفعول والمعنى أوفوا بما عاهدتكم منى من الايمان والقيام  
 بالطاعة اوف بما عاهدتكم من حسن الاتانة وتفصيل العهدين فى سورة المائدة فى قوله تعالى  
 ولقد أخذنا الله ميثاق بنى اسرائيل الى قوله ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار وقرئ  
 أوف بالتشديد المبالغة (وابى فارهبون) فياتأون وتذرون وخصوصاً فى نقض العهد هو أكد

الاول ما ذكره وهو حقن الدم والمال على ما ذكره واما القول الثانى فلان أداء الفرائض وترك الكبر ليس باول مراتب  
 الايمان والعمل الصالح وإنما الاول هو الاتيان بكلمتى الشهادة منى من الاتانة والطاعة من وسائط المراتب فيه نظر لان  
 الاستقامة على الطريق المستقيم فى كل شئ اعلمها نهاية المراتب والجواب انها أى الاستقامة عبارة عن العمل بما اقتضاه الشرع فى كل  
 أمر صدر عن العبد وآثر المراتب الاستغراق فى بحر التوحيد لكن التعظيم المقيم يمكن جملة على الفوز باللقاء الدائم فيكون آخر  
 مراتب الوفاء كما ذكره المصنف ويمكن جملة على غيره فيكون من الوسائط فالجزم بان من الوسائط فيه ما فيه (قوله وتفصيل  
 العهدين فى قوله تعالى ولقد أخذنا الله ميثاق بنى اسرائيل الخ) هذه الآية تشير بان بنى اسرائيل هو فاعل العهد الاول والله تعالى أخذ  
 عهدهم ويكون فاعل العهد الاخر وهو تكذيب السيات والادخال فى الجنات والله تعالى واعلان ما ضعفه بقيل هو الوجه اذ  
 الظاهر ان الوفاء هو الفاعل للعهد الا معنى لبقاء الشخص بهدى غيره فيكون قوله عهدى فى قوله تعالى أوفوا بهدى مضافا الى  
 المفعول كما أن عهدكم مضاف الى المفعول أيضا كما قاله صاحب الكشاف واستحسنه العلامة التفتازانى وزيف غيره فورد

(قوله ولعله وان حط عن الامة لم يحط عن الانبياء الخ) فان قيل عدم الحط عن الانبياء يدل على مؤاخذتهم به وهو يدل على انه معصية قلنا عدم الحط ههنا عبارة عن الابتلاء في الدنيا وهو لا يوجب كون ما ذكر معصية بل المعصية هي ما تكون منشأ للعقوبة الاخرى وقوله (أرادى الخ) عطف على عوتب أى افعله ناسيا لكنه أدى فعله الخ (قوله على طريق السببية المقدره دون المؤاخذة الخ) يعنى ان الله تعالى قدر ان يكون أكل الشجرة سبباً لما وقع على آدم لأن الله تعالى قهره عليه وآخذه كمن تناول السم وهلك فان هلكه قدر بسبب السم وأقول قد يقال لاحقيقة له فان كل معصية كذلك فانها سبب للعقوبة بطريق السببية المقدره فلا تكون مؤاخذة واما تشبيهه بتناول السم على الجاهل بشأنه فليس كما ينبغي لان الجاهل بشأن السم لا يعلم انه ممنوع عنه بخلاف ما وقع من آدم فانه عالم به وان قيل بوقوعه عنه ناسيا يرجع الى ما ذكر قبل هذا والاجاب عن الاول انه لا يلزم عماد ذكر ان تكون كل معصية كذلك أى لا تكون العقوبة عليها مؤاخذة لم لا يجوز ان تكون (١٤٦) المعصية مفضية الى العقوبة الاخرى بطريق السببية المقدره وبطريق

المؤاخذة أيضا توضيحها ان كل غير ملائم ترتب على شئ آخر فترتبه عليه بطريق السببية المقدره لكن يمكن ان يكون الترتب المذكور بطريق المؤاخذة أيضا ويمكن ان لا يكون لطايل لجرد السببية المذكورة والجواب عن الثاني مامر من ان قوله ادى الخ معطوف على قوله عوتب فيكون من جملة صورة النسيان ومغايرته لما ذكر سابقا هي أن وقوع ما جرى ليس على طريق العاقبة وما سبق هو ان وقوعه لاجلها (قوله لا يقال انه باطل الخ) أى لا يقال ان القول بان صدور الاكل من الشجرة عن

ناسيا لقوله سبحانه وتعالى فنى ولم يجعله عزا ولكنه عوتب بترك التحفظ عن أسباب النسيان ولعله وان حط عن الامة لم يحط عن الانبياء لعظم قدرهم كما قال عليه الصلاة والسلام أشد الناس بلاء الانبياء ثم الاولياء ثم الامثال فالامثل وأدى فعله الى ما جرى عليه على طريق السببية المقدره دون المؤاخذة على تناوله كما تناول السم على الجاهل بشأنه لا يقال انه باطل لقوله تعالى ما تكلم بكلاما لم يؤتى به الا بين يديه فاستمع له كل شئ فى السمع الا الذى يشاء ولعله انما لا يلقى اليه الا ما يشاء ولله حكيم خبير (قوله تعالى ان الله تعالى انى نسى ذلك وزال المناع فعمله الطبع عليه والرايع انه عاينه السلام أقدم عليه بسبب اجتهاداً خطأ فيه فانه ظن أن النهى للتنزيه أو الاشارة الى عين تلك الشجرة فتناول من غيرها من نوعها وكان المراد بها الاشارة الى النوع كما روى انه عليه الصلاة والسلام أخذ حريرا وذهباً بيده وقال هذان حرام على ذكورا متى حل لانها وانما جرى عليه ما جرى تظفيعا لاشان الخطيئة ليجتنبها اولاده وفيها دلالة على ان الجنة مخلوقة وانها في جهة عالية وان التوبة مقبولة وان متبع الهدى مأمون العاقبة وان عذاب النار دائم وأن الكافر فيه مخلد وان غيره لا يخلد فيه بمفهوم قوله تعالى هم فيها خالدون واعلم انه سبحانه وتعالى لما ذكر دلائل التوحيد والنبوة والمعاد وعقبا تعداد النعم العامة تقريرها وتأكيداتها من حيث انها حوادث محكمة تدل على محدث حكمه له الخلق والامر وحده لا شريك له ومن حيث ان الاخبار بها على ما هو مثبت في الكتب السابقة من اتيها به ولم يمارس شيئا منها اخبار بالغيب مهجى يدل على نبوة المحرر عنها ومن حيث اشتغالها على خلق الانسان وأصوله وما هو أعظم من ذلك تدل على انه قادر على الاعادة كما كان قادرا على الابداء خاطب أهل العلم والكتاب منهم وأمرهم أن يذكروا نعم الله تعالى عليهم ويوفوا بعهده في اتباع الحق واقتفاء الحجج ليكونوا أول من آمن بحمد صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه فقال (بابي امرائيل) أى اولاد يعقوب والابن من البناء لانه مبنى أبيه ولذلك ينسب المصنوع الى صانعه فيقال

أبو آدم بالنسيان باطل وانما يدل ما ذكر على بطلانه لان المذكور يدل على ان الاكل بسبب وسوسة الشيطان ولا يكون بالنسيان ومحصل الجواب المذكور انه لا منافاة بين ان يكون الاكل المذكور بالوسوسة والنسيان معا بان وسوس أولا بما ذكر ثم نسي آدم النهى فعمله الميل الذى حصل بسبب ما قاله الشيطان وألا على الاكل (قوله وان عذاب النار دائم) فيه ان ظاهره انه معطوف على ما تقدم من قوله ان الجنة مخلوقة وما يتصل به ولك ان تقول ضمير فيها في قوله وفيها ان كان راجعا الى قصة آدم وهو الظاهر فلان سلم ان فيهادلالة على دوام عذاب النار وان كان راجعا الى الآية وهو قوله والذين كفروا الآية فلا ارتباط لها بما قاله من ان الجنة مخلوقة وانها في جهة عالية وان التوبة مقبولة ويمكن ان يقال ان هذه الآية داخلية في قصة آدم ثم انه صرح في شرحه بالموافق بان الاول ان يحمل الخلود حقيقة في المكث الطويل سواء كان معه دوام أو لا احتراز عن لزوم المجاز أو الاشتراك وعلى هذا فلا دلالة في الآية على ان عذاب النار دائم (قوله بمفهوم قوله تعالى هم فيها خالدون) لك ان تقول هذا الحصر ممنوع وانما يكون كذلك لو كان هم ضمير الفصل وليس كذلك إذ من شرط ضمير الفصل ان يكون الخبر محلى باللام بل هو

(قوله مرعيا ما يشهد به العقل) يعني ان ما نقل عن الشارع يعرض على العقل فان شهد به العقل قبل وكذا ان توقف فيه ولم يكن له سبيل الى اثباته والى نفيه. ولما اذا شهد العقل الصريح بخلافه فيجب ان يؤدق ما نقل عنه كما يؤدق ما نقل عن الله تعالى من شهادة العقل بشهادة تصديق النبي صلى الله عليه وسلم لتحقق صدقه في جميع ما قال فان ذلك معلوم بالعقل لا بالنقل وهذا الامر المعلوم بشهادة العقل أصل الاصول ويمكن ان يقال التكرير بالمتصرح بالاضافة التشريعية والاهتمام بشأن الهداية المنسوبة الى الله تعالى (قوله على أكد وجهه وأبلغه) فالاول وهو عدم العقاب على أكد وجهه يستفاد من عدم الخوف لانه نفي عنهم خوف العقاب فضلا عن ثبوته والثاني وهو الثواب يستفاد من عدم الحزن على فوات المحبوب لانه نفي عنهم الحزن على الفراق فيكون دليلا على عدم الفوات (قوله ولكل طائفة من كلمات القرآن المتميزة عن غيرها بفصل) لا يخفى انفراد بتميزها بالفصل ان يكون تميزا بفصل النبي عليه السلام فانه عليه (١٤٥) السلام بين الآيات وفصل كلامها عن غيرها فان العلاء

الرسول واقتضاه العقل أي فن تبع ما أتاه مرعيا فيه ما يشهد به العقل فلا خوف عليهم فضلا عن أن يحل بهم مكروه ولا هم بقوت عنهم محبوب فيجزئ نوعا عليه فالخوف على التوقع والحزن على الواقع نفي عنهم العقاب وأثبت لهم الثواب على أكد وجهه وأبلغه وقرئ هدى على لغة هذيل ولا خوف بالفتح (والذين كفروا) وكذبوا باياتنا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) عطف على فن تبع الى آخره قسم له كأنه قال ومن لم يتبع بل كفر وابانته وكذبوا باياته أو كفروا بالآيات جانا وكذبوا بها لسانا فيكون الفعلان متوجهين الى الجار والمجرور والآية في الاصل العلامة الظاهرة ويقال للمصنوعات من حيث انها تدل على وجود الصانع وعلمه وقدرته ولكل طائفة من كلمات القرآن المتميزة عن غيرها بفصل واشتقاقها من أي لانها تبين أي أمن أي اليه وأصلها آية أو أية كتمرة فاقلت عينها أفاعلى غير قياس أو آية أو أية كرمكة فاعلت أو آية كقائلة خذفت الهمزة تخفيفا والمراد باياتنا الآيات المنزلة أو ما يغمرها والمعقولة وقد نسكت الحشوية بهذه القصة على عدم عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام من وجوه الاول ان آدم صلوات الله عليه كان نبيا وارثك المنهى عنه والمرتكب له عاص والثاني انه جعل بارتكابها من الظالمين والظالم ملعون لقوله تعالى أللعنة الله على الظالمين والثالث انه تعالى أسند اليه العصيان والنفي فقال وعصى آدم ربه فغوى والرابع انه تعالى لقنه التوبة وهي الرجوع عن الذنب والندم عليه والخامس اعترافه بأنه خاسر لولا مغفرة الله تعالى اياه بقوله وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين والخاسر من يكون ذا كبيرة والسادس انه لو لم يذنب لم يجز عليه ماجرى والجواب من وجوه الاول انه لم يكن نبيا حينئذ والمدعى مطالب بالبيان والثاني ان النهي للذنوب وانما سمي ظلما وخاسرا لانه ظلم نفسه وخسر حظه بترك الاولى ولما اسناد النفي والعصيان اليه فسبأ في الجواب عنه في موضعه ان شاء الله تعالى وانما أمر بالتوبة تلافيا لمافات عنه وجرى عليه ماجرى معاتبته له على ترك الاولى ووفاء بما قاله لللائكة قبل خلقه والثالث انه فوهله

(١٩ - بياضى) - اول

السكالم لا شريك له وكان الآيات المنزلة ناطقة بانها من عند الله وكذا الآيات المعقولة تنطق بان لنا موجودا موصوفا بما ذكره فانكار كونها آية الله أو كون موجودا موصوفا بما ذكره انكار ما نقلت به الآيات فلذا تعاقبها التكذيب (قوله الاول انه لم يكن نبيا حينئذ الخ) فيه انه خاطبه تعالى بقوله وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة الآية وهذا الخطاب كان قبل صدور رهنه القصة وقد صرح بعضهم بان من خاطبه تعالى يمثل هذا النداء لا يكون الانبياء ولذا استدل على نبوة ذى القرنين بقوله تعالى قلنا ياذا القرنين كذا قاله النيسابورى الا ان يمنع عن نحو هذا الخطاب لا يكون الامع النبي حال الخطاب (قوله تلافيا لمافات عنه وجرى عليه ماجرى) ان كان قوله جرى معطوفا على قوله فاتزم ان يكون ماجرى زائدا وان كان جملة معطوفة على قوله وانما أمر بالتوبة لم يكن لقوله وفاء بما قاله لللائكة توجده ظاهر لان ماجرى عليه معاتبته هو الاخراج عن الجنة وليس ذلك وفاء بما قاله الله تعالى لللائكة والجواب ان اخراجه من الجنة وهبوطه الى الارض سبب للخلافة في الارض فيكون الاخراج بسبب اظهار ما قاله لللائكة وتقريره

verse 37



كل محبوب فاذا حصلت تلك المعرفة بتأم القلب بسبب فوات المحبوب فيسمى تألمه بسبب هذا الفعل المقوت للمحسوب ند ما اذا غلب هذا العمل على القلب واستولى انبعث من هذا الألم في القلب حالة تسمى ارادة وقصدا الى فعل له تعاقب بالحال والماضي والاستقبال أما تعلقه بالحال فبالتترك للذنب الذي كان ملابساه وأما تعلقه بالاستقبال فبالعزم على ترك الذنب المقوت للمحسوب الى آخر العمر وأما بالماضي فبالتعلق ما قات بالجبر والقضاء ان كان قابلا للجبر فالعلم والندم والقصد المتعلق بالترك في الحال والاستقبال والتعلق بالماضي ثلاثة معان مرتبة في الحصول يطلق اسم التوبة على مجموعها وكثيرا ما تطلق التوبة على معنى الندم وحده فان قلت كلامه يدل على ان حصول القصد الى الفعل له تعاقب بالماضي والحال والمستقبل ولا بد أن يكون الفعل غير القصد فاما الظاهر ان مقصوده من قوله وقصد الى فعل الخ انه لا بد من قصد الى فعل هو مجموع الامور الثلاثة وهو التترك في الحال والعزم على التترك في الاستقبال وتلافي الماضي وهو كاترى ليس جيدا اذ لو كان المراد ذلك لكان الانسب ذكر قوله تعالى ولسكن في الأرض الآية بعد ذكر الهبوط تانيا (قوله باحد هذين الامرين) الاول البلية والتعادي وعدم الخلود الثاني التكليف وكل منهما باعث على عدم مخالفة حكم الله أما الثاني فظاهر وأما الاول فلانه لما كان الهبوط الى دار بلية وجب عدم المخالفة للثالبي (١٤٤) الله مخالف حكمه بالبلاء بل نقول أحد الامرين الاهداب على الوجه الأول والآخر

الاهداب على الوجه الثاني والاولى أن يقال بمجرد الاهداب من الجنة (قوله ولذلك لا يستدعي الخ) أى لان لفظ جميعا تاء كيدا في المعنى لا يستدعي اهدابهم جميعا اجتماعهم على الهبوط في زمان واحد واذا كان جميعا حالا حقيقة يستدعي ذلك اجتماعهم في زمان واحد لان الحال بيان كيفية الفاعل والمفعول وقت صدور الفعل فعنى الكلام اهدبوا حال كونكم مجتمعين فلولم

واكتفى بذكر آدم لان حواء كانت تبعاله في الحكم ولذلك طوى ذكر النساء في أكثر القرآن والسنة (انه هو التواب) الرجوع على عباده بالمغفرة أو الذي يكفر عنهم عن التوبة وأصل التوبة الرجوع فاذا وصف بها العبد كان رجوعا عن المعصية واذا وصف بها الباري تعالى أو ربها الرجوع عن العقوبة الى المغفرة (الرحيم) المبالغ في الرحمة وفي الجمع بين الوصفين وعدل التائب بالاحسان مع العفو (قلنا اهدبوا منها جميعا) كرر للتأكيد أو لاختلاف المقصود فان الاول دل على ان هبوطهم الى دار بلية يتعادون فيها ولا يخلدون والثاني أشعر بانهم أهدبوا للتكليف فن اهتدى الهدى نجوا من ضلها فك والتنبية على ان مخالفة الاهداب المقترن باحد هذين الامرين وحدها كافية للحجاز ان توقع عن مخالفة حكم الله سبحانه وتعالى فكيف بالمقترن بهما ولكنه نسي ولم يجده عزما وان كل واحد منهما كفى به تكاليفا ان أراد ان يذكر وقيل الاول من الجنة الى السماء الدنيا والثاني منها الى الارض وهو كاترى وجميعا حال في اللفظ تأ كيد في المعنى كأنه قيل اهدبوا أنتم أجمعون ولذلك لا يستدعي اجتماعهم على الهبوط في زمان واحد كقولك جاؤ جميعا (فاما ما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) الشرط الثاني مع جوابه جواب الشرط الاول وما من زيادة أ كدت به وان ولذلك حسن تأ كيد الفعل بالنون وان لم يكن فيه معنى الطلب المعنى ان يأتينكم مني هدى بازاء وارسال فمن تبعه منكم تجازوا فاز وانما سجي وبحرف الشك وايتان الهدى كاشن لاحتماله لأنه محتمل في نفسه غير واجب عقلا وكر لفظ الهدى ولم يضر لانه أراد بالثاني أعم من الاول وهو ما أتى به

يمكن اجتماعهم في زمان لم يصح جعله حالا وك أن تقول اذا لم يوجد معنى الحالية كيف يصح ان يجعل حالانظ والحال ان المعنى هو التقتضى للاعراب فاذا لم يكن فيه معنى الحالية كيف يعرب بانصب على الحال فان قلت انه يفهم من قوله ان أجمعون في قوله تعالى فسجدوا للانسكة كلهم أجمعون لا يفيد الاجتماع في زمان واحد لكن قال صاحب الكشاف في تفسيره سورة ص ان كلالا لاحاطة وأجمعون للاجتماع قلنا قال العلامة التقتزاني ان ذلك بحسب أصل الوضع ودلالة الاشتقاق للاجتماع على كاله وهو الاجتماع في زمان واحد لا بمجرد الاجتماع في الحكم فيحمل عليه اذا علم تأ كيد الشمول والاحاطة من لفظ آخر كما في هذا الموضوع بخلاف مثل جاء في القوم أجمعون (قوله وهو كاترى) أى ليس جيدا اذ لو كان المراد ذلك لكان أنسب ذكر قوله تعالى ولسكن في الأرض الآية بعد ذكر الهبوط تانيا (قوله ولذلك حسن تأ كيد الفعل بالنون) أى لاجل التأكيد المذكور وحسن الخ لما يقرر في النحر من أنه كذا الفعل في الصورة المذكورة لتلاين مزية الغير المقصود الذي هو الحرف على المقصود بالذات الذي هو الفعل (قوله لانه محتمل الخ) أى ان موضوعه في الاصل للاستعمال في المحتمل واهدى وان لم يكن كذلك لانه محزوم الوقوع لكن مشكوك الوقوع من حيث العقل أى العقل لم يستقل في العلم بوقوعه بل لابد من ان يستمع من النبي عليه السلام فاستعمل ان في الآية مجازا

فأرهما عطف على قوله قلنا (قوله أو من السماء) أي يكون المراد الهبوط من السماء حتى يشمل إبليس لأنه أخرج عن الجنة قبل ذلك بسبب عدم السجود (قوله يبني بعضكم على بعض بضائيله) أي ينظم بعضكم على بعض بتضليل الشيطان ولولم يذكر هذا الجلة لكان مفهوم الكلام ظاهر الصحة فإن العادة شاملة لكل منهما ولا يبس فإن إبليس عدو آدم لسكونه سبب بعد إبليس عن الرحمة والخروج عن الجنة و آدم عدو إبليس لأنه أخرج آدم بوسوسته عن الجنة واهبط في الدنيا الكنه ذكر حاجتي يكون المراد التنادي بين الذرية المسيحية من قوله فمن تبع هداي حيث قسمهم إلى المؤمنين والكافرين وبين مالكل من الفريقين من الجزاء كذا ذكر العلامة التفنيزاني ويرد على هذا التوجيه ان تعادى الذرية لبس في حال هبوط آدم فكيف يكون حاله الآن يتسكف فيقال المراد الحكم بتعاديم في علم الله تعالى حال وجودهم ثم لا يخفى انه اذا كان المراد تعادى ذرية آدم كما فهم من كلام الصنف لا يلائم جعل ضمير اهبطوا شاملا لا يبس اذا الملائم أن يكون المخاطبون هم المخاطبون في اهبطوا ثم الظاهر ان الخطاب في اهبطوا لهما ولا يبس وكذا المراد من العداوة العداوة بينهم والخطاب في قوله تعالى لسكم لهم وأما الخطاب في قوله فاما يا أيئسكم ان لم يصلح أن يكون خطابهم كان هذا باعتبار ان يكون في أيئسكم مضاف مقدر والتقدير ما أيئس ذريئسكم ولا باعث على (١٤٣) جعل ضمير بعضكم عبارة عنهم (قوله ووضع استقرار أو استقرار)

وحواء وقيل قام عند الباب فناداهما وقيل تمثل بصورة دابة فدخل ولم تعرف الخزنة وقيل دخل في فم الحية حتى دخا به وقيل أرسل بعض أتباعه فأرطماو العلم عند الله سبحانه وتعالى (فأخرجهما ما كانا فيه) أي من الكرامة والتعظيم (وقلنا اهبطوا) خطاب لآدم عليه الصلاة والسلام وحواء لقوله سبحانه وتعالى قال اهبطا منها جميعا وجمع الضمير لانهما أصلا لجنس فكأنهما الانس كلهم أو هما وإبليس أخرج منها ثانيا بعد ما كان يدخلها للوسوسة ودخلها مسارقة ومن السماء (بعضكم لبعض عدو) حال استغنى فيها عن الواريا ضمير والمعنى متعادين يبني بعضكم على بعض بتضليله (ولسكم في الارض مستقر) موضع استقرار أو استقرار (ومتاع) تمتع (الى حين) يريد به وقت الموت أو القيامة (فتلقى آدم من ربه كلمات) استقبلها بالآخذ والقبول والعمل بها حين علمها وقرأ ابن كثير نصب آدم ورفع الكلمات على انها استقبلته وبلغته وهي قوله تعالى ربنا ظلمنا أنفسنا الآية وقيل سبحانه اللهم وبمحمد ذلك وتبارك اسمك وتعالى جدك لا اله الا انت ظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال يارب ألم تخلفني بسدك قال بلى قال يارب ألم تنفخ في الروح من روحك قال بلى قال يارب ألم تسبق رحمتك غضبك قال بلى قال ألم نسكني جنتك قال بلى قال يارب ان نبت وأصلحت أراجعي أنت الى الجنة قال نعم وأصل السكامة السكام وهو التأثير المدرك بأحدى الحاستين السمع والبصر كالكلام والجراحة والحركة (فتاب عليه) رجع عليه بالرجعة وقبول التوبة وأما رتبته البقاء على تاتي الكلمات لتضمنه معنى التوبة وهو الاعتراف بالذنوب والندم عليه والعزم على أن لا يعود اليه

القيامة واذا جعل الخطاب في قوله تعالى اهبطوا لهما ولا يبس يكون الخين بالنسبة اليهما الموت والنسبة اليه القيامة (قوله التأثير المدرك بأحدى الحاستين السمع والبصر كالكلام والجراحة) وفي بعض النسخ بالكلام والجراحة ويرد عليه انها ليسا نفس التأثير وان كانا نفس التأثير لم يكنوا مدركين بالحواس الظاهرة بل المدرك بحس البصر هو الكيفية المبصرة في الجرح بسبب الجرح والمدرك بحس السمع هو اللفظ وهما ليسا تأثيرين وانما هما الخاصلان به وفي بعض النسخ بالكلام وحينئذ يرد ان الكلام الذي هو التأثير ليس مدركا بأحدى الحاستين ويمكن أن يقال على تقدير النسخة الاولى أن المراد هو التأثير المدرك أثره والمراد من الكلام والجراحة المعنى المصدرى وهو التأثير وعلى تقدير الثانية يكون المراد من قوله التأثير المدرك بأحدى الحاستين التأثير المدرك بسبب احدهما لاجتماعي انهما يدركانه (قوله وهو الاعتراف بالذنوب الخ) الاعتراف بالذنوب ليس جزأ من التوبة مطلقا وانما اعتبره الفقهاء في التوبة التي توجب عود الولايات وقبول الشهادات اذا كانت توبه من الذنوب القولية ويحتمل أن يقال مراده من الاعتراف العلم والتصديق القلبي بصدر الذنوب عنه فيكون عالما بكل توبه وحوصل كلام الامام الغزالي في الاحياء أن التوبة عبارة عن معنى ينظم و يلتزم من أمور ثلاثة مرتبة علم وحال وفعل فالعلم اول والحال ثان والفعل ثالث أما العلم فهو معرفة ضرر الذنوب وكونه محابا بين العبد وبين

٤٣٥

الواقع انه كلما زاد دخان النار قل حرها واذ صقيت من الدخان كانت أشد تسخيناً واحراقاً والقياس أيضاً يقتضيه فان الدخان فيه جوهر  
هو أرق والهواء ضعيف الحر فخالس فيه مدخان كان شديد الحر ثم ان ظاهر الحديث المذكور يقتضي ان الجن مخلوق من غير النور  
بقريسة المقابلة مع الملائكة فتأمل (قوله ولا معهود غيرها) يرد عليه أن العهد يجب ان يكون بين المتكلم والمخاطب وليس من  
المعلوم أن الجنة المعهود في زمان آدم حال الخطاب دار الثواب الآن يقال ان المعهود من الجنة في عرف أهل الشرائع والابتداء مطابقاً  
دار الثواب والجواب ان المراد ان الجنة (١٤٢) معهودة بالنسبة اليهما ولا يلزم ان يكون قول الله تعالى طهما بهما العبارة حتى

الحالة الاولى جذعة ولا تزال تزياد حتى ينطفئ نورها ويبقى الدخان الصريف وهذا أشبه بالصواب  
وأوفق للجمع بين النصوص والعلم عند الله سبحانه وتعالى ومن فوائد الآية استقبح الاستبكار وانه  
قد نفى بصاحبه الى الكفر والحث على الائثار لاسره وترك الخوض في سره وان الامر للوجوب  
وان الذي علم الله تعالى من حاله انه يتوفى على الكفر هو الكافر على الحقيقة اذ العبرة بالخواتم وان كان  
بحكم الحال مؤمناً وهو الموافقة المنسوبة الى شيخنا أبي الحسن الأشعري رحمه الله تعالى (٣) وقلنا يا آدم  
اسكن أنت وزوجك الجنة السكنى من السكن لانها استمقرار ولبث وأنت أكيد كذبته  
المستكين ليصح العطف عليه وانما لم يخاطبهما أولاً وتنبه على أنه المقصود بالحكم والمعطوف عليه تبع  
له والجنة دار الثواب لان اللام للعهد ولا معهود غيرها ومن زعم أنهم لم يخاطبوا بعد قال انه يستبان كان  
بأرض فلسطين أو بين فارس وكرمان خلقه الله تعالى امتحاناً بالآدم وحمل الابطاط على الانتقال منه  
الى أرض الهند كما في قوله تعالى اهبطوا مصر (وكلامها رغدا) واسعار افاضقة مصدر محذوف  
(حيث شئت) أى مكان من الجنة شئت واسرع الامر عليهما زاحلة للعلة والعذر في تناول من الشجرة  
النهى عنها من بين أشجارها الفائتة للحصر (ولانقر با هذه الشجرة فتكونان من الظالمين) فيه  
مبالغات تعليق النهى بالقرب الذي هو من مقدمات التناول مبالغة في تحريمه ووجوب الاجتناب  
عنه وتنبه على أن القرب من الشئ يورث داعية وميلاً يأخذ به جماع القلب وبلهيه عما هو مقتضى  
العقل والشرع كإروى حيك الشئ يعمى ويصم فيبذئ أن لا يحومل ما حرم الله عليهما مخافة أن  
يقع عليه وجعله سبباً لان يكونان من الظالمين الذين ظلموا أنفسهم بارتكاب المعاصي أو بنقص حظهما  
بالاتيان بما يحل باكرامة والنعيم فان الفاء تفيد السببية سواء جاءت للعطف على النهى أو الجواب له  
والشجرة هي الخنفة أو الكرمة أو التينة أو شجرة من أن كل منها أحدث والاولى أن لاتين من غير  
قاطع كالتعين في الآية لعدم توقف ما هو المقصود عليه وقرئ بكسر الشين وتقر بابكسر التاء وهذى  
بالياء (فازهما الشيطان عنهما) أصدر زلتهما عن الشجرة وحملهما على الزلة بسببها ونظيرة عن هذه  
في قوله تعالى وما فعلته عن امرى أو ازلهما عن الجنة بمعنى أذهبها ويضده قراءة جزة فازلهما وهما  
متقاربان في المعنى غير ان زل يقتضى عثرة مع الزوال وازلاله قوله هل ذلك على شجرة الخلد وملك  
لا يبلى وقوله ماها كما ركبها عن هذه الشجرة الآن تكو وناملكين أو تكو ونامن الخالدين  
ومقامتها ايها بقوله اني لكم ان الناصحين واختلف في أنه تمثل لهما فاقولهما بذلك أو اتقاء الهما على  
طريق الوسوسة وانه كيف توصل الى ازلهما بعد ما قيل له اخرج منها فالك رجم فقيل انه منع من  
الدخول على جهة التكرمة كما كان يدخل مع الملائكة ولم يمنع أن يدخل للوسوسة ابتلاء لآدم

يلزم أن تكون الجنة معهودة  
بالنسبة اليهما بل يمكن  
أن تكون بعبارة أخرى  
لكن عبر عما ذكر طهما  
بعبارة في القرآن  
(قوله فيه مبالغات) لا  
يظهر عما ذكر الامبا لغتان  
النهى عن قرب الشجرة  
وجعله سبباً لكونهما  
ظالمين والوجه الثالث  
انصرح بنسبة الظلم اليهما  
والاولى ان يجعله  
سبباً لظلمين  
يحتمل كما ذكر  
ففيهما مبالغتان والمبالغة  
الاشرى ما تقدم (قوله تعالى  
اسكن أنت وزوجك  
الجنة) قال العلامة التفتازاني  
فيه تغليب لانه أمر للغائب  
وهو الزوج بصيغة أسكن  
انتهى كلامه وهذا يدل  
على صفة واحدة مستعملة  
في كلام واحد في المعنى  
الحقيقي والمجازي وفيه نظر  
لانه لا بد ان يكون مستعملاً  
في المعنى الحقيقي لاستتار  
صبر المخاطب فيه الذي هو  
المؤكد بان الحق ان

ههنا فعلا مقدر اوهى ليسكن والتقدير وليسكن زوجك الجنة وسيجيء فان قيل فعلى هذا ما فائدة لفظ أنت قلت وحواء  
الاهتمام بسكون آدم فانه الاصل فكأنهم من اختصاص الخطاب به على ما ذكره المصنف (قوله أو ازلهما عن الجنة) بمعنى أذهبها فان قيل  
الاذهاب عن الجنة هو الاخراج فما وجه عطف قوله فأخرجهما على قوله فأزلهما قلت المراد من الاخراج الاخراج من التلذذ والنعيم وهو  
غير الاخراج من الجنة وان كان لازماله واعلم أن الفاء في قوله تعالى فأخرجهما فاء السببية كما ان الفاء في فأزلهما كذلك فان الاخراج من  
التلذذ والنعيم مسبب عن الاخراج عن الجنة كما ان الازلال مسبب عن نهى الله تعالى عن قرب الشجرة ويمكن أن يكون قوله تعالى

والجواب أن التقدير اسجد والله لأدم فيكون اللام الثاني لصفة أى مستقبل لأدم كما قال المصنف في قول حسن أولت أقيمت كقوله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس أى رقت دلوكها فيكون معنى الآية اسجد والله تعالى وقت خلق آدم (قوله ووصلة الى ظهور ماتباينوا فيه من الدرجات) معناه بحسب الظاهر وصلة الى ظهور تفاوت درجات (١٤١) الملائكة فيما بينهم وهذا لا يظن من الآية التي ذكرت الآن

يقال المراد من تباين درجاتهم انتقالهم من درجة أدنى الى درجة أعلى (قوله كسجود اخوة يوسف) الظاهر أن سجود اخوة يوسف ليس مجرد تعظيم وتحية بل مع وضع الجبهة كما دل عليه قوله تعالى ونخروا له سجدا (قوله والتذلل أو الاقتداء بالسبي في توصيل ما ينوط به معاشهم الخ) الضمير راجع الى آدم وبنيه المقومون ذكر آدم عليه الصلاة والسلام فان بعض الملائكة ملك الامطار وبعضهم ملك الارزاق وغير ذلك (قوله استكبارا من ان يتخذوه وصلة الخ) هذه هي المعاني الثلاثة التي ذكرت للسجود وهي وضع الجبهة والتواضع لآدم تحية والتذلل والاقتداء بالسبي في توصيل ما ينوط به معاشهم (قوله وان من الملائكة من ليس بمعصوم) عطف على قوله على ان آدم أفضل من الملائكة وهذا على تقدير كونه من الملائكة (قوله فأنلك صح عليه التغيير الخ) أى لأجل أن ابليس من الجن عرض

تفخيم شأنه وأسبغ الوجوه فكأنه تعالى لما خلقه بحيث يكون غوذا للمبدعات كلها بل الموجودات بأسرها ونسخة لما في العالم الروحاني والجسماني وذو ربة للملائكة الى استيفاء ما قدر لهم من الكالات ووصلة الى ظهور ماتباينوا فيه من المراتب والدرجات أمرهم بالسجود تذللا لما رآه وافية من عظيم قدرته و باهر آياته وشكر الملائكة لهم بواسطته فاللام فيه كاللام في قول حسن رضى الله تعالى عنه أليس أول من صلى لقبلكم \* وأعرف الناس بالقرآن والسنن أوفى قوله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس واما المعنى اللغوي وهو التواضع لآدم تحية وتعظيمه كسجود اخوة يوسف له أو التذلل والاقتداء بالسبي في توصيل ما ينوط به معاشهم و يتم به كلهم والكلام في أن الأمور ين بالسجود للملائكة كلهم وطائفة منهم ماسبق (فسجدوا لابلوس أى واستكبر) امتنع عما أمر به استكبارا من أن يتخذوه وصلة في عبادة ربه أو يعظمه ويتلقاه بالتحية أو يخفده ويسعى فيما فيه خيرة وصلاحه والاباء امتناع باختيار والتكبر أن يرى الرجل نفسه أكبر من غيره والاستكبار طلب ذلك بالتشيع (وكان من الكافرين) أى في علم الله تعالى أو صار منهم باستباحة أمر الله تعالى اياه بالسجود لآدم اعتقادا بأنه أفضل منه والفضل لا يحسن أن يؤمر بالتخضع للمفضول والتوسل به كما أشعر به قوله تأخير منه جوابا لقوله ما منك أن تسجد لما خلقت بيدي أستكبرت أم كنت من العالين لا يترك الواجب وحده والآية تدل على أن آدم عليه السلام أفضل من الملائكة للمأمورين بالسجود له ولومن وجه وأن ابليس كان من الملائكة واللام يتناولهم أمرهم ولم يصح استثناءهم منهم ولا يرد على ذلك قوله سبحانه وتعالى الابلوس كان من الجن لجواز أن يقال انه كان من الجن فعلا ومن الملائكة نوعا ولان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما روى أن من الملائكة ضر بايتو الهدون يقال لهم الجن ومنهم ابليس ولكن زعم أنه لم يكن من الملائكة أن يقول انه كان جنيا نشأ بين أظهر الملائكة وكان مغفورا بالالف منهم فقلوا عليه أو الجن أيضا كانوا مأمورين مع الملائكة لكنه استغنى بذلك عن ذكرهم فانه اذا علم أن الاكبر مأمورون بالتذلل لاحد والتوسل به علم أن الاصاغر أيضا مأمورون به والضمير في فسجدوا راجع الى القبيلين كأنه قال فسجد المأمورون بالسجود لابلوس وان من الملائكة من ليس بمعصوم وان كان الغالب فيهم العصمة كما أن من الانس معصومين والغالب فيهم عدم العصمة ولعل ضر باين الملائكة لا يخالف الشياطين بالذات واما مخالفتهم بالعرض والصفات كالبررة والنسقم من الانس والجن يشملهما وكان ابليس من هذا الصنف كما قاله ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فاذلك صح عليه التغيير عن حاله والهبوط من محله كما أشار اليه بقوله عز وجل الابلوس كان من الجن ففسق عن أمر ربه لا يقال كيف يصح ذلك والملائكة خلقت من نور والجن من نار ما روى عائشة رضى الله تعالى عنها أنه عليه الصلاة والسلام قال خلقت الملائكة من النور وخلق الجن من نار لانه كما تمتلئ لما ذكرنا فان المراد بان نور الجوهر المضي والنار كذلك غير أن ضوءها مكدر ومغمور بالدخان مخدور عنه بسبب ما يصحبه من قرط الحرارة والاحراق فاذا صارت مهذبة مصفاة كانت محض نور ومضى فكسبت عادت

عليه ما ذكر واليه الاشارة بقوله تعالى كان من الجن فان فيه اشارة الى ان كونه من الجن سبب ما ذكر عنه بسبب ما صحبه من قرط الحرارة والاحراق واذا صارت مهذبة مصفاة كانت محض نور) فيه ان ظاهر قوله فاذا صارت مهذبة مصفاة الخ يدل على انها اذا صارت مصفاة من الدخان صارت نورا وهو يدل على ان قرط الحرارة تابع لوجود الدخان ويرد عليه ان

أسبغاتهم انهم أحقاء بالخلافة قات من قورهم أن تجعل فيهما من يفسد فيها الخ<sup>٣</sup> (قوله وفضله على العبادة) فإنه تعالى لما جعل آدم خليفة في الارض ورجحه على الملائكة في أمر الخلافة وأشار الى استحقاقه للخلافة للعلم بأشياء لم تعلمها الملائكة مع كثرة عبادة الملائكة علم شرف العلم على العبادة (قوله وان لم يصح اطلاق العلم عليه لاختصاصه من يحترف به) قال في شرح الواقف اطلاق الاسماء المأخوذة من الصفات والافعال على الله تعالى فيه خلاف فذهب الكرامية والمتزلية الى أنه اذا دل العقل على اتصافه بصفة وجودية أو سلبية جاز أن يطلق عليه اسم يدل على اتصافه تعالى بها وقال القاضي أبو بكر كل لفظ يدل على معنى ثابت لله جاز اطلاقه عليه بلا توقيف اذ لم يكن اطلاقه موعها للماليق بكبريائه وقال الشيخ ومتابعوه الى أنه لا بد من التوقيف وهو المختار انتهى لكن كلام الامام الغزالي صريح في أنه لا بد من التوقيف في التسمية لا في الوصف (قوله بخصوص أو عموم) فالاول اذا كان الاسماء بمعنى الالفاظ والثاني اذا كان بمعنى العلامات (قوله وان علوم الملائكة وكالاتهم تقبل الزيادة) لانهم علموا الاسماء بعد ان لم يعلموا (قوله والحكماء ممنوعوا ذلك في الطبقة العالما منهم) يعني أن الحكماء سمو المجرى بالذات ملائكة وقالوا بعضهم مجرد بالذات والفعل وبعضهم مجرد بالذات دون الفعل وما هو مجرد بالذات والفعل أعلى من المجرى (١٤٥) بالذات دون الفعل وقالوا ما هو أعلى من القسمين ليس له كمال منتظر بل كل ما يمكن

حصوله فهو بالفعل حاصل (قوله وان آدم أفضل من هؤلاء الملائكة) انما قال من هؤلاء الملائكة ولم يقل وان آدم أفضل من جميع الملائكة مع انه قال قبل ذلك في قوله تعالى واذا قال ربك للملائكة ان المقول لهم الملائكة كلهم لعموم اللفظ وسيجيء الكلام في أن المأمورين بالوجود الملائكة كلهم وأطافه منهم وما سبق صريح في أنهم الملائكة جميعهم لان الحكمة بان الملائكة جميعهم حكم ظاهري لا متطوع به فلذا قال ان آدم أفضل من

العلم وفضله على العبادة وانه شرط في الخلافة بل العمدة فيها وان التعليم يصح اسناده الى الله تعالى وان لم يصح اطلاق العلم عليه لاختصاصه من يحترف به وان اللغات توقيفية فان الاسماء تدل على الالفاظ بخصوص أو عموم وتعليمها ظاهر في القاطع على المتعلم ميبناه معانيها وذلك يستدعي سابقة وضع والاصل ينفي أن يكون ذلك الوضع ممن كان قبل آدم فيسكون من الله سبحانه وتعالى وان مفهوم الحكمة زائده على مفهوم العلم والاشكر قوله انك أنت العليم الحكيم وان علوم الملائكة وكالاتهم تقبل الزيادة والحكماء ممنوعوا ذلك في الطبقة العالما منهم وحلوا عليه قوله تعالى وما منا الا له مقام معلوم وان آدم أفضل من هؤلاء الملائكة لانه أعلم منهم وأفضل لقوله تعالى هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون وأنه تعالى يعلم الاشياء قبل حدوثها (٣) (واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم) لما نبأهم بأسماهم وعلمهم بالبعث بالبعث والبعث بالبعث لاعتراقها بفضله وأداء حلقه واعتذارا عما قالوا فيه وقيل أمرهم به قبل أن يسوي خلقه لقوله تعالى فاذا سوت به ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين امتحاناً لهم واظهار الفضله والاعطاف عطف انظر على الظرف السابق ان نصبته بمضمر والاعطف بما يقدر عامل فيه على الجملة المتقدمة بل القصة بأسرها على القصة الاخرى وهي نعمة تارة عدة عاملهم والسجود في الاصل كذلك مع نظامن قال الشاعر \* ترى الا كم فيها سجدا للجحوف \* وقال آخر \* وقل له اسجد لي لي اسجدوا \* يعني البعير اذا طأ رأسه وفي الشرع وضع الجبهة على قصد العبادة والمأمور به اما المعنى الشرعي فليس سجود له بالحققة هو الله تعالى وجعل آدم قبله لسجودهم

الملائكة العالما فان كان المعاون كلهم كان آدم أفضل من جميعهم وان كانوا بعضهم كان آدم أفضل من ذلك تفخيما البعض فلما كان فضله على كلهم محتملا لا يجز وما لم يحكم به (قوله لقوله تعالى قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) فان الاعلم عالم بشئ كان غير الاعلم غير عالم به فهو أفضل من غير العالم ولك أن تقول ان أراد انه يلزم ان يكون آدم أفضل من الملائكة من جهة مخصوصة من العلم بالاسماء فهو مسلم ولكن هذا خلاف ظاهر كلامه وان أراد انه يلزم أن يكون أفضل مطلقاً ممنوع والجواب ان المراد هو الاول وسيجيء بتصر يحبه (قوله وانه تعالى يعلم الاشياء قبل حدوثها) لأنه تعالى يعلم حكمة خلق آدم وما فيها من الخواص والحكم قبل خلقه لقوله اني أعلم ما لا تعلمون فان معناه ان في خلقه مصالح علمتها ولا تعلمون (قوله وأداء حلقه الخ) يدل على ان حق آدم ان تسجد له الملائكة وفيه خفاء لان الظاهر ان عليهم ان يجبروا واما صدر منهم في حقه وأما اعتبار خصوص السجود فلا بد أن يكون فيه حكمة أخرى ويمكن أن يقال الامر بالسجود اعتبار عليهم وازالة ما خطر في نفوسهم من كونهم أفضل منه فأمره بالسجود الذي هو غاية التذلل جبر الغاية جبرهم في السؤال وغاية ظنهم على آدم (قوله والاعطف عطف الظرف على الظرف السابق ان نصبته بمضمر) كأذكر (قوله والاعطف بما يقدر عامل الخ) أي مع ما يقدر محو أطاعوا (قوله والمأمور به اما المعنى الشرعي فليس سجود له بالحققة هو الله تعالى) في ان السجود اذا كان بالمعنى الشرعي كان المعنى وضع الجبهة على قصد العبادة لآدم فيكون آدم مسجودا له بالحققة

٣٢٢

فإن ثبوت العلم كله اليه تعالى شأن الملائكة دائماً وأنه تعالى منزّه عن النقص مطلقاً قال السيد ابوري هذا الاعتراف بالجزء والسلم  
فكانهم قالوا انك عامتنا أنهم مفسدون في الارض فقلنا لك أن تجعل فيها من يفسد فيها وأما هذه الاسماء فانك عامتنا فكيف نعلمها  
هذا كلامه واقتصر عليه ولم يزد كرماد كره المصنف وليس في الكشف ما ذكره أيضاً ويمكن أن يقال ظهر ما خفي لهم من حكمة خلقه  
من قوله تعالى أنبئني بأسماء هؤلاء بن يقال لمأمر الله تعالى اياهم في مقام المعاتبه بالانباء عن الاسماء فعلموا ان ترجيح آدم بالخلافة  
لاجل العلم بالاسماء وبعبارة أخرى يقال ان حكمة خلق آدم فهت من قوله تعالى أنبئني بأسماء هؤلاء ان كنتم  
صادقين في استحقاق الخلافة أنبئني بالاسماء في فهم منه ان استحقاق الخلافة مستزم للعلم بالاسماء فيكون آدم الذي يكون خليفة  
عالمها فيكون العلم بهما من جلة حكمة خلقه والله أعلم وأما وجه اشعار سبحانه لا لعلم لنا الاماعلتنا بما ذكر في هذا المقام فلا فيه  
شكر أو توبة ففيه اشعار بنعمة متجددة هي حصول العلم بشئ كان معتقدا عليهم وكان سبب جوارحهم في السؤال (قوله سبحانه  
من علمت الفاجر) ودليل علمته أنه جاء غير مضاف ولا منونا قال الرضى ولا تمنع من أن يقال حذف المضاف اليه وهو مراد العلم به  
وأبقى المضاف على حاله مراعاة لاغاب أحواله أعنى التجرد (١٣٩) عن التنوين (قوله اذ التابع

والحكمة في خلقه واطهار لشكر نعمته بماعر فهم وكشف لهم ما اعتقل عليهم ومراعاة للادب  
بتقوى العلم كله اليه وسبحان مصدر كغفران ولا يكاد يستعمل الا مضافاً لموضوع بالاضمار قوله كعاذ  
الله وقد أجرى علماء التسييح بمعنى التزيه على الشذوذ في قوله \* سبحان من عاقمة الفاجر \*  
وتصدر الكلام به اعتذار عن الاستفسار والجهل بحقيقة الحال ولذلك جعل مفتاح التوبة فقال  
موسى عليه السلام سبحانك تب اليك وقال يونس عليه السلام سبحانك ان كنت من الظالمين (انك  
أنت العالم) الذي لا يخفى عليه خافية (الحكيم) المحكم لبدعائه الذي لا يفعل الا ما فيه حكمة بالغة وأنت  
فصل وقيل تأكيد للكاف كما في قولك مررت بك أنت وان لم يجز مررت بأنت اذ التابع يسوغ فيه  
مالا يسوغ في المتبوع وذلك جاز ياهذا الرجل ولم يجز بالرجل وقيل مبتدأ أخبره ما بعده وبالجملة خبر ان  
(قال يا آدم أنبئهم بأسمائهم) أي أعلمهم وقرئ بقلب الهمزة ياء وحذفها بكسر الهمزة فيهما (فلما  
أنبأهم بأسمائهم قال ألم أقل لكم اني أعلم غيب السموات والارض وأعلم ما تبسرون وما كنتم  
تكتُمون) استحضار لقوله تعالى اني أعلم ما لا تعلمون لكنه جاء به على وجه أبسط ليكون كالخجة عليه  
فانه تعالى لمساخني عليهم من أمور السموات والارض وما ظهر لهم من أحوالهم الظاهرة والباطنة  
علم ما لا يعلمون وفيه تعريض بمعابنتهم على ترك الاولى وهو أن يتوقفوا مترصدين لان بين علم وقيل  
ماتبدون قولهم أن تجعل فيهما من يفسد فيها وما كنتمون استبطانهم أنهم أحقاء بالخلافة وأنه تعالى  
لا يخفى خلقه أفضل منهم وقيل ما ظهر وامن الطاعة وأسر ابليس منهم من المعصية والهمزة للانكار  
دخلت حرف الحمد فأفادت الاثبات والتقرير واعلم أن هذه الآيات تدل على شرف الانسان ومنزبه

يسوغ فيه الخ) لك أن  
تقول الملائم لماتبين أن  
يقال انه يجوز في المتبوع  
ملا يجوز في التابع فان  
الباء في المثال المذكور  
داخل في المتبوع الذي هو  
السكاف ولا يجوز دخوله  
على أنت والجواب ان المراد  
أنه يجوز جعل أنت مجرورا  
محل اذا كان تابعا ولا يجوز  
ادالم يكن خرف الجر اذا  
كذلك وفيه ما فيه (قوله  
ولذلك جاز ياهذا الرجل ولم  
يجز بالرجل) أي لاجل  
أنه يجوز في التابع مالا  
يجوز في المتبوع جاز ما  
ذكر وفيه نظراذ المثال

المدكور عكس ما ذكر فانه يجوز في المتبوع وهو هذا مقارنته لحرف النداء ولم يجز تلك المقارنة في التابع وهو الرجل والجواب أن  
مراده أنه يجوز في تابع المنادى تخليته بلام التعريف ولا يجوز في المنادى والاولى التمثيل بنحو يارجل العاقل فتأمل (قوله بكسر الهمزة  
فيهما) أي في صورة قلب الهمزة وصورة حذفها (قوله فانه تعالى لمساخني عليهم من أمور السموات والارض الخ) فظهر لزوم  
ما ذكر من الآية بضم مقدمة أخرى هي أن الملائكة لا يعلمون ما خفي من أمور السموات والارض ولكن هذا أمر ظاهر من قواعد  
الشرع ثم ان علمه تعالى بما ظهر لهم من أحوالهم الظاهرة والباطنة لا يحتاج اليه فاذا ذكر بل علمه بما خفي من أمور السموات والارض  
كاف والاولى ان يقال ان قوله تعالى ألم أقل لكم اني أعلم ما لا تعلمون بل على ان التفضيل تقدم سابقا فكأنه قيل أولا  
فإن القول وهو قوله ألم أقل لكم اني أعلم ما لا تعلمون بل على ان التفضيل تقدم سابقا فكأنه قيل أولا  
اني أعلم ما لا تعلمون من مغيبات السموات والارض وما تبسرون وما كنتمون وفائدته تأكيد الاعلمية لانه تعالى يعلم مالا يعلمون  
ويعلم ما يعلمون (قوله وهو ان يتوقفوا مترصدين الخ) أي الاولى لم أن يتوقفوا مترصدين ولا يجترأ على السؤال بطريق ظاهره  
الاعتراض والظعن في بني آدم (قوله وما كنتمون استبطانهم أنهم أحقاء بالخلافة) وهذا الاستئثار الاعتراض فان قلت من أين يعلم

بأسماء هؤلاء يعني الصور التي تجلي فيها الحق ان كنتم صادقين في قواكم تسبح بحمدك وهل سبحتموني بهذه الاسماء التي تقتضيا هذه التجليات التي تجلي في العبادي ان كنتم صادقين في قواكم ونقدس ذواتنا عن الجهل فهل قدستم ذواتكم من جهلكم بهذه التجليات وما لها من الاسماء التي بنيت ان تسبحوني بها (قوله فان التصرف والتدبير واقامة العدل قبل تحقيق المعرفة الخ) فيه نظر لانه اذا كان المراد من الاسماء الالفاظ لم يلزم من عدم معرفة الالفاظ الموضوعه بازاء المعاني التصرف والتدبير قبل تحقيق المعرفة والوقوف على مراتب الاستعدادات وقد احرقت حتى يلزم المحال اذ يلزم من عدم معرفة أسماء الاشياء عندهم معرفة مراتب استعدادات تلك الاشياء وقد حققوا اذ يجوز ان يعرف الشيء بالحس أو بالعقل ويعرف مراتب استعداده ولا يعرف اللفظ الموضوعه بازائه (قوله ليكون تكليفا بالمحال) فان قيل التكليف بالمحال على ما ذكر في كتب الكلام ان يكلف الشخص بما يتبع صدور عنه وليس ما نحن فيه كذلك اذ عدم علم الملائكة بالاسماء وقت سؤال آدم عليه السلام لا يوجب ان يكون علمهم بها معتنا اذ يجوز علمهم بها بعد السؤال فربما قال المتكلمون ما لا يطاق على مراتب ادناها ان يتمتع الفعل لعلم الله تعالى عدم وقوعه وتعلق ارادته أو اخباره بعلمه فان مثله لا تتعاقب به لقدرة الحادثة وأقصاها ان يتمتع لنفس مفهومه كجمع الضدين والتكليف به لم يقع وجواز التكليف مختلف فيه والرتبة الوسطى ان لا تتعلق به القدرة الحادثة عادة تكالو الاجسام وحمل الجبل والطيران الى السماء والظاهر ان قوله تعالى انثوني لو حصل على التكليف لم يكن تكليفا بالمحال على الارجح اذ الثلاثة المذكورة قلنا بل هو من القسم الاول اذ يفهم من القرآن ان علمه تعالى متعلق بعدم اتساقهم والجواب ان نقول مراده من الاخبار عن الاسماء في حال الجهل بها محال فلو كلف به لزم التكليف بالمحال (قوله والابناء) (١٣٨) اخبار فيه اعلام) برده عليه ان كل اخبار فيه اعلام اذ لو لم يكن فيها اعلام

ونذ كبره لتغليب ما شتمت عليه من العتلاء وفري عرضهن وعرضها على معنى عرض مسمياتهن أو مسمياتها (فقال انثوني بأسماء هؤلاء) تكبكت لهم وتنبه على عجزهم عن امر الخلافة فان التصرف والتدبير واقامة المعدلة قبل تحقق المعرفة والوقوف على مراتب الاستعدادات وقد احرقت محال وليس بتكليف ليكون من باب التكليف بالمحال والابناء اخبار فيه اعلام وان ذلك يجري مجرى كل واحد منهما (ان كنتم صادقين) في زعمكم انكم احقاء بالخلافة لاصمتكم أو ان خلقهم واستخلافهم وهذه صفتهم لا يليق بالحكيم وهو وان لم يصحوا به لكنه لازم مقالم والتصديق كما يتطرق الى الكلام باعتبار منطوقه فديتطرق اليه بفرض ما يلزم مدلوله من الاخبار وبهذا الاعتبار يعترى الانسآت (قالوا سبحانك لاعلم لنا الا ما علمنا) اعتراف بالهجز والقصور واشعار بان سؤلهم كان استفسارا ولم يكن اعتراضا وانه قد بان لهم ما خفي عليهم من فضل الانسان والحكمة

بوجه من الوجوه لسكان ساقطا من الكلام لا يلتفت اليه والجواب ان المراد من الاعلام اعلام نفس مفهوم الخبر فالنبي يقال لخبر ليامه مخاطب ويحصل العلم به بالخبر لكن مقاله الراغب من ان النبأ خبر ذو فائدة

عظيمة يحصل به علم أو غلبة ظن لا يلائم هذا الا ان يراد بالعلم غلبة الظن (قوله وهو وان لم يصحوا به لكنه لازم مقالم) فيه ان هذا اعتراض وقد سبق ان ليس غرضهم الاعتراض لاهم معصومون لا يقال لعل المراد انه لا يليق ما ذكر بالحكيم بحسب الظاهر لانا نقول عدم ايافته للحكيم بحسب الظاهر أمر محقق لكن قوله تعالى ان كنتم صادقين يفيد انه ليس كذلك ثم انما ورد انه لا يظهر وجهه تعليق الانبياء على هذين الوجهين فان كونهم احقاء بالخلافة بسبب عصمتهم وكون خاق الانسان واستخلافه وصفته ما ذكر لا يليق بالحكيم لا يوجب الانباء عن الاسماء وأجاب العلامة التفتازاني عن هذا بان معناه ان كنتم صادقين فيما زعمتم من خلوهم من المنافع والاسباب الصالحة للاستخلاف فقد اذعيت العلم بكثير من خفيات الأمور فانثوني بأسماء هذه الاشياء فانها ليست في ذلك الخفاء أقول ان حكم الملائكة تكالو الانسان عن المنافع والاسباب الصالحة من الاستخلاف يستلزم الاعتراض والظن ان بنى آدم عا ليس فيهم وهو لا يليق بحالهم لانهم معصومون كما قلنا والأسلم ان يقال ان كلامهم يتضمن دعوى كونهم أعلم من هذه الخليقة لان كمال ذوى العلم بالعلم والعمل والثاني تابع للاول وليس هذا بطعن فيهم ولا مستلزما للاعتراض بل كان هذا سبب تهميتهم وسؤلهم عن سبب جعل آدم خليفة حتى يحصل لهم الطمأنينة وينكشف لهم حكمة خاق الخليقة فلما كان هذا دعواهم قيل لهم انثوني بأسماء هؤلاء المسميات ان كنتم صادقين في انسكم أعلم فان آدم عالم بهذه الاسماء فان كنتم صادقين في الاعلمية فانثوني بهذه الاسماء فيكون ههنا شئ مقدر يدل عليه سياق الكلام (قوله واشعار بان سؤلهم كان مجرد استفسار) لا يعلم مجرد ما ذكر وانما يعرف ذلك من عصمتهم ويمكن ان يقال كمال المدح المستفاد من قولهم سبحانك مشعر بان ليس غرضهم الطعن لان من كان هذا شأنه يستحيل الطعن فيه (قوله وانه قد بان لهم ان قوله مراعاة للدب الخ) لا يظهر وجهه

أى القلب اباخناق علم ضرورى فيه أو بخناق علم غير ضرورى منته الى ضرورى والمراد ما يقابل الأول ويمكن ان يقال ان المراد من الأول ما يكون بطريق التكلم بأن يقول الله اما بوسط أو بغير وسط والمراد من الثاني ما لا يكون كذلك بل بمجرد الالتقاء في القلب ويمكن أن يقال مراده أنه تعالى ألهمه أن يضع الألفاظ للمعاني وبعث داعية له عليها كما قال النيسابورى التعليم اما بأن خلق الله تعالى له عاملا ضرور يا ابتلاك الألفاظ وألهمه وبعث داعية على الوضع لكن في ارادة هذا المعنى من عبارة المصنف تكلف (قوله) والتعليم فعل يرتب عليه العلم غالبا الخ) الظاهر ان التعليم تحصيل العلم للغير وأما قوله علمته فلم يتعلم فتوسع والغرض انى فعلت ما يوجب التعليم فلم يحصل العلم (قوله أخيافا) قال في الصحاح قيل للناس أخيافا أى متفرون (قوله) والاسم باعتبار الاشتقاق ما يكون علامة للشيء الخ) هذا يدل على ان الاسم أصله الوسم كما هو مذهب الكوفيين لكن الراجح كاذ كرى فى أول التفسير مذهب البصريين وهو ان أصله السمو ويمكن أن يقال ان قوله ما يكون علامة للشيء باعتبار مذهب الكوفيين وقوله ودليلا عليه باعتبار مذهب البصريين لأن الاسم معتبر فيه معنى العلو والدليل له علو على المدلول قال النيسابورى اشتقاق الاسم اامن السمة أو من السمو فان كان من السمة فالاسم هو العلامة وصفات الاشياء وخواصها (١٣٧) دالة على ماهياتها وعلامة عليها وان كان

من السمو فدل عليه الذى كالمترفع على ذلك الشيء (قوله) واستعماله عرفا الخ) أى العرف العام لانه فى مقابلة الاصطلاح الذى هو العرف الخاص (قوله) سواء كان مركبا أو مفردا مخبر عنه وأخبارا أو رابطة بينهما) يجب أن يضاف اليه أو غير ذلك فان اللفظ قد لا يكون مخبرا ولا خبرا ولا رابطة كز يدنى ضربت زيدا مثلا والظاهر أن مراده صلاحية كونه

اصطلاح ليسلسل والتعليم فعل يرتب عليه العلم غالبا ولذلك يقال علمته فلم يتعلم وآدم اسم أعجمي كازروشاخ واشتقاقه من الادمة والأدمه بالفتح بمعنى الاسوة أو من أديم الارض لما روى عنه عليه الصلاة والسلام انه تعالى قبض قبضة من جميع الارض سهلها وحزنها تخلق منها آدم فلذلك يأتى بنوه أخيافا أو من الادم والأدمه بمعنى الألفة تعسف كاشتقاق ادريس من الدررس ويعقوب من العقب وايبس من الابلاس والاسم باعتبار الاشتقاق ما يكون علامة للشيء ودليلا لرفعه الى الذهن من الالفاظ والصفات والافعال واستعماله عرفا في اللفظ الموضوع لمعنى سواء كان مركبا أو مفردا مخبر عنه أو خبرا أو رابطة بينهما واصطلاحا في المفرد الدال على معنى في نفسه غير مقترن باحد الازمنة الثلاثة والمراد في الآية اما الاول والثانى وهو يستلزم الاول لان العلم بالفاظ من حيث الدلالة متوقف على العلم بالمعاني والمعنى انه تعالى خلقه من أجزاء مختلفة وقوى متباينة مستعد الادراك أنواع المدركات من المعنويات والمحسوسات والمختلجات والموهومات وألهمه معرفة ذوات الاشياء وخواصها وأسمائها وأصول العلوم وقوانين الصناعات وكيفية آلاتها (ثم عرضهم على الملائكة) الضمير فيه للمسميات المدلول عليها ضمنا إذ التقدير أسماء المسميات فهدف المضاف اليه لدلالة المضاف عليه وعروض عنه اللام كقوله تعالى واشتعل الرأس شيبا لان العرض للسؤال عن أسماء المعروضات فلا يكون المعروض نفس الأسماء سيما ان أر يده بالالفاظ والمراد به ذوات الاشياء أو مدلولات الألفاظ

(١٨ - (بيضاوى) - اول)

مخبر عنه أو خبرا أو رابطة وحينئذ يتحقق الحصر إذ كل لفظ فهو لابد أن يصلح لواحد من هذه الأمور بئى أنه يمكن أن يقال ان كل لفظ يصح أن يكون محكوما عليه فان الفعل والحرف يصح لفظهما أن يجعل محكوما عليه كمن حرف جر فتأمل (قوله والمراد في الآية اما الاول والثانى) يعنى لوجه لارادة المعنى الثالث وهو الاسم المقابل للفعل فان المعنى الثالث أمر جديد حدث بعد نزول القرآن بسنين كثيرة لأنه اصطلاح النحاة فلا ينبغي أن يجعل اللفظ القرآنى عليه (قوله لان العلم بالالفاظ من حيث الدلالة يتوقف على العلم بالمعاني) الاولى أن يقال لان الاسم بالمعنى الثانى أخص منه بالمعنى الاول فان كل لفظ موضوع لمعنى علامة لرفعه الى الذهن (قوله) وألهمه معرفة ذوات الاشياء) في لزومه من الآية نظر فان المفهوم من الاسم على ذلك اما الالفاظ والصفات والافعال واما اللفظ الموضوع لمعنى وهذا ان لا يستلزمان معرفة ذوات الاشياء الأنا يقال المراد العلم والمعرفة بوجه فتأمل (قوله سيما ان أر يده بالالفاظ) وجه لفظ سيما هنا انه لو أر يد بالاسماء الالفاظ ويكون المراد عرضها لمن قوله أنبثوفى بأسماء هؤلاء ان تكون الالفاظ أسماء موضوعة بأزائها وليس كذلك قال الله تعالى أنبثوفى بأسماء هؤلاء ان كنتم صادقين أفاد الشيخ الكامل صاحب الفتوحات في الفصل الخامس والرابعين في جواب الامام الحكيم الترمذى أنه تعالى علم آدم الاسماء كلها يعنى الاسماء الالهية التى توجهت على إيجاد حقائق الاكوان ومن جلتها الاسماء الالهية التى توجهت على إيجاد الملائكة والملائكة لانعرفها ثم أقام المسمين بهذه الاسماء وهى صور التجليات الالهية التى هى للاسماء كالأواد الصور بالارواح فقال للملائكة أنبثوفى



في جوابهم اني أعلم ما لا تعلمون من غير بيان الحكمة في خاتمة الخليفة نوع من العقاب الدال على ما ذكرنا (قوله ولا طعن في بني آدم على وجه الغيبة الخ) فيه ان الطعن على وجه الغيبة اذا كان المغتاب مجاهر بنفسه لانها في العصمة ويمكن ان يقال هو وان كان كذلك لكن ترك الطعن أولى بهم وبعلا رتبتهم والجواب ان غيبة المجاهر بالفسق بعد ما وقع منه جائز لا قبل ان يفعل وجه دلالة قوله تعالى بل عباد مكرمون الخ على مادعاه من عدم الطعن ان الطعن على وجه الغيبة حرام ينافية قوله وهم باصره يعملون (قوله واستنباط عمار كرك في عقولهم الخ) يعني بذلك انه ركز في عقولهم انهم معصومون مطلقا واما غيرهم فقد يكون معصوما وقد لا يكون (قوله ونظروا البهائمردة) (١٣٦) الى قوله وقالوا الا ترى ان يقال لم ينظر الى الفائدة

باعتراض على الله تعالى جلت قدرته ولا طعن في بني آدم على وجه الغيبة فانهم أعلى من أن يظن بهم ذلك لقوله تعالى بل عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون وانما عرفوا ذلك باخبار من الله تعالى واتق من اللوح واستنباط عمار كرك في عقولهم ان العصمة من خواصهم وأوقاس لاحد الثقلين على الآخر والسفك والسيك والسفح والشن أنواع من الصب فالسفك يقال في الدم والسمع والسبك في الجواهر المذابة والسفح في الصب من أعلى والشن في الصب من فم القربة ونحوها وكذلك السن وقرى يسفك على البناء للمفعول فيكون الراجع الى من سواء جعل موصولا أو موصوفا محذوفا أي يسفك الدماء ففهم (ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك) حال مقررة لجهة الاشكال كقولك أنتحن الى أعدائك وأما الصديق المحتاج القديم والمعنى أنتخلف عصاة ونحن معصومون أحقاء بذلك والمقصود منه الاستفسار عمار يحجم مع ما هو متوقع منهم على الملائكة المعصومين في الاستخلاف لا للجب والتفاخر وكانهم علموا ان الجمهور خليفة ذوات قوى عليها مدار أمره شهوية وغضبية تؤدى به الى الفساد وسفك الدماء وعقلية تدعوه الى المعرفة والطاعة ونظروا البهائمردة وقالوا الحكمة في استخلافه وهو باعتبار تدنك القوتين لاتقتضى الحكمة إيجادا فضلا عن استخلافه وأما باعتبار القوة العقلية فنحن نقيم ما يتوقع منه مسلما عن معارضة تلك المفاصد وغفلوا عن فضيلة كل واحدة من القوتين اذا صارت مهذبة مطواعة للعقل متمرنة على الخير الكفالة والشجاعة ومجاهدة الهوى والانصاف ولم يعلموا ان التركيب يفيد ما يقصر عنه الآحاد كالأطاعة بالجزئيات واستنباط الصناعات واستخراج منافع الكائنات من القوة الى الفعل الذي هو المتصود من الاستخلاف واليه أشار تعالى اجبالا بقوله (قال اني أعلم ما لا تعلمون) والتسبيح تبعيد الله تعالى عن السوء وكذلك التقديس من مسح في الارض والماء وقدس في الارض اذا ذهب فيها وأبعد ويقال قدس اذا ظهر لان مظهر الشيء مبعد عن الاقدار وبحمدك في موضع الحال أي ملتبسين بحمدك على ما ألمتنا معرفتك ووقفنا لتسبيحك تداركوا به ما وهم اسناد التسبيح الى أنفسهم ونقدس لك نظهر نفوسنا عن الذنوب لاجلك كأنهم قابوا الفساد المنفسر بالشرك عند قوم بالتسبيح وسفك الدماء التي هو أعظم الأفعال التسمية بتطهير النفوس عن الآثام وقيل تقدسك واللام مزيدة (وعلم آدم الاسماء كلها) اما بخاتمة علم ضروري بهافيه أو القاء في روعه ولا يقتصر الى سابقة

الحاصلة من اجتماعها وكونها ما أرى الاولين مطبعتين للثالثة فانهم نظروا الى المجموع لكن غفلوا عن فائدتها من حيث انها مجموعة وقاسوا حال اجتماعها على حال انفرادها واعلم انه يكفي في قول الملائكة وهو يجعل فيها من يفسد سديها ويسفك الدماء الخ مامر وهو التعجب والاستخبار والاستكشاف والاحاجة الى نسبة الغفلة عن فضيلة القوتين المذكورتين اليهم وعدم علمهم بان التركيب يفيد ما يقصر عنه الآحاد مع ان هذا يعلمه أكثر الناس ويكفي فيه النظر الصائب وبالجملة نسبة الغفلة والجهل الى جميع الملائكة من ذير باعث خطأ والله العاصم (قوله تعالى قال اني أعلم ما لا تعلمون) قال في الكشف

فان قلت هل لا يبين لهم تلك المصالح قلت كنى العباد ان يعملوا ان أفعال الله كلها فان قلت هل لا يبين لهم تلك المصالح قلت كنى العباد ان يعملوا ان أفعال الله كلها حسنة وحكمة وان خفي عليهم وجه الحسن قال العلامة الفتازاني ان أراد ان شأنهم ان يعملوا ذلك ولو بعد حين لم يفهم من القوة العقلية فليس يكاف في ترك التعجب وهو ظاهر وان أراد انهم كانوا يعلمون ذلك فليس يعلمون ولا العبارة دالة عليه أقول الظاهر ان الملائكة كانوا يعلمون ذلك الحكم الاجمالي في الوقت المذكور ولو من قوله تعالى اني أعلم ما لا تعلمون فان فيه إشارة الى ما ذكر وكان في عام التبيين نوع عتاب عليهم لما فهموا ظاهر سؤالهم فيه إشارة الى ان ليس لهم مثل هذا السؤال بل عليهم الطاعة بمقتضى الامر وعدم السؤال عن حكمه الأفعال الى ان بين الله لهم ماشاء كما قال الخضر لموسى ان تبغني فلانسانى عن شئ حتى أحدث لك منه ذكرا (قوله اما بخاتمة علم ضروري فيه أو القاء في روعه) الاول داخل في الثاني بحسب الظاهر لان الاقاء في الروع

اصلاح

فان قلت هل لا يبين لهم تلك المصالح قلت كنى العباد ان يعملوا ان أفعال الله كلها

verse 2

(قوله لعموم اللفظ وعدم التخصص) يمكن ان يقال ان ههنا محضاً وهو قوله تعالى خليفة فانه يشعر بان الخطاب لمن كان الخليفة خليفة منهم والذين كانوا كذلك ملائكة الارض وكذلك قال صاحب الكشاف والمعنى خليفة منكم لانهم كانوا سكان الارض خلفهم فيها آدم وذريته (قوله بل لقصور المستخلف عليه عن قبول الخ) فان قيل لم يجعل الله تعالى المستخلف قابلاً للقبض حتى يحتاج الى الخليفة فان قدرته تعالى شاملة لجميع الممكتات قلنا يمكن ان يقال ان عدم الجبر المذكور لا يظهر اسرعة القدرة باظهار ان الله تعالى قادر على خالق النوعين المذكورين نوع لا يكون قابلاً للقبض بغير وسط ونوع يكون قابلاً بوسط والاول يستفيض بواسطة الثاني ويمكن ان يقال ان بعض الخلق اصر في ذاته عن قبول القبض بغير وسط بحيث لا يمكن القبول وعلى هذا لا يكون تحت القدرة لانها شاملة للممكتات لا للممتعات على ما قرئ في موضعه (قوله ومن كان منهم ١٣٥) اعلی رتبة كله بلا واسطة) يلزم من هذا ان

يكون موسى افضل من ابراهيم عليه السلام والجواب ان عدم تكليم الله تعالى مع ابراهيم غير معلوم قال القاضي عياض في كتاب الشفاء واما ما ورد في هذه القصة من مناجاة الله تعالى وكلامه معه أي مع النبي صلى الله عليه وسلم بقوله فارجع الي عبده ما أوحى الي ماتضمنته الاحاديث فاكثر المفسرين على ان الموحى الله تعالى الى جبرائيل وجبرائيل الى محمد الاشدواذ منهم ثم قال وكلام الله تعالى لمحمد ومن اختص من أنبيائه جاز غير متمتع عقلاً ولا ورد في شرع ما يمنع فان صح في ذلك خبر اعتمد عليه أقول فافهم من كلام

امر افهم مبادئهم ارضية على تفصيل ائبته في كتاب الطوابع والمقول لم الملائكة كلهم لعموم اللفظ وعدم التخصص وقيل ملائكة الارض وقيل ابليس ومن كان معه في محاربة الجن فانه تعالى أسكنهم في الارض أولاً فافسدوا فيها فبعث اليهم ابليس في جنس من الملائكة فدصرهم وفرقهم في الجزائر والجبال وجاعل من جعل الذئب مفقوداً ولا وهما في الارض خليفة اعمل فيهما لانه بمعنى المستقبل ومعتمد على مسند اليه ويجوز ان يكون بمعنى خالق والخليفة من يخلف غيره وينوب منابه والهاء فيه للباغلة والمراد به آدم عليه الصلاة والسلام لانه كان خليفة الله في ارضه وكذلك كل نبي استخلفهم الله في عمارة الارض وسياسة الناس وتكميل نفوسهم وتنفيذ امره فبهما الحاجة به تعالى الى من ينوبه بل لقصور المستخلف عليه عن قبول قبضه وتلقي امره بغير وسط ولذلك لم يستنئ ملكاً كإقتال الله تعالى ولوجعنا له ملكاً لجعلناهم رجلاً الا ترى ان الانبياء لما فاقت قوتهم واشتعلت قريحتهم بحيث يكاد ينهياض ولولم تمسه نار أرسل اليهم الملائكة ومن كان منهم اعلی رتبة كله بلا واسطة كما كلم موسى عليه السلام في الميقات ومحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ونظير ذلك في الطبيعة ان العظم لما يحجز عن قبول الغذاء من اللحم لما بينهما من التباعد جعل الباري تعالى بحكمته بينهما الغضروف المناسب لهما لئلا يؤذي هذا ويعطى ذلك وأخليفة من سكن الارض قبله وهو وذريته لانهم يخلفون من قبلهم أو يخلف بعضهم بعضاً وافراد اللفظ اما الاستغناء بذكره عن ذكر بنيه كما استغنى بذكر أبي القبيلة في قولهم مضروها نتم اعلی تاويل من يخلفكم وأخلة اي خلفكم وقائدة قوله تعالى هذا الملائكة تعلم السائرة وتعلم شأن المجهول بان بشر عز وجل بوجوده سكان ملكه لو كانه لقبه بالخليفة قبل خلقه واظهار فضله الراجح على ما فيه من الفساد بسؤالهم وجوابه وبيان ان الحكمة تقتضي ايجاد ما يغلب خيره فان ترك الخير الكثير لاجل الشر القليل شرك كثير الى غير ذلك (قالوا اتجعل فيهما من يفسد فيهما ويسفك الدماء) تجب من ان يستخلف لعمارة الارض واصلاحها من يفسد فيها أو يستخلف مكان أهل الطاعة أهل المعصية واستكشاف عما خفي عليهم من الحكمة التي بهرت تلك الفاسد والفتوا واستخبار عما يشدهم ويزج شهتهم كسؤال المتعلم معلمه عما يحتاج في صدره وايس

المنصف انه تعالى كلم النبي صلى الله عليه وسلم بلا واسطة مبني على مذهب ذلك البعض نعم انه يلزم من كلام المنصف اما افضلية موسى على ابراهيم أو تكليم الله تعالى مع ابراهيم ولزم ايضاً تكليمه تعالى مع نبينا عليهم السلام (قوله أو خليفة من سكن الارض الخ) عطف على قوله والمراد آدم لانه خليفة الله (قوله أو من يخلفكم الخ) يعني المراد بالخليفة آدم وبنوه باعتبارهم وصوف مفرد اللفظ جمع المعنى كذا قاله العلامة التفتازاني الظاهر ان الخلق في قوله خلقاً يتخلفكم بفتح الخاء المعجمة والقاف لانه مفرد في معنى الجمع قال صاحب الصحاح الخليفة الخالقي تقولهم خليفة الله وهم خلق الله ايضاً (قوله الى غير ذلك) متعلق بمقدر والمعنى ابدأ من الفوائد التي ذكرناها الى غير ما ذكرنا من الفوائد مثلاً اظهار جهل الملائكة بسرار خلق الله والرد عليهم في الجراءة على السؤال والظن بحسب الظاهر في الخليفة وان عليهم السكون حتى تظهر حكمة الخلق لهم لان من المعلوم ان افعاله تعالى تشتمل على حكم ومصالح لا تحصى ولذا قال الخضر لموسى عليهما السلام فان اتبعني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكراً فان قوله تعالى

الضئف نم هو مؤيد من يل للاستبعاد (قوله ومحلهما نصب أبدأ على الظرفية الخ) فان قيل هذا مخالف مجتمه للتعليل فان التعليل  
 غير الظرفية فانه اذا كان اذلتعليل كان حرفا كاللام كما صرح به ابن هشام في المغني فكيف يكون ظرفا قلنا هذا أحد الاحتمالين اللذين  
 ذكرهما والاحتمال الآخر ان يكون ظرفا والتعليل يستفاد من قوة الكلام لا من اللفظ فانه اذا قيل ضربته اذساء وأر يد الوقت اقتضى  
 ظاهرا الحال أن الاساءة سبب الضرب والعلامة التفتازاني ذكر موافقا للرضي وابن هشام انهم جوزوا كون اذسا مجرورا بإضافة الظرف  
 اليه مثل يومئذ وبعد اذ نجنا الله منها ونحو ذلك أو منصوبا بكونه مفعولا به مثل أئذ ذكر اذمن بأثينا نكرمك ولم يجوزوا رفعه على  
 الفاعلية لشدة بعده عن الظرفية التي تلازمه في الغالب فظهر مما نقلنا ان قوله ومحلهما نصب أبدأ بالظرفية الخ متعرض عليه بما نقلناه عن  
 النحاة من انه قد يجبي منصوبا بكونه مفعولا به ومجرورا قيل يمكن أن يقال مراده أن اذبالغني المذكور أولاهو زمان نسبة ماضية  
 تقع فيه أخرى منصوب بالظرف أبدأ (قوله فعلى تأويل اذ كالحادث الخ) هذا جواب سؤال مقدر وهو ان اذ في مثل هذا الموضوع  
 لا يظهر منها معنى الظرفية وتوضيح (١٣٤) الكلام اذ كرا عا حادث اذ انذر قومه فهو في الحقيقة معناه واذ كرا خا

عاد الحادث في وقت انذاره  
 قوله فيكون الحادث الخ  
 بدلا من اذ عا عاد ولا يخفى ما  
 فيه فالوجه أن يقال ان اذ  
 في هذه الآية لمجرد الزمان  
 فيكون بدلا من اذ عا عاد  
 كما قال صاحب المغني في قوله  
 تعالى واذ كرا في الكتاب  
 مرهم اذ انبثت من أهلها  
 أن اذ بدل اشتمال من مرهم  
 وقال العلامة التفتازاني  
 الاحسن ان يجعل هذا  
 الأمر عطفا على محذوف  
 قبله أي اشكر النعمة في  
 خلق السماء والارض  
 واذ كرا وما على تقدير  
 انتصابه بقولوا ذهوظرف  
 فالجمله بتمامها عطف على  
 ما قبلها عطف القصة على

ودقت حكمته وقد سكن نافع وأبو عمر ووالكسائي الهاء من نحو فهو وهو تشبيها له بعضه  
 (واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة) تعداد لنعمة تالته نعم الناس كلهم فان خلق  
 آدم وكرامه وتفضيله على ملائكته بان أمرهم بالسجود له انعام يعم ذريته واذ ظرف وضع  
 لزمان نسبة ماضية وقع فيه أخرى كوضع اذا لزمان نسبة مستقبلية وقع فيه أخرى ولذلك يجب  
 اضافتهما الى الجبل بحيث في المسكان وبنيتا تشبيها لمال بالموصلات واستعملتا للتعليل والمجازاة  
 ومحلهما نصب أبدأ بالظرفية فانهما من الظروف الغير المتصرفه لما ذكرناه وأما قوله تعالى واذ كرا  
 اذ عا عاد اذ انذر قومه بالا حفاف ونحوه فعلى تأويل اذ كرا الحادث اذ كان كذا الخذف الحادث وأقيم  
 الظرف مقامه وعامله في الآية قالوا واذ كرا على التأويل المذكور لانه جاء معمولا له الصريح يحاكي القرآن  
 كثيرا أو مضمر دل عليه مضمون الآية المتقدمة مثل وبدأ خلقكم اذ قال وعلى هذا فالجمله معطوفة  
 على خلق لكم داخلية في حكم الصلة وعن معمر انه من بدأ والملائكة جمع ملائك على الاصل كالشمال جمع  
 شمال والهاء لتأنيث الجمع وهو مقول مألك من الاوكة وهي الرسالة لانهم وسائط بين الله تعالى وبين  
 الناس فهم رسل الله أو كالرسل اليهم واختلف العقلاء في حقيقتهم بعد اتفاقهم على انها ذات موجودة  
 قائمة بنفسها فذهب أكثر السالمة بين أنها اجسام لطيفة قادرة على التشكل بأشكال مختلفة مستدلين  
 بان الرسل كانوا يرزقهم كذلك وقالت طائفة من النصاري هي النفوس الفاضلة البشرية المفارقة  
 للابدان وزعم الحكماء أنهم جواهر مجردة مخالفة للنفوس الناطقة في الحقيقة منقسمة الى قسمين قسم  
 شأهم الاستغراق في معرفة الحق جل جلاله والتزهد عن الاشتغال بغيره كما وصفهم في محكم تنزيله فقال تعالى  
 يسبحون الليل والنهار لا يفترون وهم العليون والملائكة المقربون وقسم بدر الامر من السماء الى الارض  
 على ما سبق به القضاء وجري به القلم الاطلى لا يعصون الله ما أمرهم ويقعون ما يؤمرون وهم المدرات

القصة من غير التفات الى ما فيها من الجلة انشاء أو اخبار أو قول لا يخفى أن اذ اما ظرف أبدأ على قول أو غابا على ما هو امر  
 التحقيق فالاولى حله على الظرف الاذا صرف عنه صارف مثل قوله تعالى بعد انجنا الله منها الآية اذ لا يمكن أن يكون ظرفا ولا باعث  
 على صرفه عن الظرفية في مثل هذه الآية فالاولى أن يحمل على انه معمول قالوا ان قوله واذ كرا على التأويل المذكور وهو أن يكون  
 الحادث مقدرافيه نظرو ولا يخفى اذ اقدر ما ذكر لم يكن العامل في اذ اذ كرا العامل اذ كرا فالاولى أن لا يقدر الحادث  
 بل يقال ان الجرد الزمان (قوله فهم رسل الله أو كالرسل اليهم) ليس المراد كون كل ملك رسولا الى اناس ولا كون كل منهم كالرسول  
 باعتبار الاشتراك في الاوصاف بل المراد ان بعضهم رسل و بعضهم كالرسل فيكون اطلاق الرسل عليهم بالتغليب لكن في اطلاق الملك على  
 كل واحد منهم خفاء (قوله منقسمة الى قسمين الخ) ظاهر الكلام يدل على ان هذا الانقسام من كلام الحكماء لكن المذكور في  
 كلامهم ان مجردات التي هي غير النفوس البشرية اما العقول العشرة واما النفوس الفلكية التي تحرك الافلاك واما ما ذكر من ان  
 قسمانهم يدبرون الامر من السماء الى الارض وهم المدرات أمر الغنم ساوية ومنهم أرضية فغير مذكور في كلامهم

اسماء ونسبها حتى يكون منافيا لقوله تعالى والارض بعد ذلك دحاها واعلم ان صاحب الكشاف قال استوى اليه كالمهم المرسل  
 اذا قصد قصد استويان من غير ان ياولى على شئ ومنه استهير قوله تعالى ثم استوى الى السماء أى قصد اليها بارادته ومشيئته بعد خلق مافي  
 الارض من غير ان ير يدفيا بين ذلك خلق شئ آخر قال العلامة التفناني قوله من غير ان ير يدفيا بين ذلك أى في تضاعيف القصد الى  
 السماء على ما صرح به فيما بعد ذلك وذلك تحقيق المعنى الاستعارى فان هنا بمنزلة قوله من غير ان ياولى في تحقيق معنى القصد الجسماني  
 وجعل ذلك اشارة الى خلق السموات والارض وهم اقول الظاهر ان الى الذى هو مصدر ياولى المدكور في العبارة عبارة عن التعلق بشئ  
 الذى يوجب نحو من الفتور في الفعل وعلى هذا لا يزم في تحقيق معنى الاستعارة عدم القصد الى شئ آخر حين ان قصد الى السماء بل مجرد  
 ارادته تعالى لشيء يستلزم عدم الفتور فجرد هاستلزم لتحقيق معنى الاستعارة لان قصده تعالى الى شئ لا يرضه فتور بالقصد بوجه من  
 الوجوه الى شئ آخر بل أشياء أخر فانه تعالى لا يشغله شأن عن شأن فلا تتفاوت ارادته تعالى لوجود شئ بان يقارن ارادته لشيء آخر أو  
 أشياء فالحكم بانه تعالى حين قصده الى السماء ليس له ارادة لشيء آخر أصلا لا يستفاد من الكلام فهذا القول جسارة منه كالإختي ولذا  
 لم يذكره المصنف واعلم انه يمكن أن يكون التسوية المذكورة في قوله تعالى رفع (١٣٣) سمكها فأسوقها غير التسوية التي ذكرت

في قوله تعالى فسوقهن سبع  
 سموات بان تحمل التسوية  
 الاولى على نسو يتهاحل  
 كونها واحدة لاسيما  
 وتكون التسوية عبارة  
 عن خلق السماء جسميا  
 واحدا خاليما العوج  
 والقطر فعلى هذا يكون  
 خلق السماء أولا وتكون  
 التسوية الثانية جعلها اسبعا  
 من غير فتور وعلى هذا  
 يمكن أن يكون ثم في قوله  
 ثم استوى للتراخي في الزمان  
 فتأمل (قوله لانه جمع  
 أو في معنى الجمع) أما الاول  
 فبان يكون جمع مائة وأما  
 الثاني فبان يكون للجنس

والفتور وهن ضمير السماء ان فسرت بالاجرام لانه جمع أو هو في معنى الجمع والافهم يقسره  
 ما بعده كقولهم ربه رجلا (سبع سموات) بدل أو تفسير فان قيل أليس ان أصحاب الارصاد  
 أتبتوا تسعة أفلاك قلت فهاذ كرهه شكوك وان صح فليس في الآية نفي الزائد مع أنه ان ضم اليها  
 العرش والكرسى لم يبق خلاف (وهو بكل شئ عليم) فيه تعليل كانه قال ولكونه عالما بكنه  
 الاشياء كلها خلق ما خلق على هذا القبط الاكل والوجه الانفع واستدلال بان من كان فعله على  
 هذا النسق العجيب والترتيب الانقي كان عليما فان اتقان الافعال واحكامها وتخصيصها بالوجه  
 الاحسن الانفع لا يتصور الا من عالم حكيم رحيم وازاحة لما يختلج في صدورهم من أن الابدان  
 بعد ماتبتدت وفتقت أجزاءها وانصت بما يشاء كلها كيف تجمع أجزاء كل بدن مرة ثانية  
 بحيث لا يشد شئ منها ولا ينضم اليها مالم يكن معارفها منها كما كان ونظيره قوله تعالى وهو  
 بكل خلق عليم واعلم ان محبة الخشر مبنية على ثلاث مقدمات وقدرهن عليهما هاتين الآيتين  
 أما الاولى فهي ان مواد الابدان قابلة للجمع والحياة وأشار الى البرهان عليها بقوله وكنتم أمواتا  
 فاحياكم ثم يميتكم فان تعاقب الافتراق والاجتماع والموت والحياة عليها يدل على أنها قابلة لها  
 بذاتها وما بالذات يأتي أن يزول ويتغير وأما الثانية والثالثة فانه عز وجل عالمها وعاوفاها قادر على  
 جمعها وحياتها وأشار الى وجه اثباتها بانه تعالى قادر على ابدانها وابداءها أعظم خلقا وأعجب صنعا  
 فكان أقدر على اعادةهم وحياتهم وأنه تعالى خلق ما خلق خلقا مستويا يحكمها من غير تفاوت  
 واختلاف مراعى فيه مصالحهم وسد حاجاتهم وذلك دليل على تناهي علمه وكمال حكمته جل قدرته

(قوله والافهم) لم يعلم من كلاته ان أى شئ من الوجوهين المذكورين أولى لكن نص صاحب الكشاف بان الوجه العربي هو  
 كون الضمير مبهما مفسرا بما بعده لحصول التبيين بعد الابهام (قوله مع انه ان ضم اليها العرش والكرسى لم يبق خلاف) والحق  
 انه لا مخالفة أصلا بين كون السموات سبعاً وبين كون الافلاك تسعة لان ما نسى بالعرش والكرسى عند أهل الشرع  
 يسميها أصحاب الارصاد فلكن ثمانا وتساعا وماموهما سبعة من (قوله وأشار الى البرهان عليه بقوله كنتم أمواتا فاحياكم الخ)  
 لا يخفى أن المدعى وهو قبول المواد للتفریق وللجمع والحياة والموت ثبت بمجرد قوله تعالى وكنتم أمواتا فاحياكم ولا حاجة فيه الى قوله  
 تعالى ثم يميتكم (قوله فان تعاقب الافتراق والاجتماع) الى قوله وما بالذات يأتي ان يزول ويتغير فائ ان يقول تعاقب الافتراق  
 والاجتماع والموت والحياة لا يدل على ان الابدان قابلة لها مطاق لمن غير تقييد بحال وزمان مخصوصين حتى يصح الافتراق والاجتماع على  
 أجزاءها في كل زمان فعمل قبول الحياة مشروط بشرط ان يكون في الابداء فليحصل في زمان آخر وان أراد بالقبول بالذات قبول طائفة  
 الجلمة وفي بعض الازمان فلا يفيد المطلوب وهو صحة الخشر واعلم أن محبة الخشر بلغ من حيث الدليل النقلى الى أقصى الغاية حتى قال الامام  
 الرازى ان الايمان بالنبي صلى الله عليه وسلم لا يجتمع مع انكار الخشر وعلى هذا فهو أى الخشر مستغنى عن مثل الدليل الذى ذكره

بما ذكرنا ساقط البحث الذي ذكره العلامة التفتازاني في شرح المقاصد حيث قال والحق ان لتعليق بعض الافعال سبحانه الاحكام بالحكم والمصالح ظاهر كما يجب الحدود والكفارات ونحوه المسكرات وما أشبه ذلك والنصوص أيضا شاهدة بذلك كقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ومن أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل الآية وأما تعميم ذلك بان لا يتخلف فعل من أفعاله عن غرض فحل بحث (قوله الا اذا أراده بجهة السفلى) هذه العبارة صريحة في حصر صحة الشمول بما ذكر وهو الموافق لظاهر عبارة الكشاف حيث قال ان أراد بالارض الجهات السفلية دون غيرها صح ذلك وأقول يمكن أن يكون مافى الارض شاملا للارض على سبيل التغليب فتأمل (قوله وجيها حال من الموصول الثاني) والمعنى خالق لكم مافى الارض مجتمعة فقد قال الراغب ان جميعا يستعمل لتأكيد الاجتماع فعمل نعم ان خلق مافى الارض في زمان واحد ليحصل الاجتماع في الخلق قال الراغب الجمع ضم الشيء بترتيب بعضه من بعض يقال جمعته فاجتمع وهذه الوحدة أعم من الوحدة الحقيقية أو ماهو قريب منها ويؤيده قوله تعالى وجعل فيها راسيا من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أوتانها في أربعة أيام في تمتها كما ذكره المصنف ويشكل هذا أي ما ذكره المصنف بما هو مسمى قائل فانه لا ينعف في فكيف قيل خلق لكم مافى الارض جميعا يمكن أن يقال فيه نفع لاجل دفع ضرر الحيوانات المؤذنة وقتلها وأيضا ان الانسان كما ينتفع بالامور المستحسنة اللذيذة بان يعلم انه تعالى خالق لها كذلك ينتفع بالامور الكريمة المنفرة للطبع بان يعلم انه تعالى خالقها يضاف يعلم ان الله تعالى خالق لما يشاء وهذا مما يجب (١٣٢) تأكيد الاعتقاد بأحوال الجنة وأهوال النار فان اللذة تحسني عن نعيم الجنة والالم

واحد وما يعم كل مافى الارض الا اذا أراده بجهة السفلى كما راد بالسماء جهة العلو وجميعا حال من الموصول الثاني (ثم استوى الى السماء) قصد اليها بارادته من قولهم استوى اليه كالمسهم المرسل اذا قصدته استوى يامن غير أن يابى على شيء وأصل الاستواء طلب السواء واطلاقه على الاعتدال لما فيه من تسوية وضع الاجزاء ولا يمكن حمله عليه لانه من خواص الاجسام وقيل استوى أى استوى وملاك قال قد استوى بشر على العراق \* من غير سيف ودم مهران  
والاول ووفقى للاصل والصلة المعدى بها والتسوية المترتبة عليه بالفاء المراد بالسماء هذه الاجرام العلوية وأوجها العلو وتم له لتفاوت ما بين الخلقين وفضل خلق السماء على خلق الارض كقوله تعالى ثم كان من الذين آمنوا للتراخي في الوقت فانه يخالف ظاهر قوله تعالى والارض بعد ذلك دحاها فانه يدل على تأخر دحو الارض المتقدم على خلق مافىها عن خلق السماء وتسويتها الا أن تستأنف بدحاها مقرر النصب لارض فعلا آخر دل عليه أنتم أشد خلقا مثل تعرف الارض وتدبر أمرها بعد ذلك لكنه خلاف الظاهر (فسواهن) عدطن وخلقهن مصونة من الموج

يحكى عن أهوال النار (قوله وأصل الاستواء طلب السواء) قال في الصحاح سويت الشيء فاستوى واستوى أى استولى وظهر واستوى الرجل أى انتهى شيا به وقال في الكشاف الاستواء الاعتدال والاستقامة يقال استوى العود وغيره اذا اعتدل والظاهر مما نقلنا من الصحاح أن للاستواء

معاني أحدها ما يترتب على التسوية والثاني الاستيلاء والثالث الانتهاء وقد أطنب الراغب في تفصيل معنى الاستواء ولم يذكر ما ذكره المصنف من ان أصله الطلب المذكور فالحكم بان أصل الاستواء الطلب والاعتدال فرع عليه لا يظهر له وجه (قوله واطرافه على الاعتدال) مافيه من تسوية وضع الاجزاء لا يخفى ان الاعتدال مطلق ليس مستلزما لتسوية وضع الاجزاء فان الاعتدال في الحر والبرد وكذا الاعتدال في الاخلاق ليس يستلزم تسوية وضع الاجزاء الا ان يراد اعتدال خاص (قوله والاولى ووفقى للاصل) ظاهر الكلام أن الاول أنسب في هذا المقام لرعاية الاصل الذي هو طلب السواء من الاستواء بمعنى الاستيلاء للوجوه التي ذكرت وهو يفيد ان الاستيلاء مناسب للاصل لكن المعنى الاول أنسب ذلك أن نقول مناسبة الاستيلاء مع الاصل للوجوه المذكورة غير ظاهرة والاولى أن يقال ان الدقيق بمعنى الموافق يعني المناسب فيفيد ان المعنى الاول مناسب للاصل دون المعنى الآخر ويمكن أن يقال ووفقى بمعنى ظاهر الموافقة وان كان المعنى الآخر يمكن أن نستخرج الموافقة بينه مع الاصل في الوجوه المذكورة فيسكت فتأمل (قوله والمراد بالسماء الخ) انما فسر بهذا ليشمل مافى السماء من الكواكب وغيرها مما لا يعلمه الا الله دليل الشمول أن المراد من جهات العلولى نفس الجهات بل ما وجد فيها وفيه تأمل (قوله فانه يدل على تأخر دحو الارض المتقدم على خلق مافىها عن خلق السماء وتسويتها) فيه نظر لان خلق مافى الارض ليس المراد منه خلق جميع أفرادها وهو ظاهر بل المراد أجزائها في ضمن بعض الافراد وهذا لا يستلزم أن يكون بعد دحو الارض بل لعله قبل دحوها أي بسطها هذا البسط المشاهد فانه يمكن ان خلق الارض وخلق جميع أجزائها مع دحوها المحسوس فلا يستفاد من الآية الكريمة التي نحن في تفسيرها تقدم دحو الارض على خلق

(قوله لانها من طلائعها ومقدمتها) يعني أن القوة النامية من طلائع القوة الحساسة لأن الجنين يعرض لها ولا النمو يتم بسبب الحياة والحس على ما صرح به أهل الحكمة ويشهد به القياس فإن النطفة الصغيرة لا تستحيل الى البدن الكبير الا بضم الغذاء اليه وزادتها في الاطوار الثلاثة وهو لا يحصل الا بالقوة النامية واعلم ان ما ذكر على طريقتي أهل الحكمة واما أهل السنة فلا حاجة لهم الى اثبات القوة النامية لان الفاعل المستقل للكل هو الله تعالى (قوله قل الله يحييكم ثم يميتكم) هذا مستعمل في الحقيقي وفي قوله اعلمو أن الله يحيي الارض بعد موتها الحياة مستعملة بمعنى القوة النامية على ما هو ظاهر كلامه وفيه خفاء اذ هذا انما فهم لو كان احياء الارض بمعنى اعطائهم القوة النامية لها وهذا غير ظاهر بل المعنى الظاهر أن الله ينبت النبات في الارض بعد عدم النبات فيها وهذا غير الاعطاء المذكور وان فرض استزامله وقوله أو من كان ميتا فاحيينا حياة فيه بمعنى العلم والموت بمعنى الجهل (قوله على الاستعارة) هذا ناظر الى قوله أو معنى قائم بذاته يقتضي ذلك لان الحياة التي هي القوة الحساسة تقتضي الادراك فهي مشاركة لحياة الباري تعالى في اقتضاء مطلق الادراك والحياة التي هي تقتضي القوة الحساسة منشأ لصحة الاتصاف بالعلم والقدرة فالحياة الحقيقية والحياة التي في الباري مشتركان في هذا المعنى واما اذا أريد بها صحة الاتصاف بالعلم والقدرة كان استعمال الحياة فيهما من قبيل استعمال اسم العلة في المعلول فكان مجازا مرسل (قوله مرة بعد أخرى) الاحياء قد تنكرر في الآيات السابقة (قوله ما يتوقف عليه بقاؤهم) المراد التوقف العادي على ما هو مذهب أهل السنة لا العقلي كما هو مذهب الفلاسفة بل تقول هذه خلق ما يتوقف عليه (١٣١) أصل وجودهم اذ لو لم يكن ما في الارض

هذه لم يحصل وجود الآباء فكيف الأبناء (قوله بوسط أو بغير وسط) أي الاستنفاع اعم من أن يكون بوسط أو بغير وسط فالثاني مثل الغذاء والأول مثل الدواء فالثاني نافع بالذات والأول بواسطة اذ العلة المرض التي هي توجب الصحة والأولى أن يقال الثاني كالاتقاف بالغذاء مثلا والأولى كالاتقاف بالماء والمراد من الاتقاف بوسط أن يكون الاتقاف

فيبيكم بما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر والحياة حقيقة في القوة الحساسة أو ما يقتضها وبها سمي الحيوان حيا وانما جز في القوة النامية لانها من طلائعها ومقدمتها وفيها يخص الانسان من الفضائل كالعقل والعلم والایمان من حيث انها كلها وغايتها والموت بازائها يقال على ما يقابلها في كل مرتبة قال تعالى قل الله يحييكم ثم يميتكم وقال اعلمو ان الله يحيي الارض بعد موتها وقال أو من كان ميتا فاحيينا وجعلنا له نورا يمشي به في الناس واذا وصف بها الباري تعالى أريد بها صحة اتصافه بالعلم والقدرة اللازمة لهذه القوة فينا أو معنى قائم بذاته يقتضي ذلك على الاستعارة وقراءة قوت رجوع بفتح التاء في جميع القرآن (هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا) بيان نعمة أخرى مرتبة على الاولى فانها خلقهم احياء قادرين مرة بعد أخرى وهذه خلق ما يتوقف عليه بقاؤهم ويتم به معاشهم ومعنى لكم لاجلكم واتقاكم في دنياكم باستنفاعكم بها في صالح أبدانكم بوسط أو بغير وسط ودينكم بالاستدلال والاعتبار والتعرف لما لا يتأهمن لذات الآخرة وآلامها لا على وجه الغرض فان الفاعل اغرض مستكمل به بل على أنه كالغرض من حيث انه عاقبة الفعل ومؤداه وهو يقتضي اباحة الاشياء النافعة ولا يمنع اختصاص بعضها ببعض لاسباب عارضة فانه يدل على أن الكل للكل لأن كل واحد للكل

بشيء غير مقصود في نفسه بل يكون الاتقاف به لأجل شيء آخر والمراد من الاتقاف بلا واسطة أن يكون الاتقاف بالشيء مقصودا في ذاته (قوله لا على وجه الغرض فان الفاعل اغرض يستكمل به) هذه مسألة تختلف فيها فذهب الاشاعرة الى انه لا يجوز تعليل شيء من أفعاله تعالى بشيء من الاغراض ووافقهم أساطين الحكماء وطوائف الالهييين وخالفهم المعتزلة واستدل عليه في المواقف بأنه لو كان فعله لغرض لكان هو ناقصا لذاته مستكملابتحصيل الغرض لانه لا يصلح غرضا للفاعل الا ما هو أصلح له من عدمه أقول ان كان معنى الغرض ما يكون باعثا للفاعل على الفعل فلما منع أن يمنع لزوم النقصان والاستكمال لجواز أن يكون الباعث مجرد دفع العيب وكلامه وان كان الغرض بمعنى الفائدة والامور النافعة فلا شك ان أفعاله تعالى تشمل على الحكم والمصالح كما دلت عليه الآيات والاحاديث كما قال الشريف العلامة في شرح المواقف ان أفعاله مشتملة على حكم ومصالح لا تخصي راجعة الى مخلوقاته لكنها ليست أسبابا لباعثة على اقدامه تعالى فلا تكون أغراضا حتى يلزم استكمالها تعالى بها وما ورد من الظواهر الدالة على تعليل أفعاله فهو محمول على الغاية والمنفعة دون الغرض والعلة الغائية ويمكن أن يقال المراد من الغرض ما هو أصلح للفاعل وحينئذ لو كان فعله لغرض كان قوله لا يحصل ما هو أصلح فكان مستكملابه نحو من الاستكمال وهذا لا يلائم كلام المواقف لانه قال لا يصلح غرضا الا ما هو أصلح فالاولى أن يقال الغرض فائدة باعثة للفاعل على الفعل ويدعي الضرورة في انه لا تكون الفائدة باعثة الا اذا كانت عائدة الى الفاعل واذا فسر الغرض

verse 27

(قوله ونفخها فيكم) أي في أبدانكم (قوله بخلاف البواق) لان الامامة مترامية عن الاحياء الاول بقدر المسكت في الدنيا والاحياء الثاني متراعن عن الامامة بقدر المسكت في البرزخ واعلم أن بين كون أصل الابدان عناصر وأغذية واخلاطا وبين احيائها ترأخيا فالظاهر أن ايراد الفاء للدلالة على أن هذه المدة بالنسبة الى الدين الاخيرتين في غاية القلة فكأنه لم يكن التراخي الاول موجودا فاقائل قال الكشاف فان قلت كيف قيل لهم أموات في حال كونهم جادا وانما قيل ميت فباصح فيه الحياة من البنية قلت بل يقال ذلك لعدم الحياة كقوله بلدة ميتا ويجوز أن يكون استعارة لاجتماعهما في أن لاروح لهما ولا احساس قال العلامة التفتازاني لا خفاء في أنه من قبيل هم صم بكم فكأنه ميتة استعارة تسامح أو ذهب الى معانيه البعض أو الحاصل اننا لانعلم ان الموت عدم الحياة عموما شأنه بل عدم الحياة مطلقا ولوسلم للمعنى هم كالاموات أقول غرض العلامة ان المتبادر من عبارة الكشاف أن يكون الاموات مجازا اذا كان معناه الحقيقي عدم الحياة عموما شأنه الحياة وفيه تكلف لاحاجة اليه بل الظاهر الجمل على التشبيه لان طرفيه مذكوران فيكون المعنى كنتم كالاموات واعلم انه اذا قيل المراد بقوله تعالى وكنتم أمواتا انهم كانوا أبدأنا لارواح فيها لان خلق البدن مقدم على نفخ الروح فيه لا يتوجه (١٣٠) سؤال الكشاف لان البدن هو البنية الصالحة للحياة (قوله قلت تمسكتهم من العلم هما

الح) فان قلت ما الدلائل التي نصبت لهم قلت الدلائل على صدق النبي صلى الله عليه وسلم القائل بالاحياء بعد الموت بايراد الآيات والاحاديث التي بينت ثبوتها لان فيها اخبارا باحيائهم من القبور والبعث والنشور (قوله فان بدء الخلق ليس باهون عليه من اعادته) فان قلت الاولى أن يقال الاعادة أهون عليه من الابداء حتى بطابق قوله تعالى وهو أهون عليه قلت فيما ذكر اشعار بأنه يكفيه ولا حاجة الى اثبات أهوية الاعادة ثم ان الابداء

مخلقة وغير مخلقة (فاحياكم) بخلق الارواح ونفخها فيكم واعاطفه بقاءه لانه متصل بما عطف عليه غير متراع عنه بخلاف البواق (ثم يميتكم) عند تقضى آجالكم (ثم يحييكم) بالنشور يوم ينفخ في الصور أو للسؤال في القبور (ثم اليه ترجعون) بعد الحشر فيجازيكم بأعمالكم أو تنشرون اليه من قبوركم للحساب فاعجب كفركم مع علمكم بحالكم هذه فان قيل ان علموا أنهم كانوا أمواتا فاحياهم ثم يميتهم لم يعلموا أنه يحييهم ثم اليه يرجعون قلت تمسكتهم من العلم بهما لما نصب لهم من الدلائل منزل منزلة علمهم في اراحة العنسرسي وفي الآية تنبيه على ما يدل على صحتها وهو أنه تعالى لما قدر على احيائهم ولا قدر على أن يحييهم ثانيا فان بدء الخلق ليس باهون عليه من اعادته وأخطاب مع القبيلين فانه سبحانه وتعالى لما بين دلائل التوحيد والنبوة وعدمهم على الايمان وأعدمهم على الكفر كدذلك بان عدد علمهم النعم العامة والخاصة واستقبح صدور الكفر منهم واستبعده عنهم مع تلك النعم الجليلة فان عظم النعم بوجوب عظم معصية النعم فان قيل كيف تعد الامانة من النعم المقتضية لشكر قلت لما كانت وصلة الى الحياة الثانية التي هي الحياة الحقيقية كقَالَ اللهُ تَعَالَى وان الدار الآخرة هي الحيوان كانت من النعم العظيمة مع أن المعدود عليهم نعمة هو المعنى المنتزع من القصة بأسرها كما أن الواقع حالها هو العلم بها لا كل واحدة من الجمل فان بعضها ماض وبعضها مستقبل وكلاهما لا يصح أن يقع حالاً أو مع المؤمنين خاصة لتقرير النعم عليهم وتبديد الكفر عنهم على معنى كيف يتصور منكم الكفر وكنتم أمواتا جهالا فاحياكم بما أفادكم من العلم والايمان ثم يميتكم الموت المعروف ثم يحييكم الحياة الحقيقية ثم اليه ترجعون

والاعادة عليه تعالى سواء وعقد كرتي تفسير قوله تعالى وهو أهون عليه توجيهات (قوله بان عدد علمهم النعمة فييتبيكم العامة والخاصة) الظاهر أن المراد من النعمة العامة هي الحياة الاولى التي تم سائر الحيوانات وبالخاصة الحياة الثانية الابدية التي تخص الانسان دون الحيوانات (قوله قلت لما كانت وصلة الى الحياة الثانية الخ) يرد عليه أنه انما يوجب كون الامانة نعمة اذا لم يتيسر طريق الى الحياة الحقيقية بدون الامانة فاما اذا تيسر طريق آخر يحصل الحياة الحقيقية بدون الامانة فان الله تعالى قادر عليه فلا يظهر أنه يوجب كونها أي الامانة نعمة ثم ان كونهم أمواتا قبل الحياة الحقيقية ليس نعمة فالاولى الاختصار على ما ذكره ثانيا من أن المعدود عليهم نعمة هو المعنى المنتزع من القصة ويمكن أن يجاب بأنه لما كان المقدر في علمه تعالى أن الوصول الى الحياة الحقيقية لا يكون الا بعد الموت نعمة لخصر الطريق اليها فيه ثم ان المفهوم من الآية كون الاحياء بعد كونهم أمواتا نعمة ولا يفهم أن كونهم أمواتا نعمة (قوله لا كل واحدة من الجمل فان بعضها ماض وبعضها مستقبل الخ) لا يخفى عليك أنه كما لا يصح أن يكون كل جملة حالاً لا يصح أن يكون المجموع أيضا حالاً واما اذا أول بمعنى العلم لم يكن كل واحد والمجموع حالاً والمراد من قوله بعضها ماض وبعضها مستقبل ان بعضها ماض بالنظر الى حال الكفر وبعضها مستقبل بالنظر اليه أيضا ولذا لا يصح أن يقع حالاً عن يكفرون

قطعهم الارحام وموالاته المؤمنين وقيل قطعهم ما بين الانبياء من الوصلة ويقوى ما ذكرنا قوله تعالى و يفسدون في الارض  
اذ لوجل قوله تعالى و يقطعون ما أمر الله به ان يوصل على كل قطعة كما قاله ادخل فيه الفساد في الارض اذ هو أيضا قطعة الا ان  
يكون تخصيصا بعد تعميم (قوله والثاني أحسن لفظا ومعنى) اما لفظا فللقرب وعدم الفصل بين البديل والمبدل منه واما معنى  
فلوجوب صحة اسقاط المبدل منه وقيام البديل مقامه لكن لو حذف المبدل منه ههنا وقيل يقطعون ان يوصل لم يبق له كثير معنى  
وفيه نظر اذ انسلم المبدل منه يجب ان يصح اسقاطه واقامة البديل مقامه كما هو مذكور في المطول والاولى ان يقال اذا جعل ما أمر الله  
به مبدلا عنه كانت هذه الجملة غير مقصودة بالذات بخلاف ما اذا جعل المبدل منه الضمير فانه يكون أى الضمير غير مقصود بالذات  
لا مجموع الجملة المذكورة (قوله واستخبار فيه انكار الخ) الاولى ان يقال استخبار بمعنى التوخيخ والتجسس اذ ليس هو  
في الحقيقة استخبارا (قوله لان صدره لا ينفك عن حال وصفه الخ) هذا أحسن من عبارة الكشف فانه قال حال الشيء تابعه  
لنانه فاذا امتنع ثبوت الذات تبعه امتناع ثبوت الحال فكان انكار حال الكفر لانها تتبع ذات الكفر وديفها انكار لذات  
الكفر وثباتها على طريق الكناية الخ وقال العلامة التفتازاني معنى انه من حيث كونه تابعا له يكون بمنزلة الخاصة المساوية  
فيكون امتناع ثبوت الذات مستتبعا لامتناع ثبوت الحل ضرورة (١٢٩) انتفاء التابع بانتفاء المتبوع والعارض

بانتفاء المعارض واذ كان  
امتناع ثبوت الحال تابعا  
ولازما لامتناع ثبوت  
الذات كان انكار الحال  
انكارا لذات الكفر  
بطريق الكناية من جهة  
ان حال الشيء تابع لنانه  
ورديف لها وكما يكنى  
بأبواب التابع والرديف  
عن اثبات المتبوع  
والمردوف فكذا في  
جانب الانكار وبهذا  
التقرير يندفع ما يتوهم  
من ان غاية حال الشيء ان

والامر هو القول الطالب للفعل وقيل مع العلو وقيل مع الاستعلاء وبه سمي الامر الذي هو واحد  
الامور تسمية للمفعول به بالمصدر فانه مما يؤمر به كما قيل له شأن وهو الطلب والقصد يقال شأنت شأنه  
اذ اقتصد قصده وأن يوصل بحتميل النصب والخفض على انه بدل من ما أوصي به والثاني أحسن  
لفظا ومعنى (ويفسدون في الارض) بلنع عن الايمان والاستهزاء بالحق وقطع الوصل التي بها  
نظام العالم وصلاحه (أولئك هم الخاسرون) الذين خسروا بأعمال العقل عن النظر واقتناص  
ما يفيدهم الحياة الابدية واستبدال الانكار والطعن في الآيات بالايمان بها والنظر في حقاقتها  
والاقتباس من أنوارها واشتراء النقص بالوفاء والفساد بالصلاح والعقاب بالثواب كيف  
تكفرون بالله) استخبار فيه انكار وتجبيل لكفرهم بانكار الحال التي يقع عليها على الطريق  
البرهاني فان صدره لا ينفك عن حال ووصفه فاذا أنكر أن يكون لكفرهم حال يوجد عليها استلزم  
ذلك انكار وجوده فهو أبلغ وأقوى في انكار الكفر من أن تكفرون وأوفق لمابعده من الحال  
والخطاب مع الذين كفروا وما وصفهم بالكفر وسوء المقال وخبث الفعالي خاطبهم على طريقة  
الالتفات ووجههم على كفرهم مع علمهم بحلهم المقضية خلاف ذلك والمعنى أخبروني على أي  
حال تكفرون (وكنتم أمواتا) أي أجساما لا حياة لها عناصر وأغذية وأخلاط ونطقا ومضغا

( ١٧ - بياضى ) - ( اول )

يكون لازماله وانتفاء المزوم لا يستتبع انتفاء اللازم  
ولسلم فتحقق التابع أعني انتفاء اللازم لا يوجب تحقق المتبوع أعني انتفاء المزوم فلا يتنظم ما ذكره من التفرير بقوله وكان  
انكار الحال انكار الذات الكفر أقول انما قلنا تقرر بالمصنف أولى من تقرر بالكشف اذ لا رد عليه السؤال المذكور حتى يحتاج الى  
تكاف الجواب ثم ان في كلام العلامة التفتازاني نظرا اما لولا فلان قوله من حيث كونه تابعا يكون بمنزلة الخاصة المساوية له ممنوع اذ  
التابع للشيء لا يقتضى ان يكون مساويا له ولو سلمنا فهذا مستدرك في كلامه اذ المقصود وهو كون امتناع الذات مستتبعا لامتناع  
ثبوت الحال يحصل بدون كونها مساوية واما ما نيا فلانه فرق بين ان يجعل ثبوت التابع كناية عن ثبوت المتبوع وان يجعل  
انتفاء التابع كناية عن انتفاء المتبوع فان ثبوت التابع مستلزم لثبوت المتبوع واما انتفاؤه فلا يستلزم انتفاء صحته وجود  
المتبوع بدون التابع دون العكس فتأمل (قوله فهو أبلغ الخ) لانه كناية عن انكار الكفر فيكون المدعى مع البرهان عليه معتبرا  
ولذا كانت الكناية أبلغ من الصريح كما تقرر في علم البيان (قوله وأوفق لمابعده من الحال) انما كان أوفق لان في كيف  
تكفرون ساوكم بطريق البرهان وكذا في كنتم أمواتا فأحكام الآية لانه لا دلالة على وجوب الايمان وترك الكفر (قوله وكنتم  
أمواتا فنيا حكيم) فان قيل لابد في قوله تعالى وكنتم أمواتا من تأويل على ما فسر المصنف قلنا تأويله انه كان مواد أبدانكم  
وأجزاؤها أمواتا

verse 26



معناه لكن اثباته للمنية والشمال استعارة تخيلية بمعنى جعل شيء لشيء ليس له أقول لا وجه لجعل اليد والظفار مستعملين في حقيقة تهما  
 واثباتهما للمنية والشمال اذ من البين المكشوف انهما يسالهما أي للمنية والشمال فكان الاثبات المذكور كدبا بديهي البطلان  
 وتشبيه المنية بالسبع والشمال بالانسان لا يصح اثبات الظفار واليد الحقيقيتين للمنية والشمال وهذا مما لا ينبغي أن ينازع فيه وان  
 ذهب الى خلافه كثيرون ولور ودهد الاشكال ذهب صاحب المفتاح الى تخيل الظفار وتوهمها للمنية وارضاه صاحب الكشاف قال  
 الشريف العلامة بعد ما نقل كلام صاحب الكشاف فقد أشار صاحب الكشاف الى أن الخالب والظفار واليد مجازات لمعان وموهومة  
 ولم يقصد بها أنفسها أصلا بل جعلت هي تنبيهها فقط على السكوت عنه وان النقص والافتراس والاعتراف كإثباتين مستعمارة لمعان  
 محققه هي مقصودة في الجلبة وان لم تكن مقصودة بالذات والحق ان جعلها مستعمارة لأمور موهومة تكلف لا يتخلو عن تعسف  
 انتهى كلامه أقول الظاهر ان يقال ان الظفار مستعملة في مقدمات الموت والامور المفضية اليه وكذا الخالب وبد الشمال مجاز عن  
 قوة بها يحرك الاشياء فهذه كلها مجازات حقيقية ولا يحتاج الى اثبات شيء لشيء يكذبه صريح العقل والحس كما في يد الشمال على  
 ما ذكره والى توهم معان ان تصور (١٦٨) المنية بصورة السبع ويتخيل تخالب لها كذهب اليه السكاكي وصاحب

الكشف وتكون هذه  
 الامثلة مماثلة للنقض  
 المستعمل في فسخ العهد  
 فتكون استعمارات تحقيقية  
 وهذا وان كان خلاف ما  
 قالوه لكن الحق أحق بان  
 يتبع (قوله وهذا العهد  
 اما العهد المأخوذ بالعقل  
 الخ) الاظهر ان يقال هو  
 ارارهم برؤية الباري  
 تعالى حين سؤاله بقوله  
 أأستبر بكم فان قيل  
 المشركون يقولون برؤية  
 تعالى فلا ينقضون ذلك  
 العهد فلنا المراد من اعترافهم  
 بالرؤية اعترافهم بتوحيده  
 تعالى بالرؤية والاهوية

حيث ان العهد يستعاره الجبل لما فيه من ربط أحد المتعاهدين بالآخر فان أطلق مع لفظ الجبل كان  
 ترشيداً للمجاز واذ ذكر مع العهد كان رمزاً الى ما هو من روادفه وهو أن العهد حيل في ثبات  
 الوصلة بين المتعاهدين كقولك شجاع يفتقرس أقرانه وعالم يفتقر من الناس فان فيه تنبيهاً على أنه  
 أسدى في شجاعته بحر بالنظر الى افادته والعهد الموثق ووضع لمن شأنه أن يراعى ويتعهد كالوصية  
 واليمين ويقال للدار من حيث انها تراعى بالرجوع اليها والتاريخ لانه يحفظ وهذا العهد اما العهد  
 المأخوذ بالعقل وهو الحجة القائمة على عبادة الدال على توحيد وجوده وصدق رسوله وعليه  
 أول قوله تعالى وأشهدهم على أنفسهم أو المأخوذ بالرسول على الامم بأنهم اذا بعث اليهم رسول مصدق  
 بالمعجزات صدقوه واتبعوه ولم يكتموا أمره ولم يخالفوا حكمه واليه أشار بقوله واذ أخذنا الله ميثاق  
 الذين أتوا الكتاب ونظائرهم وقيل عهد الله تعالى لثلاثة عهده أخذته على جميع ذرية آدم بان يقرأوا  
 بربوبية وعهد أخذته على النبيين بان يقيموا الدين ولا يتفرقوا فيه وعهد أخذته على العلماء بان يبينوا  
 الحق ولا يكتموه (من بعد ميثاقه) الضمير للعهد والميثاق اسم لما يقع به الوفاق وهي الاستحكام  
 والمراد به ما وثق الله به عهده من الآيات والكتب وأموال وقوه به من الالتزام والقبول ويحتمل أن  
 يكون بمعنى المصدر ومن للابتداء فان ابتداء النقص بعد الميثاق (وقطعون ما أمر الله به أن  
 يوصل) يحتمل كل قطعة لا يرضاها الله تعالى كقطع الرحم والاعراض عن موالاة المؤمنين  
 والتفرقة بين الانبياء عليهم السلام والكتب في التصديق وترك الجماعات المفروضة وسائر ما فيه  
 رفض خير أو تعاطى شر فانه يقطع الوصلة بين الله وبين العبد المقصود بالذات من كل وصل وفصل

بقرينة قوله تعالى أو تقولوا انما أشرك آبائنا من قبل الآية فان قيل لعل ذلك مراد المصنف والأمر  
 فان اعترافهم برؤية الله تعالى حين السؤال بواسطة ما نصب لهم من دلائل ألوهيته وركن في عقولهم ما يدعوه الى الاقرار بها  
 قلنا عبارته لا تناسد ذلك ثم انه بآي ذلك قوله في تفسير الآية انه نصب لهم دلائل وركن في عقولهم ما يدعوه الى الاقرار بها حتى  
 صاروا بمنزلة من قيل لهم أأستبر بكم قالوا بلى فنزل عنكهم من العلم بها منزلة الاشهاد والاعتراف على طريقة التمثيل ثم انه يلوح  
 من كلامه ان العقل يستقل بادراك ما ذكر من توحيدته تعالى ووجوبه وصدق رسوله من غير احتياج له في ذلك الى رد  
 الشرع وهو غير مذهب أهل السنة ولذا قالوا من لم يبلغه دعوة نبي أصلافه معذور عند الاشاعرة في الاعمال والايان ايضاً بل  
 هو الاعتزال ولذا قال صاحب الكشاف فان قلت ما المراد بالعهد قلت ما ركز في عقولهم من الحجة على التوحيد كانه أمر وصاهم  
 به وهو معنى قوله وأشهدهم على أنفسهم أأستبر بكم والجواب ان التكليف بمجرد العقل خلاف مذهب أهل السنة ولا يلزم  
 من استقلال العقل بما ذكره تكليفه به وترتب الثواب بفعله والعقاب بتركه بل يجوز ان يكون الثواب والعقاب موقوفين على بعث  
 الرسل فتأمل (قوله يحتمل كل قطعة الخ) يعني يحتمل ان يكون قطعاً خاصاً كما قال في الكشاف معنى قطعهم ما أمر الله به ان يوصل

للاستحقاق يقال الجواب لدفع الاستحقاق (قوله للاشعار بالحدوث والتجدد) اما الاول فلان وضع الفعل على الحدوث واما التجدد فان ار يده الحدوث فلا فائدة في ذكره وان ار يده الحصول شيئا فليس يلزم للفعل قال الشر يف العلامة في حاشية المطول ان ار يده التجدد التبريح والتعريض شافئياً فالصحيح انه ليس داخلاً في مفهوم الفعل وضما بل يفهم من خصوصية الحدوث واقتضاء المقام والجواب ان المراد بالتجدد هو ان تحدث هداية بعد هداية لاحصول الهداية بالتدريج بان يحصل جزء من الهداية بعد انقضاء جزء آخر فتأمل (قوله كما قال تعالى وقليل من عبادي الشكور) هذا لا يدل على ما قصده فان اشكروا بالمبالغ في الشكر (قوله وكثرة المهتمين باعتبار الفضل والشرف) كما قال الشاعر ولم أر أمثال الرجال تفاوتت \* الى المجد حتى عد أنف بواحد (قوله والثالثة الجود وهو ان تركبها مستصو بالايها) الى قوله خلع ر بقة (١٢٧) الايمان فيه بحث فان من الكبيرة ثابت

بالحدث الذي لم يباغ حد التواتر ان الكبيرة ما ورد في القرآن والحدوث وعيد شديد لفاعله ومآتت كونه كبيرة بحيث لم يباغ حد التواتر لم يكن فاعلها المستصوب لها كاذرا الا ان يراد بالكبيرة كبيرة ثبتت في بعض متواتر او يكون مجعما عليها تلم من دين الاسلام ضرورة بحيث يعرفها الخواص والعوام (قوله واستعماله في ابطال العهد) فيه نظر اذ لو كان التقض ابطال العهد لم أن يكون ذكر العهد مستدركا والوجه أن يقال انه بمعنى الابطال من غير اعتبار الاضافة فيه ويمكن أن يكون المراد استعمال النقض في الابطال المتعاقب بالعهد هنا ولم ان نعشير

أي اضلال كثير واهداء كثير وضع الفعل موضع المصدر للاشعار بالحدوث والتجدد أو بيان للجملة المصدرين بما وانه سجل بان العلم بكونه حقا هدى وبيان وان الجهل بوجه ايراده والانكار لحسن مورده ضلال وفسوق وكثرة كل واحد من القبيلتين بالنظر الى أنفسهم لا بالقياس الى مقابلهم فان المهديين قليلون بالاضافة الى أهل الضلال كما قال تعالى وقليل ما هم وقليل من عبادي الشكور ويحتمل أن يكون كثرة الضالين من حيث العدد وكثرة المهديين باعتبار الفضل والشرف كما قال \* قليل اذا عدوا كثيرا اذا شدوا \* وقال ان السكرام كثير في البلاد وان كانوا كثر وا (وما يضل به الا الفاسقين) أي الخارجين عن حد الايمان كقوله تعالى ان المنافقين هم الفاسقون من قولهم فسقت الرطبة عن قشرها اذا خرجت واصل الفسق الخروج عن القصد قال رؤبة \* فواسقاعن قصدها جوائز \* والفاسق في الشرع الخارج عن أمر الله بازتكاب الكبيرة وله درجات ثلاث الاولى التغابي وهو ان تركبها أحيانا مستقبحا بالايها والثانية الانهماك وهو ان يعتاد تركبها غير مبال بها والثالثة الجود وهو ان تركبها مستصو بالايها فاذا شرف هذا المقام وتخطى خطه خاع ر بقة الايمان من عنقه ولباس الكفر وما دام هو في درجة التغابي والانهماك فلا يساب عنه اسم المؤمن لاضافة التصديق الذي هو مسمى الايمان لقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا والمعتزلة لما قالوا الايمان عبارة عن مجموع التصديق والافرار والعمل والكفر تكذيب الحق وتجوذه جعلوه قسمائنا نازلا بين منزلي المؤمنين والكافر لشار كته كل واحد منهما في بعض الاحكام وتخصيص الضلال بهم مرتب على صفة الفسق بدل على أنه الذي أعدهم للاضلال وأدى بهم الى الضلال وذلك لان كفرهم وعدوهم عن الحق واصرارهم بالباطل صرفت وجوه أفكارهم عن حكمة المثل الى حقارة المثل به حتى رسخت به جهالتهم وازدادت ضلالتهم فأنكروه واستهزؤا به وقرئ يضل البناء للمفعول والفاسقون بالرفع (الذين ينفضون عهد الله) صفة للفاسقين للذم وتقرير الفسق والنقض فسح التركيب وأصله في طاقات الجبل واستعماله في ابطال العهد من

الاضافة في معناه قال العلامة التفتازاني اتفقوا على أن في مثل اظفار المنية ويد الشمال استعارة بالكناية واستعارة تخيلية لكن اضطرب كلامهم في تحقيق الاستعارتين وفي أن قرينة الاستعارة بالكناية هل يلزم أن تكون تخيلية وان لفظ الاظفار واليد هل هو مستعمل في معنى مجازي أم لا والاشبه ما أشار اليه المصنف وهو أن الاستعارة بالكناية في اظفار المنية هو السبع المذكور كناية بذ كرش من روادفه كالاظفار وهو مسكوت عنه صريحا ليس في اللفظ أصلا لكن المذكور كناية في حكم المذكور صريحاً وحدها قد سكت عن الجبل المستعار ونبه عليه بذ كرش النقض حتى كأنه قيل ينفضون جبل الله تعالى أي عهده والنقض استعارة تحقيقية تصریحاً حيث شبه ابطال العهد بابطال تأليف الجسم وأطلق اسم المشبه به على المشبه لكنهما تأماجازت بعد اعتبار تشبيه العهد بالجبل وبهذا ظهر ان الاستعارة بالكناية قد توجد بدون التخيلية وان قرينتها قد تكون تحقيقية وأما في مثل اظفار المنية ويد الشمال فالحقون على ان ليس الاظفار واليد مستعملين في معنى مجازي محقق وهو ظاهر ولا متوهم على ما زعم صاحب المفتاح بل هو في

verse 25

(قوله وفي تصدير الجنتين به ايجاد للمؤمنين الخ) لانه وضع لتأكيدهما صدر به فيفيدنا كيدعلم المؤمنين بحقيقته وهذا ايجاد  
 ويفيدنا كيد جهل الكفرة وهو المبالغة في ذمتهم (قوله على سبيل الكناية) أي يكون فيه رمز واشارة الى الجهل فان هذا  
 القول دليل غاية الجهل ويحتمل ان يكون المراد من القول المدكور أن المراد يقولون هو الجهل بالمثل كما يكتبي برض القفا عن  
 الاله فان قلت لم يذكر فاما الذين آمنوا فيقولون انه الحق من ربهم حتى يكون برهان على العلم وطابقا لقرينه وقسيمه قلت  
 لعل المؤمنين اكتفوا بالعلم والخضوع والطاعة ولا حاجة لهم الى التكلم بذلك فلم يحكم ذلك القول عنهم للاشعار بان غرضهم السكوتي  
 ليس ذلك وأما الكافرون فلغرض خبيثهم وعنادهم لا يطبقون الاسرار فيظهرون مافي بطونهم بالتكلم به والاولى ان يقال يقولون لا يبدل  
 صريحاً على العلم لکنه المقصود من القول (قوله اسماء واحدا) الظاهر جعله اسماء واحداً كما الاستفهامية التي هي اسم واحد  
 حقيقة وتوجيهه أن يكون المراد جعله مامر كعبه ذاب عن الاستفهامية حتى يكون معنى ماذا ومعنى ما واحد ها واحداً (قوله والحق  
 أنه ترجيح أحد مقدوريه على الآخر وتخصيصه بوجه دون وجه أو معنى بوجه هذا الترجيح) ظاهر الكلام أن ارادة الباري تعالى  
 دون العبد هو أحد هذين الامرين (١٣٦) لان مؤول الكلام اختلف في معنى ارادته فقيل ارادته وفيه نظر من وجهين

وفي تصدير الجنتين به ايجاد للمؤمنين واعتداد بعلمهم وذم لميخ للكافرين على قولهم والضمير  
 في أنه للمثل أولاً ولأن يضرب والحق الثابت الذي لا يسوغ انكاره بم الاعيان الثابتة والافعال الصائبة  
 والاقوال الصادقة من قولهم حق الامراد ثابت ومنه توب محقق أي محكم النسخ (وأما الذين  
 كفروا فيقولون) كان من حقه وأما الذين كفروا فلا يلهون ليطابق قرينه ويقابل قسيمه  
 لكن لما كان قولهم هذا دليلاً واضحا على كمال جهلهم عدل اليه على سبيل الكناية ليكون  
 كالبرهان عليه (ماذا أراد الله بهذا مثلا) يحتمل وجهين ان تكون ما استفهامية وذا بمعنى الذي  
 وما بعده صائبة والمجموع خبر ما وان تكون مامر ذاب اسماء واحداً بمعنى أي شئ منصوب المحل على  
 المفعولية مثل ما أراد الله والاحسن في جوابه الرفع على الاول والنصب على الثاني ليطابق الجواب  
 السؤال والارادة نزوع النفس وميلها الى الفعل بحيث يحملها عليه وتقال للقوة التي هي مبدأ  
 النزوع والاول مع الفعل والثاني قبله وكلا المعنيين غير متصور انصاف الباري تعالى به ولذلك  
 اختلف في معنى ارادته فقيل ارادته لافعله انه غير ساهولا مكره ولافعال غيره أمره بها فاعلى هذا  
 تكن المعاصي بارادته وقيل علمه باشمال الامر على النظام الاكمل والوجه الاصلح فانه يدعو القادرا الى  
 تحصيله والحق أنه ترجيح أحد مقدوريه على الآخر وتخصيصه بوجه دون وجه أو معنى بوجه  
 هذا الترجيح وهي أعم من الاختيار فانه ميل مع تفضل وفي هذا استحراق واستبدال ومثلا  
 نصب على التمييز والحال كقوله تعالى هذه ناقة الله لكم آية (يضل به كثير أو يهدي به كثيرا) جواب ماذا

أحدهما نحو يز الاحتمالين  
 المذكورين لان ارادة  
 مطاقا عند الاشاعة هي  
 الصفة المختصة لاحد طرفي  
 المقدور بالوقوع وأما  
 كونها نفس التوجيه فهو  
 ليس بمذهب لنا قال صاحب  
 المواقف الارادة عند  
 الاشاعة صفة مخصوصة  
 لاحد طرفي المقدور  
 بالوقوع والميل الذي يقولونه  
 نحن لا نتكبره لكن ليس  
 ارادة فان الارادة بالاتفاق  
 صفة مخصوصة لاحد  
 المقدورين بالوقوع والثاني  
 أن يقال ارادة العبد أيضا

هي الصفة المختصة ويمكن أن يقال معنى قوله الحق انه الخ ان الحق ان الارادة مطلقا سواء كان ارادة الباري أو  
 العبد لكن بقي النظر الاول والجواب عنه بأن وقوع الارادة بمعنى الصفة المختصة لا يستلزم عدم وقوعه بمعنى نفس التخصيص فيه نظر  
 (قوله فانه ميل مع تفضل فيه) ان المفهوم من كلامهم ان الاختيار ترجيح أحد المقدورين وان كان مع غير تفضل بأن يكون الطرفان  
 متساويين عنده فانه ذهب والى أن الجامع اذا كان عنده رعيان متساويان من جميع الجهات فانه يختار أحدهما من غير داع بدعوه  
 اليه بخصوصه ولو قيل المراد بالتفضل الترجيح لكان نفس الارادة ويمكن أن يقال ان الاختيار في أصل الوضع لما ذكر وان استعمل في  
 غير تجوزا من الارادة على ما حقه ليست نفس الميل ولا مستلزما له فكيف يكون أعم مطلقا كما هو ظاهر عبارته والجواب ان المراد من  
 الترجيح ان كان هو الميل فالامر ظاهر وان كان شيئا آخر فهو مستلزم للميل وحينئذ نقول ان المراد من العموم العموم بحسب التحقق  
 (قوله وفي هذا استحراق واستبدال) أي في لفظه هذا وفي كلام الكفرة استحراق واستبدال لما مثل في القرآن المجيد من التمثيل بالعتكوت  
 وغيره فيكون الاستفهام للاستحراق (قوله جواب ماذا) برده لانه اذا كان الاستفهام غير باق على حقيقته بل للاستحراق لا يحتاج  
 الى جواب ولذا اليمر ض له صاحب الكشاف ويمكن أن يقال انه لا ينههم من كلامه أن الاستفهام غير باق على حقيقته وانه للاستحراق  
 بل المفهوم أنه يفهم من العبارة المذكورة لاستحراق وهذا لا ينافي أن يكون الاستفهام باقيا على حقيقته وعلى تقديره أن يكون

(قوله بل مالم يوضع لعني براد منه) هذه العبارة قاصرة فان مالم يوضع لعني براد منه مهمل لا يقع في كلام من يعشده به و مراد انه لم يوضع لعني مخصوص لا يكون نا كيدا لشيء والاولى الاقتصار على قوله وضعت لان يذكّر مع غيرها الخ قال العلامة التفتازاني ويشكل ببعض الحروف المفيدة لتأكيده مثل ان واللام حيث لا يبعد صلة وان اشترط عدم العمل انتقض باللام حيث لم يعمل و زيادة بعض الحروف الجارة حيث عملت أقول عدم عدم مما صلة لاستنزام عدم كونهما صلة بل نقول لما عرفوا حرف الصلة بما يفيد تأكيدهم فكلامهم حكموا بان ان واللام من حرف الصلة والتصریح به غير لازم والجواب انهم لماعدوا حرف الزيادة في بابها ولم يعدوا ما ذكره يتبادر منه ان ما ذكره وهوان واللام يستامتها (قوله وبعوضة عطف بيان لمثلا) انما لم يقبل بدلا عنه لان المقصود بالذات ضرب المثل وبعوضة ذكر لرفع ايهامه ردا للمشركين قالوا ان الله تعالى اعلی من أن يذكّر الامثال (قوله أو مفعول ليضرب ومثلا حال تقدمت عليه الخ) قال العلامة التفتازاني اخفاء في أنه لا معنى لقولنا يضرب بعوضة الايضم مثل اليه فسمية مثل هذا مفعولا ومثلا (١٢٥) حالا بعيد جدا أقول وجه بعده ان الحال

شأنه ان يمكن تركه في الكلام بحيث يكون الكلام بدونه مفيدا ومثلا في الآية المذكورة ليس كذلك (قوله لتضمنه معنى الجعل) فالعني ان يضرب مثلاً جاعلا اياه بعوضة هذا ما يقتضيه ظاهر لفظ التضمن والاولى ان يقال ان ضرب بمعنى جعل كما قاله صاحب الكشاف (قوله ومحلها التنبه بالبدلية على الوجهين) هذا على الوجه الاول متعين لان المعرفة لاتقع صفة للشكرة واما على الوجه الثاني فلا متعين البدلية بل يجوز ان يكون وصفا (قوله فضلا) مفعول مطلق لفعول محذوف قيل

كله هدى وبيان بل مالم يوضع لعني براد منه وانما وضعت لان تذكر مع غيرها فتفيد له وثاقه وقوة وهو زيادة في الهدى غير قاصح فيه وبعوضة عطف بيان لمثلا أو مفعول ليضرب ومثلا حال تقدمت عليه لانه نكرة وهما مفعولاه لتضمنه معنى الجعل وقرئت بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف وعلى هذا يحتمل ما جوهاه أخرآن تكون موصولة حذف صدر صلتها كحذف في قوله تماما على التي أحسن وموصوفة بصفة كذلك ومحلها التنبه بالبدلية على الوجهين واستفهامية هي المبتدأ كأنه لما رداستبعادهم ضرب الله الامثال قال بعده ما البعوضة فافوقها حتى لا يضرب به المثل بل انه يمثل بما هو أحقر من ذلك ونظيره فلان لا يبالي بمما يهب ماديان وديناران والبعوض فقول من البعوض وهو القطع كالبعوض والعضب غاب على هذا النوع كالخوش (فما فوقها) عطف على بعوضة أو ما ان جعل اسما ومعناه ما زاد عليها في الجنة كالذباب والعنكبوت كأنه قصد به رد ما استنكره والمعنى انه لا يستحي ضرب المثل بالبعوض فضلا عما هو أكبر منه أو في المعنى الذي جعلت فيه مثلا وهو الصغر والحقارة كجناحها فانه عليه الصلاة والسلام ضربه مثلا للدنيا وانظيره في الاحتمالين ماروى ان رجلا يئس من شرا على طنب فسطاط فقالت عائشة رضی الله عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة فانه يحتمل ما تجاوز الشوكة في الالم كالتورر وما زاد عليها في القلة كمنخبة الخلة لقوله عليه الصلاة والسلام ما أصاب المؤمن من مكره فهو كفرارة خطاياها حتى تخبئة الخلة (فاما الذين آمنوا فاعلمون انه الحق من ربهم) اما حرف تفصيل يفصل ما أجل ويؤكد ما به صدر ويتضمن معنى الشرط ولذلك يجب بالفاء قال سيبويه اما زيد فذهب معناه مهما يكن من شيء فزيد فذهب أي هو ذاهب لاحتماله وانه منعه عن يمة وكان الاصل دخول الفاء على الجملة لانها الجزء لكن كرهوا ايلاءها حرف الشرط فادخلوها على الخبر وعوضوا المبتدأ عن الشرط لفظا

فضلا بمعنى البقاء في قولنا فلان لا يعطى درهمه فضلا عن الدينار أي بقي عدم اعطاء الدرهم بقاء عن اعطاء الدينار أي ذهب اعطاء الدينار مطلقا بقي عدم اعطاء الدرهم (قوله يشاك شوكة) قال العلامة التفتازاني الشوكة المرة من المصدر لا واحد الشوك قال الكسافي شكت الرجل أشوكه اذا أدخلت شوكة في جسده وشيك هو على ما لم يسم فاعله يشاك شوكا أقول انما خصص الشوكة بالمصدر اذ لا يصح ان يجعل واحد الشوك التي هو العين والالزام التكرار اذ لفظ يشاك معناه يدخل الشوك في جسده والاولى ان يقال لو لم يجعل مصدر الزم ان تكون الشوكة مفعولا لا يشاك فيكون له مفعولان أحدهما الضمير الزاجع الى المسلم والآخر الشوكة لكن هذا الفعل لا يكون له المفعول واحد (قوله ومعناه مهما يكن من شيء الخ) يمكن ان يقال تقديره مهما يكن زيد على حال ما فهو ذاهب فيفيد العموم والتأكيده (قوله وكان الاصل دخول الفاء على الجملة الخ) ليس هنا في عبارة الكشاف وهو يدل على ان ما بعده اما جزء والشرط هو يكن من شيء وذكّر بعضهم ان غرض سيبويه من التفسير المذكور دلالتها على التأكيده وليس الغرض ان يهنا شرطا محذوفاً ولكن قال النجاة ان زيداً في قولنا اما زيد فمطلق مبتدأ

(قوله فالرادبه الترك اللازم للانباض) يعني أن الاستحياء مستعمل في لازمه الذي هو الترك فيكون الجواز المرسل في يستحي بمعنى تبعيا وواقعا في موقعه مفرد وقال صاحب الكشاف فان قلت كيف جاز وصف القدم بالحياء ولا يجوز عليه التغير والخوف والنم وذلك في حديث سامان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله حي كرم يستحي اذ رفع العبد يديه ان يرد مما صفر حتى يضع فيها خيرا قلت هو جار على سبيل التمثيل مثل ترك تخيب العبد وان لا يرد به صفر من عطائه لكرمه بتركه من يترك رد المحتاج حياء منه أقول ليس معنى الحياء حقيقة هو الترك حتى يشبه تركه تعالى تخيب العبد ترك رد المحتاج فيستعمل فيه الاستحياء ويكون استعارة بل المعنى الحقيقي للحياء هو التغير والانكسار الذي يستلزم الترك كقوله أ ولا غاية توجيه كلامه أن يستعمل في أوالاحياء في الترك استحياء أي خوف من النم بقر يق الجواز المرسل ثم شبه الترك أي ترك الشيء من غير استحياء بالترك الذي هو الجواز المرسل استحياء فيستعمل الاستحياء بالمجاز فيه وقائده هذا التكافؤ زيادة المناسبة لعنى الجواز مع المعنى المنقول عنه ولو استعمل أوالاستحياء بمعنى الترك المطلق فأت ذلك المقصود قائل وقال العلامة التفتازاني ان معنى قوله هو جار على سبيل التمثيل أي الاستعارة وهي التشبيه في الصدر تنبيه على انها استعارة تبعية وبه يظهر أن المستعار في الاستعارة التمثيلية قد يكون لفظا مفردا والاعلى معنى مركب انتهى أقول قدم في كلام الشريف العلامة أن الاستعارة التمثيلية لا تتوحد بالتمثيلية التي وقع في عبارة الكشاف بمعنى التشبيه (قوله كرم عن الخ) السكر وع الشرب والسبت الجلد المدبوغ والمراد منه مشافر الابل والمراد من اناء الورد المنهل الذي على حافاته الورد يصف الابل وكثرة الماء عندها وانها لا تشرب عطشا لكن حياء من (١٢٤) الماء حيث يعرض نفسه عليها (قوله لمافية من التمثيل أو المبالغة) فان ما ذكر

دال على ان الاستعارة وقعت في الاستحياء وعلى هذا كان مفيدا للتشبيه والمبالغة كما هو شأن الاستعارة فان قلت من أين يعلم التمثيل قلت من قوله لا يترك ضرب المثل بالبعوضة ترك من يستحي لان معناه لا يترك ضرب المثل بها تركا شبهها بترك من يستحي فيعلم منه انه شبه تركه تعالى بترك المستحي (قوله وتحتل الآية خاصة ان يكون مجيئه

واذا وصف به البارئ تعالى كجاء في الحديث ان الله يستحي من ذي الشبهة المسلم ان يعذبه ان الله حي كرم يستحي اذ رفع العبد يديه ان يرد مما صفر حتى يضع فيها خيرا فالرادبه الترك اللازم للانباض كما ان المراد من رجته وغضبه اصابة العروف والمكروه اللازمين لعنيهما ونظيره قول من يصف ابلا اذ ما استحين الماء يعرض نفسه كرم عن بسبب في اناء من الورد وانما عدل به عن الترك لمافية من التمثيل والمبالغة وتحتل الآية خاصة ان يكون مجيئه على المقابلة لما وقع في كلام الكفرة وضرب المثل استعماله من ضرب الخاتم وأصله وقع شيء على آخر وان بصلتها مخفوض المحل عند الخليل باضار من منصوب بافشاء الفعل اليه بعد حذفها عند سبويه وما ابهامية زيد الكفرة اهما ما وشيا عاوتسعدنهما طرق التقييد كقولك اعطني كتابا أي أي كتاب كان أو مزيدة للتأكيد كالتي في قوله تعالى فبارجة من الله ولا نغني بالزيد للغواضغ فان القرآن

شبه تركه تعالى بترك المستحي (قوله وتحتل الآية خاصة ان يكون مجيئه على المقابلة) أي المشاكاة لما وقع في كلام الكفرة ان الله يستحي ان يضرب المثل بالأمو ر الحقيرة قال العلامة التفتازاني هب ان اثبات الاستحياء لله تعالى كفي الحديث يحتاج الى التأويل وامان فيه كافي الآية فلا يحتاج الى ذلك قلنا اذا نفيت أمثال ذلك على الاطلاق بمعنى انها ليست من شأنه وانه لا يتصف بها لم يحتاج الى تأويل واما اذا نفيت على التقييد فقد رجع النفي الى القيد وأقاد نبوت أصل الفعل وامكانه لا أقل فاحتاج الى التأويل انتهى أقول فان قلت قد يفيد النفي في أصل الفعل أيضا قلت هذا فيما اذا ورد النفي على الفعل ثم بعد ابراده أو رد القيد حتى يصير القيد قيدا للنفي كما قال ابن الحاجب ان ماضر به تأديبا يحتمل وجهين أحدهما ان يكون التأديب قيدا للضرب ثم ورد النفي عليه فيفيد نفي الضرب بخصوص وهو الضرب للتأديب فيفيد وجود أصل الضرب ويحتمل ان يكون قيد النفي الضرب فصار معناه ان نفي الضرب للتأديب فانه قد يؤدب الشخص بعدم الضرب وعدم الالتفات اليه نظير ذلك ما قاله صاحب الكشاف في قوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون ان قوله بنعمة ربك متعلق بنفي الجنون والتقدير ما أنت بمجنون بسبب نعمة الرب أي اتقى عنك الجنون بسببها وحينئذ تقول لا يخفى ان هذا الاحتمال لا يمكن اجراؤه في الآية التي نحن في تفسيرها (قوله وضرب المثل استعماله) والمراد ذكره (قوله وان بصلتها مخفوض المحل) لا يخفى انه اذا كان يستحي بمعنى يترك كان مستغنيا عن حرف الجر لان ترك متعدي بنفسه كما علم من اللغة نعم لو كان يستحي بمعناه الحقيقي لوجب تقدير الحرف ولم يوجد في الكشاف هذا الكلام

كله

على طريقة أهل السنة بل السكك من الله تعالى لادخل اشع غيره (قوله مقصورا على المطاعم والمساكن والمناجح) فيه ان الملايس  
من أعظم اللذات الحسية فلا يكون العظم مقصورا عليها والجواب انه لا يضر بقصر المعظم فيما ذكر لان المراد بالمعظم أكثر الاجزاء وامل  
عدم اعتباره لعدم كونه في مرتبة الامور المذكورة (قوله بثمر المؤمنين بها الخ) حاصل الكلام انه تعالى بثمر المؤمنين باللذات  
الحسية بذكر أفراد اللذات الحسية التي هي أحسن وهي الثلاثة المذكورة (قوله ومثل ما أعد لهم في الآخرة بهي ما يستلذ به منها)  
أي من اللذات الحسية ولك أن تقول اللذات العقبية والمعارف الحاصلة أبهى وأحسن مما ذكر فلم لا تعتبر والذي يخترق في خادى أن  
ذكر الامور الثلاثة لان عموم الناس في جميع الاوقات يستلذون بها وأما العارفون الواصلون

(١٢٣)

فتميلون في جميع الازمنة  
مع انه يمكن أن تؤول الفترة  
بما يشمل اللذات العقلية  
والمعارف الالهية (قوله  
يساعد فيه الوهم العقل)  
عدم مساعدة العقل في  
بعض الاحكام العقلية مثل  
ان بعض الموجودات غير  
متحيز اذا الوهم لافه  
بالمحسوسات حكم حكما  
تخيلايان كل موجود متحيز  
وأما في المعارف الممثل لها  
في القرآن مثل وهن اتخاذ  
أولياء من دون الله فليس  
بظاهر انه مما ينازع فيه  
الوهم العقل وان سلم  
التنازع فالمتمثيل بالتخاذ  
العنكبوت بيته لان سلم انه  
ينفي التنازع والاولى  
الاقتضار على ان المعنى  
الصرف له خفاء فاذ امثل  
بالجس صر ظاهرا ترتفع  
عنه الشبهة (قوله وجب  
الحكاية) أي يجب حكاية

كما يشاهد في بعض المعادن هذا وان قياس ذلك العالم وأحواله على ما تجده ونشأه من نقص  
العقل وضعف البصرة واعلم انه لما كان معظم اللذات الحسية مقصورا على المساكن والمطاعم  
والمناجح على ما دل عليه الاستقراء كان ملاك ذلك كله الدوام والثبات فان كل نعمة جلية اذا  
قارنها خوف الزوال كانت منغصة غير صافية من شوائب الالم بشر المؤمنين بها ومثل ما أعد  
لهم في الآخرة بأهبي ما يستلذ به منها وأزال عنهم خوف الفوات وبعد الخلود ليدل على كالم في  
التنعم والسرور (ان الله لا يستحي ان يضرب مثلا ما بعوضة) لما كانت الآيات السابقة  
متضمنة لانواع من التمثيل عقب ذلك ببيان حسنه وما هو الحق له والشرط فيه وهو ان يكون  
على وفق الممثل من الجهة التي تعلق بها التمثيل في العظم والصغر والخسة والشرف دون الممثل  
فان التمثيل انما يصابر اليه لكشف المعنى الممثل له ورفع الحجاب عنه وبارازه في صورة المشاهد  
المحسوس ليساعده في الوهم العقل ويصالحه عليه فان المعنى الصرف انما يدركه العقل مع منازعة  
من الوهم لان من طبعه الميل الى الحس وجب الحكاكة ولذلك شاعت الامثال في الكتب  
الالهية وفشت في عبارات البلغاء واشارات الحكماء فيمثل الحنجر بالخبير كما يمثل العظم  
بالعظم وان كان الممثل أعظم من كل عظيم كما مثل في الانجيل غل الصدور بالخالة والقاب القاسية  
بالحصاة ومخاطبة السفهاء بآثار الزباير وجاء في كلام العرب أسمع من قراد وأطيش من  
فراشة وأعز من مخ البعوض لاما قالت الجهلة من الكفار لما مثل الله حال المنافقين بحال  
المستوقدين وأصحاب الصبب وعبادة الاصنام في الوهن والضعف بيت العنكبوت وجعلها أقل  
من الذباب وأحسن قدرا منه الله سبحانه تعالى أعلى وأجل من ان يضرب الامثال ويذكر  
الذباب والعنكبوت وأيضا لما أرشدهم الى ما يدل على ان المتحدى به وحى منزل ورتب عليه  
وعيد من كفر بهو وعيد من آمن به بعد ظهور أمره شرع في جواب ما طعنوا به فيه فقال تعالى  
ان الله لا يستحي أي لا يترك ضرب المثل بالبعوضة ترك من يستحي ان يمثل بها لحفارتها والحياة  
انتفاض النفس عن القبيح مخافة الدم وهو الوسط بين الوقاحة التي هي الجراءة على القبيح وعدم  
المبالاة بها والخجل لئلا هو انحصار النفس عن الفعل مطلقا واشتقاقه من الحياة فانه انكسار  
يعتري القوة الحيوانية فيرد هاجن أفعالها فقل حي الرجل كما يقال نسي وحشى اذا اعتلت نساء وحشا

verse 24

المسقول بالمحسوس (قوله لاما قالت الجهلة من الكفرة الخ) ليس في الظاهر شيء يعطف عليه هذا الكلام والاولى أن يقال تقدير  
الكلام فالصحيح القول بان ضرب المثل جائز على الله تعالى لاما قالت الجهلة من الكفرة ان الله تعالى أعلى من ان يضرب المثل بما ذكر  
(قوله والحياة انتفاض النفس عن القبيح) المراد به انه ملكة نفسانية توجب انتفاض النفس عن القبيح وكذا قوله وهو الوسط بين  
الوقاحة التي هي الجراءة على القبيح والخجل الذي هو انحصار النفس عن الفعل مطلقا فالمراد بهما أي الجراءة والخجل الخلقان اللذان  
يوجبان الامر بن المذكورين واستعمال الالفاظ الثلاثة في الآثار المذكورة تجوز (قوله اذا اعتلت نساء) ففتح النون والقصر العرق  
الذي يخرج من الورك يستطن الفخذ والمراد ان حي اشتق من الحياة كما ان نسي مشتق من النسا ومعناه راجع الى اعتلال الحياة  
بسبب الانكسار المذكور كما ان معنى نسي راجع الى اعتلال النسا

(قوله لا شاعر بأن مطهر اطهرهن) وايس هو الا الله فيكون فيه مبالغة لان في نسبة الفعل الى الفاعل الكمال المستقل اشعاراً  
 بكون فعله تاماً كاملاً (قوله وسمى باسمها على سبيل الاستعارة الخ) لا بد لاختلاف حقائق مطعومات الدنيا والآخرة من بيان  
 فان قيل التفاوت العظيم بينهما يدل على اختلاف الحقائق فلنا هذا الابدل على ما ذكرناه قد يختلف آثار حقيقة واحدة بسبب تفاوت  
 انحاء الوجود وغيرها من الامور اللاحقة ولا حاجة في تحصيل المقصود الى اختلاف الحقائق اذ يجوز ان يكون افراد حقيقة واحدة  
 بتفاوت الصفات والآثار كتفاوت افراد الانسان فيكون حقيقة مطعوم واحد في النشأة الاخرى يفيد أشياء لم يفده تلك الحقيقة  
 في النشأة الدنيوية ولا يلزم أن يكون فائدة المطعوم كسهر ألم الجوع بل مجرد الذة من غير أذية الجوع والعطش وقد يقال التفاوت  
 العظيم في آثار شيتين يدل ظناً على اختلافهما في الحقائق والظن يكفي في مثل هذا المقام وكذا قال بعضهم ان افراد الانسان ليست  
 حقيقة واحدة بل الكل حقيقة (١٢٢) أخرى (قوله كان التقييد بالتأيد لغوا) فيه نظر اذ يجوز ان

يكون تأكيد الدفع  
 توهم التجوز (قوله)  
 بخلاف ما لو وضع للاعم  
 منه) أي للكت الطويل  
 فاستعمل فيه أي في  
 الابدول بذلك الاعتبار أي  
 بسبب وضعه للاعم وقوله  
 كاطلاق الجسم على  
 الانسان لا يخفى أن  
 استعمال اللفظ في معنى أن  
 يطلق ويراد به ذلك المعنى  
 ولا يخاف في أنه اذا أطلق  
 اللفظ الموضوع للاعم  
 وأريد به الاخص كان  
 مستعملاً في غير ما وضع له  
 فيكون مجازاً وقوله  
 كاطلاق الجسم على  
 الانسان ان أريد استعمال  
 لفظ الجسم في معنى

ذوقوا ما كنتم تعملون في الوعيد (ولهم فيها أزواج مطهرة) مما يستقنر من النساء ويزم من  
 أحوالهن كالحبص والدرن ودنس الطبع وسوء الخلق فان التطهير يستعمل في الاجسام والاخلاق  
 والافعال وقرئ مطهرات وهما الغتان فصيحتان يقال النساء فعلت وفعلن وهن فاعلة وفواعل قال  
 واذا العذارى بالذنان تقنعت \* واستجمحت نصب القدر ورفلت  
 فالجوع على اللفظ والافراد على تأويل الجماعة ومطهرة بشد يد الطاء وكسر الهاء بمعنى مطهرة ومطهرة  
 أبلغ من طاهرة ومطهرة للاشعار بان مطهر اطهرهن وايس هو الا الله عز وجل والزوج يقال للذكر  
 والانثى وهو في الاصل للمه قرين من جنسه كزوج الخف فان قيل فائدة لمطعوم هو التغذي ودفع  
 ضرر الجوع وفائدة المنسكوح التوالد وحفظ النوع وهي مستغنى عنها في الجنة قلت مطاعم الجنة  
 ومنها كحما وسائر أحوالها انما تشارك نظائرها الدنيوية في بعض الصفات والاعتبارات وتسمى  
 باسمها على سبيل الاستعارة والتشبيه ولا تشاركها في تمام حقيقتها حتى تستلزم جميع ما يلزمها  
 وتفيد عين فائدتها (وهم فيها خالدون) دائمون والخلد والخلود في الاصل الثبات المديد دام  
 ألم يدم ولذلك قيل للانثى والاصحار خوالد وللجزء الذي يبقى من الانسان على حاله مادام حي خالد  
 ولو كان وضعه لادوام كان التقييد بالتأيد في قوله تعالى خالدين فيها أبدال لغوا واستعماله حيث لا دوام  
 كقولهم وقف بخلد يوجب اشتراكاً ومجازاً والاصل ينفهمها بخلاف ما لو وضع للاعم منه فاستعمل  
 فيه بذلك الاعتبار كاطلاق الجسم على الانسان مثل قوله تعالى وما جعلنا للبشر من قبلك الخلد لكن  
 المراد به هنا الدوام عند الجمهور لما يشهد له من الآيات والسنة فان قيل الابدان مركبة من أجزاء  
 متضادة الكيفية معرضة للاستحالة المؤدية الى الانفكاك والانحلال فكيف يعقل خلودها في  
 الجنان قلت انه تعالى يعيدها بحيث لا يتصورها الاستحالة بان يجعل أجزائها مثلما تتقوامة في الكيفية  
 متساوية في القوة لا بقوى شيء منها على حالة الآخر متعاقفة متلازمة لا ينفك بعضها عن بعض

كما

الانسان فلا يخفى انه مجاز وان أريد جعل الجسم على الانسان كما في قولنا

الانسان جسم فالجسم في هذه العبارة حقيقة لانه غير مستعمل في الانسان بل بقى على معناه الاصلى فلا يكون مما نحن فيه وهو استعمال  
 لفظ الاعم في معنى الاخص (قوله لما يشهد له من الآيات والسنة) أما الآيات فكقوله تعالى جزاؤهم عند ربهم جنات تجري من  
 تحتها الانهار خالدين فيها أبد او أما السنة فكما ورد في صحيح مسلم عن أبي هريرة روى في سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينادى  
 منادان لكم أن تصحوا فلا تصحوا أبدأ وان لكم أن تحيوا فلا تحيوا أبدأ وان لكم أن تنعموا  
 فلا تنعموا أبدأ (قوله قلت انه تعالى يعيدها بحيث لا يتصورها الاستحالة بان يجعل أجزائها مثلما تتقوامة في الكيفية متساوية  
 في القوة لا بقوى شيء منها على حالة الآخر الخ) هذا يدل على ان فساد الابدان في الدنيا بواسطة غلبة بعض العناصر على بعض بواسطة قوته  
 وغلبة كفيته وحواله بسببها الآخر وهذا من خلط الفلسفة بطريق أهل السنة والاولى الاقتصار على قوله ان الله تعالى يعيدها بحيث  
 لا يتصورها الاستحالة لان الله تعالى قادر على حفظ البدن وان كان بعض العناصر أقوى من البعض اذ ليس تعديله تعالى تأثير في شيء

الابتدائية وعرفوا من البيانية بأن يكون قبل من أو بعدهما بهم يصلح أن يكون المجرور نفس بره و يوقع اسم ذلك المجرور عليه نحو ماتم  
من حديد أي الخاتم الذي هو الحديد والاولى حذف قوله رأيت منك أسدا حتى يطابق قول الجمهور قال الرضى فوطم لقيت من زيد أسدا  
من فيه نجر يديته وانست لبيان المبهمة وتقديره لقيت من لقاء زيد أسدا (قوله لتميل النفس اليه أول ما يرى) يعني لولم يكن مشابها  
لثمرات الدنيا المعالم انه شيء لذيذ فعمل اليه أول ماراه بل بعد تحقيق أمره (قوله لظن أنه لا يكون الا كذلك) فلم يظهر منزلة ثمر  
الجنة على ثمر الدنيا مع كونهما من جنس واحد (قوله والاول أظهر لحفاظته على عموم كلبا) ههنا وجه غير ما ذكر للمحافظة على  
عموم كلبا وهواهم في أول مرة قالوا هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا و بعد ذلك يحتمل أن يقولوا ذلك وأن يقولوا رزقنا من قبل في  
الجنة ففي كل مرة يقولون القول المذكور مع جواز اختلاف المراد من لفظ من قبل فيكون عموم كلبا محفوظا وهذا الوجه أولى مما  
ذكره اذ لا دليل على تخصيص الذي رزقنا من قبل بما في الدنيا ولا على (١٢١) تخصيصه بما في الآخرة (قوله استغرابهم

وتعجبهم بما وجدوا من  
انتفاوت العظيم في اللذة  
والتشابه البليغ في الصورة)  
جعل التشابه البليغ داعيا  
الى ما ذكر ظاهره وأما  
التفاوت العظيم فيكون  
مماله دخل في الداعي  
المذكور ولا يخلو عن خفاء  
وتوضيحه أن يقال اهم  
يقولون ذلك على سبيل  
التعجب بسبب الاشتراك  
البليغ في الصورة  
والاختلاف العظيم في اللذة  
(قوله والضمير على الاول  
راجع الى ما رزقوا في  
الدارين فانه مدلول عليه  
الحج) والغرض مما ذكر  
دفع سؤال وهوان التشابه  
يدل على تعدد الثمر وافراد

جار هذا الماء لينقطع فانك لاتعني به العين المشاهدة منه بل النوع المعلوم المستمر بتعاقب جريانه  
وان كانت الإشارة الى عينه فالعنى هذا مثل الذي رزقنا ولكن لما استحك الشبه بينهما جعل ذاته  
ذاته كقولك أبو يوسف أبو حنيفة (من قبل) أي من قبل هذا في الدنيا جعل ثمر الجنة من جنس  
ثمر الدنيا لتميل النفس اليه أول ما يرى فان الطباع مائلة الى المألوف متفرجة عن غيره ويدين لها من ربه  
وكنه النعمة فيه اذ لو كان جنسا لم يهتظن أنه لا يكون الا كذلك أو في الجنة لان طعامها متشابه  
في الصورة كما حكي ابن كثير عن الحسن رضى الله عنهما أن أحدهم يؤتى باصحة فبدأ كل منهما ثم يؤتى  
بآخرى فبراهما مثل الاول فيقول ذلك فيقول الملك كل فاللون واحد والطعم مختلف أو كما روى أنه عليه  
الصلاة والسلام قال والذي نفس محمد بيده ان الرجل من أهل الجنة ليتناول الثمرة تلياً كماها فها هي بواصلة  
الى فيه حتى يبذل الله تعالى مكانها مثلها فلعلمهم اذ اراها على الهيئة الاولى قالوا ذلك والاول أظهر  
لحفاظته على عموم كلبا فانه يدل على ترديد هم هذا القول كل مرة رزقوا والداعي لهم الى ذلك فرط  
استغرابهم وتعجبهم بما وجدوا من التفاوت العظيم في اللذة والتشابه البليغ في الصورة (وأما  
متشابهها) اعتراض بقرر ذلك والضمير على الاول راجع الى ما رزقوا في الدارين فانه مدلول عليه  
بقوله عز من قائل هذا الذي رزقنا من قبل ونظيره قوله عز وجل ان يكن غنياً وفقيراً فآله أولى بهما  
أي يجنسى الغنى والفقير وعلى الثاني الى الرزق فان قيل التشابه هو التماثل في الصفة وهو مفقود بين  
ثمرات الدنيا والآخرة كما قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ليس في الجنة من أطعمة الدنيا الا الائمةاء  
قلت التشابه بينهما حاصل في الصورة التي هي مناط الاسم دون المقدار والطعم وهو كاف في اطلاق  
التشابه هذا وان للآية السكرية بجملا آخر وهوان مستلذات أهل الجنة في مقابلة ما رزقوا في الدنيا  
من المعارف والطاعات متفارقة في اللذة بحسب تفاوتها فيحتمل ان يكون المراد من هذا الذي رزقنا  
أنه ثوابه ومن تشابهها ثابتهما في الشرف والمزية وعلو الطبقة فيكون هذا في الوعد نظير قوله

(١٦ - (بضاي) - اول)

الضمير يدل على وحدته والدفع بان افراد الضمير نظرا الى الوحدة  
الجنسية وهو كونه مرزوقاً أو ثمرًا وجعل متشابهها لانظرا الى التعدد النوعي كما ان يكن في الآية مفرد الضمير نظرا الى الوحدة الجنسية  
وهو المشهود عليه وأولى بهما متى الضمير نظر الى تعدد الصفتين ووجه الدلالة التي ذكرها المصنف ان هذا الإشارة الى ما رزقوا في  
الجنة والذي رزقنا من قبل إشارة الى ما رزقوا في الدنيا ففي مجموع هذا الذي رزقنا من قبل إشارة الى ما رزقوا في الدارين  
وأما اذا كان المراد بلفظ من قبل وهذا في الجنة وهو الوجه الثاني فليس فيه إشارة الى ما رزقوا في الدنيا ولا يخفى انه على الوجه الاول يمكن  
أن يكون الضمير راجعا الى الرزق أيضا (قوله التشابه بينهما حاصل في الهيئة الخ) هذا لا يناسب كلام ابن عباس كما لا يخفى الآن  
يتكلف وفي قوله التي هي مناط الاسم إشارة الى توجيهه كلامه (قوله وعن تشابهها ثابتهما في الشرف والترتبة) فيه نظر لانا  
لا نسلم ان مستلذات أهل الجنة مماثلة للاعمال في الشرف الا ان يقال المراد من التماثل في الشرف اشتراكهما في مطلق الشرف



باللام الى الانهار المذكورة في قوله تعالى أنهار من ماء غير آسن الآية وقال العلامة التفتازاني ايس المراد من المعنى الثاني ان اللام عوض عن المضاف اليه بل المراد ان التمر يف باللام قائم مقام التعريف الاضافي أقول الظاهر ان الاحتمال الثاني يؤيد اليه الاول اذا المراد بالجنس الذي هو الاحتمال الاول ايس الجنس من حيث هو بل في ضمن بعض الافراد فتأمل حتى يظهر لك الفرق (قوله والمراد ماؤها على الاضمار والمجاز والمجاري أنفسها الخ) أما الاول فان بقدر لفظ الماء وأما الثاني بان يستعمل لفظ النهر في الماء بطريق الرسائل والعلامة ظاهرة وأما الثالث فبان يكون لفظ الانهار على حقيقته من غير تقدير وسناد الجري اليه بحاز عقلي والى هذا أشار بقوله وأما مجاري أنفسها (قوله أو خير مبتدأ محذوف) وتقديرهم هو وهي كمارزقوا فان قلت الخبر يجب أن يكون محمولاً على المبتدأ وهنالك ليس كذلك قلت لا يمتز أن يكون الخبر محمولاً على المبتدأ بل قد لا يصح الحمل نحو من أبوك والاولى أن يقال ان الخبر يجب أن يكون محمولاً تحقياً وأما تأويل الخبر اذا كان جارة للخبر في الحقيقة هو الامر المأخوذ في قولك زيد قام أبوه هو القائم الاب نقله الشر يف العلامة عن بعض شرح السهيل ويمكن التأويل ههنا بأن يقال تأويله قامون هذا الذي رزقنا من قبل في كل حين رزقوا شيئاً (قوله كلما نصب على الظرف) يجب عليه أن يبين ان العامل في كلما أي شيء فنقول قال النحاة العامل في كلما حينها ما هو في محل الجزاء فيكون العامل فيه ههنا قالوا وما يناسب ايراده في هذا المقام أن يبين العامل في كلمات الشرط التي فهم معنى الظرفية فانها قريبة من المعنى من كلما تقول قال الرضى العامل في متى وكل طرف فيه معنى الشرط الشرط على ما قاله الاكثر ولا يجوز أن يكون جزءه على ما قال بعضهم كما لا يجوز في غير الظروف أقول فيه نظر لان متى وأمثاله متعلقة بحسب المعنى الجزاء لان قولك متى جئتني أكرمتهك معناه أكرمتهك في كل زمان جئتني كما قال صاحب (١٢٠) المفتاح ان الشرط قيد للجزء فمثل قولك اذا طلعت الشمس أتيتك معناها أتيتك

وقت طلوع الشمس والفرات والتركيب للسعة والمراد بهماؤها على الاضمار والمجاز والمجاري أنفسها وسناد الجري اليها مجاز كما في قوله تعالى وأخرجت الارض أنقاها الآية (كمارزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي رزقنا) صفة ثانية لجنات أو خير مبتدأ محذوف أو جارة مستأنفة كأنه لما قيل ان لهم جنات وقع في خلد السامع أثمارها مثل ثمار الدنيا أو اجناس أخرفا يحجز بذلك وكلما نصب على الظرف ورزقوا مفعول به ومن الاولى والثانية للابتداء واقعتان موقع الحال وأصل الكلام ومعناه كل حين رزقوا ومرزقوا مبتدأ من الجنات مبتدأ من ثمرة قيد الرزق بكونه مبتدأ من الجنات وابتداءه منها بابتدائه من ثمرة فصاحب الحال الاولى رزقوا صاحب الحال الثانية ضميره المستكن في الحال ويحتمل أن يكون من ثمرة بيان تقدم كما في قولك رأيت منك أسدا وهذا اشارة الى نوع مارزقوا كقولك مشيرا الى نهر الاختيار شغل الاقرب

بضمير المفعول عند البصريين فيقال متى جئتني فيه أكرمتهك فان قيل يجب بيان الفرق بين كلما وكلمات جار الشرط في الحكم بأن العامل في كلما موقع موقع الجزاء والعامل في كلمات الشرط هو الشرط قلنا قد فرق الرضى بينهما بأن كلما مضاف الى الجلة التي تليه والمضاف اليه لا يعمل في المضاف بخلاف كلمات الشرط التي ههنا كلام فتأمل (قوله ورزقوا مفعول به) لان المشار اليه بهذا الذي المذكور في الآية ينبغي أن يكون المرزوق لا الرزق الذي هو المعنى المصدرى (قوله ورزقوا مبتدأ من الجنات مبتدأ من الثمرة) فان قيل اذا كان المرزوق الخاص مبتدأ من جنس الثمرة كيف يقولون هذا الذي رزقنا من قبل اذ يلزم من هذا أن لا يكون المرزوق المذكور مبتدأ بل معادا اذا المعداد هو الذي تكرر وجوده قلنا كل شيء حادث سواء كان مبتدأ أو معادا لا باعتبار كل وجود وحادث ابتداء فمضى ابتداء الرزق ابتداء حصوله وابتداء أخذه ثم ان كان المراد من هذا الذي رزقنا هذا المثل الذي رزقنا في الجنة أو كان المراد بلفظ من قبل الوارد في الآية ما كان في الدنيا كان اندفاع السؤال ظاهرا قال العلامة التفتازاني فاذا كان من للابتداء كان من ثمرة ظرفا لغيره أو قولك ان تقول من ثمرة في الحقيقة متعلقا بالابتداء المقدر ههنا فلا يكون انما بل يكون مستقرا فان قيل الظرف المستقر ما يكون متعلقا بالفعل العام قلنا قد سبق من كلام العلامة ان متعاقب الظرف المستقر قد يكون فعلا خاصا نظر الى القرينة والجواب أن يقال الابتداء جزء معنى من لانه الابتداء الخاص فيكون متعلقه رزقوا وانما قال رزقوا ومرزقوا مبتدأ من الثمرة لتوضيح المعنى لانه مقدر ولك أن تقول في عبارة المصنف والكشاف تكرر فان من في قوله مبتدأ من ثمرة ابتداء فلزم تكرر معنى الابتداء فتأمل (قوله ويحتمل أن يكون بيانا كما في قولك رأيت مثلك أسدا الخ) قلدي هذا صاحب الكشاف وهذا منه بناء على ان من البيانية راجعة الى ابتداء الغاية كما صرح به العلامة التفتازاني لكن الجمهور على ان من البيانية مقابلة ان

من النخل قال العلامة التفتازاني ولا يخفى ما في اشارة القرب وتثبيتها المنبثية عن دوام الانسكاب بتعاقبها معيشتا وذهابا وذلك المذلة التي تخرج الدولوميلثا كالصبة التي تسيل بنفرتها الماء وكونها من التواضع المتقررة على هذا الوصف وذلك اللجنة المنتفة الكثيرة الاشجار والنخل المقتصر الى الكثيرين الماء عسيها اطوال منها الصاعدة في الهواء ومن المبالغات وجعل عينيه في القرب بين دون ان جعلها غريبين كناية لطيفة كأن ما ينصب من القرب بين ينصب من العينين أقول أراد الاشعار بان ماء القرب ليس الاماء العين ويمكن أن يقال أيضا النكتة فيه الاشعار بان عينيه عين الماء لا غرب فيه الماء وهذا فيه مبالغة ايست فيها اذا جعل عينها غريبين (قوله لان الجنات على ما ذكره ابن عباس سبع) يعني أن ابراد الجنات بالجمع الصحيح المنسك الدال على التثنية لا ذكر فان الجمع المنسك الصحيح من جوع القلة (قوله على حسب تفاوت الاعمال والعمال) ان أراد بالاعمال أعمال الجوارح فالعنى ظاهر اذ يكون المراد من قوله العمال عقائدهم وأخلاقهم ما هي موجبة للاعمال لانها سببها وان أراد بها أعم منها فوجه انه يمكن اذ يكون شرف العامل في ذاته يقتضى رتبة خاصة من الجنوة بالنظر الى الاعمال يقتضى مرتبة أخرى فتأمل (قوله بل يجعل الشارع ومقتضى وعده) فان قيل مامعنى الاستحقاق والحال أن الثواب مجرد فضل الله تعالى فانما معناه مجرد حصوله واذ اقبل بوجوب تحصيل مقتضى الوعد فالامر ظاهر لانه يجب في نفس الامر أن يفوز بالثواب بمقتضى الوعد الشرعي فكان المراد بالاستحقاق وجوب النوز بها (قوله لانه) هذا يدل على ان اللام دال على ان استحقاقهم لذلك لكن اللام لا يدل على ذلك وانما (١١٩) هو امر معلوم من الخارج والاولى أن

يقال ولكن استحقاقهم لانه (قوله فأولئك حبطت) قال في الكشاف فان قلت أما يشترط في استحقاق الثواب بالايمن والعمل الصالح ان لا يحبطها المكاف بالكفر والاقدام على الكبار قلت لما جعل الثواب مستحقا بالايمن والعمل الصالح وركز في العقول أن الاحسان انما يستحق

مأخفي لهم من فرة أعين وجهها وتشكيرها لان الجنان على ما ذكره ابن عباس رضى الله عنهما سبع جنة الفردوس وجنة عدن وجنة النعيم ودار الخلد وجنة المأوى ودار السلام وعليون وفي كل واحدة منها مراتب ودرجات متفاوتة على حسب تفاوت الاعمال والعمال واللام في لم يدل على استحقاقهم اياها لاجل ما ترتب عليه من الايمان والعمل الصالح لانه انه لا يكافئ النعم السابقة فضلا عن ان يقتضى ثوابا جزافا يستقبل بل يجعل الشارع ومقتضى وعده تعالى ولا على الاطلاق بل بشرط ان يستمر عليه حتى يموت وهو مؤمن بقوله تعالى ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم وقوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم لئن أشركت ليحبطن عملك وأشياء ذلك واهله سبحانه وتعالى لم يقده هنا استغناءها (تجري من تحتها الانهار) أى تحت أشجارها كما تراه جارية تحت الاشجار النابتة على شواطئها وعن مسروق أنها الجنة تجرى في غير أخذود واللام في الانهار للجنس كما في قولك لفلان بستان فيه الماء الجاري أو له عهد والمعهود هي الانهار المذكورة في قوله تعالى فيها أنهار من ماء غير آسن الآبة والنهر بالفتح والسكون المجرى الواسع فوق الجدول ودون البحر كالنيل

فاعله المثوبة والثناء اذ لم يعقبه بما يفسده كان شرط حفظهما من الاحباط والندم كالدخول تحت الذكر ونقل العلامة التفتازاني عن الامام الرازي أن القول بالاحباط باطل لان من أنى بالايمن والعمل الصالح استحق الثواب الدائم فاذا كفر بعده استحق العقاب الدائم ولم يجوز وجودهما جميعا ولا اندفاع أحدهما بالآخر اذ ليس زوال الباقي بطلان الباقي وان اندفاع التارقي لقيام الباقي والمخلص ان لا يجب عقاب لثواب الطبع وعقاب العاصي ثم قال وأوجب عماله قوله بمنع عدم الاولوية بان الطارىء اذا وجد امتنع عدمه مع الوجود ضرورة امتناع الوجود وعدم وجوده يستلزم عدم الباقي أعنى العدم بعد الوجود وهو ليس بمجرد فانه منة عوض باتقاء الشيء بطلان الضد كحركة بالسكون والبياض بالسواد وأيضا الاحباط مما نطق به الكتاب والسنة فكيف يكون باطلا أقول غرض الامام أن ابطال حكم أحدهما بالآخر ليس أولى من العكس لان ابطال نفس أحدهما بذات الآخر ايسر أولى من عكسه فكلامه أن للايمان حكما هو استحقاق النعيم الدائم والكفر بعده حكم هو استحقاق العقاب الدائم وليس ابطال الاستحقاق الاول بالاستحقاق الثاني أولى من العكس وكلام المحيب يدل على ان وجود الكفر نفسه مستلزم اهدم الايمان في حال الكفر وليس هذا مما يشارع فيه الامام اذ هو بدسسى فلا يتوجه ما قاله المحيب وألا وثانيان برده انه اذا بطل الاصل بطل الحكم الذي ترتب عليه وأما بطلان ما قاله ثالثا فلان مراد الامام أن القول بالاحباط بحسب العقل كما يفهم من كلام الكشاف حيث قال وركز في العقول الخ باطل وهو لا ينافى الاحباط بحكم الشرع والحاصل أن مراد الامام ان المحيط للعمل السابق ليس عملا آخر لا ذكر بل المحيط هو الله تعالى (قوله واللام في الانهار للجنس الخ) قال في الكشاف وأما تعريف الانهار فان براد الجنس أو يراد أنهارها فموضوع التعريف باللام عن التعريف بالاضافة أو يشار

أى كلاما مستقلا انه حال كفى القراءة الأخرى (قوله فعلى التهمك) بان ينزل الخوف منزلة السرور وتهمك استعمل لفظ البشارة في الاخبار المذكورة وهو لذى بوجوب الخوف بان شبه الانذار بالبشارة قبا متباركان كلامهما يوجب السرور ادعاء بتسريز الخوف منزلة السرور وتهمك استعمل لفظ البشارة للتخويف (قوله أو على طريقة قولهم الخ) فكان المراد من قولهم تخية بينهم ان الامر السهل الحسن فيما بينهم ضرب لوجيع فكيف الامر الشديد كذلك قوله فبشرهم بمذاب أليم ان اخبارهم بالعذاب الاليم هو الامر السهل فكيف الاخبار بالامر الغليظ ع الشديده وهى من الصفات الغالبة أى التى غلبت عليها الاسمية فتذكر من غير مقصود ولا موصوف (قوله وهى من الاعمال ما سرغته الشرع وحسنه) هنا أحسن من عبارة الكشاف من وجهين فانه قال والصلحات كل ما استقام من الاعمال بدليل العقل أو الكتاب أو السنة وفيه ان الصلحات ليس كل ما استقام أى كل واحد الان يفسر مجموع الصلحات بمجموع ما استقام وهو تسكاف وأيضا فيه مذهب الاعتزال اذ فيه القول بالحسن العقلي وعبارة المصنف صريح في قصر الحسن على الشرع والمراد بتحصين الشرع الحكم بترتب الثواب عليه (قوله واللام فيهما للجنس) التحقيق ان الجمع المحل بالام الجنس قد يقصده الحقيقة من حيث الوجود في (١١٨) ضمن الافراد وحينئذ اما ان توجد قرينة البعضية فيحمل عليها

أولا فيحمل على العموم وههنا قرينة البعضية موجودة اذ المؤمنون لا يعملون كل عمل صالح بل لا يتيسر ذلك والمران ههنا جنس العمل الصالح لأن يوجد في ضمن كل فرد (قوله ولذلك فاما ذكرنا منفردين) أقول اما عدم ذكر اليمان منفردا في الاكثر فلانه أس فيناسب ان يذكر بعده ما يتفرع عليه فانهم اعمام ووجبان للبعد من العذاب مطلقا واما عدم ذكر العمل الصالح بدون اليمان في الاكثر فبسيه ظاهر اذ

ولذلك قال الفقهاء البشارة هى الخبر الاول حتى لو قال الرجل اعبيده من بشرى بقدمى ولدى فهو سر فاخبر وهفرادى عتق أو ظم ولو قال من أخبرني عتقوا جميعا واما قوله تعالى فبشرهم بعذاب أليم فعلى التهمك أو على طريقة قوله \* تخية بينهم ضرب وجميع \* والصلحات جمع صالحة وهى من الصفات الغالبة التى تجرى مجرى الاسماء كالحسنة قال الخطيئة

كيف الهجاء وماتفك صالحة \* من آل لأم بظهر الغيب تأتيني

وهى من الاعمال ما سرغته الشرع وحسنه وتأتيها على تأويل الخصلة أو الخلة واللام فيها للجنس وعطف العمل على اليمان مرتب بالحكم عليهما اشعارا بان السبب في استحقاق هذه البشارة مجموع الامرين والجمع بين الوصفين فان اليمان الذى هو عبارة عن التحديق والتصديق اس والعمل الصالح كالبناء عليه ولا غناء باس لانهما على كراما مفردين وفيه دليل على انها خارجة عن مسمى اليمان اذ الاصل أن الشيء لا يعطف على نفسه ولا على ما هو داخل فيه ان لهم منصوب بترع الخافض وافضاء الفعل اليه أو مجرور باضارته مثل الله لأفغان والجنة الممرة من الجن وهو مصدر جنة اذا ستر ومدار التركيب على الستر سعى بها الشجر الظلال لالتفاف أغصانه للبالغة كأنه يستر ما تحته ستره واحدة قال زهير

كان عيىنى في غربى مقفلة \* من النواضح تسقى جنة سحقا

أى تخلطوا الأمم البستان لما فيه من الاشجار المتسكفة المظلمة ثم دار الثواب لما فيها من الجنان وقيل سميت بذلك لانه ستر في الدنيا ما أعد فيها للبشر من أفان النعم كقَالَ سبحانه وتعالى فلا تعلم نفس

ما

لا يعبا بالعمل الابعدا اليمان واما قوله ولا غناء باس لانهما على الحقيقه نظرا اذ

اليمان موجب للنجاة لبة آلا وأخرى فان أراد ان اليمان لا ينبغى من العذاب مطلقا أو لا وأخرى بالاعمال الصالح قلنا مجرد جنس العمل الصالح لا ينبغى مع الملقابل لابد من قيد آخر وهوان لا يكون مع العمل الصالح عمل غير صالح ويمكن الجواب عنه فتأمل (قوله وفيه دليل على انها خارجة عن مسمى اليمان) ان أراد انه يدل على انه خارج عن مسمى اليمان المعتبر في الشرع المنبغى من عذاب الايدفد لانه ممنوعة لم لا يجوز أن يكون اليمان في عرف الشرع عبارة عن مجموع التصديق والاعمال لكن اليمان المذكور في الآيه معناه التصديق كقَالَ الله تعالى وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين وان أراد انه يدل على خروج العمل عن اليمان اللغوى فقليل الجدوى اذ ليس النزاع بين الفريقين فيه بل في اليمان الشرعى ويمكن أن يقال كل ما مضى به الشارع صلى الله عليه وسلم يحمل على معناه الشرعى ما لم يصرف عنه صارف (قوله ستره واحدة) هذا نظر الى لفظ الجنة لان معناها الستره الواحدة وهى كتابة عن انصال الستر بحيث لا يبق فرجة وخلق بنفسه الشمس والمبالغة باعتبار جعل الذات عين المصدر (قوله غرب في) الغرب الدول العظيم ناقة مقبلة بالقاف ثم التاء هى نالته الحروف من دلته صرنت على العمل التواضع الابل التى يستقى بم السحق جمع سحق وهو اطويل

العاطف لكن عطف وبشر على لفظ المبني للمفعول بقوى جانب الاستئناف أقول اما عدم حسن كونها حالية فلماذا كرهناه واما عدم حسن كونها استئنافية فغير ظاهر ولعل وجه عدم الحسن ان مضمون الجملة الاستئنافية معلوم مسبق واما كون لفظ المبني للمفعول بقوى جانب الاستئناف فظاهر اذ لوجه لكون بشر حالاً مسبقاً واصله له فان قيل لا يجوز ان يكون بشر معطوفاً على أعدت على تقدير الاستئناف لانه جواب سؤال هو انه محال النار المذكور ولا يخفى أن بشر لا يصلح ان يكون جواباً لهذا السؤال قلنا لعله أراد بالاستئناف كونه جملة مستقلة (قوله لم تصدوا لمعارضته الخ) لا يخفى ان ما ذكرنا لا يستفاد من الآيتين وانما يستفاد منهما ما اهتم دعوا الى المعارضة بابلغ وجه ثم لم يقدروا على المعارضة واما انهم لم يصدوا للمعارضة فغير مفهوم منهما ولا الالتجاء الى الجلاء وبذل المهج وانما يعلم من الخارج (قوله دال على ان النار مخلوقة معدة لهم الآن) والمخالف ان يقول انه يعبر عن المستقبل بالماضى لتحقق الوقوع ومثله كثير في القرآن كقوله تعالى ونادى أصحاب الجنة أصحاب النار ولجئ بان يقول انه خلاف الظاهر ولا يصار اليه الا بدليل (قوله وما ذكره) اشارة الى رد المعتزلة حيث قالوا الجنة والنار ابستا بمخولقتين الا انهما يخالفان يوم الجزاء (قوله والمقصود عطف حال من آمن الخ) أى المعطوف جملة قوله وبشرهم الى قوله وهم فيها خالدون والمعطوف عليه جملة وصف عقاب الكافرين على ما فهم من قوله فان لم تفعلوا الآية والجامع (١١٧) بينهما التضاد (قوله لا عطف الفعل نفسه الخ) يعنى انما عطف الفعل مع الفاعل اذ لا يعطف بمجرد الفعل على شئ بل اذا عطف الفعل يكون الفعل مع فاعله معطوفاً ومثل ذلك العطف قد يقع في المفردات كقوله تعالى هو الأول والآخِر والظاهر والباطن فان الواو الوسطى لعطف مجموع الآخِرين على الأولين وانما كان كذلك لعدم المناسبة بين الثالثة والاولين وانما المناسبة بين المجموعين فان كلا منهما مشتمل على

بما يعارض أقصر سورة من سور القرآن ثم انهم مع كفرتهم واشتهارهم بالفصاحة وتهالكهم على المضادة لم تصدوا للمعارضة والتجوا الى جلاء الوطن وبذل المهج والثاني انهم ايضا ضمنوا الاخبار عن الغيب على ما هو به فانهم لو عارضوه بشئ لامتنع خفاؤه عادة سيما والاطاعون فيه أكثر من الذين ينهون عنه في كل عصر والثالث انه صلى الله عليه وسلم لوشك في أمره لمادعاهم الى المعارضة بهذه المبالغة مخافة أن يعارض فتدحض بحجته وقوله تعالى أعدت للكافرين دلي على أن النار مخلوقة معدة الآن لهم (وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات) عطف على الجملة السابقة والمقصود عطف حال من آمن بالقرآن العظيم ووصف نوابه على حال من كفر به وكيفية عقابه على ما جرت به العادة الاطرية من أن يسبق الترغيب بالترهيب تنشيطاً لا كتناسب ما ينسجى وتبديعاً عن اعتراف ما يردى لا عطف الفعل نفسه حتى يجب أن يطلب له ما يشاء منه من أمر أو نهى في عطف عليه أو على فائقوا لانهم اذا لم يأتمروا بما يعارضه بعد التحدى ظهر اعجابهم واذا ظهر ذلك فن كفر به استوجب العقاب ومن آمن به استحق الثواب وذلك يستدعى أن يخوف هؤلاء ويبشر هؤلاء وانما أمر الرسول صلى الله عليه وسلم أو علم كل عصر أو كل أحد بقدر على البشارة بان يبشرهم ولم يخاطبهم بالبشارة كما خاطب الكفرة تنفيحاً لشأنهم وايداً بما بينهم أحقاء بان يبشروا ويهنؤا بما أعد لهم وقرئ وبشر على البناء للمفعول عطفاً على أعدت فيكون استئنافاً والبشارة الخبر السار فانه يظهر أثر السرور في البشارة

متقابلين (قوله أو على فائقوا) فيكون حاصل الكلام فان لم تعارضوا القرآن فقد ثبت صدق النبي فاتركوا العناد واتقوا النار أيها الكافرون وبشر المؤمنين بالجنات أيها النبي قال العلامة التفتازاني ولمسني الوجهين من البعدسيا الثاني فان وبطه بالشرط وعطف الامر لمخاطب على الامر لمخاطب آخر من غير التصريح بالبدء مما نعه النجاة ذهب صاحب المفتاح الى انه عطف على قل مرادها قل يا أيها الناس كانه قيل قل كذا وكذا وبشر المؤمنين ولما فيه من البعد من جهة اشتغال الكلام السابق على قوله وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا وهو لا يصلح مقولاً للنبي عليه السلام الا بتكذيب بعضهم الى انه عطف على قل مرادها قل فان لم تفعلوا أو على محذوف بمقابل بشر أي فالذرك الكافرين وبشر المؤمنين أقول قد يقال يمكن ان يكون معطوفاً على قوله يا أيها الناس اصعدوا ربكم ويكون ههنا نداء مقدر بقرينة الخطاب ويكون التقدير ويا أيها النبي بشر فتأمل (قوله تنفيحاً لشأنهم الخ) لك ان تقول اذا خاطبهم الله تعالى بالبشارة كان التعظيم فيه أقوى والايدان بانهم أحقاء بان يبشروا وأظهر وقد غير عبارة الكشاف فوقع فيما وقع قال لم يامر بذلك واحد بعينه وانما كل أحد مأمور به وهذا الوصف أحسن وأجزل لانه يؤذن بان الامر لعظمه ونظامه شأنه محذوق بان يبشر به والجواب انه خاطب الكفار سابقاً بقوله فاتقوا فلو خاطب المؤمنين أيضاً لكان تشرىكا بينها فاذا غير الاسلوب دل على ان المؤمنين لم يمسحوا حال الكفار في اجراء الخطاب فكان فيه نوع تعظيم فتأمل (قوله فيكون استئنافاً)

ثم ان العلامة النيسابوري ذكر في ترجمة قوله تعالى فان لم تفعلوا وان فاعلوا بس ان نكسيدا وخود هرگز تو ايند سرد وهذا صريح  
 في ان لم تفعل ما ضاها فان قيل لعل لم يجعل الفعل المضارع ما ضاها ثم بعد دخول ان صار للاستمرار قلنا فلا فائدة في جعله ما ضاها بل لا معنى  
 لجعل ما ضاها في مثل قوله فان لم تأتوني به فالاولى ان يقال ان لم في هذا الموضع يفيد مجرد النفي (قوله اولى وقودها احتراق الناس  
 والحجارة) يعني انه اذا جعل مصدر الايصاح جمل الناس والحجارة عليه فيجب ان يقدر شيء يصح الجمل به وهو الاحتراق وفيه ان هذا  
 الجمل لا يصح ايضا كما ان جمل الناس عليه لا يصح اذ الابقاد الاشتعال وهو غير الاحتراق فانه يصح ان يقال اتقدت النار ولا يصح ان  
 يقال احترفت وان كان بناء الجمل على المبالغة كما في ز يدعدل يصح جمل الناس على الوقود بطريق المبالغة غاية الامر ان الاحتراق اقرب  
 الى الوقود من الناس لانه اثره (قوله او بنقيض ما كانوا يتوقعون الخ) هذا تعذيب الروح وما تقدم عليه عند البدين فايقاد الناس  
 والاصنام لتوعين من العذاب (قوله وعلى هذا لم يكن لتخصيص الكفار الخ) يعني ان المؤمنين الممتنعين من الزكاة ايضا معذبون  
 بالنار بكنزونه من الذهب والفضة كما قال (١١٦) تعالى الذين يكنزون الذهب والفضة الآتية وفيه نظر لان معنى الآية التي نحن في

تفسيرها ان الحجارة توقد  
 النار وتشتعل بها وهاتان  
 الآيتان لا يدلان على اشتعال  
 النار بما يكنزه المؤمنون  
 وانما يدل على انه يحصى  
 قسوى به جباههم  
 والاجزاء غير الاشتعال  
 وغير مستنزله وعل  
 الكافرين معذبون باجزاء  
 الذهب والفضة وكهيم  
 بهما وابقاد النار بهما ايضا  
 وغيرهم من الكافرين  
 معذبون بالنوع الاول  
 (قوله بعد ما نزل بمكة  
 قوله تعالى في سورة التحريم  
 الخ) هكذا في الكشف  
 واعترض عليه بوجهين  
 الاول ان سورة التحريم  
 مدنية بخلاف من غير  
 استثناء شيء من الايات

فكانه قال فان تركتم الفعل ولذلك ساغ اجتماعهما وان كلا في نفي المستقبل غير انه ابلغ وهو حرف  
 مقتضب عند سيبويه والخليل في احدى الروايتين عنه وفي الرواية الاخرى اصله لان وعند الفراء  
 لا فابدلت ألفها نونا ولو قود بالفتح ما توقد به النار وبالضم المصدر وقد جاء المصدر بالفتح قال  
 سيبويه وسمنان من يقول وقودت النار وقودا عاليا والاسم بالضم وامله مصدر سمي به كقول فلان  
 نخر قوموزين بلده وقد قرئ به والظاهر ان المراد به الاسم وان اريد به المصدر فعلى حذف مضاف  
 اى وقودها احتراق الناس والحجارة وهي جمع حجر كجمالة جمع جبل وهو قليل غير منقاس والمراد بها  
 الاصنام التي نحتوها وقرنوا بها انفسهم وعبدوها طمعا في شفاعتها والافتقار بها واستدفاع المضار  
 لمكانتهم ويدل عليه قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم عذبوا بما هم ومنشأ  
 جرمهم كعذاب الكافرون بما كانوا يعبدون من غير الله وقيل حجارة الكبريت وهو تخصيص بغير دليل وابطال للمقصود اذ  
 الذهب والفضة التي كانوا يكنزونها ويطغرون بها وعلى هذا لم يكن لتخصيص اعداد هذا النوع  
 من العذاب بالكفار وجه وقيل حجارة الكبريت وهو تخصيص بغير دليل وابطال للمقصود اذ  
 اغرض تمهويل شأنها وتقادمها بحيث تتقد بما لا يتقدبه غيرها والكبريت تتقد به كل نار وان  
 ضعفت فان صح هذا عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فاعله عنى به ان الاحجار كلها تلك النار  
 كحجارة الكبريت لسائر النيران ولما كانت الآية مدنية نزلت بعد ما نزل بمكة قوله تعالى في سورة  
 التحريم نار او قودها الناس والحجارة وسمعه صح تعريف النار وقوع الجملة صلاة بازاها فاتها يجب  
 ان تكون قصة معلومة (اعدت للكافرين) هيئت لهم وجعلت عدة لعذابهم وقرئ اعدت من  
 العتاد بمعنى العدة والجملة استئناف احوال باضمار قد من النار لا الضمير الذى في وقودها وان جعلته  
 مصدرا للفعل بينهما بالخبر وفي الآيتين ما يدل على النبوة من وجوه الاول ما فيها من التحدى  
 والتحريم على الجدو بذل الوسع في المعارضة بالترديد والتهديد وتعليق الوعيد على عدم الاتيان

الثاني ان هذه الآية من جملة ما نزل فيها اياها للناس وقد سبق انه مكي واجيب عن الاول بأنه يجوز ان يكون تلك  
 الآيتين سورة التحريم مكية ونصر يحه بذلك يدل على عدم الوفاق في جميع السورة وعن الثاني ان ما سبق رواية عن علقمة والجمهور  
 على ان سورة البقرة مدنية (قوله وقرئ اعدت الخ) قال في الصحاح اعتدنا اعتادا اى اعدته والعتاد العدة يقول احذر للامر عدته  
 اى اهبته وآلته ومرا ادا المصنف انه اخذ من العتاد فكان معنى اعتده في الاصل جعل له عتادا واعدة ثم استعمل بمعنى اعدت فكان الشيء  
 الذى اعد لاخر اهبته وآلته (قوله استئناف احوال باضمار قد) الاستئناف راجع على الحال اذ النار معدة للكافرين في كل حال لكن جعلها  
 جملة حالية بوجه خلاف ذلك وكذا بوجه الامر بالتقوى منها في حال اعدادها للكافرين لان في غير ذلك الحال ولم يتعرض صاحب  
 الكشف لكونها حالية او استئنافية قال العلامة التفتازاني كان يبنى ان يبين موقع هذه الجملة فانها متعلقة باحوال النار ولا  
 يحسن الاستئناف والحال وعندى انها صلة بعد صلة كفى الخبر والصفة وان آيت بناء على انه لم يسطر في كتاب فليكن عطفًا بترك

عن اللازم شائع في كلام المصنف ومبنى الفرق بينها وبين المجاز عنده على ارادة المعنى الحقيقي وعدمها كما سيحى في قوله تعالى ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أقول ما ذكر في تفسير الآية أى قوله ولا جناح عليكم الآية أن بكذا كمرعى مقصود بلفظ لم يوضع له لكن استعمال في الموضوع له لا على وجه القصد اليه بل لينتقل منه الى الشيء المقصود فتعلقوا بل التجاد مستعمل في معناه الحقيقي لكن لا يكون هو المقصود بالانبات بل لينتقل منه الى طول القامة فتخرج بقيد الاستعمال في معناه المجاز وبقيد عدم القصد الصريح من الحقيقة هذا ما قاله وحينئذ نقول اذا جعل قوله تعالى فاتقوا النار كناية يكون مستعملا في معناه فعاد السؤال المذكور من انه لا وجه بطله بالشرط المذكور وأما كونه غير مقصود بل المقصود منه شي آخر كترك العناد فلا بد دفع الشبهة بل دافع الشبهة أن يقال ليس قوله تعالى فاتقوا النار مستعملا في معناه الحقيقي بل مستعملا في ترك العناد كما اختاره صاحب المفتاح و بدل عليه أن صاحب الكشف قال ونظيره أن يقول الملك لحشمه ان أردتم الكرامة عندي فاحذروا وسخطي بر يد فاتبعوني وأطيعوا أمرى وإفعلوا ما هو نتيجة حذر السخط وأيضاً الاتقاه من النار واجب على الاطلاق من غير تقييد بشرط وتعلقى بأمر كما لا يخفى فظاهر منه أنه لا يناسب جعل فاتقوا النار جزءا الا اذا صرف عن معناه الحقيقي حتى يكون مجازا ولقائل أن يقول ظاهر هذه العبارة من الكشف وهو قوله و بدل عليه الخ والعبارة الأخرى حيث قال فقيل ان استنبتم الجيز فاتركوا العناد فوضع فاتقوا النار موضع لان اتقاء النار صيقة و ضميمه ترك العناد من حيث أنه من نتيجته لان من اتقى النار ترك العادة ينادى على أن المراد باتقاء النار ترك العناد فيكون مجازا غاية الامر استعمال لفظ الكناية في المجاز وله وجه اذا كانت الكناية مستعملة (١٦٥) في المعنى اللغوى الذى هو ترك التصريح

والجواب ان كون المراد باتقاء النار ترك العناد لا يدل على كونه مجازا وإنما يلزم لولم يمكن ارادة المعنى الحقيقي فتأمل واعلم أن صاحب الكشف قال في تفسير الآية المذكورة ان الكناية أن يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له وهذا يدل على ان الكناية مستعملة في غير المعنى الموضوع

النار التي وقدها الناس والحجارة) لما بين لهم ما يتصرفون به أمر الرسول صلى الله عليه وسلم وما جاء به ويميزهم الحق عن الباطل رب عليه ما هو كالفعل المكنى له وهو انكم اذا اجتهدتم في معارضته وبجزتم جوعان الاتيان بما يساويه أو يدانيه ظهر انه مجز والتصديق به واجب فآمنوا به واتقوا العناد المعلن كذب فغير عن الاتيان المكنى بالفعل الذى يع الاتيان وغيره ايجازا ونزل لازم الجزء منزله على سبيل الكناية تقريرا للمكنى عنه وهو بلا شأن العناد وتصر يحا بالوعيد مع ايجاز و صدر الشرطية بان التي للشك والحال يقتضى اذا الذي لا وجوب فان القائل سبحانه وتعالى لم يكن شا كافي مجزهم ولذلك نفي انيتهم معترض بين الشرط والجزء تمهك بهم وخطابهم على حسب ظنهم فان الجز فبل التامل لم يكن محققا عندهم وتفوا لواجب بل لانها واجبة الاعمال مختصة بالمضارع متعلقة بالعمول ولانها ماصيرته ماضيا صارت كالجز منه وحرف الشرط كالدخول على الجموع

له و ظاهره ينافى ما ذكره العلامة التفناني من ان الكناية مستعملة في المعنى الموضوع له ثم انه منافع اما مرجح به في المطول من ان الكناية ليست مستعملة في المعنى الموضوع له بل في لازمه (قوله ظهر انه مجز والتصديق به واجب) فان قيل مجزهم عن الاتيان بمثله لا يدل على انه مجز مثبت النبوة اذ يجوز أن بقدر غير النبي عليه الصلاة والسلام عليه قلنا الجواب عنه مذكور فيها سبقي وهو ان هذه الآية الزام للمعاندن الذين هم في غاية الفصاحة وتبكيك ان استعان منهم فثبت اعجازه واذ ثبت فلا يظهر من غير النبي لما هو مذكور في كتب الكلام وهو ان الله تعالى لا يظهر المجز الخارق على بد المدعى الكاذب (قوله تقرير المكنى عنه الخ) فانه لما كان الاتقاء لازما لترك العناد أى الايمان كان في ذكروه نوع تقريره والاولى أن يقال نزل مسلزوم الجزء منزله تقرير الخ لان في ذكر المسلزوم تقريرا للزوم وليس في العكس كذلك الان يكون التلازم بينهما أى اللزوم من الجانبين ولذا قالوا في الاستدلال على ان الكناية أبلغ من الصريح والمجاز أبلغ من الحقيقة انهما انتقال من اللزوم الى اللزوم (قوله تمهك بهم) علة للتصديق بان اى استعمال اسكلمة التي للشك في الامر المتيقن استعمال الضد في الضد فينزل اليقين منزلة الشك لانه كما استعملت البشارة في مقام الانذار فكلمة ان استعارة تبعية تمهككمية (قوله ولانه ماصيرته ماضيا الخ) فان قلت هذا التعليل لا يناسب اثبات عمل فان الجزء لا يعمل في الكل قلت غرضه انه لا يصلح ان للعمل الا في الفعل لا في المركب من فعل وحرف هو لم يفتى أن يكون العمل لام واعلم أن قوله ماصيرته ماضيا فيه نظر فقد قال العلامة التفناني في كلام الكشف اشارة الى أن كلمة ان في موضع اذا وانه لا يستمرار لا مجرد الاستقبال فظاهر منه ان لم يجعل المضارع ماضيا بل الفعل بمعنى الاستمرار ويشمل الاستقبال ثم انه ان ادعى ان لم في كل موضع دخل على المضارع و يجتمع مع ان بقلبه ماضيا فيشكل بمثل قوله تعالى فان لم تأتوني به وان ادعى انها في مثل هذا الموضوع تقبله ماضيا فلا بد عليه من دليل

آله من دون الله وأدعوهم دون الله شهداء كما يعني لاستشهدوا بالله وادعوا الشهداء من الناس كما قاله صاحب الكشاف لا يلائم جعل من بمعنى في كماله على المصنف فتأمل (قوله ومن متعلقة بادعوا والمعنى الخ) فيه ان المعنى الاول على ما ذكره بدل على ان الجار متعلق بشهداءكم ويكون قوله من انكم الخ بياناً لقوله من حضركم لكنه مناف لما ذكره أولاً من تعاقب من بادعوا وقد يقال في الجواب ان قوله من انكم وجنكم وآلهتم ليس بيان من دون الله حتى يرد ما ذكر بل بيانه قوله غير الله فالقصد وادعوا شهداءكم أي حاضر بكم الذي هو الجن والانس والآله من دون الله أي غير الله وفيه ما فيه والاولى أن يقال انه ذكر حاصل المعنى وحق العبارة أن يقال وادعوا من دون الله شهداءكم أي من حضركم من الانس والجن والآله وواعلم أن المذكور خمسة أوجه والامر على الاولين للتبكي والتسبيح ويروى على الثالث والرابع اللهم اذعني هذين الوجهين كان المراد من الشهداء الاصنام ولتأقلا بعد ذكر هذين الوجهين وفي أمرهم أن يستظهروا بالجد والخ على هذا كان الاول أن يقال أولياء وآله وعبارة الكشاف ادعوا الذين اتخذتموهم آله من دون الله وزعمتم انهم يشهدون لكم يوم القيامة انكم على الحق وأما إذا كان المراد فصحاء العرب ووجوه الناس فالامر للاستدراج هكذا ذكره العلامة التفتازاني وههنا موضع نظر فتأمل وعلى التقدير الاخير كان الشهداء بمعنى الرؤساء فلذا اعتبر حذف المضاف ليكون الرؤساء التي هي أولياء الاصنام في مقابلة أولياء الله واعلم (١١٤) أن المفهوم من ظاهر كلامه ان الاوجه المذكورة على تقدير أن تكون من

متعلقة بادعوا لانه قال ومن متعلقة بادعوا والمعنى الخ لكن قوله وأشهداءكم الذين اتخذتم من دونه أولياء أو آله الخ الخ اصح على تقدير أن تكون من متعلقة بشهداءكم وحق العبارة أن يقال أو متعلقة بشهداءكم والمعنى شهداءكم وهم وهذا الوجه جائز ومضمون ما قاله صاحب الكشاف أن من متعلقة بادعوا أو شهداءكم فان علقته بشهداءكم فغناه

verse 22

فاستعمل في كل تجاوز زهد الى حد وتخطى أمر الى آخر قال تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين أي لا يتجاوزوا ولاية المؤمنين الى ولاية الكافرين قال أمية \* يا نفس مالك دون الله من واق \* أي اذا تجاوزت وقاية الله فلا يقبلك غيره ومن متعلقة بادعوا والمعنى وادعوا المعارضة من حضركم أو وجوتهم معونته من انكم وجنكم وآلهتكم غير الله سبحانه وتعالى فانه لا يقدر على أن يأتي بمثله الا الله وادعوا من دون الله شهداء يشهدون لكم بان ما أنتم به مثله ولا تستشهدوا بالله فانه من يدن المبهوت العاجز عن إقامة الحجة أو يشهد انكم أي الذين اتخذتموهم من دون الله أولياء وآله وزعمتم انهم تشهد لكم يوم القيامة أو الذين يشهدون لكم بين يدي الله تعالى على زعمكم من قول الاعشى \* تر بئك القذبي من دونها وهي دونه \* يعينونكم وفي أمرهم ان يستظهروا بالجد في معارضة اقران العزيز غاية التبكي والتهمك بهم وقيل من دون الله أي من دون أوليائه يعني فصحاء العرب ووجوه المشاهد يشهدوا لكم ان ما أنتم به مثله فان العاقل لا يرضى لنفسه أن يشهد بصحة ما تضح فساده وبان اختلاله (ان كنتم صادقين) انه من كلام البشر وجوابه محذوف دل عليه ما قبله والصدق الاخبار المطابق وقيل مع اعتقاد الخبر انه كذلك عن دلالة أوامره لانه تعالى كذب المنافقين في قولهم انك رسول الله الم لم يعتقدوا مطابقتها وردد بصرف التكذيب الى قولهم تشهد لان الشهادة اخبار عما سمعوه وهم ما كانوا عاينين به فان لم تفعلوا وان تفعلوا فاتقوا

ادعوا الذين اتخذتموهم آله من دون الله وزعمتم انهم يشهدون لكم يوم القيامة على الحق أو ادعوا الذين يشهدون لكم بين يدي الله وادعوا شهداءكم من دون الله أي من دون أوليائه ومن غير المؤمنين يشهدوا لكم انكم أنتم بمثله وهم وجوه المشاهد وتعليقه بالدعوى هذا الوجه جائز وان علقته بالدعاء فغناه ادعوا من دون الله شهداءكم يعني لاستشهدوا بالله فانه من يدن المبهوت أو ادعوا من دون الله شهداءكم يعني ان الله شاهدكم لانه أقرب اليكم من جبل الورد يدوهو ينسكم و بين اعناق أرواحكم والجن والانس شاهدكم فادعوا كل من يشهدكم من الجن والانس الا الله تعالى لانه قادر وحده على أن يأتي بمثله دون كل شاهد (قوله تعالى فان لم تفعلوا الآية) قال صاحب الكشاف فان قلت ما معني اشترطه تعالى في انقائه النار انتفاء اتانها بسورة من مثله قلت لانهم اذا لم يأتوا بها وتبين بحجهم عن المعارضة صح عندهم صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا صح صدقهم ثم زوا العناد استوجوب العقاب فليلهم ان استبتم الحجز فاتركوا العناد فوضع فاتقوا النار موضعه لان انقائه النار لصيقة وضميمة ترك العناد من حيث انهم نتأجج لان من اتقى النار ترك المعاندة وهو من باب الكناية التي هي شعبة من شعب البلاغة قال العلامة التفتازاني في قوله لان انقائه النار الخ اشعار بان هذا تعبير بالمرزوم عن اللازم واعتراض بانه ينبغي أن يكون مجاز عن ترك العناد على ما اختاره صاحب المفتاح كناية اذ مبنها على التعبير باللازم عن المرزوم والجواب أن اطلاق الكناية على التعبير بالمرزوم

النار

أورائدة فتأمل (قوله أولعبدا ومن للإشداء أى بسورة كائنة من هو على حاله) لا يخفى ان الاتيان بمطابق السورة المشتملة على الجمل المتناسبة المشتملة على المعاني الصحيحة يمكن وانما المستحيل الاتيان بسورة من مثل القرآن فاذا رجع الضمير الى العبد وجب ان يقدر الكلام فأتوا بسورة مماثلة للقرآن من مثل العبد ولا يخفى ما فيه (قوله أو صلة فأتوا والضمير للعبد) برده عليه انه يمكن ان يكون الضمير على هذا التقدير أيضا رجعا الى القرآن فيكون المعنى فأتوا من مثل القرآن بسورة وأجاب العلامة التفتازاني بان النورق يشهد بان تعلق من مثله بالاتيان يقتضى وجود المثل ورجوع العجز الى ان يؤتى منه بشئ ومثل النبي صلى الله عليه وسلم في البشرية والعربية موجود بخلاف مثل القرآن في البلاغة والفصاحة واذا كان صفة للسورة فالعجز زعمه هو الاتيان بالسورة الموصوفة ولا يقتضى وجود المثل بل ربما يقتضى انتفاء وحاصله ان قولنا اثنت من مثل الحماصة بيت يقتضى وجود المثل بخلاف قولنا اثنت بيت مثل الحماصة أقول فيما ذكره خفاء فليتأمل (قوله لان مخاطبة الجمل الغير الخ) انما كان أبغ لان فيه اشعارا به لو جمعا وافقوا لم يقدر وا على الاتيان بمثله بخلاف ما لو أمرها بالاتيان من شخص واحد فانه يمكن ان لا يقدر شخص واحد على شئ ولكن يقدر الجميع (قوله ولا يلائمه قوله الخ) يعنى طلب الاتيان بسورة من شخص متصف بصفة مخصوصة مماثل لشخص آخر لا يلائم تعميم الامر بالاستعانة من كل واحد لانه اذا لم ينفع نصرة الشهداء من دون الله في الاتيان بسورة من مثله فظاهر انه لا يمكن الاتيان به أصلا فلا يبقى لتقبيد (١١٣)

أيضاً: يقال انه على تقدير رجوع الضمير الى العبد كان الانصار أنصار المثل العبد حقيقة لانه لا يرى اضافة الشهداء اليه لا اللهم (قوله أو بالتصور) أى بحسب العلم فان الله شهيد على كل شئ لا يعنى انه تعالى حاضر عنده حضورا مكانيا فان هذا محال في حقيقته وانما الحضور باعتبار علمه فان علمه تعالى محيط بجميع الاشياء لا يغيب عنه شئ ويقال

للقرآن العظيم في البلاغة وحسن النظم وأولعبدا ومن للإشداء أى بسورة كائنة من هو على حاله عليه الصلاة والسلام من كونه بشرا أميلا لم يقرأ الكتب ولم يتعلم العلوم أو صلة فأتوا والضمير للعبد صلى الله عليه وسلم والرد الى المنزل أوجه لانه المطابق لقوله تعالى فأتوا بسورة مثله ولسائر آيات التحدى ولان الكلام فيه لاقى المنزل عليه فحتمه أن لا ينفك عنه ليلتسق الترتيب والنظم ولان مخاطبة الجمل الغير بأن يا توبى لعل ما أتى به واحد من أبناء جلدتهم أبغ في التحدى من أن يقال لهم ليأت بنحو ما أتى به هذا آخر مثله ولانه محجز في نفسه بالانسبة اليه لقوله تعالى قل ان اتجمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولان رده الى عبديا بوجه امكان صدوره من لم يكن على صفة ولا يلائمه قوله تعالى (وادعوا شهداءكم من دون الله) فانه أمر بان يستعينوا بكل من ينصرهم ويدينهم والشهداء جمع شهيد يعنى الحاضر أو القائم بالشهادة والناصر أو الامام وكأنه سمي به لانه يحضر النوادي ويرجم محضره الامور اذ التركيب للحضور اما بالذات أو بالتصور ومنه قيل للمقتول في سبيل الله شهيد لانه حضر ما كان يرجوه أو الملائكة حضره ومعنى دون أدنى مكان من الشئ ومنه تدوين الكتب لانه اداء البعض من البعض ودونك هذا أى خذ من أدنى مكان منك ثم استعبر للرتب فقبل زيد دون عمرو أى في الشرف ومنه الشئ الدون ثم اتسع فيه

( ١٥ - (بىضوى) - اول )

للعالم بالشئ انه مشاهد له وشهده (قوله ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز حد الى حد) اذا كان دون بمعنى التجاوز كان من زائدة اذ يكفى ان يقال لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء دون المؤمنين أى متجاوزين المؤمنين كفى البيت المذكور فان لفظ من زائدة في البيت لكونه في كلام غير موجب لانه لنى واما قوله وادعوا شهداءكم من دون الله فكلام موجب ومن لا تكون زائدة في كلام موجب الاعتدال الخفش فليس المقصود أن دون ههنا بمعنى التجاوز وانما المقصود انها مستعملة كذلك في الجملة وأما ههنا فمستعمل بمعنى غير كقالب المصنف من انسك وجنسك والكتك غير الله أو بمعنى قدام الشئ كقالب والذين يشهدون لسمك بين يدي الله تعالى على زعمكم فاذا كان بمعنى غير فن للتعبير اذا كانت متعلقة بشهداء وللإشداء اذا كانت متعلقة بادعوا واذا كان دون بمعنى قدام كان معنى في هذا هو المفهوم من كلام المصنف وهو قريب مما قاله صاحب الكشف وقال العلامة التفتازاني ان كلمة من الداخلة على دون اتماهى في كفاى سائر الظروف غير المتصرفه وهى التى تكون منصوبة على الظرفية أبدا ولا ينجر الايمن خاصة وقد يقال انها اذا تعلقت بادعوا فلا تبدأ الغاية اذ الدعاء قدامت من دون الله واذا تعلقت بالشهداء على معنى انهم يشهدون بين يدي الله تعالى فلا تبعض كسبجى في قوله تعالى لا يتبينهم بين ايديهم ومن خلفهم أن الفعل يقع في بعض الجهاتين أقول يتبين في أول كلامه مخالفته له لانه اذا كان معناه ادعوا الذين اتخذتهم



كجاءه فأن قيل عدم الاثبات بمثل السورة لا يدل على كونه من عند الله اما أولا فلانه يحتمل ان يقدر النبي صلى الله عليه وسلم على شيء لم يقدر عليه غيره ثانيا لابلز من عدم قدرة الانسان مطلقا على مثل سورة ان يكون من عند الله اذ يحتمل ان يكون من جانب الملك قلنا هذا الزام المشركين للمعارضين للنبي صلى الله عليه وسلم ومنهم جماعة يدعون انهم في غاية الفصاحة والبلاغة فكل ما يقدر عليه واحد من الناس في أمر البلاغة يقدر ون عليه فلما لم يأت الاحتمال الاول وايضا هم يزعمون ان القرآن كلام النبي صلى الله عليه وسلم لا كلام الله والنبي صلى الله عليه وسلم ادعى العكس فاثبات انه ليس بكلام النبي عليه الصلاة والسلام كاف في المقصود وهو ابطال زعم المشركين اذ هم يقولوا بانه كلام الملك ولا يرضون به اذ لو سلموا نزول الملك عليه لكان تسليما لصدقه عليه في نبوته (قوله بما يريد بهم) أي بوقعهم في الشك لانهم قالوا لو كان القرآن من عند الله لوجب ان ينزل دفعة حتى يكون مخالفا لمصنعه الشاعر والناس من صوغ الكلام وابداعه نجما فنجما (قوله ازاحة للشبهة واقامة للحجة) لان المشركين قالوا لولا نزل عليه القرآن جلة واحدة ففيل في ردهم انتم لا تقدر ون على معارضة نجم واحد من نجوم القرآن فكيف اذا نزل دفعة واحدة فهو أشد في التثبيت والازام (قوله (١١٢) لانها محيطة بطائفة من القرآن) فيه نظرا فان السورة ليست محيطة بطائفة

منه بل مشتتة عليها  
اشتمال الكل على الجزء  
لا اشتمال الظرف على  
المظروف والاولى ان  
يقال لان بعض أجزائها  
محيط بالعض فان مجموع  
المقدم والمؤخر محيط بالوسط  
أو يقال ان السورة محيطة  
بالمعاني وعبارة الكشف  
فاما ان يسمى بسور  
للمدينة وهي حائظها لانه  
طائفة من القرآن محدودة  
مخوزة على حياها كالبلد  
السور اولاتها محتوية  
على فنون من العلم وأجناس  
من الفوائد كاحتواء سور  
المدينة على ما فيها انتهى

نزوله نجما فنجما بحسب الوقائع على ما ترى عليه أهل الشعر والخطابة مما يريد بهم كاحكي الله عنهم فقال وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جلة واحدة فكان الواجب تحديدهم على هذا الوجه ازاحة للشبهة والزما للحجة وأضاف العبد الى نفسه تعالى تنويها بما ذكره وتنديها على انه مختص به منقاد لحكمه تعالى وقريء عبادنا يريد محمدا صلى الله عليه وسلم وأمه والسورة الطائفة من القرآن المترجمة التي أفلها ثلاث آيات وهي ان جعلت واوها أصلية منقولة من سور المدينة لانها محيطة بطائفة من القرآن مفرزة مخوزة على حياها أو محتوية على أنواع من العلم احتواء سور المدينة على ما فيها أو من السورة التي هي الرتبة قال النابتة  
ولرهب حراب وقد سورة \* في المجد ليس غراها بطار  
لان السور كلنا نزل والمراتب يترقى فيها القارئ أو وطأ مراتب في الطول واقتصر والفضل والشرف وثواب القراءة وان جعلت مبدلة من الهمزة فن السورة التي هي القبة والقطعة من انشئ والحكمة في تقطيع القرآن سور افراد الانواع وتلاحق الاشكال وتجواب النظم وتنشيط القارئ وتسهيل الحفظ والترغيب فيه فانه اذا ختم سورة نفس ذلك عنه كالمسافر اذا علم انه قطع ميلا أو طوى بريدا والحافظ متى حذقها اعتقد انه خدم القرآن حذانا وما فاز بطائفة محدودة مستقلة بنفسها فعظم ذلك عنده وابتهج به الى غير ذلك من الفوائد (من مثله) صفة سورة أي بسورة كائنة من مثله والضمير لمنازلنا ومن للتبعض أو للتبيين وزائدة عند الاخفش أي بسورة مماثلة

وليس فيه ما ذكره المصنف (قوله ولرهب حراب وقد) بالخاء والراء والدال الهمزة هما رجلان من بني أسد للقرآن في الاساس هذه أرض لا يطير غراها أي كثيرة الثمار مخضبة والمراد هنا رتبة من المجد ثابتة لاتزول (قوله افراد الانواع) أي اتيان كل نوع من العلوم في سورة (قوله وتلاحق الاشكال) بان يورد في كل ما هي متناسقة فتكون المعاني متناسقة واطراف النظم متحاذية متلائمة أي اذا قطعت السور كان كل سورة نظما مستقلة تكون معانيها متناسبة ونظمها متجانبا أي متجاورا متقاربا كما أورد في الكتب مسائل متعلقة بشئ في باب ومساائل متعلقة بأخر في باب آخر فيكون أعجب عند العقل وأحسن من ان يكون الشكل سورة واحدة (قوله الى غيرها من الفوائد) مثل ان يكون لاحد فرض متعلق بآية خاصة بان يرد حفظها أو يتحقق نظمها أو معناها فإذا علم انها في أي سورة يحصل منها غرض سر يعا إذا بعد العلم بانها من أي سورة يظهر من تلك السورة في أقصر زمان بخلاف ما لم يكن القرآن سورا فان طلب الآية على هذا كان عمرا كالإيتني (قوله ومن للتبعض أو للتبيين) قرر أولا ان معناه بسورة كائنة من مثله وهذا يدل على ان من للتبعض أو للتبيين لانه على تقدير ان يكون من للتبيين لاحاجة الى تقدير كائنة اذ يصح المعنى بدون سلفه لكن عدم الحاجة اليه على تقدير كونه زائدة ظاهرة والظاهر ان قوله ومن للتبعض الخ كلام مستقل ليس مر تباعلى قوله أي بسورة كائنة من مثله فكانه قيل من الرأس من للتبعض أو للتبيين

فاطلاق السد على كل منهما كما أطلق الخاتم على البخيل (قوله اضطر عقولكم الى اثباته وجد للمكنات متفرذ بالوجوب الثاني) لا يخفى أن الكفار المخاطبين قائلون بان الله تعالى متفرذ بالوجوب الثاني موجد للمكنات كما قال تعالى والذين سألهم من خلقهم ليه قولن لله وقد نص المصنف قبل هذا باسطر أن المشركين مازعمون ان الاصنام مثل الله تعالى في ذاته وصفاته فالأولى أن يقال لاضرط عقولكم الى التوحيد الصريح ورد الشرك في العبادة واضاعة الاصنام (قوله وعلى هذا فالقصد) لك أن تقول الظاهر اسقاط قوله على هذا بان يقال المقصود التوبيق اذ التوبيق مقصود على كل حال والجواب أن غرضه أن المراد على التقدير الثاني مجرد التوبيق ولا يمكن قصد تقييد الحكم والالزم أن لا يكون الحكم المذكور شاهداً لمن قدر على العلم ولم يعلم واماعلى التقدير الاول فيمكن أن يكون المراد التوبيق مع تقييد الحكم فان التكليف المذكور لا يتوجه الاعلى من قدر على النظر وعبارة الكشاف هكذا ومفعول يعلمون متروك كأنه قيل وأتم من أهل العلم والمعرفة والتوبيق فيه آكد ويجوز أن يقدر وأتم تعلمون (١١١) أنها لا تماثل أو أتم تعلمون ما بينه وما بينهما من

التفاوت أو أتم تعلمون انها لا تفعل مثل أفعاله انتهى فلا يرد عليه شيء من هذا الاعتراض الآخر (قوله فمثل البدن بالارض والنفس بالسماه والفعل بالماء وما أقاض عليه) لا يخفى أنه جعل البدن فراشا والنفس سماه باعتبار أن البدن أمر ثقيل من الأمور الساقطة ففیه شبه بالارض التي جعلت تحت الانسان والكفر من الأمور العالية ففیه شبهه باسماء ثم ان العقل نازل على البدن بل مما يقوم بالسماه الذي هو النفس وما أقاض عليهما من الفضائل العامة والعملية المشبهة بالثمرات ليس مما تقوم بالبدن وتظهر منه فلا يلائم تفسير الماء النازل من السماء

العلم والنظر واصابة الرأي فلواتملمت أدنى تأمل اضطر عقولكم الى اثباته موجد للمكنات متفرذ بالوجوب الذات متعال عن مشاهمة الخلوقات أو منوى وهو انها لا تماثل ولا تقدر على مثل ما يفعله كقوله سبحانه وتعالى هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء وعلى هذا فالمقصود منه التوبيق والتثريب لا تقييد الحكم وقصره عليه فان العالم والجاهل المتمكن من العلم سواء في التكليف واعلم ان مضمون الآيتين هو الأمر بعبادة الله سبحانه وتعالى والنهي عن الاشراف به تعالى والاشارة الى ما هو العلة والمقتضى وبيانه انه رب الامر بالعبادة على صفة الزبوية اشعارا بانها العلة لوجوبها ثم بين ربوبيته بأنه تعالى خالقهم وخالق أصولهم وما يحتاجون اليه في معاشهم من المقتلة والمظلة والمطاعم والملابس فان الثمرة أعم من الطعام والرزق أعم من الماء كقول والمشروب ثم لما كانت هذه الامور التي لا يقدر عليها غيره شاهدة على وحدانيته تعالى رب تعالى عليها النهي عن الاشراف به واعلم سبحانه أراد من الآية الأخيرة مع ما دل عليه الظاهر وسبق فيه الكلام الاشارة الى تفصيل خلق الانسان وما أقاض عليه من المعاني والصفات على طريقة التمثيل فمثل البدن بالارض والنفس بالسماه والعقل بالماء وما أقاض عليه من الفضائل العملية والنظرية المحصلة بواسطة استعمال العقل للحواس وازدواج القوى النفسانية والبدنية بالثمرات المتولدة من ازدواج القوى السماوية الفاعلة والارضية المنفصلة بقدرته الفاعل المختار فان لكل آية ظهرا وبطنا ولكل حدمطلعاً (وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأنا نوسوره) لما قرر وحدانيته تعالى وبين الطريق الموصل الى العلم بهذا كرقبته ما هو الحجة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهو القرآن المجزى بفصاحته التي بذت فصاحته كل منطيق والحامه من طوبى بمعارضته من مصافح الخطباء من العرب العرياء مع كثرتهم وفرطهم في المضادة والمضارة وتهالكهم على المعازة والمعاراة وعرف ما يتعرف به بمجازته ويتيقن انه من عند الله كما يدعيه وانما قال مما نزلنا لان

التي هي النفس بالعقل اذ هو ليس نازلاً منها بل قائماً بها وكذا لا يلائم تشبيه الفضائل المذكورة بالثمرات المستخرجة من الارض ويمكن أن يقال المراد من السماء عالم القدس ومن الارض النفس ومن الماء القوى وأصول المعارف ومن الثمرات ما يترتب عليهما من الفضائل العامة والعملية (قوله فان لكل آية ظهرا وبطنا ولكل حدمطلعاً) هذا اقتباس من الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهرو وبطن ولكل حدمطلع فالظهور ما بينه الثقل والبطن ما يشبهه التأويل ولكل حد أى طرف من الظهر والبطن مطلع والمطلع المسكان الذي يشرف على توفية خواص كل مقام أى موضع يطلع عليها بالترقى اليه فطلع الظاهر تعلم العربية وتنبع ما يتوقف عليه الظاهر من التاسخ والنسوخ وغير ذلك ومطلع الباطن نصفة الباطن والرياسة (قوله بذت) بالذال المججمة بمعنى غلبت (قوله واقحامه) أى الزامه العرب العرباء الخاصين في العربية الذين لم يتخلطوا بالجهم أصلاً والمعازة بالراء المججمة المغالبة وبالراء المهملة المضارة (قوله وعرف الخ) عطف على قوله ذكروها بالحجة ومعناه ان الله عرف أى وصف الحجة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهي القرآن بما يتعرف به بمجازته وهو انه شيء لم يقدر أحد على الاتيان بسورة منه فيتيقن انه من عند الله

verse 2/

(قوله على أنه نهي معطوف) فيه نظر اذ لا يظهر وجه الفاء ههنا لان العبادة ليست متقدمة على التوحيد ولا سببها بل التوحيد رأس العبادات وأصلها الآن يقال الفاء ههنا للترتيب المذكور وهو عطف المبين على المجمل كما في قوله تعالى فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا ارنا الله جهرته فيكون لا تتجملوا موضحا لا يعبدوا فيكون المراد من عبادوا ربكم وحدوه ولا تشركوا به فان كان المراد بالفاء ما ذكرنا لم يتوجه عليه مقاله العلامة التفتازاني من أن الاحسن الواو الالفاء لكن هذا خلاف تفسير المصنف وصاحب الكشف (قوله أو نفي منصوب باضمار أن جواب له) قال العلامة التفتازاني وما جعل نفيما منصوبا باضمار أن كما في ربي فاكرمك فلا يشعر به كلام المصنف أي صاحب الكشف بل بآه لان تقدير أصالة التوحيد للعبادة بأي كون العبادة تسببا على ما هو شرط انتصاب المضارع بعد الاشياء الستة (قوله أو بعل) فيكون المعنى را جيا منكم التقوى فعدم الاثراء لكن المعنى الذي ذكره وهو قوله والمعنى ان تتقوا لا تتجملوا لئلا تفتاد الالفاء الذي ذكرناه بل هو معنى السلام اذا كان فلا تتجملوا جزاء شرط مقدر قال العلامة التفتازاني معناه حينئذ خلقكم في صورة من يرجى منه التقوى أي الخوف من العقاب ليكون ذلك سببا لعدم اثراءكم كما أقول فان قيل يرد عليه أنه يجب أن يكون ما قبل المنصوب (١١٠) بالفاء سببا لبعدها والتقدير الذي ذكره لا يفيد ذلك بل تقول التوحيد

أصل التقوى فلان تكون التقوى سببا كما في نفي كون العبادة سببا للتوحيد لكن مقتضى قاعدة نصب المضارع بعد النهي ونظائره ان يكون ما نحن فيه سببا لعدم الاثراء واذا كان التقوى ليس سببا لعدم الاثراء كان الخلق في صورة من يرجى منه التقوى كذلك أيضا والجواب ان التقوى فرع التوحيد لكن الخلق في صورة من يرجى منه التقوى ليس فرعا له فاندفعت الملازمة المذكورة توضيحه ان الخلق في صورة من يرجى منه التقوى

على انه نهي معطوف عليه أو نفي منصوب باضمار أن جواب له أو لعل على ان نصب تتجملوا نصب فاطلع في قوله تعالى اعملی ابلغ الاسباب أسباب السموات فاطلع الحاقا لها بالاشياء الستة لا شترا كما في انها غير موجبة والمعنى ان تتقوا لا تتجملوا لله أن دادا أو بالنهي جعل ان استأنفت به على انه نهي وقع خبرا على تأويل مقول فيه لا تتجملوا والفاء للسببية أدخلت عليه لتضمن المنسب معنى الشرط والمعنى ان من خصم بهذه النعم الجسم والآيات العظام ينبغي ان لا يشرك به والتدليل المناوي قال

اتجملوا الى ندا \* وما تيم لدى حسب نديد

من يند تندردا اذ انفر و ناددت الرجل خالفته خص بالخالف المماثل في الذات كما خص المساوي بالمماثل في القدر وتسمية ما بعده المشركون من دون الله أن دادا وما زعموا انها تساوي في ذاته وصفاته ولا انها تخالفه في أفعاله لانهم لم يأتوا بعبادته الى عبادتها وسموها آلهة شابهت حالهم حال من يعتقد انها ذات واجبة بالذات قادرة على ان تدفع عنهم بأس الله وتمنعهم ما لم ير الله بهم من خير فتهكم بهم وشنع عليهم بان جعلوا أن دادا لمن يتمتع ان يكون له ند ولذا قال موحد الجاهلية زيد ابن عمرو بن نفيل

أربا واحدا أم ألف رب \* أدين اذا قسمت الامور  
ترك اللات والعزى جميعا \* كذلك يفعل الرجل البصر  
(وانتم تعلمون) حال من ضمير فلا تتجملوا ومفعول تعلمون مطروح أي وحالكم انكم من أهل

عبارة عن خلقه بحيث يكون مستعدا لصدور التقوى والخلق المذكور سبب صدور التوحيد اذ من لم العلم يكن مخلوقا على ما ذكر لم يصلح لان يصدر التوحيد والتقوى منه (قوله الحاقا لها بالاشياء الستة لا شترا كما في انها غير موجبة) والاشياء الستة هي الامر والنهي والاستفهام والعرض والنفي والمراد بكونها غير موجبة عدم استفادة شيء لشيء من تلك الامور وفي عبارته تسامح الاولى ان يقال لا شترا كما في عدم الاجاب (قوله على انه نهي وقع خبرا على تأويل مقول فيه لا تتجملوا) اعلم أن صاحب الكشف قال يحتمل ان يكون الذي جعل مر فوعا على الابتداء وفسره السراج بأن معناه ان يكون خبرا للمبتدأ وتأويل هو الذي جعلكم ورجله المصنف على ظاهره فلذا جعله مبتدأ خبره فلا تتجملوا ولا تتجملوا هذه المعنى عن ركافة كما صرح به العلامة التفتازاني فالوجه أن يقال ان قوله تعالى فلا تتجملوا اذ جعل متعلقا بالنهي جعل يكون جزءا شرط محذوف والمعنى هو الذي جعل لكم ما ذكره وخصم بالنعم الظاهرة المتظاهرة واذا كان كذلك فلا تتجملوا لله شركاء (قوله أتمت تتجملون) أي تتجملون تيمنا بضم مموالي والحال ان تيمنا ليس مثلا لدى حسب مطلقا وان كان أدون فكيف يكون مثلي (قوله شابهت حالهم حال من يمتدق) يعني استعارة تبعية تمكينية تجعل غاية عجزهم بمنزلة القوة تمكينا بادعاء أحد الضدين بمنزلة الضد الآخر كما جعل حاتم بمنزلة الجراد باستعارة الحاتم للبخيل

التي بها نظام وجود كل حي اذ بها يظهر الزرع والاشجار ولذا كانت المواضع البعيدة عن الشمس وهي القريبة من القطب لا تصلح للسكن وللازراع والضرع (قوله وأودع في المساقوة فاعلة وفي الارض قوة فاعلة) ان أراد أنه أودع في الماء قوة فاعلة مؤثرة في الحقيقة فهو خلاف مذهب أهل السنة القائلين بان لا مؤثر الا لا وان أراد انه أودع في الماء قوة فاعلة أي يصح أن يكون لها فعل لكن لا تأثير لها وإنما التأثير لله تعالى فكيف يصح أن يقال يتولد من اجتماعهما أواع النخار ويمكن أن يقال مراده أن العادة تجاريه بان يتولد من اجتماع القوتين الثمار وان لم يكن لهما تأثير ودخل فان قلت لم يمكن للقوة المذكورة فصل ودخل في وجود الثمار فلم تسمى الفاعلة قلت لما ظهر من الباري تعالى عند وجود هذه القوة فعل سميت بالفاعلة مجازا وتوسعا بقي ههنا شيء يقال لم يمكن للقوة الفاعلة تأثير في أن يعلم وجودها وما قائمه ايداعها فيه (قوله ولكن في انشاءها من ج) لان انشاء الشيء بالتدرج يستلزم كثرة الاطوار والخلق ويناسب اللاحق السابق بخلاف ما اذا وجد الشيء دفعة (قوله ومن أسباب سوا به) ان قيل ان هذا التوجيه لا يلائم اذا كان من للابتداء لان ابتداء نزول الماء ليس من الاسباب السماوية وإنما ابتداء وجوده (١٥٩) السحاب وصعود الابخرة منها والجواب

أه كان ابتداء وجود الواحد والمتعدد كالدينار والدرهم وقيل جمع سماء والبناء مصدر سمى به المبنى بينما كان أوقبة أو خباء ومنه بنى على امرأته لانهم كانوا اذ اتز وجوا ضربوا عليها خباء جديدا (وأزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم) عطف على جعل وخروج الثمار بقدرته الله تعالى ومشيشته ولكن جعل الماء المزوج بالتراب سببا في اخراجها ومادة لها كالنطفة للحيو ان جرى عاده بافاضة صورها وكيفياتها على المادة المعترجة منهما أو أودع في الماء قوة فاعلة وفي الارض قوة قابلة يتولد من اجتماعهما أنواع الثمار وهو قادر على ان يوجد الاشياء كلها بلا أسباب ومواد كما يدع نفوس الاسباب والمواد ولكن له في انشاءها مدرجا من حال الى حال صنائع وحكم يحدد فيها الاولى الابصار عبر اوسكونا الى عظيم قدرته ليس في إيجادها دفعة ومن الاولى للابتداء سواء أربد بالسما السحاب فان ما هلاك سماء أو الفلك فان المطر يبتدىء من السماء الى السحاب ومنه الى الارض على مادلت عليه الظواهر أو من أسباب سماء به تثير الاجزاء الرطبة من أعماق الارض الى جواهرها فتتعد سحبا ما بطا من الثانية للتبعيض بدليل قوله تعالى فأخرجنا به ثمرات وكناف المنكرين له أعني ماء ورزقا كانه قال وأنزلنا من السماء بعض الماء فأخرجنا به بعض الثمرات ليكون بعض رزقكم وهكذا الواقع اذ لم ينزل من السماء الماء كله ولا أخرج بالمطر كل الثمرات ولا جعل كل المرزوق ثمارا أو للتبيين ورزقا مفعول بمعنى المرزوق كقولك أنفقت من الدرهم ألفا وإنما ساغ الثمرات والموضع موضع الكثرة لانه أراد بالثمرات جماعة الثمرة التي في قولك أدرت ثمرة بستانه ويؤيده قراءة من قرأ من الثمرة على التوحيد أولان الجوع يتعاور بعضهم موقع بعض كقوله تعالى كم تركوا من جنات وعيون وقوله لئلا تقرءوا أولانها لما كانت محلاة باللام خرجت عن حد القلة ولصحة رزقا ان أريد به المرزوق ومفعوله ان أريد به المصدر كانه قال رزقا اياكم (فلا تجعلوا لله أندادا) متعلق بابعدوا

الواحد والمتعدد كالدينار والدرهم وقيل جمع سماء والبناء مصدر سمى به المبنى بينما كان أوقبة أو خباء ومنه بنى على امرأته لانهم كانوا اذ اتز وجوا ضربوا عليها خباء جديدا (وأزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم) عطف على جعل وخروج الثمار بقدرته الله تعالى ومشيشته ولكن جعل الماء المزوج بالتراب سببا في اخراجها ومادة لها كالنطفة للحيو ان جرى عاده بافاضة صورها وكيفياتها على المادة المعترجة منهما أو أودع في الماء قوة فاعلة وفي الارض قوة قابلة يتولد من اجتماعهما أنواع الثمار وهو قادر على ان يوجد الاشياء كلها بلا أسباب ومواد كما يدع نفوس الاسباب والمواد ولكن له في انشاءها مدرجا من حال الى حال صنائع وحكم يحدد فيها الاولى الابصار عبر اوسكونا الى عظيم قدرته ليس في إيجادها دفعة ومن الاولى للابتداء سواء أربد بالسما السحاب فان ما هلاك سماء أو الفلك فان المطر يبتدىء من السماء الى السحاب ومنه الى الارض على مادلت عليه الظواهر أو من أسباب سماء به تثير الاجزاء الرطبة من أعماق الارض الى جواهرها فتتعد سحبا ما بطا من الثانية للتبعيض بدليل قوله تعالى فأخرجنا به ثمرات وكناف المنكرين له أعني ماء ورزقا كانه قال وأنزلنا من السماء بعض الماء فأخرجنا به بعض الثمرات ليكون بعض رزقكم وهكذا الواقع اذ لم ينزل من السماء الماء كله ولا أخرج بالمطر كل الثمرات ولا جعل كل المرزوق ثمارا أو للتبيين ورزقا مفعول بمعنى المرزوق كقولك أنفقت من الدرهم ألفا وإنما ساغ الثمرات والموضع موضع الكثرة لانه أراد بالثمرات جماعة الثمرة التي في قولك أدرت ثمرة بستانه ويؤيده قراءة من قرأ من الثمرة على التوحيد أولان الجوع يتعاور بعضهم موقع بعض كقوله تعالى كم تركوا من جنات وعيون وقوله لئلا تقرءوا أولانها لما كانت محلاة باللام خرجت عن حد القلة ولصحة رزقا ان أريد به المرزوق ومفعوله ان أريد به المصدر كانه قال رزقا اياكم (فلا تجعلوا لله أندادا) متعلق بابعدوا

وفيه نظر اذ ثمرات في قوله تعالى أخر جنبه ثمرات لا بد أن يكون المراد به البعض لما ذكرنا وأما ما نحن فيه فيمكن أن يكون من للبيان كما سيحىء لكن هذا خلاف الظاهر لان الظاهر ان المبين مقدم على البيان وههنا بالعكس لان المبين ههنا مؤخر فان قيل اذا كان معنى من الثمرات بعض الثمرات فيكون معنى من هو معنى لفظ البعض فيكون من اسما لحوافا قلت معنى من البعضية الخاصة المتعلقة بين الشيتين بحيث تكون تبعا لملاحظة الطرفين كما قال الشريف العلامة في من للابتداء انها لا ابتداء اخص المتعلق بين الشيتين فليتاثل (قوله لانه أراد به) قال العلامة التفاتاني بمعنى الثمرات جمع الثمرة التي بمعنى الكثرة لا الوحدة (قوله أولان الجوع يتعاور بعضها موقع بعض) يق أن يقال ما لا ينكت ههنا في استعمال جمع القلة بمعنى الكثرة ويمكن أن يقال اشارة الى أن كل جماعة من الثمرات المنخرجة من الماء النازل من السموات وان كانت كثيرة في نفسها فهي قليلة بالنسبة الى ما تحت القدرة أو لانها لما كانت محلاة باللام خرجت عن حد القلة وهذا هو المعتبر عند جمهور أهل العربية والاصول (قوله متعلقة بابعدوا) لان أول ما يعتبر من العبادة التوحيد

لكن هذا خلاف ما يتبادر من عبارته بل المتبادر من عبارته الخوف من العقاب فانه استشهد بقوله تعالى يرجون رحمته ويخافون  
 هداه فتأمل (قوله على معنى أنه خلقكم ومن قبلكم في صورة من يرجى منه التقوى) اذ لا يتصور أن يكون خلقهم حين كونهم  
 راجين ولا مر جوامهم التقوى في الحالة المذكورة حقيقة والفرق بين التوجهين أن اهل في الاول على حقيقتها وفي الثاني استعارة  
 تبعية كما هو شأن الاستعارة في الحروف شبه رجاء التقوى منهم بكونهم على حالة تكون منشأ الصدور التقوى ووجه الشبه استلزام  
 التقوى في الجلالة وههناظر وهو أن التوجهين المذكورين يفيدان المعنيين الاسمين واهل حرف تبعية لا يكون اسما في شيء من  
 المعاني اللهم إلا أن يكون المراد ان المعنى المقصود منه هو المعنى الخرفي لكن لما لم يتيسر التعبير عنه نفسه لعدم استقلاله عنه بالمعنى  
 الاسمي قال الشريف العلامة في شرح المفتاح كان المعنى الحقيقي لكلمة اهل غير مستقل بالمفهومية واذا بدأ يعبر عنه بالتبعية  
 كذلك معناها الجازي المراد بكلمة اهل في قوله تعالى اهل علمك<sup>١</sup> يتقون غير مستقل بالمفهومية واذا أريد أن يعبر عنه بالارادة على  
 قواعد الاعتزال (قوله وقيل لتعليل للخالق أى خلقكم لكي تتقوا) هذا قول ابن الانباري وقال العلامة التفتازاني رده صاحب الكشف  
 بأن جهور أهل اللغة اقتصر وافي (١٠٨) بيان معناه الحقيقي على التبرجي والاسعاف وبأن عدم صالحها لمجرده معنى

اعلام العلمية والفرضية مما  
 وقع عليه الاتفاق الاثراك  
 تقول دخلت على المريض  
 كي أعوده وأخذت الماء  
 كي أشربه لا يصح اهل  
 لكن قال صاحب المعنى  
 اهل لها معنيان أحدهما  
 التوقع والثاني التعليل أثبتة  
 جماعة منهم الاخفش  
 والكشاف وجاوا عليه  
 قوله تعالى فتولاه قولا  
 لينا لعله يتذكر أو يخشى  
 (قوله والآية تدل على أن  
 الطريق الى معرفة الله تعالى  
 والعلم بوحدانيته الخ) هذا  
 ظاهر اذا كانت العبادة  
 بمعنى المعرفة كما فسروها  
 في قوله تعالى وما خلقت

كأقال تعالى يدعون ربهم خوفا وطعما يرجون رحمته ويخافون عذابه أومن مفعول خلقكم  
 والمعطوف عليه على معنى انه خلقكم ومن قبلكم في صورة من يرجى منه التقوى لترجح أمره  
 باجتماع أسبابه وكثرة الدواعي اليه وغلب الخاطبين على الغائبين في اللفظ والمعنى على ارادتهم  
 جميعا وقيل لتعليل للخالق أى خلقكم لكي تتقوا كقائل وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون  
 وهو ضعيف اذ لم يثبت في اللغة مثله والآية تدل على ان الطريق الى معرفة الله تعالى والعلم  
 بوحدانيته واستحقاقه للعبادة النظر في صنعه والاستدلال بأفعاله وان العبد لا يستحق عبادته  
 عليه ثوبا فانها لما وجدت عليه شكريا المعانده عليه من النعم السابقة فهو كاجبراً أخذ الأجر  
 قبل العمل<sup>20</sup> (الذي جعل لكم الارض فراشا) صفة ثانية أو مدح منصوب أو مرفوع  
 أو مبتدأ أخبره بالفتح وجعل من الاعمال العامة يجيء على ثلاثة أوجه بمعنى صار وطفق فلا  
 يتعدى كقوله

فقد جعلت قلوب بني سهيل \* من الاكوار مر بها قريب

وبمعنى أوجد فيتعدي الى مفعول واحد كقوله تعالى وجعل الظلمات والنور وبمعنى صير  
 ويتعدى الى مفعولين كقوله تعالى جعل لكم الارض فراشا والتصيير يكون بالفعل تارة  
 وبالقول والاعتدأ أخرى ومعنى جعلها فراشا ان جعل بعض جوانبها بارزا ظاهرا عن الماسم مع ما طبعه  
 من الاحاطة بها ويرها متوسطا بين الصلابة والالطافة حتى صارت مهيأة لان بقعدوا وبناموا عليها  
 كالقراش البسوط وذلك لا يستدعى كونها مسطحة لان كربة شكلها مع عظم مجبها واتساع  
 جرمها لاتأبى الاقتراش عليها (والسما بناء) قبة مضر وبة عليكم والسما اسم جنس يقع على

الجن والانس اليعبدون أو كانت شملة لها وأما اذا كانت العبادة غير المعرفة على ما قاله المصنف وصاحب  
 الكشف فلا يدل ظاهر الاعلى أن ظهور واستحقاقه للعبادة بالنظر في صفته والاستدلال بأفعاله وامادلاته على أن الطريق الى معرفة  
 الله تعالى والعلم بوحدانيته فقيه خفاء فتأمل (قوله ومدح منصوب أو مرفوع) أما الاول فنقد بره أمده الذي جعل لكم وأما  
 الرفع في تقدير مبتدأ (قوله وجعل من الاعمال العامة) إنما كان مهنا ان كل شيء يمكن لا يتخلو عن جعل اما عند من يجعل الماهيات  
 مجعولة بأنفسها فظاهر وأما عند غيرهم فباعتبار وجودها واتصافها بالاصناف فان كلامها بجعل الجاعل (قوله مع ما طبعه من  
 الاحاطة بها) لان الارض أثقل من الماء ولذا اذا طرح فيه التراب رسب فيه فان قلت الماء يرسب في الارض اذا سكب عليها قلت دخوله  
 في خلال أجزاء الارض بسبب ما فيها من الاجزاء الهوائية وطبع الماء ثقيل والهواء خفيف فيقتضى أن يدخل في الفرج ويخرج الهواء  
 ويمكن مكانها حتى يكون الثقيل تحت الخفيف كما هو الوضع الطبيعي ولذا قد يشاهد صوت خروج الهواء (قوله والسما بناء) فان  
 قلت ما الامتنان في جعل السماء بناء قلت لما فيها من الكواكب التي هم بها يتهدون والقمر الذي به يحسبون الايام والشهور والشمس

وأر يد الرب أعم من الحقيق وغيره كان في قوله تعالى الذي خلقكم صفة مقيدة وموضحة أي عبدوار بكم الموصوف بأنه خلقكم  
 للرب الذي لا يتصف بهذه الصفة وكون الصفة المذكورة مقيدة ظاهر وكونها موضحة كذلك لان الايضاح لتقليل الاشتراك  
 في المعارف وازالته (قوله للتعليل والتعظيم) فان الخلق دليل على الربوبية وهي علة للعبادة فكانه قيل علة العبادة الربوبية وعلة  
 الربوبية أي دليلها الخلق والابيجاد والاولى ان يقال ان الخلق علة للعبادة ولا ينافي ذلك كون الربوبية علة لها لان الخلق داخل في  
 الربوبية (قوله كل ما يتقدم الانسان بالذات أو بالزمان) فيه أن أهل السنة لا يثبتون التقدم بالذات لغير الله فان التقدم بالذات هو  
 العلة للشيء بمعنى ما يحتاج اليه الشيء ويتمتع بوجوده بدونه فلو كان الذين من قبلكم شاملا لكل ما يتقدم الانسان بالذات أو الزمان  
 لزم ان يكون له أي للانسان شيء يتقدم بالذات عليه مخلوق لله تعالى والحال انهم أي الاشاعرة نقوا ان يكون الشيء علة للشيء فان مذهبه  
 ان كل الممكنات مستندة الى الله تعالى ابتداء بلا واسطة ولا علاقة بين الحوادث المتعاقبة الا باجراء العادة بتخلق بعضها عقيب بعض  
 كالاحراق عقيب مسمات النار والرى بعد شرب الماء فليس للماء فليس للماء والشرب مدخل في وجود الاحراق والرى كذا في المواقف وشرحه  
 والجواب بان يقال ما نفاه الاشاعرة هو التأثير أي ليس لبعض الحوادث تأثير في البعض الآخر واما التوقف والتقدم بالذات فليس  
 بمتنفذ عندهم فانه لا شك ان السكك موقوف على وجود الجزء وفيه نظر (قوله على اتحام الموصول الثاني بين الاول وصلته) هكذا في  
 الكشاف وقال العلامة التفتازاني لم يعد التأكيد اللفظي الا بعبادة اللفظ الاول ومع ذلك فقد صرحوا باشاعته قبل الصلة وان رأيت التأكيد  
 من جهة المعنى عاد المحذور وناحتاج الى بيان وجه اجتماع الموصول لأيرى انهم لم يذهبوا في مثل قول الشاعر \* فصر وما ملك كعصف ما كول \*  
 الى ان السكك تا كيد بل من زيادة فالاولى ان يقال ههنا ان كلمة من (١٠٧) من زيادة على ما هو مذهب السككيات أو موصوفة

أو موصولة واقعة موقع خبر  
 مبتدأ محذوف والجملة صلة  
 الذين أقول فرق بين ان  
 يقال ان هذا اللفظ تا كيد  
 وبين ان يقال أقحم هذا  
 اللفظ وزيد تا كيدا ولا  
 يلزم من صحة اطلاق الثاني  
 صحة اطلاق الاول لانهم اذا  
 قالوا ان هذا اللفظ تا كيد  
 أرادوا به انه امانا كيد  
 لفظي وهو تكرر اللفظ

من الرب الحقيق والآله التي يسمونها أربا والخلق ايجاد الشيء على تقدير واستواء وأصله التقدير  
 يقال خلق النعل اذا قدره ارسواها بالمقياس (والذين من قبلكم) متناول كل ما يتقدم الانسان  
 بالذات أو بالزمان منصوب معطوف على الضمير المنصوب في خلقكم والجملة أخرجه مخرج المقرر  
 عندهم الماعترفا بهم به كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله أولئك منكم من العلم به بأدنى  
 نظر ورقي \* من قبلكم على أقحم الموصول الثاني بين الاول وصلته تا كيدا كما أقحم جر في قوله  
 \* باتيم نيم عدى لا بألكمو \* تيم الثاني بين الاول وما أضيف اليه (لعلكم تتقون) حال من  
 الضمير في اعبدوا كأنه قال اعبدوا بكم راجعين ان تتخبطوا في سلك المتقين الفاضل بالهدى  
 والفلاح المستوجبين جوار الله تعالى نيه به على ان التقوى منتهى درجات السالكين وهو التبري  
 من كل شيء سوى الله تعالى الى الله وان العابد ينبغي ان لا يعتد بعبادته ويكون ذا خوف ورجاء

الاول أو معنوي وهو ألفاظ مخصوصة واما كون الشيء مقحما أو زائدا لاجل التأكيد فإداهم بالتأكيد مطاق التقرر برغم نقول  
 قد يكون التأكيد اللفظي لا بتكرير اللفظ الاول نحو ضربت أنت وضربت بأبل صرح الرضى بأن التأكيد اللفظي قد يكون لباعادة  
 اللفظ الاول نحو هنيأمر يشا (قوله كأنه قيل اعبدوا بكم راجعين منه التقوى) رد صاحب الكشاف هذا الوجه وقال العلامة التفتازاني  
 في بيان وجه الرد انه لا وجه لتعلقه عن الاقرب بالبعد ونوسطه بين وصف المفعول لان الذي جعل لكم الارض الآية وصف للرب كأن  
 الذي خلقكم وصف لها أيضا على ان تقييد العبادة بترجي التقوى ليس له كثير معنى أقول فيه بحث اما أولا فانه لا يجب ان يجعل الذي  
 خلقكم وصفا للمفعول بل يمكن أن يكون مبتدأ كما صرح به صاحب الكشاف والمنصف ويمكن أيضا أن يكون خبر مبتدأ محذوف  
 أي هو الذي على الاستئناف واما ثانيا فلان المراد من التقوى الاحتراز والتجنب عن كل ما يوجب البعد وهذا معنى صحيح يعتد به  
 وحصله اعبدوا بكم حال كونكم راجعين منه التقوى على الدوام من كل ما يوجب البعد عن الرب وقد نيه عليه المنصف بقوله وهو  
 التبرؤ عن كل شيء سوى الله تعالى ويكون الامر استحبابيا لا إجباريا لان من على هذه الصفة نادر جدا هذا اذا كان المراد من التبرؤ  
 عن الغير طرح الاسباب العادية والتروك للحض على الله تعالى وان كان المراد منه اعتقاد ان ليس لغيره تعالى دخل وتأثير فيكون الامر  
 للإجبار (قوله ويكون ذا خوف ورجاء) لك أن تقول يفهم من الكلام الرجاء واما الخوف فلا يفهم منه ويمكن أن يقال المراد  
 ههنا من الخوف الخوف عدم حصول المرجو الذي هو التقوى وهو لازم الرجاء لان ما هو مرجو لا يقطع بحصوله فيحتمل عدم الحصول

به صاحب الكشاف ثانياً تكرر برسوف التنبيه ثالثاً تعميم الخطاب بحيث يشمل كل أحد وهو في حكم ان يقال يابذ ياعمر والى غير النهاية وهذا يدل على ان الذي وقع الخطاب له أمر عظيم بهم به حتى انه يطلب من كل أحد (قوله ويدل عليه صحة الاستثناء منها) ان أراد صحة الاستثناء في كل صيغة الجمع فلا يصلح ان يجعل دليلاً اذ من لا يسلم انه للعموم لا يسلم صحة الاستثناء في كل موضع وان أراد صحة الاستثناء في بعض المواضع فهذا لا يدل على ان صيغة الجمع للعموم مطلقاً والحاصل ان لقايل ان يقول يحتمل ان يكون للاستغراق وان يكون لغيره فعلم أحدهما من القرينة مثل الاستثناء ويمكن ان يقال انه لما ثبت العموم في بعض المواضع ثبت في كل موضع بالتقياس اذ الظاهر ان معنى المجموع واحد اذ الصارف عنه غير ظاهر فتأمل (قوله لفظاً) متعلق بيم أي يم الناس ويشمل بحسب اللفظ الموجودين في زمان النزول لان نداء غير الموجود مما لا يقبل (قوله ومن سيو جسد) أي الناس يشمل ويم بحسب المعنى من سيو جسد لانهم أيضاً مأمورون بالعبادة (قوله ان صح رفعه) أي رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم لان مثل هذا لا يعلم الا من السماع من النبي صلى الله عليه وسلم (قوله ولا أمرهم) أي لأمرهم بالخصوص دون المؤمنين (قوله هو الشروع فيها بعد الاتيان بما يجب تقديمه من المعرفة الخ) هذا يدل على ان المعرفة ليست من العبادات فتكون العبادة عمل الجوارح فقط ولا يباحث على هذا بل الظاهر ان (١٠٦) تعم العبادة أعمال القلب أيضاً كيف لا وقد فسر العبادة باقصى

المضاف اليه وانما كثر النداء على هذه الطريقة في القرآن لاستقلاله بأوجه من التأكيد وكل ما نادى الله له عباده من حيث انها أمور عظام من حقها ان يتفطنوا اليها ويقبلوا بقلوبهم عليها وأكثرهم عنها غافلون حقيق بأن ينادى له بالأكد والبالغ والجمع وأسمائها الحلاة باللام للعموم حيث لا عهد ويدل عليه صحة الاستثناء منها والتأكيد بما يفيد العموم كقوله تعالى فسجد الملائكة كلهم أجمعون واستدلال الصحابة بعمومها شاعوا ذاعاً فاناس يعم الموجودين وقت النزول لفظاً ومن سيو جسد ما تواتر من دينه عليه الصلاة والسلام ان مقتضى خطبه وأحكامه شامل للتبليين ثابت الى قيام الساعة الاما خصه الدليل ومارى عن علقمة والحسن ان كل شئ نزل فيه يأبها الناس فسكى ويأبها الذين آمنوا فدى ان صح رفعه فلا يوجب تخصيصه بالكفار ولا أمرهم بالعبادة فان المأمور به هو القدر المشترك بين بدء العبادة والزيادة فيها والمواظبة عليها فالماطلوب من الكفار هو الشروع فيها بعد الاتيان بما يجب تقديمه من المعرفة والاقرار بالصانع فان من لوازم وجوب الشئ وجوب ما لايتم الابيه وكان الحدت لا يمنع وجوب الصلاة فالكفر لا يمنع وجوب العبادة بل يجب رفعه والاشتغال به اعقبه ومن المؤمنين ازديادهم وثباتهم عليها وانما قال بكم تنبيهاً على ان الموجب للعبادة هي الرية (الذى خلقكم) صفة جرت عليه تعالى للتعظيم والتعليل ويحتمل التقييد والتوضيح ان خص الخطاب بالمشركين وأر يد بالرب أهم

غاية الخضوع والخضوع  
الباطن عمل القلب بل  
لا يتحقق الخضوع حقيقة  
بدون ذلك وحق العبادة  
ان يقال المطلوب من  
الكفار أولاً تحصيل  
المعرفة التي هي رأس  
العبادات وأصلها ثم  
العبادات الأخرى على  
الطريق التي وضعها الشارع  
عليه وقوله والاقرار  
بالصانع فان من لوازم  
الشئ الخ يدل على ان  
العبادة لا يعابها الا بعد

الاقرار وفيه خفاء لانه اذا لم يكن الاقرار داخل في الايمان كما هو مذهب المحققين فلم يفسر العبادات من بدون الاقرار باللسان نعم هذا صحيح على مذهب من جعل الاقرار لادب منه في حصول الايمان كما هو الراجح من مذهب المصنف على ما فهم من كلامه في تفسير قوله تعالى الذين يؤمنون بالغيب (قوله تنبيهاً على ان الموجب للعبادة هي الرية) فان قلت هذه العبارة تدل على قصر الرية على الموجب للعبادة فكأن معناه ان الرية لا تكون صفة لغير الموجب للعبادة فانهم صرحوا بان ضمير الفصل يفيد قصر المسند على المسند اليه كما في ز يدهو القائم انه يفيد قصر القيام على زيد وهذا ليس مضمون الكلام والمقصود منه بل يستفاد منه ان الموجب ليس الا الرية بية فانه يدل على ان علة العبادة هي الرية بية لا غيرها فيكون قصر الموجب على الرية بية والجواب ان ضمير الفصل كما يحى لقصر المسند على المسند اليه وهو الغالب المشهور وقد يحى لقصر المسند اليه على المسند نحو الكرم هو التقوى والحسب هو المال أى لا كرم الا التقوى ولا حسب الا المال ذكره في الطول وههنا كلام آخر وهوانه لا يتخاوما ان يكون اليجاد داخل في الرية بية بل الخلق واليجاد أيضاً كذلك والجواب ان مختار الاول وافراده بالذكري صريحاً بعد ما علم ضمناً للاشعار الموجب للعبادة في الرية بية بل الخلق واليجاد أيضاً كذلك والجواب ان مختار الاول وافراده بالذكري صريحاً بعد ما علم ضمناً للاشعار بانه أصل الاصول لانه أول نعمة وردت على الانسان (قوله ويحتمل التقييد والتوضيح ان خص) يعني اذا كان الخطاب للمشركين

من الامور المرتجبة بالصواعق واعراضهم عنها بوضع الاصابع في الاذان (قوله ولو شاء الله لجمعهم بالحالة الخ) لك ان تقول الجماعل والفاعل ايس الاله تعالى اذ ليس اغبره تعالى تأثير بوجه من الوجود عند اهل الحق فسامعي قوله لجمعهم بالحالة التي يجعلونها والجواب ان العباد وان لم يكونوا فاعلين لكن لهم كسب فالعنى لو شاء الله لجمعهم بالحالة التي يكسبونها وهي اضاءة السمع والبصر اذ لو شاء الله لجمعهم دائماً بالحالة التي يكسبونها وهذا هو المناسب لعبارة المصنف (قوله لمساعد فرق المكلفين وخواصهم وأحوالهم ومصارف أمورهم) الفرق المذكورة المؤمنون والكافرون والمنافقون وخواصهم بأحوالهم التي يمتاز بها كل فريق عن مقابله ومصارف أمورهم أعمالهم هزل والهوتن شيطان هذا شأن من خاطبه ملك من الملوك (قوله واهتماما بالعبادة وتفخجا لشأنها) هذا من زيادته على الكشف وفيه ان الالتفات الى الخطاب يدل على عز السامع وتنشيطه لان الخطاب أشد تأثيرا وتحصيلا للنشاط وحصول الاسواب الجديد ولكل جديد لذة خصوصا مثل هذا الخطاب واما انه يدل على الاهتمام بمضمون ما يخاطب به ففيه خفاء وتوضيح ان اقبال المتكلم سيما اذا كان عظيم الشأن على السامع بان يخاطبه بعد ايراد الكلام بطريق الغيبة دال على ان مضمون الكلام أمر بعبأه ويهتم بشأنه والامسا اشتغل بآراءه بطريق الخطاب مقبلا على السماع (قوله ولا اعتناء بالمدعولة) فان يا لما رخص في الاصل لنداء البعيد فاذا نودي به القريب كان فيه اشارة بان المدعولة مما يستحق ان يخاطب ويدعى له البعيد والقريب ففيه اشارة بالاهتمام بشأنه والحث عليه فايراد يا في القريب يمكن ان يكون لئلا يشكته ويمكن ان يكون الاستقصاء شأن المدعو فكأنه بعيد عن حضرة المتكلم (قوله لانه نائب مناب فاعل) يرد عليه لانه زمينه وجود كلام من حرف واحد واسم وهو خلاف ما تقرر باجماع النحاة من ان الكلام لا يتأني الا من اسمين أو فاعل واسم وكون يا حرفا قائما مقام الفعل لا بدفع هذا السؤال لانه وان كان تابيا فليس بفعل ولا معناه معنى (١٠٥) الفعل عند الجمهور واما قول بعض

المعلمين على الكافية في جواب هذا السؤال انه كلام لانه بتقدير ادعو فهنا ان دفع الاشكال بان يقال كلمات النداء أسماء افعال كما صرح به أبو علي وقد ابدى الرضى ودفع عنه جميع ما أورد عليه فيكون معنى ادعوا لنداء

ثم انهم صرفوها الى الحظوظ العاجلة وسدوها عن التوائد الآجلة ولو شاء الله لجمعهم بالحالة التي يجعلونها لانفسهم فانه على ما يشاء قدر (يا أيها الناس اعبدوا ربكم) لمساعد فرق المكلفين وذكر خواصهم ومصارف أمورهم أقبل عليهم بالخطاب على سبيل الالتفات هذا للسامع وتنشيطه واهتماما بأمر العبادة وتفخجا لشأنها جبر الكلمة العبادة بالذمة المخاطبة ويا حرف وضع لنداء البعيد وقد ينادي به القريب بتزليله منزلة البعيد اما لعظمته كقول الداعي يارب ويا الله وهو أقرب اليه من حبل الوريد وأغلفته وسوء فهمه أولا لاعتناء بالمدعولة وزيادة الحث عليه وهو مع المنادى جملة مفيدة لانه نائب مناب فاعل وأي جعل وصلة الى نداء المعرفة باللام فان ادخال ياعليه متهزل لتعذر الجمع بين حرفي التعريف فانهما ككتلين وأعطى حكم المنادى وأجرى عليه المقصود بالنداء وصفاموضحاله والتزم رفعه اشعارا بأنه المقصود وأحتمت بينهما هاء التنبيه تأكيذا وتعويا عما يستحقه أي من

(١٤) - (بيضاوي) - (اول)

الدعوة فتأمل (قوله فانهما ككتلين) بل لكل معنى غير المعنى الآخر ويفيد ما يفيدده الاخر واجتماع حرفين كذلك لا يستنكر كما في لقد واستدل على أصل الدعوى بأنه دخل اللام المنادى فاما ان يبني معها وهو بعيد لسكون اللام معاقبة للتوين فهي كالنوين فمن ثم قول البناء معها فاستكره دخوله ما مطرد في المنادى المبني واما ان يعرب وهو بعيد لحصول علة البناء وهي وقوع المنادى موقع الكاف وكونه مشهلا في الافراد والتعريف أقول لا يلزم من كون الشيء معاقبا لآخر ان يكون مشهلا في الاحكام بل كون معنى الشيء راجعا الى معنى آخر لا يستلزم ذلك كما صرح به الرضى في باب تقديم معمول المصدر على المصدر قال وليس كل مؤول بشئ حكمه حكما أول به فلا يتبع من تأويله بالحرف المصدرى من جهة المعنى ان يكون حكمه حكمه ويمكن ان يقال نصرة للشحاة ان اللام الداخلة على المنادى يفيد مجرد التعريف كان يا يفيد مع فتح آخر ولا فائدة في نكر بهذا التعريف فا كان حرف النداء يفيد تعيين الشخص لايق للام فائدة ومنع الاجتماع في صورة تكون اللام جزء الكلمة في العلم وبيان لما هو الاصل طرد الباب واما الاستدلال بمثل اجتماع حرفي التأكيدي ففيه ان اجتماعهما يفيد زيادة التأكيدي المطلوب في المقام فان قيل لو تم الدليل المذكور لدل على انه امتنع اجتماع اداتي التعريف سواء كان بينهما فاصلة كما في يا أيها الرجل أو لا يكون قلنا لما توسط بينهما باى وهو المنادى وهو اسم مهم احتيج بعده الى تبين وتعريف فاقى بالاسم المعروف ليطلق الصفة الموصوف ويزيل الابهام تاكيذا فان حرف النداء يدل على تنبيه المخاطب وها حرف تنبيه على الاسم المهم أولا ثم على المعين ثانيا مع انهما شيء واحد حقيقة وفي هذا التدرج من الابهام الى التوضيح نوع تاكيدي كما صرح



(قوله فانه شبه حال اليهود) فان كلامنا في التشبيه مركب متزعج من متعدد أحدهما هو جعلهم التوراة مع عدم العمل بما فيه والطرف الآخر حل الجمار للإسفار مع الجهل بما فيها ووجه الشبه بينهما فقدان الانتفاع بأبلغ نافع مع وجدانه والكسد والتعب في استصحابه (قوله والغرض منها تمثيل حال المنافقين) فالشبه في التشبيه الأول هو مجموع الأمور المتعددة التي حل حال المنافقين من الحيرة والشدة وظهارهم الإيمان وما اتفعهوا به من حفظ الدماء وسلامة الأموال والأهل وغير ذلك وزوا ولها عنهم بالقرب باهلاكهم وإفشاء حالهم وإبقائهم في الحساب الدائم والشبه به حال المستوقدين وهو استيقادهم النار وإضاءة النار ما حولهم في إطفاء نارهم والذهاب

(١٠٤)

أمور الفساد والخسارة  
آخره وفي التشبيه الثاني  
المشبه حال المنافقين وإيمانهم  
المخاط للكفر والخداع  
ونفاقهم حذرا من  
القتل والمشيبه به حال  
أصحاب الصيب وحصول  
الظلمات والرعد والبرق  
فيه وجعل الاصابع في  
الأذان من الصواعق  
حذر الموت ووجه الشبه  
وجدان ما هو نافع في  
الظاهر وانتلابه آخر إلى  
الضرر المفرط والخسارة  
الشديدة والهول الفظيع  
(قوله وما يستوى الاعمي  
والبصير) اذ يعلم منه  
تشبيه الكافر بالاعمى  
والمؤمن بالبصير ويعلم أيضا  
تشبيه الكفر بالظلمات  
والإيمان بالنور والثواب  
بالظل والعقاب بالحرور  
أى لا يستوى الكافر  
والمؤمن اللذان هما كالاعمى

كأن قلوب الطير رطبا وبأبسا \* لدى ذكرها العناب والحشف البالي

مثلها كقوله تعالى مثل الذين جلاوا التوراة ثم لم يحملوها الآية فانه تشبيه حال اليهود في جهلهم بما معهم من التوراة بحال الجمار في جهلهم بما يحمل من أسفار الحكمة والغرض منهما تمثيل حال المنافقين من الحيرة والشدة بما يكابد من انقطاع نار بعد إبقادها في ظلمة أو بحال من أخذته السماء في ليل مظلمة مع رعد قاصف و برق خاطف وخوف من الصواعق ويمكن جعلهما من قبيل التمثيل المفرد وهو أن تأخذ أشياء فرادى فتشبهها بأشياء كقوله تعالى وما يستوى الاعمي والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور وقول امرئ القيس

بأن يشبه في الأول ذوات المنافقين بالمستوقدين وظهارهم الإيمان باستيقاد النار وما انتفعوا به من حقن الدماء وسلامة الأموال والأولاد وغير ذلك بإضاءة النار ما حول المستوقدين وزوال ذلك عنهم على القرب باهلاكهم وإفشاء حالهم وإبقائهم في الخسار الدائم والعذاب السرمد بإطفاء نارهم والذهاب بنورهم وفي الثاني أنفسهم بأصحاب الصيب وإيمانهم المخاط بالكفر والخداع بصيب فيه ظلمات ورعد و برق من حيث أنه وان كان نافعاً في نفسه لكنه لما وجد في هذه الصورة عائد نفعه ضرراً ونفاقهم حذرا عن نكيات المؤمنين وما يطر قون به من سواهم من الكفرة بجمل الاصابع في الأذان من الصواعق حذر الموت من حيث أنه لا يرد من قدر الله تعالى شيأ ولا يتخلص ما لم يدهم من المضار ويحيرهم لشدة الأمر وجهلهم بما يأتيون ويذرون بهم كلما صدقوا من البرق خفقة انتهزوا فرصة مع خوف أن تخطف أبصارهم فخطوا خطي يسيرة ثم اذا خفي وقت لمعانه بقوامته يدب لآخر كهم وقيل شبه الإيمان والقرآن وسائر ما أوق الإنسان من المعارف التي هي سبب الحياة الابدية بالصيب الذي به حياة الارض وما ارتبكت بهامن التشبيه المبطله واعترضت دوتها من الاعتراضات المشككة بالظلمات وشبه ما فهمان الوعد والوعيد بالرعد وما فهمان الآيات الباهرة بالبرق ونصامهم عما يسمعون من الوعد بحال من يهوله الرعد فيخاف صواعقه فيفسد أذنيه عنهما مع انه لا خلاص لهم منها وهو معنى قوله تعالى والله محيط بالكافرين واهتزازهم لما يمع لهم من رشد يدركونه أو رفد تطمع اليه أبصارهم بشيوع في مطر حوض برق كلما أضاء لهم وتخبرهم وتوقفهم في الأمر حين تعرض لهم شبهة أو تمن لهم مصيبة يتوقفهم اذا أظلم عليهم ونبه سبحانه بقوله ولو شاء الله لذهب بهمهم وأبصارهم على أنه تعالى جعل لهم السمع والابصار ليتوسلوا بها الى الهدى والفلاح

والبصير ولا يستوى الكفر والإيمان اللذان كاظلمات والنور والحق

ثم  
والباطل كالظل والحرور (قوله وقيل شبه الإيمان أو القرآن) أقول يمكن ان يقال في التمثيل الأول انه شبه حال الانسان في استعمال الخواص وتحصيل العقل بالملكة باستيقاد النار وإضاءة العقل المذكور وما حصل من العاني بأليل الى الطفيان ومشتهي النفس باطفائها وذهاب النور ووقوعهم في الجهالات الموجهة للدهشة والحيرة بالوقوع في الظلمات وفي التشبيه الثاني انه شبه حال من يحصل العقولات الأول والمبادئ الأولية بالصيب والجهالات بالظلمات المختلطة بالصيب وما اختلج في الخاطر من الامور الخوفه بالرعد وما حصل فيه من الامور الهادية الى الطريق المستقيم مما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم بالبرق وما سمع منه عليه السلام

وقيل ما هو قريب مبدأ لأفعال المختلفة وكلامه يدل على ان القدرة ليست نفس الممكن بل صفة تقتضيه فبين كلامهما اختلاف ثم لا يخفى ان مذهب أهل الحق ان قدرة الله تعالى صفة موجودة ثابتة لذات البارئ ومن البين ان الممكن امر اعتباري عقلي ليس بوجوده في الخارج ويمكن ان يقال مراده ان القدرة بحسب اللغة هي الممكن المذكور وما ذكره صاحب المواقف وغيره من أهل الحق بيان المعنى الاصطلاحي (قوله القدير الفعل لما يشاء ولذلك الخ) ان أر يد الفعل لما يشاء على ما يشاء في الجملة فهذا لا يقتضي قوة انصاف الغير به وان أر يد الفعل اسكل ما يشاء على ما يشاء لزم ان لا يوصف به غير البارئ بل يتمتع ان يوصف به غيره ويمكن ان يقال مراده انه قد يوصف به غيره مجازا قال صاحب الحواشي ما فسر به القدرة يقتضي أن يكون القدير هو الممكن من إيجاد الشيء أو ذوقه مقتضية للممكن من إيجاده لا لأفعال اللهم الا اذا ثبت نقله الى هذا المعنى أقول لا نسلم ان التفسير يقتضي ما ذكر فان القدير صفة مبالغة فلا بد أن يكون معناه زائدا على معنى القادر باعتبار المبالغة ولعل المبالغة المعتبرة فيه ما ذكر فيكون معنى الفعل المتمكن من الفعل تمكينا ما قال بعض المحققين القدير هو الفاعل لما يشاء على قدر ما تقتضيه الحكمة لازما دائما عليه ولا ياقصنه (قوله وفيه دليل على ان الحادث حال حدوثه والممكن حال بقاءه مقدوران) أي وجود الاول وبقاء الثاني بقدرة البارئ تعالى وفيه رد على من زعم ان الحادث يحتاج في حدوثه الى لقادر لا في بقاءه وهم جمهور المتكلمين وسألكان هذا امر اشبهنا قالوا ان الجوهر لا يتخلو عن الاعراض وان العرض لا يبقى زمانين فلا يتصور له الاستغناء عن القادر في أن من الآتات وأما الجوهر فلا يتخلو عن العرض فهي محتاجة في تلك الصفات الحادثة الى القادر قال صاحب الحواشي صورة هذا الدليل في الحادث ان الحادث في حال حدوثه شيء وكل شيء مقدور لله تعالى وفي الممكن ان الممكن في حال وجوده شيء وكل شيء مقدور لله تعالى ينتج ان الممكن في حال وجوده مقدور لله تعالى والاستدلال المذكور منظوره فيه اذ لا يلزم أن يكون صدق الاكبر والاولى على ذات الاصغر في حالة (١٠٣) واحدة الأخرى ان القياس المؤلف من ز يد

قدرة الانسان هيتهما يتكمن من الفعل وقدرة الله تعالى عبارة عن نفي العجز عنه والقادر هو الذي ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل والقدير الفعل لما يشاء على ما يشاء ولذلك قلنا يوصف به غير البارئ تعالى واشتقاق القدرة من القدر لان القادر يوقع الفعل على مقدار قوته أو على مقدار ما تقتضيه مشيئته وفيه دليل على أن الحادث حال حدوثه والممكن حال بقاءه مقدوران وان مقدور العبد مقدور لله تعالى لانه شيء وكل شيء مقدور لله تعالى والظاهر أن التمثيلين من جملة التمثيلات المؤلفة وهو أن يشبه كيفية منتزعة من مجموع نضات أجزاءه وتلاصقت حتى صارت شيئا واحدا بأثرى

في حال تعطل حواسه نائم وكل نائم مستيقظ صادق ولا يصدق ز يد في حال تعطل حواسه مستيقظ أو قول فيه نظر لان الشيء بمعنى الشيء على ما ذكر والحادث حال حدوثه والممكن

حال بقاءه مشيئا والالزام وقوع ما لم يشأ الله تعالى فيلزم ان يكون مقدورين في هاتين الحالتين لان الله على كل شيء قدير فان الظاهر منه انه قادر على كل شيء في كل زمان فسقط ما قاله من انه لا يلزم ان يكون صدق الاكبر والاولى على ذات الاصغر في حالة واحدة فان قيل ما ذكرتم أمر ظني فذبح اللزوم الذي ذكره باق لان صدق قولنا كل شيء مقدور ولا يستلزم ان يكون مقدورا دائما اذ صدقه يحصل بان يكون مقدورا في بعض الاوقات كما ان قولنا كل انسان كاتب لا يستلزم ان يكون كتابا دائما اقلنا ما قاله المصنف هو ان فيه دليلا على ما ذكره وهذا صحيح وان كان الدليل مفيد الناظر ولا يخفى انه كذلك ويمكن أن يقال ان قوله تعالى ان الله على كل شيء قدير من غير تخصيص بزمان دون زمان وحال دون حال مشعر بانه قادر عليه في كل حال وزمان واعلم ان قدرته على شيء ليس الا باعتبار امكان ذلك الشيء كما تقر في السلام ان علة الاحتياج هو الامكان والممكن في حال البقاء محتاج الى القادر فثبت انه تعالى قادر على كل شيء في كل زمان فتأمل ثم النظر الذي ذكره ليس على ما تخيله لان قوله ز يد في حال تعطل حواسه نائم في قوة ز يد نائم في حال تعطل حواسه فيكون القياس هكذا ز يد نائم في حال تعطل حواسه وكل نائم في حال تعطل حواسه مستيقظ في زمان ما فز يد مستيقظ في زمان ما وكذا حدوث الحادث أو يقال ان بقاء الممكن لما كان شيئا وكذا حدوث الحادث كذا كذا واجب ان يكون مقدورا اذ كل ما يتعلق به المشيئة يتعلق به القدرة (قوله وان مقدور العبد مقدور لله تعالى) فيه ان القدرة على التفسير بغير التمسك عندنا لا تشمل قدرة العبد أصلا اذ القدرة على ما قاله المتمكن من الإيجاد ومذهب أهل الحق ان العبد لا يتكمن من إيجاد شيء فلا يكون للعبد مقدورا أصلا فلا يصح ان يقال مقدور العبد مقدور لله تعالى الا ان تفسر القدرة بغير التفسير الذي اختاره مثل ما قال ان القدرة هيتهما يتكمن بهما من الفعل لا يقال هذا أيضا غير صحيح عند أهل الحق لان العبد لا يتكمن من إيجاد شيء لانا نقول المراد من الممكن من الفعل أع من الممكن من التسبب أو من الإيجاد

(قوله وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني) فيه بحث فان الظاهر انها الانتفاء الثاني لانتفاء الاول فان قولك لو جئني لا سكرتكم  
 أن انتفاء الاكرام بسبب انتفاء الحمى - وهذا هو المطابق لقول الجمهور ورواها قول ابن الحاجب ان الاول سبب والثاني مسبب والسبب  
 قد يكون أعم من المسبب يجوز أن يكون لشيء أسباب مختلفة كالنور والشمس للاشراق وانتفاء السبب لا يوجب انتفاء المسبب بخلاف  
 انتفاء المسبب فإنه يوجب انتفاء السبب فقد رده العلامة التفتازاني بان ليس مقصود الجمهور ان يستدل بانتفاء الاول على انتفاء الثاني  
 حتى يدعاهم مأور دعاهم لمقصودهم ان معنى اول انتفاء الثاني في الواقع بسبب انتفاء الاول نعم قديسهتمل في مقام الاستدلال على ان  
 انتفاء الاول لانتفاء الثاني ولو في الآلة الكرى بما يخفى الذي اعتبره الجمهور فإنه يفيد ان عدم ذهاب سمعهم وأبصارهم بسبب عدم مشيئة  
 الله تعالى في الواقع لذاهبهما وان كان صالحا لمعنى الآخر وهو الاستدلال اذ عدم الذهاب دال على عدم المشيئة لكن لا في هذا الموضوع  
 (قوله والتنبيه على ان تأثير الاسباب في مسبباتها مشروط بمشيئة الله تعالى) هذه العبارة وكذا قوله مع قيامه بقضيه ليست على ما ينبغي  
 لان الاسباب لا تأثير لها في المسببات وليس التأثير الاله تعالى على قاعدة أهل الحق وليس لها اقتضاء أيضا بل لا دخل لها فيها وحق  
 العبارة أن يقال والتنبيه على أن كون المسببات وجودها مشروط بمشيئة الله تعالى هذه العبارة وكذا قوله مع قيامه بقضيه ليست على ما ينبغي  
 ان الله على كل شيء قدير كالتصريح به والتقرير (وله) أي كالتصريح بالتنبيه المذكور وفيه بحث اذ نقائل أن يقولوا بلانهم من قدرة الله تعالى  
 على كل شيء أن يكون كل شيء واقعا (١٠٢) بقدرته فان كونه تعالى قادر على كل شيء معنى وهو انه تعالى يقوى

على إيجاد كل شيء  
 وان كل شيء واقع بقدرته  
 معنى آخر وهو ان وجوده  
 بالفعل في الواقع حاصل  
 بقدرته لا بتغيرها والجواب  
 انه لما ثبت ان مذهب أهل  
 الحق انه لا يجوز أن يكون  
 مقدورين قادرين مؤثرين  
 بان يصح من كل منهما  
 إيجادا لبرهان التمانع  
 وثبت ان الله تعالى على كل  
 شيء قدير بلزم ان لا يكون

غيره قادر على شيء مؤثر فيه لزم التمانع فكل شيء واقع بقدرته تعالى وقدرته تابعة  
 لمشيئته في التأثير فثبت ان كل شيء واقع بمشيئته (قوله بمعنى شاء) أي بمعنى اسم الفاعل وبمعنى مشى أي بمعنى اسم المفعول وعليه  
 أي على هذا الاطلاق أي على كونه اسم مفعول وقع قوله تعالى ان الله على كل شيء قدير والله خالق كل شيء وذلك بوجهين أحدهما انه  
 يفيد العموم فإنه تعالى خالق كل شيء قادر عليه الثاني انه مناسب لقوله ولو شاء الله لذهب عنهم أبصارهم فان ذهاب السمع والبصر  
 داخل في الشيء بمعنى مشى ولا يدخل في شيء بمعنى شاء (قوله بلامثنوية) الظاهر ان يقال المثنوية بمعنى الاستثناء مصدر  
 أذخات عليه ياء النسبة فصار معناه المنسوب الى الاستثناء شيء من الاشياء لان الشيء بمعنى المشى وهو الذي شاء الله وجوده  
 لا يمكن أن يكون واجبا وللمتنع لا يدخل فيه حتى يحتاج الى الاستثناء مثلا (قوله والمترلة) هذا تعريض على الكشاف فان  
 مضمون كلامه أن الشيء بمعنى ما يصح ان يعلم ويخبر عنه فيشمل الواجب والمستحيل فيحتاج الى استثنائهما عقلا لزمهم التخصيص  
 بالممكن في الموضوعين لا يكفي التخصيص بالممكن في تصحيح قوله تعالى خالق كل شيء على مذهبه من وجهين أحدهما انه ثابت ان كل  
 ممكن فهو مخلوق لله تعالى اذ يجوز أن يكون ممكن لا يوجد أصلا ولم يتعلق الإرادة بوجوده الثاني انهم ذهبوا الى ان العبد خالق لافعاله  
 بل نقول اذ لم يمكن أن يكون مقدور بين قادرين كما هو مذهب جمهور المعتزلة لا بد ان يستثنى على مذهبه أفعال العباد عن قوله تعالى  
 ان الله على كل شيء قدير ولا يرده هذا على مذهب أهل السنة فان الشيء اذا كان بمعنى المشى فكل شيء مقدور مخلوق على حسب  
 المشيئة (قوله القدرة هي الممكن من إيجاد الشيء وقيل صفة تقتضي التمكن) قال صاحب المواقب القدرة صفة تؤثر في الإرادة

أبصارهم لأن البرق شيء والصاعقة شيء وأزواقد أحسن صاحب الكشف حيث قال لما ذكر الرعد والبرق على ما يؤذن بالشدّة والظهور فكان قائلاً يقول لما ذكر الرعد والبرق كيف حالهم مع ذلك الرعد فقيل يجوبون أصابعهم في آذانهم ثم قال فكيف مع مثل ذلك البرق فقيل يكاد البرق يخطف أبصارهم (قوله كاد كما تقار به الخبر من الوجود ولعروض سببه لكنه لم يوجد الخ) لم نجد هذا التقرير في كتبهم والظاهر أنه إذا لم يوجد سبب الخروج مثلا وهو الباعث عليه في مثل قوله كادز يديخرج لكنه قرب ذلك السبب وارفع مانع الخروج ووجد الشرط صح أن يقال كادز يديخرج فان قيل المراد بالسبب الفاعل فكان في الصورة المذكورة السبب موجودا والشرط الذي هو الباعث عليه غير موجود قلنا بمجرد وجود الفاعل لا يوجب جعل الفعل قرب الحصول والى الالاكتفاء في معناه بقرب الخبر من الوجود بأي طريق كان (قوله ولذلك جاءت متصرفة) أي لاجل ان كاد خبر محض جاءت متصرفة بين منها المضارع وأما عسى فلما كانت موضوعة لانشاء الرجاء لا ينشأ منه المضارع قال الرضي إنما يتصرف في عسى انضمامه معنى الحرف أي انشاء الطمع والرجاء كالمع والانشآت في الغالب يعانى الحروف والحروف لا يتصرف (١٠١) فيها وأما الفعل نحو بعث والاسمية نحو أنت حر فعنى الانشاء عارض فيها وما ذكرنا يعلم قصور تقرير المصنف في تبين المقصود منها (قوله تنبيهها على أن المقصود من الترتيب هو قرب حصول مصدر الفعل) وقوله من غير أن معناه غير يقرون بها وإنما جعل كذلك لان المضارع مشعر بالقرب من الحصول إذا كان مجردا من علامات الاستقبال لشيئ منها ان وأما قوله بالدلالة على الخال فغناه انه للحال بأحد المعنيين فاذا جعل خبر كاد الذي القرب وجود عن أن كان هذا قرينة

يقول ما حالهم مع تلك الصواعق وكاد من أفعال المقاربة وضعت لفار بقا الخبر من الوجود لعروض سببه لكنه لم يوجد ما المفقود شرط أو لوجود مانع وعسى موضوعة لرجائه فهمي خبر محض ولذلك جاءت متصرفة بخلاف عسى وخبرها مشروط فيه أن يكون فعلا مضارعاً تنبيهها على أنه المقصود بالقرب من غير أن تنويز القرب بالدلالة على الحال وقد تدخل عليه جملة ما على عسى كما تحمّل عليها بالخالف من خبرها المشار كتهما في أصل معنى المقاربة والخطف الأخذ بسرعة وقرى يخطف بكسر الطاء ويخطف على أنه يخطف فقلت فتحة التاء الخاء ثم أدغمت في الطاء ويخطف بكسر الخاء لاتقاء الساكنين واتباع الياء طاء ويخطف ويخطف (كأضياءهم مشوا فيه وإذا أظلم عليهم قاموا) استئناف ثالث كأنه قيل ما يفعلون في تارقي خفوق البرق وخفيته فاجيب بذلك وأضياءهم متعد والمفعول محذوف بمعنى كما كانوا لهم عسى أخذوه أو لازم بمعنى كمالهم مشوا في مطرح نوره وكذلك أظلم فإنه جاء متعديا متقولاً من ظلم الليل ويشهد له قراءة أظلم على البناء للمفعول وقول أبي تمام

هما أظلمتا حالي غمّة أجليا \* ظلامهما عن وجه أمر دأشيب

فانه وان كان من المحدثين لكنه من علماء العربية فلا يبعد أن يجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه وانما قال مع الاضائة كلما ومع الاظلام اذا لانهم حواص على المشي فكلمة اصادفوا منه فرصة تنزهوها ولا كذلك التوقف ومعنى قاموا وقفوا ومنه قامت السوق اذا ركبت وقام الماء اذا جمد (ولو شاء الله لذهب بسهمهم وأبصارهم) أي ولو شاء الله ان يذهب بسهمهم بضمهم بوميض البرق لذهب بهما فغنى المفعول لدلالة الجواب عليه ولقد تكاثرت حذفة في شاء وأراد حتى لا يكاد

لان برادها الخال وهو مؤكد للقرب فعنى كادز يديخرج انه قرب خروجه في الحال وفيه ما فيه (قوله هما أظلمتا حالي) مرجع الضمير للفعل والدر المنذ كوران في البيت السابق وحالي بصيغة المثني عبارة عما يتوارد عليه من الخير والشر والغنى والفقر واستناد الاظلام الى الفعل لانه لا يطيع للعقل عيش لا تقطاعه عن الدنيا وزهرتها والتفكر في أمر الآخرة وأهوالها (قوله ثم أجليا) أي ثم كشف ظلامهما عنى وأنا مرد في السن أشيب في العسقل أوفى غيراً وانه لمقاساة الاهوال وفيه تجر يدفانه جرد عن نفسه أمر دأشيب وأحقه أن يقول عن وجهي فعديل الى ما ذكر (قوله فانه ان كان من المحدثين) قال العلامة التفتازاني أي من الذين نشأوا بعد الصدر الاول فاشعراء طبقات الجاهلون كاسرى القيس وزهير والمخضرمون أي الذين أدركو الجاهلية والاسلام كحسان ولييد والمقدمون من أهل الاسلام كالفردق وجبرير يشهد بأشعارهم ثم المحدثون كالبحتري وأبي تمام ولا يشهد بشعرهم أقول أهل ذلك لان مدار شعرهم ليس على محض السليقة والسماع من العرب الهرباب بل كتب اللغة والقواعد النحوية والصرفية مدخل فيه فعملهم لم يتقوا القواعد المذكورة أو الاستنباط منها فوقع الخلل في أشعارهم (قوله ما يقوله بمنزلة ما يرويه) قال العلامة التفتازاني قد يفرق بان معنى الرواية على الوقوف والاضبط ومبني القول على الدراية والاحاطة بالوضع والقوانين والاتقان في الاول أي في الدراية بالدال المهملة لا يستلزم الاتقان في الثاني أي الرواية بالواو (قوله لانهم حواص على المشي) نقرط شوقهم الى الخلاص مما وقعوا فيه من الظلمات والرعد والبرق

الحكمة الفيضية أي استرفيع الكرم لاجل ادخار احسانه (قوله والجملة اعتراضية لاجلها) فائدة الاعتراض انه لما شبه  
 المنافقون بالمستوفد المذكور الخاندن الموت بالحيلة المذكورة فهم منه ان المنافقين أيضا احتالوا في دفع البلاء عنهم بالحيلة فرد  
 عليهم بقوله تعالى والله محيط بالكافرين فلا يقدرون على ما ذكر (قوله والله محيط بالكافرين) قال الشريف العلامة احاطة الله  
 تعالى بالكافرين مجاز شبهة شمول قدرته تعالى اياهم باحاطة المحيط بما احاط به في امتناع القوات فكان هناك استعارة تبعية في  
 الصفة سارية اليها من مصدرها وان شبه حاله تعالى معهم بحال المحيط من المحاط أي شبه هيئة منتزعة من عدة أمور بأخرى مثلها كان  
 هناك استعارة تمثيلية لا تصرف في شئ من ألفاظ مفرداتها الا أنه لم يصرح الابلغ ما هو العمدة في الهيئة المشبهة بها أعني الاحاطة  
 والبواقي من الالفاظ منوية في الارادة على ما صرحه حقيقة في نظائره ومن زعم ان كون هذه الاستعارة تبعية لا ينافي كونها تمثيلية لما في  
 الظرفين من اعتبار التركيب ان أراد به أن معنى الاحاطة مركب فبطلانه ظاهر لانها كالضرب مدلولها مفرد وان أراد اعتبار هيئة  
 منتزعة من مدلولها مع غيره لم يكن مدلول الاحاطة مشبها به فكيف يسرى منه استعارة الى الوصف المشتق منها ومن ههنا يتكشف أن  
 الاستعارة التمثيلية لا تكون تبعية كأنهت عليه مرة في أولئك على هدى قال صاحب الحواشي فيه بحث جواز أن تختار ان معنى  
 الاحاطة مركب لا للقياس الى لفظ الاحاطة بل للقياس الى الالفاظ لوحظ اجزاء هذا المعنى بها حال التركيب مثلا لوحظ هذا المعنى  
 وعنى لفظ الاحاطة بازائه ثم عبر عنه في حال التشبيه بلفظ الاحاطة وليكشف هذا القدر في التركيب المعترف في التمثيل وما استبدل به العلامة  
 المحشى على التركيب يستلزم هذا القدر ولا يقتضى التركيب في حال التشبيه كما عرفت آنفا ولو لم يكن في التركيب العنبر في التمثيل  
 بهذا وشرط التعبير عن المعنى حال التشبيه بألفاظ مركبة لزم أن يكون تشبيه معنى معين اذا عبر عنه بألفاظ مركبة تمثيلا واذا عبر عنه  
 بلفظ مفرد لا يكون تمثيلا وبعده لا يخفى وعلى هذا كون الاستعارة تبعية لا ينافي كونها تمثيلية أقول في البحث المذكور بحث اما  
 أولا فلان معنى الاحاطة غير مركب التركيب (١٠٠) المتعبر ههنا فان معناها كون الشئ حول آخر وهذا معنى مقيد لا مركب

وفرق بين المقيد والمركب  
 كما قرر في علم البيان وأما  
 ثانيا فلان الظاهر أن صحة  
 التشبيه التمثيلي إنما تكون

والموت زوال الحياة وقيل عرض يضادها لقوله خاق الموت والحياة ورد بأن الخلق بمعنى التقدير  
 والاعدام مقدرة (والله محيط بالكافرين) لا يفوتونه كما لا يفوت المحاط به المحيط لا يتخلصهم الخداع  
 والحيل والجملة اعتراضية لاجلها (يكاد البرق يخطف ابصارهم) استئناف ثان كأنه جواب بان

اذ روى الامور المنتزعة المتعددة من حيث انها متعددة منفصلة لا من حيث انها واحدة مجملة واللفظ  
 الواحد لا يدل على التعدد من حيث هو متعدد يدل على عايتها أي على الامور مجملة كما قالوا ان الانسان يدل على الحيوان الناطق بجملاى  
 من حيث انه واحد بلا تفصيل وتعد ملاحظته والتفاوت ولفظ الحيوان الناطق يدل على معنيهما ما بالتفصيل فلان كون الاحاطة مفيدة  
 لما اعتبر في التشبيه التمثيلي وأما ثانيا فلان سلم بعدما ذكرنا لا بعد في تسمية شئ معين باسم خاص باعتبار حاله أخرى قال الشريف  
 العلامة ومن المتأخرين من جوز أن يكون طرفا التشبيه التمثيلي مفردين وتوصل الى تجويز افراد الطرفين في الاستعارة التمثيلية ثم  
 قال أما التجويز الاول فوجه بوجهين أحدهما ان وجه الشبه في التشبيه التمثيلي ربما كان منتزعا من عدة أوصاف بطرفين مفردين  
 كما في تشبيه الثريا بالنعنقد فالواجب فيه تركب وجهه لا طرفيه وهو مردد لما مر من أنه خلاف المتبادر من العبارة فلا يصار اليه في  
 التعريفات لاسيما اذا لم يكن هناك ضرورة اليه ولم يقل من يمسك بكلامه ان تشبيه الثريا بالنعنقد وتمثيل الوجه الثاني ان انتزاع وجه  
 الشبه من متعدد في طرفي التشبيه يوجب تعددا في كل منهما بحسب المعنى دون اللفظ لجواز ان يعبر عن الامور المتعددة في كل منهما  
 بلفظ كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً وهو مردوداً أيضاً بان انتزاع وجه الشبه من تلك الامور المتعددة يستلزم أن يلاحظ  
 كل منها قسداً فلا يصح أن يكون تلك العدة معبراً عنها بلفظ واحد فان الذهن انما ينتقل من اللفظ الواحد الى تلك العدة اجالا بحيث  
 لا يكون شئ منها متصوّر متوجه اليه في نفسه بحسب تلك الملاحظة الاجالية فكيف يتصور انتزاع وجه الشبه منها بحيث يكون  
 لخصوص كل واحد منها مدخل فيه لا يقال اذا لاحظنا هـ اجالا في ضمن لفظ واحد فلنا بعد ذلك أن نلاحظ تفاصيلها ونترع وجه  
 الشبه لانا نرى هي من حيث انها لوحظ تفاصيلها ليست مدلوله لتلك اللفظ الواحد بل لالفاظ متعددة بحسبها مقدرة في الارادة  
 سواء كانت مقدرة في نظم الكلام أولا كجاسياً في تحفة بقرته أقول حاصل ما قاله ان التشبيه التمثيلي الواقع في التركيب البليغ وهو  
 المبحوث فيه في علم البيان يجب أن ينتزع من أمور يدل عليها بالفاظ متعددة ملحوظة تفصيلا فلو دل عليها بلفظ واحد لم يكن  
 التشبيه تمثيلا (قوله استئناف ثان) الى قوله مع تلك الصواعق لا يخفى أنه اذا قدر السؤال هكذا لا يلائمها الجواب بان البرق خطف

على التطبير. من ظلمة الليل ظلمة الليل وفيه اشعار بان الليل كلهما وجوده في السحاب وليس كذلك اذ ظلمة الليل انما حصلت في الجو فيكون  
 بعضها خلاصا في السحاب وهذا هو المراد ويمكن ان يقال من الظلمات الظلمة الشديدة في الغاية وكما ساهمات (قوله وارتفاعها بانها فاعل  
 الظرف) ظاهر العبارة مشعر بان رفعها يكونها فاعلا للظرف متعين لكنه ليس بمراد وانما أراد ان كونها فاعلا لا ظرف جائز بل أولى من  
 جعلها مبتدأ وان كان هو ايضا جائزا قال الرضي قال أبو علي وادعى انه يجمع عليه ان الظرف اذا اعتمد على موصوف أو موصول وأذى حال  
 أو حرف استفهام أو حرف نفي فإنه يجوز ان يرفع الظاهر لتقويته بالاعتماد كاسمى الفاعل والمفعول والصفة المشبهة ثم قال الرضي ويجوز  
 أن يقال في جميع ذلك ان الظرف خبر مقدم على المبتدأ (قوله اضطراب اجرام السحاب واصطكا كما) قال ابن سينا في كانتات الجو  
 من طبيعت الشفاء والسبب في حدوث ذلك الصوت انه يحدث من مفاعلة ما بين النار والرطوبة حركة عنيفة تكون هي سبب الصوت  
 كما اذا طأفت النار فياين أن يندى يحدث صوت دفعة يحدث حركة عاتية سر بعدة دفعة يقرع ذلك المتحرك ساثرها وهاء وحركته  
 السريعة الصاعدة أو المائلة فاعاد يحدث منه الصوت والذي يقل من حدوث الرعد بسبب اصطكاك الغيوم فيعيد الا ان يكون  
 لها من الحركات ما يصر في أحكام الرياح واعلم ان ابن سينا ذكر في حدوث البرق انه قد يصدمع البخار التي هو منشأ السحاب دخان  
 فاذا وصل البخار الى الجو انعقد ونجم وصار سحابا وبق فيه (٩٩) من الدخان محتبسا عاظنا تعرض للسحاب سببه

عصر للدخان بسبب جمع  
 أجزائه أي السحاب وميل  
 بعضها الى بعض بسبب  
 التكاثف ولا يتقدر الدخان  
 على الصعود لان أعلى  
 السحاب جامد بسبب  
 قربه الى الموضع الابرد  
 فيستحيل الدخان رجا  
 عاصفة في باطن السحاب  
 يميل الى خروجه من جانب  
 السحاب وتحرك فصار  
 مشتعل لان هذا الدخان  
 لطيف منتبه للاشتعال  
 فيشتعل بان ذي سبب (قوله

وارتفاعها بالظرف وفاقا لانه معتمد على موصوف والرعد صوت يسمع من السحاب والمشهور ان  
 سببه اضطراب اجرام السحاب واصطكا كما اذا حدثها الريح من الارتعاد والبرق ما يلمع من  
 السحاب من برق الشئ بريقا وكلاهما مصدر في الاصل ولذلك لم يجمعها (يجمعون أصابعهم في  
 آذانهم) الضمير للسحاب الصب وهو وان حذف لفظه وأقيم الصب مقامه لكن معناه باق فيجوز  
 أن يقول عليه كما قول حسان في قوله

يسقون من ورد البريص عليهم \* بردى يصفق بالرحيق السلسل

حيث ذكر الضمير لان المعنى ماء بردى والجملة استئناف فكأنه لماد كرم ما يؤذن بالشدء والهول قيل  
 فكيف حالهم مع مثل ذلك فاجيبها وانما أطلق الاصابع موضع الانامل للمبالغة (من الصواعق)  
 متعاقب يجعلون أي من أجلها يجعلون كقولهم سقاء من العجمة والصاعقة قصفة رعد هائل معها  
 نار لا تمر بشئ الا أتت عليهم من الصعق وهو شدة الصوت وقد تطلق على كل هائل مسموع أو مشاهد  
 ويقال صعقته الصاعقة اذا أهلكته بالاحراق أو شدة الصوت وقرئ من الصواعق وهو ليس يتلب  
 من الصواعق لاستواء كلاب البناء في التصرف يقال صعق البدك وخطيب مصقع وصعقته الصاعقة  
 وهي في الاصل اما صفة لصفة الرعد والرعد والثناء للمبالغة كما في الراوية أو مصدر كالعافية والكاذبة

(حذر الموت) نصب على العلة كقوله

وأغفر عوراء الكريم ادخاره \* واصفح عن شتم التميم تكريما

ويسقون من ورد البريص  
 عليهم الخ) بردى نهر  
 يمشق والبريص يتشعب منه والتصفيق نقل من الماء الى الماء آخر التصفية والرحيق صفوة الحمر السلسبيل السهل الاتحار وتعدية ورد  
 يعلى مع ذكر المفعول على تضمين معنى النزول والباء في الرحيق للصاحبة (قوله من العجمة) أي شهوة البن أي من أجل العجمة فن يؤدى  
 معنى اللام فقد يكون ما بعده غاية بقصد حصولها وقد يكون باعتبار تقدم وجوده والمثال المذكور من هذا القسم (قوله والصاعقة قصفة  
 رعد هائل) قال ابن سينا في طبيعت الشفاء وأما الصاعقة فانها ریح سحابية مشتعلة ليست بلطفية لطيف البرق التي لا جله لا يبق شعاع  
 البرق ما يعتد به بل هي ریح سحابية مشتعلة تنتهي الى الارض لاضوعها وحده بل جرمها المشتعل وأما قول المصنف قصفة رعد فالظاهر  
 انه شبه صوت الرعد قال في الصحاح رعد قاصف شديد الصوت (قوله الا أتت عليه) أي أهلكته قال ابن سينا لا تذب الصاعقة الصاب  
 المضئبة على الرشة ولا تحرق الرشة وكذلك قد تذب الذهب في الصرة ولا تذب الصرة لا ما يحرق من الذوب وهذا يخاف قول المصنف  
 مخالف ما (قوله اما صفة لصفة الرعد) فهي نفسها لاصفتها والجواب أن المقصود ان ما ذكر كان بحسب الاصل وقد صارت اسما  
 لها فهي صفة لصفة الرعد باعتبار الاهلاك لان الصعق الاهلاك كما قال صفت الصاعقة اذا أهلكته بالاحراق فاذا كان صفة  
 للصفة فالتاء للتأنيث لكونه موصوفاها وتنا وإذا كان صفة الرعد فالتاء للمبالغة (قوله واغفر عوراء الكريم الخ) العوراء

بدمشق والبريص يتشعب منه والتصفيق نقل من الماء الى الماء آخر التصفية والرحيق صفوة الحمر السلسبيل السهل الاتحار وتعدية ورد  
 يعلى مع ذكر المفعول على تضمين معنى النزول والباء في الرحيق للصاحبة (قوله من العجمة) أي شهوة البن أي من أجل العجمة فن يؤدى  
 معنى اللام فقد يكون ما بعده غاية بقصد حصولها وقد يكون باعتبار تقدم وجوده والمثال المذكور من هذا القسم (قوله والصاعقة قصفة  
 رعد هائل) قال ابن سينا في طبيعت الشفاء وأما الصاعقة فانها ریح سحابية مشتعلة ليست بلطفية لطيف البرق التي لا جله لا يبق شعاع  
 البرق ما يعتد به بل هي ریح سحابية مشتعلة تنتهي الى الارض لاضوعها وحده بل جرمها المشتعل وأما قول المصنف قصفة رعد فالظاهر  
 انه شبه صوت الرعد قال في الصحاح رعد قاصف شديد الصوت (قوله الا أتت عليه) أي أهلكته قال ابن سينا لا تذب الصاعقة الصاب  
 المضئبة على الرشة ولا تحرق الرشة وكذلك قد تذب الذهب في الصرة ولا تذب الصرة لا ما يحرق من الذوب وهذا يخاف قول المصنف  
 مخالف ما (قوله اما صفة لصفة الرعد) فهي نفسها لاصفتها والجواب أن المقصود ان ما ذكر كان بحسب الاصل وقد صارت اسما  
 لها فهي صفة لصفة الرعد باعتبار الاهلاك لان الصعق الاهلاك كما قال صفت الصاعقة اذا أهلكته بالاحراق فاذا كان صفة  
 للصفة فالتاء للتأنيث لكونه موصوفاها وتنا وإذا كان صفة الرعد فالتاء للمبالغة (قوله واغفر عوراء الكريم الخ) العوراء

(قوله وأنت مخير في التمثيل هما أو بأهم ماشئت) لك أن تقول ان هذا لا يستفاد من أو بل المستفاد منها يمكن التمثيل بأهم ماشئت وأما التمثيل بمجموعهما فليس مستفاد من لفظه لان معنى كذا وكذا هو تساوي كل من أمرين في شيء ولا يلزم من حصول شيء لسلك واحد من أمرين أن يكون مجموعهما بتلك الحالة ولا يخفى أن لامعنى اقتبائه حال المناقفين بمجموع الحالتين المذكورتين من حيث المجموع بل تشبيهه حالهما بكل واحد من الحالين أو بواحد فقط والجواب ان غرضه انه يستفاد من قوله تعالى أو كصيب أن حالهما أى المناقفين يشبهه بالحالتين المذكورتين وإذا كان كذلك صح التشبيه بهما جميعاً أي بان يذكر الحالتان معاً يشبه حال المناقفين بكل منهما أو يذكر احدهما فقط ويشبه حالهما وليس المعنى انه يصح أن يشبه بالمجموع من حيث هو مجموع (قوله يقال للمطر والسحاب) فان قلت ما رجه اطلاق الصيب على السحاب والخال ان أهل الحكمة زعموا أن السحاب بخار صعد من البحر فاذا وصل الى الجو الباردا غلظ وانجمد قلت قد يقال قال صاحب الكشاف في الآية دلالة على ان السحاب من السماء ينحدر ومنها يأخذ ماءه لا كزعم من زعم انه يأخذ من البحر ويؤيد قوله تعالى وينزل من السماء من جبال فيها من برد أقول ايمان في الآية دلالة على ذلك فجعل نظراً للظاهر من الصيب المطر وعلى هذا بل على احتماله لا يكون في الآية دلالة على رد ذكر بل هذا يحتاج الى رواية وفي الطيبي أن الامام قال من الناس من قال ان المطر انما يحصل من ارتفاع البحر رطبة من الارض الى الطواء فينقعدها من شدة برد الهواء ثم ينزل مرة أخرى والله تعالى أ بطل ذلك المذهب هنا بان بين أن ذلك الصيب ينزل من السماء وكذلك بقوله وانزلنا من السماء ماء مطهراً وبقوله وينزل من السماء من جبال فيها من برد أقول فيه نظر (قوله وأسحدمدان) أى سحب أسود قريب (قوله وتعرف السماء للدلالة) هذا دل على ان اللام للاستغراق وقوله بذلك فاللام لتعريف الماهية يدل (٩٨) على ان اللام لتعريف الحقيقة والجنس لسكن الاول على تقدير جعل السماء على

معناه الحقيقي والثاني على جعله بمعنى السحاب فلا يرد الاشكال بان بينهما تنافياً كما فهم مما صرح به في المطول حيث قال والحاصل أن اسم الجنس المعروف باللام اما أن يطلق على نفس الحقيقة من غير نظر الى ما صدقت عليه الحقيقة

التشبيه هما وأنت مخير في التمثيل هما أو بأهم ماشئت والصيب فيعمل من الصوب وهو النزول يقال للمطر والسحاب قال الشماخ \* وأسحدمدان صادق الرعد صيب \* وفي الآية يحتملها وتذكيره لانه أريد به نوع من المطر شديد وتعرف السماء للدلالة على ان الغمام مطبق أخذ باق السماء كماها فان كل أفق منها يسمى سماء كما ان كل طبقة منها سماء وقال \* ومن بعد ارض يميناً وساء \* أمده ما في الصيب من المبالغة من جهة الاصل والبناء والتشكي ر قيل المراد بالسماء السحاب فاللام لتعريف الماهية (فيه ظلمات واعد وورق) أن ان يد بالصيب المطر فظلماته ظلمة تكافئه بتتابع القطر وظلمة غمامه مع ظلمة الليل وجعله مكاناً للعد والبرق لانهما في أعلاه ومنحدره ملتبسين به وأن أريد به السحاب فظلماته سمحتمه وتطبيقه مع ظلمة الليل

من الافراد وهو تعرف يفسر الجنس والحقيقة ونحوه علم الجنس واما على حصة معينة منها وهو العهد الخارجي واما على حصة غير معينة وهو العهد الذهني واما على السلك وهو الاستغراق والحق أن يقال ان لام الاستغراق في الاصل لام الجنس كما صرح به في المطول حيث قال لام الاستغراق وهي لام الحقيقة يقصد به الاستغراق وقوله وهو تعرف يفسر الجنس والحقيقة في مقابلة لام العهد والاستغراق أريد به أن لام الحقيقة اذا أريد بها نفس الحقيقة من غير نظر الى الافراد اخص بهذا الاسم لانه له غيره وأما اذا كان النظر الى الافراد فدلالة اسم آخر دل على هذا أنظر صاحب الكشاف حيث أطلق لام الجنس على ما يفيد الاستغراق كما قال في قوله ان الله يحب المحسنين ان اللام للجنس فيتناول كل محسن (قوله أمده ما في الصيب من المبالغة) التي في الصيب من الجهات المذكورة) أى حصل بالجعل المذكور زيادة وقوة في المبالغة (قوله من المبالغة من جهة الاصل) قال العلامة التفتازاني في مبالغات من جهة المادة الاولى لان الصادم المستعالي والياء مشددة والياء من الشديدة ومن جهة المادة الثانية لان الصوت فرط الانسكاب والوقوع من جهة الصورة لان فعلا صفة مشبهة دالة على الثبوت ولك أن تقول الوجه الاول متعلق بمحصول اللفظ لانعاق له بالمعنى فلا يفيد المبالغة في المعنى وأما الثالث فلان مجرد الثبوت لا يدل على المبالغة فتأمل (قوله لانهما في أعلاه ومنحدره البرق يحدث في أعلى المطر لانه لطيف جدا ينطفي بسرعة فلا يبقى الى أن ينزل الى أسفل المطر وأما النازل فالصاعقة وهي التي تحدث من مادة غليظة قال ابن سينا ان البرق يحس في الآن بلا زمان ولكن يمكن أن يبقى الى ان يصل الى بعض منحدر المطر واما الرعد فهو في أعلاه وأسفله لانه حصل من توج الهواء الحاصل من تحراف السحاب فبسبب خروج البرق فيستمر التوج الى أن يصل الى صماخ السامعين (قوله فظلماته سمحتمه وتطبيقه مع ظلمة الليل) لا يخفى ان التطبيق ليس الظلمة نفسها وانما هو بسبب الظلمة فيكون فيه توسع والمراد ما يترتب

وارتفاعها

(قوله فهي على حقيقتها) أي ليست مبنية على التشبيه قال صاحب الحواشي هذا غير مسلم إذ من المعلوم أن انطفاء النار لا يحصل الصمم والبكم والعمى المستوفد هوان التعبير عن اختلال الحواس وانتقاص القوى بهذه مجازات لاحقاق أقول الظاهر أن مراد المصنف ليس انطفاء النار مستلزما لما ذكر على كل حال حتى يرد الاعتراض بأنه لا يحصل لهم الصمم والبكم والعمى بل مراده أنه يمكن الجلي على الحقيقة على التقدير المذكور بأن فرض مستوفد يحصل له الصمم والبكم والعمى باطفاء الله تعالى ناره وجعله بسببه متصفا بها ويكون ذلك المستوفد مشبهًا بخلاف ما إذا كان الضمير ورجع إلى المنافقين فيكون المراد على التقدير المذكور تشبيه حال المنافقين بحال من استوفد ناراً أو ذهب الله تعالى نارهم وجعلهم في غاية الخزن والدهشة والخوف فأقوى السمع والنطق والبصر وهذا لا ينكر من قدرة الله تعالى فيكون أشد في تنقيب حال المنافقين وخسارهم فإن قلت فما وقع جلة صم بكم عمى قلت الجلة استنشاف أو حال من مفعول تركهم والزابط الضمير الذي هو صدر الجلة وهو جائز عند بعضهم من غير ضعف (قوله لأن سببه أن يكون باطن الصماخ مكتنزا لا تجوز فيه) ليس مطلق الصمم بسبب ذلك بل عدم التجوز يف نادر وقد يكون بفقد القوة أو ما نزع آخر مثل غلظ العصب المقروض في باطن الصماخ وعدم تأثره من الصوت وأتى آخر ثم أن المعنى الذي ذكر لا يناسب جعله حال المستوفد (قوله لا يعودون إلى الهدى الخ) هذا ناظر إلى أن يكون الضمير في الآية السابقة راجعاً إلى المنافقين وقوله فهم متحبرون لا يدرون أي يتقدمون أم يتأخرون بلأم ماذا كان الضمير راجعاً إلى المستوفدين (قوله الأحكام السابقة) أي كونهم (٩٧) صاحباً كعمياً كونهم صما وعمياً ظاهر

السيبية في عدم رجوعهم لأن الاعمي لا يهتدي إلى الطريق والإصم لا يسمع قول من يهديه إليه وأما كونهم بكافلاً تظهر سببته لعدم الرجوع ويمكن أن يقال البكم لا يقدر أن يسألوا من يهدهم إلى الطريق فهو سبب لعدم الاعتداف في الجملة (قوله للتساوي في الشك) برد عليه أن الشك هو تساوي وقوع النسبة ولا وقوعها

فهي على حقيقتها والمعنى أنهم لما أوقدوا ناراً فذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات هائلة أدهستهم بحيث اختلت حواسهم وانتقصت قواهم وثلاثهم أقرنت بالنصب على الحال من مفعول تركهم والصمم أصله صلابة من اكتناز الأجزاء ومنه قيل حجر أصم وقناة صماء وصمام القارورة سمي به فقدان حاسة السمع لأن سببه أن يكون باطن الصماخ مكتنزا لا تجوز فيه فيشتمل على هواء يسمع الصوت بتوجهه والبكم الخرس والعمى عدم البصر عما من شأنه أن يبصر وقد يقال لعدم البصيرة (فهم لا يرجعون) لا يعودون إلى الهدى الذي باعوه وضيعوه وأعن الضلالة التي اشتروها أو فهم متحبرون لا يدرون أي يتقدمون أم يتأخرون وإلى حيث ابتدأ منه كغير رجوعهم والفاء للدلالة على أن اتصافهم بالأحكام السابقة سبب لتحريرهم واحتباسهم (أو كصيب من السماء) عطف على الذي استوفد أي كمثل ذوى صيب أقوله يجمعون أصابعهم في أذانهم وأوفي الأصل للتساوي في الشك ثم اتسع فيما فاطقت للتساوي من غير شك مثل جالس الحسن وأبا سيرين وقوله تعالى ولا تلعنوهن أم تأركفوراً فهاهنا تقيده للتساوي في حسن المجالسة وجوب العصيان ومن ذلك قوله أو كصيب ومعناه أن قصة المنافقين مشبهة بهاتين القصتين وأهما سواء في صحة

(١٣ - (بيضاوي) - اول) عند العقل فقوله للتساوي في الشك معناه للتساوي في التساوي فالوجه أن يقال أولئك وقد قال أهل العربية أن أولئك وغيره قال الرضي قال النحاة إن أوأذا كانت في الخبر طرأ ثلاثة معان الشك والابهام والتفصيل وقال صاحب المعنى إن أو حرف عطف ذكره المتأخرون معاني انتهت إلى اثني عشر أحدها شك والمصنف تابع صاحب الكشف في هذه العبارة والجواب أن يقال الشك هو تردد الخاطر وعدم اعتقاده بإحد الطرفين فالمراد بقوله أو للتساوي في الشك إن أوألة ساوي الواقع في صورة الشك فإن الطرفين متساويان عند العقل في صورة تردده قال العلامة التفتازاني ما ذكره صاحب الكشف جار على ما شئت بينهم من أن أو كلمة شك الآن إن تحقيق أنها لحد الأمرين والشك هو المتبادر إلى الفهم من الإطلاق في الخبر وإن كانت تحتل التشكيك والابهام على السامع والمباغة في تفخيمه كقوله وما أمر الساعة إلا كلح البصر أو هو أقرب وهو يستعمل لجرد التساوي كما في الأمر والنهي حيث يقال إنهم للتخيير والاباحة على ما قال في الفصل بعد جعلها لحد الأمرين إنه قد يقال في الخبر للشك وفي الأمر والنهي للتخيير والاباحة أقول فما في الكشف ناظر إلى أن الشك يتبادر وهو من أمارات الحقيقة على ما ذكر في الأصول وما في الفصل ناظر إلى أن جعلها لحد الأمرين معنى مشترك بين الشكل فالقول بأنها موضوع لحد الأمرين أولى من القول بأشترها كما لفظا بين الأمور المذكورة أو يكونها موضوعاً لواحد منها (قوله فهاهنا تقيده للتساوي في حسن المجالسة) هذا ناظر إلى المثال الأول وقوله وجوب العصيان ناظر إلى الثاني

verse 18



(قوله أسد على وفي الحروب نعامه) قال العلامة التفتازاني النزاع في هذا المقام أعني في كون مثل ما ذكر تشبيها أو استعارة ليس لفظيا محضا بل مبني على ان اسم المشبه به ههنا مستعمل في معناه الحقيقي حتى لا يستقيم الكلام بالابتعاد الكاف ويكون تشبيها أو في معنى المشبه كالرجل الشجاع مثلا ليكون استعارة بمعنى اللفظ المستعمل فيما يشبهه بمعناه الاصلي ويصح الحمل من غير تقدير الكاف وهذا هو المختار عندني قال ابن مالك اذا قلت هذا أسد مشيرا الى السبع فلا ضمير في الخبر واذا قلت مشيرا الى الرجل الشجاع فيه ضمير مرفوع به لانه مؤول بما فيه معنى الفعل وغرضه انه بمعنى الشجاع وقال في شرح التلخيص انا لان سلم ان أسد في زيدا أسد مستعمل فيما وصل به بل مستعمل في معنى الشجاع فيكون مجازا واستعارة كما في رأيت أسدا يرى بقرينة جملة على زيد ولا دليل لهم على ان أداة التشبيه ههنا محذوف وان التقدير زيد كالأسد فقولنا زيد أسد أصله زيد رجل شجاع كالأسد مخذف المشبه واستعمل المشبه به في معناه فيكون استعارة وبدل على ما ذكرنا ان المشبه به في هذا المقام كثيرا ما يتعلق به الجار والمجرور وكقوله أسد على وفي الحروف نعامه انتهى كلامه ولا يخفى ان ما قاله جار في الآية الكريمة فتكون الالفاظ اثلاثة استعارات فيكون الاصل هم أشخاص لا يتفقون باسماهم كالرجال الصم مخذف المشبه به وهو الاشخاص مع صفتها واستعمل الصم معناها ويرد عليه أي العلامة التفتازاني الاعتراض بأن صاحب الكشاف استدل على كونه تشبيها بأن شرط الاستعارة في ذكر المستعارة لفظا وتقديرا لكن المشبه بمقدر ههنا فلا يصح حمل الالفاظ على الاستعارة والعلامة التفتازاني لم يتعرض لهذا الدليل فان قيل لا يجب طي المشبه مطلقا بل يجب ان لا يذ كر على وجه يبيء على التشبيه كما حقق في موضعه فلنا قد صرح الشريفة العلامة بأن المراد من طي المشبه على الوجه المذكور أن لا يذ كر على وجه يكون بين طرفيه حمل أو ما هو في معناه ولا يخفى وجود الحمل ههنا فلا تصح الاستعارة واعترض عليه الشريفة العلامة بكلام طويل حاصله ان زيد أسد مسوق لبيان تشبيه زيد بالأسد فيكون الاسد مستعملا (٩٦) في معناه الحقيقي كما ذكره القوم وليس هذا المعنى المجموع وهو الرجل

الشجاع مشبه بالأسد فان اشجاعة خارجة عن الطرفين اتفاقا واستدل به

أسد على وفي الحروب نعامه \* فتخاء تنفر من صغير الصافر هذا اذا جعلت الضمير للمنافقين على ان الآية فدلسكة التمثيل وتنجته وان جعلته للمستوفدين

فهى

من تعلق الجار والمجرور به يشعر بأن أسد على مستعمل في مفهوم مجترى فلا يتصور

حينئذ تشبيهه فضلا عن الاستعارة بل يكون من قبيل اطلاق المزموع على اللازم كما ستم ان استعمال الاسد في معناه الحقيقي لا ينافي تعلق الجار به اذا لوحظ مع ذلك ان معنى على سبيل التبع ما هو لازمه ومفهوم منه في الجملة من الجرأة والوصول انتهى كلامه أقول الحق ههنا ايراد تفصيل وهو ان يقال ان كان المراد من قولنا زيد أسد تشبيه زيد بالأسد كان الاسد مستعملا في معناه الحقيقي فيكون الامر كما قاله الشريفة العلامة وان كان المراد حمل معنى الاسد عليه كان الاسد مستعملا في معناه المجازي فان صح انه أر يد به الرجل الشجاع كان استعارة فتأمل وأما اذا أر يد المجترى كان مجازا ومرسلا والقرينة على ارادة أحد هذين المعنيين الحمل كما قاله العلامة التفتازاني فان قلت اذا أر يد به الرجل الشجاع كما ذكرنا فان اراد مفهومه وفرده لاجره للاول في نحو قولك زيد أسد و زيد ليس مفهوم الرجل الشجاع وللثاني لان الفرد غير مفهوم اللفظ لان اسم الجنس موضوع للحقيقة الكلية فالرجل الشجاع موضوع للحقيقة الكلية فاذا استعمل الاسد فيه كان معناه ذلك نقول أولا المراد الاول وليس المراد من حمل المفهوم المذكور على زيد انه غير ذلك المفهوم بل ان بينهما اتحادا في الوجود كما في حمل سائر المفهومات على الافراد نقول ثانيا المراد الثاني وهو معلوم اجابا بالقرينة من غير تعيين ويمكن ايضا دفعه بأن يقال اسم الجنس موضوع للفرد المتشركا هو مذهب البعض فرجل شجاع معناه الفرد المنتشر فاذا استعمل الاسد بمعناه كان أيضا كذلك (قوله على ان الآية فدلسكة التمثيل ونتيجته) برده على شيان أحدهما ان نتيجة التمثيل كونهم عميا ولا يعلم منه كونهم صابحا والثاني انه على تقدير لزومها ايضا فلا حسن تقديم العمى لكونه ظاهر اللزوم أقول الجواب عن الاول يعلم ضمنا من كلامه فان المستوفدين المذكورين لم يتحبروا واختل قواهم وتطلت والحال انه شبه حال المنافقين بحالهم حصل في العقل ان حال المنافقين كحال المستوفدين في كونهم صابحا وعميا وعن الثاني انه يمكن ان يقال ان أول ما يظهر من أمر النبوة هو ما يتعلق بالسماع وهو دعوى النبي ونزول القرآن ولما ينتفعوا به نبي عنهم السماع وأول ما ذكره ما يتعلق بالسماع مناسب أن يذكر ما يتعلق بحواسهم ولما ينتفعوا بالنتلقى بان نطقوا بالحق في جواب النبي عليه الصلاة والسلام في عنهم النطق ثم ان بعد الدعوى وانكارهم أظهر المجيزة التي تتعلق بالابصار ولما ينتفعوا منه في عنهم الابصار

الفتوحات هي مقام لا يبق لصاحبه ارادة مع محبو به ولا غرض ثم قال واختلف الناس في حد الحب فما رأيت أحدا حده بالحد الحقيقي بل لا يتصور ذلك فإحده من حده الابتائجه وآثاره ولوازمه وقد سئل بعض المحبين عن المحبة فقال الغيرة من صفات المحبة والغيرة تأتي الا الاستر فلا يحسد (قوله بحيث يمكن جعل الكلام على المستعار منه لولا القرينة كقول زهير الخ) فإنه لولا ذكر السلاح والمقذف لا يمكن جعل الاسد على معناه الاصلى لكن الآية لم يطفو فيها ذكر المستعار له أى المشبه فان التقدير هم صم أى هم كهم فيكون تشبيها بليغا بحيثف المشبه واداة التشبيه قال الشريف العلامة اعترض بأنه اذا حذفت القرينة لم يصلح اللفظ للمعنى المجازى وأوجب بأنه صالح له في نفسه مع قطع النظر عن عدمها وردبان صلاحية المعنيين ثابتة له في نفسه أيضا مع وجودها اذا قطع النظر عنه فلامعنى لا شرط عدمها في هذه الصلاحية ثم الظاهر ان خلو الكلام المشتمل على ذكر اللفظ المستعار له عن ذكر المستعار مصحح اصلوح المستعار ان يراد منه المعنى المجازى اذ لو اشتمل على ذكره أيضا لتعين المعنى الحقيقي فلا يكون صالحا للمعنى المجازى وان عدمه قرينة المجاز مصحح لان براد به معناه الاصلى اذ مع وجودها يتعين المعنى المجازى فلا يكون صالحا للمعنى الحقيقي فان خلو المذكور شرط اصلوح ارادة المعنى المنقول اليه وعدم القرينة شرط اصلوح ارادة المعنى المنقول عنه فيكون المجموع متعلقا بصلاحية المعنيين على التوزيع قال صاحب الحواشى فيه بحث اذ عدم قرينة المجاز موجب لارادة معناه الاصلى لامصحح لارادتها أقول قوله عدم قرينة المجاز موجب لارادة معناه الاصلى ممنوع لم لا يجوز ان يقول القائل رأيت أسدا ويراد به الرجل الشجاع غاية الامر ان لا يكون هناك قرينة دالة (٩٥) على المعنى المجازى فان قلت المجاز لا بد

أستتمهم و يتصوروا الآيات بإصا رهم جعلوا كأنما بقى مشاعرهم وانتفت قواهم كقوله صم اذا سمعوا خيرا ذكرت به \* وان ذكرت بسوء عندهم اذنوا وكقوله اصم عن الشئ الذى لا أريده \* وأسمع خلق الله حسين أريد واطلاقها عليهم على طريقة التمثيل لا الاستعارة اذ من شرطها أن يطوى ذكر المستعار له بحيث يمكن جعل الكلام على المستعار منه لولا القرينة كقول زهير  
لدى أسد ساكى السلاح مقذف \* له لبد أظفاره لم تقلم  
ومن ثم ترى المفلتين السحرة يضربون عن توهم التشبيه صفحا كما قال أبو تمام الطائي  
و يصعد حتى يظن الجهول \* بان له حاجسة في السماء  
وهنا وان طوى ذكره بحيثف المبتدأ لكنه في حكم المنطوق به ونظيره

المسموع على المعنى الاصلى حينئذ قلت هذا أيضا ممنوع غاية الامر أن الظاهر عند عدم القرينة جعله على المعنى الاصلى وأما وجوبه فغير مسلم ثم انه أو رد عليه أنه لا يجرى في الاستعارة المكتنية اذ المذكور فيها المستعار له وأوجب بان المستعار في قوله أنشبت المنية أظفارهها هو السبع المذكور بطريق الكناية لان المعنى في الاستعارة بالكناية هو المكتنى عنه لا المكتنى به والمستعار له وهو الموت مطوى وحاصل هذا الكلام أنه يجب في الاستعارة أن يكون المستعار له مطويا تحقيقا كما في الاستعارة التصريحية أرفى حكم المطوى كما في الاستعارة بالكناية لان قوله أنشبت المنية في حكم قوله أنشبت السبع قال صاحب الكشاف في هذا المقام ان الاستعارة جاءت في الاسماء والصفات والأفعال تقول رأيت أيونا ولقت صامعا الخبر ودجا الاسلام وأضاء الحق وأورد العلامة انتقازا في عايه سؤالا وأجاب عنه فقال فان قيل الاستعارة في الصفات والأفعال تبعية وهى كالتجريح فيها تجرى في الحروف فلم اقتصر عليها دونها قلت لانها لا تجرى فيها على هذه الطريقة أعنى التصريح بالمشبه به مذكورا بلفظ الحرف أقول لا يجزى أن المشبه به في الأفعال والصفات هو المصدر وهو غير مذكور عند ذكرهما بل المذكور ما يشتق منه الآن يقال هومذكور بمداته وجوهره وان لم يذكر بصورته (قوله ومن ثم ترى المفلتين السحرة) الملقى هو الآتى بالمجاناب (قوله يضربون بمعنى يعرضون) والصفح الاعراض والتشكيك للدلالة على القوة (قوله يصعد حتى يظن الجهول بأن له حاجسة في السماء) الحاجة الى السماء مناسب للعلو المكافى لكن الصعود هنا مستعمل للعلو الربى فترتيب الحاجة الى السماء عليه مبنى على تناسى التشبيه وجعل الصعود هنا صعودا مكائيا ونسبة الظن الى الجهول اما لان العارف يعلم أن لا حاجة للانسان الى السماء واما لانه يعلم أنه لا حاجة لخصوص ذلك الصاعد الى السماء واما لان الجهول يشبهه عليه الصعود الربى بالصعود المكائى

(قوله ولذلك) أي ولاجل حصول المبالغة عدى الفعل بالباء دون الهمزة لمافيها من معنى الاستصحاب ولذا قيل ذهب يزيد معناه اني اذهبت زيدا وكنت معه في الذهب (قوله اختمل ذهابه بما في الضوء من الزيادة) فان الضوء يستعمل لما يحصل من ذات الشيء كما الشمس ويخص النور بما يكون من غيره كالمقمر فان نوره مكتسب من الشمس ولا يخفى ان ما حصل لنبات الشيء أقوى مما حصل في الغير بسببه كافي المثال المذكور (قوله الظلمة التي هي عدم النور) التصريح بان الظلمة أمر عدى ليس بوجودي ردا لبعض المتكلمين الذي ذهب اليها كيفية وجودية مانعة من الابصار (قوله وجهها ونكرها) اما الجمع فهو للإشارة الى كثرة الظلمة حقيقة أو توسعا بالإشارة الى ان الظلمة التي هم فيها ظلمة قوية كانتها جمع من الظلمة كما ذكره المنصف واما التنكير فانه يفيد التعظيم (قوله فضمن معنى صبر) بمعنى الكلام تركهم مصيرا باهم في ظلمات وانما لم يجعل مجازا بمعنى صبر لبعده المناسبة بينهما ولأن (٩٤) الاضمار خير من المجاز (قوله فتركته جزر السباع بنشئه) الجزر جمع الجزيرة وهي

ولذلك عدى الفعل بالباء دون الهمزة لمافيها من معنى الاستصحاب والاستمسك يقال ذهب السلطان بماله اذا أخذه وما أخذه الله وأمسكه فلا مرسل له ولذلك عدل عن الضوء لذي هو مقتضى اللفظ الى النور فانه لو قيل ذهب الله بضوئهم احتمل ذهابه بما في الضوء من الزيادة وبقاء ما يسمى نورا والغرض ازالة النور عنهم رأسا الأثرى كيف قرر ذلك وأكده بقوله (وتركهم في ظلمات لا يبصرون) فذكر الظلمة التي هي عدم النور وانطامسه بالسكينة وجمعها ونكرها ووصفها بانها ظلمة خاصة لا يتراعى فيها شبحان وترك في لاصل بمعنى طرح وخلى وله مفعول واحد فضمن معنى صبر جري مجرى أفعال القلوب كقوله تعالى وتركهم في ظلمات وقول الشاعر

فتركته جزر السباع بنشئه \* يقضمن حسن بناه والمعصم

والظلمة مأخوذة من قولهم ما ظلمك ان تفعل كذا أي ما منعتك لانها تسد البصر وتمنع الرؤية وظلماتهم ظلمة الكفر وظلمة النفاق وظلمة يوم القيامة يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم و بيمينهم وأظلمة الضلال وظلمة سخط الله وظلمة العقاب السرمدي وأظلمة شديدة كانتها ظلمة متراكمة ومفعول لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك فكان الفعل غير متعد والآية مثل ضرب به الله لمن آتاه ضرب بمن الهدى فاضاعه ولم يتوصل به الى نيم الابد فبقي متحيرا متحسرا تقرر برأ وتوضيحا لما تضمنته الآية الأولى ويدخل تحت قوله هؤلاء المنافقون فانهم أضعوا ما نطق به ألسنتهم من الحق باستبطان الكفر و اظهاره بين خالوا الى شياطينهم ومن آثار الضلالة على الهدى المجمعول بالفتنة وأرتد عن دينه بعدما آمن ومن صح له أحوال الارادة فادعى أحوال المحبة فاذهب الله عنه ما شرق عليه من أنوار الارادة أو مثل لايمانهم من حيث انه يعود عليهم بحقن الدماء وسلامة الاموال ولولاد ومشاركة المسكين في الفانم والاحكام بالنار الموقدة للامتناع ولذهاب أثره وانطامس نوره باهلا كهم وافشاء حالم باطفاء الله تعالى اياها و اذهب نورها (ص بمعنى) لمسادوا مسامعهم عن الاصاخة الى الحق وأبو ان يذوقه

الشيء التي أعدت للذبح والنوش التناول (قوله لانها تسد البصر وتمنع الرؤية) فان قلت اذا كان الظلمة أمرا عدما كيف يسد الابصار ويمنع الرؤية قلت هذا على طريقة أهل العرف واللغة فانهم يجعلون عدم الشرط مانعا من وجود المشروط واما أرباب العلوم العقلية فلم يجزواه مانعا حقيقيا بناء على ما ذكرنا غاية الأمر انهم يقولون عند عدم الضوء لا تتحقق الرؤية فيمكن اطلاق المانع عليها مجازا (قوله ظلمة الكفر وظلمة النفاق) الظلمة لما كانت مانعة من الابصار والوصول الى المقصد وتحصيل الغرض

وهما مانعان من الوصول الى المقصد الأصلي شهما واستعير اسمها لهما (قوله يوم ترى المؤمنين والمؤمنات) يستهم يسمى نورهم الخ) أرد ان تخصيص المؤمنين بان نورهم يسعى بين أيديهم و بيمينهم مشعر بان الكافرين في الظلمة ولا يخفى ان ثبوت الظلمات لازم اذا كان الضمير للمنافقين واما اذا كان الضمير للمستور فلا حاجة الى اعتبار كثرة الظلمة لكن اعتبارها بوجوب قوة التشبيه (قوله ومفعوله من قبيل المطروح المتروك) لك ان تقول لم لا يجوز ان يكون مفعوله أمرا عاما مقدرا معناه لا يبصرون شيئا والجواب ان المبالغة في هذا أقوى فكان فيه اشعار بان ليس لهم الابصار وحاسة البصر وهذا يستلزم ان لا يبصروا شيئا بخلاف العكس اذ عدم ابصار الشيء لا يستلزم نفي حس البصر (قوله مثل ضرب به الله) أي حال ذكره الله الخ (قوله ومن صح له احوال الارادة فادعى احوال المحبة) الارادة الاقبال بالسكينة على الحق والاعراض عن الخلق وهي ابتداء المحبة ولذا قال صاحب المصطلحات الارادة جرة من نار المحبة في القلب مقتضية لاجابة دواعي الحقيقة وقال صاحب

أى جعلتها معنيته وعلى هذا الوجه الآخر معناه فلما أضاءت النار في أمكنة حول المستوقد صارت مضيئة هنا إذا كان الفعل لازما وان كان متعديا كان مفعولا محذوفا ويكون المعنى فلما أضاءت النار أشياء فيما حول المستوقد ويرد على الاول من هذين الوجهين ان النار لا توجد فيما حول المستوقد فليس تشرق فيه وأجاب عنه صاحب الكشاف بأنه جعل اشراق ضوء النار حوله بمنزلة اشراق النار نفسها اسناد الفعل الى السبب وفيه انه لا حاجة الى هذا التكلف لان النار موجودة فيما حوله لا ما حوله ما هو محيط به والنار توجد فيه لان وجود شئ في آخر لا يلزم ان يكون في جميع أجزائه كما ان كون الماء في الكوز لا يستلزم ان يكون في جميع أجزائه بل في بعضه ويرد على الظرفية انه لا بد من اظهار في لانهم انما يجوز واحد فها من لفظ مكان جلاله على الظرف المسكينة المهمة لكثرة استعماله ولا كثرة في الموصول المعبر به عن المكان بل هو قليل جدا هكذا قاله العلامة الفتازاني أقول في قلة ما حول بمعنى المكان خفاء تأمل (قوله لانه المراد من يقادها) فان قلت قديكون المراد من يقادها نار أمرا آخر غير النور قلت المقصود بحسب الغالب والمقصود الأعظم من يقاد النار في الظلمة النور وهذا هو المراد ههنا بقراءة قوله وتركهم في ظلمات لا يبصرون ويحتمل ان يكون ذكر ذهاب النور ليستدل منه على ذهاب النار أو لانه أنسب بقوله تعالى وتركهم في ظلمات ويحتمل أيضا ان يراد بالنور النار مجازا لكن الوجه الاول هو ما ذكر في الكتاب (قوله أو بدل من جملة التمثيل على سبيل البيان) التمثيل قوله مثلهم كمثل الذي استوقدنا فان القصد من التمثيل وهو حال المناقذين مذكور في البدل اذ المقصود ذهاب نورهم ووقوعهم في الظلمات وانما قال على سبيل البيان اشارة الى ان المبدل منه ليس في حكم المطروح بل هو معتبر أيضا فان ما صرح به في التمثيل بيان حال المشبه به وهذا بيان حال المشبه (قوله والجواب محذوف) وهو قوله انطفأت ناره يدل عليه قوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات وأشار المصنف الى تقدير ما ذكر بقوله ما باهلم شبهت حالهم بحال مستوقد انطفأت ناره واختلّفوا في ان جعلها جوابا أولى أو جعلها استئنافا فبعضهم رجح (٩٣) الاول لعدم التقدير الذي هو خلاف

انطفأت ناره واختلّفوا في ان جعلها جوابا أولى أو جعلها استئنافا فبعضهم رجح (٩٣) الاول ولان جعله تمة الاول

الاصول ولان جعله تمة الاول  
يوجب مطابقتها للتمثيل  
الثاني ولا اشتغال على المبالغة  
ولان الجمل على الاستئناف  
ضعيف لان السبب في

انما قال بنورهم ولم يقل بنارهم لانه المراد من يقادها واستئنافا أحب به اعتراض سائل بقوله ما باهلم شبهت حالهم بحال مستوقد انطفأت ناره أو بدل من جملة التمثيل على سبيل البيان والضمير على الوجهين للمناققين والجواب محذوف كما في قوله تعالى فلما ذهبوا به للإيجاز وأمن الاتباس واسناد الذهاب الى الله تعالى امالان الكل بفعله أولان الاطفاء حصل بسبب خفي أو امر سماوي كريح أو مطر أو للمبالغة

تبيين حالهم قد علم فيما سبق فلما معنى السؤال عن وجه التشبيه ورجح بعضهم الاستئناف لما في جملة جوابا من عدم تطابق الضميرين لكونه مفردا في الاول وجمعا في الثاني وفيه مانع معنوي أيضا وهو انه لم يفعل ما يستحق اذهاب نوره بخلاف المناقق فجعله جوابا يحتاج الى تأويل أقول الظاهر من سوق العبارة جعله جوابا وجعله استئنافا لا يتخلو من نوع خفاء ولذا قدم صاحب الكشاف جعله جوابا على جعله استئنافا وتابعه المصنف فان قلت فما معنى قول صاحب الكشاف ان الخذف أولى من الاثبات لما فيه من الوجازة مع الاعراب عن الصفة التي حصل عليها المستوقد بما هو أبلغ من اللفظ في اداء المعنى قلت معناه انه اذا لم يجعل ذهب الله جوابا بل يعتبر جوابا آخر فالرادي حذفه للإيجاز والاشارة الى أن الجواب عما لا يحيط به الوصف وليس مراده أن جعله استئنافا أولى من جعله جوابا فان قلت اذا قدر الجواب وهو انطفأت ناره علم منه ذهاب النور فقاوجه السؤال المقدر والجواب عنه بقوله ذهب الله بنورهم قلت لا يلزم من مجرد انطفاء النار ذهاب الله بنورهم وانما يعلم ذهاب نور النار ولا يعلم ذهاب الله بنورهم مطلقا والوجه ان يقال الجواب المقدر بيان حال المستوقد وقوله تعالى ذهب الله بنورهم حال المناققين (قوله أو بدل من جملة التمثيل على سبيل البيان) فان ما قصد من التمثيل وهو حال المناققين مذكور في البدل اذ المقصود ذهاب نورهم ووقوعهم في الظلمات وانما قال على سبيل البيان اشارة الى أنه ليس التمثيل في حكم المطروح بل هو معتبر أيضا فان ما صرح به في التمثيل بيان حال المشبه به وهذا بيان حال المشبه وقوله أولان الاطفاء حصل بسبب خفي فيه ان الله تعالى لا يخفى عليه شئ وان خفي على غيره فالمناسب ان يستدل الفعل الى سببه الحقيقي الخفي حتى يعلم ثم ان مجرد كون السبب خفيا لا يصحح نسبة الفعل الى الله تعالى فان قيل نسب اليه باعتبار ان الكل منه تعالى فهو يرجع الى الوجه السابق ولعله لم يذ كر صاحب الكشاف هذا الوجه لذلك ويمكن ان يقال ان مراده ان هذا التركيب وقع على عادة البلاغة من اسناد فعل يخفى فاعله الى الله تعالى (قوله أو للبيان) لان الاسناد الى الفاعل القوي مشعر بقوة الفعل الصادر فكيف اذا أسند الى الفاعل الذي هو أقوى من كل شئ بل لا قوة الا بالله العلي العظيم

عن السؤال الذي ذكره ان الذي في هذا التركيب بمعنى الذين ولعل غرضه انه كذلك على تقدير عدم اعتبار الفوج أو الجمع لأن الذي مطلقا كذلك (قوله وهو وصلة الى وصف المعرفة الخ) قال الشريف العلامة المتبادر من قول صاحب الكشف ان الذي لكونه وصلة الخ أنه بكامله اسم موضوع يتوصل به الى وصف المعارف بالجل كإذهب اليه كثير من المحققين وظاهر ما ذكره في الفصل بل صريحه يدل على ان اللام في الذي حرف التعريف وان هذه اللام هي بعينها التي تعد في الموصولات الانا حينئذ اسم لآحرف لكونها بمنزلة التي لكونها تخفيفا له وجهور النجاة على ان اللام التي تعد من الموصولات ليس منقوصة من الذي بل هي اسم برأسها الانا لما أشبهت حرف التعريف في الصورة لزم ان يكون مدخولها ما مسجوكا من الجملة الفعلية وهي اسم في صورة الحرف وصلتها فعل في صورة الاسم فلذلك كان اعرابها ظاهرا في صلتها بالمقدرا في محلها واعتراض صاحب الخواشي على ما نقل عن الفصل بان المعنى الذي وضع له ذلك اللام في حال الاسمية والحرفية ان كان واحدا كان مستقلا بالمفهومية وغير مستقل بها هذا خلف وان كان متعددا كانت اللام المذكورة مشتركة وحينئذ لا يستقيم قوله هذه اللام بعينها اللام التي تعد في الموصولات كما لا يستقيم ان يقال مثلا ان من الابتدائية هي بعينها من البيانية وأجاب عنه بأنه يمكن التخصيص عنه بان اللام الداخل على الذي لام التعريف وله معنى حرفي غير مستقل بالمفهومية واذا حذف الذي واكتفى عنه باللام ضمنت اللام معناه فقد انضم الى اللام معنى الذي وصار المجموع معنى مستقلا بالمفهومية (٩٢) أقول هذا مستكره بعيد جدا اذ يلزم منه ان يكون ما كان حرفا في

كالذي خاضوا ان جعل مرجع الضمير في بنورهم وانما جاز ذلك ولم يحجز وضع القائم موضع القائم  
لانه غير مقصود بالوصف بل الجملة التي هي صلتها وهو وصلة الى وصف المعرفة بهالانه ليس باسم تام بل  
هو كالجزء منه فحقه ان لا يجمع كالتجمع أخواتها ويستوى فيه الواحد والجمع وليس الذين جمعه  
المصحح بل ذو زيادة تدبرت لزيادة المعنى ولذلك جاء بالياء أبدأ على اللغة الفصحى التي عليها  
النزول ولكونه مستقلا بصلته استحق التخفيف ولذلك بولغ فيه حذف ياءه ثم كسرت ثم اقتصر على  
اللام في أسماء الفاعلين والمفعولين أو قصد به جنس المستوقدين أو الفوج الذي استوفد والاستيفاد  
طلب الوقود والسعي في تحصيله وهو سطوع النار وارتفاع طبها واشتقاق النار من نار بنور نور اذا نفر  
لأن فيها حركة واضطرابا (فلما أضأت ماحوله) أي النار ماحول المستوفد ان جعلتها متعديّة  
والأمكن ان تكون مسندة الى ما والتأنيث لان ماحوله أشياء وأما كن أوالى ضمير النار وما موصولة  
في معنى الامكنة نصب على الظرف أو من بدو وحوله ظرف في أليف الحول للدوران وقيل للام حول  
لانه بدور (ذهب الله بنورهم) جواب لما والضمير للذي وجعه للحمل على المعنى وعلى هذا

الاصل صار بحذف اسم  
متصل به اسما وصار  
مشتقلا على معنى الاسم  
مستقلا بالمفهومية وليس  
له نظير في كلامهم فالتقص  
عما اعترض به صاحب  
الخواشي ان يقال ان معنى  
قول العلامة الانا  
حينئذ اسم لآحرف  
لكونها بمنزلة الذي الخ  
انه حرف في حكم الاسم

لكونها قائمة مقام الذي لكونها تخفيفا له واعلم ان الكلام في جعل الذي بمعنى الذين  
وتطويل الكلام فيه زائد على ما هو المقصود بالذات فان الغرض الاصل من الآية تشبيه قصة المناققين بقصة المستوفد لتشبيه  
المناققين بالمستوفد حتى يلزم منه تشبيه الجماعة بالواحد نص عليه في الكشف فعبارة كالتصريح في انه لا يحتاج الى ان يجعل  
الذي بمعنى الذين بمعنى الجمع اذ التشبيه بين القصتين لا بين الجماعة والواحد ولان يجعل بمعنى الجنس ولا يحتاج ايضا الى تقدير  
الجمع والفوج لانه قال بعد تجويز الوجوه المذكورة على ان المناققين وذواتهم لم يشبهوا بذات المستوفد حتى يلزم تشبيه الجمع  
بالواحد وانما شبهت قصتهم بقصة المستوفد ونحوه مثل الذين حلوا التوراة ثم يحملوها كمثل الجار يحمل أسفارا وقوله تعالى  
ينظرون اليك نظر الغنى عليه من الموت والمصنف ترك هذا التشبيه وتكلم بما يفيد بحسب الظاهر وجوب اعتبار أحد الأمور  
الثلاثة المذكورة فيحتاج في اصلاح كلامه الى التكاف (قوله وهو سطوع النار وارتفاع طبها) يريد عليه انه اذا كان هذا  
معنى الوقود كان معنى مجرد لفظ استوفد طلب سطوع النار وارتفاع طبها فلا حاجة الى ذكر لفظ النار بعده وهذا لا يرد على  
عبارة الكشف فانه قال وقود النار سطوعها وارتفاع طبها ويفهم منه ان معنى الوقود ليس اشتعال النار بل مجرد الاشتعال فلا  
يلزم التكرار فتأمل (قوله أوالى ضمير النار وما موصولة في معنى الامكنة الخ) فان قلت ما الفرق بين هذا الوجه والوجه الاول  
فان الفعل على الوجه الاول مسند الى ضمير النار وما حوله عبارة عن الامكنة أيضا قلت الفرق بان ماحوله على الاول  
مفعول به وفي هذا الوجه مفعول فيه وتوضيح المعنى على الاول فلما أضأت النار الاما كن أو الأشياء التي حول المستوفد

الألفاظ المفردة وأما الهيئة التركيبية فامر معقول الآن يتوسع فيقال المجاز اللغوي أعم مما هو واقع في اللفظ المسموع بالذات أو في شيء قائم باللفظ يجعله في حكم المسموع ثم أمر أنه لا وجه لاثبات التسكّم حكماً غير ما عنده إذ لا يقدر أن تسكّم على الحكم على خلاف ما عنده إلا أن يقال المراد الإنبات بحسب الظاهر (قوله الطلبتين) بكسر اللام والطلبية بمعنى المطلوب (قوله بطل استعدادهم) فإن قلت الاستعداد الأصلي باقٍ لا يزول بالضلالات والاعتقادات الباطلة غاية الأمر أن هذه الأمور مانعة للوصول إلى المطلوب قات مراده من الاستعداد الاستعداد القريب ولا يخفى أنه غير باقٍ لأن الضلالة بعد ما ثبتت في النفس احتاج إليها لو أمكنت إلى مزيد كلفة ومشقة بعد أن انتهت لتبقى النفس على حالتها الأصلية في أذعان الحق غالباً (قوله ولا يضرب إلا ما فيه غرابة ولذلك خوف على من التغيير) كذا في الكشف ويشعر بأن عدم التغيير لاجل الغرابة ولا يخفى أن كل تغيير لا ينافي الغرابة فإن من الأمثال السائرة الصيغ ضيعت المابن بكسر تاء الخطاب ولو بدل الكسر بالفتح لم تزل الغرابة والأوجه ما قاله العلامة التفتازاني أن عدم التغيير لاجل أن المثل استعارة والاستعارة لفظ المشبه به المستعمل في المشبه فيجب حفظ اللفظ الواقع في المورد واللام يمكن اللفظ لفظ المشبه به فلم يكن استعارة (قوله والذي بمعنى الذين الخ) قيل عابه أنه يجب جمع ضمير استوفد كفي قوله كالذي خاضوا وأجيب بأن توحيدهم نظراً إلى ظاهر اللفظ وأورد على هذا الجواب أنه يوجب جواز مررت بالرجال القائم بتوحيد الضمير نظراً إلى صورة اللام المفردة وأجيب بأن هذا هو القياس لكن لما كان اللام في صورة لام التعريف حتى ذهب المازني إلى أنه لام التعريف لم يعتبر صورته وجعل صلته تابعة للموصوف به في الجمع هذا هو المفهوم من كلام (٩١) العلامة التفتازاني أقول يمكن

الفرق بأنه لم يذكر في مثل الذي استوفد ناراً موصوف مجموع لفظاً ومعنى فجاز اعتبار حكم الذي هو المفرد ورجع الضمير المفرد إليه وأما في نحو مررت بالرجال انقائم فلم يجز ذلك لوجود الموصوف المجموع لفظاً معنى فغاب حكم الموصوف

الطلبتين لأن رأس ما لهم كان الفطرة السليمة والعقل الصرف فلما اعتقدوا هذه الضلالات بطل استعدادهم واختل عقلمهم ولم يبق لهم رأس مال يتوسلون به إلى درك الحق ونيل الكمال فبقوا خاسرين آيسين من الریح فاقدین للاصل (كمنهلم كمثل الذي استوفد ناراً) لما جاء بحقيقة حالهم عقبها يضرب المثل زيادة في التوضيح والتقرير فإنه أوقع في القلب وأوقع للخصم الأبدل أنه يربك التخيل محققاً والمقول محسوساً ولا مراً كثيراً في كتبه الأمثال وفشت في كلام الأنبياء والحكماء والمثل في الأصل بمعنى النظير يقال مثل ومثل ومثيل كشبهه وشبهه وشبيه ثم قيل للقول السائر الممثل مضر به بمورده ولا يضرب إلا ما فيه غرابة ولذلك خوف عليه من التغيير ثم استعير لكل حال أوقصة أو صفة طاشان وفيها غرابة مثل قوله تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون وقوله تعالى والله المثل الأعلى والمعنى حالهم الحميضية الشأن كحال من استوفد ناراً والذي بمعنى الذين كقوله تعالى وخضتم

لأنه المقصود وجعل الموصول صلة إلى وصفه بالاشتقاق كما صرح به المصنف وغيره وأعلم أن عبارة الكشف هنا هكذا فإن قلت كيف مثلت الجماعة بالواحد قلت وضع الذي موضع الذين كقوله تعالى وخضتم كالذي خاضوا والذي سوغ وضع الذي موضع الذين ولم يجوز وضع القائم موضع القائمين أمران أحدهما أن الذي لكونه صلة إلى وصف كل معرفة بجملة وتساكن وقوعه في الكلام ولكونه مستطلا بلاصلته حقيق بالتخفيف ولذلك تكهوه فخذوا بإياه ثم كسره ثم اقتصر على اللام وحده في أسماء الفاعلين والمفعولين والثاني أن جعله ليس بمنزلة من جمع بالواو والنون إنما ذلك علامة زيادة الدلالة أقول ليس في كلامه تصريح بأن أصل الذي الذين بخذف نونه وقوله لكونه مستطلا بلاصلته حقيق بالتخفيف يمكن أن يكون معناه أن الذي لكونه مستطلا لا يستحق التخفيف ولذا بلغ في الحذف فيه فعلم أن المدحوب في الموصول التخفيف فلذا جعل الذي مقام الذين لأن في هذا الجهل تخفيفاً لكن العلامة التفتازاني حمل عبارة الكشف على أن الذي بمعنى الذين بطريق الحذف والتخفيف ثم قال صاحب الكشف أو قصد جنس المستوفدين أو أراد بالجمع أفعال الفوج الذي استوفد ناراً واعترض العلامة التفتازاني عليه بأنه إذا كان الموصوف مثل الجمع والفوج فجعل الذي تخفيفاً للذين مما لا يقوله عاقل لما فيه أولاً من تكلف في جمع الذين وآخر في أفراد الضمير من غير حاجة أصلاً أقول لا يفهم من عبارة الكشف أن التسكّف المذكور لازم مع تقدير الجمع والفوج بل حصل كلامه الجواب عن السؤال بوجوده ثلاثة الآل جعل الذي بمعنى الذين الثاني قصد جنس المستوفدين الثالث تقدير الجمع والفوج ولا يخفى أنه لا يلزم منه تسكّف جعل الذي بمعنى الذين على تقدير الجمع والفوج إذ على كل تقدير يندفع السؤال المذكور وهو تمثيل الجماعة بالواحد فيأتمل نعم لو قال أن أصل الذي الذين فيلزم ما ذكر من الاعتراض لكن لم يقل صاحب الكشف ذلك بل غاية الأمر أن أحد الأجوبة

لم تقم وقد يكون مستعملا مع الملازمة كما في قوله ولما رأيت النسر عزبان دأية وعشش في وكر به جاش له صدرى فان طرفى الرأس يشبهان بالوكرين للنسر وقيل هما الرأس والمحبة وكما في الآية التي نحن فيها أقول فيه نظر فان وافى البرائن عظيم البدين لا بد ان تكون مستعملة في معنى ولا يخفى ان استعمالها في المعاني الاصلية لا وجه له فيق ان يكون المراد غير المعنى الموضوع له وهو لو فرض انه ما ذكر من تأكيده كقول الشجاعة يكون مجازا مستعملا مع الملازمة كما في الآية التي نحن بصدد هاغاية الامران يكون مجازا مرسلا بالمناصفة كما لا يخفى ولثل هذا قال السكاكي ان المراد بالظفار في قوله أنشبت النمية أظفارها شئ تخيل شبهه بالظفار وكذا في سائر نظائره ويمكن الجواب بان مراده ان وافى البرائن ليس مجازا مستعملا بمعنى آخر غير ما تقدم فان الأسد بمعنى الشجاع و وافى البرائن أيضا بمعنى فهو تأكيده بخلاف الريح فانه ليس بمعنى الاستبدال الذى استعمل الاشتراء فيه ثم ان الفاضل التفتازانى قال في شرح التلخيص وما يدل على ان الترشيح ليس من المجاز والاستعارة ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا انه يجوز ان يكون الحبل استعارة اعهدده والاعتصام للوثوق بالعهد أو هو ترشيح لاستعارة الحبل لما يناسبه وقال الشريف العلامة في حاشية الشرح في هذا الكلام ايماء الى رد صاحب الكشاف حيث جوز في الترشيح كونه حقيقة ومجازا كما في قرينة الاستعارة بالكتابة وله ان يؤول عبارة الكشاف بان المراد وهو ترشيح فقط فان الأول مع كونه ترشيحا في الجملة استعارة وان كانت تابعة أيضا لاستعارة الحبل للعهد وقال في شرح المفتاح واعلم ان ترشيح الاستعارة باق على حقيقته فلا يعتبر فيه تشبيه ولا استعارة ولذلك قال صاحب الكشاف في قوله واعتصموا بحبل الله انه يجوز ان يكون الحبل استعارة للعهد والاعتصام استعارة للوثوق بالعهد أو ترشيحا لاستعارة الحبل لما يناسبه فوقع الترشيح قسما للاستعارة أقول لا يخفى مخالفة كلاميه في الحاشية والشرح فان الاحتمال الذى أبداه في الحاشية و ارد على نفسه واعلم ان ما ذكره المحققان المذكوران دال على ان الترشيح لا بد ان يكون حقيقة ولا يكون (٩٠) مجازا لكن الاستدلال بعبارة الكشاف لا يساعدهم فان عبارة الكشاف

اذا أجرى على ظاهره يفهم منه ان الترشيح في الآية المذكورة باق على حقيقته ولا يفيد ان كل ترشيح كذلك وقد يقال

ولما رأيت النسر عزبان دأية \* وعشش في وكر به جاش له صدرى

والتجارة طلب الربح بالبيع والشراء والربح الفضل على رأس المال ولذلك سمي شفا واسناده الى التجارة وهو لا يربها على الاتساع لتلدها بالفاعل ولشابهتها باه من حيث انها سبب الربح والخسران (وما كانوا يهتدين) ل طرق التجارة فان المقصود منها سلامة رأس المال والربح وهو لأداء قضاة

الطلبين

انه يمكن ان تؤول عبارة الكشاف بان يقال ان أو بمعنى الواو فقد أثبتتها الكوفون والاختفص

والجرى وعلى هذا فلا استدلال على ان الترشيح حقيقة لاستعارة وأولى من ذلك ان معنى كلامه ان المقصود الاصلى من الاعتصام الوثوق بالعهد نفسه من غير اعتبار كونه ترشيحا لاستعارة الحبل للعهد وان يكون المقصود الاصلى منه الترشيح ثم انه كيف يكون الاعتصام بالمعنى الحقيقي ولا يتصور معناه ههنا وكذا الريح الحقيقي والتجارة الحقيقية في الآية المذكورة فلا بد ان يكون بالمعنى المجازى وكذا في جميع الصور وهو المفهوم من عبارة الكشاف على ما بينا (قوله ولما رأيت النسر عزبان دأية) قول الشريف العلامة استعار لفظ النسر للشيب ولفظ ابن دأية وهو الغراب للشعر الاسود وشرح الاستعارتين بذكر التعشيش وهو أخذ العش و ذكر الوكر وهو موضع الطائر الذى يأخذه للفرج قال العلامة واعلم ان الترشيح قد يكون باقيا على حقيقته نابعا للاستعارة لا يقصد به الا تقويتها كقولك رأيت أسدا و وافى البرائن كأنك لا تدري به الا زيادة تصور الشجاع وانه أسد كامل من غير ان تذهب للفظ البرائن الى معنى آخر وقد يكون مستعارا من ملامم المستعار منه للامم المستعار له كما في البيت فانه استهير فيه لفظ الوكر من معناه للرأس أقول قد حققنا ان وافى البرائن مجاز بمعنى الشجاع وانه مراد صاحب الكشاف فلا تغفل (قوله ولذلك سمي شفا) بكسر الشين وبالفاء المشددة فان الشف هو الزيادة على الشئ يقال أشف بعض ولد على بعض اذا فضل عليه (قوله واسناده الى التجارة وهو لا يربها على الاتساع الخ) المراد بالنس كون التجارة فعلا للتاجر وأثره وتحقيق هذا الاسناد على ما ذكره صاحب الفوائد الغياثية أن لكل مركب هيئة موضوعة فان قام زيد مثاله هيئة تركيبة موضوعة لمعنى هو نسبة مصدر الفعل الى ما هو فاعل له فاذا أريد بها نسبة ذلك المصدر الى ما يتعلق بذلك الفاعل كان مجازا فمعنى قولنا ربح التاجر ان التاجر فاعل الربح ومعنى قولنا ربح التجارة ان التجارة سبب الربح والاول حقيقة والثاني مجاز وقد صرح بان هذا المجاز مجاز لغة وقد قيل انه مجاز عقلى اذ ثبت المتكلم كما جازعا معناه له يفهم ما عنده ويمتزج الكذب بانقرينة أقول هو ضعيف اذ الهيئة التركيبية ليست لفظا حتى يكون استعمالها في غير ما وضعت له مجاز لغة وانما السموع هو

(قوله اختاروها عليه الخ) استعمال الشراء في الاستبدال مجاز من سل الظاهر لان الشراء استبدال محض ومن واستعماله فيه استعمال الاخص في الاعم لكن صاحب الكشاف جعله استعاره حيث قال اشتراء الضلالة بالهدى اختيارها عليه واستبدالها به على سبيل الاستعارة لأن الاشتراء فيه اعطاء بدل وأخذ آخر انتهى وهذا التعليل يدل على ان الاستبدال جزء معنى الاشتراء لأن الاستبدال اعطاء بدل وأخذ آخر وإذا كان الاستبدال جزء معنى الاشتراء كان استعماله فيه مجازا من سبيل العلاقة السكبية والجزئية اذا استمارة فرع التشبيه ولا يصح التشبيه بين معنى وبين ما يتضمن ذلك المعنى ويكون الجامع ذلك المعنى نفسه بل لا بد أن يكون الجامع غير الطرفين فتأمل الآن تكون الاستعارة بمعنى اللغوى (قوله ولذلك عدت الكلمتان) أى البيع والشراء من الاضداد ولا يخفى انه لم يلزم مجاز كونهما من الاضداد بل يلزم منه أن يكون الشراء ابدال الثمن والبيع أخذ ولا يلزم أن يكون لكل منهما معنيين أحدهما ضد الآخر فتأمل ويمكن أن يقال مراده انه لما كان كل من العوضين مبيعا ومشتريا فما كان مبيعا فهو بعينه مشتريا وبالعكس كانت الكلمتان من الاضداد أى يكون البيع نارة بمعنى الاخذ وتارة بمعنى الاعطاء وكذا الشراء وفيه ما فيه ثم لك أن تقول ان كان الاستبدال بمعنى اعطاء شئ وأخذ آخر فلا يكون الاشتراء بمعنى الاستبدال في الآية اذ ليس في اشتراء الضلالة بالهدى اعطاء شئ وأخذ آخر وان لم يكن بمعناه بل بمعنى ترك شئ وأخذ شئ آخر كان هذا مخالفا للكلام الكشاف لانه يدل على ان الاستبدال فيه اعطاء شئ وأخذ شئ آخر اذ فهم من كلامه ان الاعطاء والأخذ معنى مشترك (٨٩)

(قوله أخذت بالجملة الخ)

الجملة مجتمعة شعر الرأس  
والرأس الا زعر القليل  
الشعر والرددر أصل  
الاسنان والعمر عطف  
بيان للطويل والجيدر  
بالجيم والمثناة والذال  
المحممة القمير وقوله كما  
اشترى المسلم اذ تنصرا  
أى اشترى المسلم بالاسلام  
النصرانية وهذا اشارة  
الى تنصر شخص بعدا

لانما رباها قال \* أعمى الهدى بالجاهل العمى \* (١٤٥) وأولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى  
اختاروها عليه واستبدلوا به وأصله بذل الثمن لتحصيل ما يطلب من الاعيان فان كان أحدا العوضين  
ناضعا من حيث انه لا يطلب بعينه أن يكون ثمنا وبذله اشتراء الا فإى العوضين تصوره بصورة  
الثمن في بذله مشتر وأخذ باع ولذلك عدت الكلمتان من الاضداد ثم استعبر للاعراض عما فى يده  
محصله غيره سواء كان من المعاني أو الاعيان ومنه قول الشاعر

أخذت بالجملة رأسا أزعرا \* وبالتنايا الواضحات الردرا  
وبالطويل العمر عمر اجذرا \* كما اشترى المسلم اذ تنصرا

ثم انفع فيه فاستعمل للرغبة عن الشئ طمعا فى غيره والمعنى انهم أخذوا بالهدى الذى جعله الله لهم  
بالفطرة التى فطر الناس عليها محصلين الضلالة التى ذهبوا اليها واختاروا الضلالة واستحبوها على  
الهدى (فما ربحت تجارتهم) ترشيح للمجاز لما استعملوا فى معامتهم أتبعه ما يشاء  
تمثيلا لخسارتهم ونحوه

(١٢) - (بيضاوى) - اول

اسلامه وهو مشهور فى العرب (قوله ثم اشفع فيه الخ) أراد ان هذه  
أعم مما قبله فان الاول هو أن يترك شئيا يحصل فى يده ويحصل غيره فيكون مستلزما للتحصيل وترك الحاصل وهذا المعنى لا يدل على  
ذلك اذ لا يعتبر فيه التحصيل بل مجرد الطمع (قوله ترشيح للمجاز) الترشيح ذ كر شئ بلا ثم المستعارة منه فان الريح وكذا التجارة بلا ثم  
المستعارة منه التى هو معنى الشراء الحقيق وأصل معنى الترشيح تربية الام ولدها يجعل اللبن فى فيه شئيا بعد شئ الى أن يقوى على المص  
ولما كان فى ذ كر ما بلا ثم المستعارة منه تقوية للاستعارة وتربية لها سمى ترشيحا واما كانت فيه التربية المذكورة لانها مبنية على  
المبالغة فى التشبيه واتصال المشبه بالمشبه به فذكر ما بلا ثم المشبه به يؤكد هذا الاتصال كان فيه اشارة الى اتحاد المشبه والمشبه به لوجود خاصية  
المشبه به فى المشبه واعلم انهم قد اختلفوا فى ان الترشيح من المجاز اللغوى فيكون مستعملا فى غير معناه الحقيق أو ويكون مستعملا فى  
واغما لمجاز فى اثباته للمستعارة فالرجم الذى هو حصول الزيادة بالتجارة هل هو مستعمل ههنا فى معناه الحقيق حتى يكون التجوز فى  
اسناده وتعليقه بالمستعارة له أو يكون غير مستعمل فيه فيكون مجازا لغويا فذهب البعض الى انه من المجاز اللغوى وهو الظاهر من كلام  
الكشاف ههنا فانه قال ذ كر الريح والتجارة من الصنعة البدئية التى تبلغ المجاز النزوة العليا وهوان تساق كلمة مساق المجاز ثم تقفى  
بأشكال لها واخوات اذا لا حقت لم ير كلام أحسن ديباجة منه فان اشكال المجاز اللغوى يناسب ان تكون مجازات لغوية  
قال صاحب الكشاف اعلم ان التقييب بلا ثم قد يكون بفعال الاستعارة الاصل لادجاءه لغيره كفى \* رأيت أسدا وانى البران عظيم  
البدنين لا يقصد بذلك الا زيادة تصور الشجاع وانه أسد كامل ولا يذهب فيه الى شئ كالمبرأ من شئ كاللبدية ومنه له لبد اطغاره



( قوله يحدث حالاً خلا و يتجدد حيناً ) قال الشريف العلامة لما كان المصارع دالا على الزمان المستقبل التي تجدد شيئاً بعد  
 شيء على الاستمرار ناسب أن يقصده اذ وقع موقع غيره ان معنى مصدره المفارق لذلك الزمان يحدث على منواله مستمرا استمرارا  
 تجدد دالاتيونيا كما في الجملة الاسمية ( قوله و يدل عليه قراءة ابن كثير و يمدهم ) لان الامداد اعطاء المدد و المجمع بمعنى المد في  
 العمر ( قوله و مصداق ذلك الخ ) هذا من تمة كلام المعتزلة يعني اضافة الطغيان اليهم للاشعار بان اسناد المد الى الله تعالى ليس على  
 الحقيقة اذ لو كان المد من فعل الله تعالى كما هو مذهب أهل السنة اسكان الطغيان ايضاً من فعل الله تعالى فيجب أن لا يضاف اليهم بل  
 أطلق و لهذا لما أسند المد في التي الى الشياطين لم يصف النبي اليهم بل أطلق و ههنا كلام وهو ان اضافة الطغيان اليهم للابسة الحالية  
 والمحلية والوصفية والموصوفية ولا يلزم من ذلك أن لا يكون فعل الله تعالى مثلا اذ قيل بياض زيد و تشكبه وطوله لا يدل ذلك على  
 انها ليست فعل الله اذ هي بارادة الله تعالى مع صحة هذه الاضافة و اجاب عنه الشريف العلامة بان المراد ههنا في هذه الاضافة اشارة  
 لطيفة الى أن الطغيان والتأدي في الضلالة من الافعال التي اكتسبوها باختيارهم استقلالاً وان الله تعالى يرى عنده فليس يتعلق به خلقا  
 ولا ارادة فحقه أن يضاف اليهم للاشعار ( ٨٨ ) بهذا الاختصاص لا بالاختصاص باعتبار المحلية والاتصاف فانه يفهم من

تعدادهم في الطغيان فلو اضيف  
 على ذلك القصد لعريت  
 الاضافة عن الفائدة أقول  
 يفهم من ظاهر كلام العلامة  
 ان لافائدة في الاضافة على  
 طريقة أهل السنة والحق  
 أن يقال الاضافة للاشعار  
 بانهم كاسبون له أي يحصل  
 لهم بكسبهم وان لم يكن  
 بخلفهم أو يقال الاضافة  
 للمبالغة في طغيانهم وفرط  
 عتوهم ( قوله خذفت اللام  
 وعدى الفعل بنفسه ) رده  
 الشريف العلامة بانه  
 خلاف الاصل فلا يصار

الله تعالى بهم ولعله لم يقل الله مستهزي بهم ليطلق قوهم ايماء بان الاستهزاء يحدث حالاً خلا و يتجدد  
 حيناً بعد حين وهكذا كانت نكايات الله فيهم كما قال تعالى و لا يرون انهم يفتنون في كل عام مرة و مرتين  
 ( و يمدهم في طغيانهم يعمهون ) من مداخيش و مده اذ ازا دوقوا و منه مدت السراج والارض  
 اذ استصلحتهما بالزيت و السهاد لامن المد في العمر فانه يعنى باللام كماله و يدل عليه قراءة  
 ابن كثير و يمدهم و المعتزلة لما عذر عليهم اجراء الكلام على ظاهره قالوا لما منعهم الله تعالى اطافه  
 التي يمنحها المؤمنين و خذ لهم بسبب كفرهم و اصرارهم و سدهم طرق التوفيق على أنفسهم  
 فتزايدت بسببه قلوبهم رينا وظلمة تزايدت قلوب المؤمنين انشراحاً و نوراً و امكن الشيطان من  
 اغواهم فزادهم طغياناً اسند ذلك الى الله تعالى اسناد الفعل الى المبتدأ مجازاً و اضاف الطغيان اليهم  
 لتلايقهم ان اسناد الفعل اليه على الحقيقة و مصداق ذلك أنه لما أسند المد الى الشياطين أطلق النبي  
 وقال واخوانهم يمدونهم في التي أو اصله يمد بمعنى يلى لهم و يمد في اعصارهم كمن يتهووا و يطعوا  
 نمازادوا الاطغيان و عجمها خذفت اللام وعدى الفعل بنفسه كفي قوله تعالى و اختار موسى قومه  
 أو التقدير يمدهم استملاحاً و هم مع ذلك يعمهون في طغيانهم و الطغيان بالضم و الكسر كطغيان  
 و اقبان تجازو الحد في العتو و العلو في الكفر و اصله تجاوز الشيء عن مكانه قال تعالى انما اطفي الماء  
 حملناكم و العمه في البصيرة كالعمى في البصر وهو التحير في الامر يقال رجل عامه و عمه و أرض عمها

لا

( قوله و قيل التقدير يمدهم استملاحاً الخ ) يلزم من هذا خلاف

ما أراده الله تعالى و ههنا يناسب مذهب المعتزلة دون أهل السنة اذ عندنا خلاف ما أراده الله تعالى محال و انما يلزم ذلك لأن مؤدى  
 هذه العبارة أن الله تعالى يمدهم للاستصلاح أي ارادة الاستصلاح لأنه مفعول له و مثل هذا السؤال يرد على قوله تعالى و ما خلقت الجن  
 و الانس الا ليعبدون فان خلق الجن و الانس للعبادة خلقهما الارادة حصولها عنهما و الجواب عن السؤال على قوله تعالى و ما خلقت  
 الجن و الانس الا ليعبدون و ما خلقت بعضها و هم السعداء الا لارادة العبادة من ذلك البعض و قد قيل غير ذلك في تفسير الآية و يمكن  
 تطبيقه على مذهب أهل السنة و يجب عماد على قول المصنف وهو قوله استصلاحهم المراد من الاستصلاح طلب صلاح الحال عنهم  
 و الطلب غير الارادة على ما ذكر في الكلام حيث استدلوا على تغيرها بان المطلوب قد يكون غير مراد فان الله تعالى أمر بأهل  
 مثلاً باليمان و الأمر هو الطلب فيكون ايمانه مطلوباً وهو غير مراد و الالوقع و شبهه عما اذا أمر السيد عبده بشئ و أراد خلافه  
 منه ليؤديه و يضربه فان الشئ المأمور به مطلوب مع انه غير مراد فيه نظر فانما انسل ان الطلب لنفسه حاصل في الصورة المذكورة  
 و انما الحاصل مجرد التلقظ بصيغة الامر و بالامر الحقيقي وهو طلب الشئ فليس حاصله والحق ان يقال ان المراد من الاستصلاح طلب  
 الصلاح و ليس المراد الطلب الحقيقي بل الطلب الظاهري الذي هو أمرهم بالأمورات الواردة في القرآن و ههنا كلام سنوره ان شاء  
 الله تعالى

الاولى من جملة نفاقهم بالؤمنين ابرائهم ان ايمانهم ليس بما يدعى ان يشك فيه شك حتى يحتاج الى تأكيده وأما تأكيد الجملة الثانية فمدفع ما توهم ان شياطينهم شكوا في ايمانهم لقولهم مع المؤمنين آمنا (قوله تأكيدهما قبله) يعنى ان عدم العطف اما ان هذه الجملة تأكيدها لمسبق لان الاستهزاء بالاسلام والعباد بالله نفي له ونفيه يدل على الاصرار على الكفر اولانها بدل عن السابقة لان تحقير الاسلام تعظيم الكفر وهو مستلزم لموافقة مع الكفار فالجملة الثانية دالة على ما يلاسن الاولى ويلزمها فهى في حكم قولنا عجبني الدار حسنها فان قيل بين تحقير الاسلام والثبات على الكفر ملازمة فالجملة الثانية لا يقولون بذلك في الجملة التي لاحملها ويعنون بما لاحمله من الاعراب ما لا يكون خيرا اوصفة احوالا وان كان في موقع المفعول للقول اقول على ما ذكرنا اندفع ما ذكره فأتامل (قوله أو استنثاف وكان الشياطين الخ) الظاهر ان الاستنثاف أولى لكون فائدته أكثر لاستنثافه على السؤال والجواب الموجب لقوة وقوع الجواب في ذهن السامع مع انه بدل على ما يدل عليه التاكيده من تحقير الجملة السابقة وكذا يدل على كون الجملة مقصودة بالذات كما يدل عليه اذا جعل بدلا (قوله سمي جزء الاستهزاء الخ) فيه نظر فانه اذا كان الاستهزاء بمعنى جزء الاستهزاء كان معناه الله يجازى الاستهزاء الخ لا يكون للفظ بهم ارتباط بالفعل والاولى ان يقتصر بما قاله أولا من ان معنى يستهزى بهم يجازىهم على استهزائهم (٨٧) حتى يكون المجموع بمعنى المجموع وعلى

هذا يكون يستهزى بهم مجازا مرسلا وكذا على تقدير ان يكون بمعنى ازال الحقارة والهوان لان كلا منهما مسبب عن الاستهزاء الحقيقي (قوله أو يعاملهم معاملة المستهزى) بأن يرهم شياً يميل طبعهم اليه وينفعهم في الظاهر وهو في المآل يوجب ضررهم ويؤذيهم (قوله أو يرجع وبال

مستهزؤن) تأكيدهما قبله لان المستهزى بالشئ المستخف به مصر على خلافه أو يدل منه لان من حقر الاسلام فقد عظم الكفر أو استنثاف فكان الشياطين قالوا لهم ما قالوا انا معكم ان صح ذلك فبالك توافقون المؤمنين وتدعون اليمان فاجابوا بذلك والاستهزاء السخرية والاستخفاف يقال هزئت واستهزأت بمعنى كأجبت واستجبت وأصلها خفة من الهز وهو القتل السريع يقال هز أفلان اذا مات على مكانه وناقته تهزأ به أى تسرع وتختبئ (الله يستهزى بهم) يجازىهم على استهزائهم سمي جزء الاستهزاء باسمه كما سمي جزء السبئية سميته الملقب باللفظ أو لكونه مماثلة في القدر أو يرجع وبال الاستهزاء عليهم فيكون كالمستهزى بهم وينزل بهم الحقارة والهوان الذي هو لازم الاستهزاء والغرض منه ما يعاملهم معاملة المستهزى أى في الدنيا فباجزاء أحكام المسلمين عليهم واستمرار جهم بالامهال وازيادة في التهمة على التصادى في الطغيان وأما في الآخرة فيان يفتح لهم وهم في النار بابا الى الجنة فيسرعون نحوه فاذا صاروا اليه سد عليهم الباب وذلك قوله تعالى اليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون وانما استؤنف به ولم يعطف ليدل على ان الله تعالى تولى مجازاتهم ولم يوحج المؤمنين الى ان يعارضوهم وان استهزاءهم لا يؤبه به في مقابلة ما يفعل

الاستهزاء عليهم) من الرجوع لامن الرجوع ويحتمل ان يكون مراده ان يكون مجموع جملة الله يستهزى بهم بمعنى الجملة المذكورة وأن يكون مراده ان معنى يستهزى يرجع وبال الاستهزاء بهم بمعنى عليهم فيكون الباء بمعنى على (قوله وانما استؤنف به ولم يعطف الخ) فيه نظر اذ هذا ليس ناشئا من الاستنثاف بل من تخصيص لفظ الله تعالى بالذكر وتصديره ولذا قال الشريفة العلامة ثم ان هذا الاستنثاف لم يصد بذكر الله وحده الا لتأنيدين الاولى التنبيه على ان الاستهزاء بالمنافيين هو الاستهزاء الابغ الذي لا اعتداده باستهزائهم اصدوره عن يرضح عليهم وقدرتهم في جنب علمه وقدرته والثانية الدلالة على ان الله تعالى يكفي مؤنة عباده المؤمنين وينقم لهم ولا يوجههم الى معارضة المنافيين لتعظيم الشأنهم ولا يلزم الاعتراض على الكشف لانه قال هو استنثاف في غاية الجزالة والفخامة وفيه ان الله عز وجل هو الذي يستهزى بهم الاستهزاء الابغ ومعناه ان في هذا الكلام المستأنف هذه الفائدة ولم يدل كلامه على ان هذه الفائدة ترتب على الاستنثاف دون العطف كدال عليه كلام المصنف والمفهوم من كلامه في غير ذلك الموضوع ان تقديم اسم الله تعالى وبناء الخبر عليه يفيد الاختصاص لان الاستنثاف مفيد ذلك ولذا قال في قوله تعالى والله يقدر الليل والنهار انه يفيد الاختصاص مع انه ليس فيه الاستنثاف بل العطف وقد يقال يحتمل ان يذهب الوهم على تقدير العطف الى ان هنامقدرا وهو المؤمنون تستهزى بهم ويكون والله يستهزى بهم معطوفا عليه فلا يحصل الغرض المذكور وهو انه لم يشرح المؤمنين ان يعارضوهم

(قوله لأنه أكثر طباقاً) فان السفسه حقة العقل فناسب العلم أكثر من مناسبة الشعور لان الشعور الاحساس وهوليس  
 تحتها باولى العقل بخلاف السفسه والعلم فانها مختصان بهم (قوله) واما النفاق وما فيه من الفتن الخ) الاظهر ان يقال ان الافساد  
 وهو فعل يرتب عليه الفتن أمر محسوس بخلاف السفاهة فانه أمر يعرف بالعقل وليس محسوس (قوله بيان لمعاملتهم) الى قوله  
 فليس بتكرار جواب سؤال وهو ان صدر القصة وهو قوله تعالى ومن الناس من يقول أئمنابالله الآية دال على ان ايمانهم بمجرد  
 القول وليسوا مؤمنين حقيقة وهذه الآية وهى قوله تعالى واذا القوا الذين آمنوا الآية دالة على ذلك أيضاً فزمن التكرار فاجاب  
 بما دفع التكرار وهو ان هذه الآية تعلم مناصراً بمعاملتهم مع المؤمنين والكفار بخلاف الآية الاولى بل هى لبيان أصل نفاقهم  
 وهو انهم أظهروا الايمان وأبطنوا الكفر (قوله بحيث يلتقى) أى بحيث يلتقى شيئاً فيكون الالتقاء وهو جعل الشيء ملاقياً لشيء آخر حاصل  
 (قوله اذا انفردت معه) فيكون (٨٦) الى معنى مع قال صاحب المغنى الثالث من معانى الى المعية وذلك اذا ضمنت

شياً الى آخر مثله حتى صار  
 كبيراً وبه قال الكوفيون  
 وجاعة من البصريين فى  
 من أنصاري الى الله (قوله)  
 أو من خلاك ذم) فالمنى  
 جاوزوا عن المؤمنين  
 واصلبن الى شياطينهم  
 فيكون الى معناها المشهور  
 (قوله) ويشهله قوطم  
 تشيطن) وجه الشهادة  
 انه لم يثبت فى ملحقات  
 تفعل تفعلن ويثبت تفعل  
 فهنا يدل على زيادة الياء  
 دون النون فهذا يرجح  
 الاول من الاحتمالين  
 المذكورين فتأمل (قوله)  
 لتضمن معنى الابهاء)  
 هذا ناظر الى المعنى الثالث  
 فيكون المعنى اذا خالوا  
 مهتين الى شياطينهم (قوله)  
 لانهم قصدوا بالازل دعوى

احداث الايمان) فيه بحث لانه ان اراد ان ايمانهم كان يوجد بعد ان لم يكن فاعتبارا لعدم السابق مما لا  
 فائدة فيه اذ كل ممكن فهو معدوم بالعدم السابق وان اراد انهم ادعوا حدوث ايمانهم بعد كفرهم فقوله أئمنابالله على ذلك  
 وانما يدل على حدوثه بلاننى الاول ويمكن أن يقال ان قولهم أئمنابالله دال على حدوث الايمان لان وضع الفعل على الحدوث لكن قصد  
 الحدوث بالمعنى الاول مما لا فائدة له لانه معلوم فيجب أن يكون مقصودهم المعنى الثانى أو يقال ان كفرهم السابق ثابت فيكون  
 احداث الايمان ايجاده بعد الكفر فتأمل (قوله) ولانه لم يكن لهم باعث الخ) يعنى ليس لهم فى بواطنهم باعث على أن يخاطبوا  
 المؤمنين فيما ادعوا فيه الموافقة معهم أن يوردوه بالاسمية العادلة على الدوام والثبات ولأن ذلك هو ما يحققه بخلاف مخالفتهم مع  
 شياطينهم اذ طبعهم الرديئة متفرقة عن الايمان وان كان الاصل أن يخاطبوا المؤمنين بالجملة المؤكدة لانهم منكرون لايمانهم وأن  
 يخاطبوا شياطينهم بما لاتأ كيد فيه اذ شياطينهم ليسوا منكرين موافقتهم هذا هو الظاهر ويمكن أن يقال عدم تأ كيد بالجملة

الاعتماد تعذر الاخرين وقال صاحب الحواشي لاشك ان الجنس باعتبار وصف الكمال غير المعاني المترتبة للام التعريف فان كان اللام حقيقة فيه يلزم ان يكون طماعي آخر وقد صرحوا بخلافه وان كان مجاز الاستعجاز كره في عداد العهد الذهني والاستغراق أقول يختارانه معنى مجازي يستفاد من القرينة وقوله لا يستعجم ذكره الخ فلنأمنوع فان العهد الذهني والاستغراق ليسا معنى اللام حقيقة كما صرح به المحققون وإنما معناه الحقيقي الاشارة الى الجنس واما العهد والاستغراق فيستفادان من القرينة وقد قال الشريف العلامة ان اللام المتأخر بصف العهد واما التعريف الجنس كما ذكر في المفصل وان الاستغراق والعهد الذهني راجعان الى التعريف الجنسي ويستفاد من الامور الخارجية عن مدلول اللام والمعرف بها (قوله ومن هذا الباب قوله تعالى صم بكم عمي) يعني من باب نفي الجنس عن الفرد الغير الكامل وهو الذي لا تستجمع فيه المعاني المخصوصة بالجنس فان مؤدى معناهم ليسوا بسامعين نفي جنس السماع عنهم لسكونهم ليسوا بجامعين للمعاني المخصوصة بالسمع وفيه بحث لأنه سيجيء في كلامه ان قوله تعالى صم بكم عمي من باب التشبيه للاستعارة فيكون التقدير بهم كهم في الحقيقة ليس فيه نفي الجنس بل تشبيه بمزاني الجنس عنه (قوله وقد جمعها الشاعر الخ) أي اطلاق اللفظ الموضوع للجنس واردة الكمال منه تارة واردة المطلق أخرى اذ لا يصلح حمل المبتدأ والخبر في قوله اذ الناس ناس على أمر واحد بل بتفاوت وهو جنس الناس أو الناس الكاملون وكذا قوله الزمان زمان والالكان الكلام خاليا عن الفائدة بل يجب ان يحمل أحدهما على الجنس مطلقا والآخر على الكامل منه ويحتمل ان يكون الاوّل الجنس والثاني الكامل فيكون المعنى ان جنس الانسان هو الكامل منه فيكون اللام في الناس (٨٥) للحقيقة وتنكير الناس للتعظيم ويكون

منه ولذلك يسلب عن غيره فيقال ز بدليس بانسان ومن هذا الباب قوله تعالى صم بكم عمي ونحوه وقد جمعها الشاعر في قوله \* اذ الناس ناس والزمان زمان \* أول العهد والمراد به الرسول صلى الله عليه وسلم ومن معه أو من أهل جلدتهم كآمن سلام وأصحابه والمعنى آمنوا إيمانا مقرونا بالاخلاص متمسعين شوائب النفاق كما لا يلائمهاهم واستدل به على قبول توبة الزنديق وأن الاقرار باللسان ايمان والام يقيد التقيد (قالوا أوؤمن كما آمن السفهاء) الهزيمة فيه للانكسار واللام مشار بها الى الناس أو الجنس بأسره وهم مندرجون فيه على زعمهم وإنما سلفهم لاعتقادهم فساد رأيهم وأنتحيت شأنهم فان أكثر المؤمنين كانوا اقرارا ومنهم موالى كصهيب وبلال أو للتجلد وعدم المبالاة بآمن منهم ان فسر الناس بعبد الله بن سلام وأشياعه والسفهاء خفة وسخافة وأي يقتضيهما نقصان العقل والحلم يقابله (ألأنهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون) ردومبالغة في تحجيلهم فان الجاهل ببجهل الجازم على خلاف ما هو الواقع أعظم ضلالة أو تم جهالة من التوقف المعترف ببجهل فانه ر بما يعذر وتنفعه

المعنى ما ذكر ويحتمل ان ينعكس فيقال الكامل من الانسان هو الجنس وعلى كل تقدير يلزم ان يكون غير الكامل ليس من جنس الناس ادعاء (قوله واستدل به على قبول توبة الزنديق الخ) المراد بالزنديق ههنا من يخفى الكفر ووجه الاستدلال به ان ايمان المنافق وهو مسر للسكر

مقبول فتكون توبة الزنديق أي ايمانه مقبولا وأما وجه الاستدلال على ان الايمان بمجرد اللسان ايمان فهو انه لو لم يكن ايمانا لم يكن للتقيد المذكور وهو قوله تعالى كما آمن الناس فائدة بل يكفي قوله تعالى آمنوا وههنا كلام وهو انه ان كان المراد بان الاقرار باللسان ايمان انه ايمان ظاهري فلا نزاع فيه وان كان المراد انه ايمان حقيقي فلا يدل الكلام عليه وليس مطابقا للواقعة وللإشارة الى هذا قال واستدل عليه بصيغة المجهول وقد سلك ذلك الطريق ابن الحاجب في المختصر فكما قال استدلل كان اشارة الى ضعف الدلائل (قوله أو الجنس بأسره الخ) فيه انه يدل على أنهم زعموا ان جميع السفهاء مؤمنون وليس كذلك بل زعمهم ان جميع المؤمنين سفهاء والأولى الاقتصار على الوجه الاوّل وعبرة الكشاف اللام في السفهاء مشار بها الى الناس ويجوز ان يكون للجنس وينطوي تحته الجاري ذكرهم على زعمهم والفرق بين هذه العبارة وعبارة الصنف ظاهر فان عبارة المصنف نص في ان المراد جميع السفهاء وعبارة الكشاف ليس بنص بل ظاهر في اذ كرو ويحتمل غيره والجواب ان وجه مقاله المصنف ارادة المبالغة في سفاهتهم فان السفاهة منحصرة فيهم (قوله أو أنتحيت شأنهم الخ) أي الباعث على التسفيه التحقير والباعث على التحقير كونهم فقراء (قوله فان الجاهل الخ) فيه بحث فانه لا يفهم من قوله تعالى ألأنهم هم السفهاء الآية الاعتقاد الباطل اذ لا تستلزم السفاهة اعتقاد الباطل اذ هي خفة العقل وهي قد تكون سببا للتحجير والشك وكذا عدم العلم لا يستلزم الجهل المركب والجواب ان يقال المراد من السفاهة ههنا اعتقاد الباطل أو المراد بعدم العلم الجاهل المركب بقرينة ان هذا الكلام بيان حال المنافقين الذين يعتقدون

على حصر المسند في المسند اليه ولا يثنى انه اذا اُخذ شيئاً كان كل منهما مقصوراً على الآخر وكما قصر المسند على المسند اليه كان المسند اليه مقصوراً على المسند فكانوا مقصورين على الافساد لا يتجاوزونه الى الاصلاح وقصرهم على الافساد مباينة في كونهم مفسدين فان قلت الاتحاد لا يناسب القصر اذ قصر الشيء على الشيء يقتضى مغايرتهما اذ لوجه لقصر الانسان على نفسه ولا فائدة فيه قلت اعتبار الاتحاد لا ينافي التغاير في الواقع وهذا يكفي في القصر ولك ان تقول اعتبار الاتحاد لا يجامع اعتبار المغايرة التى يحتاج اليه القصر ثم انه بقي ههنا شئ وهو ان ادعاء الاتحاد بين شيئين متغايرين أمر غير مطابق وهل يجوز مثل ذلك في كلام الله تعالى فتأمل ويمكن ان يقال قصر الافساد عليهم الاستفادة من تحلية الخبر باللام يدل بحسب الظاهر على ان كل افساد صادر منهم وهذا مبالغة في اضافهم بالافساد فتدبر (قوله الاعراض عما لا يبنى وهو المقصود بقوله لاتفسدوا والاتبان بما يبنى وهو المطلوب بقوله آمنوا) وتقدم الاعراض عما لا يبنى وهو النهى عن الافساد على الاتبان بما يبنى وهو الايمان لان من طاب ما يبنى يبنى ان يعرض عما لا يبنى لان ما لا يبنى مانع عن حصول ما يبنى فيجب أولاً ازالة المانع فمن أحب ان تتحلى نفسه بالمعاني الحقة والتصديقات اليقينية عليه ان يزول عن خاطره الكدورات واخطوات المانعة عن فيضان الحق (قوله تعالى واذ قيل لهم آمنوا) حاصل ما ذكره الشريف العلامة ههنا انه أسند الفعل الى آمنوا ولا تفسدوا وهما جلتان وليس يمتنع لان الشئ يمتنع هو اسناد الشئ الى معنى الفعل يعنى اذا كان معبراً عنه بمجرد لفظه على قياس اسناده الى معنى الاسم معبراً عنه بلفظه وحده في نحو قام زيد وهذا الذى نحن فيه اسناد الفعل الى لفظه بل الجملة وتحقيقه ان الالفاظ سواء كانت مهملة أو مستعملة مفردة أو مركبة متساوية الاقدام في صحة الاسناد الى نفسها سواء كانت مجردة عن ملاحظة معانيها كما في قولك ألف ضرب من ثلاثة أحرف (٨٤) أو مأخوذة معها كما في لا تفسدوا وآمنوا اذ المسند اليه لفظهما باعتبار الدلالة

على المعنى وليس هذه الصحة باعتبار ان الالفاظ اذا اذكرت وأريد بها أنفسها صارت أسماء كما توهم لان الماهل لا يصير اسما بالاخبار عن لفظه وكذلك

التعريض للمؤمنين والاسناد لبلشعرون<sup>(١٢)</sup> واذ قيل لهم آمنوا من تمام النصح والارشاد فان كمال الايمان بمجموع الأمرين الاعراض عما لا يبنى وهو المقصود بقوله لاتفسدوا والاتبان بما يبنى وهو المطلوب بقوله آمنوا (كما آمن الناس) في حيز النصب على المصدر وما مصدرية أو كافة مثلها فير بما للام في الناس للجنس والمراد به الكاملون في الانسانية العامون بقضية العقل فان اسم الجنس كما يستعمل لسماء مطلقاً يستعمل لما يستجمع المعاني المحصورة به والمقصودة الجملة التى صارت مخبراً عنها باعتبار الالفاظ فى أنفسها أو مع ملاحظة معناها كما عرفت فان قلت قد قصر حوالبان منه المبتدا لا يكون الاسما قلت ذلك لانهم اعتبروا وضع الالفاظ بازاء المعاني ليستفاد منها في التركيب فبينوا أحوال الالفاظ في تلك التركيب لأحوالها فى أنفسها بل تعرف هذه بالمقايسة فلفظ ضرب لما وضع لعنائه صار فعلا في حاله بانه اذا كان مستعملا في ذلك المعنى لم يصح الاخبار عنه وكذا لفظ من بخلاف لفظ زيد واذا لم تستعمل في معانيها جاز الاخبار عنها كماها أقول محصل ما ذكره ان معنى قولهم الاسناد اليه من خواص الاسم انه من الخواص الاضافية أى خاصة له بالاضافة الى الفعل والحرف اذا عبر بهما عن معناهما لانه خاصة حقيقة حتى لا يوجد في غير الاسم أصلاً فانه قد يوجد في غيره كفى الماهل وكذا قولهم ان المبتدا لا يكون الاسما قصر اضافى بالنسبة الى الفعل والحرف كقولنا ما بدأ الاقام وليس حصراً حقيقياً حتى يلزم ان لا يوجد وصف الابتداء في غير الاسم فانه قد يحصل في غيره كقول القائل جسق مهمل فاذا كرفى كتب النهج ومن ان الكلام ما تضمنت كلمتين بالاسناد تعريف للكلام الحاصل من تركيب الالفاظ الموضوعة وهو الذى يبحث عنه النحوى قصداً اصالة دون مطلق الكلام وحينئذ تدفع البحث الذى ذكره صاحب الحواشى بان ما ذكره في توجيه تصريحهم بان المبتدا لا يكون الاسما لا يفيده ذلك اذ غاية ما زعمته ان لا يصح الاسناد الى الفعل والحرف المستعملين في معناهما ولا يلزم من ذلك انحصار المسند اليه في الاسم ولا انحصار المبتدا فيه لبقاء احتمال الاسناد الى الجملة وغيرها (قوله كما آمن الناس في حيز النصب على المصدر) الكاف ههنا يعنى المثل وأصله آمنوا ايما مثل ايمان الناس خذف الذى هو المفعول المطلق في الحقيقة وأقيم كما آمن الناس مقامه فلذا قال في حيز النصب على المصدر أى في مقام المنصوب على المصدرية (قوله المراد به الكاملون في الانسانية) قال العلامة التفتازانى المعروف بلام الجنس قد يقصد به بعض الافراد من غير اعتبار وصف فيه كما في قوله \* ولقد أمر على اللئيم يسئني \* وقد يقصد به الجنس باعتبار وصف الكمال كما في ذلك الكتاب وقد يقصد به الجنس باسمه كما في قوله تعالى ان الانسان لني خسر والاول قليل الجردى جد الإبصار اليه

verse 12

وقد يعين لعصمة دم نبي فهو حسن أقول في قوله قسم عارضة بكليته نظر فإن الشرع قد جوز في بعض المواضع بل قد أوجب مثل ما ذكر (قوله فإن ذلك مما يؤدي إلى فساد ما في الأرض) يفهم منه أن فعلهم ليس نفس الافساد لانه ابطال للنفع واخراج الشيء عن الاعتماد وتسيج الخوف والفتن وماشا كما هم ليس ابطال للنفع بعينه وانما هي تستلزم ابطال وتؤدي اليه فهي أشياء تستلزم الافساد وتؤدي اليه وتستتبعه فلنفس بفسد مجاز باعتبار استعمال الافساد واردة ما يوجبه فكان مجازا مرسلانبعيا كالاستعارة التبعية (قوله قالوا انما نحن مصلحون) الظاهر منه انه قصر ايراد أي ليس حالنا مشتملة على الاصلاح والافساد بل نحن مقصرون على الاصلاح أي لما قيل لهم لانفسد وانوهم وان حالهم مشتملة على الافساد ورا بوقولهم انما نحن مصلحون ويحتمل أن يكون قصر قلب بان توهموا من قول القائل لهم لانفسد وان قصده قصر حالهم على الافساد فقبله واذلك الحكم بقولهم انما نحن مصلحون (قوله جواب لا ذور للناصح) غرضه ان قالوا الآية جواب لا ذور انما نحن مصلحون (قوله وردنا الدعوة ابلغرد) هو استفاد من مجموع الامور المذكورة ولكل منها دخل فيه (قوله للاستئناف) دال على انه جواب سؤال فيشعر برزادة الاهتمام (قوله فان همزة الاستفهام الخ) ذهب المصنف تبعاً لما صاحب الكشاف الى أن لفظ أو كذا اختصاراً من همزة الاستفهام التي للانكار وحرف النفي للتبنيهي على ان ما بعده محقق فاذا تحقق انكار النفي تحقق الاثبات لأن نفي النفي اثبات قال الشريف العلامة لكنهما بعد التركيب صارا كلمتي تنبيه يدخلان على ما لا يجوز دخول حرف النفي (٨٣) عليه كقولك الا واما ان زيدا عالم وذهب

كثيرون الى ان ليس بينهما تركيب أقول الظاهر أن الاول أولى لأن فيه نوع دقة وأيضاً كون همزة الاستفهام للانكار محقق وكذا كلة النفي فلا حاجة الى اعتبار كلمة مستقلة للتبنيهي بل يكفي التركيب بينهما وقوله انما يتلقى بها القسم أي يجاب بها القسم كان ولام التأكيدي وحرف النفي يعني لماد على التحقيق كان مشبهاً بحرف القسم

الخروب والفتن بمخادعة المسلمين وبمالة الكفار عليهم بإفشاء الاسرار اليهم فان ذلك يؤدي الى فساد ما في الأرض من الناس والدواب والحرث ومنه اظهار المعاصي والاهانة بالدين فان الاخلال بالشرائع والاعراض عنها مما يوجب الهرج والمرج ويحل بنظام العام والقائل هو الله تعالى أو الرسول صلى الله عليه وسلم أو بعض المؤمنين وقرأ الكسائي وهشام قيل بانهم الضم الاول (قالوا انما نحن مصلحون) جواب لا ذور للناصح على سبيل المبالغة والمعنى أنه لا يصح مخاطبتنا بذلك فان شأننا ليس الاصلاح وان حالنا متعصبة عن شوائب الفساد لان انما تفيد قصر مادخلت عليه على ما بعده مثل انما زيد منطلق وانما ينطلق زيد وانما قالوا ذلك لانهم تصوروا الفساد بصورة الاصلاح لمافي قلوبهم من المرض كما قال الله تعالى أفمن زين له سوء عمله فرآه حسناً (الأنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون) ردنا دعوه ابلغرد للاستئناف وتصديره بحرفي التأكيدي كيد الأنملة على تحقيق ما بعده فان همزة الاستفهام التي للانكار اذا دخلت على النفي أفادت تحقيقاً ونظيره ليس ذلك بقادر لتلك لا تكاد تقع الجلبة بها المصدرة بما يتلقى به القسم واختها ما التي هي من طلائع القسم وان المقررة للنسبة وتعرف الخبر وتوسيط الفصل رد ما في قولهم انما نحن مصلحون من

فلذا يتلقى بما يتلقى بها (قوله طلائع القسم) الطليعة هي مقدمة الجيش يستعمل فيما تقدم على الشيء ويناسبه (قوله وتعرف الخبر وتوسيط الفعل الخ) الظاهر اعراهم بالجر للعطف على ما سبق ولجي ما بعده بالجر وهو قوله والاستدراك بلا يشعرون والمعنى انه ردهم ابلغرد للاستئناف وايراد الوان وتعرف الخبر وضمير الفصل السكتين لرد تعريضهم وتوضيح الكلام ان ههنا غرضين أحدهما المبالغة في وصفهم بالافساد وهذا ناظر الى ما فهم من كلامهم من قصرهم أنفسهم على الاصلاح والثاني المبالغة في دفع تعريضهم على المؤمنين وهو أيضاً مفهوماً من كلامهم لكن هذا الغرض مستفاد من تعرف الخبر وتوسيط الفصل قال الشريف العلامة قيل في وجه المبالغة في تعرف الخبر وتوسيط الفصل ان الاول يفيد حصر المسند اليه في المسند والثاني يفيد تأكيده هذا الحصر وهذا وان كان مناسباً لدعواهم الكاذبة فانهم لما قصروا أنفسهم على الاصلاح قصر افرادنا سب في ردهم أن يقصرنا على الافساد قصر قلب أي هم مقصورون ون على الافساد ولا حظ لهم في الاصلاح لكن يرد عليه ان تعرف الخبر بلام الجنس يفيد حصره في المبتدأ كما هو المذكور في الفتح والمشهور في الاستعمال وان ضمير الفصل يفيد هذا الحصر ويؤكد وقيل المبالغة في تعرف المفسدين على قياس ما مرفي المصلحين انه ان حصلت صفة المفسدين وتحققوا ما هم وتصوروا بصورتهم الحقيقية فلنافقونهم هم لا يعدون تلك الحقيقة فيكون الفصل مؤكداً للنسبة الاتحاد الذي هو أقوى من القصر في افادة المقصود أقول قد يقال توضيح المبالغة الحاصلة من تعرف الخبر انه يدل على اتحاد المبتدأ معه في المقوم والمعنى ومن هذا يستدل

منافها والتعبر عنها بالحياة لا يتحول عن نكتة ومبالغة قال الله تعالى لا يموت فيها ولا يحيى ثم ان المصنف قيد الحياة بالحقيقية فيحتمل أن يقال المراد منها الحياة الكاملة وهي ما يترتب عليه فوائدها فاذا لم يترتب عليها ما هو قائدها لم تكن حياة حقيقية وكذا ورد المؤمن حتى في الدارين فان هذا يقيد تخصيص الحياة بالمؤمن فيكون المراد الحياة الكاملة (قوله وكان اسنادا لزيادة الى الله تعالى الخ) لاجابة الى ذلك اذ يجوز أن يقال ان زيادة المرض فعل الله تعالى من غير أن يكون مسببا للشيء آخر وقد أخذ هذا الكلام من الكشف وهو مذهب الاعتزال (قوله أي مؤلم) فيه أمران أحدهما ان هذا يدل على ان الالم بمعنى المؤلم لم يثبت هذا كما قال الشربف العلامة انما اقتصر صاحب الكشف على ذكر الجاز العقلي رد ما يقال من ان الالم بمعنى المؤلم كالسميع بمعنى المسمع فانه ليس يثبت والثاني ان قوله أي مؤلم يدل على ان الالم بمعنى مؤلم موجود الالم في الغير لكن قوله يقال الخ معناه ان العذاب متصف بالالم كما يظهر من تشبيهه بحمد جده فبين أول الكلام والآخرة

(٨٢)

الالم يصح أن يكون بمعنى ذى الالم لا بمعنى المؤلم فتأمل (قوله الى شطار يدينهم) جمع شاطر وهو المبالغ في الخبث (قوله والكذب هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو وهو حرام كله الخ) فيه نظر فانه يجوز الكذب في مواضع شتى للاعتدال الشرعية تخوف ظالم ودفع فتنة بل قد يجب ولعل مراد المصنف تقييد الحرمة لعدم المصلحة الشرعية لشهرته ويمكن أن يقال ان الخبران قصد بالخبر الكاذب <sup>verse 10</sup> معناه فهو حرام اذا اعتد في ذلك القصد وانما العذر في التلفظ به وأما اذا أريد به معنى آخر صحیح غير معناه

تحرر قاعلى ما فات عنهم من الرياسة وحسد اعلی ما يرون من ثبات أمر الرسول صلى الله عليه وسلم واستعلاء شأنه يومافى وما وزاد الله غمهم بما زاد في اعلاء أمره واشادة ذكره ونفوسهم كانت مؤوفة بالكفر وسوء الاعتقاد ومعاداة النبي صلى الله عليه وسلم ونحوها فزاد الله سبحانه وتعالى ذلك بالطبع أو بازدياد التكليف وتكرر بالوحي وتضاعف النصر وكان اسناد الزيادة الى الله تعالى من حيث انه مسبب من فعله واسنادها الى السورة في قوله تعالى فزادتهم رجسا ليكونها سببا ويحتمل أن يراد بالمرض ما تدخل قلوبهم من الجبن والخور حين شاهدوا شوكة السامعين وامداد الله تعالى لهم بالملائكة وقذف الرعب في قلوبهم ويزيدانه تضعيفه بما زاد لرسول الله صلى الله عليه وسلم نصرة على الاعداء وتبسط في البلاد (ولهم عذاب اليم) أي مؤلم يقال ألم فهو اليم كوجع فهو وجيع وصفبه العذاب للمبالغة كقوله \* نحية بينهم ضرب وجيع \* على طريقة قولهم جدهم (عما كانوا يكذبون) قرأها عاصم وحزرة والسكافي والمعنى بسبب كذبهم أو بدله جزء لهم وهو قولهم آمنوا قرأ الباقون يكذبون من كذبهم كانوا يكذبون الرسول عليه الصلاة والسلام بقولهم - وما زادوا خلوها الى شياطينهم أو من كذب الذي هو للمبالغة وألتكثير مثل بين الشيء وموت البهائم أو من كذب الوحشى اذا جرى شوطا ووقف لينظر ما وراءه فان المناقير متعير متردد والكذب هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو به وهو حرام كله لانه علل به استحراق العذاب حيث رتب عليه وما روى ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام كذب ثلاث كذبات فلما راد التعريض ولكن لما شابه الكذب في صورته سمى به <sup>١٠</sup> (واذ قيل لهم لا تفسدوا في الارض) عطف على يكذبون أو يقول وما روى عن سلمان رضى الله عنه ان أهل هذه الآية لم يأتوا بعد فعله أراد به أن أهلها ليس الذين كانوا فقط بل وسيكون من بعد من حاله لهم لان الآية متصلة بما قبلها بالضمير الذى فيها والفساد خروج الشيء عن الاعتدال والصلاح ضده وكلاهما يعمان كل ضار ونافع وكان من فسادهم في الارض هيج

الخروب

الظاهرى فهو في الحقيقة ليس اخبارا عن الشيء على خلاف ما هو به وانما الاخبار

عنه بحسب الظاهر ومن هذا الباب الكذبات الثلاثة المروية عن الخليل على نبينا وعليه الصلاة والسلام وهي قوله انى سقيم وقوله بل فعله كبيرهم وقوله هذا ربى في شأن الكواكب أما الاول فانه عليه الصلاة والسلام أراد بقوله انى سقيم انى مورد السقم فان كل انسان يعرض له الصحة والمرض وأما قوله بل فعله كبيرهم فانه ليس أراد معناه المطلق بل أراد توبيخهم فكأنه قال بل فعله فعل كبيرهم على مقتضى ما هو زعمكم ان تلك معبودون فان شأن المعبود أن يكون له مثل ذلك الفعل وأراد بقوله عليه الصلاة والسلام هذا ربى انه ربى على زعمكم الباطل لان القوم كانوا يتخذون الكواكب آلهة تبيخهم فبقوله انى سقيم آخر وهو ان قال شيئا هو خلاف الواقع للمصلحة الشرعية لكن لا يقصد به معناه الحقيقي ولا شيئا آخر هل يحرم هذا أولا والظاهر عدم الحرمة واعلم ان قوله تعالى بما كانوا يباردون لفظا كانوا ادال على ان عذابهم باسماهم رهم على الكذب فان لفظ كانوا هنا للاستمرار اذ يفيد ان عذابهم لعمد توبيخهم ورجوعهم عن الكذب قال العلامة التفتازانى حكم بان الكذب قبيح كله فان أراد سمعنا فبمعنا وطاعة وان أراد عقلا فلا دليل عليه كيف

أومتعلقه) الأول: مبنى على ماذا كان المراد بالروح الحيواني والثاني على أن يراد بالروح الروح الانساني فن قال بوجود الامور  
 المجردة عن المادة يقول الروح هو النفس المجردة التي لا تحل في شيء ولا في مكان وليس بجسم ولا مكان وهم الحكماء القائلون بان  
 النفس المجردة متعلقة بالبدن تعاقب التدبير والتصرف وان كان لا يحل في البدن وليس بينهما مقرب ولا بعد مكاني ثم ان الحكماء  
 اختلفوا في ان أول ما يتبعه بالروح الانساني وهو النفس الناطقة القلب أو الدماغ فذهب ارسطو ومن تبعه كابن سينا الى أن  
 متعلقه الأول هو القلب دون الدماغ قال ابن سينا في الشفاء فيجب أن يكون أول تعلق النفس بالقلب وههنا كلام طويل لا يليق  
 بمثل هذا الموضوع ويمكن أن يقال اختار المصنف هذا المذهب لانه المذهب المنصور واعلم أنه يعلم من كلامه ان ذات الشيء  
 الروح وكذا فهمهم مما سيجيء من قوله والمراد بالنفس ههنا ذواتهم ويحتمل جعلها على غير أرواحهم وهو خلاف كلام المحققين  
 فانهم صرحوا بان ذات الشيء التي يشير اليها كل واحد بقوله أنه أي النفس الناطقة التي هي الروح الانساني الآن يقال هذا على  
 مذهب من ذهب الى أن ذات الشخص هو البدن أو المركب من البدن والروح (قوله فلان يؤامر نفسه) هذا يدل على ان  
 النفس بمعنى الرأى ولا يجوز أن يكون النفس بمعنى الذات وهو ظاهر ولا وجه لمعنى آخر وهذه الدلالة حصلت من ثنائية النفس  
 وعبارة الكشف فلان يؤامر نفسه اذا تردد في الامر واتجه له رأيان وداعيان لا يدري على أيهما يرج فسموها نفسين  
 اما لصدورها عن النفس واما لان الداعيين لما كانا كالامرئين شبهوهما بذاتين فسموها نفسين في هذه العبارة لا بد أن  
 تكون النفس بمعنى الرأى (قوله ورجوع ضرره اليهم في الظهور كالحموس الخ) هذا يدل على ان ضرورة الخداع ليس  
 محسوسا حقيقة وانما هو كالمحموس لكن تفسير قوله تعالى (٨١) وما يشعرون بما يحسبون بدل على

أن الضرر المذكور محسوس حقيقة لكنهم ما يحسبون والاولى أن يقال معنى ما يشعرون انهم لا يدركون أموراً ظاهرة كالمحموس فكأنهم ليس لهم حس (قوله والآية تحتها) أي المعنى الخفي والمجازي

أومتعلقه ولان قوامها به ولما لفرط حاجتها اليه وللرأى في قولهم فلان يؤامر نفسه لانه ينبعث عنها أو يشبه ذات امره وتثير عليه والمراد بالنفس ههنا ذواتهم ويحتمل جعلها على أرواحهم وآرائهم (وما يشعرون) لا يحسبون بذلك لتمادي غفلتهم جعل حقوق وبالخداع ورجوع ضرره اليهم في الظهور كالمحموس الذي لا يخفى الاعلى مؤوف الحواس والشعور الاحساس ومشاعر الانسان حواسه وأصله الشعر ومنه الشعار<sup>(٢)</sup> (في قولهم مرض فزادهم الله مرضاً) المرض حقيقة فيما يعرض للبدن فيخرجه عن الاعتدال الخاص به ويوجب الخلل في أفعاله ومجاز في الاعراض النفسانية التي تخل بكاملها كالجهد وسوء العقيدة والحسد والضعينة وحب المعاصي لاهاماعة من نيل الفضائل أو مؤدية الى زوال الحياة الحقيقية الابدية والآية الكريمة تحتها فان قولهم كانت متأتلة

( ١١ - (بيضاوي) - اول )

المذكورين والاولى أن يقال المراد من مرض القلب ههنا ماهو غرض من الاغراض النفسانية اذا غرض يتعلق ههنا بما سوى الغرض النفساني وانما الغرض ههنا بيان كفرهم ورداءة باطنهم وخبث عقيدتهم كما قاله صاحب الكشف قال صاحب الحواشي لا يخفى أن ليس المراد في الآية حقيقة المرض بالمعنى المذكور كيف لا وذهب الاطباء الى أن القلب ليس قابلاً للمرض بالمعنى المذكور أقول لانسلم ان الاطباء قالوا بان القلب ليس قابلاً للمرض مطلقاً وانما قالوا القلب لا يقبل الجراحة كيف وقد صنف الاطباء باباً في الامراض القلبية كالتخفقان مثلاً ثم قال الشريف العلامة المرض في اللغة يستعمل في القلب على سبيل الحقيقة بان يراد به الألم وكونه مرضاً حقيقة مما لا شبهة فيه عند أهل اللغة وقد يستعمل على سبيل المجاز واماني الآية فالمراد بالمعنى المجازي الذي هو آفة في الادراك كسوء الاعتقاد والكفراتهنى وهذا خلاف كلام المصنف ويحتمل أن المصنف نظر الى أن رسوخ الاخلاق السيئة يوجب مرض القلب حقيقة بان يخرجه عن الاعتدال الذي يلامو ويناسب محسنته كقال الامام الرازي من أن الانسان اذا صار مبتلى بالحسد والنفاق والكفر ودام به فربما صار سبباً لتغير في مزاج القلب بقي ههنا أن المرض بالمعنى الاول من المعنيين ما يعرض للبدن فيخرجه عن الاعتدال ويوجب الخلل في افعاله وقد عرض لابن سينا بقوله فان قولهم كانت متأتلة وفي كون الألم موجبا لخروج القلب عن الاعتدال والخلل في الافعال ونظر ويمكن أن يقال مراده انه قد يتغير عن الاعتدال وقد يوجب الخلل (قوله أو مؤدية الى زوال الحياة الحقيقية الابدية) قال صاحب الحواشي الظاهر أن يقال مؤدية الى زوال السعادة الابدية أو ما يشابه ذلك لان الحياة الابدية مشتركة بين المساكين والكافرين أقول الاول ما قاله المصنف لان حياة الكفار كالحياة بل عدم الحياة بالنسبة اليهم كان خيراً فكأنه ليس لهم حياة فيكون ههنا يسمى



(قوله أو على ان معاملة الرسول معاملة الله الخ) أي في حكم معاملته وليس المراد اطلاق لفظه الله وارادة الرسول عليه الصلاة والسلام  
 للطباق على ان لفظ الله لا يطلق على الرسول بل المراد ان الفعل اعنى المخادعة علق به تعالى وأوقع عليه بطرق المجاز العقلي كما يقال  
 أجزيت النهرة قال الله تعالى ولا تطعوا أمر المسرفين صرح بذلك في المطول حيث قال ان المجاز العقلي أعم من أن يكون في النسبة  
 الاسنادية وأ غيرها فكمكان اسناد الفعل الى غير ماحقه ان يسند اليه مجاز فكذا ايقاعه على غير ماحقه ان يوقع عليه وضافة  
 المضاف الى غير ماحقه ان يضاف اليه والحاصل ان المراد خداع الرسول صلى الله عليه وسلم لكن عاق على الله باعتبار قوة العلاقة  
 بينهما (قوله صورة صنيع المتخادعين) تفصيل الكلام ان الله تعالى يظهر اللطف عليهم باجراء أحكام المؤمنين عليهم في الدنيا مع  
 أنهم كافرين مستحقون للعذاب فيها وهذا صورة الخداع من الله تعالى وأما صورة الخداع منهم فهو انهم يظهرن ايمانهم ويخفون  
 كفرهم فيكون معنى الكلام على هذا يحصل منهم صورة الخداع مع الله ومنه تعالى أيضا صورته معهم وعلى هذا كان الاستعارة  
 في المصدر لانه استعارة تمثيلية كما فهم من كلام العلامة التفتازاني (قوله بيان واستئناس) فعلى الاثر خدعهم هو القول  
 المذكور فانه يستلزم اظهار شيء هو (٨٠) الايمان واخفاء شيء آخر هو الكفر وعلى الثاني جواب سؤال كانه قيل أي شيء

يقصدون بهذا القول  
 فقيل يخادعون الله الآية  
 فان قيل اذا كان كونه  
 بيانا أو استئناسا دليل كونه  
 بمعنى يخدعون فما وجهه  
 اذا أبقى على معناه قلنا  
 يصلح لما ذكرنا أيضا اذا كان  
 بمعناه الحقيقي ويحتمل أن  
 يكون خبرا بعد خبر (قوله  
 الى غير ذلك من الاغراض  
 والمقاصد) مثل أن يختلطوا  
 بالمسلمين حتى تحصل الالفة  
 بينهم بحسب الظاهر فيمكر  
 بهم ويميلهم عن الاسلام  
 وعن محبة الرسول عليه  
 السلام وعن الجهاد وتقرير  
 الدين (قوله يعني أن دائرة

المضاف أو على ان معاملة الرسول معاملة الله من حيث انه خليفته كما قال تعالى من يطع الرسول فقد أطاع  
 الله ان الذين يباعدونك انما يباعدون الله واما ان صورة صنيعهم مع الله تعالى من اظهار الايمان  
 واستبطان الكفر وصنع الله معهم باجراء أحكام المسلمين عليهم وهم عنده أخصب الكفار وأهل  
 الدرك الاسفل من النار استبراجا لهم وامثال الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنين أمر الله  
 في اخفاء حالهم واجراء حكم الاسلام عليهم بمجارة لهم بمثل صنيعهم صورة صنيع المتخادعين  
 ويحتمل أن يراد بيخدعون ويخدعون لانه بيان ليقول أو استئناسا بذكر ما هو الغرض منه  
 الا أنه أخرج في زينة فاعلت للبالغة فان الزينة لما كانت للعالمة والفضل متى غولب فيه كان أبلغ منه  
 اذا جاء بلا مقابلة معارض ومباراستصحب ذلك ويعضده قراءة من قرأ يخدعون وكان غرضهم في  
 ذلك ان يدفعوا عن أنفسهم ما يطرق به من سواهم من الكفرة وان يفعل بهم ما يفعل بالمؤمنين من  
 الاكرام والاعطاء وان يختلطوا بالمسلمين فيطلعوا على أسرارهم ويذيعوها الى منابذهم الى غير  
 ذلك من الاغراض والمقاصد (وما يخادعون الأنفسهم) قراءة نافع وابن كثير وأنى عمر و  
 والمعنى ان دائرة الخداع راجعة اليهم وضررها يحق بهم أو أنهم في ذلك خدعوا أنفسهم لما  
 غروها بذلك وخدعتهم أنفسهم حيث حدثتهم بالاماني الفارغة وحاتهم على مخادعة من لا يخفى  
 عليه خافية وقرأ الباقر وما يخدعون لان المخادعة لا تتصور الا بين اثنين وقرئ ويخدعون من  
 خدع ويخدعون بمعنى يخدعون ويخدعون ويخدعون على البناء للفعل ونصب أنفسهم بنزع  
 الخافض والنفس ذات الشيء وحقيقته ثم قيل للروح لان نفس الحي به والقلب لانه محل الروح

الخداع راجعة اليهم) فيكون المعنى ما يضرون شيأضرا الخداع الأنفسهم لا غيرهم (قوله أو وانهم  
 او  
 في ذلك خدعوا أنفسهم الخ) بمعنى فعل أنفسهم معهم شيأ شديها بالخداع فعدوا أنفسهم مع أنفسهم شيأ شديها به أيضا ويحتمل أن  
 يكون المعنى وما يخادعون الأنفسهم بأن يخادع كل واحد منهم الآخر بالطريق الذي ذكره المصنف ويصدق أن مجموعهم يخادعون  
 أنفسهم (قوله لان المخادعة لا تتصور الا بين الاثنين) في الحواشي أنت خبير بان الخداع لا يتصور الا بين اثنين لانه عبارة عن أن يوهم  
 شخص صاحبه خلاف ما يريد من المكروه فلا يستقيم أن يجعل اقتضاء الاثنين سببا للعدول من المخادعة الى الخدع أقول أراد  
 المصنف أن المخادعة تقتضى أمرين كل منهما ما يخادع الآخر وأما الخدع فليس كذلك بل يمكن أن يكون من جانب واحد دون الآخر وأما  
 مخادعة الشخص نفسه فهو مبنى على المسامحة ثم ان ظاهر قوله وقرأ الباقر ويخدعون لان المخادعة الخ يدل على أن قراءة تهم مبنى على  
 هذا المعنى فيلزم أن تكون القراءة مثبتة على الدراية دون الرواية وليس كذلك الآن يقال المراد بيان ترجيح هذه القراءة على القراءة  
 الاولى (قوله ونصب بنزع الخافض) والمعنى ما يخادعون الاعن أنفسهم ولا أنفسهم ومن جوز تعريف التمييز فهو تمييز (قوله والقلب  
 لانه محل الروح

في الحقيقة فهم أظهر واخلاف ما يجب من الايمان هماف كانوا منافقين وان لم يقصدوا النفاق لان زعمهم انهم مؤمنون في الحقيقة  
 (قوله وبيان تضاعف خبثهم) هذا من جهة على تخصيص الايمان بالله واليوم الآخر بالذكر وفيه بحث اذ لا يتخلوا ما ان يكون الكلام  
 في اختصاص الايمان بالله واليوم الآخر بالذكر في المحكي أى كلام المنافقين أوفى حكاية الله تعالى عنهم والاول ليس يرضى  
 اذ لا يناسبه قوله وايدان بانهم منافقون وكذا قوله وبيان لتضاعف خبثهم كالاختفى وان كان الثاني لا يناسبه قوله وادعاء بانهم  
 اختاروا الايمان وأحاطوا بظفره وحتى العبارة ان يقال ان كان في كلامهم اختصاص الايمان بالله واليوم الآخر بالذكر كان علة  
 الاختصاص أمثل الادعاء المذكور وان كان كلامهم مشتملا عليهما وعلى غيرهما كان تخصيص القرآن لهما بالذكر تخصيصا لما  
 هو المقصود الاعظم والابذان والبيان المذكوران وقد غير عبارة الكشف فوقه فيما رجع ولا يتوجه ما ذكرنا على الكشف قال  
 اختصاصهما بالذكر كشف عن افراطهم في الخبث وتماديهم في الادعاء اذ القوم كانوا يهودا واولي ايمان اليهود بالله ليس بايمان لقولهم  
 عزير ان الله وكذلك ايمانهم باليوم الآخر لانهم يعتقدونه على خلاف (٧٩) صفته فكان قولهم آمنا بالله وباليوم

الآخر خبيثا مضاعفا لان قولهم هذا الوجدان عنهم الاعلى وجه النفاق فهو ككفر لا ايمان فاذا اقلوه على وجه النفاق خدبته للمسلمين كان خبيثا الى خبث وايضا فقد أوهموا انهم احتاروا والايمان من جانبيه واكتفوه من قطر يه هذا كلام الكشف فهو لم يذكر من نكت التخصيص ادعاء انهم احتاروا والايمان وأحاطوا بظفره حتى يرد الاشكال (قوله وعقيدتهم) عطف على اسم أي لم يكن قولهم ايماننا كان عقيدتهم الباطلة كذلك (قوله لان اخراج ذواتهم

يؤمنون بالله وباليوم الآخر ايماننا كلاما لا يعقداهم التشبيه واتخاذ الولد وان الجنة لا يدخلها غيرهم وان النار لا تمسهم الا أياما معدودة وغيره ابرور المؤمنيين انهم آمنوا مثل ايمانهم وبيان لتضاعف خبثهم وافراطهم في كفرهم لان ما قالوه لو صدر عنهم لاعلى وجه الخداع والنفاق وعقيدتهم عقيدتهم لم يكن ايمانا فكيف وقد قالوه تموه على المسلمين وتمسكوا بهم وفي تكرار الباء ادعاء الايمان بكل واحد على الاصلة والاستحكام والقول هو التلفظ بما يفيد ويقال بمعنى المقول ولغني المتصور في النفس المعبر عنه باللفظ والرأى والمذهب مجازا والمراد باليوم الآخر من وقت الحشر الى ما لا ينتهي أو الى أن يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار لانه آخر الاوقات المحدودة (وما هم بمؤمنين) انكرا لمدعوه ونفي ما انتحلوا اثباته وكان أصله وما آمنوا ليطابق قولهم في التصريح بشأن الفعل دون الفاعل لكنه عكس تأكيذا أو مبالغة في التأكيد لان اخراج ذواتهم من عداد المؤمنين أبلغ من نفي الايمان عنهم في ماضى الزمان ولذلك أكد النفي بالباء وأطلق الايمان على معنى انهم ليسوا من الايمان في شئ ويحتمل أن يقيد بما يقيدوا به لانه جوابه والآية تدل على ان من ادعى الايمان وخالف قلبه اسانه بالاعتقاد لم يكن مؤمنا لان من تقوه بالشهادتين فارغ القلب عما يوافقها أو ينافية لم يكن مؤمنا والخلاف مع الكرامة في الثاني فلا ينقض حججة عليهم (مخادعون الله والذين آمنوا) الخدع ان توهم غيرك خلاف ما تخفيه من المكروه لتزله عما هو فيه وعمما هو بصدده من قولهم خدع الضبا اذا تورأى في بحره وضب خادع وخدع اذا أوهم الحارث اقباله عليه ثم خرج من باب آخر وأصله الاخفاء ومنه الخدع الخزانة والخذعان العرقين خفيين في العنق والمخادعة تكون بين اثنين وخذعهم مع الله ليس على ظاهره لانه لا يخفى عليه خافية ولا نهم لم يقصدوا خديعته بل المراد اما مخادعة رسوله على خدع

من عداد المؤمنين أبلغ من نفي الايمان عنهم في ماضى الزمان) أقول لأنه يلزم الثاني من الاول بطريق الاستدلال فيكون الاول أكد وبيان ان اخراجهم عن المؤمنين من غير تقييد بزمان يستلزم عدم انصافهم بالايمان وسلبه عنهم في جميع الازمان التي من جلتها الزمان الماضى فان قيل لو قيل ما آمنوا وأر يدني ايمانهم مستمر الكان مساو بالقوله وما هم بمؤمنين في افاة اخراجهم من عداد المؤمنين قلنا هذا أمر خلاف المتبادر من صيغة الماضى (قوله واخلاف مع الكرامة في الثاني الخ) بل اخلاف معهم في الاول ايضا فانهم زعموا ان الايمان هو التصديق باللسان سواء صدق بالقلب أو أنكر به قال العلامة التفتازاني في شرح المقاصد اذا جعل الايمان اسما لفعل اللسان أعنى الاقرار بحقيقة ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فقد يشترط فيه معرفة القلب واليه ذهب الوفاي وقد يشترط التصديق واليه ذهب القطان وقد لا يشترط شئ منهما واليه ذهب الكرامة حتى ان من أضر الكفر وأظهر الايمان يكون مؤمنا لانه يستحق الخلود في النار انتهى والظاهر منه ان من أنكر بالقلب وأقر باللسان يكون من جهة المؤمنين عند الكرامة فتكون الآية بنجته عليهم فتأمل

الاجبار بان من يقول كذا وكذا من الناس احيب بان فائدة التبيين على ان الصفات المذكورة تنافي الانسانية فينبغي أن يجعل  
 كون المتصف بهامن الناس ويتجذب منه ورد بان مثل هذا التركيب قديماً في مواضع لا يتأ في فهم مثل هذا الاعتبار ولا يقصد فيها  
 الا الاخبار بان من هذا الجنس طائفة صفته كذا كقوله تعالى من المؤمنين رجال فالاولى أن يجعل مضمون الجار والمجرور مبتدأ  
 على معنى و بعض الناس أو بعض منهم اتصف بما ذكر فيكون مناط الفاعلة تلك الاوصاف ولا استبعاد في وقوع الظرف بتأويل معناه  
 مبتدأ وقد يقع الظرف موقع مبتدأ كقوله تعالى وما دون ذلك وامانا الله مقام معلوم والقوم قدروا الموصوف في الظرف الثاني  
 وجعله مبتدأ والظرف الاول خبرا وعكسه أولى بحسب المعنى اى جمع منادون ذلك وما أحدهمنا الله مقام معلوم اسكن وقوع الاستعمال  
 على ان من الناس رجالا كذا وكذا دون رجال يشهد لهم أقول فيه نظرا لان الراء المذكور ليس على موقعه اذ لعل غرض الجيب  
 ان الفاعلة في الآية المذكورة تحصل بما ذكر ولاندعى جريان ما ذكر في كل تركيب مثله لعل قوله الإولى دون قوله والاصواب اشارة  
 الى ما ذكرناه ثم ان جعل من الناس بمعنى بعض الناس يدل على كون من بمعنى البعض فيكون اسما لكنهم ذكروا كون الكاف  
 اسما وكذا كون عن اسما بمعنى الجانب وما طلعنا على انهم ذكروا كون من اسما بمعنى البعض (قوله واللام فيه للجنس ومن  
 موصوفة اذ لا عهد) اول العهد والمعهودهم الذين كفروا ومن موصولة كذا في الكشف قال الشريف العلامة جعل من موصوفة مع  
 الجنس موصولة مع العهد رعاية للمناسبة والاستعمال اما المناسبة فلان الجنس مبهم لا توقيت فيه فناسب أن يعبر عن بعضه بما هو نكرة  
 والمعهود معين فناسب أن يعبر عن بعضه بالمعرفة أقول لوجعل من موصولة مع الجنس اسكان له وجه اذ المحلى بلام الجنس معرفة فناسب  
 أن يعبر عن بعضه بالمعرفة (٧٨) واما الاستعمال فلان الشائع في مثل هذا المقام هو النكرة الموصوفة اذ جعل من

الجنس كقوله تعالى من  
 المؤمنيين رجال صدقوا  
 ما عاهدوا الله عليه والموصول  
 مع الصلة اذ كان بعضا من  
 المعهود كقوله تعالى ومنهم  
 الذين يؤذون النبي  
 والقرآن يفسر بعضه بعضا  
 قيل والسر في ذلك انك

اذقلت من هذا الجنس طائفة شأها كذا كان التقييد بالجنس مفيدا بخلاف ما اذا قلت من هذا  
 الجنس الطائفة الفاعلة كذا لان من عرفهم عرف كونهم من الجنس أولا واذا قلت من هؤلاء الذي فعل كذا كان حسنا اذ فيه زيادة  
 تعريفه ولا يحسن كل الحسن ان يقال فاعل كذا لانه عرفهم كلهم الا اذا كان في تنكيره غرض كستر عليه أو تجهيل وكلامنا  
 في الاصل أقول كلية القضية المذكورة ممنوعة اذ لا سلم ان من عرف الطائفة الفاعلة كذا عرف انهم من الجنس المذكور مثلا اذ قيل من  
 المصورين الذين يقرؤن القرآن معرفة كونهم يمكن أن يكون مفيدا اذ لا يلزم من معرفة الذين يقرؤن القرآن معرفة كونهم من  
 المصورين ثم انه لو كان هذا لازما لم يكن المثال المذكور وهو قوله من هؤلاء الذي فعل كذا مفيدا بعين الدليل المذكور اذ يقال من  
 عرف الذي فعل كذا عرف انه من هؤلاء واذا لم يكن لازما في هذه الصورة لم يكن لازما في صورة الجنس وقد يقال ان  
 المراد من الجنس في قوله من هذا الجنس طائفة الجماعه حقيقة الافراد كالانسان بالنسبة الى افراده ومن عرف افراد حقيقة  
 عرف انها من افراد تلك الحقيقة فتأمل (قوله واختصاص اليمان بالله واليوم الآخر بالذ كر تخصيص لما هو المقصود الأعظم)  
 يمكن ان يقال جميع ما يجب اليمان به داخل في اليمان بالله فان من صفات الله تعالى انه أرسل النبي صلى الله عليه وسلم فن  
 آمن بانه مرسل من عند الله حقا فقد آمن بجميع ما قاله وحينئذ يكون ذكر اليمان باليوم الآخر في الحقيقة تخصيصا بعد  
 تعميم اذ معناه انه يقال تبعث يوم القيامة وتجري عليهم الاحكام في المواطن كما هو مذكور في الشرع (قوله من جانبه) اى  
 جانبي المبدأ والمعاد (قوله وايدان بانهم منافقون الخ) يفهم من كلامه انهم منافقون في اليمان بالله واليوم الآخر لكنهم  
 ما قصدوا النفاق فيهما وفيه نظر اذ النفاق اظهار ما يخالف العقيدة والظاهر مستلزم للقصد والجواب ان يقال بل البيان اظهر  
 اليمان مع عدمه وانهم لما قالوا آمنا بالله واليوم الآخر فهم اظهروا انهم مؤمنون بالله واليوم الآخر مع انهم ليسوا مؤمنين بهما

التسكير في الاول للتعظيم وفي الثاني كذلك فيكون العظيم مؤكدا لقوله تعالى نتاجه واحدة (قوله وثني باضدادهم الخ) قال الشريف العلامة هذا لما يظهر اذا جعل التعريف في الذين كفروا والمعهد من ادب الاعلام الكفرة وما اذا جعل على الجنس سواء جعل عاما خاصا بالخبر او مطلقا قيده كما سرفيه اشكال لتناوله المصريين والمنافقين واوجب بانه لما افراد المنافقين وفصل احوالهم عما لا يزيد عليه علم ان المقصود الاصلى بذلك الحكم المشترك بينهما المحضون فقط اقول لو تناولوا الذين كفروا والمنافقين لكان الاولى ان يقال بدل قوله تعالى ومن الناس ومنهم فلما قيل ومن الناس علم ان المنافقين غير داخلين فيهم (قوله وهم اخب الكفرة وبعضهم الى الله لانهم موهوا الكفر الخ) مجرد هذا لا يدل على كونهم اخبث اذ لا يخفى ان اذى المشركين للنبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بالسب الصريح والمخاربات وسائر انواع الاذى اشد من العقوبة المذكورة والاستهزاء والخداع بل لقائل ان يقول المصرون يؤذون المؤمنين ظاهرا وباطنا بخلاف المنافقين فانهم يؤذونهم باطنا لا صريحا فكان حال المصريين اشد والاولى ان يقال المنافقون خالطوا المؤمنين واطلوعوا على سرائرهم واطبوا باعلام احوالهم الى الكفار واثارة الفتنة عليهم واذاهم المسلمين خفية ولم يتيسر الانتقام منهم لعدم صدور شيء بحسب الظاهر بوجوب الاتقام وبالجملة دفع اذى المشركين متيسر ولا يتيسر دفع اذاهم فكانوا اخبث الكفرة واخفهم وقد يقال المنافقون اهل الكتاب الذين يعلمون انه نبي الله عليه الصلاة والسلام الموعود حقا كما قال الله تعالى الذين آتيناها الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم ويحبون باطنا وهم اشد الناس عداوة (VV) كما قال تعالى لتجدن اشد الناس عداوة

الذين آمنوا اليهود والذين أشركوا فقدم ذكر اليهود على المشركين فقيه ايماء الى ان اليهود اشد عداوة فكانوا اخبث وايضاً الكفرة المصرون لا يعرفونه فكان حال العارفين في الانكار اشد فتأمل وقال الامام حجة الاسلام ان الكافر المصر كافر واظهر والمنافق كافر وستر فكان ستره

آمن بالله وباليوم الآخر) لما افتتح سبحانه وتعالى بشرح حال الكتاب وساق لبيانها ذكر المؤمنين الذين اخلصوا دينهم لله تعالى واطأت فيه قلوبهم استسلمت وثني باضدادهم الذين محضوا الكفر ظاهرا وباطنا ولم ياتفتوا لفترة وراسا ثبات بالقسم الثالث المذبذب بين التسمين وهم الذين آمنوا بأفواههم ولم يؤمن قلوبهم تكميلا للتقسيم وهم اخبث الكفرة وبعضهم الى الله لانهم موهوا الكفر وخالطوا به خداعا واستهزاء ولذلك طول في بيان خبيثهم وجهلهم واستهزائهم وتسهم بأفعالهم وسجل على عمهم وطغيانهم وضرب لهم الامثال وأنزل فيهم ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار وقصتهم عن آخرها معطوفة على قصة المصريين والناس أصلها اناس لظهور انسان وانس واناسي حذف الهمزة حذفها في لوقه وعوض عنها حرف التعريف ولذلك لا يكاد يجمع بينهما وقوله ان المنايا يطلعون على الاناس الامينا شاذ وهو اسم جمع كرجال اذ لم يثبت فعال في ابنية الجمع ماخوذ من انس لانهم يستأنسون بأمتثالهم أو آنس لانهم ظاهرون بمصرون ولذلك سمو بشر كما سمي الجن جننا لاجتنانهم واللام فيه للجنس

الكفرة كفرا آخر لانه استخف بنظر الله الى قلبه وعظم نظر الخلقين في محال الكفر عن ظاهره (قوله وقصة المنافقين الخ) قال الشريف العلامة أي ليس هذا من عطف جملة على جملة ليطالب بينهما المناسبة المصححة لعطف الثانية على الاولى بل من عطف مجموع جملة متعددة مسوقة لبيان غرض على مجموع جملة اخرى مسوقة لبيان غرض آخر فيشترط فيه التناسب بين الغرضين دون آحاد الجمل الواقعة في المجموعين وهذا أصل عظيم في باب العطف لم ينتبه له كثير ونفاشك عليهم الأمر في واضع شتى اقول في هذا تعريف يساكتا وغيره فقد قال في المفتاح ان قوله تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون معطوف على مقدر مفهوم مما سبق وهو وصف اعجاب الجنة وهو قوله ان اعجاب الجنة اليوم في شغل فكاهون الى قوله سلام قولنا من ربح من ربحنا وهذا المقدر فامتازوا أهل الجنة وبين تقديره هذا ابتكاف فلذا قال الشريف العلامة في شرح المفتاح بعد ما بالغ في تقرير كلامه ولا يخفى عليك ما فيه من التعسف والوجه في الآية ان يجعل من عطف القصة على القصة وهذا عطف لم يذكره السكاكي (قوله حذف في لوقه) هو بالقاف قال صاحب الصحاح الالوقه طعام يتخذ من الزيت (قوله ولذلك لا يكاد يجمع بينهما) غرضه نصب قرينة اشارة على التعويض وما ذكره صالح لذلك لاجراء دليل تام حتى يتوجه ما ذكر صاحب الحواشي ان هذه الاستدلال انما يتم لو تعين ان الهمزة المحذوفة المعوض عنها اللام في كلمة الناس اعيدت مع بقاء اللام في الاناس وايسر بتعيين لاجمال ان يكون مدخول لام التعريف كلمة الاناس قبل حذف الهمزة عنها وحينئذ لا يلزم الجمع بين المعوض والمعوض ثم ان غاية ما لزم من كلامه انه يمكن ان يجمع بينهما ولا يجعل اللام عوضا عن الهمزة وهذا لا يفتي انهم جعلوا اللام عوضا عنها (قوله واللام فيه للجنس) قال الشريف العلامة فان قيل لا فائدة في

أنواع مختلفة أقول في نظر لان مدركات السمع أيضاً أنواع مختلفة فان الصوت مدرك بالسمع وكيفية الخرفية غير هاهنا الجهازة والخفاة وهي أنواع مختلفة غاية الامران مدركات القاب والبصر أكثر كثيرا من أنواع مدركات السمع وأورد عليه ان دلالة وحدة السمع على وحدة مدركه لا يعلم من أى دلالات هي أجب عنه بانها من الدلالات الالتزامية التي يكتبني فيها يلزم لزوم كان ولو بحسب الاعتقاد واعتبارات البغاة كذا قاله المحققان في حواشي الكشاف (قوله وأعلى تقدير مضاف الخ) قال العلامة الطيبي فعلى هذا الوجه السمع مصدر وليس بمعنى الاذن كما في الوجهين الاولين أى على حواس هذه الحقيقة أقول المانع من حمل السمع على الاذن انه اذا حمل عليه كان المعنى وعلى حواس هذا العضو وليس حاسة السمع للاذن بل هو كائن في مقعر الصماخ قال الشريف العلامة ان السمع على هذا الوجه بمعنى المصدر وعلى الاولين بمعنى القوة السامعة أقول برد عليه انه المانع من حمل السمع في الوجهين الاولين على الاذن ويمكن أن يقال المقصود ختم القوة السامعة لانها المركبة حقيقة لا الاذن ولوج الحتم على الختم على الاذن لكان المقصود ختم تلك القوة فلذا اخير حمل السمع على القوة السامعة قائل (قوله لانه أشد مناسبة للختم والتغطية) فيه نظر فان الختم والغشاوة ليسا بالمعنى الحقيقي حتى يناسب العضو

(٧٦)

أو على تقدير مضاف مثل وعلى حواس سمعهم والأبصار جمع بصرو وهو ادراك العين وقد يطلق مجازا على القوة الباصرة وعلى العضو وكذا السمع ولعل المراد بهما في الآفة العضو لانه أشد مناسبة للختم والتغطية وبالقلب ماهو محل العلم وقد يطلق ويراد به العقل والمعرفة كما قال تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب وانما جاز امالها مع الصاد لان الرءاء المكسورة تغلب المستعملة لما فهمان التكرير وغشاوة رفع بالابتداء عند سبويه وبالجار والمجرور وعند الاخفش ويؤيده العطف على الجملة الفعلية وقرئ بالتصبي على تقدير وجعل على ابصارهم غشاوة أو على حذف الجار وإيصال الختم بنفسه اليه والمعنى وختم على ابصارهم بغشاوة وقرئ بالضم والرفع وبالفتح والتصبي وهما العتان فيها وغشاوة بالكسر مرفوعة بالفتح مرفوعة ومنصوبة وغشاوة بالعين الغير المججمة (ولهم عذاب عظيم) وعيد وبيان المياستحقوقه والعذاب كالتكامل بناء ومعنى تقول عذاب عن الشيء وتكمل عنه اذا أمسك ومنه الماء العذب لانه يجمع العطش ويردعه ولذلك سمي نقا واخرا فانما اتسع فاطلق على كل ألم قاذح وان لم يكن نكالا أى عقابا يردع الجاني عن المعادة فهو أعم منهما وقيل اشتقاقه من التعذيب الذي هو ازالة العذب كالتقذية والتمر يض والعظيم نقيض الحقيقير والكبير نقيض الصغير فمكان الحقيقير دون الصغير فالعظيم فوق الكبير ومعنى التوصيف به انه اذا قيس بسائر ما يجانسه قصر عنه جميعه وحقر بالاضافة اليه ومعنى التنكير في الآفة ان على ابصارهم نوع غشاوة ليس مما يتعارفه الناس وهو التعامى عن الآيات ولهم من الآلام العظام نوع عظيم لا يعلم كنهه الا الله (ومن الناس من يقول

ويمكن أن يقال احداث الهيئة أيضاً أنسب بالجمع (قوله وبالجار والمجرور عند الاخفش) يفهم منه بحسب الظاهر أنه يتعين عنده الرفع على الفاعلية وليس كذلك فانه يجوز عنده الوجهان كونه فاعلا للظرف وكونه مبتدأ أيضا كما صرح به الرضى ولعل المصنف أراد ان الاخفش جوز كونه فاعلا للظرف بخلاف سبويه فانه يمنعه (قوله والمعنى وختم على ابصارهم بغشاوة) اذا كان المراد من الختم احداث

آمنا

الهيئة المذكورة كانت هي الغشاوة فلا يلزم أن يقال ختم على ابصارهم غشاء بغشاوة

كلا يخفى (قوله بالضم والرفع الخ) أى قرئ بضم العين المججمة ورفع غشاوة وكذا قرئ بفتح العين ونصب غشاوة (قوله ثم يزيل العذب) أى طيب الحال لان العذب هو الماء الطيب فتدبر (قوله ولذلك سمي نقا) بالنون والقاف والحاء المججمة قال في الصحاح النقاخ الماء العذب الذي ينقخ التؤاد ويرده (قوله وهو أعم منهما) أى العذاب أعم من النكال والعقاب اذ يعلم من كلامه ان العقاب هو ألم مرتب على ما فعله المعاقب والنكال هو العقاب المذكور ولا يخفى ان الالم الفادح أى الشاق أعم من أن يكون بسبب فعل سابق له أولا (قوله وقيل اشتقاقه من التعذيب الخ) يلزم منه أن يكون ازالة العذاب داخلا في معنى العذاب وانما يلزم الدخول لان معنى المشتق منه جزء من معنى المشتق كالضرب للضارب (قوله فمكان الحقيقير دون الصغير فالعظيم فوق الكبير) قياسا على نظاره فانه يقابل الاشراف بالاخس والشريف بالخبس والاعلم بالاجهل والعالم بالجاهل والفرق المعنوي بين العظيم والكبيران الظاهران العظيم أنسب بالرتب ولذا يقال في مقابلة الحقيقير والكبير أنسب بما سواها ولذا يقال في مقابلة الصغير فان الصغير يستعمل غالبا في الجنة وان كان يستعمل في المعنى أيضا كما يقال فلان أصغر سنا وقد يستعمل الكبير في الرب فيقال فلان فلانا أكبر رتبة ولكن لا يقال أصغر رتبة من فلان بل يقال أحقر منه (قوله ومعنى التنكير في الآفة الخ) هذا يدل على ان التنكير للنوع ويمكن أن يقال ان

فيج بالنسبة اليه وهذه الألفاظ الواقعة في القرآن والحديث مستعملة في معانيها من غير تأويل في الألفاظ الاغلي النحو الذي ذكرناه والمعتزلة يؤولون أمثال التأويلات المذكورة التي تنادي على سوء حالهم ووخامة بلهم ومعايتعاق بهذا المقام أن الامام الرازي قال ان اثبات الاله يجرى الى القول بالجبر لأن الفاعلية لم تتوقف على الداعية لزم وقوع الممكن من غير مرجح وهو ينفي الصانع وان توقف لزوم الجبر واثبات الرسول يلجئ الى القول بالتقدير لأنه لو لم يقدر العبد على الفعل فأنت فآفة في بعث الرسل وانزال الكتاب أو تقول لما رجعنا الى الفطرة السليمة وجدنا أن ما استوى الوجود والعدم بالنسبة اليه لا يرجح أحدهما الا لرجح وهو يقتضي الجبر ونجد تفرقة ضرورية بين حركات الانسان وسكنانه وبين حركات الجادات الاضطرابية وذلك يقتضي منبذ الاعتزال فاذلك وقت هذه المسئلة في حيز الاشكال أقول حاصل ما ذكره ولا انه بدون المرجح يمنع الفعل فلا يكون مقدورا وعند وجوده يجب وجوده والزم ترجيح المرجوح الذي هو العدم واعلم أن الاستدلال الذي ذكره أهل السنة على كون العبد غير قادر ان العبد لو كان موجودا لفعله فلا بد أن يتمكن من فعله وتركه وان يتوقف ترجيح فعله على تركه على مرجح وذلك المرجح لا يكون منه والزم التسلسل ويكون الفعل عنده واجبا والزم يمكن الوجود للامر المرجح واعترض عليه بان هذا ينفي كون الله تعالى قادرا لجرى بان الدليل فيه واجب عن بان الاستدلال هكذا ان تمكن العبد من الفعل والترك توقف الترجيح على مرجح حدث صدر من العبد وهو مرجح فزيم التسلسل وينتهي الى مرجح القديم لا يكون من العبد ويجب الفعل عنده فلا يكون العبد مستقلا فيه وأما فعل الباري تعالى فهو محتاج الى مرجح قديم يتعلق في الأول بالفعل الحادث في وقت معين وذلك المرجح القديم لا يحتاج الى مرجح آخر فيكون تعالى مستقلا في الفعل وحينئذ لا يتجبه النقص ويرد عليه ان هذا المرجح القديم ان كان كافيا في الفعل من غير احتياج الى أمر آخر لزم قدم الفعل لامتناع تخلف الماعول عن العلة التامة ولم يكف بل كان محتاجا الى أمر حادث (٧٥) كتعلق الارادة مثلا ووقوع هذا التعلق

يحتاج الى حادث آخر ولا يتسلسل الى غير الهاية اذ منتهى سلسلة التعلقات الحادثة الى أمر قديم فزيم قدم تلك التعلقات فتأمل وقال العلامة النيسابوري

سمعهم معطوف على قلوبهم اذ قال تعالى وختم على سمعه وقلبه ولولا فاق على الوقف عليه ولا نهما لما اشتركا في الادراك من جميع الجوانب جعل ما بينهما من خاص فعلهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات وادراك الابصار لما اخص بجهة المقابلة جعل المانع لها عن فعلها العشاوة المختصة بتلك الجهة وكر الجار ليكون أدل على شدة الختم في الموضوعين واستقلال كل منهما بالحكم ووحده السمع للامن من اللبس واعتبار الاصل فانه مصدر في أصله والمصدر لا يجمع

عندي ان المسئلة أي مسئلة استناد الختم والطبع ونحوهما الى الله تعالى في غاية الاستنارة والسطوع اذ لوحظت المبادئ وربت المقدمات فان مبدأ السكك لو لم يكن قادرا على كل الممكنات وخرج شئ من الاشياء عن علمه وقدرته وتأثيره ويجادته بواسطة أو بغير واسطة لم يصح انه مبدأ السكك فالهداية والاضلال والايان والكفر والخير والشر والرفع والضرر كلها مستندة الى قدرته وتأثيره وعلمه واراذته والآيات الناطقة بصحة هذه القضية كثيرة كقوله تعالى فلو شاء هداكم لجمع بين ولو شئنا لا أتينا كل نفس هداها وكذا الاحاديث أقول الخائف يسلم تعالى مبدأ السكك لكن مبدأ بعضها بواسطة بمعنى انه علة الشئ وموجود موجوده لانه موجوده بنفسه فالقبايح موجودة بمجرد العباد عند الخائف وان كانت مستندة الى الله تعالى بواسطة باعتبار انه تعالى موجود للعبد الموجود للقيح والآية المذكورة معناها مجرد ترتب الهداية على المشيئة على تقدير حصولها وصدق الشرعية لا يستلزم وقوع الطرفين (قوله ولولا فاق على الوقف عليه) أي لو لم يكن قوله تعالى وعلى سمعهم معطوفا على قلوبهم بل يكون خبر القوله غشاوة ولما حسن الوقف على سمعهم (قوله وكرر الجار الخ) يعني ان تكرير حرف الجر لقوة الدلالة على ان السكك من القلوب والسمع ختام مستقلا اذ لو لم يكن المراد ذلك لكتفي أن يقال ختم الله على قلوبهم وسمعهم من غير تكرير الجار قال الشريف العلامة انما كان أدل لان ملاحظة معنى الجار في كل منهما يقتضي ان يلاحظ مع كل واحد معنى الفعل المتعدى به فكان الفعل مذكور مرتين أقول لك ان تقول العطف أيضا يقتضي تعلق الفعل بكل من العطوف والمعطوف عليه فكان الفعل مذكور مرتين فلا حاجة الى تكرير الجار لاجل هذا الغرض والجواب ان دلالة العطف غير مسلم سائلا لكن في تكرير الجار دلالة أخرى على ذلك الغرض فكان أم (قوله لا آمن من اللبس) اذ من الظاهر البين ان لسكك واحد سمعا خاصا ولا يتوهم سمع واحد للسكك بمجرد هذا الكلام لا يكتفي في هذا المقام اذ يدبر السؤال بان لم يجمع القلوب والابصار ووحده السمع فلذا أضاف اليه قوله واعتبار الاصل فعلى هذا كان الاولى ان يقدم في ذلك كاعتبار الاصل حتى يكون أصلا والامن من اللبس تبعاله قال الشريف العلامة في توحيد السمع وجمع الباقيين اشارة لطيفة الى أن مدركات السمع نوع واحد بخلاف مدركاتهما فانها

أقول هذا أيضا لا يرفع الكذب ويجرد الادعاء المذكور لا يفيد الصحة في نفس الامر قال الرابع ان التأويل في التركيب وهو أن كل هيئة تركيبية وضعت بازاء تأليف معنوي وهذه وضعت للابسة القاعلية فاذا استعملت في الملابس الظرفية أو نحوها كان مجازا وذلك نحو صام نهاره وقام ليله وهذا مختار عبد القاهر والحق انها تصرفات عقلية لا تخبر فيها والكل يمكن والنظر الى قصد المتكلم أقول لقائل أن يقول لا خفاء في أن المراد من أثبت الربيع ان الربيع سبب الانبات فان أريد التسبب الحقيقي كان الكذب باقيا وان أريد التسبب العادي صار الى الوجه الثاني فلافائدة في التجوز في التركيب مع انه يلزم على ما ذكر كون الربيع في هذا التركيب ظرفا للانبات ولا وجه له فدفع الكذب اما بان يكون المراد بأثبت غير التسبب الحقيقي وهو الوجه الثاني المذكور أو بان يكون المراد من الربيع غير ماهو موضوع له أو يكون المراد من مجموع الجملة المذكورة جملة أخرى وهي أثبت الله وأما الذي يمكن المراد واحدا من هذه الثلاثة فنم الكذب واعلم أن العلامة التفتازاني قال فباعلمه على شرح المختصر انه لا خفاء في أن مدلول اسناد الفعل الى الشيء هو قيامه به وثبوته له بحيث يتصف به وهذا لا يصح ظاهرا فيما أسند الى غير ماهو له من المصدر والزمان والمكان نحو وجد جده وأثبت الربيع وجرى النهر ونحو ذلك فلا بد من صرفه عن ظاهره والتأويل اما في المعنى أو في اللفظ واللفظ اما المسند أو المسند اليه أو الهيئة التركيبية الدالة على الاسناد الاول انه لا مجاز فيه بحسب الوضع بل بحسب العقل حيث أسند الفعل الى غير ما يقتضي العقل اسناده اليه وهو قول الشيخ عبد القاهر والامام الرازي وجميع علماء البيان الثاني أن المسند مجاز عن المعنى الذي صح اسناده الى المسند اليه المذكور وهو قول المصنف الثالث أن المسند اليه استمارة بالكناية عما يصح الاسناد اليه حقيقة واسناد الانبات قرينة لهذه الاستعارة وهو قول السكاكي الرابع انه لا مجاز في (٧٤) شيء من المفردات بل شبه التلبس الغير القاعلي بالتلبس القاعلي فاستعمل فيه

اللفظ الموضوع لافادة التلبس القاعلي فيكون استعارة تمثيلية كما في أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وهذا ليس قولاً لعبد القاهر ولا لغيره من علماء البيان لكنه ليس ببعيد أقول على ما ذكره عبد القاهر وجميع علماء البيان لا يتدفع الاشكال

الكافر لكن لما كان صدوره عنه باقداه تعالى اياه أسند اليه اسناد الفعل الى السبب الرابع ان أعرفهم لما رسخت في الكفر واستحكمت بحيث لم يبق طريق الى تحصيل ايمانهم سوى الاجاء والقسر ثم لم يقصرهم بقاء على غرض التكليف عبر عن تركه بالخطم فانه سد لايمانهم وفيه اشعار على تمادي أمرهم في النفي وتناهي انهما كهم في الضلال والبنى الخامس أن يكون حكاية لما كانت الكفرة يقولون مثل قول بنافي أكنتم مائدون عواليه وفي آذانتا وقر ومن يبتناو بينك يحجب تهكما واستهزاء بهم كقوله تعالى لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين الآية السادس ان ذلك في الآخرة وانما أخبر عنه بالمأخى لتحققه وتيقن وقوعه ويشهده قوله تعالى ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عمياو بكما وصما السابع أن المراد بالخطم رسم قلوبهم بسمه تعرفوا باللائكة فيبغضونهم وينفرون عنهم وعلى هذا المنهاج كلامنا وكلامهم فيما يضاف الى الله تعالى من طبع واضلال ونحوهما وعلى

وهو الكذب الذي هو عدم كون الحكم مطابقا للواقع وكذا قول السكاكي فالتعبر من الأقوال المذكورة هو قول ابن الحاجب أو القول الرابع وان لم يقل به أحد فتأمل في هذا المقام الذي اختلف فيه آراء الأعلام (قوله الرابع الخ) قال الشريف العلامة الرابع ان ختم القلوب عبارة عن ترك القسر والاجاء الى الايمان فيجوز اسناده الى الله تعالى حقيقة فعنى ختم الله على قلوبهم انه لم يقصرهم عليه وليس هذا المعنى أعنى ترك القسر مقصودا في نفسه بل ينتقل منه الى أن مقتضى حالهم الاجاء لولا ابتناء التكليف على الاختيار و ينتقل من هذا المقتضى الى أن الآيات والنذر لا تعني عنهم وان الاطراف لا تجري عليهم و ينتقل من عدم الاغناء والاعراض الى تناهيهم في الاصرار على الضلال فأطلق الختم على ترك القسر مجازا سلام كنى به عن ذلك التناهي أقول قال العلامة بين المعنى الحقيقي وبين ترك القسر على الايمان باعتبار ان ترك القسر على الايمان بوجوب عدم دخوله فيها ويكون استعارة بحسب الظاهر لا مجازا رسلا لأن الختم الحقيقي وترك القسر مشتركان في استلزام عدم الدخول فتأمل (قوله الخامس الخ) أي يكون ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم حكاية عما وقع في كلامهم وهو قلوب بنافي أكنتم وفي آذانتا وقر ومن يبتناو بينك يحجب تهكما وفيه اشعار على تمادي أمرهم في النفي وتناهي انهما كهم في الضلال والبنى الخامس أن يكون حكاية لما كانت الكفرة يقولون مثل قول بنافي أكنتم مائدون عواليه وفي آذانتا وقر ومن يبتناو بينك يحجب تهكما واستهزاء بهم كقوله تعالى لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين الآية السادس ان ذلك في الآخرة وانما أخبر عنه بالمأخى لتحققه وتيقن وقوعه ويشهده قوله تعالى ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عمياو بكما وصما السابع أن المراد بالخطم رسم قلوبهم بسمه تعرفوا باللائكة فيبغضونهم وينفرون عنهم وعلى هذا المنهاج كلامنا وكلامهم فيما يضاف الى الله تعالى من طبع واضلال ونحوهما وعلى

سمعهم

وهو الكذب الذي هو عدم كون الحكم مطابقا للواقع وكذا قول السكاكي فالتعبر من الأقوال

انه لما جعل الختم مجازا عن احداث الهيئة المذكورة فصح نسبة الختم اليه تعالى عنده فكان الاسناد اليه مجازا عقليا لانه اسناد الى غير ملاس له في الحقيقة وكان ذلك الاسناد بتأول على رأيهم وهو كونه تعالى موجودا لخلق تلك الهيئة فكان سببا بعدا لها وأباعتبار ان ترك اللطف عليهم صار سببا لذلك (قوله الثاني أن المراد تمثيل حال قلوبهم الخ) حاصل هذا الوجه على ما ذكر الشريف العلامة أن شبهه حال قلوبهم بما كانت عليه من التجافي والتبوع الحق بحال قلوب محققة ختم الله عليها كقول البهائم أو بحال قلوب مقدره ختم الله عليها ثم استعار الجلالة أئني ختم الله على قلوب كلهم أي مأخوذة بتامها المشتملة على اسنادها من المشبه به لا المشبه بما على سبيل التمثيل التحقيقي أو التخيلي فيكون المسند الى الله سبحانه اسنادا حقيقيا ختم تلك القلوب المحققة أو المقدره لا ختم قلوب الكفار لان الاسناد الى الله تعالى داخل في المشبه به فلا يدخله في تجافي قلوبهم ونبههم كالمادخل للمتردد الذي خاطبه بقولك أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى في تقدم الرجل وتأخيرها لاذكل منهما داخل في المشبه به فأقول بردي عليه ان المشبه به يكون المعنى الحقيقي فيكون الختم بالمعنى الحقيقي فيجب أن يكون تمثيل حال قلوب الكفار بحال قلوب محتوم عليها حقيقة وقلوب البهائم ليست كذلك فالتخصر الامر في أن يكون تشبيها بحال قلوب مقدره محتوم عليها حقيقة الآن يقال ان لفظ الختم في المشبه به مجاز فيكون التمثيل استعارة عن المجاز وههنا كلام وهو انه ان أراد ان ختم الله على قلوبهم تمثيلا لأن يكون له معنى حقيقي هو الختم حقيقة على قلوب محققة أو مقدره فيجب أن يكون ضمير قلوبهم على حاله الاصل غير راجع الى الكفار لان الاستعارة وقعت في الجملة من حيث هي بتامها وان أراد ان اللفظ المستعار هو الجلالة المذكورة من غير اعتبار الضمير المذكور وكذلك عاينه قوله أئني ختم الله على قلوب فلا يخفى ما فيه لان المشبه ليس الختم على قلوب مطلقا بل على قلوب محققة أو مقدره على النحو المذكور فتأمل ولم يمر ان أمثال هذا التوجيه دال على خطأ المترجمين وبعدهم عن الصواب (قوله ونظيره سال به الوادي اذا هلك وطارت به العنقاء اذا طالت غيبته) الغرض من التنظير انه كما ليس في هذين النظيرين سيلان الوادي (٧٢) بانثى الهالك ولا طير ان العنقاء بالشئ

الغائب كذلك ليس ههنا ختم ولا تشبيه وهما تمثيلان لانهما يستعير مجموع جملة سال به الوادي لمعنى

ذلك في قلوبهم حتى صار كالطبيعة لهم شبه بالوصف الخلق المجهول عليه الثاني أن المراد به تمثيل حال قلوبهم بقلوب البهائم التي خلقها الله تعالى خالية عن الفطن أو قلوب مقدره ختم الله عليها ونظيره سال به الوادي اذا هلك وطارت به العنقاء اذا طالت غيبته الثالث ان ذلك في الحقيقة فعل الشيطان أو

(١٠ - بياضى) - اول) هلك وكذا مجموع جملة طارت به العنقاء جملة طالت غيبته من غير تجوز وتصرف مفرد من مفرداته والعنقاء قال الدمري في حياة الحيوان عنقاء مغرب من الافاظ الدالة على غير معنى أي ليس لها معنى محقق وقال القزويني انها عظم جنة تحطف الفيل كان في قديم الزمان فتأذى منه الناس فدعا حنظلة النبي فذهب الله به الى بعض جزائر البحر المحيط تحت خط الاستواء وقال أبو البقاء أهل الرمس كان برضهم جبل صاعد في السماء قدر ميل وكان به طيور ركيزة وكانت العنقاء به وهي عظمة خلق لها وجه انسان وفيها من كل حيوان شبهه من أحسن الطير صورة فجاءت في بعض السنين وأعوذوا الصبر فذهبت بصي ثم بجارية فسكوا ذلك الى نبيهم حنظلة فدعا عليها فاحترقت وحنظلة بن صفوان في زمن الفترة بين عيسى ومحمد عليهما السلام الى هنا كلام الدمري وانما سميت مغرب لانها تقرب كل ما أخذته أي تبعده وحذف التاء من مغرب نظرا الى المعنى وقال الليث انها اسم ملك فالتأنيث عنده باعتبار اللفظ (قوله الثالث ان ذلك في الحقيقة فعل الشيطان الخ) حاصله ان في الكلام مجازا اعليا من قبيل اسناد الفعل الى المسبب وتحقيقه ان للفعل ملاسات شتى يلاس الفاعل والمفعول والزمان والمسكان وغيرها فاسناده الى الفاعل حقيقة والى غيره مجاز وههنا بحث وهو ان اسناد الفعل الى غير الفاعل يوجب الكذب فان معنى أنت الربيع البقل ان الانبات فعل الربيع وليس كذلك ولذا اختلفوا في توجيهه قال صاحب المواقيف في شرح مختصر الاصول اعلم أنهم اختلفوا في أنبت الربيع البقل لعدم كون الربيع هو الفاعل حقيقة فلا بد من التأويل اما في اللفظ أو المعنى والالكاذب كذبا والتأويل في اللفظ اما في الانبات أو في الربيع أو في التركيب فهذه احتمالات أربعة الاول التأويل في المعنى وهو انه أو ردي تصور وينقل الذهن منها الى انبات الله تعالى به فيصدق به وهو قول الامام الرازي ان المجاز عقلي أقول فيه نظر لانه اذا كان التأويل في المعنى لاقى اللفظ تكون الالفاظ باقية على معانيها لاصلية فيبقى الكذب بحاله وكون المقصود بالذات الانتقال الى انبات الله تعالى لا يدفع كذب أصل المعنى قال الثاني ان التأويل في أنبت وهو التسبب العادى وان كان وضعه لتسبب الحقيقي وهو قول المصنف أي بن الحجاب الثالث التأويل في الربيع فانه يصور بصورة الفاعل الحقيقي فاسند اليه ما يسند الى الفاعل الحقيقي وهو قول السكاكي



الكشاف في أول الكلام فكيف يصح ما قاله من أنه لا يجوز في الختم على الوجه الثاني والظاهر من عبارة المصنف ان القلوب اشارة الى استعارة بالكناية والختم والتشبية استعارة تخيلية هذا ما اختاره بعضهم في توجيه عبارة الكشاف (قوله وبالاغفال الح) الظاهر ان الاغفال جعل الشخص غافلا عن ذكر الله تعالى غير ملتفت الى جانبه وهذا غير احداث الهيئة المذكورة وغير مستلزم له عقلا وان كان لازماله فتأمل واعلم انه لاحاجة الى ان يقال ان الاغفال بمعنى احداث الهيئة المذكورة بل يمكن جملة على المعنى الحقيقي الذي هو جعل الشخص غافلا (قوله واضطر بت المعتزلة فيه الح) قال صاحب الكشاف فلم أسند الختم الى الله تعالى واسناده اليه يدل على المتع من قبول الحق وهو قبيح والله متعال عن القبح علوا كبيرا قال الشريف العلامة هذا السؤال مبني على قاعدة الاعتزال أى اذا كان الختم مستعار الاحداث الهيئة أو تمثيلا لحالة مستعملة عليهم لم يجز اسناده الى الله تعالى اذ يلزم منه على التقديرين ان يكون سبحانه مانعا من قبول الحق بختم القلوب ومن التوصل بختم الاسماع وكلاهما قبيح يمتنع صدوره عنه بدليل عقلي هو انه تعالى مستغن عن القبيح وعالم بقبحه وغناه عنه فيمتنع صدوره عنه حكمته لاخر وجه عن قدرته وبدلائل سمعية نطق بها التنزيل فان نفي الظلم عنه ليس الا لقبه فيم القبيح كلها ومن المعلوم انه اذا لم يكن أمرا بالفضحاء لم يكن فاعلا لها واما على قاعدة أهل الحق فلا قبح بالنسبة اليه تعالى بل الافعال كلها بالقياس اليه على السواء ولا يتصور في أفعاله ظلم لان الكل منه فله ان يتصرف في الاشياء كإيشاء وانما يوصف بالقبح والظلم ونظائرهما أفعال العباد باعتبار كسبهم وقيامها بالاعتبار ايجابا كما حقق في الكتب الكلامية أو قول يمكن ايراد دليل آخر على قبح الختم على القلوب على مقتضى مذهبهم وهو ان التكليف والتعذيب بالخالفه والعصيان بعد الطبع على القلوب والختم عليها قبيح ولا شك ان الذين ختم على قلوبهم مكلفون فلزم ان يكون الطبع والختم قبيحين فلا بد ان يؤول نسبة الختم (٧٢) والطبع اليه تعالى فلماذا كروا وجوها من التأويل (قوله الاول ان القوم لما أعرضوا عن الحق

والاغفال في قوله تعالى ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا وبالاقساء في قوله تعالى وجعلنا قلوبهم قاسية وهي من حيث ان الممكنات بأسرها مستندة الى الله تعالى واقعة بقدرته أسندت اليه ومن حيث انها مسببة مما أفرقوه بدليل قوله تعالى بل طبع الله عليها بكفرهم وقوله تعالى ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم وردت الآية ناعية عليهم شناعة صفتهم وخامة عقابتهم واضطر بت المعتزلة فيه فذكروا وجوها من التأويل الاول ان القوم لما أعرضوا عن الحق وتمسك

الشريف العلامة اسناد الختم الى الله تعالى كناية عن فرط تمسك هذه الهيئة أى الهيئة الحادثة المانعة وثبات ذلك رسوخا في قلوبهم واسماعهم فان كونها كذلك يستلزم كونها مخلوقة لله تعالى صادرة عنه فذكر الالزام ليصور وينتقل الى الملزوم الذى هو المقصود فيصدق به الاتراهم يقولون فلان مجبول على كذا ولا يعنون به تحقق خلقه عليه بل ثباته وتمسكه فيه ولما لم يمكن ارادة الحقيقة في اسناد الختم الى الله تعالى على مذهب المعتزلة وجب ان يمد مجازا متفرعا على الكناية فقد ذكر في قوله تعالى ولا ينظر اليهم ان أصله فيمن يجوز عليه النظر الكناية ثم جاء فيمن لا يجوز عليه مجرد المعنى الاحسان مجازا سما وقع كناية عنه فيمن يجوز عليه فظهر مما قرره هناك انه اذا أمكن المعنى الاصلى كان كناية واذا لم يكن كان مجازا مبني على تلك الكناية أقول فيه نظر فانه اذا لم يمكن ارادة المعنى الحقيقي هو ان يمد مجازا ولا يكون مجازا متفرعا على الكناية واما الاستشهاد الذى ذكره فلا يفيد كونه متفرعا عليهم او بما يفيد ان قوله تعالى لا ينظر اليهم مجاز عن معنى هو الاحسان يكون استعمال اللفظ المذكور فيه في صورة من يجوز النظر عليه كناية ثم تقول فان قلت ان اراد ان رسوخ هذه الهيئة في قلوبهم يستلزم كونها مخلوقة لله تعالى في نفس الامر في الخارج فلزمه عند المعتزلة غير ظاهر اذ يجوز ان يكون ثبات الشئ ورسوخه صادر عن العبد عندهم لا بدلتنى ذلك من بيان وان أراد انه يستلزمه في الذهن فليس كذلك قلت المراد انه مستلزمه في الذهن والمراد من الاستلزام عند أهل العربية أعم من ان يكون لذات الملزوم أو بسبب القرائن والحاصل انه يمكن ان ينتقل من رسوخ الشئ الى كونه مخلوقا لله تعالى بانضمام القرائن اليه وهذا هو المراد من الاستلزام أو نقول اللزم الجزئى معتبر عند أهل العربية ثم ان الانتقال يكون من الملزوم الى اللازم لامن اللازم الى الملزوم الا اذا كان اللازم ملازوما أيضا فلو ادعى ان كون الشئ مخلوقا لله تعالى مستلزم لكونه راسخا ثابتا فهو في حيز المنع ولئن سلم بناء على ما ذكرنا توجه حينئذ ان حق العبارة ان يقال ان كون الصفة التى هي الهيئة الحادثة المانعة ثابتة راسخة وكونها مخلوقة لله تعالى متلازمان فذكر أحد المتلازمين لينتقل الى الآخر والظاهر ان يقال في هذا المقام بالنظر الى مذهب صاحب الكشاف في هذا التوجيه

ليفيدس بان الهيئة في بواطن قلوبهم واتجاعهم قلنا في اختيار لفظه على اشارة الى أن احداث الهيئة في ظواهر قلوبهم يكنى في عدم الانتفاع بالانذار (قوله بسبب غيهم وانهما كهم الخ) تبع في هذا صاحب الكشاف وهو يناسب مذهب الاعتزال ولكن عند أهل السنة ان لا حاجة الى هذا التقييد فان الله تعالى هو الفاعل لما يشاء فاعله تعالى ختم على قلوبهم قبل الاتهامك في التقليد والاعراض عن النظر الصحيح بل الاتهامك والاعراض بسبب الختم السابق ولكن قوله تعالى بل طبع الله عليها بكفرهم وأمثاله يوافق مقاله المنصف ظاهر اقلنا مثل (قوله وأسماعهم تعاف استماعه) لا يخفى أن كراهة استماع الحق ليس للاسماع بل للقلوب القاسية وشأن حاسة السمع استماع الكلام وأمأ الكراهة فهو للقلب القاسى وكذا اتقول ان اجتلاء الآيات ليس لابصار المتبصرين بل لقلوبهم وليس لابصارهم الادراك المبصرات ولا فرق في نفس الادراك البصرى بين نفس المتبصر وغيره فلا يظهر معنى الختم على الاسماع ولا معنى العشاوة على الابصار بما ذكره ويمكن أن يقال ان للابصار والاسماع تأثيرا في القلب فانه اذا أبصر الرأى شيئا يحصل منه أثر في القلب وكذا اذا سمع وهو يكون المراد بالختم والتغشية ان الله تعالى خلق هيئة في الاسماع والابصار تمنع تأثير ما حصل منه في القلب ومما قاله الشريفة العلامة ان حج الاسماع للحق وتبرؤها عن الاصغاء اليه وكرهتها لاستماعه بدل على عدم نفوذها فيها لاجل هيئة حادثة فيها مانعة من النفوذ مؤيد من وجهه لما ذكرنا (قوله فتصير كأنها مستوق منها بالختم الخ) لما جعل الختم بمعنى الكتم وجب عليه بيان مناسبة احداث الهيئة المذكورة مع الكتم الذى هو المعنى الحقيقي للختم لكن قوله فكأنها مستوق منها بالختم يفيد مناسبة الاحداث للاستيقاق ويمكن أن يقال الختم وان كان في الاصل بمعنى الكتم لكنه استعمل بمعنى الاستيقاق المذكور واشتهر فيه فيمكن في التجوز المناسبة معه (قوله وسماه على الاستعارة) أى سعى احداث الهيئة التي تمنعهم على استحباب الكفر المانعة من دخول الايمان في قلوبهم ختما بسبب تشبيه الاول (٧٧) بالثاني ووجه التشبيه المنع من التصرف

فكما ان الختم على الشئ مانع تصريف الغير فيه كذلك الهيئة المذكورة مانعة من تصريف الغير وهو الانذار الذى شأنه أن يحصل به الايمان في القلب فعلى هذا يكون

على استحباب الكفر والمعاصى واستتباب الايمان والطاعات بسبب غيهم وانهما كهم في التقليد واعراضهم عن النظر الصحيح فتجعل قلوبهم بحيث لا ينفذ فيها الحق واسماعهم تعاف استماعه فتصير كأنها مستوق منها بالختم وأبصارهم لا تخفى الآيات المنصوبة لهم في الانفس والآفاق كما تخفى على العين المتبصرين فتصير كأنها غاطى عليها وحيل بينها وبين الابصار وسماه على الاستعارة ختما وتغشية أو مثل قلوبهم ومشاعرهم المنووقها بأشياء ضرب حجاب بينها وبين الاستنفاع بها ختما وتغطية وقد عبر عن احداث هذه الهيئة بالطبع في قوله تعالى أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وهم معممهم وأبصارهم

ختم استعارة تبعية تصريحية (قوله أو مثل حال قلوبهم) قال الشريفة العلامة محمول ما ذكره أى صاحب الكشاف ان يشبه حال قلوبهم واسماعهم وأبصارهم مع الهيئة الحادثة المانعة من الانتفاع بها في الاعراض البدنية التي خلقت تلك الآلات لاجلها بحال الاشياء المدودة للانتفاع بها في مصالح مهمة مع المنع عن ذلك بالختم والتغطية ثم يستعار للمشبه اللفظ الدال على المشبه به فيكون كل واحد من طرفي التشبيه مركبا من عدة أمور والجامع عدم الانتفاع بما أعده بسبب عروض مانع تمكن فيه كل مانع الاصل وهو أمر عقلى منتزع من تلك العدة فتكون تلك الاستعارة تمثيلية فان قيل اذا استعير اللفظ من حالة مركبة لأخرى مثلها وجب ان يكون ذلك اللفظ مركبا قطعاً اذا لبراد بالمعنى المركب ههنا ماله أجزاء في نفسه بل ما دل عليه بلفظ مركب وعلى هذا كيف يمكن جل الآية على التمثيل وليس فيها لفظ مركب مستعار من المشبه به للمشبه بل هناك لفظان مفردان صالحان للاستعارة فقط قلنا اذا جل مانع فيه على الاستعارة التمثيلية كان المستعار لفظا مركبا بعضه ملفوظ وبعضه منوى في الرادة وسنطالع على ملاحظة المعاني قصدا اما بالفاظ مذكورة أو مقدره في نظام الكلام أو منوية بلا ذكر ولا تقدير فيه وانما صرح بالختم وحده وبالعشاوة وحدها لانهما الاصل في تلك الحالة فيلاحظ باقى الأجزاء بالفاظ الابدان في التركيب من ملاحظات قلبية متعلقة بتلك الأجزاء ولا سبيل الى ذلك الابتجس اللفظ راميها كما يقتضيه جريان العادة ومن فوائد هذه الطريقة جواز الجدل على كل واحد من الاستعارة والتمثيل فعلى الاول يكون التجوز في لفظي الختم وعشاوة وعلى الثاني لا تجوز فيهما بل في الجموع المركب منهما ومن المنوى معهما أقول الاستعارة التمثيلية اللفظ الموضوع للمشبه به وهو حال الاشياء المدودة للانتفاع بها في مصالح مهمة مع المنع عن ذلك بالختم والتغطية اذا أريد بها أى تلك اللفاظ المشبهة أى حال القلوب على الوجه المذكور ولا يخفى ما فيه من التكلف وعدم الفهم من الكلام ثم انه لا بد ان يكون الختم المذكور في الكلام خارجا عن الحقيقي اذ لا معنى للختم الحقيقي بالنسبة الى القلب كما أفاد صاحب

تعالى بعدم وقوعه فإنه يجوز التكليف به بل هو واقع وأوسطها ان لاتتعلق به التذكرة الحادثة عادة فنعين تجوزوه وان كان لم يقع بالاستقراء  
وأقضاها أن يمتنع بالذات كجمع الضدين وهو أيضاً يقع بالاستقراء وان اختلف في جوازه والحواب عن الشبهة وهي وقوع التكليف  
بالضدين الذي هو التكليف بالمتنع الذاتي أن يقال انه يمكن أن يكون الذين أخبر الله عنهم بعدم ايمانهم غير عرلين بزول هذه الآية  
أو غير عرلين بانهم المرادون من الآية فلم يكونوا مكلفين بالايمان بعدم الايمان وهما جواب آخر يظهر بالتأمل وأجاب صاحب  
الحواشي بأنه انما ثبت التكليف بالجمع بين الضدين لو ثبت أمران أحدهما ان يتعين كون اللام في الذين كفروا والعهد الخارجي والثاني  
أن يتعين تكليفهم بالايمان بعد زول هذه الآية وكلاهما غير محقق أقول فيه نظر لأن المكلف في الشرع هو البالغ العاقل فإدام  
الشخص متصفاً بالذاتين الصفتين كان مكلفاً فلا وجه لجعل الكافر ين بعد زول الآية غير مكلفين لأن بقال من اراده يحتمل انهما ما كانوا  
مكلفين بالايمان بعدم الايمان بعد زول الآية لما ذكرنا (قوله والاعبار الخ) يعني أن اخبار الله تعالى عن وقوع الشيء وعدمه لا يجعله  
واجباً بالذات أو يمتنع بالذات حتى يكون خارجاً عن بحث القدرة نعم يصير واجباً بالغير أو يمتنع به فانه إذا أخبر الله تعالى عن وقوع ما يفعله  
كان واجب الوقوع لاخبار الله تعالى لذاته وإذا أخبر عن عدمه صار يمتنع الاخبار الله تعالى عن عدم وقوعه وفائدة هذا الكلام دفع  
سؤال هو ان التكليف بالمتنع لذاته واقع لان الله تعالى أمر بايمان من أخبر بأنه لا يؤمن أبداً وخلاف خبره يمتنع بالذات والحواب  
أن الاخبار بعدم وقوع شيء لا ينفى الامكان الذاتي ولا يجعل الشيء يمتنع بالذات حتى يخرج عن بحث القدرة كان الاخبار عن وقوعه  
لا يجعله واجباً بالذات وقد ظهر حينئذ أنه لم يمتنع في دفع السؤال عن وقوع التكليف بالجمع بين الضدين فانه يمتنع بالذات (قوله  
وبيان لما يقتضيه) أي بيان شيء يقتضي (٧٠) ذلك الشيء الحكم المذكور وهو استواء الأنداء وعدمه (قوله لتعليل للحكم

لكنه غير واقع للاستقراء والاخبار بوقوع الشيء أو عدمه لا ينفى القدرة عليه كاخباره تعالى عما  
يفعله هو والعباد باختياره وفائدة الأنداء بعد العلم بأنه لا يذبح الزام الحجية وحيازة الرسول فضل  
الابلاغ ولذلك قال سواء عليهم ولم يقل سواء عليك كما قال لعبدة الاصنام سواء عليكم أذعوتهم أو هم  
أتم صامتون وفي الآية اخبار بالغيب على ما هو به ان اراد بالوصول أشخاص بأعيانهم فهي من  
المهجرات (ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة) لتعليل للحكم السابق وبيان  
لما يقتضيه والختم الكتم سمي به الاستيقاق من الشيء بضرب الخاتم عليه لانه كتم له والبلوغ آخره  
نظرا الى أنه آخر فعل يفعل في احرازه والغشاوة فعالة من غشاها اذا غطاه بنيت لما يشتمل على الشيء  
كالعصا به والعمامة ولاختم ولاغشية على الحقيقة وانما المراد بهما ان يحدث في نفوسهم هيئة تترنم

السابق) أي للاستواء  
المدكور فانه معلول  
للختم فيكون الختم علة  
لاستواء الأنداء وعدمه في  
عدم التأثير وهو علة لعدم  
الايمان (قوله الختم  
الكتم) الظاهر أن الختم  
في الاصل ليس الكتم بعينه  
وانما هو سببه أي الكتم

واقداً حسن صاحب الكشاف حيث قال الختم والكتم اخوان لان في الاستيقاق من الشيء بضرب الخاتم عليه على  
كتباته وتفطيشه لئلا يتوصل اليه ولا يطلع عليه وقوله اخوان أي بينهما قوة العلاقة كما قال الشريف العلامة ان معنى الآخرة ههنا انها  
مشتاركان في العين واللام ومتناسبان في المعنى كما بينه بقوله لان في الاستيقاق الخ فعلى ما بينه المصنف كان تسمية الاستيقاق  
المدكور بالختم مجاز امر سلا من باب تسمية الشيء باسم ما ترتب عليه (قوله سمي به الاستيقاق من الشيء الخ) قد قلنا ان الظاهر  
ان معنى الختم في الاصل ليس الكتم بل الختم على ما علم من الكشاف الاستيقاق من الشيء بضرب الخاتم عليه وهذا مخالف لقوله  
سمى به أي بالختم الاستيقاق من الشيء بالخاتم عليه لانه كتم له ثم انه على ما يدل عليه كلام الصحاح من قوله ختمت الشيء فهو مختموم  
ليس الختم الاستيقاق في أصل الوضع اذ الاستيقاق يتعدى بمن كلفهم من كلامهم بل صرح الراغب بأنه تجوز فيه واعلم أن  
الظاهر ان المراد من قولنا الاستيقاق من الشيء بضرب الخاتم هو ضرب الخاتم على الشيء للاستيقاق يدل على ذلك قول الشريف  
العلامة حاصل ما ذكره صاحب الكشاف في الاستعارة ههنا ان لفظ الختم استعير من ضرب الخاتم على نحو الوراثة لاحداث هيئة في  
القلب والسمع مانعة عن خلوص الحق اليهما كما يمنع نقش الخاتم تلك الظروف من تعود ما هو بصدد الاصابة فيها وعلى هذا  
فالظاهر أن يقال الختم ضرب الخاتم على الشيء للاستيقاق كما لا يخفى (قوله والبلوغ آخره الخ) عطف على الاستيقاق أي سمي بالختم  
الاستيقاق وسمى به البلوغ آخر الشيء أيضاً وتوضيح مقاله ان البلوغ الى آخر الشيء ويكون لاحرازه فان الحافظ يجعل واحداً من  
الأشياء التي يراد حفظها في مكان الحفظ حتى يبلغ آخرها فيشارك البلوغ الختم في كون كل منهما للاحراز فسمى الأول بالثاني استعارة  
(قوله وانما المراد بهما ان يحدث الخ) ان قيل اذا كان المراد احداث الهيئة المذكورة كان الأنسب أن يكون لفظه في مكان على

هنا تكرار بلافاضة إذ محصل الكلام ان الانذار وعدم الانذار المستويين مستويان فيكون الخبر قيدا للمبتدأ وهو مردود والجواب بان الاستواء الذي هو قيد للمبتدأ استواء معاني علم المستفهم عنهما واما الاستواء الذي هو خبر فهو الاستواء في عدم النفع في نفس الامر وعلى هذا يظهر ان كلام من الاستواء يعني آخر ووجه قول المصنف لثبات كيد معنى الاستواء انه لثبات كيد مطلق الاستواء لا الاستواء الخاص فظهر ان المصنف زاد على ما في الكشاف ما يوجب خلاف المقصود عند التحقيق وحذف ما هو دافع للاشكال فتأمل قال العلامة الفتاوى في الجواب الذي ذكره وما نقل عن المصنف ان معنى الاستواء هو عدم النفع حتى اشتغلت به مستوي في عدم التأثير كانه سأل به أنذرهم ولا يقل له ذلك ثم قال وقد يقال ان المستويين في صحة الوقوع مستويان في عدم النفع لكن ما ذكرنا ليق بقولهم جودتا لمعنى الاستواء منسلا عن معاني الاستفهام لأنه يجب أن يكون ذلك هو الاستواء الذي كان مع الاستفهام وهو الاستواء في علم المستفهم أقول لا يخفى بعد التوجيه الاول لأنه قد رتب الاستفهاما وهو أنذرهم ولا واعتبر الاستواء بالنسبة الى علم ذلك المستفهم لكن الظاهر للتبادر غير ذلك فالوجه الثاني أولى وهو الذي ارتضاه الشريفة العلامة ويمكن أن يقال معنى الكلام ان الانذار وعدمه المستويين بالنظر الى علمك في عدم الافادة مستويان في عدم الفائدة نظر الى الواقع ولا حاجة الى اعتبار الاستفهام قال الرضى عند النجاة ان قولك سواء عليك أم قتت أم قعدت جلتان في تقدير مفردين معطوف أحدهما على الآخر واول العطف أى سواء على قيامك وقعودك فقيامك مبتدأ وقعودك عطف عليه وسواء خبر مقدم (٦٩) أقول غرضهم ان قولك أم قتت أم قعدت

جلتان في تقدير مفردين لا مجموع قولك سواء عليك أم قتت أم قعدت اذ ليس الأمر كذلك فهم ساءحوا في العبارة وبيانهم يدل على ذلك وقد صرح بذلك أبو على ما نقله عنه الرضى حيث قال قال أبو على انما جعل الفعلان مع الحرفين في تأويل اسمين بينهما واول العطف لان ما بعد همزة الاستفهام

الاستفهام مجرد الاستواء كما جردت حر وفالداء عن الطلب للمجرد التخصيص في قولهم اللهم اغفر لنا ايها العصابة والاذنار التخويف يأريده التخويف من عذاب الله وانما اقتصر عليه دون البشارة لانه أوقع في القلب وأشد تأثيرا في النفس من حيث ان دفع الضرر أهم من جلب النفع فاذا لم ينفع فيهم كانت البشارة بعدم النفع أولى وقرئ أأنذرهم بتحقيق الهمزتين وتخفيف الثانية بين بين وقلها ألفا وهو لحن لان المتحركة لا تقبل ولانه يؤدي الى جمع الساكنين على غير حده وبتوسط ألف بينهما محققتين وبتوسطها والثانية بين بين وبجذف الاستفهامية وبجذفها والقاء سوكتها على الساكن قبلها (لا يؤمنون) جملة مفسرة لاجمال ما قبلها فيما فيه الاستواء فلا محل لها وحال مؤكدة أو بدل عنه أو خبران والجملة قبلها اعتراض بما هو علة الحكم والآية مما احتج به من جوز تكليف ما لا يطاق فانه سبحانه وتعالى أخبر عنهم بأنهم لا يؤمنون وأمرهم بالايمن فلو آمنوا انقلب خبره كذبا وشمل ايمانهم الايمان بأنهم لا يؤمنون فيجتمع الضدان والحق ان التكليف بالمتنع لذاته وان جاز عقلا من حيث ان الاحكام لا تستدعي غرضا سيما الامتنال

وما بعد عليها مستويان في علم المستفهم (قوله اغفر لنا ايها العصابة) أى أخص هذه العصابة بالمغفرة لهم كما قال الرضى في نحو أنا أكرم الضيف أيها الرجل أى محتصان بين الرجل بالكرام الضيف والغرض منه ومن أمثاله بيان اختصاص مدلول ذلك الضمير من بين أمثاله بما يناسب اليه ومجموع نحو أيها الرجل في باب الاختصاص في محل النصب لوقوعه موقع الحال (قوله وهو لحن) قال العلامة الطيبي فان قلت هذا طعن فيما هو من القراءات السبعية المتواترة وهو كقوله ليس بكفر لان المتواتر ما نقل بين دفتي مصحف الامام وهذا من قبيل الاداء ونحوه والمد والامالة ثم ان من قلب الهمزة ألفا أشبع الالف اشباعا زائدا على مقدار الالف المعتاد ليسكون الاشباع فاصل بين الساكنين وهما الالف المقلوبة والتون وقيل طريق التخفيف ليس بخطأ وأشد للفرزدق \* لاهناك المرتع \* أى هناك وقال حسان سالت هزبل رسول الله فأحشته \* ضلت هذبل بما سالت ولم تصب واذا ثبت مثله في كلام النصحاء ونقل عن ثبت عصمته عن الغاط يب القبول واما القراء فهم أعلم من النجاة فوجب الصبر الى قولهم (قوله جملة مفسرة) فوزه ان عطف البيان في المفردات فيكون بينه وبين ما قبله كمال الاتصال (قوله فيجتمع الضدان) لان الايمان بعدم الايمان فرع عدم الايمان والتكليف بالايمان بعدم الايمان يستلزم التكليف بعدم الايمان فيجتمع التكليف بالايمان وبعدمه (قوله والحق ان التكليف بالمتنع لذاته الخ) محصل الكلام المذكور أنه يعلم من الآية وقوع تكليف الكافر بما يمتنع وقوعه في نفس الامر لغيره وبالجم بين الضدين الذي هو المتنع بالذات وليس في قوله والحق ان التكليف بالمتنع لذاته الخ تعرض الى دفع ذلك بل فيه مجرد ادعاء عدم وقوع التكليف بالمتنع لذاته وتفصيل الكلام على ما في المواضع أن له حال ثلاث مراتب اذ بانها أن يمتنع الفعل لعلم الله

المأمور فإذا وجد المأمور كان مأمورا بذلك الطلب بعينه من غير تجديد طلب واقتضاء آخر فكم من شخص ليس له ولد ويقوم بذاته اقتضاء طلب العلم عنى تقدير وجوده فله ان يقدر في نفسه ان يقول لولده اطلب العلم وكذا قاله صاحب المواقف واعترض عليه الشريف العلامة بان ما يجده أحدنا في باطنه هو العزم على الطلب ونحوه وهو ممكن وليس بسفه اما نفس الطلب فلاشك في كونه سفها بل قيل هو غير ممكن لان وجود الطلب بدون من يطلب منه محال انتهى فعلى هذا يكون معنى القديم ليس نفس الطلب بل شئ يتفرع عليه الطلب كما قال الفزالي في انا أرسلنا ان المعنى القديم هو مجرد اثبات ارسال نوح واما المضى فامر حادث وههنا يبحث بطول الكلام بذكرها واذ انقصر رفاقنا يظهر لك ان قول المصنف انه مقتضى التعلق وحادثه ليس له وجه ظاهر وغاية العناية ان يحمل على مقاله الفزالي (قوله نعت به كانت بالصادر) قال الشريف العلامة كما تجرى المصادر على ما انصف بها كذلك سواء تجرى على ما انصف بالاستواء أى يجعل وصفه معنويا ما لغتنا نحويا كما في كلمة سواء وأربعة أيام سواء بالجر والشهور والنصب واما غيره كما في هذه الآية فان سواء ههنا في موضع مستو اما خبر عما قبله ومسند الى ما بعده كما يستند الفعل الى فاعله فيجب حينئذ توحيدهما واما خبر عما بعده فيكون ترك ثنيتيه بجهة الصدرية كانه نبت على ذلك حيث قال ولا مستوعبهم وثانيا سواء عليهم واختر بعضهم الوجه الثاني لانه اسم غير صفة فالاصل فيه ان لا يعمل وأيضا المقصود من الوصف بالمصادر المبالغة في شأن محلها كما تصارت عين ما قامت به فعنى قولنا ز يدعدل انه عين العدل كانه تجسم منه فاذا أولت بمعنى اسم الفاعل كسواء مضافات ذلك المقصود وكذلك اذا جعلت على حذف المضاف أقول فيه نظرا ما أول فلان لفظ سواء ههنا لا بد ان يكون موزولا بالفاعل مثلا كما قال سواء ههنا (٦٨) في موضع مستو لان سواء اذا كان مجحولا على معناه الحقيقي لا يكون جملة

على الذين صحبها فيكون كاذبا والقرآن مبرؤ عنه واما ثانيا فلانا لاننا نسلم انه لو كان مؤولا باسم الفاعل تفوت المبالغة اذ المبالغة تحصل بمجرد جعل المصدر عليه بحسب الظاهر وان كان مؤولا باسم الفاعل لانه أوهم انه عين العدل

العلم (سواء عليهم أذنتهم أم لم تنذرتهم) خبران وسواء اسم بمعنى الاستواء نعت به كانت بالمصادر قال الله تعالى تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينك رفع بانه خبران وما بعده مرتفع به على الفاعلية كانه قيل ان الذين كفر واستوعبهم انذارك وعدمه أو بانه خبر لما بعده بمعنى انذارك وعدمه بيان عليهم والفعل انما يمتنع الاخبار عنه اذا أريد به تمام موضع له اما لو طابق وأريد به اللفظ أو مطلق الحديث المدلول عليه ضمنا على الانساع فهو كالاسم في الاضافة والاسناد اليه كقوله تعالى واذ قيل لهم آمنوا وقوله يوم ينفع الصادقين صدقهم وقولهم \* تسمع بالعيدي خير من ان تراه \* وانما عدل ههنا عن المصدر الى الفعل لما فيه من ايهام التجدد وحسن دخول الهزمة وأم عليه لتقرير معنى الاستواء وتأكيدها مع مجردتا عن معنى

وهذا يكتفي في المبالغة كما لا يخفى على القطن (قوله اذا أريد تمام مواضعه) لان لفظ الفعل موضوع لحدث مقترن بالزمان منسوب الى الفاعل فلا يصح جعله محكوما عليه أصلا وأيضا المحكوم عليه يجب ان يكون مستقلا بالملاحظة والنسبة الحاصلة في الفعل لان تكون كذلك بل تكون آلة للملاحظة شئيين فالفعل المشتمل عليها أيضا لا يكون محكوما عليه وكذا لا يكون محكوما به لالة المذكورة بل كونه محكوما به باعتبار جزئه الذي هو المصدر قال الشريف العلامة في بعض كتبه ان الفعل التام كضرب مثلا مشتمل على حدث كالضرب وعلى نسبة مخصوصة بينه وبين فاعله وتلك النسبة ملحوظة بينهما على انها آلة لحظتهما على قياس معنى الحرف وهذا المجموع أعنى الحدث والنسبة الملحوظة بذلك الاعتبار غير مستقل بالمفهومية فلا يصلح لان يحكم عليه بشئ ولا ان يحكم به نم جزؤه أعنى الحدث وحده مأخوذ في مفهوم الفعل على أنه مسند الى شئ آخر فصار الفعل باعتبار جزئه محكوما به واما باعتبار مجموع معناه فلا يكون محكوما عليه ولا به أصلا (قوله لما فيه من ايهام التجدد) وانما قال من ايهام التجدد لان قولهم ان الفعل انما يدل على التجدد بواسطة دلالة على الزمان فهو يدل عليه اذا استعمل في معناه واما اذا كان الفعل مستعملا بمعنى المصدر فلا يمكن ان يقال ان الجملة الاستفهامية طلبية وكون الطلبية فعالية أولى وهذا وان كان ليس جملة طلبية وليس الاستفهام على حقيقته لكن رعاية ما هو الاصل أولى (قوله وحسن دخول الهزمة عليه لتقرير معنى الاستواء وتأكيده) هذا من زيادته على الكشاف وفيه أى في الكشاف ان الهزمة وأم مجردان لعنى الاستواء وقد انسلخ عنهما معنى الاستفهام ومعنى الاستواء استواؤهما في علم المستفهم عنهما لانه قد علم ان أحد الأمرين كأن اما الانذار واما عدمه ولكن لا بعينه فكلاهما معلوم بغير غير معين وهذا الكلام اشارة الى جواب سؤال مقدر تقريره أنه يلزم

الاستفهام

قضية للاستصحاب واستدل الرضى على مذهب البصريين بان اقتضاء الحر والجزأين على سواء والادلى ان يعمل فيما ولا سيما مع مشابهة قوته بالفعل المتعدى وفيه ان الحر والجزأين اقوى صلاحية للعمل بالنسبة الى أسماها لاتصالها بها ثم استدل على نفيها للاسم ورفعها للخبر بان معناها يشبه معنى الفعل من وجه وكذا لفظها لفظه والمشابهة قوية كما يجيء في بابها فاعطيت عمل الفعل في حال قوته وهو اذا تصرف في معموله بتقديم النصب على الرفع وهذا بظاهرة مخالف ما ذكره المصنف من ان نصب الاسم ورفع الخبر ايدان بانه فرغ من العمل دخيل فيه لان ما ذكره الرضى يدل على قوة ان في العمل لقوة شبهها بالفعل وعملها عمل الفعل عملاقيا وكلام المصنف يدل على ضعف عمله وكونه دخيل فيه ثم ان قوة المشابهة لا توجب ان تعمل عمل الفعل حال قوته فليتأمل (قوله والمراد به ناس باعياهم الخ) المصرون على الكفر فاتهم اعلام مشهورون بالكفر فهم مهودون يحمل عليهم اللفظ لشهرتهم واستقرارهم في الخواطر (قوله وقال موسى الخ) عبارته تفيد انه من أمثلة الشك لكن المناسب ان يجعل هذا مثال الانكار لان فرعون كان منكرا للنبوة موسى (قوله متناول من صمم على الكفر وغيرهم الخ) أى يكون اللفظ بظاهرة متناولا لكل فرد لانه للجنس وهو متناول بظاهرة جميع الافراد لان التخصيص ببعض ترجيح لادله من صرح خارج وهو ههنا الخبر عنهم بالاصرار واستواء الانذار وعدمه (قوله انكار ما عمل بالضرورة مجيء الرسول به) فيه نظر اذ يلزم ان من لم يصدق بشئ مما عمل مجيء الرسول به بالضرورة ولم ينكره بل كان شاكلا لم يكن مؤمنا ولا كافرا ثبت حاله بين الحالتين وليس كذلك قال صاحب المواقف الكفر خلاف الايمان فهو عندنا (٦٧) عدم تصديق الرسول في بعض ما عمل مجيئه

به ضرورة وقال صاحب المقاصد الكفر عدم الايمان عمدا من شأنه وهذا معنى عدم تصديق النبي عليه الصلاة والسلام في بعض ما عمل مجيئه بالضرورة والظاهر ان كلام هذا أعظم من تكذيبه عليه الصلاة والسلام في شئ مما عمل مجيئه به على ما ذكره الامام

في الارض وقال موسى يفرعون انى رسول من رب العالمين قال المبرد قولك عبد الله قائم اخبار عن قيامه وان عبد الله قائم جواب سائل عن قيامه وان عبد الله قائم جواب منكر لقيامه ونهر يف الموصول اما للعهود المراد به ناس باعياهم كما في لب وأبي جهل والوليد بن المغيرة وأخبار اليهود والجنس متناولا من صمم على الكفر وغيرهم مخص منهم غير المصربن بما أسند اليه والكفر اغتسترا للنعمة وأصله الكفر بالفتح وهو الستر ومنه قيل للزارع ولليل كافر وكلام التمرة كافر وفي الشرع انكار ما عمل بالضرورة مجيء الرسول صلى الله عليه وسلم به واتما عدلس الغيار وشذ الزار ونحوهما كفر الانهاتدل على التكذيب فان من صدق الرسول صلى الله عليه وسلم لا يجترى عليها ظاهرا لانها كفر في أنفها واحتجت المعتزلة بما جاء في القرآن بلفظ الماضى على حدوته لاستدعائه سابقة الخبر عنه وأجيب بانه مقتضى التعلق وحدوته لا يستلزم حدوث الكلام كما في

الغزالي لشموله الكافر الخالى عن التصديق والتكذيب فظهر مما قلنا ان تعرف الكفر ليس ما ذكره المصنف بل عدم التصديق على النحو المذكور (قوله وأجيب عنه بانه مقتضى التعلق وحدوته لا يستلزم حدوث الكلام) أى استدعائه سابقا بخبر عنه مقتضى التعلق أى تعاقب المعنى النفسى بالشئ الخبر عنه يقتضى السابقة أى سبق الخبر عنه فيكون التعاقب حادثا واحدا وتعلق لا يستلزم حدوث الكلام الذى هو المعنى كما ان اقوى شبه المعتزلة على حدوث الكلام وجهان أحدهما الاخبار عن الاشياء بصيغة الماضى والثانى صيغ الامر والنهى اما الاول فلان الاخبار عن الاشياء بصيغة الماضى كما أرسلنا نوحا يدل على تقدم وقوع مخبر عنه على الحكم والاخبار عنه بالزمان وهذا يدل على حدوث الكلام اذ الشئ المتأخر عن آخر بالزمان حادث وأجيب عنه الامام الغزالي في قواعد العقائد بان تقول يقوم بذات الله تعالى عن ارسال نوح معنى العبارة عنه قبل ارساله انا ترسله وبعده ارساله انا أرسلنا واللفظ مختلف باختلاف الاحوال والمعنى القائم بذاته لا يختلف فان حقيقة انه خبر متعلق بمخبر ذلك الخبر وهو ارسال نوح في الوقت المعلوم وذلك لا يختلف باختلاف الاحوال أقول هذا يدل على ان الكلام القديم ليس معنى انا أرسلنا بعينه بل القديم اثبات ارسال نوح في زمان مخصوص وهذا لا يتغير في ذاته وانما المتغير صفات ذلك الزمان فقد كان مستقبلا قبل وقوعه وبعد وقوعه صار ماضيا لكن معنى انا أرسلنا هو اثبات ارساله في الزمان الماضى وكونه في الزمان الماضى أمر حادث اذ لم يتصف به ثم انصف وعلم من كلام الامام الغزالي ان هذا القدر لا يقدر في كون الكلام النفسى قديما واما الثانى فهو ان الطاب من المعلوم محال فلا بد ان يكون الطلب طلبا من الموجود فلا يكون في الازل طلب من المكلفين فتكون معانى الاوامر والنواهي حادثة بحدوث المأمورين وأجيب عنه في قواعد العقائد بانه ليس من شرط الامر ان يكون المأمور موجودا ولكن يجوز ان يقوم الطلب بذاته قبل وجود

خصوصياتهم وجه ظاهر فان اللام اشارة الى ان حقيقة مدخولها معرفة واما خصوصيات المفلحين فان اراد اشخاصهم أو شخصاتهم فذلك غير معلوم لسلك أحد وان أرادها بمعنى آخر فهو غير ظاهر وعبارة الكشف ليس فيها تعرض للخصوصيات الا ان يقال المراد من الخصوصيات التعدد وانصافهم بالصفات الكاملة والاولى اسقاطها (قوله الكاملون في الفلاح) لك ان نقول كمال الفلاح لمن لم يتدنس بالآثم وهو لا يفهم من الآيات السابقة اذا الايمان وغيره مما ذكر لاننا في الآثم فان قيل التقوى تدل على عدم الآثم لان التقوى هي التجنب عن كل ما يؤثم فلنا يفهم من كلامه سابقا انه يمكن حمل المتقين على المتقين من الشرك كما قال بعد تفصيل مراتب التقوى التي احدها التبرؤ عن الشرك قد فرقه قوله تعالى هدى للمتقين على الوجه الثلاثة الا ان يقال انه ناقل لكلام الغير ولم يرض به ويمكن ان يقال والله اعلم ان المراد كمال الفلاح اذ لم يأثروا بما يوجب العقاب على ما علم من النصوص الأخرى ولم يذكر ههنا الا انها بمسح الصفات المذكورة أو للإيماء الى ان من انصف بالصفات المذكورة لم يفعل ما يستحق به العقاب فهو يدعى على أن من انصف بالصفات المذكورة لا يفعل ما ذكر فتأمل (قوله لتبانيهما في الغرض) قال الشريف العلامة لا يقال ههنا سوقتان لبيان حال الكتاب وانه هدى لطائفة وليس هدى لضادهم فهما على حد يحسن العطف بينهما لانا نقول قد عرفت ان الثانية قد سيق لبيان اصرار الكفار وان وجود الكتاب وعدمه (٦٦) سواء عليهم واما كونه بحيث لا يجديهم هدى ففهوم تبع الاقصدا ولو كان مقصودا لم يحسن

العطف لان الانتفاع به صفة كمال يؤيده ما سبق من تعظيم شأنه واعلاء مكانه بخلاف عدم الانتفاع أقول بوضوحه ان المقصود من قوله تعالى ان الذين كفروا بيان حال الكفار وما سبق بيان حال الكتاب ولئن سلمنا ان المقصود من الذين كفروا حال الكتاب لم يحسن العطف أيضا لان الغرض الاصلى من الاول تعظيم الكتاب ولا يفيد الثانية فان قلت

به الوعدي في خلود الفساق من أهل القبلة في العذاب ورد بان المراد بالمفلحين الكاملون في الفلاح ويلزمه عدم كمال الفلاح لمن ليس على صفته لعدم الفلاح له رأسا (ان الذين كفروا) لما ذكرنا خاصة عباده وخلاصة اوليائه بصفتها التي أهلتهم للهدي والفلاح عقبهم باضدادهم العتاة المردة الذين لا ينفع فيهم الهدى ولا تنفي عنهم الآيات والنذر ولم يعطف قصتهم على قصة المؤمنين كما عطف في قوله تعالى ان الابرار في نعيم وان الفجار في عجزم لتبانيهما في الغرض فان الاول سقت له ذكر الكتاب وبيان شأنه والأخرى مسوقة لشرح تمردهم وانهما كهم في الضلال وان من الحروف التي تشابه الفعل في عدد الحروف والبناء على الفتح ولزم الاسماء واعطاء معانيه والتعدي خاصة في دخولها على اسمين ولذلك أعلمت عمله الفرعى وهو نصب الجزء الاول ورفع الثاني ايذانا به فرع في العمل دخيل فيه وقال الكوفيون الخبر قبل دخولها كان مرفوعا بالخبرية وهي بعد باقية مقتضية للرفع قضية للاستصحاب فلا يرفع الحرف وأجيب بان اقتضاء الخبرية الرفع مشروط بالتجرد لتخلفه عنها في خبر كان وقد زال بدخولها فتعين اعمال الحرف وفائدتها تأكيد النسبة وتحقيقتها ولذلك يتلقى بها القسم ويصدر بها الأجوبة وقد ذكر في معرض الشك مثل قوله تعالى ويسألونك عن ذى القرنين قل سأتلو عليكم منه ذكرا انا يمكنه

يظهر مما ذكر انه لا بد في الجملتين المعطوف احدهما على الأخرى اتحاد الغرض الاصلى بينهما في حينئذ يشكل بنحو قوله تعالى ان الابرار في نعيم وان الفجار في عجزم لتبانيهما في الغرض الاصلى من الجلة الاولى اظهار رفعة درجة المؤمنين وفوزهم بالنعيم المقيم والغرض من الثانية تبين خسارة الكافرين وسوء حالهم بالحبس في دركات الجحيم فالجواب انه لا يجب الاتحاد لكن يجب عدم تبين الغرضين وان المراد من تبين الغرضين ان لا مناسبة بينهما تناسب معتداه وليس بين قوله تعالى ان الذين كفروا وبين ما سبق ذلك التناسب اذ الغرض الاصلى من الجلة السابقة تعظيم الكتاب ولايجب من الثانية ذلك الغرض بل الغرض منها سوء حال الكفار وليس بينهما مناسبة يعتد بها تصحح العطف وان كانت المناسبة بين الآي حاصل من وجه آخر يوجب انقطاعها كما قال صاحب المفتاح وهذا كما تكون في حديث فيقع في خاطرك بفتة حديث آخر بينهما جامع لكنه غير ملتفت اليه لبعده مقامك عنه ويدعوك الى ذكره داع فتورده مفصلا بخلاف قوله ان الابرار في نعيم وان الفجار في عجزم لتبانيهما في الغرضين وهو الفوز بالجنة والدخول في النار تضادا وهو من المناسبات المعتبرة كما قال أهل العربية الجامع بين الشينين قد يكون تضادهما كالسواد والبياض أو شبه تضاد كالماء والارض (قوله لتخلفه عنها في خبر كان وقد زال بدخولها فتعين اعمال الحرف) ولك ان تقول لعل التخلف المذكور لان الرفع مشروط بالتجرد بل لان الفعل عامل قوياً فعمل عمله واما الحرف فلما كان ضعيف العمل يجوز ان يكون الخبر باقياً على حاله لا يعمل فيه الحرف

والله لقد وقعت على لحم والخطاب للطير على طريفة الالتفات والمر به الواقعة اللازمة من آرب بالمكان اذا قام به وزنه (قوله وقد  
 ادغمت النون في الراء بغنة وبغير غنة) قال العلامة الفتازاني اما بحسب العربية والأمر كذلك واما بحسب الراء عن القراء ففي  
 بعض الكتب كما ذكره المصنف وفي كثير منها ان لاغنة مع الراء واللام (قوله من الاثنتين) الاثرة بفتح الهمزة وفتح الشاء  
 المثناة والمراد من الاثنتين الاثر بالهدى والاثربالفلاح ومحصول ما ذكره ان تكرر برأولئك للتنبه على ان اصابهم بالتقوى  
 والايمان بالغيب وسائر ما ذكر كما انه يقتضى الاثر بالهدى يقتضى الاثر بالفلاح وانه أى التكرار فأذا اختصاصهم بكل واحد منهما  
 على حدة فيكون كل منهما مبرزاً لهم عما عداهم ولولا له لم يما فهم اختصاصهم بالمجموع فيكون هو المميز لكل واحد ومعنى قوله  
 يقتضى كل واحد من الاثنتين انه يقتضى استئثار كل أى الافراد بكل منهما فيكون قوله وان كلا منهما الخ عطف نفس برى لقوله  
 ان اصابهم الخ (قوله فان التسجيل بالغفلة والتشبيه بالهائم شئ واحد) لان المراد من التشبيه بالهائم انهما كهم في الغفلة (قوله  
 وهم فصل الخ) قال العلامة الفتازاني ذكر ضمير الفصل ثلاث فوائد الاولى للدلالة على ان ما بعده خبر لانعت لانه انما يتوسط  
 بين المبتدا والخبر لابين الموصوف والصفة وهذا الاعتبار سمي ضمير الفصل الثاني تأكيده الحكم لمصنفه من زيادة الربط حتى  
 قال الحكم أبو نصر الفارابي ان قولنا زيد هو العادل زيد انست كعدا لست وما قيل من انه لتأكيده المسند اليه لانه بمنزلة زيد  
 نفسه العادل ليس بشئ الثالثة اداة قصر المسند على المسند اليه (٦٥) بشهادة الاستعمال مثل ان الله هو الرزاق كنت

أنت الرقيب عليهم ونحو ذلك وهذا انما يتم اذا ثبت القصر في مثل كان زيد هو أفضل من عمر وما الخبر فيه نكرة والا فتعريف الخبر بلام الجنس يفيد قصره على المبتدا وان لم يكن هناك ضمير فصل مثل زيد الامر وعمر والشجاع وتعريف المبتدا بلام الجنس يفيد قصره على الخبر وان كان مع ضمير الفصل كقولك

وأكد تعظيمه بان الله تعالى مانحه والموفق له وقد ادغمت النون في الراء بغنة وبغير غنة (وأولئك هم المفلحون) كرفيه اسم الاشارة تنديها على ان اصابهم بتلك الصفات يقتضى كل واحدة من الاثنتين وان كلا منهما كافي في تمييزهم بها عن غيرهم ووسط العاطف لاختلاف مفهوم الجملتين ههنا بخلاف قوله أولئك كالانعام بل هم اضل أولئك هم الغافلون فان التسجيل بالغفلة والتشبيه بالهائم شئ واحد فكانت الجملة الثانية مقرر لاولى فلان تناسب العطف وهم فصل بفصل الخبر عن الصفة ويؤكد النسبة ويفيد اختصاص المسند بالمسند اليه أو مبتدأ والمفلحون خبره والجملة خبر أولئك والمطلع الحياء والجميم الفائز المطلوب كما انه الذى انفتحت له وجوه الظفر وهذا التركيب ومباشره في الفاء والعين نحو فاق وقد وفي بدل على الشئ والفتح وتعريف المفلحين للدلالة على ان المتقين هم الناس الذين بلغنا انهم المفلحون في الآخرة أو الاشارة الى ما يعرفه كل احد من حقيقة المفلحين وخصوصياتهم **تنبيه** تأمل كيف نبه سبحانه وتعالى على اختصاص المتقين بنيل ما لانه لكل احد من وجوه شتى بناء الكلام على اسم الاشارة للتعليل مع الاجاز وتكريره وتعريف الخبر وتوسيط الفصل لظهور قدرهم والترغيب في اقتفاء أثرهم وقد نشبت

( ٩ - (بيضاوى) - اول )

الكرم هو التقوى والحسب هو المال أى لا كرم الا التقوى ولا حسب الامال وقال صاحب الحواشي فيه نظرا ذال ان لم يتم الاستدلال المذكور بثبوت القصر في مثل كان زيد هو أفضل من عمر بل يتم بثبوت القصر في المثالين المذكورين على تقدير ان يكون اللام في الرزاق والرقيب للعهد الخارجى دون الجنس فان التعريف بلام الجنس يفيد القصر كما اعترف به في قوله والافترع يف الخبر بلام الجنس يفيد قصره على المبتدا لان تعريفه بلام العهد الخارجى أقول حاصل ما ذكره العلامة الفتازاني انه لا يثبت كون ضمير الفصل مفيداً للحصر الخبر على المبتدا الا اذا أفاد القصر في مثل كان زيد هو أفضل من عمر وما الخبر فيه نكرة ومحصول ما ذكره المفترض انه اذا جعل اللام في الرزاق والرقيب مثلاً للعهد الخارجى وأفاد الحصر ثبت كون ضمير الفصل للحصر وهذا لا يضر العلامة بل لا يفيد غرض المفترض وهو افادة ضمير الفصل القصر على التقدير المذكور وادعى تقدير ان يكون الخبر محلى بلام العهد كان الخبر وهو الفرد المعهود مقصوداً على زيد سواء كان ضمير الفصل أولاً وزيد المنطلق اذا كان اللام للعهد يفيد حصول المنطق المعهود على زيد فلا يلزم من ثبوت حصر الخبر على المبتدا في زيد هو المنطلق اذا كان اللام للعهد ان يكون ضمير الفصل للحصر واما اذا كان الخبر نكرة مثل كان زيد هو أفضل من عمر وفهم الحصر لم يكن الإبتداء الضمير اذ ليس شئ يوجب حصر الخبر وهو جنس الافضل في المثال المذكور على زيد الا ضمير الفصل (قوله وتعريف المفلحين) أى قوله وخصوصياتهم) يعنى ان التعريف للعهد الخارجى أو الحقيقة والجنس وليس للفظ



باعتبار الصفات بخلاف اسم الإشارة فان فيه اشعاراً بذلك فتأمل (قوله وهو أبلغ من أن يستأنف بإعادة الاسم وحده الخ) يحتمل أن يراد بإعادة الاسم ما يعادته بنفسه أو بطريق الاضمار وقوله لمافيه من بيان المقتضى وتلخيصه بيان الترجيح على الطرفين المذكورين اذ ليس فهم ما بيان المقتضى ولا تلخيصه على ما ذكر (قوله ومعنى الاستعلاء في على هدى الخ) كذا في الكشف وحق العبارة أن يقال وكذا على في على هدى استعارة تبعية باعتبار تمثيل تمسكهم بالهدى بحال من اعتلى الشيء وركبه في التمسك والاستقرار وقال الشريف العلامة بر يدان كلمة على هنا استعارة تبعية شبه تمسك المتقين بالهدى باستعلاء الركب على مركوبه في التمسك والاستقرار فاستعيره الحرف الموضوع للاستعلاء وإنما قال معنى الاستعلاء دون معنى على لان الاستعارة في الحرف تقع أولاً في متعلق معناه كالاستعلاء والظرفية والابتداء مثلاً ثم يسرى اليه بتبعيته كما حقق في موضعه ومن الناس من زعم ان الاستعارة في على تمثيلية لتكون كل واحد من طرفي التشبيه حالة منتزعة من عدة أمور ورد عليه بان انتزاع كل من طرفيه من أمور متعددة يستلزم تركيبه من معان متعددة ومن البين ان متعلق معنى كلمة على وهو الاستعلاء معنى مفرد كالضرب وظائره فلا يكون مشبهاً به في تشبيه تركيب طرفاه وان ضم اليه معنى آخر وجعل المجموع مشبهاً لم يكن معنى الاستعلاء مشبهاً به في هذا التشبيه فكيف يسرى التشبيه والاستعارة منه الى معنى الحرف والحاصل ان كون كلمة على استعارة تبعية يستلزم كون الاستعلاء مشبهاً به وان تركيب الطرفين يستلزم أن لا يكون مشبهاً به فلا يجتمعان وأجيب عنه بأن انتزاع كل من طرفيه من عدة أمور لا يوجب تركيبه بل يقتضى تعدداً في ما آخذ وهو مردود بأن المشبه مثلاً اذا كان منتزعا من أشياء متعددة فاما أن ينتزع من كل واحد منها وهو باطل فإنه اذا أخذ كذلك من واحد منها كما أخذ (٦٤) مرة ثانية من واحد آخر لقوا بل تحصيلاً للحاصل واما أن ينتزع من كل واحد

منها بعض منه فيكون مركباً بالضرورة واما أن لا يكون لاهذا ولا ذلك وهو أيضاً باطل اذ لا معنى حينئذ لانتزاعه من تلك الأمور المتعددة وقال صاحب الحواشي بطلان القسم الثالث غير مسلم لاحتمال أن يكون لامور

وهو أبلغ من ان يستأنف بإعادة الاسم وحده لمافيه من بيان المقتضى وتلخيصه فان ترتب الحكم على الوصف ايدان بأنه الموجبه ومعنى الاستعلاء في على هدى تمثيل تمسكهم من الهدى واستقرارهم عليه بحال من اعتلى الشيء وركبه وقد صرحوا به في قولهم امتطى الجهل وغوى واقعد غراب الهوى وذلك انما يحصل باستفراغ الفكر وادامة النظر في نصب من الخبيج والمواظبة على محاسبة النفس في العمل ونكر هدى للتعظيم فكأنه أريد به ضرب لا يبلغ كنهه ولا يقادر قدره ونظيره قول الهدى  
فلا وأبى الطير المريرة بالضحى \* على خالد لقد وقعت على لحم

متعددة وصف واحد انتزعى من غير أن يكون لهذا الوصف ابعاض يكون كل بعض منها منتزعا من أمر من هذه واكد الأمور ويقال فينحى فيه تشبه الحالة البسيطة المأخوذة من تمسك المتقين بالهدى وتشبههم به وعدم تحوّلهم عنه وهي نسبتهم الى الهدى بالحالة البسيطة المأخوذة من استقرار الركب على المركب وتشبهه به وعدم تحوّلهم عنه وهي استعلاؤه عليه فاستعيره الحرف الموضوع للاستعلاء أقول فيه نظراً فان نسبتهم الى الهدى منتزعة من كل واحد من الأمور الثلاثة المذكورة وهي تمسك المتقين بالهدى الخ فيكون من القسم الأول لامن الثالث وكذا الاستعلاء منتزعة من كل واحد من الأمور الثلاثة الأخيرة (قوله امتطى الجهل وغوى) الغرض من إيراد هذا المثال ازالة استبعاد تشبيه تمسكهم من الهدى بحال من اعتلى الشيء وركبه فانهم شبهوا التمسك من الجهل في قولهم امتطى الجهل بالحالة المذكورة فان جعل بمنزلة قولك ركب الجهل كان استعارة بالكناية لانه شبه الجهل بالطبيعة في النفس ولم يصرح بشئ من أن كانه سوى المشبه وان جعل بمنزلة قولك اتخذ الجهل مطية كان تشبيهاً لانه بمنزلة جعل الجهل كالمركب وأياما كان قشبيته الجهل بالطبيعة وكذا تشبيه تمسك الجاهل بالجهل وتمسك منه باستعلاء بعل المركوب مقصود وهو المراد بكونه مصرحاً (قوله لا يقادر قدره) أى لا يطلب مساواة قدره والغرض انه بالغ في السجالات الى الرتبة القصوى (قوله على لحم) أى على لحم أى لحم الاستشهاد في تنكير اللحم للتعظيم ويدل عليه ان خالد المذكور رفيع الشأن على التدرج انه أقسم به وأبو الطير اما ان يرده به خالد وهو الاظهر لو وقع عليه واما ان يرده بأذلك النوع من الطير لانه لما استعظمها بوقوعها على خالد استعظم اباه لانه أصلها وأقسم به أو الطير نفسها والاب مقحم ولا زائدة في ابتداء القسم كفى لا أقسم ولقد وقعت على لحم جواب القسم أولاد للسلام السابق أى ليس الامر كما زعمت وحق أبى الطير فكان جواب القسم مادامت عليه كلمة لا وكان لهدى وقعت قسم آخر أى

فادعت بالاسكان أو بنقل الضمة وكلاهما واية واللام للقسم ولم يوث بقدره بجرى فعل المدح يصفهما بالكرم لان المراد الاضاعة بوقود نار القرى بقرينة المقام والاستعمال الشائع فباين العرب والوقود ههنا بالضم واما بالفتح فاسم لما يوقد به وقال العلامة الطيبي البيت لجرير ومؤسّى وجعده ابناه وهما عطفان لقوله المؤقدان روى سيبويه بقلب الواو همزة في المؤقدان ومؤسّى (قوله فاجيب بقوله الخ) هذان ظاهر اذا فصل الموصول الاول عن المتقين واما اذا فصل الموصول الثاني دون الاول فلا يتناسب التوجيه الذي ذكره فحق الكلام أن يقال الجملة في محل الرفع ان جعل أحد الموصولين مفصولا عن المتقين واذ فصل الموصول الاول كان التقدير ما بال المتقين خصوصا بذلك فاجيب بقوله الذين يؤمنون بالغيب الى آخر الآيات قال صاحب الكشاف ان قوله تعالى وأولئك على هدى من ربهم في محل الرفع اذا كان الذين يؤمنون بالغيب مبتدأ والافلا محل لها وقال بعد ذلك فان قلت هل يجوز أن يجرى الموصول الاول على المتقين ويرفع الثاني بالابتداء وأولئك خبره قلت نعم على أن يجعل اختصاصهم بالهدى والفلاح تعريضا بأهل الكتاب الذين لم يؤمنوا ولا يخفى ما بين الكلامين من التناقض وأجيب عنه بأن غرضه أولا ذكر الوجهين الذين ذكرهما أهل المعاني وعولوا عليها واما هذا الوجه وهو أن يفصل الموصول الثاني عن المتقين دون الاول فختم بمجرد جوازها لكنه خال عن لطيفة الاستئناف وعدم لزوم فك أحد الموصولين عن الآخر وعلى هذا يمكن توجيهه عبارة المصنف بأنه يجوز ألا يكون كل واحد من الموصولين مفصولا عن المتقين لكنه اقتصر آخر على أن يكون الذين يؤمنون بالغيب مفصولا ليكون الكلام مستأنفا ويتحقق عدم انفصال أحد الموصولين عن الآخر (قوله فكأنه نتيجة الاحكام الخ) اراده بعد ذكر الاستئناف يدل على أن الضمير راجع اليه وفيه نظر فان الاستئناف هو كون الجملة جوابا للسؤال فتاوجه جعل كون الجملة نتيجة الاحكام قسم الاستئناف جوابا للسؤال ويمكن أن يقال انه على التقدير الاول جواب سائل أيضا فكأنه (٦٣) قيل ما نتيجة الصفات السابقة وفائدتها

للموصوفين بها وعلى هذا كان معنى الكلام والاستئناف اما يجعل أولئك على هدى الآية جوابا للسؤال عن نتيجة الاوصاف المذكورة وفائدتها

(أولئك على هدى من ربهم) الجملة في محل الرفع ان جعل أحد الموصولين مفصولا عن المتقين خبره فكأنه لما قيل هدى للمتقين قيل ما بالهم خصوصا بذلك فاجيب بقوله الذين يؤمنون بالغيب الى آخر الآيات والافلا مستأنفا لاجل لطف فكأنه نتيجة الاحكام والصفات المتقدمة أو جواب سائل قال الموصوفين بهذه الصفات اختصوا بالهدى ونظيره أحسن الى زيد صديقك القديم حقيق بالاحسان فان اسم الاشارة ههنا كاعادة الموصوف بصفاته المذكورة

للموصوفين بها واما أن يكون جواب سائل قال الموصوفين بهذه الصفات اختصوا بالهدى والاولى أن يقال ان المراد من كونها مستأنفة أن لا يكون لها محل من الاعراب وعلى هذا التقدير يحتمل أمرين أحدهما أن يكون جوابا للسؤال والآخر أن لا يكون كذلك (قوله ونظيره أحسن الى زيد الخ) فان زيدا في المثال المذكور نظير المتقين وصديقك نظير الذين يؤمنون الآيتين وصديقك القديم حقيق بالاحسان نظير أولئك على هدى من ربهم الآية فان قيل فعلى هذا كان الجواب مشتملا على ما لا يفيد لان السؤال عن سبب اختصاصهم بالهدى فالجواب بأن أولئك على هدى من ربهم غير مفيد قلت حاصل ما ذكر ان أولئك الموصوفون مختصون بالهدى والفلاح بسبب الصفات المذكورة التي اعطاها الله تعالى دون غيرهم وتوضيح المقام ان الاوصاف بالصفات المذكورة مسبب عن كون الكتاب هدى لهم لان هدايتهم بسبب نزول القرآن لكن الاوصاف سبب اختصاص الهدي فاصل الهدي يحصل من الكتاب واختصاصه يحصل من الاوصاف بالصفات المذكورة أي الإيمان بالغيب وما تلاه واعلم أنه ليس المراد من اختصاصهم بالهدى أن يكون الكتاب هدى لهم فقط دون غيرهم لانه هدى للناس كماسر ولكن المراد أنه نوع اختصاص بهم ليس لغيرهم وهو اختصاصهم باعتبار الغاية وقد مر (قوله فان اسم الاشارة الخ) قال الشريف العلامة وذلك ان أسماء الاشارة حقا أن يشار بها الى محسوس مشاهد أو الى ما نزلت في تميزه وظهوره ولما كانت الصفات المجردة همة لم جاعة اياهم كأنهم حاضرون مشاهدون وضع أولئك موضع الضمير اشارة اليهم من حيث انهم موصوفون بها كأنه قيل أولئك التميزون بتلك الصفات فيكون الكلام من ترتيب الحكم على الاوصاف المناسبة فيكون مفيد الملية بخلاف الضمير فإنه راجع الى الذات وليس فيه ملاحظة لاوصافها انتهى أقول لك أن تقول لا يجوز أن يكون الضمير الى الذين يؤمنون بالغيب الآية والذين يؤمنون بما أنزل اليك واذا كان راجعا الى أحدهما كان ملحوظا مع صلته فيكون ملاحظة لا اوصاف والجواب أن المراد ههنا بيان حال المتقين لانهم الموصوفون والأمور المذكورة بعد ملاحظتها ولا يخفى أنه يمكن أن يكون راجعا الى الموصوف مع ملاحظة الصفات لكن ليس فيه أي في الضمير اشعار

أهل الكتاب إنما يشبهه إذا كان المراد من الذين يؤمنون بما أنزل اليك مؤمن أهل الكتاب وأما إذا كان المراد مطلق المؤمنين كان  
 تعريضا بمن سواهم مطلقا (قوله وبان اعتقادهم الخ) هو المقصود من التعريض بأهل الكتاب فهو كما يقال أعجبتني زيد وعلمه  
 (قوله ولالعلوم الضرورية) فيه نظر فأنهم عرفوا اليقين بالاعتقاد الجازم الثابت أى الذى لا يزول بتشكيك المشكك المطابق  
 للواقع وهذا شامل للضرورى بل هم قسموا العلم الى قسمين التصور واليقين ولأنك ان القضايا الضرورية علوم وايت بتصورات  
 فتكون داخلة فى اليقين نعم اليقين هو العلم التيقن بالبعد عن الشك والشبهة وأمانه لا بد أن يكون بعده عنها بما لا استدلال فغير مسلم  
 بل قد يكون بسبب ضرورة اقل قال الشريف العلامة فى شرح المواقف ان المقدمات التى يقع فيها النظر على قسمين قطعية  
 تستعمل فى الأدلة القطعية وظنية تستعمل فى الأدلة الظنية فالقطعية أى اليقينية واليقين هو اعتقاد ان الشيء كذا مع مطابقته  
 للواقع واعتقاد أنه لا يمكن الا كذا ينقسم الى القطعية الضرورية وهى المبادئ الأولى وهى سبع الأولى وأليات الى آخر ما قال فظهر  
 منه ان الضرورىات يتينيات وقال صاحب الكشاف الايقان ايقان العلم بانتفاء الشك والشبهة عنه والمصنف غير عبارة  
 الكشاف فوقع فيها وقع وقال الشريف العلامة أراد صاحب الكشاف ان العلم الذى من شأنه ان يتطرق اليه الشبهة والشك اذا  
 استبقاعه كان ايقانا ولذلك لا يوصف به العلم القديم واللا ضرورى فلاقال تيقنت أن الكل أعظم من الجزء والذى يحصل مما ذكر  
 الفرق بين الايقان واليقين وبين ليقين اللهم الآن يقال لليقين معنيان أحدهما ما ذكره المصنف والثانى ما ذكره فى شرح  
 المواقف وغيره من كتب المنطق والكلام واعترض عليه صاحب الحاشى بأن العلوم الضرورية قد يتطرق اليها الشبهة كاشتراك  
 الوجود معنى ولذلك يقع الخلاف فيه ويحتاج الى التنبية بعض العلم الضرورى يوصف بالايقان نعم لا يوصف شئ منها بالايقان على  
 تفسير المصنف حيث اعتبر كون ازالة (٦٢) الشبهة بالاستدلال أقول مراد الشريف العلامة من الضرورى

البيدهى الأولى الذى لا يتطرق اليه شبهة أصلا يشعر بذلك بمثله بقوله الكل أعظم من الجزء (قوله والآخرة تأنيب الآخر الخ) قال العلامة التفتازانى الآخر اسم فاعل من آخر

بمعنى تأخر وان لم يستعمل كان الآخر بفتح الخاء أفعال التفضيل منه وهى صفة غالبية على تلك الدار كالدنيا (او) على لهذه ولهذا قل ذكر الموصوف معهم مثل الدار الآخرة والدار الدنيا وقد يجريان مجرى الاسماء ويترك موصوفهما حتى كأنهما ليس من قبيل الصفات أقول يفهم من قوله ولهذا قل ذكر الموصوف معهما ان قلة ذكر الموصوف لاجل الغلبة ومن ظاهر قوله وقد يجريان الخ ان عدم ذكره مطلقا لاجل كونها جارية مجرى الاسم لموضوعها وتوضيحه أنه قد يعتبر أنهما فى الاصل صفتان غلبتا على موصوفيهما وهى الداران المذكوران وعند هذا الاعتبار ترك ذكر الموصوفين وقد يذكران اسكن على قلة وندور وقد لا يعتبر كونهما صفتين فى الاصل بل يعتبرهما العقل كأنهما لم يكونا صفتين فى الاصل وعند هذا الاعتبار لا يذكر الموصوفان معهما أصلا فى صورة من الصور ويمكن أن يقال مراده من قوله الاخير ترك موصوفهما لفظا وتقديرا وقال الشريف العلامة الآخرة صفة غالبية على تلك الدار كالدنيا على هذه الدار ثم إنهما مع كونهما من الصفات الغالبة قد جرى مجرى الاسماء اذ قلنا يذكر موصوفهما وفيه مخالفة للنقل الاول وليتأمل ثم انه يفهم من كلامهما ان كون الكلمة من الاوصاف الغالبة لا ينافى ذكر الموصوف معها فى بعض الاحوال لكن قال الرضى معنى العلبية تخصيص اللفظ ببعض ما وضع فلينخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام أى لا يطبق على كل ما وضع بل يخرج الوصف عن كونه وصفا أى يتبع الموصوف لفظا فلا يقال قيد آدم انتهى وظاهر هذا الكلام أنه لا يذكر الموصوف مع الصفة الغالبة أصلا وقال الشريف العلامة فى حاشية الرضى والسر فى ذلك ان خصوصية الموصوف صارت بالغلبة داخلة فى مفهوم الوصف مع ملاحظة اضافة مفهوم المشتق منه فلا يصح اجزاؤه على غيره وهو ظاهر ولا عليه أيضا ذ يصير معنى مثل قيد آدم قيد هو قيد فيه دهمه وهذا نص فى امتناع ذكر الموصوف مع الصفة الغالبة فانظر الى اختلاف كلان العلامة فى الحاشيتين (قوله لحب المؤقدان الخ) قال العلامة التفتازانى أصله حبب بالضم أى صار محبوبا

والصالح الذي يصيح على العدو والغاة للترتيب في الأناص (قوله إنما يلحق المعاني) أي الاعراض بتوسط الذوات الحاملة لها هذا  
 فيدل على انه يمكن أن يكون لانزال الكتاب طريق آخر غير ما ذكره بقوله لعل الخ بان يستمر صوت نازل من أعلى إلى أسفل مع حامله  
 فتأمل ثم انه يمكن أن يكون نزوله بطريق آخر بان يخلق الله صوتا في جسم فيسمعه الملك فيستند الانزال الحاصل للملك الى الوحي المحمول  
 له بطريق الجواز العقلي (قوله وانما عبر عنه بصيغة الماضي) قال الشريف العلامة ذكره للتعبير عن الماضي والمترقب بصيغة الماضي  
 وجهين أحدهما تغليب ما وجد نزوله على ما لم يوجد وتحقیقه ان انزال جميع القرآن معنى واحد يشتمل على ما حققته صيغة الماضي وعلى  
 ما حققته صيغة المستقبل فعبّر عنها بصيغة الماضي ولم يعكس تغليب الموجود على ما لم يوجد فذلك من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل  
 والثاني تشبيه مجموع المنزل وغير المنزل بشئ نزل في تحقق النزول لان بعضه نازل وبعضه منتظر سينزل قطعا فيصير انزال مجموعها  
 بانزال ذلك الشئ الذي نزل فيستعار صيغة الماضي التي هي أنزل لانزال المجموع وقد اضمحل بما فصلناه ما يتوهم من لزوم الجمع بين  
 الحقيقة والمجاز في كل واحد من الوجهين ولا يشبه عليك ان المجاز المرسل والاستعارة المذكورين متعلقان بصيغة أنزل وحدها  
 بلا اعتبار مادته أقول لا بد ان يقال في تمام كلامه ان معنى أنزل فيما أنزل اليك تحقق انزاله أي تحقق في علم الله تعالى أو في نفس الامر  
 انزاله في زمان من الازمنة وهذا معنى مشترك بين المنزل بالفاعل وبين ما هو بصدده ثم انه لا يخفى أن المجاز المرسل والاستعارة قسمان من  
 المجاز اللغوي الذي هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له فان كان التجوز في مجرد صيغة أنزل بلا اعتبار المادة كاذكراه من أن لا يكون  
 مجازا مرسلا ولا استعارة لأن الصيغة كما صرح به شارح المطالع والشريف (٦١) العلامة في حاشية ذلك الشرح ليست

بمجموعة فلم تكن لفظا  
 فكيف يجرى المجاز المرسل  
 والاستعارة فيه الا ان  
 يكون المراد انهما شبيهان  
 بالاستعارة والمجاز المرسل  
 باعتبار العلاقة واعتبار  
 الطريق المذكور فيه دقة  
 وبالعلة ويمكن أيضا ان  
 يكون المراد بما أنزل اليك  
 ما أنزل اليه حقيقة وهو  
 بعض القرآن من غير نظر

انما يلحق المعاني بتوسط حقوق الذوات الحاملة لها وعلل نزول الكتب الالهية على الرسل بان  
 يتلقاه الملك من الله تعالى تلقفا وروحانيا أو يحفظه من اللوح المحفوظ فينزل به فيبلغه الى الرسول  
 والمراد بما أنزل اليك القرآن بامر الله والشريعة عن آخرها وانما عبر عنه بلفظ الماضي وان كان  
 بعضه مترقبا تغليبا للموجود على ما لم يوجد وتزجلا بالمنتظر منزلة الواقع ونظيره قوله تعالى اناسمعا  
 كتابا أنزل من بعد موسى فان الجن لم يسمعوا جميعه ولم يكن الكتاب كماه متلاخيئتم بما أنزل من فلك  
 التوراة والانجيل وسائر الكتب السابقة والايان هما جلة فرض عين والاول دون الثاني تفصيلا لمن  
 حيث اتمتعبدون بتفصيله فرض ولكن على الكفاية لان وجوده على كل أحد يوجب الحرج وفساد  
 المعاش (و بالآخرة هم يوقنون) أي يوقنون ايقاناً زالا معهما كانوا عليه من ان الجنة لا يدخلها الا من  
 كان هودا أو نصارى وان النار لن تفسم الا يا ما معدودة واختلافهم في نعيم الجنة هود من جنس نعيم  
 الدنيا أو غيره وفي دوامه وانقطاعه وفي تقديم العلة وبناء يوقنون على هم نعر يض لمن عداهم

الى ما سينزل وهذا معنى صحيح (قوله ولكن على الكفاية) أي لا بد في مسافة القصر من شخص يعلم ذلك ويحصل به الكفاية والا  
 لكان كل من قدر على تعلمه ولم يتعلم انما (قوله أي يوقنون ايقاناً زالا) غرضه ان حصر الايقان عليهم أي على أهل الكتاب ليس مطلقا  
 بل المراد ان الايقان الخاص الذي هو ما ذكره منحصرا (قوله وفي تقديم بالآخرة وبناء يوقنون على هم الخ) فان قيل تقديم بالآخرة فيهم  
 انهم يوقنون بالآخرة لا يغيره فلا يكون فيه نعر يض اغيبرهم قلت مراده ان مجموع الامر من المذكورين يدل على ان الحصر اضافي أي هم  
 لا غيرهم من اليهود يوقنون بالآخرة على ما هي عليه بعد ما اعتقدوه وعلى النحو الذي زعم غيرهم من اليهود وليس غيرهم من اليهود  
 كذلك فيكون نعر يضابن سواهم من اليهود من وجهين أحدهما انهم لا يوقنون بالآخرة الحقيقية والثاني انهم يعتقدون الآخرة على  
 خلافها وهذا استفاد من تقديم الظرف والاول من بناء الفعل على هم (قوله نعر يضابن عداهم) يدل على ان الحصر ليس بالنسبة الى  
 غيرهم مطلقا بل بالنسبة الى من عداهم من أهل الكتاب واعلم أن قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون يدل على حصر الايقان بالآخرة على  
 مؤمنى أهل الكتاب على تقدير ان يكون المراد من الذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك أهل اكتب فاما ان يكون الحصر  
 باعتبار تفسير الايقان بالايقان الخاص المذكور فيكون الحصر بالنسبة الى من سواهم مطلقا فيكون حقيقيا فيكون قوله من أهل  
 الكتاب مستدركا بل هو مخالف للواقع واما ان يكون الحصر بالاضافة الى من سواهم من أهل الكتاب ويكون المراد من الايقان  
 بالآخرة مطلقا لكن تفسيره الايقان بما ذكره فيدان القصر حقيقي لان تفسير المذكور بخصوص مؤمنهم لا يوجد في غيرهم مطلقا  
 ويمكن أن يقال ان قوله نعر يض فيدان الحصر الاضافي مقصود وان كان القصر الحقيقي حاصل ولا يخفى ان النعر يض بن سواهم من

تحص الأنوار بالذکر لشرفها (قوله وكانه قال هدى للمتقين عن الشرك الخ) جواب دخل مقدر وهو أن يقال الذين يؤمنون بما أنزل اليك الآية داخل في المتقين فكيف يعطف عليه فاجاب بان المراد بالمتقين المتقون عن الشرك فلا يدخل الذين آمنوا من أهل الكتاب فيهم وحينئذ لاقائل أن يقول هم أيضا متقون عن الشرك والجواب ان الذي فهم من كلامه أن المراد من المتقين عن الشرك الذين كانوا مشركين ثم يتقون ولقائل ان يقول أهل الكتاب داخلون في المشركين للمسيحي ع في كلام المصنف في تفسيره قوله تعالى ما كان ابراهيم يهوديا الى قوله وما كان من المشركين ان هننا عرض بأنهم مشركون فتأمل (قوله ويحتمل أن يراد بهم الاولون الخ) قال الشريف العلامة ورجح هذا الاحتمال على الاول بان الايمان بالقولين مشترك بين المؤمنين قاطبة فلا وجه لتخصيصه بمن آمن به من أهل الكتاب ولادلالة الايراد بالذکر في الآية على ان الايمان بكل منهما يرقى بالاستقلال لا يبرى الى قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل اليه وما أنزل الى ابراهيم فقد افرديه الكتب المنزلة من قبل ولم يقتض الايمان بكل منها على الافراد وان ما ذكره في تقديم بالآخرة و بناء بوقتون على هم انما يقع موقعه اذ اعاد المؤمنون والاوهم نفيه عن الطائفة الاولى وان أهل الكتاب لم يكونوا مؤمنين بجميع ما أنزل من قبل فان اليهود لم يؤمنوا بالانجيل واعترض صاحب الحواشي بان الايمان بالمنزلين وان كان مشترك بين المؤمنين قاطبة لكن من آمن من أهل الكتاب قدام المنزل السابق مرتين مرة في ضمن الايمان بما أنزل على محمود مرة قبل الايمان بما أنزل اليه وسائر المؤمنين قدام من هم مرة واحدة في ضمن الايمان بما أنزل على محمد ولا يخفى أن ظاهر قوله تعالى والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يدل على الايمان بالمنزل السابق مرتين كما هو حال من آمن من أهل الكتاب وما ذكره من ان قوله تعالى قولوا آمنا بالله لا يقتضى الايمان (٦٠) بكل منهما على الافراد لا ينافي ما ذكرنا فانه يدل على انهم كانوا بان

يقولوا بالايمان بكل منهما  
أى بما أنزل عليهم وما  
أنزل على ابراهيم أيضا فلا  
يقتضى الايمان بكل منهما  
على الافراد بل يقتضى  
بظاهره القول بالايمان  
بكل منهما أقول لوسلهنا  
ان قوله تعالى والذين  
يؤمنون بما أنزل اليك

أوعلى المتقين وكانه قال هدى للمتقين عن الشرك والذين آمنوا من أهل الملل ويحتمل ان يراد بهم  
الاولون باعيانهم ووسط العاطف كأوسط في قوله

الى الملك القرم وابن الهمام \* وليث الكتبية في المزدحم

ياطف ذنابة للحارث الصائغ فالغائم فالآيب

وقوله

على معنى انهم الجمادون بين الايمان بما يدركه العقل جله والايان بما يصدق من العبادات البدنية  
والماليقو بين الايمان بما لا يرقى اليه غير السمع وكرر الموصول تنبيها على تغاير القبيلتين وتباين  
السيلاين أو طائفة منهم وهم مؤمنوا أهل الكتاب ذكرهم مخصصين عن الجملة كذا كر جبريل  
وميكايل بعد الملائكة تعظيما لشأنهم وترغيبا بالمناظر والانزال نقل الشيء من الاعلى الى الاسفل وهو

انما

وما أنزل من قبلك يدل على وجود الايمان بما أنزل من قبل مرتين فلا نسلم

انه مختص بأهل الكتاب بل على كل مؤمن ان يؤمن بما أنزل من قبل مرة في ضمن الايمان بالقرآن ومرة بالايمان بما أنزل من قبل  
مستقلا لأن الايمان تصديق النبي عليه الصلاة والسلام فيما علم بحجته به بالضرورة واجالا ان علم اجالا وتفصيلا وان علم تفصيلا وبحجته  
عليه السلام بكل ما أنزل من قبل حقا مما علم تفصيلا يجب التصديق به مستقلا لا بمجرد التصديق بالقرآن فمن آمن بالقرآن فقد آمن  
اجالا بحقيقة الكتب المنزلة من قبل ثم اذا آمن بما أنزل من قبل كان مؤمنا به على الافراد وقد اعترض على قول الشريف العلامة وهو  
أن أهل الكتاب لم يكونوا مؤمنين بجميع ما أنزل من قبل فان اليهود لم يؤمنوا بالانجيل بانه انما يرد لوجه ما في قوله وبما أنزل من  
قبل على الكتب السابقة على الاستغراق لكن يجوز جعلها على الجنس ويمكن أن يجاب بان المدح انما هو بالايمان بجميع الكتب  
السابقة لا بالايمان بالبعض وانكار البعض لان من أنكر البعض كان كافرا والكافر لا يستحق المدح بل يستحق الذم لكن قوله  
تعالى يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك في مقام المدح في الايمان بكل منهما واعلم ان هذا الوجه أولى الوجوه المذكورة أما كونه  
أولى من الوجهين المتقدمين فلانه على تقديرهما يكون المؤمنون الذين لم يتدنسوا بالشرك ولم يكونوا من أهل الكتاب خارجين عن  
القسمين المذكورين وأما عن الوجه الرابع فلانه في شرف أهل الكتاب على من سواهم (قوله ووسط العاطف الخ) قال الشريف  
العلامة عطف بعض الصفات على بعض كثير في الكلام بناء على تغاير المفومات وان كانت متحدة في الذات ويكون بالوار وغيرها  
على ما يقصد به من معاني الحروف العاطفة وقرم السيد وأصله الفحل المكرم الذي لا يحمل عليه والهمام العظيم الهمة وهو من أسماء  
الملوك وليث الكتبية أى الجيش ما دل بمعنى الصفة والمزدحم موضع الازدحام وهو العركة (قوله ياطف ذنابة) هو الشاعر لان  
الشعر لا يذنابة في جواب حارث بن غنم الشيباني أى يا حصرة أى لأجل هذا الرجل فيما حصله من المراد والانصاف بهذه الصفات

تسبون الذات المعتبرة في الرزق وهو الحظ فيكون معنى الرزق هو الحظ الذي تعاقب به الأخرار وهو باطل وبممكن أن يقال مراده  
 التفصيل بان يقال ان كان الامر مخصوص والمعتبر في المصدر الفاعل كان الذات العتبر في اسم الفاعل هو ذلك الامر وان كان  
 المفعول كان العتبر في اسم المفعول هو ذلك الامر دون اسم الفاعل ثم انه قد عرف النجاة الصفة بما يدل على ذات مبهمة باعتبار معنى  
 معين وهذا العتبر يفيد على أن كل صفة كذلك لا يستثنى منه شيء وأما تفسيرهم الصارم بالسيف القاطع وانما يصح بالماء الكثير  
 فلان معنى الصارم في الاصل الشيء الذي ثبت له الصرم الذي هو قاطع السيف ولما كان الشيء المذكور لا يكون الا سيف اذا قطع  
 السيف لا يثبت الا له قصر والمسافة وقالوا الصارم السيف الناطع فعبر به عن مآل المعنى وأيضا الفيض الشيء الذي له كثرة الماء نظر الى  
 أصله فعبر عما يؤول اليه المعنى وقالوا هو الماء الكثير باختصار واعلم أن لظاهر ان المرزوق هو الشخص الذي وصل اليه الرزق  
 لانفس الحظ لانه اذا كان الرزق اخراج الحظ كان الرزق مخرج الحظ بكسر الراء والمرزوق مخرج الحظ بفتح الراء أي شيء مخرج  
 حظه اليه واعلم انه قال الرضى الاقرب في رسم المفعول به أن يقال هو ما يصح أن يعبر عنه باسم مفعول غير مقيده بصوغ عن عامله ثم قال  
 وبأب أعطيت زيدا رهما وسكوت زيدا جبة متعد الى مفعولين حقيقة لكن أولهما مفعول هذا الفعل الظاهر أي زيدا في قولك سكوت  
 زيدا جبة وأعطيت زيدا جبة وكسبو معطى وثانيتها مفعول مطاوع هذا الفعل اذا جبة مكسوة ومعطاة أي مأخوذة انتهى كلامه وعلى  
 قياس ما ذكره يكون المرزوق في مثل رزق الله زيدا ما لا هو زيدا ويكون (٥٩) للمل مفعولا لامل مستفاد من الكلام

كأن المفعول الثاني  
 لاعطيت كذلك فتأمل  
 (قوله لقول الله تعالى  
 وما من دابة في الارض  
 الخ) لهم أن يقولوا لا يلزم  
 مما ذكر أن يكون الحرام  
 رزقناهم يلزم من الآية ان  
 لا يكون في العالم شخص  
 معتذرا بالحرام طول عمره  
 والخبر بوجوده غير محقق  
 نعم لو ثبت وجود شخص  
 كذلك ثبت ما ذكره

لقد رزقك الله طيبا فاختر ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما أحل الله لك من حلاله وبانه لو لم يكن  
 رزقا لم يكن المتغذى به طول عمره مرزوقا وليس كذلك لقوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله  
 رزقا وما أتقى الشيء وأنفده اخوان ولو استقرت الالفاظ وجدت كل ما فاؤه نون وعينه فاء والاعلى  
 معنى الذهب والخروج والظاهر من هذا الاتفاق صرف المال في سبيل الخير من الفرض والنفل  
 ومن فسره بالزكاة ذكر أفضل أنواعه والاصل فيه وأخصه بها لاقتراحه ما هو مشيقها وتقديم  
 المفعول للاهتمام به والمحافظة على رؤس الآي وادخال من التبعية عليه منع المكلف عن الامراف  
 المنهي عنه ويحتمل ان يراد به الاتفاق من جميع المعاون التي آتاها الله من النعم الظاهرة والباطنة  
 ويؤيده قوله عليه الصلوات والسلام ان عملا يقال به ككثرة لا ينفق منه واليه ذهب من قال وما  
 خصصناهم به من أنوار المعرفة يفيضون (والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك)  
 هم مؤمنواهل الكتاب كعب الله بن سلام رضى الله تعالى عنه واضرا به معاوفون على الذين يؤمنون  
 بالغيث داخلون معهم في جلة المتقين دخول اخصين تحت أعم اذ المراد بالمثل الذين آمنوا عن شرك  
 وانكار و بهؤلاء مقابلهم فكانت الآيات تفصيلا للمتقين وهو قول ابن عباس رضى الله عنهما

(قوله ذكر أفضل أنواعه والاصل فيه) كون الزكاة أفضل أنواع الاتفاق لأن الافضية باعتبار أكثرية الثواب فان ثواب الفرض أكثر  
 من ثواب النفل وأما كون الزكاة أصلا في الاتفاق فباعتبار أن الزكاة من اصول الاسلام بخلاف سائر أنواع الانفاقات فانها  
 من الفروع (قوله للاهتمام) قال صاحب الكشاف قدم مفعول الفعل دلالة على كونه اما كانه قال ويحسون بعض المال الحلال  
 بالتصدق به وقال الشريف العلامة أما كونه أهم فلنقص معنى الاختصاص مع رعاية الفاصلة لا يقال ادخال من التبعية بغنى عن  
 التقديم للتخصيص فان اتفاق البعض يتبادر منه عدم الشمول لانا نقول اذالم يقدم يحتمل الشمول على انه محتمل مرجوح فاذا قدم  
 زال احتمالها بالكلية يرشد الى ذلك الفرق بين قولك أتقى زيد بعض ماله وبعض ماله أتقى أقول فان قيل يفهم من كلامه أن المراد من  
 الاهتمام الاهتمام بالتقديم للاهتمام بنفس المفعول لان التخصيص انما يستفاد من التقديم وظاهر كلام الكشاف أن المفعول قدم  
 للاهتمام به أي بالمفعول فانما جعل العلامة معنى كلام الكشاف انه قدم المفعول دلالة على كونه أي التقديم أهم (قوله ويؤيده قوله عليه  
 السلام الخ) لا يخفى أن الحديث دال على انه ينبنى أن يصل نفع العلم الى الغير بالتعليم وأما كون التعليم نفاقا فلا يظهر دلالة الحديث  
 عليه وتوجيهه أن اصل النفع بالتعليم لما كان شها بالانفاق الحقيقي كان هداما مؤبدا لاحتمال ان يراد بالانفاق ما هو شامل للتعليم مجازا  
 (قوله واليه ذهب من قال الخ) لا يخفى أن مذهب هذا الذهب بحسب الظاهر ان المراد من الرزق أنوار المعرفة لا ما يجمع جميع النعم الظاهرة  
 والباطنة على ما فهم من كلام المصنف يمكن أن يقال مراد الذهب المذكور انهم ينفقون عمار زفناهم من أنوار المعرفة وغيرها لکنه

يترك الصلاة اذا غابوا عن الناس ويصلونها اذا حضروها وعلى هذا كان السهو بمعنى الترك فالقابل له الاقامة بمعنى الدوام نعم اذا فرس السهو بمعنى ترك الخشوع في معرض الدم كان المناسب أن تكون الاقامة بمعنى التعديل المستلزم للخشوع ثم نقول لا يخفى ان الموجب للمدح هو المعنى الاول الذي هو التعديل والمعنى الثاني الذي هو المرابطة والاداء مالم يقرن التعديل بهما لم يوجب المدح (قوله على لفظ المفخم) بكرة الخاء من التفخيم وهو هنا مائة الف الى مخرج الواو والاضد الامالة بمعنى تركها ولا ضد الترفيق بمعنى اخراج اللام من أسفل اللسان كذا ذكره العلامة التفزازاني فيكون معنى قوله على لفظ المفخم على لفظ من نغم اللام (قوله واشتهر هذا اللفظ في المعنى الثاني الخ) يعني اشتهار لفظ الصلاة في المعنى الثاني وهو الاركان المخصوصة مع عدم اشتهاره في المعنى الاول وهو تحريك الصلوات بل يضر بان يكون المعنى الثاني منقولا عن الاول اذ كثيرا ما يكون المنقول اليه أشهر من المنقول عنه (قوله وانما سمي الداعي مصليا تشبيها بالراكع الساجد) يرد عليه ان الصلاة بمعنى الدعاء شائع في أشعار العرب قبل ورود الشرع ومعرفة الاركان المخصوصة للصلاة وأيضا لم يرد على ما ذكره صاحب الكشاف اشتقاق الفعل من غير الحدوث وهو قليل فالاولى ما ذكره المصنف وهو جعل الصلاة في الاصل بمعنى الدعاء (قوله لا ترى الخ) ما قاله المصنف عند التحريم دليلان على ان الحرام ليس برزق لكنه ما حرر حق التحريم وينبغي أن يقال الأري أنه تعالى أسند الرزق ههنا الى نفسه والحرام لا يستأهل أن يضاف الى الله تعالى فإنه تعالى مدحهم بانهم ينفقون ولا مدح على انفاق الحرام (قوله وأصحابنا جعلوا الاسناد للتعظيم والتحرير على الانفاق) تكون الاسناد الداعية للتعظيم ظاهرا وما (٥٨) كونه داعية التحريم بغير ظاهر ولك أن تقول بل التحريم بغيره إنما يفهم

من المدح ويمكن توجيهه بان الرزق والانفاق مشتركان في انهما صرف الشيء الى الغير فاذا ظهر ان الرزق صفة كمال اذ كان منسوب اليه تعالى كان الانفاق أيضا كذلك أي صفة كمال فتأمل (قوله والدم) أي جعلوا دم المشركين (قوله واختصاص

مارزقناهم بالحلال القرينة) أي لقرينة المدح ويمكن أن يقال معناه بعض مارزقناهم ينفقون ويكون هذا البعض الرزق الحلال وقال الشريفة العلامة والرزق في الاصل مصدر بمعنى اخراج حظ الى آخر يتنفع به وشاع استعماله في اعطاء الله تعالى الحيوان ما يتنفع به ويستعمل بمعنى المرزوق فتارة يراد به ما أعطى الله غيره ويمكنه من التصرف فيه وهذه المعنى يمكن أن ينفق بعضه أو كله وأخرى يراد به ما هو لقوامه وبقائه خاصة فلا يتصور فيه انفاق قال صاحب الحواشي فان قلت المراد من المرزوق وهو العبد أو الحظ المذكور قلت بل هو الحظ المذكور كإحصاءه بحسب الحاجة والعلامة وتحقيق ذلك انه اذا لم يعتبر في المصدر أن يكون متعلقه أمرا مخصوصا كالضرب كانت الذات المعترفة في الصفة المشتقة منه مبهما معلوما بتعلق ذلك الحدوث لا بوجه آخر كالضرب والمضروب فان معناهما على ما ذهب اليه النجاة ماله الضرب وما عليه الضرب واذا اعتبر فيه أن يكون متعلقه أمرا مخصوصا سواء كان ذلك الامر فاعلا للمصدر كالضرب الذي هو قطع السيف والقيض الذي هو كثرة الماء أو مفعولا كالسيف الذي هو هراق الدم والرزق الذي هو اخراج الحظ كانت الذات المعترفة في الصفة المشتقة منه هو هذا الامر المخصوص فعلا للمصدر ومفعولا لها ان كان مفعولا له فمعنى الصارم والفايض السيف القاطع والماء الكثير ومعنى المفعول والمرزوق الدم المهرق والحظ المخرج أو قولنا ما ذكره على اطلاقه من أنه اذا اعتبر في المصدر أن يكون متعلقه أمرا مخصوصا كانت الذات المعترفة في الصفة المشتقة منه هو هذا الامر المخصوص الخ لزم أن

لقد

(قوله أو يؤدونها عبر عن الأداء بالاقامة لاشتمالها على القيام الخ) ان أراد انه أطلق الاقامة وأر يدبها أداء الصلاة لزم تكرار لفظ الصلاة وان أراد انه أطلق الاقامة وأر يدبها مطلق الأداء لزم أن لا يكون لقوله لاشتمالها على القيام تعريف للمقام وتوضيح الكلام ان الكلام في أن الاقامة باى معنى ههنا وليس الكلام في اقامة الصلاة يعنى هذا التركيب الاضافى ولا في مجموع بقى من الصلاة وانما الكلام في مجرد لفظ الاقامة فاذا قيل استعمل الاقامة في الأداء فلا وجه لان يقال في تعليقه لاشتمالها على القيام بل يذنب أن يقال ان اقامة الشيء تحصيل حال من أحواله الذى هو القيام فاستعمل في الأداء الذى هو أيضاً تحصيل حال من الأحوال وهو تحصيل الوجود قال صاحب الكشاف في بعض توجيهاته لاقامة الصلاة عبر عن الأداء بالاقامة لان القيام بعض أركانها وقال الشريفة العلامة ان أراد أن القيام يطلق على الصلاة لكونه بعض أركانها يؤخض منه الاقامة ورد عليه ان الهزمة وان جعلت للتعبية كان معنى اقامة الصلاة جعلها مصلية وان جعلت للصيرورة كان معنى أقام صار ذات صلاة فلا يصح ذكر الصلاة معه اليجها مفعولاً مطلقاً والكل مما لا يرتضيه طبع سليم وان أراد أن القيام لما كان ركنها كان فصله وإيجاده ركنها لها أيضاً توجه عليه ان ركنها فعل القيام معنى تحصيل هيئة القيام فى المصلح حال الصلاة لا بمعنى تحصيلها فى الصلاة وجعلها قائمة فان قيل لعله أراد أن القيام جزء منها فيكون إيجادها أى الاقامة جزءاً من إيجادها جميع أجزائها الذى هو أداءها فغير عن أدائها يجزئ قلت فعنى يقيمون حينئذ يؤدون الصلاة فيحتاج في ذكر الصلاة معه الى تركاب كونها مفعولاً مطلقاً ولا اشكال في استعمال قنت أو ركع أو سجد أو سبح بمعنى صلى آذ لا يذ كرمها الصلاة واعترض عليه صاحب الحواشى بانه من البين ان إيجاد ركن الشيء لا يثبت أن يكون ركنه ولو لم يكن كذلك يكون إيجاد ركنه وكنه إيجاد إيجاد ركنه وهما جريان فيهما أن يكون له أركان غير متناهية لقول لا يرد شئ مما ذكر على الشرىفة العلامة لم يرض بالاحتمالات المذكورة بل يذكر الوجوه المحتملة وردها ثم ان الإيجاد ليس موجوداً حتى يكون له إيجاد آخر (٥٧) ولو كان للإيجاد إيجاد آخر على ما ذكره المحشى

عن الامر وتقاعد أو يؤدونها عبر عن الاداء بالاقامة لاشتمالها على القيام كما عبر عنها بالقنوت والركوع والسجود والتسبيح والاول أظهر لانه أشهر والى الحقيقة أقرب وأفيد لتضمنه التنبية على ان الحقيقى بالمدح من راعى حدودها الظاهرة من الفرائض والسنن وحقوقها الباطنة من الخشوع والاقبال بقلبه على الله تعالى لا المصلون الذين هم عن صلاتهم ساهون ولذلك ذكر فى سياق المدح والمقيمىين الصلاة وفى معرض التمجيد قول للمصلين والصلاة فعلة من صلى اذا دعا كالزكاة من زكى كتبنا بالوار

لزم من إيجاد شئ وجود أمور غير متمتاهية وفى كلام العلامة مناقشة اما أولاً فلان ما ذكره من التردد إنما يتوجه اذا كانت الاقامة المذكورة فى

(٨ - (بضائى) - اول)

الآية بالمعنى الحقيقى أما اذا كانت بمعنى الاداء على ما صرح به صاحب الكشاف فلا يتوجه ما ذكره كلابيخى والحق ان معنى كلام الكشاف ما ذكره بقوله فان قيل الخ وأما ثانياً فن جهة أنه اذا كان يقيمون بمعنى يؤدون الصلاة تكن الصلاة مفعولاً مطلقاً بل نابع نأديها لأن مصدر الفعل المذكور وهو يقيمون هو التآدية لا الصلاة لأن يقال ههنا مضاف مقدر رأى تآدية الصلاة وقال بعضهم ان الاقامة تستعمل بمعنى جعل الشيء قائماً فى الخارج أى حاصله فان القيام بمعنى الحصول فى الخارج شائع الاستعمال ومنه القبول وهو الحاصل بنفسه المحصل لغيره (قوله والأول أظهر لأنه أشهر والى الحقيقة أقرب الخ) فديقال كونه أشهر ظاهر وأما كونه أقرب من المعنى الثانى فثبوت واسطة بينه وبين المعنى الحقيقى وهو الاتفاق لأن الاقامة حقيقة جعل الشئ قائماً ثم استعمال بمعنى الاتفاق ثم جعل بمعنى المداومة كما مر فى كلام الشريفة العلامة واما كونه أقرب من المعنى الثانى أو الثالث فلان المعنى الحقيقى للقيام بالشيء والانتصاب يدل على الاعتناء المستلزم للجدا فاستعملت الاقامة بمعنى صيرورة الشخص مجدداً فى تحصيل شئ وأما كونه أقرب من المعنى الرابع فلان مضمونه ان الاقامة نقلت عن المعنى الحقيقى الذى حصله الانتصاب الى جعل الشئ مشتتملاً على القيام ثم جعل بمعنى أداء الصلاة لاشتمالها على القيام وفيما ذكرنا ثبوت الواسطة بين المعنى الأول الذى هو التسوية بين أجزاء المعانى وبين المعنى الحقيقى الذى هو جعل الشئ قائماً كما ذكره الشريفة العلامة الآن يقال ان تقويم أجزاء الجسم معنى حقيقى للاقامة كما هو ظاهر كلام المصنف رحمه الله تعالى وحينئذ انتفت الواسطة المذكورة والأولى أن يقال ان المراد من كونه أقرب كونه أنسب الى المعنى الحقيقى اذ بين تسوية الاركان وتمديلهما وبين جعل الشئ متمتصاً بالمعنى الحقيقى الذى فيه نوع تسوية من المناسبة ما ليس بين واحد من المعانى الباقية وبين المعنى الحقيقى فتأمل فى هذا المقام فانه لا يتخلو عن اشكال وإبهام (قوله ولذلك ذكر فى سياق المدح الخ) هذا لا يدل على مادامه من أن جعل الاقامة على المعنى الأول أولى اذ يمكن أن تكون الاقامة فى قوله والمقيمىين الصلاة بمعنى المداومة والساهون عن الصلاة على ما فسره ابن عباس هم المنافقون الذين



على وجه مفصل تفصيلا (قوله والنبي لاله غير الخ) مانقله لايظهر ادعاءه الا بما حذفه من أول كلام ابن مسعود وذكرة صاحب الكشاف وهو ان ابن مسعود قال ان امر محمد كان ينال من رآه والنبي لاله غير ما آمن أحد الخ ففيه دلالة على أن المراد المؤمن به وهو النبي عليه السلام قال العلامة الطيبي معنى هذا الحديث يخرج في سنن الداريمى عن أبي عبيدة بن الجراح قال يا رسول الله أحد خير منا أسألتنا وجهنا معك قال نعم قوم يكونون بعدكم يؤمنون بى ولم يرونى (قوله فالبااء على الاول للتعدية الخ) يعنى اذا جعل الغيب بمعنى الامور المعيبة التى نصب عليها دل على ما ذكرناه ولا فهو للتعدية وان جعل بمعنى الغيبة والخفاء كانت الباء للملابسة وان كان المراد منه الغيب كانت الالة لان القلب الالة الايمان (قوله من أقام العود الخ) قال الشريف العلامة القيام فى اللغة هو الانتصاب والاقامة افعال منه والهزمة للتعدية بمعنى اقام الشئ جعله قائما أى منتصبا ثم قيل أقام العود اذا قومته أى سواه وأزال اعوجاجه فصار قويا يشبه القائم ثم استعبرت الاقامة من تسوية الاجسام التى صارت حقيقة فيها لتسوية المعانى كتعديل أركان الصلاة على ما هو حقها وانما لم يجعل استعارتها من تحصيل القيام فى الاجسام بل من تسوية هار عاينة زيادة المناسبة بين المعانى أقول توضيحه أن يقال ان بين التسوية بين زيادة مناسبة لان تكون بين التسوية فى المعانى وبين تحصيل القيام ثم نقول فان قلت لاشابهة بين تسوية المعانى وبين تسوية الجسم فكيف يستعار من احدهما الاخرى قلت بينهما مشابهة من حيث ان تسوية الجسم توجب كون أجزائه مشتركة فى صفة واحدة هى الوضع وكونها فى سمت واحد وتسوية الصلاة توجب كون أجزائها على صفة واحدة هى كون كل منها على ما ينبغي فالشابهة باعتبار صفة واحدة مشتركة (٥٦) بين المعنيين هى كون كل جزء مشاركا للجزء الأخر فى صفة واحدة

(قوله فانه اذا حوفظ عليها الخ) يعنى ان الاقامة كانت بمعنى جعل الشئ ناقضا ثم استعبرت للمواظبة والمداومة على الشئ فعلاقة المشابهة وهى كون كل منهما مستزما للارغبة فى الشئ فان المداومة على الشئ والمحافظة عليه توجب

لماروى ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال والنبي لاله غير ما آمن أحد أفضل من ايمان بغيب ثم قرأ هذه الآية وقيل المراد بالغيب القلب لانه مستور والمعنى يؤمنون بقاؤهم لا يمكن بقولون بافواههم ما ليس فى قلوبهم فالبااء على الاول للتعدية وعلى الثانى للمصاحبة وعلى الثالث الالة (ويقيمون الصلاة) أى يعدلون أركانها ويحفظونها من أن يقع زيف فى أفعالها من أقام العود اذا قومه أو يواظبون عليها من قامت السوق اذا نقت وأتمها اذا جعلتها ناقصة قال أقامت غزاله سوق الضراب \* لاهل العراقين حولا قيطا فانه اذا حوفظ عليها كانت كالنافع الذى يرغب فيه واذا ضيعت كانت كالكاسد المرغوب عنه أو يتشرون لادائها من غير فتور ولانوا من قولهم قام بالامر وأقامه اذا جد فيه وتجدل وضده قد

الرغبة كما ان جعله ناقضا كذلك وكون هذا النقل استعارة مفهوم من قوله فانه اذا حوفظ عليها كانت كالنافع الخ ويمكن أن يكون النقل بطريق المجاز المرسل بان نقل الاقامة من جعل الشئ ناقضا الى المداومة اللازمة فان اتفاق الشئ يستلزم المداومة عليه وقال الشريف العلامة نفاق السوق كانتصاف الشخص فى حسن الحال والظهور التام فاستعمل القيام فيه والاقامة فى انفاقها أى جعلها ناقصة ثم استعبرت منه للمداومة على الشئ وأورد عليه ان هذه المشابهة خفية جدا وأيضاً الاصل أعنى قام السوق بجواز والتجوز عنه ضعيف ودفع الاول بالجل على المجاز المرسل بعلاقة اللزوم فان الاتفاق يستلزم المداومة فتكون الاستعارة فى قوله ثم استعبرت محمولة على المعنى العمومى فتأمل والثانى بانه صار بمنزلة الحقيقة واعلم انه اذا كان الاقامة بمعنى المواظبة فلا بد من لفظة على فيكون حق العبارة أن يقال ويقيمون على الصلاة لأن يقال ان ههنا توسعا بحذف لفظة على (قوله أقامت غزاله الخ) غزاله اسم أة شيب الخارحى لما قتله الخجاج خرجت عليه وحاربه سنة كاملة وسوق الضراب سوق المضاربة بالسيف والعراقان البصرة والكوفة والقسط التام (قوله أو يتشرون لادائها الخ) قال الشريف العلامة قام بالامر اجتهد فى تحصيله وتجدل فيه بلانوان وحقيقته قام ملتبس بالامر والقيام يدل على الاعتناء بشئ ولو يلزمه التجلد والتشمير فاطلق القيام على لازمه واعترض عليه بأن الاقامة اذا كانت مأخوذة مما ذكر كان معناها على قياس التعدية جعل الصلاة متجدلة متشمة لا كون المصلى متشمرا فى أداؤها كما ذكره وأيضا القيام يناسب التشمر لا الاقامة كما أن القعود يناسب الكسل لا الافعال أقول اذا عرفت ذلك ظهر أن قول المصنف وأقامه حيث قال من قولهم قام بالامر وأقامه منظوف فيه لان ظاهر عبارته تدل على ان معنى قام بالامر وأقامه واحد وليس كذلك لان الباء فى قام بالشئ ليست للتعدية فلا يكون بمعنى اقامه وأيضاً اقامة الامر ليست بمعنى التجلد فيه

(قوله وعطف عليه العمل الصالح الخ) فديقال لعل هذا من قبيل التخصيص بعد التعميم كما في قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وبجوابه خلاف الظاهر فلا يصار اليه الا بدليل (قوله وقرنه بالمعاصي الخ) هذا يدل على خروج الاعمال عن الايمان ولا يدل على خروج الاقرار والمسمى انه التصديق وحده وهو يدل على خروجه (قوله فانه أقرب الى الاصل) أي مطلق التصديق وهو ظاهر (قوله وهو متعين الارادة في الآية) أي كون الايمان بمعنى التصديق متعين الارادة في الآية للدليل المذكور وفيه بحث فانه قد تقرر ان ههنا تضمينا بتقدير يؤمنون معترفين بالغيب وعلى هذا لقال ان يقول يمكن أن يكون المراد بالايمان الاعتراف والاقرار فاهما أيضا يتعديان بالباء والجواب ان غرضه دفع ان يكون الايمان مجموع الامور الثلاثة فيكون قوله المعدي بالباء هو التصديق قصر الاضافات اذا كان الباء للملاسة على ما سيجوز المصنف يحتمل أيضا ان يكون مجموع الامور المذكورة والاولى ان يقال ان حمل يؤمنون على يعترفون عمالبا بعبارة لان مجرد الاعتراف بالغيب حاصل للمناققين أيضا (قوله ثم اختلفت في ان مجرد التصديق هل هو كاف الخ) ان أراد ان الذين قالوا بان الايمان هو التصديق وحده اختلفوا فهو باطل اذ بعد الحكم بان الايمان هو التصديق وحده كيف يقال بأنه مجموع التصديق والاقرار وان أراد ان أهل المذاهب المذكورة اختلفوا في ذلك فلا يخفى ان كون الاقرار جزءا من العمل ليس مذهبها لاحد من أهل المذاهب المذكورة بل هذا مذهب غيرهم والظاهر ان يقال الايمان هو التصديق وحده لكن الاقرار شرط للايمان لاجزء فيكون الايمان بسيطا الامر كما قبائل واعلم ان كون (٥٥) الاقرار شرط للايمان المنجى من خلود

العذاب مذهب ضعيف قال العلامة الفتاوى في شرح العقائد ذهب جمهور المحققين الى ان الايمان هو التصديق بالقاب وانما الاقرار شرط لاجراء الاحكام في الدنيا لان تصديق القلب أمر باطنى لا يلد له من عداية فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه فهو مؤمن عند الله تعالى وان لم يكن مؤمنا في أحكام الدنيا وهذا

وعطف عليه العمل الصالح في مواضع لا تحصى وقرنه بالمعاصي فقال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الذين آمنوا ولم يلبسوا الايمانهم بظلم مع ما فيه من قلة التفسير فانه أقرب الى الاصل وهو متعين الارادة في الآية اذ المعدي بالباء هو التصديق وقا قاتم اختلف في ان مجرد التصديق بالقاب هل هو كاف لانه المصود أم لا بد من انضمام الاقرار به للمتمكن منه ولعل الحق هو الثاني لانه تعالى ذم المعاند أكثر من ذم الجاهل المقصر وللمانع أن يجعل التمسك لا يكار لالعدم الاقرار للمتمكن منه والغيب مصدر وصف به للمباغة كالشهادة في قوله تعالى عالم الغيب والشهادة والعرب تسمى الظمائن من الارض والحصة التي تلى الكسبية غيبا ويفعل خفف كقيل والمراد به الخفي الذي لا يدركه الحس ولا تقتضيه بديهية العقل وهو قسمان قسم لا دلائل عليه وهو المعنى بقوله تعالى وعند مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو وقسم نصب عليه دليل كالصانع وصفاته واليوم الآخر وأحواله وهو المراد به في هذه الآية هذا اذا جعلته صلة للايمان وأوقعه موقع للفعل به وان جعلته حالا على تقدير ملتبس بالغيب كان معنى الغيبة والخفاء والمعنى انهم يؤمنون غائبين عنكم لا كالمناققين الذين اذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا اولى الشياطينهم قالوا انما نحن مستهزؤن أو عن المؤمن به

هو اختيار الشيخ أبي منصور والنصوص معاضدة لذلك انتهى كلامه ويمكن أن يقال مراده ان من قال بعدم اعتبار العمل في الايمان اختلفوا فقال بعضهم ان الاقرار معتبر والبعض الآخر انه غير معتبر (قوله لانه تعالى الخ) أي لو كان العلم كافي ولا حاجة الى انضمام الاقرار لم تدم المرتد أكثر من ذم الجاهل لان التصديق الذي هو الايمان حاصله وتوضيحه ان عدم الاقرار من المعاند أقبح من عدم الاقرار من الجاهل المقصر فلهذا كان ذم المعاند أشد من ذم الجاهل (قوله وللمانع ان يمنع الخ) لك أن تقول لو كان الاقرار داخل في ذم المعاند أكثر من الجاهل لان المعاند حصل له التصديق الذي هو الجزء الاعظم على هذا التقدير بخلاف الجاهل فانه لم يحصل له الايمان كلا ولا بعضا ولو قال فتأمل لأنه تعالى ذم المعاند لكان أولى وأماما قال من أنه تعالى ذم المعاند أكثر ولانه تعالى قال في شأن جملة أهل الكتاب ومنهم لا يعلمون الكتاب الا ما وانى وهم الا يظنون فذمتهم بعدم العلم وعدم معرفة الكتاب وقال في شأن احوار اليهود وعلمهم هو بل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم الآية فكرر الويل عليهم وأيضا لقال ان يقول بعد الانغماس عماد كرا لتدل كثرة الذم على اعتبار الاقرار في الايمان اذ يجوز أن يكون ذمه بسبب شيء آخر غير داخل في الايمان أكثر من ذم القائل أشد من ذم صاحب الصغرة (قوله وهو المراد في هذه الآية) لا يقال القسم الأول أيضا مراد لان التيقن يؤمنون بالغيب المراد من قوله تعالى وعند مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو لاننا نقول الايمان به بطريق الاجمال وهو بهذا الوجه الاجمالي مانص عليه دليل اذ هو مستفاد من الآية والحديث فهو بهذا الوجه داخل في هذا القسم والقسم الاول هو اعتباره

ثلاثة حتى ان من اُخِل بواحد منهم لم يكن مؤمناً أصلاً بل كافر فهو عند المحدثين ليس كذلك بل الايمان الكامل عندهم عبارة عن الامور الثلاثة وان كان مراده أن الايمان الكامل عندهم عبارة عن الامور الثلاثة فليس عند المعتزلة كذلك بل أصل الايمان عندهم عبارة عن الامور الثلاثة وأيضاً لو كان المراد ذلك لم يترتب عليه التفرع مع المذكور كما لا يخفى ومثل هذا البصمت متوجه على عبارة شرحي المواقف والمقاصد ويمكن ان يجاب بان المراد ان ما يطابق عليه اسم الايمان أعم من أن يكون أصله وأكمله هو التصديق أو مجموع الامور الثلاثة على النحو المذكور فتأمل وههنا يبحث عسى أن نوردها في رسالة مفردة ان شاء الله تعالى ثم ان في التفرع مع المذكور بحثاً وهو انه لا يظهر من كون الايمان مجموع الامور الثلاثة ان من اُخِل بالاقرار كان كافراً بل انما يعلم منه أن لا يكون مؤمناً ولا يلزم من عدم الايمان الكفر عند بعض أصحاب هذا المذهب والظاهر تبدل الفاء بالواو وتفصيل الكلام ان ههنا احتمالات الاول أن تجعل الاعمال جزءاً من حقيقة الايمان داخله في قوامه حقيقة حتى يلزم من عدمها عدم أصل الايمان وهو مذهب المعتزلة الثاني أن تجعل أجزاء الايمان توسعاً فلا يلزم من عدمها عدم الايمان كما يعنى في العرف والشعر والظفر واليد والرجل أجزاء لز يد توسعاً ومع ذلك لا يقال بانعدام يد بانعدام هذه الاشياء وهذا هو مذهب السلف كما ورد في الحديث الصحيح الايمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لاله الا الله وأدناها ما طمأنينة عن الطريق الثالث أن تجعل الاعمال خارجة عن الايمان لانها جزء لا يوجه لاحقية ولا توسعاً وهو مذهب الشيخ الاشعري ومن تبعه ولا فرق بين هذا المذهب وبين المذهب الثاني الاطلاق الاجزاء على الاعمال توسعاً على المذهب الثاني دون الثالث الرابع أن تجعل الاعمال الجوارح نفس الايمان وهو مذهب الخوارج قال صاحب الخواشي قال العلامة النيسابوري ان للايمان وجوداً في الاعيان ووجوداً في الازهان ووجوداً في العبارة ولا ريب أن الوجود العيني لكل شيء هو الاصل و باقي الوجودات فرع وتابع فالوجود العيني للايمان هو النور الحاصل للقلب بسبب ارتفاع (٥٤) الحجاب بينه وبين الحق وهذا النور قابل للشدة والضعف والزيادة والنقص واذا

تليت عليهم آياته زادتهم  
 ايماناً فكلماته ترفع الحجاب  
 ازدادوا نوراً وتقوى  
 ويتسكامل الى أن يبسط  
 نوره فينشرح الصدر

المحدثين والمعتزلة والخوارج في اُخِل بالاعتقاد وحده فهو منافق ومن اُخِل بالاقرار فكافر ومن  
 اُخِل بالعمل ففاسق وفاقو كافر عند الخوارج وخارج عن الايمان غير داخل في الكفر عند المعتزلة  
 والذي يدل على انه التصديق وحده انه سبحانه وتعالى أضاف الايمان الى القلب فقال وألئك  
 كتب في قلوبهم الايمان وقلوبهم مطمئنن بالايمان ولم يؤمن قلوبهم ولم يدخل الايمان في قلوبكم

ويطلع على حقائق الاشياء وتتجلى له الغيوب وغيوب الغيوب ويعرف كل شيء في موضعه فيظهر له صدق وعطف  
 الانبياء عليهم السلام ولا سيما محمد خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم على حسب نوره وأما الوجود الذهني فملاحظة المؤمن لهذا النور ومطالعته  
 له وأما الوجود النظمي فخلاصته ما صلح عليه الشارع شهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله ولا يخفى ان مجرد التلذذ بقولنا لا اله الا الله  
 بمحمد رسول الله من غير النور المذكور لا يفيد كما لا يفيد للطمشان التلذذ بالماء وفيه بحث لانه ان أراد بالنور الحاصل للقلب بسبب ارتفاع  
 الحجاب عنه العلم والادراك فلا يصح انه وجود عيني ولا يستقيم تفرع تصديق النبي صلى الله عليه وسلم عليه اذ تصديق جزء العلم المعتبر  
 في الايمان فيكون مقدماً على العلم المذكور لا متفرعاً عليه وعلى تقدير ان يكون المعلوم من الموجودات الخارجية كما هو مجمع كان  
 ملاحظة المؤمن لهذا النور أيضاً موجوداً عينياً لا ذهنياً وان أراد به أمراً آخر فلا بد من بيانه ليتبين حاله اذ لم يظهر هناك سوى التصديق  
 والاقرار والاعمال شيء آخر ولم ينقل عن السلف والخلف انه يعتبر في الايمان سوى المذكورات فيه حسب ما نقل آتوا من البين ان هذا  
 النور ليس الاقرار ولا الاعمال ثم قوله لا يخفى الخ ان أراد بالنور الاذعان الذي هو قسم من العلم فقد عرفت انه لا يستقيم حمل النور في كلامه  
 عليه وان أراد أمراً آخر فممنوع لان من اُذعن بالجنان وأقر باللسان وعمل بالاركان فهو مؤمن بلا خلاف أقول يتحمل ان يكون مراد  
 العلامة النيسابوري من النور المذكور هو التسليم والرضا الذي هو حقيقة الايمان كما هو مذهب الامام الغزالي كما بينا وهو ليس العلم  
 والادراك اذ يوجد الادراك والعلم ولا يوجد الرضا فقوله اذ لم يظهر سوى التصديق والاقرار والاعمال شيء آخر ان أراد بالتصديق  
 مجرد العلم فهو ليس ايماناً كما ذكرنا بل لا بد من الرضا والتسليم وان أراد به الرضا فلا نسلم انه علم بل هو موجود خارجي كالاخلاق الخارجية  
 القائمة بالنفس على ما ذكرنا فظهر ان مجرد التلذذ بالاله الا الله بمحمد رسول الله من غير النور المذكور لا يفيد (قوله والذي يدل على انه  
 التصديق وحده انه سبحانه أضاف الايمان الى القلب الخ) لا يقال لعل المراد من الايمان في الآيات المذكورة المعنى اللغوي الذي هو  
 التصديق لا الايمان بالمعنى المعتبر في الشرع لانه خلاف الظاهر

واحد بطريق الكتابة أى هو الكتابة فى ارادة معينين من لفظ لم يقل أنه كتابة حتى برد اعراض العلامة عليه وحينئذ يجوز ان يكون موافقا للكتابة فيما ذكر ومخالفها لمن حيث ان الكتابة تجوز عدم ارادة المعنى الموضوع له وفى التضمين يجب ارادته ثم قال فى الحواشى القوم قد صرحوا بان المضمن مناسب للمضمن فيه ولم يبينوا كيفيتها وكانهم أرادوا بذلك أن يكون المضمن فيه مستلزما للمضمن كما يشعر به قوله ففضله وحقيقته بان ذلك لتضمنه معنى الاعتراف فانك اذا صدقت شيئا فقد اعترفت به فالخاص ان التضمن على ما حققه هو ان يقصد معناه اصاله ومعنى فعل آخر لازم له بتبعيته من غير أن يكون الفعل الآخر مقدر فى الكلام فان قلت فاذا يكون اللازم والمزموم كلاهما مقصودين بلفظ الفعل ويزم الجمع بين الحقيقة والمجاز قلت انما يلزم ذلك لو كان لفظ الفعل المذكور مستعملا فيهما وليس كذلك بل هو مستعمل فى معناه الحقيقى والقصد الى اللازم على سبيل الاستتباع من غير استعمال اللفظ فان قلت اذا لم يكن الفعل الآخر مقدر فى الكلام فماذا يعمل فى صلته المذكورة قلت العامل فيها معنى اللازم المقصود منها ولا يلزم أن يكون اللفظ الموضوع بارادته مطلقا ومقدرا فى الكلام أقول يلزم ان لا يكون التضمن كناية اذ الكتابة هى اللفظ الذى أراده به لازم معناه مع جواز ارادة المزموم فلزم ان دفاع الرد الذى ذكره صاحب الحواشى على الشريفة العلامة قبل هذا الكلام من تجوز كون التضمن من أفراد الكناية ثم ان لم يزم بما ذكره قسم من العامل المعنوى لم يذكروه فتمام (قوله ما آمنت لان أجد صحابة) أى ما وثقت وجدان الصحابة والصحابة بالفتح الاصحاب وهو فى الاصل مصدر والمراد بهما الرفقاء وهذا كلام من نوى سفرا ثم فسخر عزمه وتعلل بهذا (قوله وما فى الشرع فالتصديق بماعلم بالضرورة انه من دين محمد عليه الصلاة والسلام الخ) هذا هو العبارة المشهورة فى الكتب ويرد عليه ان التصديق هو الحكم القلبي بان كل ما جاءه صلى الله عليه وسلم واقع وهو فيه صادق ولا يخفى ان هذا الامر كان حاصله لاخبار اليهود العلمين بأنه النبي الموعود فى التوراة كما قال الله تعالى الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم (٥٣) وقوله فلما جاءهم ماعرفوا ككفره الى غير ذلك فوجب تفسيره

من حيث ان الواثق بالشيء صار ذأ من منه ومنه ما آمنت أن أجد صحابة وكلا الوجهين حسن فى يؤمنون بالغيب وأما فى الشرع فالتصديق بماعلم بالضرورة انه من دين محمد صلى الله عليه وسلم كالتوحيد والنبوة والبعث والجزاء وجموع ثلاثة أمور واعتقاد الحق والاقرار به والعمل بمقتضاه عند جمهور

التصديق بالنسب والرضا القلبي بما جاء به النبي عليه الصلاة والسلام كما قاله الامام الغزالي قدس سره لقوله تعالى فالورى بك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسمووا تسليما واعلم قاله العلامة الفتازانى فى شرح المقاصد المذهب أن الايمان غير العلم والمعرفة لان من الكفار من يعرف الحق ولا يصدق به عندا وأستجبار فاحتيج الى الفرق بين العلم بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ومعرفة به بين التصديق به ليصح كون الاول حاصله للمعاندن دون الثانى وكون الثانى ايمان دون الاول فاقصر بعضهم على ان ضد التصديق هو الانكار والاستجبار وضد المعرفة الجمهاله والنعكاره وفصل بعضهم زيادة تفصيل فقال التصديق عبارة عن ربط القلب بماعلم من أخبار الخبر وهو أمر كسبى ثبت بالاختيار وهذا يؤمر به وبثاب عليه بخلاف المعرفة فانها مقدر بتحصل بلاختيار كمن وقع بصره على جسم فحصل له معرفة انه جدار أو حجر وحقيقه بعض المتأخرين من زيادة تحقيق فقال المعتبر فى الايمان هو التصديق الاختيارى ومعناه نسبة الصدق الى المتكلم اختيارا أقول أما الاول ففيه نظر اذ المراد من المعرفة والعلم هو التصديق النفسى فيكونان أى العلم والتصديق متحدين ويكون ضد العلم الانكار كما هو ضد التصديق وأما الثانى والثالث فلزم منهما أن ينظر بالصدق الاختيارى فى حقيقة دين محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم ثم حصل له من النظر والكسب انه حق وصدق وفى قلبه عدم الرضا به والتسليم له أن يكون مؤمنا لانه حصل له التصديق الاختيارى مع انه كافر لعدم الرضا به ثم انه يلزم أيضا أن من حصل له التصديق بدون الاختيار واستمر له التصديق الى انقضاء حياته مع رضاه به وتسليمه لم يكن مؤمنا على ما ذكره اذ لم يحصل له التصديق الاختيارى اذ لا يمكن أن يحصل تصديق واحد باختيار وغيره معا ولا يصح أن يحصل لواحد تصديقان بشئ واحد فى زمان واحد وهذا أمر وجدانى فمجد كل ذى فطرة سليمة فالتحقق ما قلنا ويمكن حل كلام بعض المتأخرين وكذا ربط القلب الذى نقلناه على ما ذكرنا ثم انما يحتتمل ان يقال التصديق المذكور وان لم يكن حدوته أى حصوله ولا بالاختيار لكن استمراره ودوامه يكون بالاختيار وهذا يكفى ثم انه صرح فى شرح المقاصد بان المراد بتصديقه بماعلم محيته به بالضرورة تصديقه بما شتهر كونه من الدين بحيث تعالاه العامة من غير نظر واستدلال كوحدة الصانع وهذا هو المشهور وعليه الجمهور فان صدق أحد بالاعتقادات الدينية بالنظر والاستدلال فهو مصدق بماعلم محيته بالضرورة بالعنى المذكور وان كان التصديق حصله بالنظر والاستدلال فتمام (قوله وجموع أمور ثلاثة الخ) فيه بحث لانه ان كان مراده ان أصل الايمان مجموع أمور

الاهتمام بتلك الصفة تجعله مستقلا غير تابع لما قبله فهو في الحقيقة والاصل متصل بما قبله والاولى أن يقال لما كان على التقديرين مفسرا للمتقين كان متصلا به لاحاجة في الاتصال الى جعله صفة نحوية (قوله فيكون الوقف تاما) الوقف قطع الكلمة عما بعدها فان كان على كلام مفيد حسن ثم ان كان لما بعده تعلق بما قبله فهو الكافي والافهوا التام (قوله كأن الصدق آمن المصدق من التكذيب) المصدق الاول بكسر الدال والثاني بفتحها يعني لما كان الايمان أصله من الايمن فوجه جعل الايمان بمعنى التصديق انه يفيد الايمن فكأنه بمعنى تحصيل الايمن فان قلت اذا كان المراد أن المصدق آمن المصدق من تكذيبه أي من تكذيب المصدق نفسه فلا وجه لقوله وكان الخ اذ هذا حاصل متحقق يقينا وان أراد أنه آمن من تكذيب غيره فلم يمنع وقتنا ان المراد الاول والمقصود أنه آمنه من تكذيبه بعد ذلك الزمان وهو غير متحقق يقينا (قوله وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف) قال الشريف العلامة لما ذكر صاحب الكشاف أن الايمان بمعنى التصديق الذي يتعدى بنفسه كان مظنة لان يتردد في حال الباء التي تستعمل معه فصله وحقه بان ذلك لتضمنه معنى الاعتراف فانك اذا صدقت شيئا فقد اعترفت والتضمين أن يقصد بلفظ فعل معناه الحقيقي و يلاحظ معه فعل آخر يناسبه و يدل عليه بذكري شي من متعلقات الآخر كقولك أجد اليك فلانا فانك لاحظت مع الحمد معنى الانهاء ودلت عليه بذكر صلتها أعنى كلة الى كأنك قلت أنهمى جده اليك وفائدة التضمين اعطاء مجموع المعنيين والفعالان مقصودان معاقصدا وتبعاً ثم اختلفوا فذهب بعضهم الى أن اللفظ مستعمل في معناه الحقيقي فقط والمعنى الآخر مراد بلفظ محذوف بدل عليه ذكر ما هو من متعلقه فتارة يجعل المذكور أصلا في الكلام والمحذوف قيد افييه على انه حال كقالي في قوله تعالى ولتكبر والله على ما هدا كم فكانه قيل ولتكبر والله حامدين على ما هدا كم وتارة تعكس فيجعل المحذوف أصلا والمذكور مقعولا كما مر من المثال أرحالا كما يدل عليه قوله أي يعرفون مؤمنين به اولم يقدر لكان مجازا عن الاعتراف لتضمننا فان قيل اذا كان المعنى الآخر مراد بلفظ محذوف كان ذلك من قبيل الاضمار فكيف يقال ان المذكور يتضمنه أجيب بأنه لما كانت مناسبة للمذكور بموتة ذكر صلتها قرينة على اعتباره جعل كأنه في ضمنه ومن ثم كان جعله حالاً وتبعاً ولي (٥٢) من عكسه وما يتوهم من ان ذكر صلة المتروك يدل على انه المقصود اصاله

مدفوع بان المراد ان ذكرها  
 فيكون الوقف على المتقين تاما والايمن في اللغة عبارة عن التصديق مأخوذ من الايمن كأن المصدق  
 آمن المصدق من التكذيب والمخالفة وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف وقدي يطلق بمعنى التوثوق  
 انما يدل على كونه مرادا  
 في الجملة اولاه لم يكن

مراد أصلا وذهب آخرون الى ان كلا المعنيين مراد بلفظ واحد على طريق الكناية  
 من  
 اذ يراد به معناه الاصلي ليتوصل بفهمه الى ما هو المقصود الحقيقي فلا حاجة الى تقدير التصوير المعنى و ابرازه وفيه ضعف لان المعنى  
 المكتنى به في الكناية قد لا يقصد ثبوته وفي التضمين يجب القصد الى ثبوت كل من المضمن والمضمن فيه والظاهر أن يقال اللفظ مستعمل  
 في معناه الاصلي فيكون هو المقصود اصاله لكن قصد بتبعيته معنى آخر يناسبه ويتبعه من غير أن يستعمل فيه ذلك اللفظ أو يقدر له لفظ  
 آخر فلا يكون من باب الكناية ولا من الاضمار بل من قبيل الحقيقة التي قصد مع معناها الحقيقي معنى آخر يناسبه في الارادة وحينئذ  
 يكون معنى التضمين واضحا بالتكاف واعترض عليه صاحب الحواشي وألبان غاية ما لزمن معاذ كره وهو كون المعنى المكتنى به في  
 الكناية قد لا يقصد ثبوته وفي التضمين يجب القصد الى ثبوت كل من المضمن والمضمن فيه أن لا يكون معنى الكناية والتضمن واحدا  
 ولا يلزم منه أن لا يكون التضمين من أفراد الكناية أو على طريقته كما هو رأي هذا الناهب لجواز أن يكون عدم القصد الى ثبوت المعنى  
 المكتنى به في فرد آخر من الكناية نعم لو زعم ان لا يقصد ثبوت المعنى المكتنى به في الكناية البتة لزم أن لا يكون التضمين من أفرادها وأما  
 ثانيا فلانه ان أراد بقوله فيكون هو المقصود اصاله المقصود الحقيقي فلا يلزم من استعمال لفظ في معناه الاصلي أن يكون هو المقصود  
 الحقيقي الا ترى أنه قد يكون الخبر مستعملا في معنى مع ان المقصود الحقيقي منه دفع الشك والانسكار وحينئذ لا يبطل بذلك ما اختاره  
 الناهب من أن المقصود الحقيقي هو المعنى المضمن وان أراد به المقصود الابتدائي فذلك مسلم لكن لا ينافي هذا أن يكون المقصود الحقيقي  
 أمرا آخر كما اختاره هذا الناهب المذكور أقول الجواب عن البحث الاول ان مقصود العلامة ان الكناية من حيث هي كناية يجوز  
 ان لا يكون المعنى المكتنى به مقصودا والتضمين يوجب ان يكون المعنى المضمن والمضمن فيه مقصودين فكانا متنافيين فلا يكون  
 التضمين من أفراد الكناية وأما الجواب عن البحث الثاني فلان الغرض من قوله والظاهر الحليس الاستدلال على بطلان ما اختاره  
 الناهب المذكور بل تصريح بالمقصود من الاستدلال يعني لما ثبت بطلان مذهب هذا الناهب كان الاظهر أن يقال اللفظ مستعمل في  
 معناه الاصلي فحينئذ يكون المقصود اصاله أي ابتداء هو المضمن فيه نعم رد على العلامة أن القائل المذكور قال ان المعنيين مرادان بلفظ

وهو مخالف فلنأخذ صرح أهل العربية بأن معنى لافها غول حصرت في الغول فيها لان في حصر الغول فيها ولذلك قال صاحب الكشاف ولأولى الظرف حرف النفي لتصد الى ما بعد عن المراد وهو ان كتابا أثر فيه الريب لافيه كقصد في قوله لافها غول تفصيل خور الجنة على خور الدنيا بانها لا تغتال العقول كاتفاها كما أنه قيل ليس فيها ما في غيرها من هذا العيب فان قيل ما المنور في كون كتاب آثر فيه الريب والحال انه قد وقع في كثير من الكتب الريب قلت المراد لزوم وقوع الريب في الكتاب السامى لان حصرت في الريب في القرآن يكون بالنسبة الى سائر الكتب الساموية التي هي من جنسه في كونه متزلا من عند الله وههنا بحث وهو أن المصنف فسر قوله تعالى لا يرب فيه إلا لرب اليب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحيانا غا حدا لا يحجز وهذا مخصوص بالقرآن اذ غيره من الكتب لم يكن مجزا في البلاغة ويمكن الجواب بان يقال ان قوله في كونه وحيال ح متعلق بقوله النظر الصحيح لا بقوله لا يرب في أي لا يرب في كونه حقا بعد النظر الصحيح في كونه وحيانا غا حدا لا يحجز (قوله وايراده منكر للتعظيم) يحتمل أن يكون تكثيره للنوع فان للقرآن نوعا الهداية لا يكون في غيره من الكتب وهو بسبب الاعجاز فان الفطن الديب اذا أمن النظر فيه اهتمدى ببلاغته واعجازها فالتكثير كما يفيد التعظيم يفيد النوع ولذا اقتصر صاحب الكشاف على حسن تكثيره ولم يقيد بكونه للتعظيم أو النوع (قوله باعتبار الغاية) لان فائدة الهدى انما تحصل لهم (قوله وتسمية المشارف للتقوى متقيا لاجاز وتفخيم الشانه) يعني ان الفهم ومن هدى للمتقين أن تكون التقوى حاصلة قبل الهدى كما قاله الشريف العلامة والحال ان الامر بالعكس لان التقوى تحصل بالاهتداء بهدى القرآن وعلى هذا يكون من جنس تسمية المشارف للشئ (٥١) باسمه فيكون تسمية القريب من التقوى

بالتقوى وفيه تنبيه على شرف التقوى لانه بهم به حتى يجعل القريب من الاتصاف به متصفا به (قوله ترتيب التحلية على التجلية) المذكور أو بالحاء المهملة والمذكور تانيا بالجم وهي تصفية الباطن عن الكدورات وذائل الاخلاق والتوجه بالكلية الى المولى الحقيقي فاذا

والتوصيف بالمصدر للعبارة وايراده منكر للتعظيم وتخصيص الهدى للمتقين باعتبار الغاية وتسمية المشارف للتقوى متقيا لاجاز وتفخيم الشانه (الذين يؤمنون بالغيب) امام وصول للمتقين على انه صفة مجردة مقيدة له ان فسر التقوى بترك ما لا ينبغي مترتبة عليه ترتيب التحلية على التخلية والتصوير على التصقيب أو موضحة ان فسر بما يم فعل الحسنات وترك السيئات لاشتماله على ما هو اصل الاعمال و أساس الحسنات من الايمان والصلاة والصدقة فانها أمهات الاعمال النفسانية والعبادات البدنية والمالية المستتعبة لسائر الطاعات والتجنب عن المعاصي غالبا لا تاترى الى قوله تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وقوله عليه الصلاة والسلام عماد الدين والزكاة فتنطرة الاسلام أو مسوقة للمدح بما تضمنه المتقين وتخصيص الايمان بالغيب واقامة الصلاة وابتداء الزكاة بالذ كراظهار لفضلهما على سائر ما يدخل تحت اسم التقوى أو على انه مدح منصوب أو مرفوع بتقدير أو هم الذين وامام مفصول عنه مرفوع بالابتداء وخبره وألئك على هدى

صقلت الباطن عن الكدورات تحي بالصور العقلية المطابقة للفائضة من المبدأ الفياض والتجلي بالحاء المهملة هو الالتقاش بالصور العقلية المطابقة للامور أنفسها والتخلق بحامد الاخلاق ويمكن أن يقال ان المذكور تانيا بالحاء المهملة التي هي المرتبة الاولى وهي تهذيب الظاهر أي الجوارح عمالبا ينفي فيكون قوله والتصوير على التصقيب اشارة الى المرتبة التي هي التجلية بالجم وحتى يكون في الكلام الاشارة الى المراتب الثلاثة (قوله أو موضحة الخ) يعني اذ فسر التقوى بما يم فعل الحسنات وترك السيئات كان ما ذكر بعده موضعا له كاشفا عن معناه لان ما ذكر بعده ذكر المتقى مشتمل على فعل الحسنات وترك السيئات صريحا وضمنا وهذا هو المفهوم من قوله لاشتماله الخ وقوله عليه الصلاة والسلام عماد الدين قال العلامة الطيبي وروى عن الترمذى وابن ماجه عن معاذ في حديثه طوبى لمن يلبس من الامر الايمان وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد وقوله الزكاة فتنطرة الاسلام قال العلامة الطيبي هذا الحديث ضعفه الصغاني ومعنى الحديث المذكور انهما يستتبعان سائر العبادات فمن كان فيه هاتان العبادتان كان ذلك دليلا على وجود سائر العبادات فيه غالبا وفي عبارة المصنف نوع لف ونشر من غير ترتيب فان الآية التي ذكرها تناسب التجنب عن المعاصي والحديث الذي ذكره يلائم ما ذكره من استتباع سائر العبادات (قوله اظها لفضلهما على سائر ما يدخل الخ) أي لشرفها على غيرها ويمكن أن يقال علة التخصيص ما ذكرنا من كونها أمهات الاعمال النفسانية (قوله أو على انه مدح منصوب أو مرفوع) فان قيل الرفع والنصب يدلان على انفصال هذا الكلام عما قبله لكن الكلام على تقدير كونه موصولا للمتقين فالجواب عنه ان يقال ان النصب والرفع بالمحذ يدلان على ان المنصوب والمرفوع كانا صفتين في الاصل ثم عدل عنه لنسخته

لم يسل ان علة بناء اسم اللاتافية للجنس تضمن من حتى رد الاعتراض المذكور بل يقول ان بناءه لما ذكر سيبويه من ان اختصاص  
 لا بالكثرة وتكونها مع ما بعد هاء مبتدأ سبب بناء معمولها فتأمل (قوله وهدي نصب على الحال) قال الشريف العلامة في معنى الاشارة كانه  
 قيل أشير الى الكتاب حال كونه هاديا فالعامل في الحال وصاحبها واحد لان المنصوب المحل بالفعل المذكور هو الجرو وروحه على  
 ما سلف تحقيقه وهو بهذا الاعتبار وقع ذال قال المصنف في قوله تعالى هذا بعلى شيخا العامل في شيخا معني حرف التنبيه واسم  
 الاشارة فاعترض عليه بوزم اختلاف العامل لان ذا الحال معمول للابتداء فاجاب بان التقدير أنه على بعلى أو أشير اليه حال كونه  
 شيخا فاتخذ العامل وقصد بذلك التقدير ابراد معني الفعل الذي يتضمنه حرف التنبيه أو اسم الاشارة أي معنى هذا بعلى أنه على  
 بعلى ولم يرد ان هناك فعلا محنوقا كما ظن أو و رد عليه أن العامل حينئذ ليس ما فهمه امن معني الفعل واعترض عليه صاحب الجوائد  
 بان الاسم ان معني هذا بعلى أنه والسند ظاهر أقول يمكن أن يقال ان مقصود العلامة ان معني هذا بعلى يستفاد منه أنه وأشير ويكني  
 في العمل ذلك وكذا في اتحاد عامل الحال وصاحبها الحاجة الى أن يكون هذا صرح معني اللفظ ولم يقصد ان معناه بعينه ذلك المعني  
 والاسكان هذا فعليان لافعل واحد (قوله والاولى ان يقال الخ) أو لويته باعتبار اشتغال هذا الوجه على الجمل المستقلة في الافادة المرتبط  
 بعضها ببعض من حيث التقدير (قوله ٥٠) فأم جملة بان يكون خبر مبتدأ محذوف أي الكتاب المتحدى به أو السورة والقرآن

هو المؤلف من هذه الحروف  
 ويجوز أن يكون مبتدأ  
 محذوف الخبر أي السورة أو  
 القرآن والمؤلف من هذه  
 الحروف هو المتحدى به  
 والظاهر ان ذلك الكتاب  
 في حكم التأكيذ المعنوي  
 فانه لما قيل الكتاب المقصود  
 به مؤلف من هذه الحروف  
 أو السورة المؤلفه من هذه  
 الحروف هو المتحدى به  
 اختلج في وهم السامع أنه  
 كيف يتحدى بالمؤلف من  
 هذه الحروف فحصله  
 استبعاد في ذلك فتوهم

نفي الـ بـ به من بين سائر الكتب كاقصد ثمة وأوصفته وللمتقين خبره وهدي نصب على  
 الحال أو الخبر محذوف كما في لاضر فلذلك وقف على لارب على ان فيه خبر هدي قدم عليه  
 لتنكيره والتقدير لارب فيه فيه هدي وان يكون ذلك مبتدأ والكتاب خبره على معني انه  
 الكتاب الكامل الذي يستأهل ان يسمى كتابا أو صفة وما بعده خبره والجملة خبر الم والاولى  
 أن يقال انها أربع جمل متناسقة تقرر اللاحقة منها السابقة ولذلك لم يدخل العاطف بينها  
 فأم جملة دلت على ان المتحدى به هو المؤلف من جنس ما يركب من كلامهم وذلك الكتاب جملة  
 ثانية مقررة لجهة التحدى ولارب فيه جملة تالفة تشهد على كماله بانه الكتاب المنعوت بغاية  
 الكمال اذ لا كمال أعلى مما للعق واليقين وهدي للمتقين بما يقدر له مبتدأ جملة رابعة تؤكد  
 كونه حقا لا يحوم الشك حوله بانه هدي للمتقين أو تستبعب السابقة منها اللاحقة استتباع الدليل  
 للمدلول وبيانه انما نسبته أو لأعلى اعجاز المتحدى به من حيث انه من جنس كلامهم وقد عجزوا  
 عن معارضته استتبع منه انه الكتاب البالغ حد الكمال واستنزم ذلك ان لا يتشبه الرب  
 بآطرافه اذ لا أتقص مما يعتره الشك والشبهة وما كان كذلك كان لاحتالة هدي للمتقين وفي  
 كل واحدة منها نكتة ذات جزالة ففي الاولي الحذف والرمز الى المقصود مع التعليل وفي الثانية  
 نخامة التعريف وفي الثالثة تاخير الظرف حذرا عن إيهام الباطل وفي الرابعة الحذف

بمجرد ما سمع ان العبارة صدرت من غير تحقيق واثقان فأكد ذلك بقوله ذلك الكتاب أي الكتاب والتوصيف  
 الكامل البالغ الدرجة القصوى من الكمال بتعريف الخبر باللام فكانه قيل هو الكتاب لا غير كما قاله أهل العربية في الخبر المحلى  
 باللام فوزانه وزان نفسه في جاء في زيد نفسه ثم انما بلوغ في كماله لعل السامع توهم أن فيه توسعا فازيل ذلك التوهم بقوله لارب  
 فيه لان كل ما هو حق يقين لارب فيه فهو غاية درجات الكمال فهو كالاول ثم انما لعني ان فيه مطلقا يمكن أن يتخلج في فهم  
 السامع ان فيه مبالغة فاردف بقوله هدي للمتقين لان كل ما هو هاد للمتقين فهو محال لارب فيه (قوله استتباع الدليل للمدلول الخ)  
 فيعمل المتقدم ويجوز العكس لكن بعضها يعلم بطريق البرهان اللهي وبعضها بطريق البرهان الانساني فاتحدى بالمد كورفع كونه  
 في غاية الكمال وكونه كذلك علة لعدم الرب وكونه لارب فيه علة لكونه هاديا ومؤديا الى المقصود وهو كون الكتاب من عند  
 الله اذ لو لم يكن من عند الله لتقدروا على معارضته اذ هو مؤامف مآثرا فمن كلامهم وهذا هو التعليل التي ذكره المصنف (قوله  
 نخامة التعريف) أي التفخيم المستفاد من التعريف المفيد لحصر الكمال فيه (قوله حذرا عن إيهام الباطل) وهو حصر نفي  
 الرب في الكتاب المذكور فيوجب الرب في سائر الكتب فان قيل لو قدم لزم نفي حصر الرب فيه فزعم أن يكون في هذا الكتاب  
 و يرب وفي غيره من الكتب لان التقدم بوجوب الحصر فاذا أوردنا نفي عليه لزم نفي حصر الرب فزعم اشتراك الرب بين الكتب

لوقال بالتبرؤ عن الكفر لكان أولى لان الانقاع عن العذاب الخلد مرتب على التقوى عن الكفر لخصوص الشرك لكنه تبع القرآن كما قال تعالى ان الله لا يغير ان يشرك الآيه فالمراد التبرؤ من الشرك أو ما في حكمه من أنواع الكفر أعادنا الله منها (قوله وله ثلاث مراتب الخ) فيبحث فان التقوى في اللغة وكذا في الشرع على مفسره به ليس لها الامرتة واحدة لان الاجتناب عن شيء مما يضره في الآخرة مطلقا لصيانة مرتبة واحدة وكذا فرط وان أراد الاجتناب عن شيء مما يضره فيها ولو كان شيئا واحدا يكون مخالفا لما سمي عي في قوله والثانية التجنب عن كل ما يؤتمن حتى الصغائر عند قوم وهو المتعارف باسم التقوى في الشرع ويمكن أن يقال مراده ان التقوى وضعه الشرع في الاصل للاتقاء عما يضر في الآخرة سواء كان عن جميع ما يضر أو عن بعضه لكن المتعارف أي المتبادر المشهور وهو التجنب عن جميع ما يضر في الآخرة ثم تقول فرط الصيانة ظاهر المناسبة للمرتبة الثالثة ومناسبتها للمرتبة الثانية بان يقال فيها فرط الصيانة عن الأثم وللمرتبة الاولى باعتبار فرط الصيانة عن الكفر والعذاب الابدی (قوله حتى الصغائر عند قوم) قال الشريفة العلامة اختلف في الصغائر هل يعتبر اجتنابها في المتقى أو لا فقيل نعم لان فرط الصيانة يقتضى ذلك ويؤيده قوله عليه السلام لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع بالابأس به حذرنا به بأس وقيل الصحيح ان المتقى لا يتناول الصغائر أي لا يعتبر في مفهومه اجتنابها وعلى هذا يقال هو من يجنب الكائن ومن المعلوم ان الاصرار على الصغيرة كبيرة فيندرج فيه أي الاجتناب (قوله وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله اتقوا الله حتى تقانه) فيه بحث فان المصنف قال في تفسير قوله تعالى حتى تقانه حتى تقواه وما يجب منها وهو استمراغ الوسع في القيام بالواجب (٤٩) والاجتناب عن المحارم انتهى ولا يخفى

أن تنزه السر عما يشغل به عن الحق لا يجب شرعا بحيث يكون ناركه آثارا وانما هو شأن السكمل العارفين فتأمل فان قيل التنزه ليس بتقوى بلعنى المذكور فان تركه ليس أمنا حتى يكون مما يضر في الآخرة قلت ضرره قصور درجة ناركه عن درجة التنزه وعدم بلوغه الى غاية الكمال (قوله لان

التجنب عن كل ما يؤتمن من فعل أو ترك حتى الصغائر عند قوم وهو المتعارف باسم التقوى في الشرع وهو المعنى بقوله تعالى ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لآتيناهم من فضله وأما قوله تعالى لا يغير ان يشرك الآيه فالمراد التبرؤ من الشرك أو ما في حكمه من أنواع الكفر أعادنا الله منها (قوله وله ثلاث مراتب الخ) فيبحث فان التقوى في اللغة وكذا في الشرع على مفسره به ليس لها الامرتة واحدة لان الاجتناب عن شيء مما يضره في الآخرة مطلقا لصيانة مرتبة واحدة وكذا فرط وان أراد الاجتناب عن شيء مما يضره فيها ولو كان شيئا واحدا يكون مخالفا لما سمي عي في قوله والثانية التجنب عن كل ما يؤتمن حتى الصغائر عند قوم وهو المتعارف باسم التقوى في الشرع ويمكن أن يقال مراده ان التقوى وضعه الشرع في الاصل للاتقاء عما يضر في الآخرة سواء كان عن جميع ما يضر أو عن بعضه لكن المتعارف أي المتبادر المشهور وهو التجنب عن جميع ما يضر في الآخرة ثم تقول فرط الصيانة ظاهر المناسبة للمرتبة الثالثة ومناسبتها للمرتبة الثانية بان يقال فيها فرط الصيانة عن الأثم وللمرتبة الاولى باعتبار فرط الصيانة عن الكفر والعذاب الابدی (قوله حتى الصغائر عند قوم) قال الشريفة العلامة اختلف في الصغائر هل يعتبر اجتنابها في المتقى أو لا فقيل نعم لان فرط الصيانة يقتضى ذلك ويؤيده قوله عليه السلام لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع بالابأس به حذرنا به بأس وقيل الصحيح ان المتقى لا يتناول الصغائر أي لا يعتبر في مفهومه اجتنابها وعلى هذا يقال هو من يجنب الكائن ومن المعلوم ان الاصرار على الصغيرة كبيرة فيندرج فيه أي الاجتناب (قوله وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله اتقوا الله حتى تقانه) فيه بحث فان المصنف قال في تفسير قوله تعالى حتى تقانه حتى تقواه وما يجب منها وهو استمراغ الوسع في القيام بالواجب (٤٩) والاجتناب عن المحارم انتهى ولا يخفى

(٧ - بياضوى - اول) المراد به المؤلف الكامل الخ) غرضه ان المؤلف من الحروف الذى هو المبدئ أخص ببحث خرج عن العموم وصار مساو بالمحمولة الذى هو ذلك الكتاب وفيه بحث لانه لا يتناول أمنا أن يكون المراد من ذلك الكتاب السورة أو القرآن وكون مجموع القرآن وكذا السورة في أقصى درجات البلاغة غير متيقن نعم هي في مرتبة يجوز البشر عن الانيان يمثلها ولذا قالوا ان الطرف الاعلى من البلاغة وما يقرب منه كلاهما حد الإعجاز والجواب ان المراد المؤلف البالغ أقصى درجات البلاغة الخارجة من القوة الى الفعل ولا يخفى ان هذا لا يتم الا اذا أريد بذلك الكتاب مجموع القرآن لا السورة فتأمل (قوله وفي قراءة أبي الشعثاء) اعلم ان القراءة المشهورة توجب الاستغراق وهذه تجوزة قال الشريفة العلامة لاقى القراءة المشهورة لثني الجنس أي الحقيقة ويلزمه نفي افرادها كما اذ لو ثبت فرد منها لثبت الحقيقة في ضمنه ولا يحتمل معنى آخر فهمي نص في الاستغراق بوجه فاذا قيل لارجل في الدار لم يصح بل رجلان أو رجال وغير المشهورة ظاهرة فيه ومحملة لعنى آخر أما الازل فلان المتبادر من النكرة المنفية فردا بعينه وهو مساو للحقيقة فاذا نفي استلزم نفي جميع الافراد وأما الثاني فلانه قد يقصد لمعنى الوحدة المفردة أي المجردة عن العدد فيقال لارجل في الدار بل رجلان أو رجال أي الجنس موصوف بالعدد لا بالوحدة الصرفة أما اذا زدت من الاستغراقية وقلت لامن رجل زال ذلك الاحتمال وصار نافي الاستغراق كالبنى الان مفهوم المبنى نفي الحقيقة ومفهوم لامن رجل نفي فردا بعينه حتى اذا فسرت الاول بالفارسية قلت بنسبت مرد در سراى واذا فسرت الثاني قلت بنسبت مردى در سراى انتهى أقول فان قيل كثير من النجاة على ان معنى لارجل لامن رجل وعلوا بناءه يتضمن لامن فلان لارجل لامن رجل وقد فرق العلامة بينهما بما ذكر قلنا لعله



(قوله ومنه رب الزمان لحوادثه) فان الحوادث مما يعلق النفس ويجهلها مضطربة (قوله وقيل للدلالة الخ) هذا يدل على ان المعنى الاول راجح وكلام الكشاف صريح في ان معناه الدلالة الموصلة واستدل بما ذكره المصنف وكل من الاستعمالين وارادما الاول مثل قوله تعالى هدى للناس اذا جعل اللام للاستغراق وقوله تعالى واما نمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى واما الثاني فنقل قوله تعالى انك لانتهدى من احييت وقوله تعالى لعلى هدى أو في ضلال مبين واحتمال المجاز في كل منهما مشترك ولناقشة مجال فترجح أحد المعنيين بكونه حقيقة والآخر مجازا لادله من دليل كما فهم من كلام المصنف وصاحب الكشاف (قوله لانه جعل مقابل الضلالة) عبارة الكشاف بدليل وقوع الضلالة في مقابلته قال الشريفة العلامة أو رد عليه ان المذكور في مقابلة الضلالة هو الهدى اللازم بمعنى الاهتداء اما مجازا أو اشتراكا وكلامنا في المتعدي وأجيب بان لافرق بين اللازم والمتعدي في باب الطاوعة الابان الاول تأخير والثاني تأثر فاذا اعتبر الوصول في اللازم كان معتبرا في المتعدي أيضا وحينئذ يكون الضمير في مقابلته راجعا الى اللازم على طريقة الاستخدام وهو فاسد لان التمسك بالطاوعة وجه مستقل فذكر المقابلة حينئذ مستدرك فان اعتبار الوصول في الاهتداء مستغن عن الدليل أقول كون الشيء مستغنيا عن الدليل لا يستلزم ان لا يجري عليه دليل لزم بدلتا كيد والتقرير مع انه يمكن ان يذهب الوهم الى ان الاهتداء هو ادراك الطريق الموصل الى البغية فرد ذلك الوهم بالدليل المذكور (قوله ولانه لا يقابل مهدي الابن اهتدى) والدليل (٤٨) عليه انه صفة مدح ولا مدح الابالوصول الى الكمال ولا يكفيه الدلالة على

ما يوصل ويوجب على المصنف الشك رية والصدق طمأنينة ومنه رب الزمان لنوابه (هدى للمتقين) يهديهم الى الحق والهدى في الاصل مصدر كالسرى والتقى ومعناه الدلالة وقيل الدلالة الموصلة الى البغية لانه جعل مقابل الضلالة في قوله تعالى انك لعلى هدى أو في ضلال مبين ولانه لا يقابل مهدي الابن اهتدى الى المطلوب واختصاصه بالمتقين لانهم المهتدون به والمنفعون بنصبه وان كانت دلالة عامة لكل ناظر من مسلم أو كافر وبهذا الاعتبار قال تعالى هدى للناس أو لانه لا ينتفع بالتأمل فيه الا من صقل العقل واستعمله في تدبر الآيات والنظر في المعجزات وتعرف النبوات لانه كالغذاء الصالح لحفظ الصحة فانه لا يجب نفعه ما لم تكن الصحة حاصلة واليه أشار بقوله تعالى ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا ولا يقدرح ما فيه من الجمل والمشابهة في كونه هدى لما لم ينفع عن بيان يعين المراد منه والتقى اسم فاعل من قولهم فاقى والوقاية فرط الصيانة وهو في عرف الشرع اسم لمن يق نفسه بما يضره في الآخرة وله ثلاث مراتب الاولى التقوى من العذاب المخلد بالتبري من الشرك وعليه قوله تعالى واؤمهم بكنة التقوى والثانية

ما يوصل ويوجب على المصنف التعرض للجواب عن الدليلين حتى يتم ما ذكر واما ما قيل من انه يمكن ان يكون اطلاق المهدي على الواصل بطريق المجاز ففيه ان الاصل في الاطلاق الحقيقة (قوله أو لانه لا ينتفع بالتأمل فيه الخ) عطف على قوله لا لهم المهتدون الخ محصل العطف عليه ان

اختصاصه بالمتقين لاختصاصهم بالاهتداء والانتفاع بالقرآن وحاصل العطف أن الاختصاص لاجل ان العلم باسرار التجنب الايات ودقاتها والاستدلال على صفات الصانع وآثاره كما ينبغي مختص بالمتقين فيكون المراد كمال الهداية وقوله لانه كالغذاء الصالح يراد انه ما لم تكن التقوى حاصلة لا ينتفع بالقرآن لانه كالغذاء الصالح لحفظ الصحة فانه ما لم تكن الصحة حاصلة لم يحفظها كذلك القرآن لا ينتفع به الا من كان متقيا والظاهر ان الوجه الاول شامل لكل مؤمن لان الاهتداء والانتفاع بالقرآن بوجه ما حاصل لكل مؤمن فالمراد من المتقى المتقى من الشرك والوجه الثاني يختص ببعض المؤمنين لان الانتفاع بالقرآن المجيد من حيث العلم والعمل كما ينبغي لا يحصل للمتقين الذين اهتدوا واكل الاهتداء وكانوا أصحاب العقول الصقيمة وفي قوله فانه لا يجب نفعه ما لم تكن الصحة حاصلة نظر فان الغذاء الصالح قد يجعل الصحة ويعيدها والجواب ان المراد ان الغذاء الصالح لحفظ الصحة فقط أي تكون قائمته مجردا لحفظ وما كان كذلك لا يترتب عليه عود الصحة والا لم تكن قائمته مجردا لحفظ كما لا يخفى فان قيل قد ينتفع بالقرآن من لا يكون متقيا سواء كان المراد بالتقوى أصل الايمان أو التجنب عن الأثم مطلقا فلان تكون هدايته مختصة بالمتقين قلنا المراد بالتقى المشارف للتقوى وسيجيء توضيحه (قوله ولا يقدرح ما فيه من الجمل والمشابهة الخ) اشارة الى مسئلة أصولية هي انه هل وقع اجبال في القرآن أم لا والجمهور على وقوعه وبعضهم أنكره فرده المصنف بان الاجمال أو المشابهة لا يخرج عن البيان والهداية بالدلائل العقلية والنقلية فان العلماء اجتهدوا وأوضحوا للمجمل والمشابهة ما في وقوع الاجمال لظهور درجات العلماء في الاهتداء الى المقصود في كلام المصنف اشارة الى اختيار منهج المؤتولة في الايات المشابهة وسيجيء طهذاتمة (قوله بالتبري عن الشرك)

وأيا يختار ففيه ان معنى الم على التقدير المذكور هو مجموع السورة ولا يخفى ان بمجرد نزول الم وسماع مخاطب له لم يحصل له الآيات المذكورة حتى يكون ذلك بعد وصول الجميع الا ان يقال انه يعلم من لفظ ما هو معناه اجلا فيكون ذكر لفظ ذلك بعد وصول الجميع اجلا وهنالك آخرة أعلى مما ذكر فتأمل واعلم ان قول المصنف ذلك اشارة الى ان اول المؤلف من هذه الحروف أو السورة أو القرآن الخ يدل على ان المشار اليه هو لفظ الم وليس كذلك على ما مر في كلام الشر يف العلامة لكن المراد انه اشارة الى معنى الم ان اول لفظ الم (قوله فانه خبره أو وصفه الخ) أي الكتاب خبر ذلك أو وصفته فيكون الكتاب عين اسم الاشارة فذكر باعتبارها واعلم ان بين عبارة المصنف وبين عبارة الكشاف مخالفة لان المصنف جوز كون الكتاب صفة لذلك على تقدير ان يكون المشار اليه الم والظاهر من كلام الكشاف عدم جوازه فانه قال لا أخلو من ان أجعل الكتاب خبره أو وصفته فان جعلته خبره كان ذلك في معناه وسماء مجاز اجراء حكمه عليه في التذكير وان جعلته صفة فلما أشير به الى الكتاب صرحا لان اسم الاشارة مشار به الى الجنس الواقع صفة له انتهى ولا يخفى ان مفهوم كلامه انه على تقدير جعل الكتاب صفة لذلك يكون المشار اليه الكتاب لا غير (قوله حتى اذا عجز واعنها تحقق عندهم الخ) لا يقال لا يلزم من عدم قدرتهم على المعارضة زوال الشبهة والتسك اذا يلزم من انتفاء قدرتهم انتفاء قدرة غيرهم قلنا انهم زعموا ان منهم من ليس هو موثله في البلاغة فاذا لم يقدر وا على المعارضة جزموا بان القرآن ليس الامن عند الله فصار متحققا عندهم (٤٧) قوله والعامل فيه الظرف الخ) أي

متعلق الظرف وهو كائن ويرد عليه ان العامل في ذى الحال حرف الجر والعامل في الحال متعلق الظرف وقد مر مثل هذا السؤال مع جوابه في قوله تعالى عبر المفضوب عليهم بالنصب على الحال فتذكر (قوله دع ما يربك الى ما لا يربك الخ) قال الشريف العلامة معني الحديث دع ما يبتغى

وتذكر كبره متى اراد بالم السورة لتذكير الكتاب فانه خبره أو وصفته الذي هو أو الى الكتاب فيكون صفة والمراد به الكتاب الموعود انزاله بنحو قوله تعالى انا سنأتي عليك قولنا ثقلا أو في الكتب المتقدمة وهو مدرسي به للفقول للمباغة وقيل فعال بمعنى المفعول كاللباس ثم أطلق على المنظوم عبارة قبل أن يكتب لانه مما يكتب وأصل الكتب الجمع ومنه الكتيبة (لا يرب فيه) معناه انه لو ضوحه وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحيا بالغا حدا لا يعجز لان أحدا لا يرتاب فيه الا ترى الى قوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا الآية فانه ما بعد عنهم الريب بل عرفهم الطريق المزعج وهو ان يجتهدوا في معارضة نتيج من نجومه ويبدلوا فيها غاية جهدهم حتى اذا عجز واعنها تحقق لهم ان ليس فيه مجال للشبهة ولا مدخل للريبة وقيل معناه لا يرب فيه للمتقين وهدى حالم من الضمير المجرور والعامل فيه الظرف الواقع صفة للمعنى والريب في الاصل مصدر رابى الشيء اذا حصل فيك الريبة وهي قلق النفس واضطرابها سمي به الشك لانه يقلق النفس ويزيل الطمأنينة وفي الحديث دع ما يربك الى ما لا يربك فان

ذاهبا الى ما يبتغى فان كون الشيء مشكوكا فيه غير صحيح مما يتعلق به النفس الزكية وتضطرب معه وكونه صادقا صحيحا مما تضمن له أي اذا وجدت نفسك مضطربة في أمر فدعه واذا وجدت ماطمئنة فيه فاستمسك به لان اضطراب قلب المؤمن في شيء علامة كذبه وطمأنينته علامة صدقه وقيل معناه دع ما تشك فيه الى ما تعاناه فان العمل بالمشكوك فيه يوجب قلقا بخلاف العمل بالعلوم فانه يوجب سكونا وراحة الاول أولى أقول وجه الاولوية ان الوجه الاول يوجب ترك الشك مطلقا من أصله والعمل به أيضا والوجه الثاني يوجب ترك العمل به ولا يوجب ترك الشك مطلقا وأيضا الوجه الثاني مخصوص بالشك دون الاول اذا الظن أيضا بما يلقى النفس واعلم ان في عبارة العلامة زيادة وهي قوله غير صحيح فالاولى حذفه والاقتصر على ان كون الشيء مشكوكا فيه مما يتعلق به النفس الزكية الخ وقوله فان الشك ريبية والصدق طمأنينة تمت الحديث وبهذا استشهاد على ان الريب في الأصل معني القلق لا بمعنى الشك والالكان القول بان الشك ريبية خاليا عن الفائدة فان قلت ما الفائدة في قوله عليه السلام فان الشك ريبية قلنا التعليل أي اذا كان لا بد ان تدع ما يبتغى الى ما لا يبتغى فدفع الشك فان الشك ريبية أي يوجب القلق قال العلامة الطيبي الحديث من رواية الترمذي والنسائي دع ما يربك الى ما لا يربك فان الصدق طمأنينة والكذب ريبية وظهران قولهم فان الشك ريبية لا يصح رواية ولادراية وأجيب عنه بان صحة احاديث الروايتين لا تنافي في صحة الاخرى وبانه يصح دراية لان الريبة قلق النفس وقد مر

بصدده الم أن يجعل الواو للعطف الخاتمة الثاني الاو في الاعراب (قوله أو الجر) صوبه صاحب الكشف حيث قال فان قلت فقد رواه  
 مجرورة باضمار الباء القسمية لا يحدفها واجعل الواو للعطف قلت هذا لا يبعد من الصواب ويعضده ما ورد عن ابن عباس رضي الله  
 عنه انه قال أقسم الله بهذه الحروف (قوله ويتأق الاعراب لفظا والحكاية فيما كانت مفردة أو موازنة لمفردكم الخ) قال العلامة  
 التفنيزاني قيل ينبغي ان يتعين الاعراب ولا يسوغ الحكاية كسائر الاعلام المنقولة من المفردات والمركبات من كئيبين ليست بينهما نسبة  
 وانما الحكاية في واقع عامها لنفس ذلك اللفظ مثل ضرب فعل ماضٍ أُجيب بان ذلك في هذه الالفاظ خاصة اذا جعل اعلاما للصور  
 خاصة اما اذا جعل صاد مثلا عاملا لرجل فالحكاية وذلك لانها قد اشتهرت ساكنة الاعجاز وكثرت استعمالها كذلك وكانها  
 نقلت عن تلك الهيئة لاسيما وفيها تمة من ملاحظة الاصل من جهة ان مسمياتها مركبة من الحروف البسطة فعلمها مسحة من  
 قولك ضرب فعل ماضٍ (قوله فان قدرت بالمؤلف من هذه الحروف كان في حيز الرفع الخ) أي المؤلف المقدر ههنا كان مبتدأ أو خبرا  
 بان يكون المعنى المؤلف من جنس هذه الحروف ذلك الكتاب أو ذلك الكتاب مؤلف من جنس هذه الحروف (قوله فان جعلتها  
 أسماء السور الخ) اما كونها مبتدأ فيأين يقال هذه الحروف أسماء الله تعالى أو القرآن أو السور واما كونها خبرا فيعكس التقدير  
 المذكور بان يقال ان بعضها اسم الله تعالى فيكون ما بعده خبرا عنه مثل الم الله لاله الا هو بان يكون التقدير الم اسم الله لاله الا  
 هو بان يقدرمضاف وبعضها اسم القرآن مثل الم ذلك الكتاب لا ريب فيه ويكون أيضا

(٤٦)

أو غيره كما ذكر أو الجر على اضمار حرف القسم ويتأق الاعراب لفظا والحكاية فيما كانت مفردة  
 أو موازنة لمفردكم فاعلم كما يميل والحكاية ليست الا فيما عدا ذلك وسيعود اليك ذكره مفصلا  
 ان شاء الله تعالى وان اُقيمتها على معانيها فان قدرت بالمؤلف من هذه الحروف كان في حيز  
 الرفع بالابتداء أو الخبر على ماضٍ وان جعلتها مقسما بها يكون كل كلمة منها منصوبا أو مجرورا  
 على الغائبين في الله لا فعلن وتكون جملة قسمية بالفعل المقدر له وان جعلتها ابعاض كلمات أو  
 أصواتا منزلة منزلة حرف التنبيه لم يكن لها محل من الاعراب كالجمل المبتدأ والمفردات المعدودة  
 ويوقف عليها وقف التمام اذا قدرت بحيث لا يحتاج الى ما بعدها وليس شئ منها آية عند غير  
 الكوفيين واما عندهم فالم في مواقعها والمص وكهيعص وطه وطمس وطس ويس وحم  
 آية وجمعسق آيتان والبواقي ليست آيات وهذا توقيف لا مجال للقياس فيه (ذلك الكتاب)  
 ذلك اشارة الى الم ان أول بالمؤلف من هذه الحروف أو فسر بالسورة أو القرآن فانه لما تكلم  
 به وتقصى أو وصل من المرسل الى المرسل اليه صار متباعدة أشبه اليه بما يشار به الى البعيد

بتقدير مضاف وبعضها أي الم  
 اسم ذلك الكتاب وقس  
 عليه التقدير الثالث (قوله)  
 ويوقف عليها الوقف  
 التام) الوقف التام على  
 الكلام هو الوقف عليه  
 حال كونه يقيد بمعنى  
 مستقلا وكذا ما بعده  
 هكذا قال الشريف  
 العلامه وقال العلامة  
 التفنيزاني هو ان يكون

ما بعده غير متعلق بما قبله والمآل واحد لانه اذا كان ما بعده غير متعلق بما قبله وتذكيره  
 فيجب ان يكون ما بعده مستقلا مع قطع النظر عما قبله والا لكان خالبا عن الفائدة وكذا ما قبله يجب ان يكون كذلك (قوله)  
 وهذا توقيف الخ) أي أمر مستفاد من الشرع وقول النبي صلى الله عليه وسلم وليس بناء على أمر تدركه العقول (قوله أو وصل  
 من المرسل الى المرسل اليه) قال الشريف العلامة اعترض عليه بانه قبل الوصول الى المرسل اليه كان كذلك وأجيب بان المتكلم اذا  
 ألف كلاما ليلقيه اليه غيره ويوصله اليه فر يلاحظ في تربيته وصوله اليه وبنى كلامه عليه وقيل لم يرد بالمرسل اليه النبي عليه  
 الصلاة والسلام بل من وصل اللفظ اليه حال ايجاده بمنزلة السامع لكلامك وهو مردوبه بخلاف ما يفهم من العبارة وأيضا ان أراد  
 باللفظ الذي وصل لفظ الم فذلك ليس اشارة اليه وان أراد لفظ جميع السورة أو المنزل فقبل ان وصل اليه الجميع كان ذلك على  
 حاله واعترض صاحب الحواشي على الجواب الاول بان المتكلم لا يجعل غير الواصل الى المرسل اليه بمنزلة الواصل الا اذا اشتغل ذلك على  
 نكتة مناسبة لل مقام وهي غير ظاهرة هناك ثم ذكر ان جل المرسل اليه على المخاطب غير مستبعد فان الكلام أرسل اليه وأيضا يختار  
 ان المراد لفظ جميع السورة أو المنزل وقوله فقبل ان وصل اليه الجميع كان ذلك على حاله قلنا ليس ذلك قبل وصول الجميع اذ الكلام  
 على تقدير ان يكون اسما لسورة قد كر لفظ ذلك يكون بعد وصول الجميع الى المخاطب أقول اما اشتغال الجمل المذكور على نكتة  
 فظاهر وهو الاشعار بتحقيق الوصول في المستقبل والتفاؤل لشدة الاهتمام بكافي التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي للاشعار  
 بتحقيق الوقوع والاهتمام به واما اطلاق المرسل اليه واردة غير الرسول عليه السلام في مثل هذا المقام فظاهر الاستبعاد واما قوله

العداى لم يربك التركيب المذكور فيمكن التسمية المذكورة (قوله وناهيك) اسم فاعل من النهى كانه ينهاك عن طلب دليل سواه  
 وبتسوية متعلق باكتشاف المقدر المفهوم من قولنا وناهيك والتقدير وناهيك تسوية سيديوه فاكتشف بها معنى كما جوز سيبويه ان  
 يسمى بيت من الشعر من غير جعلها ساوا احد اجزى الجرى الاعراب على آخره كجعلك كذلك جوز التسمية بطائفة من الحروف المعجمة من  
 غير ان يجعلها ساوا احد اعراب الآخر (قوله وهو مقدم من حيث ذاته متأخر باعتبار كونه اسما فلا دور) الظاهر ان يقال ذات الجزء  
 مقدم على الشكل واما وصفه فهو مؤخر وقال الشريف العلامة فان قيل جزء الشيء تقدم عليه واسمه متأخر عنه فلا يكون الجزء اسما  
 لكلا قلنا ذات الجزء مقدم على ذات الشكل واما ذات الاسم فلا يجب تأخر عن ذات المسمى بل ربما كان جزءه كإحدى الفواخج فيقدمه  
 وربما انعكس الحال بينهما فيجب تأخر عن المسمى كما هو الحروف واذا لم يكن الاسم جزءا من المسمى ولادلاله لم يوصف بالتقدم ولا  
 بالتأخر باحد الاعتبارين المذكورين نعم وصف الاسمية متأخر عن ذات المسمى مطلقا يقال وقوع الفواخج أجزاء للسور من حيث  
 انها أسماء لها فاذا كانت الاسمية متأخرة عن أجزاء الفواخج أيضا لاننا نقول اللازم على ذلك التقدير تأخر وصف الجزئية عن ذات الشكل  
 والاستحالة فيه فقول تنقيح السؤال ان كونها أجزاء للسور بسبب كونها اسما ولما تأخر الاسمية عن التسميات تأخر الاجزاء وتنقيح  
 الجواب ان اللازم مما ذكرنا تأخر وصف الجزئية كما تأخر وصف الاسمية ولا يلزم تأخر ذات الجزء كما لا يلزم تأخر ذات الاسم ثم ان اللازم ان  
 وقوع الفواخج أجزاء للسور من حيث انها أسماء لها بل من حيث ذواتها والاسمية عرضت لها ووقع

(٤٥)

في الحواشي منع تأخر  
 وصف الاسمية عن ذات  
 المسمى مطلقا لجواز تعين  
 الاسم لمن سيوله مثلا أقول  
 هذا في الحقيقة ليس تسمية  
 بالفعل بل تعليقا لها ومحصله  
 انه اذا ولد مولود لكان  
 هذا اسماله فاذا تولد حصلت  
 التسمية واما قبله فلا وجه  
 لتسميته بالفعل (قوله  
 والوجه الاول أقرب الى  
 التحقيق وأوفق للطائفة

بعلبك فاما اذا نثرت نثر أسماء العدد فلا وناهيك بتسوية سيديوه بين التسمية بالجملة والبيت من الشعر  
 وطائفة من أسماء حروف المعجم والمسمى هو مجموع السورة والاسم جزءها فلا اتحاد وهو مقدم من  
 حيث ذاته مؤخر باعتبار كونه اسما فلا دور لاختلاف الجهتين والوجه الاول أقرب الى التحقيق  
 وأوفق للطائفة التنزيل وأسلم من لزوم النقل ووقوع الاشتراك في الاعلام من واضع واحد فانه  
 يعود بالنقص على ما هو مقصود بالعلمية وقيل انها أسماء القرآن ولذلك أخبر عنها بالكتاب والقرآن  
 وقيل انها أسماء الله تعالى وبدل عليه ان عليا كرم الله وجهه كان يقول يا كهيصع يا كهيصع  
 ولعله أراد يملؤها وقيل الالف من أقصى الخلق وهو مبدأ الخارج واللام من طرف اللسان وهو  
 أوسطها والميم من الشفة وهو آخرها جمع بينهما إجماع الى أن العبد ينبغي أن يكون أول كلامه وأوسطه  
 وآخره ذكر الله تعالى وقيل انه سر استأثر الله بعلمه وقدرى عن الخلفاء الأربعة وغيرهم  
 من الصحابة ما يقرب منه ولعلم أرادوا أنها أسرار بين الله تعالى ورسوله ورموز لم يقصد بها افهام  
 غيره اذ يبعد الخطاب بما لا يفيد فان جعلتها أسماء الله تعالى أو القرآن أو السور كان لها حظ من  
 الاعراب اما الرفع على الابتداء أو الخبر أو النصب بتقدير فعل القسم على طريقه الله لافعل بالنصب

التنزيل) وهو كون هذه الحروف مقصودا منها لتبينها لمن تحدى بالقرآن على ان المتوا علمهم من جنس كلامهم أما كونه أقرب الى التحقيق  
 فلعدم ورود شبهة عليه بخلاف الاحتمال الآخر وهو كونها أسماء للسور فان الشبه المذكورة توجهت عليه وان ظهر اندفاع بعضها والاولى  
 ان يقال كونها أسماء الحروف أمر محقق وأما كونها أسماء السور فغير محقق فالجمل على كون المقصود منها تعديد الحروف للغرض  
 المذكور لا كونها أسماء السور أقرب الى التحقيق فتأمل وأما كونها أوفق للطائفة التنزيل فقد قيل لان فيه نكتة جليلة كما ذكر  
 بخلاف كونها أعلاما لا يس في مجرد العلمية نكتة معتبرة مع ما فيها من الضعف على ما ذكره وأورد عليه انه على تقدير كونها أعلاما  
 يحصل منه ما يحصل من الوجه الاول وهو التنبيه المذكور وأوجب بان التنبيه والايقاظ المذكورين على تقدير العلمية تبعاً غير لازم  
 وعلى الوجه الاول مقصودا لاصالة القول فيه بحث لم لا يجوز ان تكون العلمية والتنبيه كلاهما مقصودين اصابة بل عبارة المصنف السابقة  
 حيث قال سميت بها اشعارا بانها كلمات معروفة التركيب الخ دال على ان الايقاظ المذكور مقصودا صلح التسمية سئلنا لكان  
 لانسلم انه يوجب منع رجحان كونها أعلاما فتأمل (قوله وأسلم من لزوم النقل ووقوع الاشتراك الخ) الظاهر ان يقال انه سالم من  
 الامرين المذكورين بلفظ اسم الفاعل مكان اسم التفضيل (قوله ولذلك أخبر عنها بالكتاب) كقوله تعالى المص كتاب أنزل وقوله  
 والقرآن عطف تفسيري للكتاب (قوله والنصب بتقدير فعل القسم الخ) فقد رده هذا صاحب الكشاف حيث قال ان القرآن والقلم  
 بعد هذه الفواخج مخلوف بها فلوزعت ذلك لجمعت بين قسمين على مقسم عليه واحد وقد استكرر هو ذلك ثم قال ولا سبيل فينا نحن

فليتأمل وهذا التثنية بأحسن من تفر بر صاحب الكشاف حيث جعل الفائدة في التفريق إعادة التثنية وتسكر بالعرض وتثنيته في ذهن السامع فقال فان قلت فهلا عددت باجمعها في أول القرآن وما بالها جاءت مفردة على السور قلت لان إعادة التثنية على ان المتحدى به مؤانفها لا غير وتجدد به في غير موضع أو وصل الى الغرض وأقره في الاسماع (قوله أو المؤلف منها كذا) أي المؤلف من هذه الحروف أي من جنس ما يتعدى به (قوله وقيل هي أسماء السور الخ) لما كان مفهوم كلام المصنف ان المختار عنده ليس جعل الحروف المذكورة أسماء السور (٤٤) فعليه ان يجيب عن الدليل الذي استدله على كونها أسماء ولم يتعرض له والجواب

عن الدليل المذكور اختيار كونها مراد منها في لغة العرب وهي السميات وفائدة إيرادها هنا ما ذكره المصنف أولاً (قوله اشعاراً بأنها كلمات الخ) وجه الاشعار انما كانت التسمية بهذه الاسماء مستغربة خلاف العادة كان هذا باعثاً للسامع على الفحص عن السبب الباعث على إيرادها هو مخالفة العادة (قوله ولم يستعمل) هو عطف على قوله لم يعد (قوله لا لتفسير وتخصيص) وفي الحواشي انه غير مسلم لان ما نقله عن ابن عباس من أن معناه انما الله أعلم صريح في التفسير أقول فيه نظر لان محصل كلام المصنف منع انه تفسير بعبارة فيها بالغة أي لا يجوز أن يكون تذييها على أن هذه الحروف مادة الكلمات وكلام المحشى يؤل الى المنع على المنع لكن توجيه العبارة المنقولة عن ابن عباس بما ذكره

هذه الحروف أو المؤلف منها كذا وقيل هي أسماء السور وعليه اطباق الأكثر سميها اشعاراً بأنها كلمات معروفة التركيب فالولم تكن وحياً من الله تعالى لم تنسأف مقدرتهم دون معارضتها واستدل عليه بأنها ولم تكن مفهومة كان الخطاب بها كالخطاب بالهمل والتكلم بالزنجي مع العربي ولم يكن القرآن بأسره يباين ما وهدي ولما لم تكن المتحدى به وان كانت مفهومة فاما أن يراد بها السور التي هي مستهلها على انها القابها أو غير ذلك والثاني باطل لانه ما أن يكون المراد ما وضعت له في لغة العرب فظاهر انه ليس كذلك وأعيده وهو باطل لان القرآن نزل على لغتهم لقوله تعالى بلسان عرب في مبين فلا يجعل على ما ليس في لغتهم لا يقال لا يجوز أن نكسكون من زيادة التثنية والدلالة على انقطاع كلام واستئناف آخر كما قاله فطرب أو إشارة الى كلمات هي منها اقتصرت عليها اقتصار الشاعر في قوله \* قلت لها في فقالت قاف \* كما روى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال الالف آلاء الله واللام لفظه والميم ملكه وعنه ان ال روم ون مجموعها الرحمن وعنه ان الم معناه ان الله أعلم ونحو ذلك في سائر الفوائغ وعنه ان الالف من الله واللام من جبريل والميم من محمد أي القرآن منزل من الله بلسان جبريل على محمد عليهما الصلاة والسلام أو الى مدد أقوام وآجال بحسب الجبل كما قال أبو العالية متمسكا بما روى أنه عليه الصلاة والسلام لما أتاه اليهود ناعلا عليهم الم البقرة فخبوه وقالوا كيف ندخل في دين مدهته احدي وسبعون سنة فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا فهل غيره فقال المص والر والمتر فقالوا خلطت علينا فلا ندري بابها نأخذ فان تلاوته اياها بهذا الترتيب عليهم وتقر برهم على استنباطهم دليل على ذلك وهذه الدلالة لم تكن عربية لكنها لا شأنا لها فباين الناس حتى العرب تلحقها بالمعربات كالتشكاة والسجيل والقسطاس وأدلة على الحروف المبسوطة مقسمها اشرفها من حيث انها بسائط أسماء الله تعالى ومادة خطابه هذا وان القول بأنها أسماء السور يخرجها الى ما ليس في لغة العرب لان التسمية بثلاثة أسماء فصاعدا مستكره عندهم ويؤدي الى اتحاد الاسم والمسمى ويستدعي تأخر الجزء عن الكل من حيث ان الاسم متأخر عن المسمى بالرتبة لا ناقول ان هذه الألفاظ لم تهدي من زيادة التثنية والدلالة على الانقطاع والاستئناف يلزمها وغيرها من حيث انها فوائغ السور ولا يقتضي ذلك أن لا يكون لها معنى في حينها ولم تستعمل للاختصار من كلمات معينة في لغتهم أما الشعر فشاذ وأما قول ابن عباس فتنبيه على أن هذه الحروف منبع الاسماء ومبادئ الخطاب وتمثيل بمائة حسنة الأثرى انه عد كل حرف من كلمات متباينة لا تفسير وتخصيص بهذه المعاني دون غيرها ذلك لا يخص لفظا ومعنى ولا بحسب الجبل فتلحق بالمعربات والحديث لا دليل فيه لجواز انه عليه السلام تسم تجميعا من جهلهم وجعلها مقسما بها وان كان غير ممنوع لكنه يجوز الى اضراء أشياء لا دليل عليها والتسمية بثلاثة أسماء انما تمتنع اذا ركبت وجعلت اسما واحدا على طريقة

المصنف لا يخفى ما فيه من البعد (قوله ولا بحسب الجبل) معطوف على قوله للاختصار أي ولم تستعمل لحساب الجبل بعلبك (قوله فيلحق بالمعربات) أي يكون كل حرف منها معر بافيكون الالف والواحد مترادفين حينئذ (قوله لكنه يخرج الى اضراء أشياء لا دليل عليها) قد يقال لاضراء فعل القسم دليل في بعض المواضع كقوله تعالى قن لان جرها بعد قرينة على كونها مجردة والواو الواقعة بعد الحروف المذكورة عاطفة ولما ثبت في بعضها كونها تقسم يقاس عليه الباقي ولا يخفى ان هذا صريح على تقدير اعرابها وقد استصوب ذلك صاحب الكشاف وسيجيء (قوله انما تمتنع اذا ركبت وجعلت الخ) جعلت اسما واحدا يجري عليه الاعراب كبعليك فاما اذا ثرت أي نثر

(قوله المطبقة) بفتح الباء ما ينطبق على مخرجه من اللسان والحنك والمنفتحة بخلافها واما سميت منفتحة لأنه يفتح ما بين اللسان والحنك عند النطق بها (قوله وهي أحد عشر) هذا خلاف ما في الشافية فانه قال حروف الابدال أنضت يوم جد طاه ذل فانه أر بعة عشر (قوله ويرجمها قد طبخ) بالياء الوجدانية والحيم من الطبخ وهو الضرب على الشئ الجوف كإطيل (قوله أصيلا) يجمع الأصيل على أصيلان مثل بعر و بعران ثم صغروا الجع فقالوا أصيلا ثم أبدلوا من النون لاما فقالوا أصيلا (قوله والفاء جديف) قال في الصحاح الجديف القبر وهو ابدال الجديث (قوله في أعن) أصله أن فابدل الهمزة عينا (٤٣) (قوله والتاء في ثروغ الدلو) جمع ثروغ أصله

ثروغ بفتح السين الزاء وهو مخرج الماء من الدلو (قوله باسمك) كان أصله ما اسمك (قوله نصفها الاقل) وهي الهمزة والهاء والسين والصاد والطاء والميم والياء (قوله يعتمد عليها بزاق اللسان) أي يتكلم بها بالسرعة بطرف اللسان (قوله مكنورة) بالمد كقورة أي مغلوقة بمعنى تجد أنواع الحروف المذكورة في أوائل السور من كل جنس من أجناس هذه الحروف غالبية في السكلم وتركيبها على المتركة من أنواع ذلك الجنس (قوله لوقوعه في كل واحد الخ) المراد من الاقسام الثلاثة الاسم والفعل والحرف وأراد بالوجه الثلاثة ان يكون الحرف الازل مفتوحا ومضموما ومكسورا والسور التسع طه وطس ويس والخواص الستة (قوله وثلاث اثبات) وهي الموالر وطسم (قوله عشرة

الرخوة عشرة يجمعها حسن على نصره ومن المطبقة التي هي الصاد والضاد والطاء والظاء نصفها ومن البواقي المنفتحة نصفها ومن القليلة وهي حروف تضطرب عند خروجها ويجمعها قد طبخ نصفها الاقل لقائها من اللين الياء لانها أقل نقلا ومن المستعيلة وهي التي يتصدد الصوت بها في الحنك الاعلى وهي سبعة القاف والصاد والطاء والحاء والعين والضاد والظاء نصفها الاقل ومن البواقي المنخفضة نصفها من حروف البديل وهي أحد عشر على ما ذكره سيبويه واختاره ابن جني ويجمعها أحد طوبت منها الستة الشائعة المشهورة التي يجمعها الهطمين وقد زاد بعضهم سبعة أخرى وهي اللام في أصيلا والصاد والزاي في صراط و زراط والفاء في أجداف والعين في أعن والتاء في ثروغ الدلو والياء في باسمك حتى صارت ثمانية عشر وقد ذكر منها تسعة الستة المذكورة واللام والصاد والعين وما يدغم في مثله ولا يدغم في المقارب وهي خمسة عشر الهمزة والهاء والسين والصاد والطاء والميم والياء والحاء والعين والضاد والفاء والطاء والسين والشين والزاي والواو ونصفها الاقل وما يدغم فيها ما وهي الثلاثة عشر الباقية نصفها الاكثر الحاء والقاف والكاف والراء والسين واللام والنون لما في الاذغام من الخفة والفضاحة ومن الاربعة التي لا تدغم فيما يقاربها ويدغم فيها مقاربها وهي الميم والزاي والسين والفاء نصفها ولما كانت الحروف الناقية التي يعتمد عليها بذق اللسان وهي ستة يجمعها رب متفل والحلقية التي هي الحاء والحاء والعين والغين والهاء والهمزة كثيرة الوقوع في الكلام ذكر تشبهها ولما كانت ابنية المزيد لا تتجاوز عن السباعية ذكر من الزوائد العشرة التي يجمعها اليوم تسعة اشرف منها تنبها على ذلك ولما استقرت السكلم وتراكيها وجدت الحروف المتركة من كل جنس مكنورة بالمد كقورة ثم ائذ كرها مفردة وثلاثية ورباعية وخماسية ابدانا بان المتحدى به مركب من كلمتهم التي اصولها كلمات مفردة ومركبة من حرفين فصاعدا الى الخمسة وذ كر ثلاث مفردات في ثلاث سور لانهما توجد في الاقسام الثلاثة الاسم والفعل والحرف واربع ثنائيات لانها تكون في الحرف بلا حذف كبل وفي الفعل بحذف كقل وفي الاسم بغير حذف ككن وبه كدم في تسع سور لوقوعها في كل واحد من الاقسام الثلاثة على ثلاثة اوجه في الاسماء من واو ووذ وفي الافعال قل وبع وحق وفي الحروف من وان ومد على لغة من جوبها وثلاث ثنائيات تجيئها في الاقسام الثلاثة في ثلاث عشرة سورة تنبها على ان اصول الابنية المستعملة ثلاثة عشر عشرة منها الاسماء وثلاثة للافعال ورباعيتين وخمسين تنبها على ان لكل منهما أصلا كجعفر وسفر جل وملحقا كقرود وحقنقل ولعلمها فرقت على السور ولم تعد باجمعها في أول القرآن لهذه الفائدة مع ما فيه من اعادة التحدى وتكرير التنبيه والمبالغة فيه والمعنى ان هذا المتحدى به مؤان من جنس

منها اسماء لان أو زان الاسم الثلاثي عشرة كاهومذكو في الصرف وثلاثة للافعال وهي فعل بفتح العين وضمها وكسرها (قوله ورباعيتين) وهما المص والمر (قوله وخمسين مع ما فيه من اعادة التحدى) وهما كهيعص جمعسق (قوله لهذه الفائدة مع ما فيه من اعادة التحدى) المشار اليه بقوله هذه الفائدة هو ما استفيد من مضمون قوله ايذانا بان المتحدى به مركب من كلامهم في قوله تنبها على ان لكل منها أصلا كجعفر وسفر جل فانه لو وجدت في أول القرآن لم يكن فيه التنبيه على الغرض كما في التفريق مثلا لو اردت ثلاثيات في موضع واحد لم يحصل التنبيه على ما ذكره من ان اصول الابنية المستعملة ثلاثة عشر كاحصلت في صورة التفريقتي

(قوله بل المعنى اللغوي الخ) حكم بان اطلاق الحرف عليه بالمعنى اللغوي وجوز ان يكون من تسميته باسم مسماه يعني ان مسميات هذه الاسماء يقال لها الحروف أي حروف التهجى فسميت أسماؤها بالحروف أيضا ويمكن ان يقال ان الحرف في اللغة الطرف ومسميات هذه الاسماء أطراف الكلمات فسميت الاسماء باسم مدلولاتها (قوله وهي مالمثلها العوامل موقوفة خالية عن الاعراب الخ) قال الشر يف العلامة جهور المحققين من النحاة حصر واسبب بناء الاسم في مشابهته مالم لا يمكن له أصلا وسوا الاسماء الخالية عنها مرة وجعلوا سكون اعجازة قبل التركيب وقفا لابناء فهو لا قد اكتفوا في كون الاسم معر با اصطلاحا بمجرد استقاء المانع من قبول الاعراب ولم يعتبروا وجود مقتضيه وعرفوا المغرب بما يختلف آخره باختلاف العوامل في أوله وأراد واما يمكنه الاختلاف على قانون اللغة سواء انصف بالفعل أو كان من شأنه ذلك اما قرىبا كما اذا وقع في التركيب ولم يعرب واما بعيدا كما اذا وقع في التعديد ومن اشترط في المعرب وجود مقتضى الاعراب فقد اعتبر الانصاف به اما فعلا أو قرىبا منه ولا مشاحة في الاصطلاح الا ان ما أثره المصنف يعني كونها معر بة قبل التركيب أولى واحتجاج في المذهب الآخر الى الفرق بين مبنى بناؤه لوجود المانع وبين مبنى بناؤه لفقدان المقتضى بتجوز التقاء الساكنين (٤٢) في الثاني دون الأول وهو تحكم أقول لصاحب المذهب الآخر ان رفع التحكم بان

أسماء حروف التهجى مثلا لما كانت لها طائتان احدهما الاعراب والثاني السكون قبيل التركيب فالتقاء الساكنين أمر غير ثابت فهو شبهه بالمعرب الموقوف عليه ولذا جوز بخلاف المبنى الذى يكون بناؤه لوجود المانع اذا لوجز فيه لكان أمرا ثابتا دائما فلذا لم يجوز واعلم ان ظاهر كلام المصنف موافقة صاحب الكشف في كونها قبيل التركيب غير مبنية بل سكونها سكون الوقف وان كان خاليان

بغير المعنى الذى اصرط عليه فان تخصيصه به عرف محمد بل المعنى اللغوي ولعله ساءه باسم مدلوله ولما كانت مسمياتها حروفا وحدا وهي مركبة صيرت بها التكون تأديتها للمسمى أول ما يقرع السمع واستعيرت الهمزة مكان الانف لتعدرا لابتداءها وهي مالمثلها العوامل موقوفة خالية عن الاعراب لفقد موجه ومقتضيه لكتفا بآياها ومعرضة له ان لم تناسب مبنى الاصل ولذلك قيل ص و ق مجموعا فيهما بين الساكنين ولم تعامل معاملة الأخرين وهو لاء ثم ان مسمياتها لما كانت عنصر الكلام وبساطه التى يتركب منها افتتحت السورة بطائفة منها لياظلمن تحدى بالقرآن وتبنيها على ان أصل المتلو عليهم كلام منظوم مما ينظمون منه كلامهم فلو كان من عند غير الله لما عجزوا عن آخرهم مع تظاهرهم وقوة فصاحتهم عن الاتيان بما يداينيه وليكون أول ما يقرع السمع مستقلا بنوع من الاعجاز فان النطق باسماء الحروف مختص بمن خط ودرس فالامن الاتي الذى لم يخاطب الكتاب فستبعده مستغرب خارق للعادة كالكتابة والتلاوة سببا وقدرامى في ذلك ما يجز عنه الاديب الارب الفائق في فته وهوانه أو ردى في هذه الفوائج أو بضع عشر اسما هي نصف أسامى حروف المعجم ان لم يعد فيها الا حروفها فى تسع وعشرين سورة بعددها اذا عد فيها الانفا الاصلية مشتتة على انصاف أنواعها فقد كر من المهموسة وهي ما يضعف الاعتماد على مخرجه ويجمعها سنشعك خصفه نصفها الحاء والهاء والصاد والسين والكاف ومن البواقى المجهورة نصفها يجمعها لن يقطع أمر ومن الشديدة الثمانية المجموعة في جدت طبقك أو بضعه اقلك ومن البواقى

الاعراب بالفعل (قوله وتبنيها على ان المتلو عليهم الخ) لك ان تقول من يسمع المتلو علم انه كلام منظوم مما الرخوة ينظمون منه كلامهم فلاحاجة الى تقديم هذه الحروف وأيضاه المقتضود يحصل من جميع الحروف لاختصاص له بالحروف المذكورة والجواب عن الاول ان يقال التنبية على ما ذكر في التكم بالحروف وليس كافي الكلمات المركبة منها أو ان المراد حصول التكتة قبل سماع المتلو وعن الثاني بان ما ذكره تعليقه لئلا يترك بعض حروف التهجى في هذا المقام واما اختصاص الحروف المذكورة بالذ كرفه علة وسبب آخر (قوله فان النطق باسماء الحروف مختص بمن خط ودرس) في هذا الاختصاص خفاء اذا قد يتلفظ الشخص باسماء الحروف ولم يخط أصلا نعم تلفظه صلى الله عليه وسلم بهذه الاسماء مع اشهاره بانه لم يخط الكتاب ولم يتعلم منهم خارق للعادة على ما يظهر مما ذكره المصنف (قوله وهي ما يضعف الاعتماد على مخرجه) أى لا يقطع جري النفس معه بل يمكن ان يتلفظ بهو يتنفس فيحصل بصوت ضعيف وهذا معنى ضعيف الاعتماد على المخرج ولهذا سميت مهموسة لان همس ضعف الصوت قال تعالى وخشعت الاصوات للرحن فلا تسمع الا همسا (قوله ومن البواقى المجهورة الخ) والجهر رفع الصوت وقوته ولما انحصر النفس معه قوى الصوت (قوله الشديدة) هي الحروف التى ينحصر جوى صوتها عند اسكانها في مخرجا فلا يجرى من مخرجا والرخوة خلاف الشديدة

فأذقت آمين مثلأفهم منه لفظ استجب أو مرادفه مقصودا به طلب الاستجابة كما في قولك اللهم استجب لامقصودا به نفسه  
 كما تقول استجب صيغة أمر وبذلك صح كونها أسماء وان استغفرتا من المعاني الأفعال لان مدلولاتها التي وضعت هي لها لفظا لم  
 يعتبر معها اقترانها بزمان وأما المعاني المقترنة بالزمان فهي مدلولاتك الالفاظ ينتقل من الاسماء اليها بواسطتها وهذا تأويل مناسب  
 لتسميتها بأسماء الأفعال واعترض صاحب الحواشي بان استجب ومرادفه لفظان مختلفان لا يستلزم تعقلا أحدهما عند تعقل الآخر  
 واذا وضع لفظ بازاء استجب كان معناه والمفهوم منه هو هذا اللفظ دون مرادفه واذا وضع بازاء مرادفه صار الامر بالعكس فلو  
 كان لفظ آمين موضوعا بازاء لفظ لوجب أن يكون هناك لفظ معين يفهم منه في كل اطلاق من يكون عالما بوضعه وليس كذلك  
 اذ المعروف لا يفهم منه اللفظ وأرب اللغة تعلمه بغيره بل فسروا تارة (٤١) باستجب وتارة بفعل قال ابن الحاجب أسماء

الافعال كما كان بمعنى الامر  
 والماضى أقول لقائل أن  
 يقول لم لا يجوز أن يكون  
 آمين مثلا موضوعا لسكن  
 من استجب ومرادفه  
 فيكون له معاني متعددة  
 وكل أحد يفهم منه ما علم  
 وضعه وعدم الفهم  
 الذي ذكره ممنوع أو  
 يكون موضوعا لاستجب  
 مثلا وتفسيره بغيره كان  
 توسعا لا بدلني هذين  
 الاحتمالين من دليل فتأمل  
 وفي كلام العلامة نظرم  
 وجه آخر إذ الغرض من  
 وضع الالفاظ افادة المعاني  
 ولا فائدة في وضع آمين للفظ  
 استجب مثلا ويمكن  
 وضعه أو لا المعنى استجب  
 فوضع لفظ أسماء الأفعال  
 لالفاظ الأفعال مما لا جدوى  
 فيه يعتد به فان قيل اذا

الذي هو استجب وعن ابن عباس قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معناه فقال افعل بني على  
 الفتح كمن لا لئقاء الساكنين وجاء مدأئنه وقصرها قال \* ورحم الله عبدا قال آمينا \* وقال  
 \* آمين فزاد الله ما يشاء بعدا \* وليس من القرآن وقال لكن يس ختم السورة به لقوله عليه الصلاة  
 والسلام علمني جبريل آمين عند فراغي من قراءة الفاتحة وقال انه كالتيمم على الكتاب وفي معناه  
 قول علي رضي الله عنه آمين خاتم رب العالمين ختم به دعاء عبده يقوله الامام ويحجر به في الجهر بقلا  
 روى عن وائل بن حجر أنه عليه الصلاة والسلام كان اذا قرأ أو لا الضالين قال آمين ورفع يده وهو يقول  
 أي حنيفة رضي الله عنه أنه لا يقوله والمشهور عنه أنه يخفيه كجراوه عبد الله بن مغفل وأنس والمأموم  
 يؤمن معه لقوله عليه الصلاة والسلام اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فان الملائكة تقول آمين  
 فمن وافق تأمينة تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال لا في الأخرى سورة لم ينزل في التوراة والانجيل والقرآن مثلهما قال قلت لبي  
 يا رسول الله قال فاتحة الكتاب انها السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته وعن ابن عباس رضي الله  
 عنه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس اذا أتاه ملك فقال لبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتمناني  
 قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة ان قرأهما فمهما الا أعطيتهم وعن حنيفة بن ابيان  
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان القوم ليبيث الله عليهم العذاب حتما مفضيا فقرأ صبي من  
 صبيانهم في الكتاب الحمد لله رب العالمين فيسمع الله تعالى فيرفع عنهم بذلك العذاب أربعين سنة  
 \* سورة البقرة مدينية وآياتها ثمان وسبع وثمانون آية \*

بسم الله الرحمن الرحيم  
 (الم) وسائر الالفاظ التي تهجى بها أسماء مسمياتها الحروف التي ركبت منها الكلم له دخولها في حد  
 الاسم واعتوا وما يخص به من التعريف والتكبير والجمع والتصغير ونحو ذلك عليها به صرح الخليل  
 وأبو علي وماروي بن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال من قرأ حرفا من كتاب  
 الله فله حسنة والحسنة بعشر أمثالها لا أقول الم حرف بل ألف حرف ولام حرف وميم حرف فالمراد

(٦ - بياضى - اول)  
 كان كذلك فلم سميت بأسماء الأفعال ولم تجعل  
 أفعالنا الفعل ما يدل على زمان وضعا بصيغة مخصوصة وما لا يكون كذلك فهو اسم وان دل على زمان مخصوص لا بالصيغة فان بعد  
 مثلا دل على زمان الماضى وضعا بصيغته بخلاف هيات فاتها وان كانت دال على ما دل عليه بعد لكن لا بصيغته ولذا قال الرضى الاولى  
 أن يقال الفعل ما دل على معنى في نفسه مقترن بزمان من حيث الوزن وعلى هذا لا حاجة الى التوكيد الذي ذكره العلامة فتكون  
 تسميتها بأسماء الأفعال باعتبار كونها مرادفة للأفعال أي أسماء معاني الأفعال فيكون ههنا مضاف مخدوف (قوله فمن وافق تأمينة تأمين  
 الملائكة الخ) يحتمل أن يراد بالموافقة الموافقة في الزمان وفي الابتداء والانتهاى والاولى أن تحمل الموافقة على الموافقة الباطنية  
 من حيث الخشوع والتوجه الى الله تعالى

\* تفسير سورة البقرة بسم الله الرحمن الرحيم \*



فاجتمع حرف العطف وهما الواو والكن وكذا يقال العدد اما زج واما فرد فاجتمع الواو واما قلنا الجواب عن الاول ان لکن ههنا مجرد الاستدراك لا للعطف صرح به الرضى وعن الثاني ان عبد القاهر وابعلى منع كون اما عطفه لان اما الاولى داخله على ما ليس بمعطوف على شئ والثانية مقترنة بواو العطف فلا يصلحان للعطف وشبهه من جعلها حرف عطف كونها بمعنى او اما عطفه ولا يلزم ذلك فان معنى المصدر به هو معنى المصدرية والاولى ناصبة للمضارع دون الثانية والحق ان الواو هي العاطفة واما مفيدة لاحد الشئتين غير عاطفة كذا قال الرضى (قوله ولذلك جاز اناز يدا غير ضارب كجاز اناز يدا الاضارب وان امتنع اناز يدا مثل ضارب) أى ولاجل ان غيرا يفيد معنى لاجاز ما ذكر اعنى اناز يدا غير ضارب لان الاضافة ههنا كالعدم ولم يجز اناز يدا مثل ضارب لامتناع تقدم معمول المضاف اليه على المضاف قال الشريف العلامة تاخيص الكلام ان غيرا وضعت للمغايرة وهي مستزمنة للثني فتارة يرد بها الثبات المغايرة كما فى الآية فيكون اثباتا متضمنا للثني فيجوز تركه وبلا اخرى يرد بها الثني كقولك اناز يدا غير ضارب أى لست ضار باله فيكون نفي صراحة والاضافة بمنزلة العدم فى المعنى فيجوز ايضا تقديم معمول المضاف اليه على المضاف واعتراض بان السخارى صرح بان لافى مثل قولك انالاضارب اسم بمعنى غير الا نهنا كان فى صورة الحرف أجرى اعرابه على ما بعده كما تقول جاءنى بلا شئ ورأيت لافارسا فيجب ان يتمتع تقدم معمول فيه ايضا اجيب ولا يمنع الاسمى وثانيا يجوز التقدم نظرا الى الصورة الحرفية المتضمنة لانتفاء الاضافة واقول قد يقال ان اراد ان غيرا فى قول القائل اناز يدا غير ضارب بمعنى لیس كما يفهم من ظاهر كلامه فهو فى غاية البعد ولا يوجد له نظير وان اراد انه يستفاد منه ذلك الثني فيمكن ان يقال يستفاد من غير المغضوب ايضا للثني فيستفاد من مثل اناز يدا غير ضارب المغايرة بين زيد والضارب فلا يظهر بما ذكره فرق بين (٤٥) الثنائين فتأمل (قوله والتفاوت ما بين أدناه وأقصاه كثير) لك أن تقول ليس

ولذلك جاز اناز يدا غير ضارب كجاز اناز يدا الاضارب وان امتنع اناز يدا مثل ضارب وقرئ غير الضالين والضلال العدل عن الطريق السوى عمدا أو خطأ وله عرض عرض والتفاوت ما بين أدناه وأقصاه كثير قيل المغضوب عليهم اليهود لقوله تعالى فيهم من لعنه الله وغضب عليه والضالين النصارى لقوله تعالى قد ضلوا كثيرا وقد روى مرفوعا يتجه أن يقال المغضوب عليهم العصاة والضالين الجاهلون بالله لان المنعم عليهم وفقى للجمع بين معرفة الحق لذاته والخير للعمل به وكان المقابل له من اختل احدى قوتيه العاقلة والعاملة والنحل بالعلم فاسق مغضوب عليه لقوله تعالى فى القاتل عمدا وغضب الله عليه والنحل بالعقل جاهل ضال لقوله فاذا بعد الحق الا للضلال وقرئ ولا الضالين بالهزيمة على لغة من جد فى الحرب من التقاء الساكنين (آمين) اسم الفعل

للضلال مرتبة هي أقصى المراتب حقيقة اذ لا يتصور مرتبة من الضلال الا يمكن تصور مرتبة اقوى منها ويمكن أن يقال المراد من قوله وله عرض عرضان ما حصل فى الواقع من الضلال له عرض عرض ولا يخفى أن ما يوجد منه متناه

فيكون فى الواقع مرتبة من الضلال ليست فوقها مرتبة اخرى فتكون أقصى المراتب أو يكون المراد من الذى الاقصى نوعا من الضلال هو أشد الانواع وان كان لهذا النوع أيضا مراتب غير متناهية فتأمل (قوله وقد روى مرفوعا) أى رفع القول المذكور الى النبي صلى الله عليه وسلم ولعل افراد اليهود توصف بالغضب عليهم وان كان النصارى الضالون أيضا مغضوبا عليهم لكثرة وقوع الغضب عليهم أى اليهود فى الدنيا بالمسوخ وغيره من مثل التلوة المسكنة و افراد النصارى بصفة الضلال الكمال فساد عقائدهم فى اثبات الالهية حيث قالوا ان الله ثالث ثلاثة واتخاذ المسيح وأمه الهين من دون الله قال الله تعالى أنت قلت للناس اتخذوني وأبى الهين من دون الله وقال العلامة النيسابورى انما خص الاولى بالغضب عليهم لان الغضب يلزمه البعد والطرده والمتفرط فى كل شئ المعرض عنه بعيد من ذلك الشئ وأما المفرط فقد قبل عليه وتجاوز عنه واليهود فى طرف التفرط فى شأن نبيهم والنصارى فى طرف الافراط أقول المتفرط والمفرط كلاهما بعيد عما يليق وهو الاعتدال فتأمل (قوله ويتجه أن يقال المغضوب عليهم العصاة والضالين الجاهلون بالله) لك أن تقول ان كان المراد من الجاهلين من وصل اليه الشرع وبق مع جهله لم يعرف الله من الشرع مع وجوب المعرفة عليه فهم من المغضوب عليهم فلا وجه لجعله مقابلا له وان كان المراد من الجاهلين من لم يصل اليه الشرع كالتائب على شاق جبل الذى لم يصل اليه خبر الشرع فهو من أهل الجنة عند أهل السنة فلا وجه لآخراجه عنهم أى عن المنعم عليهم والجواب أن المراد من المنعم عليه الفرد الكامل منه والجاهلون بالله ليس كذلك (قوله وقرئ ولا الضالين بالهزيمة الخ) أى بتحريرك ما بعد الضاد وهذا عند من جد فى الحرب عن التقاء الساكنين (قوله آمين اسم فعل) قال الشريف العلامة أسماء الافعال موضوعة بازاء افعال كاستجب وامهل واسرع من حيث يرد بها معانيها لامن حيث يرد بها نفسها

بالحركة غير السكون فذلك كان قوله تعالى غير المغضوب عليهم صفة الذين أنعمت عليهم اذ ليس لمن رضى الله عنهم ضد غير المغضوب عليهم  
أقول فيه بحث اذ لا يتخلو من ان يكون الضالون هم المغضوب عليهم أولا والاول بوجوب التكرار والثاني يستلزم ان يكون للمنتعم عليهم  
ضدان أحدهما المغضوب عليهم والثاني الضالون فلا يصح القول بان ليس للمنتعم عليهم الاضداد واحد ثم ان العطف وتكرار لادلان على  
الغيرية فان قيل لعل الضالين هم المغضوب عليهم وان كان معنى الضال غير المغضوب عليه فالعطف باعتبار تغير العنين قلنا لانسل من  
الضالين مطلقا هم المغضوب عليهم فان بعض الضالين يعنى عنهم وليس كذلك المغضوب عليهم والجواب بانناختار المغايرة ولا يلزم ان يكون  
الضال ضدا آخر اذ لا يلزم من المغايرة التضاد واعلم ان في عبارة الرضى خلا لانه بصد اثبات ان ما أضيف اليه الغير ليس له الاضداد واحد  
لكنه تعرض لاثبات ان المنتعم عليهم ليس له الاضداد واحد وهو المغضوب عليهم ثم ان في قوله لانه لا يضار الغير به فيه نظر ثم تقول فان قيل هل  
غير في هذا المقام تنكسب التعريف ولا فعلى الاول تكون معرفة وعلى الثاني نكرة فليس في الواقع الأحدهما قات اذا نظر الى مذهب  
من قال بعدما كتبناه التعريف كان نكرة واذا نظر الى مذهب الذى قال يا كتبناه التعريف فى مثل هذه الصورة كان معرفة  
ولكونه نكرة وجه آخر وهو ان يكون الغير بمعنى المغاير وكانت الاضافة لفظية وهذا ما وقع في عبارة العلماء ولم ينرضه الادباء  
كما صرح به الشريف العلامة وفيه نظر وله جواب (قوله فبتعين تعيين الحركة غير السكون) فيه تسامح والمراد ان غير المغضوب متعين  
كتعيين الحركة غير السكون في التركيب المذكور وفي أكثرها تعيين الحركة من غير السكون والمعنى تعيين المنتعم عليهم كتعيين الحركة التي  
هي غير السكون أى المتصفة به في التركيب المشهور وهو قولهم عليك بالحركة غير السكون ولا يخفى التكلف فيه والاولى ان يقال كتعيين  
الحركة في التركيب (قوله والعامل أنعمت) قال الشريف العلامة أى العامل في الحال أنعمت وهو ظاهر وكذا العامل في ذى الحال وهو  
ضمير عليهم وذلك ان حرف الجر اداة توصول معنى الفعل الى مجروره فالجورر ههنا وحده منصوب المحل بالفعل فهذا الاعتبار يكون ذالح  
فلا يرد ان العامل في الحال هو الفعل وفي ذى الحال هو الجار وهو هكذا يقول المرفوع (٣٩) المحل في عليهم الثانية وهو الجورر لا مجموع الجار

والجورر حتى يراد الاشكال  
بان المجموع ليس باسم  
والاسناد اليه من خواصه وما  
يقال من ان الجار والجورر  
في محل النصب والرفع فن

فبتعين تعيين الحركة من غير السكون وعن ابن كثير نصبه على الحال من الضمير الجورر والعامل  
أنعمت وأخباراً عنى أو بلا استثناء ان فسر النعم بما يعى القليلين والغضب نوران النفس ارادة لا انتقام  
فاذا أسند الى الله تعالى أريد به المنتهى والغاية على ماصر وعليهم في محل الرفع لانه نائب مناب الفاعل  
بخلاف الاول ولا منبذة لتأكيد ما في غير من معنى النفي فكانه قال لا المغضوب عليهم ولا الضالين

قبيل المساهلة في العبارة انكالات على ما تقرر من القواعد واعترض عليه صاحب الحواشي بان معنى الفعل اذا وصل الى ما بعده بنفسه وجب  
رفعه أو نصبه وأما ان وصل بواسطة حرف الجر الى ما بعده فإيجابه لاحدهما ممنوع كيف ولو كان كذلك لكان كل مجرور بحرف الجر اما  
منصوب المحل أو مرفوعه فكان البصرة والكوفة في سرت من البصرة الى الكوفة منصوب في المحل لوصول معنى السير بواسطة من الى  
البيها ولم يقل به أحد اقول قال الرضى بعد ما حقق معنى المتعدى بنفسه والمتعدى بواسطة حرف الجر اذا تعدى أى الفعل بحرف الجر فالجار  
والجورر في محل النصب على المفعول به والتحقيق ان الجورر وحده منصوب المحل لامع الجار لان الجار هو الموصل للفعل اليه كالمهزمة  
والضعيف لكن ما كانت المهزمة والضعيف من تمام صيغة الفعل والجار متصلا به كجزء من المفعول توسعوا في اللفظ وقالوا هم في محل النصب  
اه كلامه وهذا على اطلاقه يدل على ان البصرة والكوفة منصوب بالمحل فما قاله من انه لم يقل بما ذكر أحد غير صحيح لكن في كلام  
الشريف العلامة بحثان أحدهما لانه لا حاجة في كون الجورر ذالحا لانه لا يكونه منصوب المحل فانه قد يقع الحال عن مجرور ليس منصوب المحل كقوله  
تعالى واتبع ملأ ابراهيم حنيفا وقوله النار منوا كم خالدين فيها الثاني انه لا يلزم كون عامل الحال وصاحبها واحدا كحقيقه الرضى حيث قال  
والحق انه يجوز اختلاف العالمين على مذاهب اليه المالكي فيقول في ضربى زيد قائما تقديره ضربى زيد حاصل قائما والعامل في  
الحال حاصل وفي صاحبها ضربى ويمكن الجواب عن الاول بانه لو كان المضاف في المثال الاول محدقا فصاح إقامة المضاف اليه مقامه فكان  
حينها حال من المفعول بان مثوا كم بمعنى موضع ثوابكم وكان خالدين حال من الفاعل كما صرح به الرضى وعن الثاني ان بناء ما ذكره  
على مذهب صاحب الكشاف والجورر من وجوب اتحاد العامل في الحال وصاحبها وأما كونه خلاف التحقيق فلا يضر فتأمل (قوله  
فاذا أسند الى الله تعالى الخ) فان قلت لا حاجة ههنا الى هذا التأويل لانه ينبنى الغضب نعم اذا ثبت له تعالى الغضب يحتاج الى التأويل قلت  
نفي غضب الله تعالى عن جمع مخصوص يشعر بثبوت غضبه تعالى لجمع آخر فالذات احتاج الى التأويل (قوله ولا منبذة لتأكيد ما في غير من  
معنى النفي) أى ليست عاطفة تدخل العاطف عليه وهو الواو ولا يجوز اجتماع حرفي العطف فان قلت قد يقال ما جاء في زيد واسكن عمرو

وكذا الصلاح الذي هو تزكيتهم عن رذيلة المعصية (قوله على معنى ان المنعم عليهم هم الذين سلموا من الغضب والضلال) اذا كان المراد من الصراط المستقيم ملة الاسلام فالمراد من الجامع للاوصاف الثلاثة هم المؤمنون الصالحون اذ غيرهم غير سالم من الغضب والضلال واذا اراد شمول الكل واحدا من المؤمنين يكون المراد من الغضب الحكم بدخوله في جهنم ابدأ بالضلال الكفر (قوله اوصفة مبينة ومقيدة) اذا كان المراد من الذين انعمت عليهم المسالمين السكاملين تكون الصفة مبينة لان السكاملين منهم آمنون من الغضب والضلال مطلقا واذا اراد المؤمنون من غير تقييده بالكمال كانت هذه الصفة مقيدة لانها مختصة ببعضهم أو تقول المراد بالذين انعمت عليهم الذين رضى الله عنهم فتكون الصفة مبينة أو المنعم عليهم على اطلاقه فتكون الصفة مقيدة (قوله وذلك انما يصح باحد التأويلين اجراء الموصول مجرى التكررة) أي كون غير المغضوب عليهم صفة للذين انعمت عليهم لا يصح الا باحد التأويلين واعلم انه ذكر في الكشاف فان قلت كيف يصح ان يقع غير صفة للمعرفة وهو لا يعرف وان اضيف الى المعارف قلت الذين انعمت عليهم لا توقيت فيه كقولهم \* ولقد امر على التميم يسئني \* قال الشرف العلامة وذلك لان الموصول في حكم المعارف باللام فاذا اراد به الجنس من حيث وجوده في ضمن بعض أفرادها لا بعينه كان في المعنى كالشكره وهو المسمى بالمعهد الذهني فثارة ينظر الى معناه فيعامل معامله الشكره كما يوصف بالشكره والجملة وأخرى الى لفظه فيوصف بالمعرفة ويجعل مبتدأ اذا حال فان قيل قد ذكرنا وانهم هم المؤمنون مطلقا ثم نقل انهم أصحاب موسى عليه السلام قبل تحريف أحكام التوراة ونسخها والانباء عليهم السلام مطلقا فهو على القوانين الآخريين عهد خارجي تقديري فيكون متعينا وعلى الاول يستغرق الكل فيكون أيضا متعينا لاتعد فيه أصلا فليس ههنا معنى لا توقيت فيه قلنا يجوز ان يراد بما ذكره أولا طائفة (٣٨) من المؤمنين لا بعبائهم واذا جاز على الاستغراق المتبادر من العبارة تعين ان

يكون ما ذكره في الجواب وجهاربا لتلك الثلاثة وهو العهد الذهني كما يشهد له استشهاده بقول الشاعر فاعترض عليه صاحب الخواشي بان كل واحد من الوجوه المذكورة وان كان متعينا لكن لا يتعين حل

ما فرط منه ورضى عنه ويؤاه في أعلى عليين مع الملائكة المقر بين أهد الأبدن المراد هو القسم الاخير وما يكون وصلة الى نيله من الآخر فان ما عدا ذلك يشترك فيه المؤمن والكافر (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) بدل من الذين هلى معنى ان المنعم عليهم هم الذين سلموا من الغضب والضلال أو صفة له مبينة ومقيدة على معنى انهم جمعوا بين النعمة المطلقة وهى نعمة الايمان وبين السلامة من الغضب والضلال وذلك انما يصح باحد تأويلين اجراء الموصول مجرى التكررة اذ لم يقصده معهود كالمخلى في قوله \* ولقد امر على التميم يسئني \* وقوله هلى الامر على الرجل مثلك فيكرمنى أو جعل غير معرفة بالاضافة لانه اضيف الى ماله ضد واحد وهو المنعم عليهم

الموصول على واحد معين منها لا لتقاء بقنة ظاهرة على ذلك بل يحتمل ان يحمل على كل واحد منها على فقتعين

سبيل البدل وعلى غيرها أيضا كما أثرنا ليه فن هذا الوجه يعرض له الابهام ويصير بمنزلة ما اراد به فردا لا بعينه فقوله يتعين ان يكون وجهاربا لتلك الثلاثة غير مسلم أقول حصل كلامه ان المعرفة الدالة على المعاني التي كل منها متعين اذ المظهر المراد منه عند مخاطب خلفاء القرينة في حكم الشكره وليس يوجد لها دليل وانظير وأما وصف المعهد الذهني بالشكره فلان المتكلم لا يقصد فردا معين بل فردا ماري قول الشرف العلامة حيث قال ان المراد بالمعهد الذهني هو الجنس في ضمن فردا لا بعينه نظر اذ في قولنا كل الخبز مثلا المراد منه أ كل فرد من أفراد الخبز لا كل جنس الخبز في ضمن الفرد وقد يقال ان الفرد هو الجنس مع التشخص وردد عليه ان الطبايع والحقائق غير موجودة في الخارج أصلا عند الشرف العلامة كما صرح في كتبه العقلية وأما الموجود فردية عن العقل الحقيقة والذاتيات (قوله لانه اضيف الى ماله ضد واحد) فان قلت قد يكون شخص واحد متعينا عليه مغضوب عليه أيضا فلا يكونان ضدين قلت لا يكونان شخص واحد من جهة واحدة متعينا عليه مغضوب عليه أيضا وهذا يكفي في التضاد وتوضيح المقام ان غيرا اذا اضيف الى ماله ضد واحد يجوز ان يقع صفة للمعرفة وهو ههنا مضاف الى المغضوب عليهم الذي له ضد واحد هو المنعم عليهم وكذا هو مضاف الى الضالين الذين لهم ضد واحد هو ما ذكر فيكون المنعم عليه ضد المغضوب عليهم وكذا الضالين فلذا جاز ان تقع صفة للمعرفة واعلم ان بين كلامه وكلام الزمخشري فرقاينا وهو ان الزمخشري جعل علة كون غير صفة للمعرفة ههنا اشتهار المنعم عليهم بكونهم خلاف المغضوب عليهم والضالين وأما المصنف فجعل العلة كون المضاف اليه له ضد واحد هو المنعم عليهم والحاصل انه جعل العلة الضدية المذكورة وجعلها صاحب الكشاف الاشتهار بالخالف ولا يخفى ان الخالف غير الضدية وان سلم ان الخالف الضدية يقول الفرق باق بان الشهرة اعتبرها الزمخشري ولم يعتبرها المصنف قال الرضى اذا اضيف غير الى معرفة له ضد واحد فقط يعرف لاختصاص الغير به فيه كقولك عليك

يناسب جعله عطف بيان لا بدلا كما لا يخفى والاولى حذف قوله من البيان الخ ولقد أحسن صاحب الكشف حيث لم يذكر هذه العبارة بل قال فائدة البدل التوكيد لمفاهيمه من التنبية والتكرير والاشعار بان الصراط المستقيم بيانه ونفسه صراط المسلمين ليكون ذلك شهادة لصراف المسلمين بالاستقامة على أبلغ وجه وأكده إذ لم يتوجه عليه ما قلنا أولا والجواب عن الاوّل أنه قال كأنه من البيان الخ وهذا لا ينافي أن يكون فيه نوع إيهام بل يستلزم إيهاما وعن الثاني أنه جعل كالتفسير والبيان لانه جعله بيانا ولا نسلم أن ليس في البدل تفسيره وبيان أصلا يؤيده عبارة الكشف كقولنا فان قلت الفوائد التي ذكرها المصنف بقوله وفائدته الخ مشتركة بين البدل وعطف البيان لكن يجب عليه بيان فائدة مختصة بالبدل فما هي قلت ذكر أول انه في حكم تكرير العامل من حيث انه المقصود بالنسبة وهو مختص بالبدل ولك أن تقول كما انه يجوز جملة على البدل بجو زجته على عطف البيان فلم يتعرض له فان قيل لعل هذا بناء على اتحاد عطف البيان وبدل الشكل كما قال الرضى أنالي الآن لم يظهر لي فرق جلي بين بدل الشكل وعطف البيان بل ما الذي يكون عطف البيان الا البدل كما هو ظاهر كلام سبويه وأطال الكلام في ذلك قلنا هذا الكلام خاص بالرضي وأما غيره فقد فرقوا بين البدل والبيان وتحقق الفرق بينهما ما ذكره الشرر بعلامة في حاشية الرضى شرح الكافية ان مثل قولك جاء في أخوك زيد ان قصدت فيه الاسناد الى الاوّل وجئت بالثاني تمثله وتوضيحا فالثاني عطف بيان وان قصدت فيه الاسناد الى الثاني وجئت بالاول وتوطئة له ومبالغة في الاسناد فالثاني بدل فان قيل الاقتصار على كونه بدلا لكونه أرجح قال الشرر بعلامة في توضيح كلام الكشف ان للبدل فائدتين احدهما التأكيدي كبدل كذا الصراط مرتين وتكرير العامل وهذا التكرير يمتاز عن التأكيدي وعطف البيان على المختار (٣٧) ويكون مقصودا بالنسبة يمتاز عنهما مطلقا

وثانها الايضاح بتفسير المهتم قلنا اما الايضاح والتفسير فبتركيب بين البدل وعطف البيان وأما كونه مقصودا بالنسبة فيحتاج ههنا الى تبين كون صراط الذين أنعمت عليهم مقصودا بالنسبة وأما كون البدل فيه تكرير

ما يكون طريق المؤمنين وقيل الذين أنعمت عليهم الانبياء وقيل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وقيل أصحاب موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام قبل التحريف والنسخ وقرى صراط من أنعمت عليهم والانعام اصال النعمة وهي في الاصل الحالة التي يستلذها الانسان فاطلقت لما يستلذ من النعمة وهي اللين ونعم الله وان كانت لا تخصي كما قال وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها تنحصر في جنسين دنيوي وأخروي والاوّل قسمان موهبي وكسبي والموهبي قسمان روحاني كشفخ الروح فيه واشراقه بالعقل وما يتبعه من القوى كالفهم والفكر والنطق وجسماني كتخليق البدن والقوى الحافظة والهيئات العارضة له من الصحة وكال الاعضاء والكسبي تزكية النفس عن الرذائل وتخليتها بالاخلاق السنية والملمات الفاضلة وتزبين البدن بالهيئات الطبيعية والحلى المستحسنة وحصول الجاه والمال والثاني أن يفقره

العامل المبيد للتأكيدي فبناؤه على ما ذكره الرضى من ان العامل في البدل مقدر من جنس الاول عند الاخفش والرامي والقارسي وأكثر المتأخرين استدلوا بالقياس والسماع أما السماع فنحو قوله تعالى لجعلنا لئن يكفر بالرجن لبيوتهم وغير ذلك من الآي والاشعار وأما القياس فلكونه مستقلا مقصودا بالبدل كقولنا وقدر الرضى على الوجهين قال اما الجواب عن السماع فان لبيوتهم الجار والمجرور وبدل من الجار والمجرور والعامل وهو جعلنا غير مكرر وكذا في غيره وأما القياس فان استقلال الثاني وكونه مقصودا بالذكر يؤيدان بان العامل هو الاول لا مقدر آخر ثم قال ومنه سبويه والمبرد والزحمرى والمصنف ان العامل في البدل هو العامل في المبدل منه اذ المتبوع في حكم الطرح وهذا النقل عن الزحمرى يخالف ما فهم من كلام الكشف على ما بينه الشريف العلامة فليتأمل والجواب عن أصل السؤال انه اذا جعل بدلا كان فيه اشعار بان المقصود بالذات طريق المؤمنين ففيه تعظيم اطر يقهم وتكرير لهم ومبالغة في الترغيب في طريقهم بالقصد اليه بالذات بخلاف ما اذا جعل عطف بيان لفوات هذه المقاصد والاولى ان يقال الامور المذكورة في التابع وهي الانعام وعدم الغضب والاضلال مقصودة بالذات والصراف المستقيم الذي هو المتبوع مطلوب لاجل هذه الامور فالمناسب ان يجعل التابع بدلا لعطف بيان (قوله وقيل أصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قبل التحريف والنسخ) قال صاحب الحواشي فيه بحث اذ لا يلائم لاسلم ان يطالب طريق أصحاب موسى وعيسى أصلا كيف ولا يسوغ ان يعمل بطر يقهما اذا كان مخالفا للدين الاسلام أقول قد يقال المراد من صراطهم الاصول الاعتقادية المتفقة في جميع الاديان لا الفروع المختلفة باختلافها وتخصيص أصحاب موسى وعيسى بناء على شهرة أمرهما وكثرة أمتهم فتمثل (قوله والناطق) أراد به الامر الروحاني الذي هو منشأ التكلم لا النطق الظاهري اذ هو من الامور الجسمانية (قوله تزكية النفس الخ) هذه شاملة للامان الذي هو تزكية النفس عن رذيلة الكفر

شيء فلما رأه في كل شيء أراد أن يلقى عنه التسيار . يزيل عنه اسم المسافر فعرفه ربه ان الامر لانهاية له في الدنيا والآخرة وانك لاتزال مسافرا (قوله) ويتفاضلان بالاستعلاء والتسفل وقيل بالرتبة) هذه المسئلة مذكورة في كتب الأصول قال الامام الرازي في المحصول قال جهو والمعتزلة الامر يجب أن يكون أعلى رتبة من المأمور حتى يسمى الطالب أمرا وقال أبو الخضر البصري المعتبر هو الاستعلاء الحسي لالعالو وقال أصحابنا لا يعتبر العلو ولا الاستعلاء وظاهر ما ذكره المصنف ههنا اختيار من ذهب أبي الحسين وهو خلاف مذهب أهل السنة ومخالف قوله في منهاج الأصول ان الامر حقيقة هو القول الطالب للفعل واعتبرت المعتزلة العلو وأبو الحسين الاستعلاء ويفسد ههنا قوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا تأمرن و قال قيل هذا قول فرعون فكيف يستدل به قلنا طر يقه أن يقال ان معنى القرآن ان فرعون تكلم بلفظ معناه ومعنى الامر واحد ولما كان اللفظ الذي تكلم به لا يقتضى العلو ولا الاستعلاء فلفظ الامر أيضا يجب أن يكون كذلك والمراد بقوله وقيل بالرتبة ان الفرق بينهما بالعالو كما هو مذهب جهو والمعتزلة واختاره صاحب الكشاف (قوله) والمراد به طريق الحق وقيل ملة الاسلام) فان قيل ما هذا الخلاف أليس طريق الحق وملة الاسلام متحدين كما هو الفهوم من عبارة الكشاف قلت طريق الحق أعم من أن يكون متعلقا بالأصول والفرع فهو أعم من ملة الاسلام لانها عبارة عن أصول الدين أى ما يتحقق به أصل الاسلام والنجاة من الكفر فهو ذابته منه وقد يقال ان طريق الحق شامل لطريق السبيل في الله كما ذكر وليس هو عين ملة الاسلام بل أمر مرتب عليه في بعض الافراد واعلم أن قوله ههنا مخالف لما سبق فانه قد علم سابقاً أنه يمكن حل الصراط المستقيم على ما هو مسببه وهو الفوز (٣٦) بالسعادات فعلى هذا لا يكون المراد من الصراط المستقيم طريق الحق ولا ملة

الاسلام بل ما هو مرتب عليهما (قوله) بدل من الاول بدل الكل) فيه ان بدل الكل يجب أن يكون متحداً مع البديل منه وههنا ليس كذلك لان صراط الذين أنعمت عليهم طريق المسلمين مطلقاً كما سيظهر من ظاهر كلامه ولا يخفى ان بعض المساهمين مغضوب

أبداننا لنستضيء بنور قدسك فنزك بنورك والامر والدعاء بشاركان لفظاهو معنى ويتفاضلان بالاستعلاء والتسفل وقيل بالرتبة والصراط من صراط الطعام اذا ابتلعه فكانه يسطر السابلة ولانك سعى لقلما انه يلتقيهم والصراط من قلب السنين صادا ليطابق الطاء في الاطباق وقد يشم الصاد صوت الزاى ليكون أقرب الى المبدل منه وقرأ ابن كثير برؤية فقبل عنه وروى عن يعقوب بالاصل وجزءة بالاشمام والباقون بالصاد وهو لغة قر يش والثابت في الامام وجمعه صراط كتبت وهو كالطريق في التذكير والتأنيث والمستقيم للمستوى والمراد به طريق الحق وقيل هو ملة الاسلام (صراط الذين أنعمت عليهم) بدل من الاول بدل الكل وهو في حكم تكرير العامل من حيث انه المقصود بالنسبة وفأئذنه التوكيد والتنخيص على ان طريق المسلمين هو المشهود عليه بالاستقامة على أكد وجهه وأبلغه لانه جعل كالتفسير والبيان له فكانه من البيان الذي لا يخفى فيه ان الطريق المستقيم

عليهم وبعضهم ضلون على ما ذكر سابقاً فلا يكون صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم طريق المسلمين مطلقاً بل طريق مساهمين مخصوصين بعدم الغضب والضلال للمؤمنين مطلقاً والجواب ان المراد من الاتحاد في بدل الكل أن يكون أحدهما صادقا على الآخر وان كان البديل أخصر من المبدل منه كما اذا كان لك خمس اخوة أحدهم زيد فتقيل جاء في أخوك زيد والاولى أن يقال مراده مما سيحىء من قوله ان الطريق المستقيم ما يكون طريق مؤمنين مخصوصين بعدم الغضب والضلال للمؤمنين مطلقاً (قوله) وهو في حكم تكرير العامل من حيث انه المقصود بالنسبة) في الحواشي ذهب كثيرون من النجاة الى أن البديل تابع مقصود بالنسبة الى المتبوع ودونه واختار صاحب الكشاف انه في حكم تكرير العامل وأنت خير بان الفرقة الاولى لما ذهبوا الى أن البديل مقصود بالنسبة الى المتبوع لم يعترفوا بتكرير العامل هناك ومن اختار انه لتكرير العامل لم يعترف بأنه مقصود بالنسبة الى المتبوع ودونه والمجرب أن المصنف جمع بين المذهبين وقال هو في حكم تكرير العامل من حيث انه مقصود بالنسبة أقول مراد الفرقة الاولى ان البديل مقصود بالذات دون المتبوع بل هو مقصود أيضاً لاسكن بالذات وههنا لا ينافى تكرير العامل وانما ينافيه لو كان المبدل منه في حكم المحو وقد بينا فساده ثم ان المصنف قال البديل في حكم تكرير العامل ولم يقل يحصلون تكريره ولا نسلم أن كون البديل في حكم تكرير العامل ينافى أن يكون مقصوداً بالنسبة الى المتبوع (قوله) فكانه من البيان الذي لا يخفى فيه) اقتل أن يقول هذا لا يناسب التفسير والبيان المذكورين لانه اذا كان اتحاد الطريق المستقيم مع طريق المؤمنين كالبيان الذي لا يخفى فيه فأي حاجة في بيان الاول بالثاني اذ البيان انما يكون فيما فيه نوع ابهام ثم ان البيان والتفسير

ما

بل المراد مطلق الدلالة لا ذلور يد بها الدلالة الموصلة الى المطلوب أو الدلالة على ما يوصل اليه لكان ذكر الصراط المستقيم بعده مستدر كما جرى (قوله ومنه الهدية) أي يؤخذ من الهداية الهدية لأنها فإدلالة بلطف (قوله وهو ادى الوحش لمقدماتها) أي الوحش يصل الى المطلوب بمقدماتها فكأنها أي المقدمات تهدي الوحش (قوله ولكنها تنحصر في أجناس مرتبة الخ) فان قيل يمكن ان يهدي الله تعالى أحدا الى الحق كاعتقاد وجود الباري تعالى من غير نظري دليل بان يلقي في قلبه من غير سماع من أحد ولا نظر الى شيء وهذا نوع غير ما ذكره فقوت الانحصار قلنا هذا أمر نادر والكلام في الغالب ثم ان هذا مجرد احتمال والكلام فيما هو محقق الوقوع فان قيل يمكن ان يقال انه داخل في القسم الرابع لان ما ذكره يحصل بالألهام قلنا قد ذكر المصنف ان القسم الرابع مختص بالانبياء والاولياء لكن الاعتقاد يمكن ان يحصل لغيرهم (قوله الاول افاضة القوى) فيه ان افاضة ليست دلالة فلا تكون من أنواع الهداية بل هي مما لا تحصل دلالة الهداية اليها (قوله والمطلوب اما زيادة) قال صاحب الحواشي هذا اشارة الى جواب سؤال تلخيصه على ما في الحواشي الشرعية ان من خصص الحمد بالله وأجرى عليه تلك الصفات المشتملة على المبدأ والمعاد وما بينهما كان مهتديا فكيف يطلب الهداية فاجاب بان الحاصل أصل الاهتداء والمطوبز يادنه أو الثبات عليه فان قيل هم مهتدون في عقائدهم وعبادتهم الا ان مطالهم الحقيقية وهي السعادات الأبدية لا تحصل الا بهداية الله تعالى الى الطريق المستقيم وهي المطوبة باهدنا فلاحاجة الى شيء من التأويل قلنا لما كان الصراط المستقيم (٣٥) محمولا على ملة الاسلام احتيج الى أحدها

على ان طاب الهداية الى تلك المطالب طلب زيادة الهدى وفيه بحث اذ لا نسلم انه اذا حل الصراط المستقيم على ملة الاسلام احتيج الى أحدهما وانما يكون كذلك لو كان هو المطوبز باهدنا وليس كذلك لان المبدل منه في حكم المحو والمطلوب بالنسبة هو المبدل وهو قوله صراط الذين أنعمت عليهم غير

ومنه الهدية وهو ادى الوحش لمقدماتها والفعل منه هدى وأصله ان يعدى باللام أو الى فعمل معاملة اختار في قوله تعالى واختار موسى وقومه وهدياه الله تعالى تنوع أنواعا لا يحصى ما عدا كقَالَ تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها ولكنها تنحصر في أجناس مرتبة في الاول افاضة القوى التي بها يتمكن المرء من الاهتداء الى المصالح كالقوة العقلية والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة \* والثاني نصب الدلائل الفارقة بين الحق والباطل والصلاح والفساد واليه أشار حيث قال وهديناه للنجدين وقال وأما عود فهديناهم فاستجوبوا العمى على الهدى \* والثالث الهداية برسالة الرسل وانزال الكتب واياها عنى بقوله وجعلناهم أمته مهتدون بما رنا قوله ان هذا القرآن يهدي التي هي أقوم \* والرابع أن يكشف على قلوبهم السراير ويرهم الانشاء كما هي بالوحى أو الألهام والمنامات الصادقة وهذا قسم يختص بنبيه الانبياء والاولياء واياه عنى بقوله أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده وقوله والذين جاهدوا فينا انهدبهم سبلنا فالطلب اما زيادة ما منحوه من الهدى أو الثبات عليه أو حصول المراتب المرتبة عليه فاذا قاله العارف بالله الاصل عنى به أرشدنا طريق السير فيك لتمحو عن ظلمات أحوالنا وتبسط غواشي

المغضوب عليهم والذالين وهو ليس ملة الاسلام بل هو طريق مسلمين مخصوصين لا يكون مغضوبا عليهم ولا ذالين - فخرج بالقيده الاول طريق المجتهدين الذين لم تتحقق فيهم شرائط الاجتهاد وطرق سائر فساد المسلمين لانهم مغضوب عليهم والقيده الثاني طرق المجتهدين الذين تتحقق فيهم شرائط الاجتهاد وأخطأ في اجتهادهم لانهم ضالون أقول لان سبل ان المبدل منه في حكم المحو بل هو ملحوظ لكن المقصود الاصل هو المبدل وكيف يكون في القرآن شيء في حكم المحو بل كلام البغاء خال عن مثل ذلك والتفصيل ان يقال ان كان مراده ان المبدل منه مطلقا في حكم المحو فهو باطل والايصح ان يقام المبدل مقامه وليس كذلك كما قال العلامة التفتازاني لان سبل ان المبدل يجب صحته قيامة مقام المبدل عنه وان كان مراده ان المبدل في حكم المحو في هذا الموضوع فهو مجموع واذا لم يكن في حكم المحو سقط ما قاله هنا فان قيل المطلوب ليس طريق الاسلام على اطلاقه بل طريق الاسلام المقيد بكونه غير مقرر وبما يستلزم الغضب والاضلال كما دل عليه قوله تعالى صراط الذين أنعمت عليهم وحينئذ لا حاجة الى أحد التأويلين المذكورين قلنا لا ضرر في هذا على كلام العلامة لان كلامه أنه لما فسر صاحب الكشاف صراط المستقيم بملة الاسلام مطاقا احتيج الى أحد التأويلين وفيه نظر (قوله أرشدنا طريق السير فيك) الذي يفهم من كلام أكبر الصوفية ان السير في الله هو الانتقال من اسم الهى الى اسم الهى آخر في اسم الهى أى ينتقل من اسم الهى الى آخر وبين هذين الاسمين تعلق به اسم الهى ثالث يظهر به ويتجلى له وهذا السير لانهاية له قال في الفتوحات ان العارف ينتقل من طور الى طور ومن حال الى أخرى الى ان أحبه الله فكشف له عن قلبه فطالع عنجاب الملكوت وانتش في جوهر نفسه جميع ما في العالم وفر الى الله متنافرا من كل ما يعبد منه ويحبه عنه الى ان رأى في كل

الطرق المعتبرة والام يكف قال المحققون ومنهم الشيخ عبد القاهر لا يكفي ان يقال تقدم الشيء للاهتمام به بل لابد من بيان وجه الالهمية  
 غنى العبارة ان يقال للاهتمام وهو اما للتعظيم أو الحصر (قوله ولذلك فضل ما حكي الله تعالى عن حبيبه الخ) أى لاجل انه  
 يجب ان يكون نظر العابد الى العبود أو لاو بالذات فضل ما حكي الله عن حبيبه صلى الله عليه وسلم وهو قوله للصديق ان الله معنا على  
 ما حكي الله تعالى عن كلمه وهو قوله عليه السلام ان معى رضى سيدين فان فى قول الحبيب ذكر الله تعالى مقدم على غيره بخلاف قول  
 الحكيم فان ذكره مقدم على ذكره تعالى وتوضيح المقام انما كان الله مقدما فى كلام الحبيب أشعر بان المقصود بالذات وما يحىء  
 بعده ملتفت اليه من حيث انه تابع له ومنسب اليه واما كلام الحكيم فلما لم يكن ذكر الله فيه مقدما لم يكن فيه اشعار بما  
 ذكرنا (قوله للتخصيص على انه المستعان به لا غير) اذ لو لم يكر ولا حتمل ان يكون التقدير ونستعين بك ويمكن ان يقال لو لم  
 يكرر لم يعلم اختصاص العبادة ولا الاستعانة على انه المستعان به لا غير فانه لو لم يكرر لم يتوهم ان الاختصاص لمجموع العبادة  
 بالاستعانة لا للكل واحدهنهما واذ كرر كان نوا فى ان كلا منهما مختص ولا يخفى ان فيه اشعارا بزيادة التعظيم وان المتكلم  
 يستلذ الخطاب معه (قوله ادعى الى الاجابة) فان قيل هذه العبارة تدل على ان المقصود من العبادة تحصيل الحاجات لانه جعلها  
 وسيلة الى تحصيل الحاجات وقال بعض المحققين الرتبة الكاملة للعبادة ان نعبد الله لاجل حصول حاجة وطاب شئ بل لانه مستحق  
 لان يعبد ولهذا أمر عليه الصلاة (٣٤) والسلام المصلى ان يقول أصلى لله فلو قال أصلى لثواب الله بطلت صلاته قلنا

المقصود هنا ان من كان  
 طالباً للحاجات الدنيوية  
 والاخرى من حصول  
 الثواب والمهرب من العقاب  
 وجب عليه ان يقدم العبادة  
 على الاستعانة واما غيره  
 وهو من يعبد الله تعالى  
 لانئيل ثواب فتقدمه  
 العبادة لطب الاغانة عليها  
 واستمرارها فكانت  
 العبادة مقصودة بالذات  
 واما قاله بعض المحققين  
 فالمقصود منه انه لا بد ان

الله عنهما معناه تعبدك ولان عبد غيرك وتقديم ما هو مقدم فى الوجود والتنبيه على ان العابد ينبغي  
 ان يكون نظره الى العبود أولا وبالذات ومنه الى العبادة لامن حيث انها عبادة صدرت عنه بل من  
 حيث انها نسبة شريفة اليه ووصلة سنية بينه وبين الحق فان العارف انما يحق وصوله اذا استغرق  
 فى ملاحظة جناب القدس وغاب عما عداه حتى انه لا يلاحظ نفسه ولا حال امن أحوالها لامن حيث  
 انها ملاحظة ومنسبة اليه ولذلك فضل ما حكي الله عن حبيبه حين قال لا تحزن ان الله معنا على  
 ما حكاه عن كلمه حين قال ان معى رضى سيدين وكرر الضمير للتخصيص على أنه المستعان به لا غير  
 وقدمت العبادة على الاستعانة ليتوافق رؤس الآى ويعلم منه ان تقديم الوسيلة على طلب الحاجة  
 ادعى الى الاجابة وأقول لمناسب المتكلم العبادة الى نفسه اذ هم ذلك تبجيحا واعتدادا منه بما يصدر  
 عنه فعقبه بقوله وياك نستعين ليدل على ان العبادة أيضا ممالايم ولا يستب له الا معونة منه  
 وتوفيق وقيل الواو للحال والمعنى تعبدك مستعينين بك وقرئ بكسر التون فيها وهى لغة بني تميم  
 فانهم بكسرون حروف المضارعة سوى الياء اذ لم ينضم ما بعدها (اهدنا الصراط المستقيم) بيان  
 للمعونة المطلوبة فكأنه قال كيف أعينكم فقالوا اهدنا وأفراد الماهو المقصود الاعظم والهداية  
 دلالة بلطف ولذلك تستعمل فى الخير وقوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم وارد على التهنيم

تكون العبادة لاجل الثواب وهو لا ينافى ان تكون العبادة وسيلة الى الاستعانة  
 على استمرارها (قوله لامن حيث انها عبادة صدرت منه بل من حيث انها نسبة شريفة اليه الخ) لانه لما قدم ظهر انه المقصود  
 بالذات لا غير فيكون كل ما يتعلق يكون مقصودا بالذات من حيث تعلقه به لامن حيثه اخرى (قوله وقيل الواو للحال) ههنا سؤال  
 مشهور وهو ان المضارع المثبت بمنزلة اسم الفاعل ولا يجيء الواو عليه لكن قال الرضى وقد سمع قسما وأصل وجهه وذلك اما  
 لانهما جملتان وان شابهت المفرد واما لانها بتقدير وأنا أصل وجهه وضعف دخول الواو على المضارع قال وقيل (قوله والهداية  
 دلالة بلطف) أى دلالة ملتسمة به هذه العبارة تحتل وجهين أحدهما ان تكون الدلالة الموصلة الى المطلوب الثانى الدلالة  
 على ما يوصل اليه صرح الشريف العلامة بور واهداية مهذين العنيتين فى حاشية المطالع فان قيل فالواو فى الآية الجمل على المعنى  
 الاول فان الغرض الاصلى هو الوصول الى المطلوب لا ادراك ما يوصل اليه لا يقال الهداية ههنا تتعلق بالصرط المستقيم الذى هو  
 ملة الاسلام وهو ليس بالمطلب الاصلى الذى هو الفوز بالثواب والنجاة عن العقاب لاننا نقول كون الفوز بالثواب غرضاً أصلياً لينا فى  
 كون ملة الاسلام مطلوباً أيضاً بل يستلزم كونها مطلوبة اذ هى أى ملة الاسلام وسيلة الى الفوز بالمطوب و وسيلة الشئ مطلوبة كما هو  
 مطلوب أيضاً فان ملة الاسلام فى حكم المطوب الحقى لاستلزامها له بل يقال ان المراد بالهداية ههنا ليس المعنى الاول ولا الثانى أيضاً

ومنه

يكون المجموع ضميراً وكلمة واحدة فتأمل (قوله أقصى غاية الخضوع) قال الشريف العلامة لما كان الخضوع حدوداً ونهايات ولفظ الغاية شاملاً لهما لكونها اسم جنس مضافاً صح إضافة أقصى إليها كأنه قيل أقصى غايته أقول لك ان تقول لا يظهر وجهه لكون معنى له نهايات بل يكون له مراتب ودرجات والنهاية هي مرتبة لا مرتبة بعدها الا ان يقال للخضوع مراتب قريبة من النهاية فطاقى النهايات وأراد بها النهاية الحقيقية وما يقرب منها قال في الكشاف العبادة أقصى غاية الخضوع ولذا لا تستعمل الا في الخضوع لله لانه مولى أعظم النعم فكان حقيقاً بأقصى غاية الخضوع وقال الشريف العلامة هذا بيان لوجه استعمال العبادة في الخضوع لله تعالى لاحصر استعمالها فيه كأنه جعل مقتضى الاستعمال ظاهر الانتفاء عن غيره وقال صاحب الحواشي بقى ههنا شئ وهو ان عدم استعمال العبادة الا في الخضوع لله غير ظاهر قال الله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم وقال قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون الى غير ذلك مما استعمل العبادة في الخضوع لغير الله اللهم الا ان يقال عدم الاستعمال المذكور بخصوص بلفظ العبادة لا بما يشتمل منها أقول في السؤال والجواب نظر ما في السؤال فلا نمراد صاحب الكشاف ان لا تستعمل العبادة المنسوبة الى الواحد الا الى الله تعالى فلا يراد النقص بالمثلثة المذكورة لان عبادة غيره المذكورة وفي الآيتين منسوبة الى المشركون واما في الجواب فلا نمراده ليس مخصوصاً بمجرد لفظ العبادة التي هي المصدر لانه لو كان كون العبادة أقصى غاية الخضوع سبباً لعدم استعمال العبادة في غيره تعالى لكان سبباً لعدم استعمال ما يشتمل منها الا لله تعالى (قوله ولذلك) أي لاجل أن العبادة أقصى غاية الخضوع لم تستعمل الا في الخضوع لله تعالى اذ لم يستحق غيره غاية الخضوع فانه مولى (٣٣) أعظم النعم بل مطلق النعم وقد مر المراد من عدم استعماله في غيره تعالى

وقيل الضمير هو المجموع وقرئ اياك بفتح الهمزة وهما كبقائها والعبادة أقصى غاية الخضوع والتدليل ومنه طريق معبد أي مذلل وثوب ذرعبدة اذا كان في غاية الصفاقة ولذلك لا تستعمل الا في الخضوع لله تعالى والاستعانة بطلب المعونة وهي اما ضرورية أو غير ضرورية والضرورية ما لا يتأخر في الفعل دونها كافتقار الفاعل وتصوره وحصول آلة ومادة يفعل بها فيها وعند اجتماعها يوصف الرجل بالاستطاعة ويصح ان يكلف بالفعل وغير الضرورية بتحصيل ما يتيسر به الفعل ويسهل كالراحلة في السفر للقادر على المشي أو يقرب الفاعل الى الفعل ويحتمل عليه وهذا القسم لا يتوقف عليه صحة التكليف والمراد بطلب المعونة في المهمات كلها وفي أداء العبادات والاضمير المستكن في الفعلين للقارئ ومن معه من الحفظة وحاضري صلاة الجماعة أولا ولسائر الموحدين أدرج عبادته في تضاعيف عبادتهم وخط حاجته بحاجتهم لعلها تقبل بركتها وبجوابها ولهذا شرعت الجماعة وقدم المفعول للتعظيم والاهتمام به والدلالة على الحصر ولذلك قال ابن عباس رضى

اعلم ان لما كانت العبادة ما ذكرتم ان لا يكون أكثر المؤمنين عابدين حقيقة لكن المذكور في الصحاح ان العبادة الطاعة ولا يتوجه حينئذ ما ذكر والجواب ان يقال المراد أقصى غاية الخضوع الظاهري وهو السجود وهو مشترك بين الجميع

(٥ - (بيضاوى) - اول) (قوله وهي اما ضرورية الخ) المعونة الاعانة كما ذكر في الصحاح وهي تحصيل ما يصلح به الفعل في عبارته توسع لان اقتدار الفاعل مثلا ليس نفس المعونة بل تحصيله معونة وحق العبارة ان يقال وهي اما تحصيل أمر ضروري والضروري ما لا يتأخر الخ أو يقال الضرورية تحصيل ما لا يتيسر فلفظ التحصيل ههنا مقدر بقرينة قوله وغير الضرورية تحصيل ما يتيسر (قوله ومادة يفعل بها فيها) هذا ليس بضروري في مطلق الفعل وانما هو في فعل يكون في مادة فتأمل (قوله وعند اجتماعها يوصف الرجل بالاستطاعة ويصح ان يكلف بالفعل) ظاهر العبارة دال على ان صحة التكليف لا تكون الامع الاستطاعة وفيه أمور أحدها انه يصح عند أهل السنة التكليف بالمحال فلا يشترط في صحة التكليف الاستطاعة الثاني انه يجوز ان يحصل اقتدار الفاعل وتصوره وحصول آلة ومادة يفعل بها فيها ويحصل ما يمنع من الفعل وحينئذ يستحيل منه الفعل فكيف يوصف بالاستطاعة والجواب عنه بان المنوع من الفعل غير قادر على الفعل لان القدرة مع الفعل لا قبله ولا بعده كما صرح به في المواضع فيه نظر لان عبارته مشعرة بتقدم القدرة على الفعل لانه قال وعند اجتماعها أي القدرة مع غيرها يصح ان يكلف والاولى ان يقال عند اجتماعها يقع الفعل ويمكن ان يقال مراده من الاقتدار صلاحية حصول القدرة فيه ومن الاستطاعة امكان حصول الفعل عند عدم المانع فتأمل (قوله لعلها تقبل بركتها الخ) اذ قد يكون في الجماعة من يستجاب دعوته والكرام اذا أعطى الواحد من الجماعة السائلين الحاضرين معا أعطى للباقيين كيف وأكرم الاكرامين (قوله والاهتمام به) هنا يدل على ان مجرد الاهتمام به نكتة مستقلة غير التعظيم والحصر وليس كذلك بل الاهتمام لابد ان يكون بطريق معين من



الكامل الواصل جعلنا الله منهم (قوله نظرية له وتنشيط السامع) غير عبارة الكشاف حيث قال الكلام اذا نقل من أسلوب الى أسلوب كان ذلك أحسن نظرية لنشاط السامع وعبارة الصنف أحسن فانها تستعمل على شئين أحدهما نظرية الكلام وهو موجب لنشاط المتكلم فان المتكلم يتناذر بالتفنن في الكلام كما لا يخفى فتنطرية الكلام مستتزمة لفائدة غير تنشيط السامع وهي التناذر المتكلم وفي عبارة المصنف دلالة على تغايرهما بخلاف عبارة الكشاف (قوله حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم) ففي هذه الآية عدول من الخطاب الى الغيبة وفي الآية الثانية التفتان من الغيبة الى التكلم ففي عبارته لف ونشر وفي البيت الاول من كلام امرئ القيس التفتان من التكلم الى الخطاب فان قوله ليك الخطاب لنفسه كما تقتضيه عبارة الكشاف حيث قال التفت ثلاثة التفتات في ثلاثة آيات وهو مبني على ان الالتفات الاول هو التعبير عن الشيء على خلاف مقتضى الظاهر وان لم يعبر عنه سابقا فان الالتفات الاول في تطاول ليك حيث يقتضى الظاهر تطاول ليسى والتفتان من التكلم الى الخطاب وهو موافق لمذهب صاحب المفتاح وهما مذهب آخر وهوان الالتفات هو التعبير عن الشيء بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق آخر وعبارة المصنف محتملة للذهبيين (قوله تطاول ليك بالأمم) قال الشريف العلامة اعلم ان قوله تطاول ليك ان حصل على الالتفات لم يكن تجريدا وان عد تجريدا كقوله به وهل تطيق وداعا بها الرجل لم يكن التفتان لان مبني التجريد على مغايرة المنزوع والمنزوع منه حتى يرتب عليه ما قصد به من المبالغة في الوصف ومدار الالتفات على اتحاد المعنى ليتحصل منه ما أريد به من ارادة المعنى في صورة أخرى مغايرة لما يستحقه بحسب (٣٢) الظاهر ويؤيد ذلك ما نقله بعضهم من ان أباعلى وابن جني وابن الاثير حكموا

بان قوله ليك تجريدا وليس بالتفتات فالقول بان أحد أقسام التجريد ومخاطبة الانسان نفسه التفتات مما لا يعتد به واعترض عليه صاحب الحواشي بأنه ليس مبني التجريد على التغاير فقط بل معناه اعتبار التغاير في المعنى الواحد حتى لو لم يعتبر وحدته لم تحصل المبالغة

الكلام والعدول من أسلوب الى آخر نظرية له وتنشيط السامع فيعدل من الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة الى التكلم وبالعكس كقوله تعالى \* حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم \* وقوله والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناها وقول امرئ القيس  
تطاول ليك بالأمم \* ونام الخلى ولم ترقد  
وبات وبات له ليلة \* كليله ذى العائر الارمد  
وذلك من نأجاء في \* وخبرته عن أفي الاسود  
واباضير منصوب منفصل وما يلحقه من الباء والكاف والهاء حروف زيدت لبيان التكلم والخطاب والغيبة لاجل لها من الاعراب كالنساء في أمت والكاف في أرايتك وقال الخليل يامضاف اليها واحتج بما حكاه عن بعض العرب اذا بلغ الرجل الستين قايها وايا الشواب وهو شاذ لا يعتمد عليه وقيل هي الضمائر ويا عمدة فانها ما فصلت عن العوامل تعذر النطق بهامفردة فضم اليها ليتصل به

المقصودة منه وكذا ليس مدار الالتفات على وحدة المعنى فقط بل مداره على اعتبار وحدة معنى أمرين وقيل متغايرين بحسب الظاهر في كل منهما يعتبر التغاير والاتحاد أقول غرض العلامة ان مدار التجريد على تغاير المعنى الواحد بحسب الذات ادعاء بخلاف الالتفات فانه ليس كذلك بل يعتبر وحدة المعنى بالذات قالوا في تعريف التجريد وهو ان ينتزع من أمر ذي صفة أمر آخر منه في أي مماثل لتلك الامر ذي الصفة في تلك الصفة مبالغة لسكاه فيها كأنه بلغ من الانصاف بتلك الصفة الى حيث يصح ان ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة وهذا يدل على ما ذكرنا وعلى هذا سقط كلام صاحب الحواشي (قوله ويا ضمير منصوب منفصل الخ) قال الرضى اختلف النحاة في اليك فقال سيديوه والخليل والاخفش والمازني وأبو علي ان الاسم المضمر هو ايا الان سيديوه قال ما يتصل به حروف تدل على التكلم والخطاب والغيبة لكونها مشتركا كما هو مذهب البصريين في الناء التي بعد أن وقال الاخفش والمازني ما يتصل بها أسماء أضيف ايا اليها وقال الشريف العلامة المختار هو مذهب الاخفش وهوان اباضير منفصل ولو احقه حروف لاجل لها من الاعراب وهذا يخالف ما قاله الرضى في النقل عن الاخفش واعلم ان في اليك ثلاثة مذاهب كما ذكره المصنف وغيره ورجحان المذهب الاول وهوان يكون اباضير على الثاني وهوان يكون الي عمدة وواحقها ضائر بان المناسب ان يكون ضمير منصوب منفصل للمتكلم والمخاطب والغائب للاحتياج اليه في بعض المواضع كما وضع الضمير المنفصل المرفوع للمتكلم والمخاطب والغائب ليكون الباب على طريقة واحدة وعلى المذهب الثالث وهوان يكون المجموع الضمير فلان الظاهر ان الكاف والياء والهاء في اياي وياك وياه دالة على التكلم والخطاب والغيبة لوقوعها في مواضع أخرى دالة عليها فيكون كل منهما كلمة فلا

والفعل بعد المفعول المطابق بحرف الجر أو بالإضافة يجب حذف الفعل كنه إذ كره الرضى (قوله والرابع لتحقيق الاختصاص) فإن قيل رب العالمين أيضا مختص به تعالى لا يقبل الشركة فيه فلنا يجوز أن يتوهم من قوله رب العالمين أنه رب بعض العالمين فلا يكون مختصا بخلاف مالك يوم الدين فإنه لا يتوهم الشركة فيه أصلا (قوله ثم أنه لما ذكر التحقيق بالحد) إلى قوله ليكون أدل على الاختصاص يعني لو ذكر ضمير الغائب كما هو مقتضى الظاهر لم يدل الكلام على قوة الاختصاص في العبادة والاستعانة فإن الخطاب مشعر بأن المخاطب كان حاضرا شخصه بخلاف ما إذا ذكر ضمير الغائب فإنه يرجع إلى ما هو معلوم بالصفات وإن كان لا يحتمل الشركة في الواقع لكن يحتملها في فرض العقل وإيسر فيه الأشعار المذكور فالخطاب أدل على الاختصاص ولذا قال فكأن المعلوم صار عيانا والمعقول مشاهدا والغيبة حضورا وقال الشر يف العلامة أنه لو قيل إياه نعبدا وإياه نستعين كما يقتضيه سياق الكلام بظاهره لم يكن فيه دلالة على أن العبادة له والاستعانة به لاجل اتصافه بتلك الصفات المجرة عليه وتميزه بها عن غيره لأن ذلك الضمير راجع إلى ذاته بمقتضى وصفه وليس فيه ملاحظة أوصافه وإن كان متصفا بها فالحكم متعاقبا بذاته فلا يفهم منه تسببه عرفا فاذا قيل إياك بدل إياه فقد نزل الغائب بواسطة أوصافه المذكورة التي أوجبت تمييزه وانكشافه حتى صار كأنه تبدل خفاء غيبته بجلاء حضوره منزلة المخاطب في التمييز والظهور ثم أطلق عليه ما هو موضوع له بالمخاطب في إطلاقه عليه ملاحظة لتلك الصفات فصار الحكم مرادعا إلى الوصف المناسب كأنه قيل أيها الموصوف المتميز بهذه الأوصاف تنحك بالعبادة والاستعانة فيفهم منه عرفا أن العبادة والاستعانة لتمييزه بتلك الصفات وقال صاحب الحواشي فيه بحث إذ لا نسلم أنه لو قيل إياه نعبدا وإياه نستعين لم يكن فيه دلالة على أن العبادة والاستعانة لاجل تلك الأوصاف وقوله لأن ذلك الضمير راجع إلى ذاته فالحكم يتعاقب بذاته قلنا مسلم لكن لا يلزم من ذلك

(٣١)

مافرعه عليه من قوله فلا يفهم منه عرفا وإنما يلزم ذلك لو لم يوصف الذات بالصفات المذكورة أما إذا وصفت بها كان من باب تعليق الحكم بالوصف المناسب كما في قولك كل رجل عالم يستحق أن يكرم فإن

والرابع لتحقيق الاختصاص فإنه بما لا يقبل الشركة فيه بوجه ما تضمن الوعد للجامدين والوعيد للمعرضين (إياك نعبدا وإياك نستعين) ثم أنه لما ذكر التحقيق بالحد ووصف بصفات عظام تميز بها عن سائر الذوات وتعاقب العلم بمعلوم معين خوطب بذلك أي بمن هذا شأنه تنحك بالعبادة والاستعانة ليكون أدل على الاختصاص وللتفرق من البرهان إلى العيان والانتقال من الغيبة إلى الشهود فكأن المعلوم صار عيانا والمعقول مشاهدا والغيبة حضورا إني أول الكلام على ما هو مبادئ حال العارف من الذكر والفكر والتأمل في أسماؤه والنظر في لانه والاستدلال بصنائه على عظيم شأنه وباهر سلطانه ثم قفي بما هو منتهى أمره وهو أن يخوض لجة الوصول ويصير من أهل المشاهدة فيراه عيانا ويناجيه شفاه اللهم اجعلنا من الواصلين للعين دون السامعين للآثر ومن عادة العرب التفنن في

هذا الكلام يشعر باستحقاق الأكرام بواسطة العلم وإن كان مرجع الضمير هو الرجل والحكم يتعاقب به أقول لا يخفى أنه إذا رجع الضمير إلى مجرد الذات كما هو مقتضى أصل وضعه لا يكون في الضمير اشعار بعلية الأوصاف بخلاف إياك نعبد فإن لفظ إياك يشعر بكون المخاطب تعالى في حكم المشاهد ولا يصير كذلك إلا لاجل الإطلاع على أوصافه ففيه اعتبار الأوصاف وبمجرد انصاف الذات بتلك الأوصاف لا يستلزم أن يكون في إياه نعبدا اشعار بعلية الوصف وأما التمثيل بقوله كل رجل عالم يستحق أن يكرم فاشعاره المذكور لاجل أن استحقاق الأكرام للرجل العالم ولولم يكن للعالم دخل في استحقاق الأكرام لكان ذكره لغوا بخلاف ما نحن فيه فإن ذكر الأوصاف المذكورة اشعارا بعليتها لاستحقاق الحد نعم لو قيل إن الضمير راجع إلى ذاته تعالى مع اعتبار انصافه بالصفات المذكورة بقرينة المقام لكان فيه اشعار بما ذكره لكنه خلاف أصل وضعه (قوله ثم قفي بما هو منتهى أمره الخ) قال صاحب الحواشي أنت خير بان غاية ما يستدعي الخطاب أن يكون المتكلم يسمع من المخاطب أي بحيث يسمع المخاطب صوتا ولا يستدعي أن يرى المتكلم المخاطب سيما إذا كان غير جسم أو جسماني فو في قوله ثم قفي بما هو منتهى أمره نظر أقول هذا النظر لا يرد على ما قصد المصنف إذ غرض من قوله ويصير من أهل المشاهدة فيراه عيانا أنه يصير في حكم أهل المشاهدة فكأنه يشاهده لقوة ظهوره بسبب التأمل في أوصافه الباهرة المخصوصة به تعالى وهذا ظاهره وإلى ما قلنا الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه (قوله اللهم اجعلنا من الواصلين إلى العين دون السامعين للآثر) أي الخبر فليس الخبر كالعبادة كما قال عليه السلام أي ليس الخبر عن الشيء كعبادته في إفادة العلم به بل العبادة أقوى لأن العبادة توجب العلم بأمور يتصغر عنها الأخبار واعلم أن الوصول إلى العين بالمشاهدة العقلية التي في حكم المشاهدة بالحس في الظهور وذلك بتجلى الحق بطريق يعرفه العارف

وتسببهم ثانياً لكان أولى كجفال الضرر بف العلامة انه تعالى يصرف في الاشياء بر بها أي ر فيها في مدارج السجالات على مقتضى  
 عنايته بفاضة الوجود واعداد أسباب السجالات (قوله من مع ما عليهم بالنعم كما يظهرها وباطنها) يفهم منه ان الترتيبية منحصره فيه  
 تعالى فيلزم ان لا يصح اطلاق الرب ولومقيدا على غيره تعالى وهو خلاف ما ذكره المصنف ويمكن ان يقال مراده ان اطلاق الرب على  
 غيره مقيدا بمجاز لاحقية والاولى ان يقال ان الرب المطلق على غيره تعالى بمعنى المالك (قوله بل لا يستحقه بالحققة سواء الخ) فيه  
 بحث اما اولاً فلان الحمد والنماء على الجليل الاختياري على قصد التعظيم والجميل الاختياري أهم من ان يكون اختيارياً بحسب الإيجاد  
 أو بحسب الكسب فيصح ان يتعلق الحمد بغيره تعالى ويمكن ان يحجب بان المتبادر من الاختياري ما يكون بحسب الإيجاد فصره عن  
 الظاهر بلا داع في قوة الخطأ واما ثانياً فلان قوله ترتب الحكم الخ يدل على ان الانصاف بالصفات المذكورة عامة للحمد ولا يدل على  
 انحصار عامة الحمد فيها ذكر فلا يفيد كون ما سواه تعالى غير مستحق له والجواب انه لما كان بعض الاوصاف المذكورة وهو الثاني  
 والثالث مفيد الكونه تعالى معطياً للنعم كما هو لا يحصل من غيره باختياره شيء فيدل على ان لا يستحق الحمد غيره وفيه نظر لانه يلزم ان  
 لا يكون لترتب الحكم على باقي الاوصاف دخل في حصر الحمد عليه تعالى بل يكفي فيه كونه معطياً لجميع النعم (قوله أولاً وللشاعر) فان  
 قيل الاولى ان يقال وللشاعر بالواو فان في اجزاء الاوصاف المذكورة على الله تعالى الدلالة والاشعار معاً فلنا بر ادأ وللشاعر بان كلا  
 من الدلالة والاشعار نكتة مستقلة للاجراء (قوله فالوصف الاول الخ) لك ان قول الثاني والثالث أيضاً بيان ما هو موجب للحمد  
 والجواب ان غرض المصنف انهما وان كانا كذلك لكن ذكرهما ليس للبيان المذکور لانه يفهم من الوصف الاول وهما نظر ما أولاً  
 فانه قال اولاً ان مجموع الاوصاف للدلالة على انه الحقيقي بالحمد الخ فهو بيان لموجب الحمد وهذا الكلام اعنى قوله فالوصف الاول الخ  
 يدل ان هذا الوصف فقط لبيان موجب (٣٠) الحمد واما ثانياً فلان مجرد الوصف الاول ليس موجباً للحمد اذ لموجب له ما

يصدر عن الفاعل المختار  
 لكن الاختيار كما صرح  
 به مفهوم اثباتي والثالث  
 ويمكن الجواب عن الاول  
 بأنه لم يقتصر أولاً على بيان  
 الموجب بل أضاف اليه  
 اختصاص الحمد به تعالى

منعما عليهم بالنعم كما يظهرها وباطنها عاجلها وأجلها مالكا لأمرهم يوم الثواب والعقاب  
 للدلالة على أنه الحقيقي بالجد لا حاداً حق به منه بل لا يستحقه على الحقيقة سواء فان ترتب الحكم على  
 الوصف يشعر بعليته له وللشاعر من طريق المفهوم على ان من لم يتصف بتلك الصفات  
 لا يستأهل لان محمداً فضلاً عن ان يعبد فيكون دليلاً على ما بعده فالوصف الاول لبيان ما هو  
 الموجب للحمد وهو الإيجاد والترتبية والثاني والثالث للدلالة على أنه متفضل بذلك مختار فيه  
 ليس يصدر منه لا يحجب بالذات أو وجوب عليه قضية لسوابق الاعمال حتى يستحق به الحمد

وعن الثاني بان المراد من الموجب ذات ما هو موجب للحمد ولا يخفى ان رب العالمين كذلك والاختيار المستفاد  
 من الثاني والثالث شرط لكونه موجباتاً ماله الى ما ذكر أشار بقوله حتى يستحق له الحمد فتأمل (قوله ليس يصدر منه لا يحجب  
 بالذات) هذا احتراز عن مذهب الفلاسفة فانهم ذهبوا الى ان صدور الاشياء باقتضاء الذات لا بالارادة والاختيار فان قيل مذهبهم ان  
 الصادر من الله تعالى ليس الاثني واحده والعقل الاول فيكون وجود ما سواه ليس منه تعالى عندهم فيكون في الصفة الاولى اشارة  
 الى ردمذهبهم أيضاً فلم يتعرض له قلنا هذا الذي ذكرته نسبة اليهم من لم يحقق مذهبهم واما المحققون فصرحوا بان الله تعالى موجود  
 لكل شيء ومرئيه لكن الإيجاد في غير العقل الاول بالواسطة فهو بالحققة فاعل السكك ولد المشنع عليهم أي بوالبركات البندادي بان  
 دليلهم وهو ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد لا يدل الا على انه ليس فاعلام مستقلاً للسكك ولا يدل على انه تعالى ليس بفاعل له فلم نقوا  
 فاعليته لكل أجب أهل التحقيق بان مذهبهم ليس كما فهم هذا المشنع وانما مذهبهم ان صدور السكك من الله تعالى وان كان في الاكثر  
 بواسطة الشروط والاسباب (قوله أو وجوب عليه قضية لسوابق الاعمال) الظاهر ان هذا اشارة الى ردمذهب المعتزلة فانهم ذهبوا  
 الى وجوب ثواب المطيع بمقتضى الطاعة وفيه انه لا يلزم من كونه تعالى رحماناً رحباناً لا يجب عليه شيء حتى يلزم ردمذهبهم نعم اذا ثبت  
 ان كل ما صدر عنه تعالى بطريق التفضل من غير وجوب ثبت بطلان مذهبهم والاولى حذف القيد المذکور وهو قوله قضية الخ اذ ليس  
 وجوب كل نعمة صادرة منه تعالى قضية لسوابق الاعمال عندهم وانما مقتضى كلامهم حصول ذلك في البعض كالثواب وقد صدر منه تعالى  
 الرحمة والطف من غير سابقة عمل كعنة الانبياء فانها رحمة الخلق من غير سابق عمل وخالق الاصلح للبعد فانه كذلك أيضاً فتأمل واعلم  
 ان قوله قضية مفعول مطلق بمعنى الاقتضاء وأصل التركيب هكذا يقتضى الوجوب عليه سوابق الاعمال اقتضاء ثم حذف الفعل والفاعل  
 والمفعول فبقى المفعول المطلق ثم بين الفاعل بعده بحرف الجر فصار ما ذكر وصار الفعل واجب الحذف لان القاعدة انه اذا بين الفاعل

لفظية بدليل أن المالك، صاف الى معموله (قوله ومعناه ملك الأمور يوم الدين على طريفة ونادى أصحاب الجنة أوله الملك في هذا اليوم على سبيل الاستمرار الخ) يعني أن كون الاضافة حقيقية مفيدة لكون مالك يوم الدين صفة له مالا أجل أن اسم الفاعل بمعنى الماضي ادعاء وحكما فلا يعمل النصب على مقرر في موضعه من أن اسم الفاعل اذا كان بمعنى الماضي حقيقة أو ادعاء لا يعمل النصب واما أجل كونه للاستمرار ولا يختص بزمان دون زمان فلا يعمل أيضا وإنما يعمل اسم الفاعل الذي يكون ماضيا ادعاء وان كان مستقبلا حقيقة لأن ادعاء ماضى اسم الفاعل الذي هو بمعنى المستقبل انما هو لاقتضاء المقام ورعاية المقام الى وأهم من رعاية أصل الوضع لأن البلاغة رعاية المقام كما قالوا في تقديم الحمد على الله وان كان اسم الله حقه التقديم نظرا الى ذاته وأما اذا دل على الاستمرار فلان الاستمرار دل على المضى والاستقبال فاذا اعتبر دلالة على المضى لا يكون عاملا واذا اعتبر دلالة على الاستقبال يكون عاملا وكل واحد من الاعتبارين يتعين باعتبار المقام وقرائن الأحوال هذا ما فهم من كلام الشريف العلامة قول فان قلت اذا كان المقام مقتضيا لرعاية جانب الاستقبال فالسبب في جعل اسم الفاعل أولا للاستمرار ثم اعتبار معنى الاستقبال ولم يجعل أولا بمعنى الاستقبال قلت فانه ثبت مبدء الاشتقاق دائما للموصوف واعلم أن جميع ما ذكره في جعل مالك يوم الدين معرفة لجهله صفة للمعرفة وأما اذا جعل بدلا فلا حاجة الى ما ذكره اذ التحقيق أن النكرة قد تكون بدلا من المعرفة من غير النعت كما حقيقته الرضى والحق أن يقال لو جعل بدلا لكان المقصود أن الحمد للمالك يوم الدين لان الغرض أن الحمد لله باعتبار الصفات السابقة أيضا والحال أن السكلم مقصود بالذات (قوله وقيل الدين الشريعة وقيل الطاعة والمعنى يوم جزاء الدين) لا يخفى أنه مناسب لتفسير الدين بالطاعة لان الشريعة فالعنى على تفسير الدين بالشريعة مالك يوم الشريعة أى يوم اجراء أحكامها (قوله وتخصيص اليوم بالاضافة الى التعظيمه أو لتفردته تعالى بتفرد الامر فيه) لا يخفى أنه لوقيل مالك الأمور يوم الدين لافاد التعظيم وكونه تعالى مالكها للامور كلها والتفرد بنفاذ الامر فيه ويكون مستغنيا عن تكلف (٢٩) الاتساع لكن يفوت الاختصار والمبالغة

والاستدلال فتأمل قال صاحب الحواشى لك أن تقول خصص اليوم بالاضافة ليقيد أنه مالك جميع الأمور الواقعة فيه

الدار ومعناه ملك الأمور يوم الدين على طريفة \* ونادى أصحاب الجنة \* أوله الملك في هذا اليوم على وجه الاستمرار لتكون الافة حقيقية معدة لوقوع صفة للمعرفة وقيل الدين الشريعة وقيل الطاعة والمعنى يوم جزاء الدين وتخصيص اليوم بالاضافة الى التعظيمه أو لتفردته تعالى بنفوذ الامر فيه واجراء هذه الاوصاف على الله تعالى من كونه موجدا للعالمين وبالهم

اذ مالكية اليوم دايمل على مالكية مافيه أقول هذا مأخوذ من كلام الشريف العلامة فانه قال وتلك الزمان كتحكك المكان يستلزم تلك مافيه وفيه نظر اما أولا فلانا نقول المقصود بمالكية الزمان مالكية مافيه ولهذا قالوا ان معنى مالك يوم الدين مالك الأمور يوم الدين فلا وجه للاستدلال والاستلزام المذكورين وقد يقال انه لما ذكر أنه مالك اليوم توسعا كما مر صرح هذا الاستلزام ولا ينافي ذلك كون المقصود الاصلى أنه مالك الأمور في ذلك اليوم وقولهم ان معنى مالك يوم الدين الخ معناه انه المقصود الاصلى فيه واما ثانيا فلانا نعلم ان تلك المكان يستلزم تلك مافيه ولذا قال الفقهاء ان الاقرار بان هذا الصندوق مثلا فلان لا يكون اقرارا بما فى الصندوق ويمكن ان يقال مراد العلامة ان تلك المكان يستلزم تلك جميع ما حدث أصله فيه والحال ان الامر والواقعة في ذلك اليوم حادثة فيستلزم تلك اليوم تلك ما حدث فيه كما ان تلك المكان كذلك ثم قال الشريف العلامة ان الاضافة بمعنى اللام ولم يقيد المصنف بمعنى في وان كانت رافعة لمؤنة الاتساع وما يتبعه من الاشكال اما لان اجراء الظرف بحرى المفعول به قد يتحقق في الضمائر بلا خلاف فصور الاضافة لما احتملت وجهين كان محمولة على ما تحقق فلاضافة عنده بمعنى في واما لان الاتساع يستلزم نغامة في المعنى فكان عند رآب البيان بالاعتبار اولى أقول يستلزم ان يكون المراد تفخيم المضاف اذ تدل على انه مالك الزمان وهو تعظيم لانه مختص به تعالى اذ ليس لغيره هذه الصفة أصلا وأيضا يستلزم تلك جميع مافيه ويحتمل ان يكون المراد تفخيم المضاف اليه وقدم وقال صاحب الحواشى لعل وجه ارتكاب الاتساع وعدم جعل الاضافة بمعنى في ههنا انه اذا اتسع وجعل اليوم مفعولا به ليدل الكلام على ان الله تعالى مالك لجميع الامور في اليوم المذكور بناء على ان تلك الزمان يستلزم تلك جميع مافيه فاذا جعل الاضافة بمعنى في يدل على انه مالك في اليوم المذكور ويصدق ذلك بان يكون مالكا لمرمافيه فيكون عدم اعتداد المصنف بمعنى في ههنا لذلك لا بواسطة انه غير قابل به أقول ما ذكره صاحب الحواشى هو في الحقيقة بيان للاختلال الاخير الذي ذكره العلامة فان من وجوه استلزام الاتساع لتفخيم فيما نحن فيه انه يقيد تلك جميع الامور السائلة فيه بالوجه المذكور (قوله من كونه موجدا للعالمين بالهم) ولوقال المصنف من كونه بالهم بإيجادهم أولا

وان كان كل من القراءتين منفولا عن النبي صلى الله عليه وسلم بالطريق المتواتر ولا يخفى أن ما ذكره يصلح أن يكون مرجحا لقراءة مالك على ملك وليس بناؤه على اعتقاد فاسد وهو أن القراءة مبناه على الرأى والطبع دون الرواية (قوله ولم يفسه من التعظيم) قال الشريف العلامة لان تحت حيطه الملك من حيث انه ملك أكثر مما تحت حيطه المالك من حيث انه مالك فان الشخص يوصف بالملكية نظرا الى أقل قليل ولا يوصف بالملكية الانظرا الى الأكثر كثير وأيضاً الملك أقدر على ما يريد من متصرفاته وأكثر تصرفا فيها وسياسة لها وأقوى استيلاء عليها من المالك في مملكته ولا يتدح في الأزل أنه يقال مالك الدواب والانعام ولا يقال ملكها اذ ليس ذلك لان احاطته قاصرة بل من حيث ان الملك يصف عرفا الى ما ينفذه التصرف بالامر والنهي واعترض صاحب الحواشي بأنه ان أراد بقوله الملك يضاف عرفا الى ما ينفذه الامر والنهي حصر اضافته الى القابل للامر والنهي فهو غير مسلم اذ كثيرا ما يضاف الى المدينة وهي غير قابلة لها وان لم يرد الحصر لا يكون ذلك مانعا من صحة اضافته الى الدواب والانعام وقد جعله مانعا عنه أقول مراد العلامة أنه لا يضاف الملك الا الى القابل للامر والنهي لفظا وأقربا وملك الدواب ممنوع عرفا اذ لم يقدر شيء يكون هو مضافا اليه قابلا للامر والنهي وأما اذ قرر بان يقال تقديره ملك أصحاب الدواب فلم يكن في الحقيقة اضافة الملك الى الدواب والانعام وكذا ملك المدينة مقدر بملك أهل المدينة فسقط الاعتراض (قوله المالك هو المتصرف في الاعيان المملوكة كيف يشاء الخ) لك أن تقول يلزم على هذا ان يكون مالك يوم الدين أبغ في المعنى لأن معناه المتصرف في مملكته كيف شاء والملك هو المتصرف بالامر والنهي والأزل يفيد التصرف مطلقا والثاني يفيد تصرفا خاصا وهو الأمر والنهي ونفسه المالك بما ذكر غير مذكور في الكشف بل هو من زوائد المصنف والذي ذكر في الكشف يفيد عكس ما ذكره المصنف فانه قال الملك بالضم يمد بالملك بالكسر يخص وتوجهه أن (٢٨) الملك أكثر تصرفا في ملكه وسياسة لها وأقوى استيلاء عليها من المالك

في مملكته ولا يتدح فيه أن المالك له التصرف في مملوكة بالبيع وأمثاله وليس للملك في رعاياه لان الكلام في الموضوع اللغوي ومنه عن بعض التصرفات أمر فقهي وهذا هو المفهوم من

\* ولم يفسه من التعظيم والمالك هو المتصرف في الاعيان المملوكة كيف يشاء من الملك والمالك هو المتصرف بالامر والنهي في الأمور من الملك وقريء ملك بالتخفيف وملك بلفظ الفعل ومالكا بالنصب على المدح أو الحال وملك بالرفع ممنونا ومضافا على أنه خبر مبتدأ محذوف وملك مضافا بالرفع والنصب ويوم الدين يوم الجزاء ومنه كما تدين ندان وبيت الحجاسة ولم يبق سوى العدا \* ن دناهم كما دانوا

أضاف اسم الفاعل الى الظرف اجراء له مجرى المفعول به على الاتساع كقولهم ياسارق الليلة أهل

كلام الشريف العلامة والجواب عن الإيراد المذكور بان المراد من المالك والمالك المعنى اللغوي وكان المالك له التصرف في مملكته كيف يشاء بحسب الوضع اللغوي ومنعه عن بعض التصرفات أمر شرعي كذلك الملك له التصرف في رعاياه كيف يشاء ومنعه عن بعض التصرفات أمر فقهي فيه نظر (قوله وملك بلفظ الفعل) يحتمل أن يكون حالا من ضمير الرب وأن يكون جملة استثنائية كأنه قيل ما وصف رب العالمين فقيل ملك يوم الدين فليس ملكه مقصورا على الدنيا بل له الآخرة والأولى (قوله كما تدين ندان) أي كما تفعل تجزي والتعبير عن تفعل بتدين للمشاكلة وهكذا دانهم كما دانوا أي جزئناهم بما فعلوا (قوله أضاف اسم الفاعل الخ) انما اشتغل بحكم اضافة اسم الفاعل ولم يلتفت الى اضافة ملك اذ لاشبهة في أن اضافة ملك الى اليوم ليست بلفظية اذ الصفة المشبهة لاتعمل النصب أصلا فهي مضافة الى غير معمولها كما في رب العالمين فتكون الاضافة معنوية لالفظية هذا هو المفهوم من كلام الشريف العلامة أقول فان قلت الصفة المشبهة قديح ما بعدها منصوبا فلا يصح قوله الصفة المشبهة لاتعمل النصب أصلا فلنأخذ بما يجب عنه بأنه منصوب لشبهه بالمفعول فتقولهم ان الصفة لاتعمل النصب أي لاتعمل في المفعول به حقيقة ولا اتساعا وأما اذ شبهه ما ذكره بالمفعول فينصبه وكذا اذا جعل تمييزا لكن الاضافة اللفظية هي اضافة الصفة الى فاعلها أو الى ما هو مفعول به وفيه نظر اذ هو خلاف المفهوم من كلامهم فليتأمل (قوله على الاتساع) الاتساع في الظرف أن لا يقدر في وينصب نصب المفعول به أو يضاف اليه على وتيرته كمالك يوم الدين وسارق الليلة حيث جعل اليوم مملوكا والليلة مسروقة فان قيل هذا ينافي ما ذكره وهو قوله ومعناه ملك الأمور يوم الدين لدلالته على تقدير في وقد صرح صاحب الكشف بلفظة في حيث قال مالك الأمور ركاهما في يوم الدين قلت فرضه أن المقصود الاصل ذلك وان كان معناه الظاهر لا يعتبر فيه الفظة في (قوله اجراء له مجرى المفعول به) ليس المراد أنه مفعول به من حيث الاعراب بل من حيث المعنى فلا يرد أن اضافته

فرد الجنس المسمى به بل صرح بعض العلماء بجواز الإطلاق وعبرة الكشاف لاتمدل على المنع من الإطلاق بل يشعر بالجواز فان قوله العالم اسم لذرى العلم من الملائكة والتقليين ليس المراد منه أنه موضوع لمجموع الملائكة والتقليين وهو ظاهر بل معناه أنه موضوع لكل ذى علم بما ذكر فصيح إطلاقه على كل واحد وكذا قوله بكل ما يعلم به الخالق اذ الظاهر أن المراد كل فرد مما يعلم به الخالق عالم وأما قوله يشمل كل جنس مسمى به فمراده أفراد كل جنس كما صرح به الشريف العلامة قال صاحب الصحاح العالم الخالق وهذا يدل على أن كل خالق أى مخلوق عالم يؤيد ما ذكرناه ماسيجىء فى الكتاب من أن كل واحد من الناس عالم (قوله كل ماسواه من الجواهر والاعراض) هذا التبيين لاخراج صفاته تعالى فإها ماسوى الله تعالى أى ذاته مع أنها ليست داخلية فى العالم ويمكن أن يقال المراد ماسوى ذاته وصفاته تعالى فقوله من الجواهر والاعراض مجرد بيان ولك أن تقول الامور والحاصلة فى الأذهان داخلية فباسوى الله تعالى مع أنها ليست بجواهر ولا اعراض لانها صفات للموجود فى الاعيان والجواب أن المراد من العالم موجود سوى ذاته تعالى وصفاته والامور والعقلية ليست بموجودة أصلاً عند أكثر المتكلمين وأما القائل بالوجود الذهني فله وجهان من الاعراض فتأمل (قوله فانها لا مكانها الخ) قيل أى الجواهر والاعراض باعتبار الرجوع الى كل منهما من غير ملاحظة لفظ الشكل والافالظاهر التذكير يرجع الى كل ماسواه أو التثنية يرجع الى الجواهر والاعراض أقول فيه نظر ويمكن أن يقال انه راجع الى الامور المذكورة باعتبار أن الجواهر والاعراض أمور متعددة (قوله وهى مفتقرة الى المتيقن حال بقائها) هذا رد على من قال ان الممكن لا يحتاج الى الفاعل الحدوثه (٢٧) فاذا حدث يحصل له الاستغناء وتوضيحه

أن يقال لما كان تعالى رب العالمين أى متصفاً به وبما انصف بصفة العالوية فالظاهر أنه مادامت هذه الصفة باقية لشيء كان الله تعالى ربه لسن العالم مادام موجوداً لا ينفك عن صفة العالوية فلا ينفك من الاحتياج وكيف لا يحتاج والعالم فى أى زمان من الأزمنة ليس وجوده

تعالى وهو كل ماسواه من الجواهر والاعراض فانها لا مكانها واقتلرها الى مؤثر واجب لذاته تدل على وجوده وانما جعله يشمل ما تحته من الاجناس المختلفة وغلب العقلاء منهم فجمعه بالياء والنون كسائر أوصافهم وقيل اسم وضع لذرى العلم من الملائكة والتقليين وتناوله لغيرهم على سبيل الاستتباع وقيل عني به الناس ههنا فان كل واحد منهم عالم من حيث انه يشتمل على نظائر ما فى العالم الكبير من الجواهر والاعراض يعلمها الصانع كما يعلم بما يدعى فى العالم الكبير ولذلك سوى بين النظر فيهما وقال تعالى \* وفى أنفسكم أفلات تبصرون \* وقرى رب العالمين بالنصب على المدح أو النداء أو بالفعل الذى دل عليه الجد وفيه دليل على أن الممكنات كما هى مفتقرة الى الحدوث حال حدوثها فهى مفتقرة الى المتيقن حال بقائها (الرحن الرحيم) كرره للتعليل على ما سنذكره (مالك يوم الدين) قراءة عاصم والكسافى ويعقوب وبعضه قوله تعالى \* يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً والامر يومئذ لله \* وقرى الباقون ملك وهو المختار لانه قراءة أهل الحرمين ولقوله تعالى \* لمن الملك اليوم

من ذاته فيكون من غيره سواء حال الحدوث أو بعده ولو اقتضت ذات الممكن البقاء لسكان باقياً دائماً فان قيل ذاته تقتضى البقاء مالم يرد الفاعل المختار عدمه فاذا أراد عدمه انعدم قلنا فيكون الوجود أولى بالممكن من العدم وقد ثبت خلافه فى موضعه وههنا بحث لا يليق بمرادها فى هذا الموضوع قيل هذه الاشياء الممكنة التى هى آثار الواجب تدل على وجوده أى الواجب تعالى دلالة وجود الأثر على وجود المؤثر الذى هو بديهى أولى بدركه العوام والصبان كما قال الأعرافى أسماء ذات أبراج وأرض ذات جبال لاتدل على الملك القدير أقول لانسلم أن دلالة الأثر على المؤثر وكذا وجوده بديهى بل نظرى فانه يستدل بالمكان الأثر على وجود المؤثر وان سلمنا بندايمته فلا نسلم أنه أولى بإدراك العوام والصبان لا يدل على أوليته وان سلمنا أن الأثر يدل على المؤثر دلالة بديهية أولى فلا نسلم أنه يدل على وجود الواجب بالأولى بل يحتاج اثبات الواجب الى ابطال الدور والتسلسل كما بين فى موضعه (قوله ولذلك سوى بين النظر فيهما) أى بين العالم الكبير والعالم الصغير وقال الله تعالى وفى أنفسكم أى وتسوية النظر فى مثل قوله تعالى سترهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم (قوله الباقون ملك وهو المختار الخ) ان قيل اذا كان هو المختار فلم ورد مالك الملك ولم يرد ملك الملك قلت لأن من كان مالك الملك أى السلطنة والحكم فلا بد أن يكون ملكاً فعمل من كونه مالك الملك كونه ملكاً مع شئ آخر هو كونه مالكه يعطى الملك لمن أراد وينزع عن أراد قيل وزعمى ان اختيارنا لاما دخله فيها هو مشترك من الله تعالى وانما قال صاحب الكشاف ذلك بناء على اعتقاده الفاسد من أنهم أخذوا ذلك بحسب آرائهم وطباعهم فى العربة وتبعه غيره أقول غرض صاحب الكشاف ومن تبعه من كون الملك مختاراً أن قراءة ملك أولى من قراءة مالك للدلالة الذى ذكرها

بأن له شرب من البلاغة بل كل من يفهم الكلام يعلم من هذه الصفات أنه تعالى متصف بها وإن أراد أنه لا شعار إلى أن معنى الرب يقتضى أن يكون الموصوف جامعاً لهذه الصفات فهذا ممنوع بل الظاهر من اجراء الصفات المذكورة أن ليس في لفظ الرب اشعار بذلك والالم يحتاج إلى اجرائها وفيه ما فيه (قوله ووصفه للمبالغة) يمكن أن يقال أنه وصف بحسب الظاهر والتقدير ذو تربية العالمين لأن المصدر لا يحمل على الذات جل المواطة فان قيل إذا قدرت هذا التفت المبالغة المقصودة قلت هذا الجمل لما كان بحسب الظاهر حمل المصدر مواطأةً فأد المبالغة وإن كان ذو مقدرًا كما قالوا على مراتب التشبيه في المبالغة حذف وجهه وأدائه فقط وأمع حذف المشبه وذلك لان القوة ما بعموم وجه الشبه من حيث الظاهر أو باجراء المشبه به على المشبه بأنه هو هو ونظر الى الظاهر كذا في الطول وغيره لكن نقل في باب المجاز العقلي عن الشيخ عبد القاهر أن قول الشاعر انما هي اقبال وادبار من المجاز العقلي فان الشاعر لم يرد بالاقبال والادبار غير معناه حتى يكون المجاز في الكامة وانما المجاز في أن جعلها لكثرة ما يتقبل وتدبر كأنها تجسمت من الاقبال والادبار وليس أيضا على حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه وإن كانوا يذكرونه منه اذ لو قلنا ر يد بانماهي ذات اقبال وادبار أفسدنا الشعر على أنفسنا وخرجنالى شئ مغسول وكلام عامى مردول انتهى وهذا يدل على جواز أن يبقى الرب على المعنى المصدرى من غير تقدير شئ فليست أمثلة (قوله الامقيدا) يعنى ان الرب لا يطلق من غير قيد الاضافة الاعلى الله تعالى غالباً واطلاقة على غيره نادر كما صرح به العلامة التفتازانى والسرفيه الاشعار بأنه تعالى رب لكل شئ فان عدم الاضافة الى المربوب المخصوص للاشعار بعدم اختصاص كونه ر بالشئ دون شئ كما قالوا في حذف المفعول أنه لا اشعار بالعموم وذهاب السامع كل مذهب واعلم أنه علم بما ذكرناه يجوز اطلاق الرب مقيدا على غيره الله وقال الطيبي يرد ما رواه الشيخان البخارى ومسلم عن أنى هريرة مرفوعا لا يقل أحدكم اطعم ربك ارض ربك اسق ربك ولا يقل أحدكم ربى ولا يقل سديد ومولاي وأما قول يوسف عليه الصلاة والسلام فهو ملحق بقوله تعالى خفر والسجدة في الاختصاص بزمانه انتهى وأجيب بان ما ورد في الحديث

(٢٦)

دليل على المنع الشرعى والكلام في الاطلاق اللغوى

على أنه يمكن أن يقال  
ورد المنع الشرعى في  
موضع توهم كونه عاما  
قيل اما الاول فسخيف

لأنه في الجاهلية اطلق على غيره مطلقا واللغة لاتأني عن ذلك فالكلام في الاطلاقات  
شبهاً فشيء أم وصفه للمبالغة كالصوم والعدل وقيل هو نعت من ر به بر به فهو رب كقولك  
نم بنم فهو نم ثم سمي به المالك لأنه يحفظ ما يملكه ويرببه ولا يطلق على غيره تعالى الامقيدا  
كقوله \* ارجع الى ربك \* والعالم اسم لما يعلم به كالتام والقالب غلب فيها يعلم به الصانع  
لأنه في الجاهلية اطلق على غيره مطلقا واللغة لاتأني عن ذلك فالكلام في الاطلاقات  
الدينية واما الثاني فالتجسس على أمثال هذه التأويلات من غير التثبت بنص آخر من عدم المبالغة بتابعة النصوص أقول يمكن أن يقال  
أنه في اللغة لا يطلق على غيره تعالى مطلقا لاناداره وهو المراد كما علم من كلام الصحاح وتصريح العلامة التفتازانى واما التأويل المذكور  
فالباعث عليه ما وقع في كلام يوسف ارجع الى ربك فان شرع من قبلنا شرع لنا الا اذا ورد ما يقطع بالتخالف واعلم ان ما قلنا احتمال  
لكن ظاهر الحديث المانع فالعمل به أولى وأجدر فتأمل قوله قال الشريف العلامة وأما لفظ الارباب فحتم يطلق على الله  
وحده جاز تقييده بالاضافة كما في قولك رب الارباب وجاز اطلاقه كما في قولك أرباب متفرقون أقول عبارته تدل على أن  
الأرباب في قوله رب الأرباب مقيد بالاضافة وليس كذلك بل الرب المضاف الى الأرباب مقيد بالاضافة اذ المضاف اليه قيد المضاف  
لامقيد به إلا أن براد من التقييد بالاضافة كونه مضافا اليه وقال صاحب الحواشي لما كان معنى الرب في الأصل غير مختص به تعالى  
جمع بالمعنى العام على الأرباب ثم عرض له أن يخص به تعالى وكأن الجمعية متقدمة على التخصيص أقول هذا نكتة مستغنى عنه بل  
منظور فيه الاولى أن يقال أن اختصاص الرب به تعالى مشروط بما اذا كان باقيا على صيغة الافراد وأما في ضمن صيغة الجمع  
فيجوز اطلاقه على غيره أيضا (قوله والعالم اسم لما يعلم به وهو كل ما سواه من الجواهر والاعراض) الى قوله اسم وضع لنزوى العلم  
من الملائكة والثقلين قال صاحب الكشاف العالم اسم لنزوى العلم من الملائكة والثقلين وقيل كل ما علم به الخالق لا على كل فرد منهم لا يقال اذا  
والاعراض ولا يخفى أن هذا يدل على أن المعنى الراجح هو الازل على عكس عبارة المصنف وما ذهب اليه المصنف أولى لعمومه  
قال الشريف العلامة بعد أن ذكر أن العالم اسم مطلق على كل جنس من أجناس ما يعلم به الخالق لا على كل فرد منهم لا يقال اذا  
لم يطلق على فرد الجنس المسمى به كما صرح فاذا عرف باللام امتنع استغراقه لأفراد جنس واحد فان اللفظ المفرد انما يستغرق أفرادا  
يطلق على كل منها وكذا اذا جمع وعرف لم يتناول الا الاجناس التي يطلق عليها دون أفرادها لا نقول لما كان العالم مطلقا على الجنس  
بأسره نزل منزلة الجمع فان الجمع اذا عرف استغرق أحماد مفردة وإن لم يكن صادقا عليها أقول لان اسم أن العالم لم يطلق على فرد من

حاصر الان يتكفرو يقال أراد بقصد المسمى من حيث هو ان يقصد المسمى لا في ضمن الفرد بقدر يقابله اقول فيه نظر اما أولا فلان الفرق ان الفرد في العهد الخارجي معلوم متميز عند العقل بوجه مذكر فيحسن ان يجعل الإشارة اليه معنى التعريف العهدي واما الفرد في صورة العهد الذهني وكذا الاستغراق فغير معلوم مما ذكر فاعل الفرق بينهما لذلك واما ثانيا فلان الحكم في قول القائل والرجل كذا على حقيقة الرجل ولا نسلم ان الحكم عليه مع وصف الخير به اذ لاجحة الى اعتبار وصف الخير به في الحكم عليه بخلاف جاء في رجل والرجل كذا فانه لا بد من اعتبار وصفه بالحيطة اذ لو لم يتبر لم نعلم ان الحكم المذكور عليه ولو سلم انه حكم الرجل الموصوف بالخير به نقول ان الوصف مقدر ههنا بقريته السابق فتقدير الكلام ان الرجل الخير كذا فيكون اللام في الرجل للجنس ثم قال الظاهر على ما زرى ان لام الجنس يدل على ان مدخوله معلوم بوجه وضع للمعنى بهذا الوجه ولام العهد يدل على انه معلوم بوجه آخر اقول ان كان المختار عنده ان لام العهد الذهني والاستغراق يدلان على ان مدخوله معلوم بوجه آخر بالظن لم يكن ما ذكر مفيدا في الفرق بينهما وبين لام العهد الخارجي مع ان المقام مقام الفرق بين الاقسام الاربعة وان كان المختار عنده ان اللام في القسمين المذكورين يدل على الجنس فقط وكونه في ضمن الفرد مفهوما من القرينة واما لام العهد فهو يدل بنفسه على ان الجنس معلوم بوجه آخر أي بوجه كونه في ضمن فرد معين وهذا المعنى هو الظاهر من كلامه فهو بعينه مؤدى لكلام العلامة (قوله) والتعريف فيه للجنس) الى قوله أو الاستغراق اذ الحد في الحقيقة كاه لظاهر هذه العبارة يدل على ان حمل اللام على الجنس والاستغراق متساويان وقد صرح صاحب الكشف بان اللام للجنس والحمل على الاستغراق وهم وعرفت ان مقاله هو الاول ولا يخفى ان قوله اذ الحد في الحقيقة كاه لظاهره دليل على الجنس والاستغراق (قوله) اذ ما من خير الا وهو موليه بواسطة أو بغير واسطة) فان قلت بل هو موليه بغير واسطة مطلقا اذ هو الفاعل المستقل في جميع أفعاله من غير احتياج الى واسطة قلنا المراد من الواسطة ما اتصل اليه النعمة أولا ثم تنقل منه الى (٢٥) غيره وليس المراد الواسطة في التأثير

أى ما يتوقف التأثير عليه حتى يلزم ما ذكر وههنا كلام آخر يعرف باتأمل (قوله) وفيه

تعالى وما بكم من نعمة فمن الله وفيه اشعار بأنه تعالى حي قادر مبدع عالم اذ الحمد لا يستحقه الا من كان هذا شأنه وقرئ الحمد لله باتباع الدال اللام وبالعكس تنزيلا لهما من حيث انهما يستعملان معاملة كلمة واحدة (رب العالمين) الرب في الاصل مصدر بمعنى التربة وهي تبليغ الشيء الى كماله

(٤ - (بيضاوى) - اول)

الحامد به تعالى اشعار بأنه تعالى متصف بما ذكره وفيه شيآن أحدهما انه لاجحة في ذلك الى اختصاص جميع الحامد به بل تعاقب الحمد به يدل على ذلك والثاني ان الاحسن ان يقال فهو يستلزم كونه تعالى متصفا بالصفات المذكورة وانما كان مستلزما لما قلنا من ان الحمد لا يتعاقب الا بالفاعل المختار وهو لا بد ان يكون حيا عالما قادرا مبدعا ويمكن ان يقال في دفع الاول مراده اذ فيه اشعار بكونه تعالى حيا قادرا على كل شيء مبدعا علما به أى بالكل لان من له جميع الحامد فهو موجود بكل نعمة وكل ومن كان كذلك يجب ان يكون متصفا بما ذكر (قوله) تنزيلا (لج) يعنى ان هذا النحوم الانبعا تجري في كلمة واحدة بناء على ان حرفين متصلين من كلمة صار من شدة الاتصال حكمهما واحد فيجرب على أحدهما حكم الآخر فيكون اجزاء هذا الحكم في كلمتين بناء على جعلهما بمنزلة كلمة واحدة وعبارة المصنف أحسن من عبارة الكشف حيث قال قرأ الحسن البصرى الحمد لله بكسر الدال لاتباعها اللام وقرأ ابراهيم ابن أنى عيلة الحمد لله بضم اللام لاتباعها الدال والذي جسرهما على ذلك الانبعا وانما يكون في كلمة واحدة فنزلا الكلمتين منزلة كلمة وانما قلنا انها أحسن لاشعار عبارة الكشف بان قراءتهما نشأت من متابعة أحكام اللغة والسلف برؤن عن كل ذلك صرح به الشريف العلامة وغيره من المحققين (قوله الرب في الاصل بمعنى التربة الخ) قال صاحب الحواشي يمكن ان يجعل الرب ههنا من التربة ويمكن ان يجعل بمعنى المالك والسكل وجهه يرجح ويمكن الحمل عليهما عندهم من جوز مثل ذلك فان حمل على الاول فأد قوله مالك يوم الدين معنى جديد بخلاف ما أذجل على الثاني فان مالك العالمين مشتمل على مالك يوم الدين وان حمل على الثاني كان تخصيصا به تعميم فيفيد زيادة الاهتمام بتلك الصفة وهي كونه تعالى مالك يوم الدين وعبارة المصنف تختمل الوجهين واختار صاحب الكشف الثاني نظرا الى قوة الاهتمام وقد نقل في هذا المقام ان الرب من التربة وفي قوله «ما غرّك» ربك الكريم الذى خلقك فسوّيك فعدلك في أى صورة ما شاء ربك ههنا من له شرب من البلاغة لا يخفى عليه ان اجزاء هذه الاوصاف للإشارة الى ان الرب مستجمع لهذه الصفات اقول فيه نظر لانه ان أراد ان اجزاء هذه الاوصاف على الرب أى الله تعالى للإشارة الى انه تعالى مستجمع لهذه الصفات فهذا لا يخفى



خروج المحلى بلام الجنس عن المعرفة على ما ذكر ادخل الرضى المعروف بلام العهد في المعرفة ولم يذكر سائر أقسام اللام فقال فيدخل فيه أى في حد المعرفة الضمائر اذا عادت الى نكرة مخصوصة والمعرف بلام العهد وان كان المعهود نكرة اذا كان مخصوصا فنقول انه قال تبيين بما ذكرنا ان قول المنصف في نحو قولك اشرب الماء واشتر اللحم وقوله تعالى ان يأكل الذئب ان اللام اشارة الى ما في ذهن المخاطب من ماهية اللحم والماء والذئب ليس بشئ لان هذه القائمة يقوم بها نفس الاسم المجرد عن اللام فالخبر ان التعريف في مثله لفظي كان العلمية في اسامة لفظية فعلم بما ذكره ان المحلى بلام الجنس نكرة وان ما ذكره من انه معرف صحيح ان كان مرادهم التعريف اللفظي وان قيل ان المعروف بلام الجنس كالرجل يشار به الى الماهية الخارجية لوجودها في الخارج المتصفة بكونها معلومة فتكون معرفة قلنا فكذلك اسم الجنس كرجل موضوع يشار به الى امر خارجي معلوم فزمن ان يكون معرفة ثم ان مثل ما ذكر في المحلى بلام الجنس يمكن ان يقال في الضمائر الراجعة الى النكرات الغير المختصة فتكون معارف فلاحاجة الى جعلها نكرات فتأمل في هذا المقام يتضح لك ما يتعلق بالمراد واعلم ان الشر يف العلامة صرح بان كون اللام للجنس أو من كونه للاستغراق واستدل عليه بان اختصاص الجنس مستفاد من جوهر الكلام ومستلزم لاختصاص جميع الافراد فلاحاجة في تأدية المقصود الذي هو ثبوت الحد لله تعالى واتفاؤه عن غيره الى ملاحظة الشمول والاطاعة يستعان فيه بالقرائن الخارجية بل نقول على ما اختاره يكون اختصاص جميع الافراد ثابتا بطريق البرهان فيكون أقوى من اثباته ابتداء أقول فيه بحث لانه اذا كان اللام للاستغراق كان اختصاص الجنس ثابتا بطريق الدليل أيضا لأنه يلزم من اختصاص جميع الافراد اختصاص الجنس غاية الامر ان الاستدلال باختصاص الجنس على اختصاص الافراد طريق البرهان لانه استدلال من الكل على الجزئي واما العكس فطريق الاستقراء لانه استدلال من الجزئي على الكل ويمكن ان يقال في طريق البرهان ايماء الى ان حقيقة الحد تقتضي الاختصاص دون الطريق الآخر ثم انه لا يمكن الاستدلال على اختصاص جميع الافراد الا بعد العلم باختصاص الجنس لانه استدلال هكذا جميع افراد الحد مختصة به تعالى لان كلامها ثناء على الجليل الاختياري والثناء على الجليل (٢٤) الاختياري مختص بالله تعالى وما ذكرنا يعلم ان استناد اختيار كون اللام للجنس

على كونها للاستغراق الى ما ذكره اولي مسن

اذ الحد في الحقيقة كله اذ ما من خبير الا وهو مولىه بوسط أو غير وسط كما قال

تعالى

استناده الى ما ذكره العلامة ثم قال فان قلت كيف يصح على مذهبه تخصيص جنس

المجده به تعالى قلت صح ذلك بناء على ان افعالهم الحسنة التي يستحقون بها الحمد عندهم انما هي بمسكين الله تعالى واقدره عليها فن هذا الوجه يمكن جعل ذلك راجعا اليه تعالى أقول فيه بحث فان الحد على ما عرفه به يتعلق بالبعد حقيقة لانه فاعل للجميل بالاختيار على مذهبه وكون قسره وتمكنه من الفعل من الله تعالى لا ينفى تعلق الحمد بالبعد حقيقة قال صاحب الحواشي وقع في الحواشي الشريفة ان التعريف يقصد به معين عند السامع من حيث هو معين كانه اشارة اليه بذلك الاعتبار واما النكرة فيقصد بها الى المعين من حيث ذاته ولا يلاحظ فيها تعيينه وان كان معينا في نفسه وحينئذ نقول اللام اذا دخلت على اسم فاما ان يشار بها الى حصص معينة من مساهم فردا كانت أو افرادا مذكورة تحقيقا أو تقديرا تسمى لام العهد ونظيره العلم الشخصي واما ان يشار بها الى المساهم وتسمى لام الجنس فان قصد المسمى من حيث هو كافي في التعريفات ونحو قولنا الرجل خير من المرأة تسمى اللام حينئذ لام الحقيقة والطبيعة ونظيره العلم الجنسي وان قصد المسمى من حيث هو في ضمن الافراد بقرينة الاحكام الجارية عليه الثابتة في ضمنها فاما ان يقصد اليه من حيث هو في ضمن جميع الافراد كافي في المقام الخطابي لانه ايماء ان القصد الى بعضها دون بعض ترجيح من غير مرجح وتسمى لام الاستغراق ونظيره كلمة كل مضافة الى نكرة أو بعضها كافي في المقام الاستدلالي وتسمى لام العهد الذهني كقولك ادخل السوق حيث لا عهد مفقوداه مؤدى النكرة ولذلك يجري عليها أحكامها وفيه بحث اما أول فلان الحكم بان اشارة بلام العهد الى فرد من المسمى لانه اشارة الى المسمى وقصد من حيث انه في ضمن الفرد والاشارة بلام الاستغراق و بلام العهد الذهني الى المسمى وقصد من حيث انه في ضمن الفرد لانه اشارة الى الفرد مع ان الحكم في كلا الصورتين على الفرد ويرى اليه تحكم ظاهر واما ثانيا فلانك كما تشير في قولك جاء في رجل والرجل كذا الى الرجل الموصوف بالجبهة لاني الرجل مطلقا فلذلك ذهبوا الى انها للعهد ويشار بها الى حصص معينة منه كذلك تشير باللام في قولك الرجل خير من المرأة والرجل كذا الى الرجل الموصوف بالخيرية لاني الرجل مطلقا والفرق بينهما تحكم وحينئذ نقول هذه اللام ليست للعهد اذ ليست الاشارة بها الى حصص وليست بلام الجنس اذ القصد بها ليس الى المسمى ولا العهد الذهني والاستغراق اذ القصد بها ليس الى الافراد فيكون التقسيم المذكور غير

الموصوف فهذا يكون اذا كان اللام من الجمل العهد دون الجنس فتأمل (قوله وثبانه) أى دوامه من غير اعتبار التجدد ووجه دلالة الاسمية على الدوام أنه لما كانت الاسمية تدل على مطلق الثبوت من غير تقييد بزمان فتخصيصه بزمان معين دون آخر تخصيص من غير محص ومثل هذا يعتبر في المقامات الخطابية الظنية كإصر حوايه فان قيل انهم صرحوا بان الفعل المضارع قد يقصدون به الاستمرار والدوام التجددى فاذا نصب وقدس الفعل المضارع يمكن أن يقصد به الاستمرار والدوام التجددى فما الباعث على العدول الى الرفع والحال أن المقصود وهو كون الحد لله تعالى دائماً يحصل بالنصب قلت المقصود من الجلة الاسمية الدوام بالنظر الى الازمنة واذانصب فدلالته على الاستمرار التجددى يكون بالنظر الى المستقبل على ما هو الظاهر من كلام الشرىف العلامة حيث قال قد يقصد بالمضارع الاستمرار على سبيل التقضى شيئاً فبموجب المقامات ووجه المناسبة أن الزمان المستقبل مستمر متجدد شيئاً فثبانه فتناسب أن يراد بالفعل الدال عليه معنى على نحوه اه كلامه فتدبره لك أن تقول ليس المراد مطلق الدوام بل هو مع الاستقرار وعدم اعتبار التجدد فان قيل ينبغي إبقاء الحد على النصب ليكون الدال على الجلة الفعلية التي تدل على حدوث الحد وتجده مستمر وهو يدل على تجدد النعم أما فإنا قلنا الدلالة على دوام النعمة في جميع الازمنة وأولى من الدلالة على استمرار تجدد النعمة المختصة ببعض الازمنة مع أن النعمة الدائمة مستزمنة للمتجددة وهي الانتفاع بها زماناً بعد زمان وأما النعمة المتجددة فلا تستزمن النعمة الدائمة فتأمل (قوله دون تجددته وحدثه) الظاهر أنه عطف تفسيرى لان الفعل مطلقاً يدل على التجدد بمعنى الحدوث وأما دلالة على التجدد بمعنى التقضى شيئاً فبموجب ينقضى جزءه بوجود آخر فليس الفعل من حيث هو وفعل يدل على ذلك وإنما يستفاد من بعض الافعال التي يكون مصدره لا يحصل إلا بالتدرىج (قوله والتعريف فيه للجنس ومعناه الاشارة الخ) قال الشرىف العلامة في حاشية الكشاف تحقيق الكلام ههنا ان التعريف مطلقاً هو الاشارة الى ان مدلول اللفظ معهود أى معلوم معين حاضر في ذهن السامع يرشدك الى ذلك ما فسر به من ان معناه الاشارة الى ما يعرفه كل أحد من ان الحد ما هو وما صرح به ابن الحاجب في إيضاح الفصل من ان زيدا موضوع لمعهودين المتكلم والمخاطب ومن (٢٣) ان غلام زيد لمعهودينهما بحسب تلك

المناسبة المختصة وما وثبانه دون تجددته وحدثه وهو من المصادر التي تنصب بأفعال مضمرة لانكلا تستعمل معها والتعريف فيه للجنس ومعناه الاشارة الى ما يعرف كل أحد ان الحد ما هو أو للاستغراق

النسبة المختصة وما ذكره بعض الادباء من ان المعرفة ما تعرفه

ومخاطبك والتكرة ما لا يعرفه وما أجوعوا عليه من ان الصلة بحسب ان تكون معلومة الاثبات للسامع أقول لا يفهم من كلام الكشاف الا ان اللام الاشارة الى ما يعمله كل أحد أى الاشارة الى المفهوم يعرفه كل أحد وهو مفهوم الحد ولا يلزم من هذا ان تكون الاشارة الى ان مدلول اللفظ معهود فان في كل لفظ يعلم المخاطب معناه نكرة كانت أو معرفة اشارة الى أمر معلوم للمخاطب وقد صرح العلامة في حاشية المطول بان كل لفظ فهو اشارة الى ما ثبت في ذهن المخاطب ان ذلك اللفظ موضوع له وكلام الكشاف والمصنف اذا جعل على ما هو الظاهر منهما لا يكون مرضياً لان في كلامهما تفسير التعريف بما هو مشترك بين المعرفة والنسبة لا يمكن ان يقال لما كان في اللفظ مع قطع النظر عن اللام اشارة الى أمر معلوم للمخاطب فاذا دخل اللام عليه للاشارة الى هذا المعنى يكون ضائفاً فيجب ان يكون اللام الاشارة الى كونه معهوداً معلوماً فيجب حمل عبارة الكشاف ومن تبعه على ما ذكرنا بتقدير الحثية بان يقال معنى التعريف في الحد الاشارة الى ما يعرفه كل أحد من ان معنى الحد ما هو من حيث يعرفه كل أحد وما كلام ابن الحاجب فقيه انه يفيد ان زيدا موضوع لمعهود معين في نفس الامر ولا يفيد ان فيه اشارة الى كونه معهوداً وكيف والمفهوم من لفظ زيد هو الذات المشخصة المعينة لانك الذات مع كونها معينة أى مع العلم باتصافها بالثبوتين الأبرى ان الآباء يسمون أبناءهم بأسماء ولا يقصدون ان أسماءهم موضوعة لتواترهم مع الاشارة الى كونها معلومة معهودة والظاهر ان اسم الاشارة يقصد به ذات محسوسة ولا يقصد به الاشارة الى كونها أمراً معلوماً واعلم انه يفهم بمقال الرضى ان المعرفة ما أشير به الى خارج مختص اشارة وضعية فقيد الخارج لخروج بعض التكررات والمراد بالخارج الخارج عن ذهن المخاطب لان كل لفظ فهو اشارة الى أمر ذهني وهو مفهومه المعلوم للمخاطب فاذا أشير باللام الى مجرد المعنى الحاضر في ذهن المخاطب من غير اعتبار حصوله في الخارج كان نكرة وتعرفه لفظي أو بقيد الاختصاص يخرج الضمائر الرجعة الى نكرة غير مخصوصة فان تلك الضمائر تكرر وتقييد الاشارة بالوضع ليخرج مثل رجل في جاء في رجل اذا عرفه المخاطب فان الاشارة في مثله ليست اشارة وضعية فان قيل يراد عليه ان المراد باللام الجنس ليس فيه اشارة الى خارج مختص بل الى ما في ذهن المخاطب كالحديث في قوله فان كان نكرة وهو خلاف ما صرح به صاحب الكشاف بل التزمه من ان الجملي بالام الجنس معرفة وتلك أى لاجل

بازائه شيئاً فهذا جزء النعمة وليس منبأ عن تعظيم النعم و يمكن ان يقال انه منبئ بشرط ان يعلم كونه جزءاً للنعمة السابقة فهو منبئ في الجملة فتأمل (قوله أشيع للنعمة) أى وفق لها أى أقوى في اشاعتها و اظهارها (قوله وما في أدب الجوارح من الاحتمال) قال الشريف العلامة لأنه يتحمل خلاف ما قصد به أيضاً فتأمل و يمكن ان يقال ان أدب الجوارح ليس بقاطع في كونه في مقابلة الانعام بخلاف القول اللساني يتحمل خلاف ما قصد به أيضاً فتأمل و يمكن ان يقال ان أدب الجوارح ليس بقاطع في كونه في مقابلة الانعام بخلاف القول فإنه قد يكون نصاً في كونه شكراً و في مقابلة الانعام فلذا كان رأس الشكر لأنه أدل على الشكر من سائر الانواع كما ان الرأس المشتمل على الوجه أدل على الشخص من سائر الاعضاء قال صاحب الحواشي كأن النبي صلى الله عليه وسلم شبه الشكر بشجرة قمرية فكان أن الشجرة مشتملة على أمر خفي به قوامها و صلاحها بصلاحة وهو أصلها الثابت وعلى أمر جلي ظهر على القريب والبعيد وهو أسها وعلى أمر متوسط منهما كذلك الشكر مشتمل على أمر خفي به قوامه و صلاحه يصلح الشكر و فساده و يفسده وهو الاعتقاد وعلى أمر ظاهر على القريب والبعيد وهو القول وعلى أمر متوسط وهو العمل فقال عليه الصلاة والسلام الحمد رأس الشكر وعلى هذا كان ذكر الشكر استعارة بالكناية و اثبات الرأس له استعارة تخيلية فتأمل أقول الوجه الذى ذكره لا يلائم ما في الحديث لان الحديث دل على أن الشكر غير موجود ما لم يحمد الله والمراد أن الشكر الكامل وما هو الظاهر منه غير موجود يدل على أن فساد الاعتقاد بفساد الشكر بل نقول فساد الاعتقاد لان الشكر لان فساد الاعتقاد أن لا يطاق بقى الواقع وهو لا يفسد الشكر والمنافى للشكر أن يكون الاعتقاد على خلاف القول أو الفعل ثم ان قوله ذكر الشكر استعارة بالكناية اصطلاح جديد لانه ان سلم هذا التشبيه في الحديث وجعل عليه كان الاستعارة بالكناية على مذهب السلف هو الشجرة الغير المذكورة وعلى مذهب صاحب الفتح هو لفظ الشكر بادعاء الشجرة به لها وعلى (٢٢) مذهب صاحب التلخيص هو التشبيه المضمرة في النفس وليس ذلك الشكر استعارة

بالكناية على مذهب من للذهاب المذكورة وان قيل المراد من ذكر الشكر لفظ الشكر حتى يمكن حمله على مذهب صاحب الفتح

فهي أعم منهما من وجه وأخص من آخر ولما كان الحمد من شعب الشكر أشيع للنعمة وأدل على مكانها خلفاء الاعتقاد وما في أدب الجوارح من الاحتمال جعل من رأس الشكر والعمدة فيه فقال عليه الصلاة والسلام الحمد رأس الشكر ما شكر الله من لم يحمده \* والنعم تقيض الحمد والكفران تقيض الشكر ورفعها بالابتداء وخبره الله وأصله النصب وقد قرئ به وإنما عدل عنه الى الرفع ليدل على عموم الحمد

قلنا لا يصح على مذهب جعل اثبات الرأس له استعارة تخيلية كما ظهر من كلامه فتأمل (قوله النعم تقيض الحمد) أى ونبأه ضده كأن الكفران تقيض الشكر (قوله ليدل على عموم الحمد) أى ليدل على أن جميع أفراد الحمد له تعالى أى مما اختصت به تعالى لان الحمد كما قال الثناء على الجليل الاختيارى أى الصادر من المحمود بالاختيار ولا يصدر فعل بالاختيار عن غير الله تعالى إذ ليس للعبد تأثير وتقدير جد غيره في الحقيقة مجاز واعتراض عليه بانهم لا يجوز أن يكون المراد من الجليل الاختيارى ما يحصل بالاختيار أهم من أن يكون بالتأثير أو بالكسب فيشمل ما يحصل باختيار العبد أى كسبه لأن يكون بتأثيره وإيجاده فلا يلزم اختصاص جميع الحمد بالله تعالى حقيقة وقال بعض العلماء عرف الامة جري في معظم الافعال باسنادها الى المكتسب لها ولذلك كان اطلاق المصلى وأمثاله على العبد حقيقة عرفية لكن المعتبر في الحمد هو الاختيار لا الاكساب فلا يلزم أن يكون اطلاق الحمد على ما يتعلق بالعبد حقيقة أقول فيه ما مر وهو أنه لم لا يجوز أن يكون المراد من الجليل المعتبر في الحمد ما نقلنا فيشمل ما يتعلق باختيار العبد وكسبه لا بتأثيره وخلق له ليدل عليه من دليل ويمكن أن يقال الدليل على كون الاختيار المعتبر في الحمد الاختيار بمعنى الخلق لا بالكسب أنه لو لم يكن الاختيار بمعنى الخلق لم يكن جميع أفراد الحمد محتضاه تعالى حقيقة لكن الاختصاص مفهوم من القرآن والحديث مثل قوله تعالى له الملك وله الجداد الظاهر الاختصاص حقيقة ولاداعي الى التأويل وإنما كان العدول الى الرفع الدالى على عموم الحمد له تعالى اذ لو نصب لكان مفعولاً مطلقاً بتقدير أجد مثله فيفيد اختصاص حمد خاص به تعالى وهو أجد المتكلم به فتأمل والاولى أن يقال المراد من العموم العموم بحسب الازمنة أى الحمد لله في كل زمان أى على الدوام وهو الذى اشتهر بينهم من أن الجملة الاسمية تدل على الدوام والثبات فيكون العموم المذكور مستفاداً من الجملة الاسمية واختصاصه به تعالى مستفاد من معنى الحمد كما قلنا وقال صاحب الحواشي فان قلت ماذا يمنع العموم على تقدير النصب قلت لما كان الحمد على تقدير النصب مفعولاً مطلقاً نوعياً لا تانياً كيدى لكونه مدلولاً معرفاً باللام أز بدعى مدلول الفعل ولا عدد يالعدم دلالة على العدد المرة فيدل على محالة على نوع الحمد لا عمومه أقول لا يكتفى في النوعية كونه معرفاً باللام بل لابد من اثبات أنها ليست للجنس بل للعهد حتى يكون نوعاً قال الرضى معنى النوع المصدر

دون بعض ترجيح من غير مرجح وهذا يكتفي في المقامات الخطائية كما صرحوا به في مثل زيد المنطوق ثم لقائل ان يقول مجرد ما ذكر لا يقتضي الانقطاع اليه بالسكينة بل يجب ان يضم الى ما ذكر ان لا مانع له عما يطيه ولا يقدر غيره على اصال الضر اذ لو كان مانع وجب التوجه الى ذلك المانع لدفع المنع والضرر واذا ثبت انه المعطى للنعم كما هو الامانع له ولا ضرر غيره ثبت وجوب الانقطاع اليه بالسكينة والاعراض عما سواه ويمكن ان يقال لو فرض ضرر غيره تعالى وتوجه احد الى ذلك الغير لدفع الضرر فدفعه عنه لكان ذلك الدفع رحمة صادرة عن غيره تعالى فلم تنحصر الرحمة فيه وهو خلاف ما ثبت من الانحصار (قوله والاستمداد به عن غيره) يجوز ان يكون لفظة عن معنى البدل كما ورد في الحديث صوي عن أمك ذكره صاحب المعنى ويجوز ان يكون ههنا مقدر اى معرض عن غيره (قوله الحمد هو الثناء على الجليل الاختيارى من نعمة أو غيرها) أطبق الثناء وهو ذكرا لجيل ليم الاختيارى وغيره وخص المحمود عليه وهو الباعث على الحمد بالاختيار ليمتاز عن المدح وقوله من نعمة أى من انعام لان الجليل الصفة الحسنة والنعمة الواصلة من المحمود الى الحمد ليست صفة للمحمود وانما الصفة له الانعام ومن هذا يعلم ان الحمد يكون بالفاضل والقاضل والفضائل هي المزايا الغير المتعدية والقواضل المزايا المتعدية والمراد من الصفة المتعدية الصفة التي اعتبر التأثير في مفهومه كالانعام بخلاف العلم فان وصول الأثر الى الغير غير معتبر في مفهومه وان كان للعلم آثار واصله الى الغير كما لا يخفى على أهل العلم ولك ان تقول يجب في التعريف اعتبار شيئين تركهما المصنف أحدهما المحمود به والثاني كون الثناء يدل على قصد التعظيم اذ لو لم يكن كذلك لم يكن جدا والجواب ان يقال الثناء يدل على المحمود به فانه ذكر الجليل وكونه على قصد التعظيم مقدر ههنا بقرينة قوله هو الثناء على الجليل لان الثناء الذي باعته الجليل لا يكون الا قصد التعظيم وقد تعلق بهذا المبحث أمور (٢١) ذكرناها في حاشية شرح الموافيق (قوله

وقيل هما اخوان) هذا القائل صاحب الكشاف وقال الشريفة العلامة مراده انها مترادفات يدل على ذلك قوله في الفائق الحمد هو المدح والوصف بالجميل وانه مجامع الأهم وهو العبود الحقيقى الذى هو مولى النعم كما عجلها وآجلها لجليلها وحقيرها فيتوجه بشرائره الى جناب القدس ويمسك بمجمل التوفيق ويشغل سره بذكره والاستمداد به عن غيره (الجملة) الحمد هو الثناء على الجليل الاختيارى من نعمة أو غيرها والمدح هو الثناء على الجليل مطلقا تقول حدثت زيدا على علمه وكرمه ولا تقول حدثته على حسنه بل مدحته وقيل هما اخوان والشكر مقابلة النعمة قولاً وعملاً واعتقاداً فأدركتكم النعماء منى ثلاثة \* يدى وسانى والضمير المحجبا

جعل ههنا نقيض المدح وهو التمدح والحمد وانما قال في تفسيره قوله تعالى ولكن الله يحب اليكم الايمان ان المدح لا يكون بفعل الغير وأول المدح بصباحة الحمد وأمثاله بلادتهما على الأفعال الاختيارية بالحسنة وقال العلامة التفتازانى المراد من الاخوة انهما مشتركان في الحروف الاصول مع اتحاداً ومناسبة في المعنى فوجد كون الحمد والمدح أخوين لا يدل على ترادفهما لكن سوق كلامه ههنا صريح كلام الفائق يدل عليه ولذا جعل نقيضه التمدح أقول على ما ذكره يكون الحكم بالاخوة ههنا قائل الجدوى اذ لا يفهم منه انهما مترادفات وان لا واما انه يعرف من كلام الفائق وكذا ما قال في تفسير الآية المذكورة ترادفهما فهو لا يدفع ما ذكرنا اذ من لم يطع على ذلك لم يعلم المراد من الاخوة ههنا واما ما قاله من ان التمدح نقيض الحمد فهو ليس بنص في الترادف لان المراد من النقيض المقابل ولا شك ان التمدح مقابل للحمد والمدح وان كانا غير مترادفين ولذا جعل المصنف نقيض الحمد التمدح مع تصريحه بعدم الترادف بينهما والحاصل ان المقام مقام تعريف الحمد ولا يكتفي في التعريف بمثل ما ذكره (قوله والشكر مقابلة النعمة قولاً وعملاً واعتقاداً) كذا وقع في بعض النسخ أى العطف بالواو وفيه تسامح اذ ليس المراد انه يجب اجتماع الأمور الثلاثة حتى يحصل الشكر بل أراد ان مقابلة النعمة قولاً وشكر وكذا ما قبلتها بعملاً واعتقاداً وفي بعضها هو الواضح والمراد من المقابلة المذكورة كون الانعام باعنا عليه فلا يرد عليه ما في الحواشي من ان القول المقابل للانعام لا يكون شكراً الا اذا كان مبنياً عن تعظيم المنعم لمطلقا وسيجيء توضيحه (قوله فأدركتكم النعماء منى ثلاثة الخ) قال الشريف العلامة هذا استشهاد معنوي على ان الشكر يطلق على أفعال الموارد الثلاثة وبيانه أنه جعلها بازاء النعمة جزاء لها متفرعاً عليها وكل ما هو جزء النعمة عرفاً يطلق عليه الشكر اذ أقول فان قلت قد صرح في حاشية المطالع بان الفعل الواقع بازاء النعمة لا يكون شكراً الا اذا كان مبنياً عن تعظيم المنعم لكونه منعماً على الشاكر فقوله وكل ما هو جزء النعمة عرفاً يطلق عليه الشكر لانه ليس على الاطلاق بل يجب تقييدها بالوصول الى الشاكر قلت المراد من الجزء عوض النعمة الواصلة الى المجازى \* بى شئ وهو ان جزء النعمة قد لا يكون مبنياً عن تعظيم المنعم كما اذا عطي زيد عمراً شيئاً ثم بعد ذلك اعطاه عمراً

اذالم يكن سبباً نحو يقتضى العكس كقوله لو ان كون زيادة البناء توجب زيادة المعنى (قوله لان معناه المنعم الحقيقي البالغ في الرحمة غايتها) في كون هذا معنى الرحمن بحث وانما معناه الغوى البالغ في الرحمة واما وصوله الى غاية الرحمة ومنتهاه فليس مقتضى وضع اللغة الا ان يقال انه معنى عرفي فتأمل وانما قال المنعم الحقيقي لان غير الله تعالى ممنع بالجزا اذ الانعام الذي هو اصال النعمة الى الغير فعل الله تعالى لا غيره (قوله لان من عداه فهو مستعصم بلطفه الخ) كون الشخص في غاية الرحمة ان يكون له من نسبة من الرحمة لا يكون مرتبة من الرحمة فوقها بل يكون هو في أقصى المراتب بحيث لا يتصور ما هو اكمل منها بل يكون جاهم لجميع أنواع الرحمة فلا بد ان تنحصر الرحمة فيسهو والا لم يكن في آخر المراتب لان حصر الرحمة مرتبة فوق ما ذكر فتأمل فيلزم من العبارة المذكورة في تعريف الرحمن حصر الرحمة فيه تعالى فيكون في قوله فهو مستعصم بلطفه وبرحمته تسامح وتجاوز ونسبة الرحمة الى العبد باعتبار ظهور نعمة الله تعالى على يده (قوله او مزيج رقة الجنسية) أى الرقة المتعلقة بالجنسية فان الغنى اذا رأى الفقير قد يحصل له أى للغنى اضطراب نفساني بمشاهدة عجز الفقير فاذا أعطاه شيئاً حصلت له طمأنينة (قوله ثم انه كالواسطة في ذلك) أى غيره تعالى كالواسطة في اصال النعم وانما قال كالواسطة ولم يقل هو الواسطة لان المتبادر من الواسطة ما يكون فعل الفاعل موقوفاً عليه وهو تعالى متعال عن ان يتوقف فعله على شرط واسطة وفيه نظر اذ لا يفهم من عبارته ان اصال النعمة الى الفقير من الله تعالى ويجب بيانه حتى يتم المطلوب سيما ان فيه خلافاً بين القرينين أهل السنة والمعتزلة كما هو المشهور وليس فبما ذكر خلاف بينهما ويمكن ادراجه في قوله الى غير ذلك وفيه ترك التصريح بالمسئلة الخلافية والتصريح بما ليس فيه خلاف (قوله لأن ذات النعم ووجودها الخ) صريح في ان ليس وجود النعمة فقط منه تعالى بل وجودها ذاتها أيضاً وهذا فرع كون الماهية مجمعة يجعل جاعل وهي (٢٠) مسألة خلافية كثر النزاع فيها بين أهل العلوم العقلية قال الشريف العلامة في

شرح المواقف معنى قوله الماهيات ليست مجمعة وانتهى حدها نفسها لا يتعلق بها جعل جاعل وتأثير مؤثر فانك اذا لاحظت ماهية السواد ولم تلاحظ معها منه وما سواها لم يعقل هناك جعل اذلا

لتقدم رجة الدنيا ولانه صار كالعلم من حيث انه لا بوصف به غيره لان معناه المنعم الحقيقي البالغ في الرحمة غايتها وذلك لا يصدق على غيره لان من عداه فهو مستعصم بلطفه وانعامه بر يده جزيل نواب أو جميل ثناء او مزيج رقة الجنسية أو حب المال عن القلب ثم انه كالواسطة في ذلك لان ذات النعم ووجودها والقدرة على اصالها والداعية الباعثة عليه والنسكن من الانتفاع بهما القوي التي بها يحصل الانتفاع الى غير ذلك من خلقه لا يقدر عليها أحد غيره أو لان الرحمن لماد على جلائل النعم وأصولها ذكر الرحمن ليمتناول ما خرج منها فيكون كالنعمه والرديف له أو للمحافظة على رؤس الآي والظاهر انه غير مصروف وان حظر اختصاصه بالله تعالى ان يكون له مؤنث على فعلى أو فعلا لانه الحاقه بما هو الغالب في بابه وانما خص التسمية بهذه الاسماء ليعلم العارف ان المستحق لان يستعان به في

مغايرة بين الماهية ونفسها حتى يتصور توسط جعل بينهما فتكون احدهما مجموع تلك الأخرى وكذا لا يتصور مجامع تأثير الفاعل في الوجود بمعنى جعل الوجود وجوداً بل تأثيره في الماهية باعتبار انه يجعلها متصفة بالوجود أقول فيه نظراً لاننا نسلم أن جعل الماهية يقتضى جعلها شيئاً آخر فان جعل الشيء وجعل الشيء شيئاً آخر فان الماهيات انفسها أثر الفاعل على ما ذهب اليه الحكماء الاشرافيون وايضاً ما ذكره الشريف العلامة جاري نفس الاضاف بان يقال لامعنى جعل ذات الانصاف اضافة وتأثير الفاعل فيه انما هو بجعله شيئاً آخر الازم التسلسل (قوله ولان الرحمن لماد على جلائل النعم الخ) يعنى ان هذا ليس مسلك الترقى بل من باب التتميم (قوله وان حظر اختصاصه بالله ان يكون له مؤنث على فعلى أو فعلا لانه لا وجه له كقولنا فعلا لانه على ما يظهر بالتأمل الصحيح (قوله الحاقه بما هو الغالب في بابه) يعنى ان الرحمن لماد على غيره تعالى لم يكن له مؤنث على فعلى ليكون غير منصرف أو على فعلا لانه ليكون منصرفاً فوجب الرجوع الى الاصل قبل الاختصاص العارض في حكمه بانه غير منصرف الحاقه بما هو الاعم الاغلب يعنى ان الاغلب في بابه ان يكون مؤنثه على فعلى في حكمه بان اصل هذه الكلمة ان يكون مؤنثها كذلك قبل الاختصاص العارض وقد يقال ان شرط وجود فعله لتحقق انتفاء فعلا كحصره بالحققة فاذا تحقق انتفاء فعلا لانه هنا الحاجة الى اعتبار الحاقه بالاعم الاغلب واعتبار كون مؤنثه في الاصل فعلى والجواب ان هذا الاعتبار لتحقق عدم فعلا لانه تبيين انتفاؤها (قوله وانما خص التسمية بهذه الاسماء الخ) لك ان تقول كونه تعالى مولى النعم كلها لا يفهم من بسم الله الرحمن الرحيم وانما يعلم انه تعالى مولى النعم الجلائل والحقائر واما حصر النعم فيه تعالى فلا يفهم اذ ليس فيه ما يبدل على الحصر الا ان تثبت بمثل ما ذكرنا ويمكن ان يقال لماد للرحمن الرحيم على انه مولى النعم جليلها وحقيقها فهو يدل على انه مولى النعم كلها اذ التخصيص ببعض

على ماله الضرب ولا يتعين الذات المعترفيه أصلاً وكذا المضرب يدل على ما عليه الضرب دون تعيين الذات قلت كأن معنى الضارب ماله الضرب ومعنى المضروب ما عليه الضرب كذلك معنى المضرب ما فيه المضرب ومعنى الضارب ماله الضرب وكما يجوز ان تعيين الذات المعترفيه في أسماء الزمان والمكان يمكن ان يعين الذات المعترفيه في الضارب بالفاعل بالحكم باعتبار تعيين الذات في ذلك دون هذا تحكم أقول الظاهر ان مبنى هذا الفرق على انه يعرف من اللغة ان معنى اسم الزمان والمكان معترفيه خصوصية الذات وعلى هذا فالفرق ليس بتحكم من ان ما قاله من ان معنى المضرب ما فيه الضرب لا يختص بالزمان والمكان اذا المضرب حاصل في موصوفه كما يقال ان العرض قائم بالمحل حال فيه فتخصيصه باسم الزمان والمكان تحكم فتأمل الان يراد بالذات التي اعتبرت في المضرب مثلاً الزمان والمكان فلم يخص الذات المعترفيه فيه وكذا ما قاله في المضرب من ان معناه ماله الضرب ان كان المراد ببناء السببية آلة الضرب يلزم اعتبار الآلة وقوعه فيها فر منه وان أر يد مطلق السببية فهو أعم من ان يكون آلة وغيره اذ لا يختص بالآلة اذ الشروط من جملة الاسباب فتخصيص أهل اللغة المضرب مثلاً بكونه اسم الزمان والمكان وتخصيص المضرب بكونه اسم الآلة يدل بحسب الظاهر على ان المضرب يعتبر فيه خصوصية الزمان والمكان وكذا المضرب يعتبر فيه خصوصية الآلة (قوله ايمان بنيا المبالغة من رحم) قال الشريفة العلامة فان قيل الرحمن صفة مشبهة فكيف يشتق من رحم وهو متعد وكذا انقول في رب وملك حيث عدا صفة مشبهة واما الرحم فان جعل صيغة مبالغة كإفص عليه سبويه في قولهم هو رحم فلان فلا فلا اشكال وان جعل من الصفات المشبهة كما يشعر به تمثله بمر يض نتجه عليه السؤال أوجب بان الفعل المتعدي قد يجعل لازماً بمنزلة الغرائر فينقل الى فعل بضم العين فيشتق منه الصفة المشبهة وهذا مطرد في باب المدح والنم كإفص عليه في تصرف المفتح وذ كره المصنف في الفائق في رفع الدرجات (١٩) ومن ثم قيل رفع الدرجات أى رفع

درجاته لارافع الدرجات أقول فان قلت اذا جعل المتعدي لازماً فالخاجة الى نقله الى فعل بضم العين قلت لافادة المبالغة لانها تحصل من جعل الفعل بمنزلة الغرائر أوما في حكمها والغرائر

والرحن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم كالغضبان من غضب والعليم من علم والرحمة في اللغة رقة القاب وانعطف يقتضى التفضل والاحسان ومنه الرحم لانعطفها على ما فيها وأسماء الله تعالى انما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي أفعال دون المبادئ التي تكون انفعالات والرحن أن باغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى كإفص وقطع وكبار وكبار وذلك انما يؤخذ نارة باعتبار الكمية وأخرى باعتبار الكيفية فعلى الاول قيل يارحن الدنيا لانه يؤمن والكافر ورحيم الآخرة لانه يحض المؤمن وعلى الثاني قيل يارحن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا لان النعم الأخرى كلها جسام وأما النعم الدنيوية فخلبية وحقيقية وانما تقدم والقياس يقتضى الترتي من الأدنى الى الأعلى

الامور الطبيعية اللازمة كالحسن والقبح وما في حكمها مما صار ملكة وهما مشتقان من فعل بضم العين قال أهل الصرف ان هذا الباب موضوع للصفات اللازمة مما جعل الانسان عليه أو صار ملكة بالتركرا فتأمل (قوله ومنه الرحم لانعطفها على ما فيه) لا يخفى ان الانعطف الذي يقتضى التفضل والاحسان أمر روحاني وانعطف الرحم على ما فيه أمر جسماني هو الاشتمال عليه فلا يظهر وجه قوله ومنه الرحم لانعطفها على ما فيها ويمكن ان يقال الانعطف فان سببان للحفاظ فاستعير الرحمة لانعطف الرحم واشتق منها اسم لها (قوله وأسما الله تعالى انما تؤخذ الخ) الرقة والانعطف اللذان تابعا للمزاج التي هو كيفية متوسطة حاصل من تفاعل العناصر مستحيلان في حقه تعالى فوجب الرجوع الى التفضل والاحسان اللذين هما من الافعال التي هي الغايات واستعمال الرحمة بمعنى التفضل مجاز مرسل لعلاقة السببية والمسببية محتتمل ان يكون استعاره باعتبار كون كل منهما سبباً لانتفاع النعم عليه (قوله التي هي انفعالات) المراد من الانفعال ما ليس بفعل فيع الكيفيات كالرقة وليس المراد منه المعنى الشهور (قوله والرحن أن باغ من الرحيم لان زيادة البناء الخ) نوقض ذلك بخدر وحاذر وأجيب بان القاعدة أكثرية بان ما ذكر لاني ان يقع في البناء الانقاص زيادة معنى بسبب آخر كالحاق بالامور الجليلة (قوله وكبار وكبار) قال في الصحاح كبر بالضم عظم فهو كبير وكبار فاذا أفرط قيل كبير بالتشديد (قوله وعلى الثاني قيل الخ) يمكن ان يقال يارحن الدنيا والآخرة باعتبار الاول لان مجموع نعم الدنيا والآخرة أكثر من نعم الدنيا بل لو قيل باعتبار الاول يارحن الآخرة ورحيم الدنيا لكان حسناً (قوله لتقدم رحمة الدنيا) أراد ان الرحن على كل من الاعترافين المذكورين يضاف الى الدنيا بخلاف الرحيم فانه باحد الاستعمالين مضاف الى الدنيا باعتبار الآخرة مضاف الى الآخرة والنعم الدنياوية مقدمة على الآخرة فلذا قدم الرحن (قوله والقياس يقتضى الخ) يعني ان القياس على نظاره يقتضى الترتي نحو قولهم فلان شجاع باسل وعالم بحر ورجواد فياض لكن التقدم في الوجود يناسب العكس والحاصل ان القياس يقتضى الترتي المذكور

مأورد عليه هذا ثم انا قل أن يقول حاصل الكلام أنه ان كان المعنى المراد من لفظ الله هو المفهوم الكلي لم يصح الحكم للتوحيد بمجرد الكلمة المذكورة والحال أن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء وسائر السلف الصالح رضوا الله عنهم حكموا بالتوحيد بل يقول لو كان الاسم الشريف موضوعا للمعنى الكلي الذي هو العبود بالحق لزم أن يكون معنى لاله لانه لا يعبد بالحق الا هذا المفهوم الكلي وليس كذلك واذا قيل ان المراد ماصدق عليه هذا المفهوم وهو ذاته المخصوصة تعالى برده عليه انه اذا كان كذلك لم يحكم بأنه موضوع اولادانه تعالى لانه يختص بغلبة الاستعمال وهذا يؤيد أن الاسم الشريف موضوع خصوص ذاته فليست أم ثم ان الشريف العلامة قال الاستقراء دل على أن كل حقيقة تتوجه اليها الاذهان قد وضع لها اسم تجري عليه أحكامها وصفاتها واليه أشار من قال من العلماء اذا كان الصفة وسائر اسمائها صفات يلزم أن العرب لم تبق شيئا من الاشياء المعتبرة الاسمية ولم تسم خالق الاشياء ومبدعها وهذا محال وهذا دل على وجوب أن يكون لفظ الله اسما في الاصل ولا يكتفي أن يكون وصفات في حكم الاعلام بغلبة الاستعمال كما ذكره المصنف وههنا مباحث عسى ان نعمل بهار ساله ان شاء الله تعالى (قوله ولان معنى الاشتقاق) استدلل بالاشتقاق على كون الله وصفات في الاصل وفيه نظر اما أولا فان صاحب الكشف صرح بكونه مشتقا مع قصر يحه بأنه اسم ليس بصفة فلا يستلزم الاشتقاق الوصفية وههنا سؤال أنه كيف يكون مشتقا ولا يكون صفة والجواب أن الصفة ما تتركب من ذات مبهمة لم يعتبر فيها خصوصية أصلا ومن معنى يقوم بها فاذا اعتبر في المشتق ذات له خصوصية لم يكن صفة كاسماء الزمان والمكان فانها مشتقات مع أنها غير صفات اذ المعتبر فيها ذات له خصوصية وهي الزمان والمكان بخلاف الضارب مثلا فان معناه شيء له الضرب واعلم أن صاحب الكشف حكى بان الاله ليس بصفة فانه لا يقال شيء الله ويقال الواحد وقال الشريف العلامة وغيره ومن هنا يعلم أنه من الاسماء لمن الصفات وهكذا حكم كتاب وامام وسائر ما يعتبر فيه المعاني (١٨) مع خصوصية التذوات هنا بما جعل ما ذكره ولقائل أن يقول الظاهر ان الذات ههنا

مبهمة في الاصل اذ هم أطلقوا الاله على كل معبود بحسب أو باطل من الشجر والحجر والكوكب وغيرهما وقد صرح صاحب الكشف بان الاله بمعنى

معنى صحيحا وان معنى الاشتقاق هو كون أحد اللفظين مشاركا للآخر في المعنى والتركيب وهو حاصل بينه وبين الاصول المذكورة وقيل أصله لاهابا لاسر بانية فرب بحدف الالف الاخيرة وادخال اللام عليه وتخييم لاهما اذ انتقم مقابلة أو انضم سنة وقيل مطلقا وحذف ألفه لحن نفسده الصلاة ولا يتعقد به صرح الجيمين وقد جاء الضرورة الشعر  
 ألا لا بارك الله في سهيل \* اذا مال الله بارك في الرجال

المعبود وعلى هذا فيكون في الاصل بمعنى ذات موصوفة بالمعبودية فيكون صفة وأما ما قيل من أنه لو كان صفة لم يكن لله تعالى في أصل الوضع اسم مخصوص تجري عليه صفاته وهو محال ففيه بحث لان الاله على تقدير كونه اسما ليس مخصوصا في أصل الوضع بالمعبود بالحق فلم يكن له تعالى اسم مخصوص في أصل الوضع تجري عليه صفاته ومن هنا يفهم الجواب عن النظر الذي أوردناه على المصنف بان يقال المسألتان اشتقاق الاله ولم يظهر دليل على كون الذات المعتبرة فيه مخصصة بل الظاهر ان الذات المعتبرة فيه مبهمة فيكون صفة والجواب أنه لا يلزم من كون الاله عاما لما ذكر ان لا يعتبر فيه خصوصية الذات بوجه والحق أنهم قصروا في توضيح الامر فان المفهوم من كلامهم أن الاله بوضع لذات لا على صفة الاجسام كما في الصفة بل يعتبر معها نوع من الخصوص اسكن لم يبينوا خصوصية المذكورة فتأمل وأما ثانيا فلان قوله ولان معنى الاشتقاق الخ عطف على قوله لان ذاته الخ ذلم يتقدم ما يصلح أن يعطف عليه غيره ويرد عليه أنه يلزم أن يكون ناديا بين على شيء واحد لكنه ليس كذلك لان الاول دليل على نفي العلمية والثاني دليل على اثبات الوصفية والجواب أن يقال مراد المصنف من قوله والحق الخ أن لفظ الله ليس يعلم بل هو ووصف في أصله غلب عليه بحيث لا يستعمل في غيره فهو كالعلم الخ فيكون المدعى مركبا من شيئين أحدهما نفي كونه علما والثاني كونه في الاصل صفة وقوله لان ذاته الخ دليل على جزء من المدعى وهو نفي العلمية وقوله ولان معنى الاشتقاق الخ دليل على الجزء الآخر وهو ثبوت الوصفية فيكون المجموع دليلا على المجموع واما ثالثا فلانه يوجد في نحو المسجد والمسجد بكسر الجيم وقتها وكذا في كل من المصدر والصفة كالضرب والضارب مثلا ما ذكر في تعريف الاشتقاق فيكون كل منهما مشتقا عن الآخر والاولى ان يقال ان اشتقاق شيء عن آخر عبارة عن كونهما مختلفين بالصفة دون المادة مع كون معنى الشيء الآخر غير خارج من الاول كالمعلم فان العلم جزء من العالم وهكذا في سائر المشتقات قال صاحب الحواشي ان اعتبار تعيين الذات في أسماء الزمان والمكان وهم انما يكونون معتبرا لو كانت الاسماء دالة عليها وهو ممنوع فان قلت تعيين الذات معتبر في هذه الاسماء لان مضر بامثلة بدل على مكان الضرب أو زمانه ومضرب على آلة الضرب فتعين الذات بأنه مكان أو زمان أو آلة بخلاف الضارب فانه بدل

ولا تصفه لاقول شيء إلا كما تقول شيء رجل وتقول له واحد صمد كما تقول رجل كريم خير ولا يخفى أن المراد ليس به علم (قوله لا اله الا الله كلمة توحيد) ههنا سؤال مشهور وهو أن هل نفس خبر الملو وجود مثلا لم تقدم الكلمة العليا في إمكان اله آخر وان جعل الممكن لم يزم منه وجود المستثنى والجواب أن تقدير الأول ولا يزم أن يفهم من الكلمة في إمكان اله آخر فان أصل الكلمة للرد على المشركين في عبادة مشركهم بل تقول يمكن استنباط في إمكان اله آخر من الكلمة على التقدير المذكور لان المراد بالاله المعبود بالحق والكلمة اذا دلت على نفي وجود معبود بالحق غيره تعالى دلت على نفي إمكان ذلك الغير اذ لو كان معبود بالحق غيره تعالى ممكنا كان موجودا لانه من استحق أن يكون معبودا يجب انصافه بصفات الكمال فلم يكن له نقص وكيف يستحق الناقص العبادة مع وجود الكامل من جميع الجهات فيكون واجبا موجودا وهذا ظاهر لمن له حدس صائب ومن هذا يعلم أنه لو قلنا ان خبر لا يمكن فالطوبى حاصل لانه لما كان المستثنى معبود بالحق وجب أن يكون موجودا للمقابلة وفي الحواشي ان خبر لا موجودا من الجائز أن يكتب في فعالها الدلالة بان ليس في الوجود اله الا الله تعالى وليس لك أن تمنع احتياج الاله الى الخبر بناء على ما نقل ابن الحاجب عن نبي تميم من أنهم لا يثبتون خبره لانه غير معتمد عليه عند المحققين قال الأندلسي لا أدري من أين نقله وعلقه قاسه فالحق أن نبي تميم محذوفه ونحوها اذا كان جوابا عن السؤال أو قامت قرينة دالة عليه واذا لم يتم فلا يجوز حذفه أساسا لدليل عليه بل بنو تميم كاهل الحجاز في ايجاب الاتيان به أقول قد بينا أن نفي وجوده معبود بالحق غيره تعالى يدل على نفي إمكانه ثم ان فيه نظرا لان كلام ابن الحاجب انما يدل على أن نبي تميم لا يذكرون خبره ولا يدل على عدم الاحتياج الى الخبر (قوله والحق أنه وصف في أصله لكنه لما غلب الخ) فيه رد على الكشاف حيث قال فان قلت اسم هو أم صفة قلت بل اسم غير صفة لا تترك تصفه ولا تصفه لاقول شيء إلا كما تقول شيء رجل وتقول له واحد كما تقول رجل كريم وأيضا فان صفاته تعالى لا بد لها من موصوف تجري عليه فلو جعلتها كاهل صفات بقيت غير جارية على اسم موصوف (١٧) بها وهذا محال اه وأجاب المصنف

عن الاستدلالين المذكورين بان لفظ الله صار في حكم الاعلام للاختصاص بذاته تعالى فلذا صار موصوفا ولم يجعل صفة فان قال الرحمن في حكم الاعلام للاختصاص

يطابق عليه سواء ولانه لو كان وصفا لم يكن قول لا اله الا الله توحيدا لمثل اله الا الرحمن فانه لا يمنع الشركة والظاهر انه وصف في أصله لكنه لما غلب عليه بحيث لا يستعمل في غيره وصار له كالمعلم مثل التراب والصق أو جرى مجراه في اجراء الاوصاف عليه وامتناع الوصف به وعدم نظرق احتمال الشركة اليه لان ذاته من حيث هو بلا اعتبار أمر آخر حقيقي أو غيره غير معقول للبشر فلا يمكن أن يدل عليه بلفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المنصوصة لما أفاد ظاهر قوله سبحانه وتعالى وهو الله في السموات

(٣ - (بيضاوي) - اول) به تعالى مع أنه يقع صفة كما في الآية الكرمة قلت قد صرح بعض المحققين بأنه بدل لاصفة وأما فائدة التوحيد فلانه لما صار مختصا بالذات المقدسة المشخصة صارت الكلمة مفيدة للتوحيد والاضير في أن يكون مفهوما كليا لا يمنع نفس تصور مفهوما من وقوع الشركة بل يكفي في التوحيد امتناع اشتراكه في نفس الامر ولا حاجة الى امتناع الفرض العقلي للاشتراك واستدل عليه بان ذاته تعالى لا تعقل الا بوجه كلي ولا يمكن تعقل نفس ذاته العينية المقدسة تعالى فلا يمكن أن يدل عليه بلفظ وأيضا لو كان المراد مجرد ذاته تعالى لما أفاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات وفي الأرض لان الجار والمجرور انما يتعاقبان المعاني لابلنوات أقول بردي الأول أنه يمكن أن يكون لفظ الله تعالى علما لذاته المنصوص وان لم يمكن لنا تعقله الا بوجه مخصوص قال الشريف العلامة في شرح المواقيف من ذهب الى جواز تعقل ذاته تعالى جوز أن يكون له اسم بازاء حقيقته المنصوصة ومن ذهب الى امتناع تعقل ذاته تعالى لم يجوز لان وضع الاسم لمن فرغ عقله ووسيلة الى تفهيمه فاذ لم يمكن أن يعقل ويفهم فلا تصور وضع اسم بازائه وفيه بحث لان الخلاف في تعقل كنه ذاته ووضع الاسم بازائه لا يتوقف عليه اذ يجوز أن يعقل ذات بوجه من الوجوه ويوضع الاسم لخصوصها ويقصد تفهيمها باعتبار ما لا يمكنها ويكون ذلك الوجه مصححا للوضع وخارجا عن مفهوم الاسم على ما عرفت أن لفظ الله اسم علم له موضوع لذاته من غير اعتبار فيه الى ههنا كلام شرح المواقيف وعلى الثاني أن للقائل بالعلمية أن يقول لا يخدر في عدم افادة ظاهر القول المذكور بل الجار والمجرور متعاقبان بمقدر مثل المعبود فكان تقدير الآية والله المعبود في السموات وفي الأرض وقال صاحب الحواشي ان العلامة النيسابوري قال وضع الاسم للذات لانها في عدم ادراكها كما ينبغي وانما ينبغي عدم ادراكها مطلقا فيجوز أن يقال الشيء الذي يدرك منه هذه الآثار والواجب مسمى هذا اللفظ وفيه بحث اذ في الصورة المذكورة كان اللفظ موضوعا بازاء مفهوم مبدأ هذه الآثار وهو ليس بالذات المشخص المعروض وانما الذات ما صدق عليه هذا المفهوم وليس بموضوع له أقول مراد العلامة النيسابوري ان ما صدق عليه المفهوم المذكور موضوع له وان كان غير معلوم بعينه لأن يكون الموضوع له هذا المفهوم الكلي فلا يرد



بقيا على أصلهما سقط الهمزة في الراجح لان همزة لام المعرفة همزة وصل وقيل فان قيل فيجب ان يقطع اذا دخل عليه باء الجر مثلا ليكون مؤذنا من أول الامر بان الالف واللام خرجتا عما كانا عليه قلنا المراد بالخروج عن الأصل ان يكون لمحض العوض وهو في بالله كذلك دون غيره ويرد عليه انه اذا لم يتمتع اجتماع اداني التعريف فواجه الكراهة في اجتماعهما الوجه ان يقال ان التعليل الذي ذكره الرضى مبني على المشهور من امتناع اجتماع اداني التعريف والوجه الاول ان يقال ان الاستكراه نظرا الى الظاهر في أول الامر يعني لو لم يقطع لتوه من أول الامر نظر الى الظاهر ان الالف واللام على حالهما وحينئذ لا يرد عليه ما ذكرنا والاولى في جعل اللام في بالله لمحض العوض ان يقال لو دخل اللام المتنادى وهي باقية في معناها الحقيقي الذي هو التعريف فما ان يبنى معها وهو بعيد ليكون اللام معاقبة للتون فيمى كالتون فمن ثمة قبل بناء الاسم معها فاستكره دخولها مطردا في المتنادى المبني واما ان يعرب وهو أيضا بعيد لحصول علة البناء وهي وقوع المتنادى موقع الكاف وقد ذكره الرضى أيضا في عدم دخول اللام على المتنادى (قوله ثم غلب على المعبود بالحق) يعني ان الهمزة من غير اللام يطلق في الأصل على المعبود مطلقا ثم غلب مع اللام على المعبود بحيث وفيه إيهام وتوضيحه ما قاله الشريف العلامة ان الاله معرفة باللام غلب على المعبود بحيث أى الذات المحصورة فصار علمه بالعبادة ينصرف اليه عند الاطلاق كسائر الاعلام الغالبة ثم كذا الاختصاص بالتغيير وصار الله بحذف الهمزة محتصا بالمعبود بالحق فالله قبل حذف الهمزة وبعده علم تلك الذات المعينة الاله قبل حذف الهمزة يطلق على العبود بالحق وقد يطلق على الباطل وبعده الحذف لا يطلق الاعلى المعبود بحيث وقال العلامة (١٦) التفتنا في معنى الغلبة ان يكون للاسم عموم فيعرض له بحسب الاستعمال خصوص

الى حد التشخيص فيصير علما كالنجم أو لافيصير اسما غالبا كلاله أو صفة غالبية كالرحن أو قول بين كلاميهما نوع يخالف فتأمل (قوله واشتقاقه من الاله) يعني عبده وهو مفتوح العين أى اللام واما الاله بمعنى تحير فهو مكسور اللام (قوله أو من وله بمعنى تحير) يفهم منه مع ما سبق أن الاله الذي يكون همزة أصلية بمعنى تحير لكن ذكر صاحب الصحاح أن الذي بمعنى تحير أصله وله قال المعلقون يطلق على الكشاف قول الجوهري ضعيف يخالفه كلام كثير من أئمة اللغة (قوله لاهه الجبار) والجبار بضم الكاف بمعنى الكبير (قوله وقيل علم لانه المحصورة) قال صاحب الخواشي انه قد أخذ في تعريف العلم بعينه وفسره الجمهور بشخصه وذهبوا الى أن معنى العلم الشخصي لا بد أن يكون شخصا ناعما من فرض الشركة وفيه بحث اذ لو اعتبر أن يكون معناه شخصا ناعما من فرض الشركة لزم أن يكون معاني الاعلام التي لا يتصور مسمياتها على وجه شخصي مانع عن فرض الشركة كاسمى الانبياء وغيرها مجهولة لنا هذه اختلف ولزم أن من يولد له ولد أو مولود غائب عنه لا يقدر أن يسميه بعلم ما لم يتصوره على وجه جزئي مانع عن فرض الشركة وليس كذلك وبعض المحققين لم يعتبر في العلم ما ذكر واعتبر فيه أن يكون موضوعا للمعنى مختص لشخص معين وعلى هذا التحقيق يجوز أن يكون الله علما فانه علم للمعبود بالحق وهو مخصوص بشخص أو المتصف بجميع صفات الكمال وهو أيضا بخصوص أقول فيه نظرا الى ما ذكرنا فلا نتخاران الامعاء المذكورة موضوعة للمعاني الجزئية قوله لزم أن يكون معانيها مجهولة لنا باعتبارها قلنا لا محذور فيه لا يجوز أن تكون موضوعة لها ويكون الواقع العلم بمارضه الاسماء بوجه من الوجوه المختصة به وأما تانيا فلانه لا يلزم من عدم العلم بشخص معين من حيث هو شخص معين جزئي في عدم إمكان وضع الاسم له الأرى أن لفظة هذا مثلا موضوع لكل شخص من أشخاص الناس وكنا لفظا أنا وأنت على ما قرر في موضعه مع أن هذه المعاني غير معلومة لنا باعتبارها على الوجه الجزئي بل يستحيل العلم بها على الوجه المذكور (قوله لانه يوصف ولا يوصف به) فيه نظرا لا يلزم مما ذكر العلامة قال صاحب الكشاف ان الاله اسم غير صفة ألا تراك تصفه

أه مختص بالمعبود بالحق والاله في الأصل لكل معبود ثم غلب على المعبود بالحق واشتقاقه من أله الاله والوهة والوهية بمعنى عبوديته تأله واستأله وقيل من أله اذا تحير لان العقول تتحير في معرفته أو من ألهت الى فلان أى سكنت اليه لان القلوب تظلم بذكره والارواح تسكن الى معرفته أو من الاله اذا فرغ من أمر نزل عليه وآله غيره أجاره اذ العائد يفرغ اليه وهو يجيره حقيقة أو بزعمه أو من أله الفصيل اذا ولىع بامه اذ العباد يولعون بالتضرع اليه في الشدائد أو من وله اذا تحير وتخطأ علة وكان أصله ولاء فقلت للواو همزة لاستثقال الكسرة عليها استثقال الضمة في وجوه فقيل الاله كاعاء واشاح ويرده الجميع على آلهة دون أوطة وقيل أصله لاه مصدر لاه يلبه لها ولاها اذا احتجب وارتفع لانه سبحانه وتعالى محجوب عن ادراك الابصار ومر نفع على كل شيء وعملا يلبق به ويشهد له قول الشاعر  
كحلقة من أنى رياح \* يشهدها لاهه الجبار  
وقيل علم لانه المحصورة لانه يوصف ولا يوصف به ولانه لا بد له من اسم تجرى عليه صفاته ولا يصلح له ما

اذما ذكره الشيخ من ان الاسم قد يكون عين المسمى وقد يكون غيره لا يتفرع على ما فرعه عليه من ان مدلول الاسم هو الذات من حيث هي هي أم باعتبار امر صادق عليه اذ لو كان الذات باعتبار امر صادق عليه مدلول الاسم لكان لاحتمال هذا الاعتبار مساهة فيكون الاسم عين المسمى وما نقل عن الشيخ من ان اسم الله علم للذات من غير اعتبار معنى فيه ممنوع اذ قد اعتبر فيه العبودية والحق أو الانصاف بجميع الصفات الكمالية كما مر كيف لا واذ انه من حيث هي هي غير معقول لنا كاللبن في ولو كان بهذا الوجه معنى لفظ الله لم يكن الله معلوما لنا هذا حاشا أقول فيه نظر اما الأول فلان ما ذكر من عدم التفرع ممنوع فان صاحب الموافقات أشار الى ان المراد من المسمى نفس الذات لا معنى للفظ وكذا بين الخلاف الواقع في ان الاسم هل هو نفس المسمى أو غيره بأنه في الحقيقة خلاف في ان مدلول الاسم هو الذات من حيث هي هي أم باعتبار امر صادق عليه وعلى هذا ظهر التفرع المذكور بان يقال قد يكون مدلول الاسم عين المسمى أي الذات من حيث هي هي وقد يكون غير نفس الذات كالخاتق فان معناه ليس نفس ذات الخاتق بل اعتبر فيه شيء آخر هو النسبة الى غيره كما ذكر وليس المراد من المسمى معنى اللفظ وما وضع له حتى يكون معنى الخاتق نفس المسمى وامانانيا فلانا لا نستحالة كون ما وضع له لفظ الله تعالى غير معلوم لنا بانه بل يكون معلوما بوجه وسيجيء هذا قريبا (قوله لان التبرك والاستعانة بذ كرامه) قال صاحب الحواشي وفي الحواشي الشريفة قائدة لفظ الذكر في قوله بذ كرام الله التصريح بالمراد فان تصدير الفعل باسم الله انما يكون بذ كره ويقع على وجهين أحدهما ان يذ كرام خاص من أسمائه تعالى كلفظ الله مثلا والثاني ان يذ كرام لفظ دال على اسمه كما في التسمية فان لفظ اسم مضاف الى الله تعالى يراد به اسمه تعالى فقد ذكر ههنا اسمه لا بخصوصه بل بلفظ دال عليه مطلقا فيستفاد ان التبرك والاستعانة بجميع أسمائه واما كلمة الباء فهي وسيلة الى ذكره على وجه يؤذن بجعله مبدأ للفعل فهي من تمة ذكره على الوجه المطلوب فيبطل ما توهم من ان الابتداء بالتسمية ليس ابتداء باسم الله لان الباء ولفظ اسم ليس شيئا منهما اسماله فان قلت ما فائدة لفظ الاسم وهلا قيل بالله الرحمن الرحيم قلت فائدة ما أشرنا (١٥) اليه من تعميم التبرك باسماته أقول فيه بحث

لان ما ذكره يتم بما مرين  
أحدهما ان يكون بسم  
الله الرحمن الرحيم والاعلى  
الاستعانة أو التبرك

والى ما هو غيره والى ما ليس هو ولا غيره وانما قال بسم الله لم يقل بالله لان التبرك والاستعانة بذ كرام  
اسمه أو للفرق بين اليمين واليسمين ولم تكتب الالف على ما هو وضع الخط لكثرة الاستعمال وطول  
الباء عوضا عنها والله خذفت الهمزة عوضا عنها الالف واللام ولذلك قيل بالله بالقطع الا

بجميع أسمائه الحسنى والثاني يكون بالله الرحمن الرحيم والاعلى الاستعانة أو التبرك باسم واحد منها وان سلم الأول بان يحمل اضافة الاسم الى الله على الاستغراق بقربنة المقام لكن الثاني ممنوع فان بالله بدل على الاستعانة يسمى هذا اللفظ لانه في كتب بالقوم وكذا اذا حل الباء على المصاحبة يدل على مصاحبة معناه لاعلى مصاحبته أقول فيه نظرا لان ما نقله عن الحواشي الشريفة لا يدل على ان ذكر لفظ الاسم يدل على عموم التبرك بجميع الاسماء ولا يلزم منه ان يكون تركه الاعلى التبرك باسم خاص منها ولو سلمنا انه يدل على التبرك باسم خاص لكان حسنا فانه لم ادل الحديث على التبرك بذ كرام الله تعالى قيل كل امرئى بالله قال القارئ مثلا بالله الرحمن الرحيم فالوجه ان يراد به الاستعانة بهذه الاسماء الكريمة أو التبرك بها فكان معناه اقرأ بالاستعانة هذه الاسماء أو متبركها فتأمل (قوله وللفرق بين اليمين واليسمين) قال الشريفة العلامة فان التيمن انما يكون باسمه لا بذاته وكذا اسمه يجعل آلة لي فعل لاذنه واليمين انما يكون به لا باسمه التي هي الالفاظ أقول فيه نظر قال الفقهاء لوقال أحد بكلام الله أو بالمصحف أو بالكتاب فيه فيمين فان أراد بالمصحف أو بالثبت فيه الورق والجلد فلا يمين وظهر هذا الكلام انه ينعتق اليمين بالفاظ القرآن واذا اعتقد بها فم لا يجوز باسماته تعالى التي هي الالفاظ فتأمل (قوله بالله بالقطع) يعنى ان هذا علامة كون الهمزة للعوض فانه لما صارت عوضا صارت في حكم جزء الكلمة والمصنف غير عبارة الكشف ههنا فان حذف الهمزة وعوض منها حرف التعريف وعبارة المصنف أظهر في المقصود لانهم اختلفوا في ان حرف التعريف ما ذاقا لسيبويه هو اللام فقط أي بالهمزة قبله ليحوز الابداء به وقال الخليل هو الالف واللام معا وهذا هو المراد من عبارة الكشف كما صرح به بعضهم اذ لو كان المراد منه اللام فقط لم يتحجج في صورة النداء الى ايراد الهمزة وقطعها وخص القطع بالنداء لان الالف واللام لم تحض العوض ولا شابة للتعريف للاحتراز عن اجتماع اداتي التعريف ههنا على ما هو المشهور من امتناع اجتماعهما قال العلامة الفتازاني خص قطع الهمزة بالنداء لتحض حرف التعريف ههنا لتعويض مضمحل عنها معنى التعريف حذرا من الجمع بين اداتي التعريف واما على مذهب الرضى من عدم امتناع الاجتماع فيحتاج الى بيان آخر وقدعله الرضى بالابدان من أول الامر بان الالف واللام خرجا عما كانا عليه في الاصل وصارا كجزء الكلمة حتى لا يستكره اجتماع الالف واللام فلو كانا

لا بد لتلقيه من دليل أقول لاسلم ان الحركة التي هي الفتح والضم والكسر زمانية واما الحركة الزمانية التي تعرض للاجسام مثل الحركة المسكينة قال الثاني ان الحركة لو كانت سابقة على الحرف لكان التسكيم بالحركة مستغنيا عن التسكيم بالحرف لان السابق غني عن المسبوق والثاني باطل لا يتجدد من انفسنا وجد ان ضرور يا انه لا يمكن لنا التسكيم بالحركة دون التسكيم بالحرف واعترض عليه العلامة في شرح المواضع بأنه ليس يلزم من ابطال تقدم الحركة على الحرف الصامت تقدمه عليها جواز ان لا يسبق أحدهما الآخر بل وجودان معاً أقول الاستغناء عدم توقف الحركة في الوجود على الحرف وما ذكره في بطلان الثاني لا يدل عليه فان المتضامين مثلا لا يتوقف أحدهما على الآخر مع انه لا يمكن وجود أحدهما بدون الآخر ولعله أراد بالاستغناء وجود الحركة من غير وجود الحرف معه فتأمل (قوله والقلب بعيد غير مطرد) جواب دخل مقدر وهو ان لقائل ان يقول ان هذه اصناف الوم بعد نقل الواو وقلها عن موضوعها الى الآخر فاجاب بان هذا بعيد غير مطرد أي لا يجيء في نظائره (قوله لانه رفعة للمسمى) يعني انما يقال للفظ الذي يوضع لشيء الاسم الذي هو في الاصل يدل على الرفعة لانه أي اللفظ المذكور رفعة للمسمى فان مالا اسم له لا يعابأ بشأته ولذا قيل فلان لاسم له ويراد انه لا اعتدأ بشأته ولا يلتفت اليه (قوله ليقول اعلاه) يعني انما قلنا أصله الوم لاسمواذ لو قلنا أصله السوم لزم كثرة الاعلال لان فيه اعلاه بحذف الواو وتسكين الحرف وتعويض الهمزة عنها بخلاف ما لو كان الاسم أصله الوم ومن هذا يظهر ان قوله أو من السمة ليس على ما ينبغي بل الوجه ان يقال أو من الوم ولذا قال العلامة التفتازاني وغيره ان الاسم عند الكوفيين مشتق من الوم (قوله والاسم مقحم) اعلم ان كون (١٤) الكلمة في القرآن أو الحديث أو غيره من الكلام الفصيح زائدة لا يقصد به انه

لا فائدة لها أصلاً اذ هو عبث بل معناه انه لا يختل المعنى بحذفها او فائدتها قد تكون معقولة وقد تكون لفظية وقد يتجسمان والفائدة المعنوية كالتأكيد واللفظية كترين اللفظ وحفظ الوزن وفائدة احكام الاسم في قوله تعالى سبع اسم ربك ان يشعر بالمبالغة في تسيحه تعالى

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب \* آتَرَكَ اللهُ بِهِ إِشَارَكَ  
والقلب بعيد غير مطرد واشتقاقه من السمو لانه رفعة للمسمى وشعاره ومن السمة عند الكوفيين واصله وهم حذف الواو ونحوست عنها همزة الوصل ليقول اعلاه ورد بان الهمزة لم تعهد داخل على ما حذف صدره في كلامهم ومن لغاته يم وم قال \* (اسم الذي في كل سورة سمه \* والاسم ان اريد به اللفظ غير المسمى لانه يتألف من اصوات متقطعة غير قارة ويختلف باختلاف الامم والاعصار وبتعدد تارة ويتحد أخرى والمسمى لا يكون كذلك وان اريد به ذات الشيء فهو والمسمى لكنه لم يشتهر بهذا المعنى وقوله تعالى تبارك اسم ربك وسبح اسم ربك المراد به اللفظ لانه كما يجب تنزيه ذاته سبحانه وتعالى وصفاته عن النقصان يجب تنزيهه بالافاظ الموضوعه لها عن اللفظ وسوء الادب والاسم فيه مقحم كما في قول الشاعر \* الى الحول تم اسم السلام عليكما \* وان اريد به الصفة كما هو رأى الشيخ أبي الحسن الاشعري انقسم انقسام الصفة عنده الى ما هو نفس المسمى

فانه اذا وجب تسييح اسمه وهو المفهوم من ظاهر الكلام وان لم يكن مقصودا بالذات على تقدير كونه مقحما والى

فتسيح الذات المقدسة أولى واما الزيادة في الشعر المذكور وفائدتها ظاهرة (قوله وان اريد به الصفة كما هو رأى الشيخ) فيه نظر اذ يلزم انقسام الشيء الى نفسه والى غيره اذ الصفة هي الامر الخارج عن الذات فاذا انقسمت الصفة الى نفس المسمى والى غيره لزم انقسام الخارج عن المسمى الى نفس المسمى والى غيره وبطلانه ظاهر قال الشر يف العلامة في شرح المواضع قال الامدي ذهب الشيخ أبو الحسن الاشعري وعامة الصحابة الى ان من الصفات ما هي عين الموصوف كالو جود ومنها ما هو غيره وهي كل صفة ممكنة مفارقة عن الموصوف كصفات الافعال من كونه خالقا وارزا قار ونحوها ومنها ما لا يقال انه عين ولا غيره وهي ما يمنع انفكاكه بوجه كالعالم والقمر وغير ذلك من صفات الله تعالى بناء على ان المتغايرين موجودان يجوز الانفكاك بينهما بوجه أقول فيه النظر المذكور اللهم الان يقال المراد من صفة الشيء ما هو صفة تظاهره أو حقيقة الاول كالوجود فانه صفة بحسب الظاهر وعين الموصوف في الحقيقة عند الشيخ الاشعري أو يقال لما يمكن ان يشتق من لفظه أمر يحمل على ذلك الشيء أو يقال المراد من الصفة مدلول اللفظ الذي يحمل عليه بتصرف فيه كما يدل عليه ما سبق مع ما نقل صاحب الحواشي عن شرح المواضع انه قد اشتر الخلف في ان الاسم هل هو نفس المسمى أو غيره ولا يشك عاقل انه ليس النزاع في لفظ فرس انه هل هو الحيوان المخصوص أو غيره بل في مدلول الاسم أهو الذات من حيث هي أم باعتبار أمر آخر صادق عليه عارض له فذلك قال الشيخ قد يكون الاسم عين المسمى نحو الله فانه علم للذات من غير اعتبار أمر فيه وقد يكون غيره نحو الخالق والرازق مما يدل على نسبه الى غيره ولا شك انهما غيره وقد لا يكون لاهو ولا غيره قال صاحب الحواشي فيه بحث

السكون في حروف المعاني التي جاءت على حرف واحد لانها من حيث انها كلم برأسها طننة أو فوعها في ابتداء الكلام وقدر فضوا  
 الابتداء بالسكن خفيها ان تبنى على الفتحة التي هي أخت السكون في الخفة وان كانت الكسرة اختاله في الخرج أقول لان أصل  
 ما يقابل الوجودى ان يكون عدنيا فان التقابل كما يكون بين الوجودى والعدى كذلك يكون بين الوجوديين كالضاد فدعوى  
 كون التقابل أصلا في الاول دون الثاني محتاج الى البيان ثم ان ما ذكرنا من النظر سابقا برده عليه قائل (قوله لاختصاصها بلزوم  
 الحرفية والجر) أى لزوم الحرفية والجر محتص بالباء أى لا يكون صفة لغيرها من الحروف المفردة كما قال ابن الحجاب واختص بواى  
 ولا يدخل على غير المنسوب وفي الكشف انه كسر الباء لكونها لازمة للحرفية والجر قال العلامة التفتازانى معناه ان الباء ملاصقة  
 لهما غير منفكة عنهما على ما هو معنى الزوم في اصطلاح الحكمة أقول اذا حمل الزوم في كلامه على اصطلاح الحكمة لزم ان يكون  
 كل حرف بار فاتهم اذا قالوا الكتابة لازمة للانسان يريدون به انه كلما وجد الانسان وجدت الكتابة لكن اللازم المذكور فاسد  
 كما لا يخفى والاولى كما قال الشريف العلامة حل الزوم في كلامه على ما هو المعتبر عند أهل اللغة فانهم يقولون فلان يلزم بمتأى لا يخرج  
 عنه فيكون معنى كلامه ان الباء لا ينتقل عن صفة الحرفية والجر الى غيرهما قال امامنا نسبة الحرفية للكسرة فلاقضائها السكون  
 الذى هو عدم الحركة وكون الكسرة بمنزلة العدم لقلته حيث لم يوجد في الافعال ولا في غير المنصرف والماجر فلموافقة حركة الباء أثرها  
 قبل المراد ان المجموع على كسر الباء فورد النقص وبوالقسم وتائه وأجيب عنه بان عملها ببناء الباء فكان الجري ليس أثرهما فان  
 قيل اعتبار لزوم الحرفية للاحتراز عن كاف التشبيه مستدرك مع انهم ذكروا ذلك للاحتراز عن هالان الكاف اذا كانت اسما لاتعمل  
 الجري في المضاف اليه بل العامل الحرف المتدر على ما ذكر في المفصل قلت احترازها على منذهب من جعل المضاف عاملا أقول يستفاد  
 منه انه يكفي في كسر الباء كونها لازمة الجرو وقالوا لا يحتاج الى لزوم الحرفية (١٣) ولا يرد النقص وبوالقسم وتائه لما

لاختصاصها بلزوم الحرفية والجر كما كسرت لام الامر ولام الاضافة داخلية على المظهر للفصل  
 بينهما وبين لام الابتداء والاسم عند أصحابنا البصر بين من الاسماء التي حذفت أعجازها لكثرة  
 الاستعمال وبنيت وأثالث على السكون وأدخل عليها مبتدأ بهامزة الوصل لان من دأبهم ان  
 يتدأ بالمتحرك ويقفوا على الساكن ويشهد له تصرفه على أسماء وأسماي وسمى وسميت وحجى  
 سمى كهدى لغة فيه قال

ذكر وبالبالكاف لانها  
 ليست بلزومة الجرو فاقا  
 كاسم والاولى ان يقال في  
 تعليل كسر الباء انها محسب  
 الصورة مستلزمية للجر  
 بخلاف كاف التشبيه فان

صورتهالاتستزم الجركفى كاف الخطاب وحاصله ان الباء بأى معنى كانت لازمت الجربخلاف الكاف وكذا ووالقسم وتاؤه لانها  
 بصورتها لاستزمان الجرباشترا كهما في الصورة مع والاعطف وتائه التأنيت (قوله لكثرة الاستعمال) الى قوله مبتدأ بهامزة  
 الوصل فان قيل اذا كان حذف الآخر للتخفيف فلا وجه لتسكين الاول وادخال الهمزة عليها اذ هو وجب لثقل قلناهو يستلزم  
 التخفيف غالبا لسقوط الهمزة في السرج (قوله لان دأبهم ان يتدأ بالمتحرك) فيه اشعار بأنه يمكن الابتداء بالسكن لكنهم  
 استسكروه (قوله ويقفوا على الساكن) قال بعضهم لانه ضد الابتداء فجعل علامته ضد علامة الابتداء قال صاحب الحواشى وجه  
 دأبهم بالوقف على الساكن ان تحرك آخر الكلمة منافع لما يدل ويشعر به الوقف فكان بينهما تناف وذلك لان الوقف على كلمة يدل  
 ويشعر بالتوقف عليها وعدم التجاوز عنها والتلفظ بالحركة بعد التلظظ بالحرف المتحرك به لان الحركة بعض الحرف المصوت واذا  
 ز بد عليه البعض الآخر حتى يتم الحرف المصوت كان تمامه بعد الحرف السابق عليه بالضرورة فيكون جزؤه الذى هو الحركة بعده أيضا  
 أقول لانسل ان التلفظ بالحركة بعد التلظظ بالحرف وما ذكره لا يدل عليه لم لا يجوز ان يكون جزء من الحرف المصوت وهو الحركة مع  
 الحرف المقدم والبعض الآخر من بعد الحرف المذكور فيكون تمام الحرف المصوت بعد الحرف المقدم وتوضيحه ان الحرف الحاصل من  
 اشباع الحركة انما يحصل بالترديد لا بدعة فانه من قبيل الامر الغير القار الذى لا يتجمع أجزاءه في الوجود فحصل جزءه الاول الذى  
 هو الحركة مقدم بلزما على حصول الشكل الذى لا يحصل الا وقد حصل سائر الاجزاء على التدرج ثم ان قوله الوقف على كلمة يدل الخ ان  
 أراد به ان معنى الوقف في اصطلاحهم ذلك فلا يلزم قوله يدل ويشعر بالتوقف عليها بل حق العبارة ان يقال الوقف عندهم التوقف على  
 الكلمة وعدم التجاوز عنها وان أراد غير ذلك فهو أمر خفي يحتاج الى ان يبين وألأم يتكلم فيه قال الامام الرازى الحرف اصامت سابق  
 على الحركة بوجهين الاول ان الصامت آتى والحركة زمانية والآن مقدم على الزمان فليوجد في الآن الذى هو أول زمان وجود الشيء  
 كان سابقا على ما يحدث فيه واعترض عليه في شرح المواضع بأنه جاز أن يكون حدوث الحرف الآتى في الآن الذى هو آخر زمان الحركة

صدق انه يستعان في تحصيل ذلك الفـعل بذلك الشيء اذ لو لم يكن ذلك الشيء لم يكن الجزء واذ لم يكن الجزء لم يكن الكل ولك ان تقول ان كونها للاستعانة دال على ان الفعل بدونه أي بدون اسم الله كلافعل فهو أولى من هذه الحقيقة ثم قال ولان التبرك باسم الله معنى ظاهر يفهمه كل أحد ممن يتدبره والتأويل المذكور في كونه آلة لا يهتدى اليه الا بنظر دقيق ولان ابتداء المشركين باسماء أطهرهم كان على وجه التبرك بها ولان كون اسم الله آلة للفعل ليس الا باعتبار انه يتوسل اليه ببركته فقد رجع بالأخرة الى معنى التبرك واعترض عليه صاحب الحواشي بان ما جعله سببا لترجيح حل الباء على المصاحبة من قوله لان التبرك باسم الله تأدب معه الخ وقوله لان ابتداء المشركين وقوله لان التبرك باسم الله معنى ظاهر الخ إنما يصلح لسببية هذا لو كان التبرك معنى بقاء المصاحبة أو لازما لها وهو ممنوع اذ معناها المصاحبة والملازمة كما حقق في موضعه وأشار اليه المحشي ههنا بقوله بقاء المصاحبة والملازمة أكثر ثم قال فان قول المصنف الباء للمصاحبة والمعنى متبركا باسم الله يدل على اعتبار التبرك في معناه فاقامت مقصوده كما نقلنا عن الحواشي الشريفة ان التلبس ههنا على وجه التبرك أقول لقائل ان يقول قول الشريف العلامة التلبس على وجه التبرك وكذا قوله الباء للمصاحبة والملازمة لا يدل على خروج التبرك عن معنى بقاء المصاحبة وعدم اعتباره فيه مطلقا وقول المعترض إنما يصلح لسببية هذا الخ اذ لا يلزم مما ذكر الشريف العلامة ان يكون التبرك معنى بقاء المصاحبة مطلقا أو لازما له فتكون المصاحبة المقدر المشترك بين المعاني المذكورة لا يجوز ان يكون أحد معاني بقاء المصاحبة للملازمة على وجه التبرك ويكون المراد من قولهم الباء للمصاحبة والملازمة انها موضوعة لكل نوع من المصاحبة فيكون أحد معانيها المصاحبة على وجه التبرك فيكون من قبيل الوضع العام للمعنى الخاص وليس المراد انها موضوعة لهذا المعنى الكلي الذي هو المصاحبة كما ان من موضوعة للابتداء لكن لا للابتداء الطلبي بل هي موضوعة لكل ابتداء خاص على ما حققه الشريف العلامة في مواضع عديدة ثم ان في كلام الشريف العلامة نظرا لانه ان أراد بقوله الاستعانة راجعة الى معنى التبرك انها عينه فهذا يفيد رجحان الاستعانة على المصاحبة لانه رجح المصاحبة لاشتغالها على معنى التبرك وما هو عين التبرك أولى مما اشتمل عليه (١٢) وان أراد اشتغالها عليه فلا يناسب جعله دليلا على رجحان المصاحبة

ثم ان هذا الوجه مخالف لهذا وما بعده (الى آخر السورة) مقول على السنة العباد ليعلموا كيف يتبرك باسمه ويحمد على نعمه ويستل من فضله وإنما كسرت ومن حق الحروف المفردة أن تفتح الاول يشتمل على ان

الاستعانة لتفيد التأدب والتعظيم وهذا الوجه يدل على دلالتها عليه فان قيل لعل مراده من الكلام الاول ان كونها للاستعانة لا يقتضي التبرك اذ قد يستعان بما ليس فيه تبرك ومقصوده من الكلام الثاني ان جعلها آلة دال على ان معنى بقاء الاستعانة راجع الى معنى التبرك بقرينة المقام فلا مخالفة بين الكلامين قلنا فلا يدل الدليل الاول على ترجيح المصاحبة لان المصاحبة أيضا تستلزم التبرك مطلقا بل بقرينة المقام كالاستعانة (قوله وهذا وما بعده مقول على السنة العباد) فان قلت كون البسمة مقولة على السنة العباد ظاهر اذ لا يتبرك الله تعالى باسمه ولا يستعين به وما جعل الحمدلة كذلك فما الباعث عليه قلت لما كان ما تقدم على الحمد وما تأخر منه وهو قوله اياك نعبد الى آخر السورة مقولا على السنة العباد فاللام ان يكون الحمد أيضا كذلك (قوله كيف يتبرك باسمه) قال الشريف العلامة بمعنى كيف يتبركون باى عبارة يتبركون فلا يرد ان ما ذكره تعليم التبرك باسمه لتعليم كيفية التبرك قال صاحب الحواشي فيه بحث اذ اخفاء في ان ما ذكره مشتمل على التبرك باسمه تعالى على وجه معين وكيفية مخصوصة وبهذا الاعتبار يصح ان يقع جوابا للسؤال عن كيفية التبرك فلا احتياج الى اعتبار العبادة وصرف الكلام الى السؤال عنها أقول مراد العلامة ان المقصود من كيفية التبرك ههنا كيفية التبرك بالعبارة وهي حاصلة لا كيفية التبرك مطلقا سواء كان بالعبارة أو غيرها فلا يرد الاعتراض بان ما ذكره تعليم للتبرك (قوله ومن حق الحروف المفردة ان تفتح) قال العلامة التفتازاني الاصل في البناء سببا في بناء الحروف هو السكون خلفته ولكونه عدما والعدم هو الاصل في الحادث ولما تعذر ذلك في حروف المعاني المبنية على حرف واحد لرفضه الابتداء بالساكن كان من حقها ان تنبى على الفتحه لكونها أخت السكون في الخفة وان كانت الاخت باعتبار المخرج هي الكسرة أقول ان أراد بقوله لكونه عدما ان ماهية السكون العدم لزم عنه ان لا يكون له مخرج فكيف يكون أخت الكسرة باعتبار المخرج وان أراد انه متصف بالعدم أى بانه عدم الحركة فالحركة أيضا متصفة بالعدم أى بانها عدم السكون وقد يقال في الجواب ان المراد من قوله وان كانت الاخت ان أخت الفتحه باعتبار المخرج الكسرة وقال الشريف العلامة أصل الاعراب ان يكون وجوديا لكونه أثر العامل وعلما للمعاني فاصل ما يقابلها ان يكون عدميا وقد امتنع البناء على

بالسبب أو ما في معناه وهو وإن لم يكن مذكورا رهاك ولا مقدرا في الكلام لكن لما وقع هناك ما يكون عبارة عنه ومتحداه  
وهو ذهاب المسافر فكأنه مذكور هناك وتعاقب به الجار نظرا إلى هذا أقول إذا قال المسافر حين شروعه في السفر بسم الله أسافر كان  
معناه أفعل السفر ملتبساً ذلك السفر باسم الله فيكون السفر ملتبساً باسم الله فتأمل ثم إن قوله بالبسملة متعلقة بالسبب أو ما في معناه إلى  
آخره أن أراد أنها متعلقة بلفظ السير فلا وجه لقوله لكن لما وقع هناك ما يكون عبارة عنه ومتحداه وهو ذهاب المسافر لأن ذهاب  
المسافر معنى لا لفظ فلا يكون متحداه مع السير الذي هو اللفظ وإن أراد بالسبب معناه كان قوله لكن لما وقع إلى آخره مستدركا  
(قوله أدل على الاختصاص وأدخل في التعظيم) قال صاحب الحواشي فإن قلت إنما يستقيم قوله أدل على الاختصاص وأدخل في  
التعظيم وأوفق للوجود إذا كان للكلام على تقديم تأخر المعمول دلالة على الاختصاص ودخل في التعظيم وموافق للوجود فما  
وجه قلبتم أمال الدلالة على الاختصاص فمن باب الآلة والمصاحبة فإن للفعل اختصاصا بالتموم مصاحبة وأما الدخول في التعظيم فمن التبرك به  
وإن أشر عن الفعل وأما الموافقة للوجود فلأن المعمول حقيق بالتأخير عن عامه أقول فيه نظر أما أولان الاختصاص المذكور في  
الكتاب عبارة عن التصريح قال في الكشاف أنهم كانوا يبدون في أسماء آلهتهم فيقولون باسم اللات وباسم العزى فوجب أن يقصد  
الموحد معنى اختصاص اسم الله عز وجل بالابتداء وذلك بتقديمه وتأخير الفعل كما فعل في آياك نعبد وأما اختصاص الفعل بالآلة  
والمصاحبة فليس لمعنى القصر بل النوع من التعلق ويمكن أن يقال مراد المصنف أن تقديم المعمول أقوى في الدلالة على الاختصاص  
بمعنى التعلق لأنه دل على الحصر وهو موجب لقوة تعاقب المقدر وهو القراءة باسم الله وعلى هذا ظهر وجه كلام صاحب الحواشي وأما  
ثانيا فلأن تفسير الانسية للوجود بما ذكر ليس كما ينبغي فالوجه أن يقال إن ذاته تعالى مقدم في الوجود على جميع الأشياء وإذا قدر  
الفعل مقدما كان موافقا لوجه الوجود لتقديم اسم الله على ما شرع فيه (١١) بعد البسملة من القراءة وغيرها وإذا كان

الفعل مؤخرًا في التقدير  
كان أوفق للوجود لتقديم  
اسم الله على لفظ الفعل  
أيضا (قوله فإن اسمه تعالى  
مقدم على القراءة) يعني

قوله بسم الله مجراها وقوله آياك نعبد لأنه أهم وأدل على الاختصاص وأدخل في التعظيم  
وأوفق للوجود فإن اسمه سبحانه وتعالى مقدم على القراءة كيف لا وقد جعل آله من حيث  
أن الفعل لا يتم ولا يعتد به شرعا بالمصدر باسمه تعالى لقوله عليه الصلاة والسلام كل  
أمر ذي بال لم يبدأ فيه باسم الله فهو أبتر وقيل الباء للمصاحبة والمعنى متبرك باسم الله تعالى قرأ

لأنما كان تقديم المعمول أوفق لأن اسمه تعالى مقدم على القراءة على كل حال من التقديم على العامل والتأخير عنه لكن على الثاني  
أوفق للوجود كما بينا وهو واجب التقديم إذا كانت القراءة باسم الله أي بالاستعانة به لأنه جعل آله من حيث أن الفعل لا يتم ولا يعتد  
به شرعا لمصدره وبه والظاهر كمال الاعتدال لأن القارئ إذا لم يبدأ باسم الله لم يسقط ثواب قراءته مطلقا فإن قيل قد ورد في سنن أبي داود أن  
كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع فلزم أن يكون كل فعل مبتدأ بها معا ولم تقدم كل من التسمية والحمد على الآخر فلنا قد صرح  
بعض شراح البخاري بأن في أسناد هذا الحديث مقال لا يصلح للحجية وقد وقع أن كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الملوك في القضايا  
مفتوحة بالتسمية دون الحمد وهذا يشعر بأن لفظ الحمد إنما يحتاج إليه في الخطب دون الرسائل والوثائق اه فلا يحتاج في مطلق الأفعال إلى  
الابتداء بالحمد لأنه لا يستلزم المحال المذكور لأن المراد من الابتداء بالتسمية الابتداء الحقيقي ومن الابتداء بالحمد الإضافي ثم انه يمكن أن  
يكون المراد من الابتداء بالحمد في الحديث ليس التلطف بالحمد بل المراد الثناء بالجليل وهو حاصل من اللفظ بالبسملة فالابتداء بالبسملة  
والحمد حاصل من بسم الله الرحمن الرحيم (قوله كل أمر ذي بال) البال الحال والشان والتشكيك للتعظيم فلذا فسر بالامر الشريف المهتم  
به واعلم أنهم فهموا من تخصيص الامر بذي البال أنه لا يلزم في ابتداء الامر الخفير التسمية لأن الامر الشريف ينبغي حفظه عن  
صيرورته أبتر وأما الخفير فليس كذلك إذا لاهتمام واعتداد بشأنه (قوله وقيل الباء للمصاحبة والمعنى متبرك باسم الله) أقول هذا  
وقوله كيف وقد يجعل آله لا يبدل على أن مذهب المصنف أن الباء للاستعانة في كلامه اشعار بأن كون الباء للاستعانة أقوى من  
كونها للمصاحبة وهذا اختلاف ما في الكشاف فإنه صرح بأن كون الباء للمصاحبة والملازمة أعرب وأحسن قال الشريف  
العلامة أما كونه أعرب أي أدخل في لغة العرب وأفصح فلان الباء للمصاحبة والملازمة أكثر في الاستعمال من بقاء الاستعانة لاسيما في  
المعاني وما يجري مجراها من الأقوال وأما أنه أحسن أي أوفق بمقتضى المقام فلأن التبرك باسم الله تادب معه وتعظيم له بخلاف جعله  
آله لأن الباء إذا جلت على المصاحبة كانت أدل على ملازمة جميع أجزاء الفعل أقول توضيحه أنه إذا لم يصاحب معنى جميع  
أجزاء الفعل لا يقال إنه مصاحب للفعل بل يقال إنه مصاحب لبعض أجزائه وأما إذا استعين في تحصيل جزء من أجزاء الفعل بشئ

٧٤. omit  
٧٤. omit  
٧٤. omit

القرآن (قوله لان الذي يتلوه مقروء) ومراده أنه اذا كان ما يتلوه مقروءاً فالقراءة مما يتلوه أيضاً قال الشريف العلامة يتلوا التسمية فيما نحن فيه شيان أحدهما من جنسها ويتلوه كره ذكراً وهو المقرء والثاني من غير جنسها ويتلوه وجوده ذكراً وهو القراءة وتلوه كل واحد منهما يستلزم تلوا الآخر فصرح أي صاحب الكشاف بالآول ليفهم الثاني مع المحافظة على التجانس وأقول لما كان ظهور تلوا للقراءة يتلوا المقروء صرح بما هو أظهر (قوله وكذلك يضر كل فاعل ما يجعل التسمية مبدأه) كذا في الكشاف وقال المحققان في حواشيهما عليه المراد من هذا الكلام أن الفاعل يضر لفظ ما يجعل التسمية مبدأه أقول فيه بحث اذ لقاتل أن يقول لانسلم أن كل فاعل يضر اللفظ المذكور بل يضر المعنى فالجواب أن يقال ان عادة النفس أن تلاحظ المعنى في ضمن اللفظ قال الشريف العلامة في حاشية التسمية ان النفس تعودت ملاحظة المعاني من الالفاظ بحيث اذا أرادت أن تتعلل المعاني وتلاحظها تتخيل الالفاظ وتتقل منها الى المعاني ولوأردت تعقل المعاني صرفه صعب عليها ذلك صعوبه تامه كما يشهد به الرجوع الى الوجدان وقال في حاشية المطالع كان المفكر في المعاني ينجس نفسه ولوأرد مجرد المعاني عن الالفاظ لا شكل عليه ذلك (قوله لعدم ما يطابقه وبدل عليه) فيه نظر لانه اذا ابتدأ بالقراءة كان الحال وهو ابتداء القراءة الدال على ابدأ ولعله أراد أنه ليس في اللفظ ما يدل عليه بخلاف اقرأ فان المقرء الذي يتلوا التسمية يدل عليه وأما المبدأ فيدل عليه الحال فتأمل ويحتمل أن يراد بقوله لعدم ما يطابقه أنه لا يوجد ما يطابقه في القرآن بخلاف اقرأ فإنه وجد ما يطابقه فيه وهو قوله تعالى اقرأ باسم ربك الذي خلق قال صاحب الحواشي فان قلت الحديث المشهور المستدعي للابتداء بالبسملة وقوعها في الابتداء قرينة ظاهرة على تقدير ابدأ قلت لا يصلح شيء منهما لذلك اما الحديث فلانه يستدعي تقديم البسملة على الامر ذي البل والتلفظ بها في ابتداء ذلك الامر لا يستدعي أن يتعلق بابتدئ أو بفعل آخر وأما الوقوع في الابتداء فلا أن الوقوع في موضع الابتداء لو كفي قرينة على تقدير ابدأ كفي الوقوع في النهاية قرينة على تقدير الانتهاء والوقوع في الوسط قرينة على تقدير التوسط وليس كذلك أقول فيه بحث مما أتولا فلا أن يحصل السؤال أن الحديث لمادل على وقوع البسملة في الابتداء يصح أن يجعل هذا قرينة على تقدير (١٠) ابدأ ولم يدع أنه يستلزم تقديره ويستدعيه وأما نانياً فلا نأذا سلمنا أنه يلزم من

كون الوقوع في الابتداء  
 قرينة لتقدير ابدأ أن  
 يكون الوقوع في الوسط

والانتهاء قرينة على تقديرهما نقول عدم الجواز ممنوع والجواب عن السؤال ان ما ذكر  
 لا يدل على خلاف مدعى المصنف وهو اولية تقدير اقرأ (قوله لزيادة اضمار فيه) لحدف المضاف والمضاف اليه والاولى أن يقال لان المراد بابتدئ ابدأ للقراءة كائن أو لم تبس باسم الله فيلزم تقدير كات متعددة وفي كلامه رد لما ذهب اليه بعض النحاة من أن تقدير الابتداء أولى فيقال بسم الله بابتدئ القراءة واستشهد على ذلك بوجهين الاول أن الابتداء أهم من خصوصيات تلك الاقوال فهو بالتقدير أولى الأبرى أنهم يقدرون متعلق الظرف المستقر فعلا عاما كالحصول والكون الثاني أن فعل الابتداء مستقل بمقصد بالتسمية من وقوعها مبتدأها فتقديره أوقع في المعنى قال ولا يرد علينا اقرأ باسم ربك لان الالهم هناك فعل القراءة فلذلك صرح بها وقدمت للابتداء بالاسم وأجيب عنه بان تقديم الخصوصيات أولى بتأدية المراد ولانك اذا قدرت اقرأ دل على تلبس القراءة كلها بالتسمية على وجه التبرك والاستعانة وان قدرت بابتدئ القراءة أفادت تلبس ابدأ بها وتقدير الظرف المستقر بالمتعلق العام انما يكون فيما لم يكن قرينة دالة على الخصوصيات وبان افادة الابتداء بالتسمية حصلت بمجرد وقوعها مبتدأها ولا حاجة الى تقدير الابتداء أقول هذا المقام يناسب تقييد الابتداء بالقراءة فهكذا كل مقام يناسب تقييده بشئ خاص واذا قيد بها انعكس الامر أي صار المقدر خاصا لان مطلق القراءة أهم من ابتداء القراءة وفيه نظر فأم قال صاحب الحواشي في تقدير ابدأ نظر لانه مثلا اذا قال المسافر باسم الله فلو كان تقديره باسم الله بابتدئ السفر كان هذا اخبارا عن ابتداء السفر به لاسفره ولا ابتداء سفره ويلزم من تقديم البسملة على ابدأ المقدر وقوعها في ابتداء الاخبار المذكور ومن تعلقها به تلبس الاخبار المذكور باسم الله كما اذا صرح بابتدئ فقيل باسم الله بابتدئ ولا يلزم من تقديمها عليه وقوعها في ابتداء السفر ولان تعلقها به تلبس السفر باسم الله ان الجاز أن يقع اسم الله في ابتداء الاخبار عن السفر وتلبس الاخبار باسمه ويقع السفر باسم غيره ولو كان تقديره باسم الله مسافر كان هذا اخبارا عن سفره لاسفرابه ويلزم من تقديم البسملة عليه وقوعها في ابتداء الاخبار المذكور لا السفر ومن تعلقها به تلبس الاخبار بها لتلبس السفر وكلا الوجهين غير مطابق لما قصد المسافر بتقديم البسملة على السفر والوجه المطابق للمقصود وان لم ينقل عن النحاة أن يقال البسملة متعلقة

وارادته لم ينقر أحد الامرين عندي وما تقرر فهو انها من القرآن وقد يقال يحتمل ان يكون السؤال عن ان البسملة من القرآن أم لا وحينئذ يكون الجواب مطابقا بلاخفاء (قوله ومن أجلهما اختلف) يعنى ان الحديث الاول دال على ان البسملة آية مستقلة والحديث الثاني دال على انها جزء آية فن وصل اليه الحديث الاول وتحقق عنده ذهب الى انها آية ومن تحقق عنده الحديث الثاني ذهب الى انها جزء آية واعلم ان مذهب الشافى رضى الله عنه ان البسملة جزء من جميع السور ولم يذكره المصنف صريحا وذكره صاحب الكشاف قال وقراء مكة والكوفة وفقهاؤهم على انها آية من الفاتحة ومن كل سورة وعليه الشافى وأصحابه لكن اطلاق القول بان مذهب قراء الكوفة انها جزء من كل سورة ليس بصحيح على الظاهر فان حجة كوفي ومذهبه انها ليست جزءا من كل سورة وانما هي جزء من الفاتحة فقط وقال الرافى في الكبير البسملة آية من الفاتحة لما روى انه صلى الله عليه وسلم قرأ فاتحة الكتاب فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم وعددها آية منها وروى انه قال اذا قرأت فاتحة الكتاب فاقرا بسم الله الرحمن الرحيم فانها أم القرآن والسبع المثاني وان بسم الله الرحمن الرحيم آية منها واما حكم التسمية في سائر السور سوى براءة فلا يصح بانها في طريق احد هما ان في كونها من القرآن في أوائل السور قولين أحدهما انها من القرآن لانها مشبهة في أوائلها بخط المصحف والطريقة الثانية وهي الاصح القطع بانها من القرآن بلاخلاف وانما الخلاف في انها آية مستقلة منها أم هي مع صدر السورة آية فاحد القولين انها بعض الآية من سائر السور وأصحهما انها آية تامة كما في الفاتحة فظهر عما ذكرنا ان المصنف قصر في تقرير مذهب الشافى من وجهين أحدهما انه لم يلتفت الى كونها آية من سائر السور والثاني انه لم يبين ان البسملة آية أو بعضها ومذهبه انها آية مستقلة من الفاتحة ومن غيرها على الاصح (قوله والاجماع الخ) اعترض عليه بانه أثبت في المصاحف أسماء السور وأعداد الآي وأوجب بان من فعل ذلك فقد ميزه وأثبته بلون آخر أقول هذا الجواب لا يتخلو عن ضعف والاولى ان يقال المراد ما بين الدفتين ما كان بين الدفتين في زمان جمع القرآن وابتداء كتبه في المصاحف وما يقرب من ذلك الزمان والظاهر ان مبالغتهم في نجر يد القرآن انه لم يكن فيه أسماء السور وأعداد الآي (٩) وههنا كلام وهو ان مذهب الشافى ان

بعدها والاجماع على أن ما بين الدفتين كلام الله سبحانه وتعالى والوفاق على اثباتها في المصاحف مع المبالغة في نجر يد القرآن حتى لم تكتب آمين والباء متعلقة بمحذوف تقديره بسم الله أقرأ

البسملة آية من الفاتحة ومن سائر السور كما ذكره صاحب الكشاف

(٢ - بياضى) - اول

وجعل الاجماع المذكور دليلا عليه فيه بحث ذكره الطقون عليه وهو ان كون البسملة من القرآن لا يدل على كونها آية من السورة اذ يجوز ان تكون آية مستقلة أو بعض آية من السور وأجيب عن الاول بان القرآن مفصل الى السور والسور الى الآيات فلو كانت البسملة جزءا من القرآن لكانت جزءا من السور في الاحتمال الثاني وهو ان تكون بعض آية من السور وذكر في حاشية الكشاف انه نقل عن بعض الناس ولم يلتفت اليه صاحب الكشاف ولم ينقل ذلك الخلاف انما نقل الخلاف في كون البسملة من القرآن أقول لم يبين السبب في عدم الالتفات اليه ولقائل ان يقول بعض الدلائل يدل على كونها من السور ومنه الحديثان المذكوران وواحد منها يدل على انها آية أو آخر على انها بعض آية وبعضها على انها من القرآن فلم يعتبر الخلاف في كونها من القرآن ولم يعتبر الخلاف في كونها آية تامة أو بعض آية والحال ان احتمال كون البسملة ليست من القرآن بعد من ان تكون من القرآن وبعض آية من السور لماذا كرنا ويمكن ان يقال لم يلتفت صاحب الكشاف الى هذا الاحتمال لعدم الاعتداد بهن ههنا مذهب واجماع من يعتمدهم على خلافه فتأمل والمصنف تبع الكشاف فورد عليه ما ورد على الكشاف من ان الاجماع المذكور يفيد كونها من القرآن ولا يفيد كونها من السور بق ههنا اشكال وهو ان حديث أم سلمة وهو انه صلى الله عليه وسلم قرأ فاتحة الكتاب وعد بهم الله الرحمن الرحيم الحمد لله القرب العالمين آية يدل على ان البسملة بعض آية واعلم انه قد روت أم سلمة أيضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم في أول الفاتحة في الصلاة وعددها آية قال الشيخ تقي الدين السبكي في شرح المنهاج هذا صحيح رواه ابن خزيمة في صحيحه ويمكن أن يؤول حديث أم سلمة المذكور في الكتاب بان المراد من الآية الكثيرة لالواحدة كما قال صاحب الكشاف تقول فلان أدرك ثمرة بستانه وانظيره قولهم كلمة الجو بدرة لقصيدته قال العلامة التفتازانى يعنى أن الثمرة التى بمعنى الكثرة لالواحد وكلمة الجو بدرة قصيدته وكل قصيدة مركبة من كلمات فان قلت كيف يدعى الاجماع على ان ما بين الدفتين كلام الله تعالى والحال ان قدامه الحنفية على ان البسملة خارجة عن القرآن قلت المراد من هذا الاجماع اجماع السلف السابق على هذا الاختلاف ولما اطلع المتأخرون منهم على ان الدلائل دالة على خلاف مذهب القسامه جزموا بانها من



ان امر معبودهم بشئ امتثلوه ولا يلزم منه الامتثال بالفعل أقول جل عبارة الشريفة العلامة على ما ذكره تعسف مستغنى عنه وأما عن الثاني فلان أصل الامر الوجوب فيحمل عليه ما لم يكن صارف ولو كان الامر للاستحباب لكان النهي متعاقبا بعده أيضا فيل يتعاقب النهي بضد الحمد وهو ترك الحمد بالكلية على سبيل الحرمة ويتعلق بها التمسك في كثير من الآيات نحو قوله تعالى يرفون نعمة الله ثم ينكرونها وأكثرهم الكافرون أقول فيه نظر لان الآية لا تدل على أن انكار النعمة مذموم ولا تدل على أن ترك الحمد مذموم وأما عن الثالث فلان المراد من الانعام في الآخرة والانعام بشئ يرتب عليه الثواب في الآخرة والأنعام الديني والديني معا والانعام على الوجه الذي ذكرناه إشارة الى الوعد وكذا المراد بالغضب الغضب في الآخرة وما يوجب الغضب فيها ما يوجب الغضب في الدنيا للمقابلة للانعام وفيه إشارة الى الوعيد (قوله من الحكم النظرية) أي في الفاتحة الإشارة الى الحكم النظرية أي المسائل الاعتقادية فان الفطن اذا ساعده التوفيق يتفطن بما ذكر في الفاتحة الى المسائل الاعتقادية (قوله والاحكام العملية التي هي سلوك الطريق المستقيم الخ) لا ينبغي ان الاحكام العملية ليست نفس سلوك الطريق المستقيم فان السلوك المذكور عمل فالتقدير والاحكام التي هي سبب سلوك الطريق المستقيم والتقص والامثال تفيد بوجه ما بعض المسائل التي يقصد بها الاعتقاد والاعمال فان في قصص الامم السابقة الدلالة على كون الله تعالى عالما قادر امر سلالا لرسل من جنسها لسا (٨) الى غير ذلك من صفات الكمال وعلى الاحكام العملية أيضا لانه يعلم من القصص

ان هلاك قوم نوح مثلا بسبب أعمالهم الفاسدة ومخالفة دينهم ففيها دلالة على وجوب الاتباع للرسول والعمل بمقتضى أمره ونهيه فتأمل (قوله دون أنعمت عليهم) المقصود دون صراط الذين أنعمت عليهم فان الصلاة بدون الموصول والمضارع اليه بدون المضاف لا بعد آية أصلا (قوله وتنتي في الصلاة) هذه العبارة أظهر من عبارة الكشاف حيث قال تنفي في كل ركعة والمراد أنها تنفي في جنس

أو على جملة معانيه من الحكم النظرية والاحكام العملية التي هي سلوك الطريق المستقيم والاطلاع على مراتب السعداء ومنازل الاشقياء وسورة الكثر والواافية والكافية لذلك وسورة الحمد والشكر والدعاء وتعليم المسئلة لاشتهائها عليها والصلوة لوجوب قراءتها أو استحبابها فيها والساقية والشفاة لقوله عليه الصلاة والسلام هي شفاء من كل داء والسبع المثاني لانتساب آياتها بالاتفاق الآن منهم من عد التسمية دون أنعمت عليهم ومنهم من عكس وتنتي في الصلاة أو الازوال ان صح أنها تزلت بمكة حين فرضت الصلاة وبالمدينة (حين حوت القبلة وقد صرح أنها مكية لقوله تعالى ولقد أتيناك سبعاً من المثاني وهو مكي بالنص (بسم الله الرحمن الرحيم) من الفاتحة (ون كل سورة) وعليه قراء مكة والكوفة وفقها وهما وابن المبارك (رحمه الله تعالى) والشافعي وخالفهم قراء المدينة والبصرة والشام وفقهاؤها ومالك والوزاعي ولم ينص أبو حنيفة رحمه الله تعالى فيه بشئ فظن أنها ليست من السورة عنده وسئل محمد بن الحسن عنها فقال ما بين الدفتين كلام الله تعالى وإنما أحاديث كثيرة منها ماروي أبو نهر رضى الله تعالى عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال فاتحة الكتاب سبع آيات أولهن بسم الله الرحمن الرحيم وقول أم سامة رضى الله عنها قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاتحة وعبد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين آية ومن أجلهما اختلف في أنها آية برأسها أم بما

الصلاة وأكثرها فلا يرد الاعتراض بصلوة الجنازة وما هو مذهب الشافعي من جواز الصلاة بركعة واحدة بعدها (قوله وهو مكي) أي نازل بمكة قبل الهجرة فلا يرد أنه محتمل أن يكون نزوله بمكة حين الفتح قيل لم يلزم من ذلك كون الفاتحة مكية لان ورود الماضي بمعنى المستقبل كثير في كلام الله تعالى كقوله انا أعطيناك الكوثر وأوجب بان ذلك ليس مناسباً للمقام النزول لانه تعالى يصد الامتنان برب النعم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يحسن الامتنان بالنعمة التي لم يعطها اليه وفيه نظر لان هذا الحكم يصح اذا لم يكن الاعطاء في المستقبل محققاً عند المخاطب فاما اذا اتقن المخاطب مجرد وعده فهو حسن بل الجواب ان هذه الشهية زائلة بالاحاديث الصحيحة المفيدة لكونها مستعملة بمعنى الماضي منها ما روي عن علي رضي الله عنه أنها تزلت بمكة اذ حصل هذا الكلام ان الفاتحة مكية لان قوله تعالى ولقد أتيناك مكي وهو بمعنى الماضي لا المستقبل لان الاحاديث دلت على أنها تزلت بمكة فهذا يكفي في الاستدلال ويكون التمسك بقوله أتيناك الآية لا يدخل له فيه بل الجواب أن الفعل الماضي يجب ان يحمل على حقيقته اذا لم يكن صارفاً وههنا لا يظهر صارف فوجب الحمل على الحقيقة (قوله ولم ينص فيه أبو حنيفة بشئ فظن) (المالم ينص بشئ ظن انها بقاها على أصلها التي هو عدم كونها من السورة لان الاصل في كل حكم عدمه حتى يبين ثبوته (قوله وسئل محمد بن الحسن عنها فقال) الظاهر انه سئل عن ان البسملة من السورة أولا لان الكلام فيه فيكون هذا الجواب غير مطابق للسؤال بحسب الظاهر اذ مطلوب السائل تعيين أحد الامرين المذكورين وعلى هذا فقصد عدم تقرر أحد الامرين عنده فصرح بما تقرر عنده من انها من القرآن

الى جعلها بمعنى من بل تقول انها الاله أقرب الى الضبط اذ لا ثبت حينئذ قسم من الاضافة تكون الاضافة فيه معنى من لغز البيان وأما اذا كان المضاف اليه ميئلا للمضاف صادقا عليه فلا وجه بعدي به لان يجعل بمعنى اللام فيجعل بمعنى من يؤيد ماداً كرنا ان الرضى رضى على ابن الحاجب جعل الاضافة في ضرب اليوم بمعنى في وأدخله في الاضافة بمعنى اللام ولا يظهر له وجه الاكونه أقرب الى الضبط فتأمل وههنا بحث وهو ان الشريف العلامة قدس سره قال في حاشية الكشف فان قيل ذكر في الكشف أن اضافة اللهب الى الحديث بمعنى التبيين وهي بمعنى من أى من يشرى اللهب من الحديث فيكون من الحديث وقد يكون من غيره والمراد الحديث المنكر ويجوز أن تكون الاضافة بمعنى من التبعية كانه قيل ومن الناس من يشتري بعض الحديث الذى هو اللهب منه فعلى التقدير الثانى ان أريد بالحديث مطلقه كان جنسا للهب صادقا عليه كما يصدق عليه الحديث المنكر فتكون الاضافة بيانية لمقابلة لها وان أريد به العموم والاستغراق كان هو الحديث جزءا منه فقد ثبت اضافة الجزء الى كله بمعنى من التبعية وان لم تكن مشهورة فلنا الظاهر ان المراد مطلق الحديث لكن دقق العلامة النظر في اضافة الشيء الى ما هو صادق عليه فما كان فيه المضاف اليه بحيث يحسن جملة بيانها بما يتبعها للمضاف كالساج للباب والحديث المنكر للهب وجعلها بيانية وما لم يحسن ذلك فيه كالحديث المطلق للهب وجعلها تبعية ميملا الى جانب المعنى انتهى كلام العلامة اقول أريد بالحديث الجنس الصادق على المنكر من الحديث لوجه جعل اللهب بعضه اذ هو ظاهر البطلان بل انما هو بعض من افراد ذلك الجنس والظاهر من كلام صاحب الكشف اختيار الشق الثانى من الاحتمال المذكورين وان المراد افراد الحديث حتى يكون اللهب بعضا منه فيكون هذا اختيارا منه جعل اضافة الجزء الى الكل في مثل هذا معنى من وان كان محالفا للمشهور وفيه ما فيه فان قيل لعله أراد بجعلها تبعية أى أن يكون المضاف بعضا من المضاف اليه أى فردا منه بيان براد من البعض الجزئى لأجزاء فراده أنه وان كان المضاف اليه في هذه الصورة جنسا للمضاف صادقا عليه لكن لاسمى هذه الاضافة بيانية تميزه عن القسم الاول الذى يحسن جعل المضاف اليه بياناً للمضاف والباعث على هذا أن لا يلزم أن تكون اضافة الجزء الى الكل بمعنى من التبعية أحترافا عن لزوم خلاف المشهور قلنا يلزم على ذلك شيان أحدهما جعل البعض بمعنى الجزئى وهو غير وارد بل معنى البعض الجزء واذ قيل هل يرد بعض الانسان ففيه تقدير أرى بعض افراد الانسان فيكون زيدا جزءا من تلك الافراد وانما جعل (V) اضافة الجزئى الى الكل تبعية وهو اصطلاح جديد خلاف

وتسمى أم القرآن لأنها مفتتحه ومبدؤه فكأنها أصله ومنشؤه ولذلك تسمى أساساً أو لأنها تشتمل على ما فيه من البناء على التبعيد بحاله وتعالى والتعبد بامر ونهي وبيان وعده ووعيده

وهو اصطلاح جديد خلاف المشهور فيلزم الوقوع فيما هرب منه (قوله وتسمى

أم القرآن) لانها مفتتحه أى ما يفتح به القرآن ومبدأه كأنها أصله ومنشؤه قبل أى لما كانت الفاتحة مبدأ القرآن وأوله فكأنها أصل القرآن وأصله من حيث أن أصل الشيء وأصله لابد أن يكون مفتحا ومظهرا ومبدأه فلا يرد عليه ما أورد من أن مبدأ الشيء يقال لمامنه الشيء وجزئته الاول والام مبدأ الولد بالاول دون الثانى والفاتحة مبدأ القرآن بالثانى دون الاول فجعله وجه التسمية ليس بوجيه أقول فيه نظر لان قوله أصل الشيء لا بد أن يكون مفتحا ومظهرا ومبدأه لا يرد عليه أنه أن يرد يكون الاصل مبدأ المبدأ بالمعنى الاول فليست الفاتحة كذلك وان أريد بالمعنى الثانى فلان سلم ان أصل الشيء لا بد أن يكون مبدأ والجواب عن الابراد المذكور أن مراد المصنف أنه لما كانت الفاتحة الجزء الاول كان له التقديم على الكل وعلى سائر أجزائه فكانت الاصل فان له تقدما على ما هو أصله وههنا بحث آخر يظهر بالتأمل في كلام صاحب الفيل (قوله والتعبد بامر ونهي وبيان وعده ووعيده) قال الشريف العلامة في الحاشية أما التعبد ففي قوله اياك نعبد فان العبادة قيام العبد بحق العبودية وما تعبد به من امتثال أوامر المولى ونواهيه أرفق قوله الصراط المستقيم اذا أريد به ملة الاسلام المشتملة على الاحكام أو في قوله الحمد لله لان ما كمل معناه قولوا الحمد لله والامر بالشيء إيجابا يستلزم النهى عن ضده وأما الوعد والوعيد ففي قوله أنعمت عليهم غير المقضوب عليهم أو في قوله يوم الدين أى يوم الجزاء المتناول للشواب والعقاب واعترض عليه صاحب الحواشى بوجوه أحدها ان امتثال أوامر المولى ونواهيه ليس مأخوذاً بمعنى العبادة ولا لازما له ولا يلزم أن تختص العبادة بهن له أمر ونهى وليس كذلك قال الله تعالى ويعبدون من دون الله مالا ينفعهم ولا يضرهم فما ذن لا يلزم من امتثال الفاتحة على التعبد اشتمال على التعبد بالامر والنهى الذى هو الدعوى والثانى أن ما ذكر من أن الامر بالشيء إيجابا يستلزم النهى عن ضده انما يفيد ههنا كون الامر المقدر وهو قولوا للوجوب وذلك ممنوع الأبرى لمن تاركه لا يلزم عند كثير من العلماء الثالث ان الانعام كثيرا ما لا يكون مسجوقا لبلوغه فاعتدلت على الوعد ولات عليه غير مسلم وكذا الغضب بالتقياس الى الوعد اقول أما الجواب عن الاول فان مراد العلامة من العبادة عبادة الله وهي لا تحصل الا بامتثال أوامر المولى الحقيق ونواهيه قيل يجوز أن يكون المراد بالامتثال أن يكون شأن العابد امتثال ما أمر ونهى ولم يلزم منه أن يكون معبودهم ذمرا بالفعل بل يكفي الشريطة وهي أنه

كالفاعل والمفعول والمبتدا ومثل ذلك ما في المواضع من موضوع الكلام هو مفهوم العلوم والبحث عن أنواعه وافراده فتأمل  
والاولى ان يقال ان موضوعه مجموع السور ويبحث فيه عن احوال اجزائه باعتبار ان البحث عنها يؤول الى البحث عنه كالأدوية  
يبحث عن المتفطن ونظير ذلك كثير في العلوم فان موضوع الطب بدن الانسان من حيث يصرح وبمرض ويبحث عن احوال الأدوية  
باعتبار ان البحث عنها يؤول الى البحث عنه فان قولهم العسل حار راجع الى البحث عن ان بدن الانسان اذا وقع عليه العسل بأكله  
ينحدر ومثل قول الاصولي مفهوم القلب لا يعتبر فان هذا البحث في الظاهر ليس بحثاً عن احوال موضوعه لكن يرجع اليه  
بنحو تصرف ومن اراد تفصيل بحث الموضوع فعليه بمطالعة الحواشي التي كتبناها على شرح المواضع (قوله ومبنى قواعد  
الشرع وأساسها) قال في الصحاح قواعد البيت أساسه فيكون التفسير أساس الاساس وأصولها استخدامها أصول متعلقة بالشرع  
ولا يخفى ان التفسير ليس أساس جميع قواعد الشرع لان التفسير موقوف على بعض المسائل الكلامية التي هي من قواعد  
الشرع فالمراد أساس بعض قواعد الشرع (قوله لا يلبق لتعاطيه الخ) فان قيل العلوم الدينية موقوفة على التفسير لان الامور السمعية  
مستفادة من القرآن والحديث فهي تتوقف في الجملة على التفسير وقوله لا يلبق لتعاطيه الخ يدل على ان التفسير يستمد من العلوم  
الدينية وتوقف عليها فالعلوم الدينية موقوفة على التفسير والتفسير موقوف عليها فمزمع الدور فبعض مسائل العلوم الدينية مستفاد  
من بعض مسائل التفسير والبعض الآخر منه لا يحصل الا لمن برع في العلوم كلها فلا يحصل مجموع ذنبك البعضين الا للبارع المذكور  
ويحتمل ان يكون مراده لا يحصل كمال الاستغلال بعلم التفسير وفهمه الا لمن برع في العلوم كلها فان أسرار القرآن المجيد لا يظهر بعضها الا  
للبارع المذكور وهذا لا ينافي ان يكون بعض (٦) مسائل العلوم الدينية مستفاداً من التفسير (قوله سورة فاتحة الكتاب) قال العلامة

التفتازاني ولكون أوّل  
الشيء بعضه والمضاف اليه  
كله سبباً الكتاب المفتوح  
بالتحميد المحتم بالاستعاذة  
فإنه المجموع الشخصي  
لالمفهوم الصادق على  
الآية والسورة كانت  
الاضافة بمعنى الامم كافي  
جزء الشيء دون من كافي  
ان خاتم حديد أقول لك  
سورة أن تقول ظاهر قوله سبباً  
يشير بان لما يدكر بعده

ومبنى قواعد الشرع وأساسها لا يلبق لتعاطيه والتصدى للتكلم فيه الآمن برع في العلوم الدينية  
كأنها أصولها وفروعها وفاق في الصناعات العربية والفنون الادبية بانواعها وأطالاً أحدث نفسه  
بأن أصنّف في هذا الفن كتاباً يحتوي على صفوة ما بلغني من عظمة الصحابة وعلماء  
التابعين ومن دونهم من السلف الصالحين وينطوي على نكت بارعة ولطائف رائعة استنبطتها أنا  
ومن قبلي من أفضل المتأخرين وأمائل المحققين ويعرب عن وجوه القراءات المشهورة للمعزية  
الى الائمة الثمانية المشهورين والشواهد المروية عن القراء المعتبرين الا أنّ قصور بضاعتي  
يتبطل عن الاقدام ويمتنع عن الاتصاف في هذا المقام حتى سئمت لي بعد الاستخارة ما صمّ به  
عزمي على الشروع فيما أردته والياتين بما قصدته ناوياً ان اسميه بعد ان أتمته بانوار التنزيل  
وأسرار التأويل فهذا أنا الآن أشترع وبحسن توفيقه أقول وهو الموفق لكل خير ومعطي  
كل مسؤل

سورة فاتحة الكتاب مكتوبة وآياتها سبع آيات

نوع ارتباط خاص بالحكم المذكور وهما ليس كذلك فان أوّل كل شيء بعضه فاذا أضيف الى ذلك الشيء يكون  
المضاف اليه كله لا فرق في ذلك بين الاشياء ويمكن أن يقال فائدة لفظ سبباً الاشعار بأنه يمكن أن يراد باول الشيء جزئياً من جزئياته الاول  
فيكون أوّل الشيء بمعنى جزئيه الاول وأما فاتحة الكتاب فلا يصح فيه هذا التأويل لان المراد في الكتاب هو مجموع كلام الله المنزل على  
النبي صلى الله عليه وسلم لا يحجاز لا المفهوم السكلي كما صرح به الشريف العلامة حيث قال ليس لك أن تجعل الكتاب جنساً شاملاً لان  
هذه السورة فاتحة وأول بالقياس الى المجموع المنزل للمفهوم السكلي الذي هو القدر المشترك انتهى كلامه وقد يقال ان المراد من هذا  
المركب الاضافي أي فاتحة الكتاب افادة ان السورة فاتحة لاي شيء فاذا أريد بالكتاب المجموع يفهم صريحاً من المركب المذكور ما هو  
المقصود وماذا أريد بالكتاب المفهوم السكلي لم يفهم منه المقصود صريحاً بل لا بد في تحصيل هذا المعنى من تقدير مضاف اليه غير ما ذكر  
بان يقال أوّل افراد ذلك المفهوم فلم يتعين أن المراد من الكتاب ما ذكر ولا يخفى ما فيه فتأمل ثم ان الكتاب المفتوح بالتحميد المحتم  
بالاستعاذة ليس أمراً شخصياً لانه افراد كثيرة بل هو المجموع النومي وفاتحة الكتاب علم لنوع هذه السورة يؤيد بذلك ما صرح به  
بعضهم وهو ان أسماء الكتب من اعلام الاجناس وقد علم ما ذكر ان الاضافة بمعنى من تكون فبماذا كان المضاف اليه جنس المضاف  
فتكون من للبيان كافي خاتم حديد ومحملها ان يكون المضاف اليه صادقا على المضاف محمولاً عليه هكذا قالوا لكن ما رأينا في كلامهم  
تصريحاً بالعلة في وجوب كون الاضافة بمعنى من للبيان ويمكن أن يقال ان الاضافة في مثل جزء الشيء ويدور يد مثلاً بمعنى الامم ولا حاجة

(قوله خفايا الملك والملكوت) الملك عالم الشهادة والملكوت الغيبات (قوله وخبايا قدس الجبروت) الجبروت عند الامام  
 الغزالي عالم المعاني والامور العلمية وعند الشيخ الكامل صاحب الفتوحات عالم النفوس وقيل المراد عالم العقول لانه جبر نقصانها  
 يكون ما يمكن له حاصل الفعل واراد الجبروت في مقابلة الملكوت يشهد بأنه ليس بالمعنى الثاني ولا الثالث لان عالم العقول والنفوس  
 داخلان في الملكوت والانسب والمعنى الاول وهي الحقائق العلمية فيكون المراد بالملكوت الموجودات الخارجية المعيّنة عن  
 الحواس والاولى ان يقال خبايا القدس والجبروت الاسرار الالهية اى الامور المتعلقة بالذات والصفات المقدسة (قوله فيا واجب  
 الوجود الخ) لما ذكر من اول الخطبة الى هنا الامور المتعلقة بالذات والصفات المقدسة صار كانه يحث بتجلى له الحق تعالى  
 غاطبه بقوله فيا واجب الوجود كما قالوا في اياك نعبد وسبحي والفاء فاء السببية لانه لما ذكر سماعي النبي صلى الله عليه وسلم  
 في باب التبليغ والهداية صارت الامور المذكورة سببا لطلب الرحمة الكاملة عليه عليه السلام وتخصيص الصفات المذكورة بالذكر لان  
 وجوب الوجود يرتب عليه جميع الصفات وفضلان الجود وكثرته مناسب للاسئلة المذكورة ووجوب الوجود وفاض الجود يدل على  
 كونه مبدأ لكل شئ فاللام بعد ايراد كونه تعالى غاية الغايات وانما كان كذلك لان الغاية مافعل الفاعل لاجله وهو تعالى حقيق بان  
 يكون منتهى المطالب وعمل كل عامل لاجله وفي عبارته دلالة على ان الله تعالى هو المطالب الاعلى للعارفين الكاملين ولذا قال اهل  
 التحقيق العبادة ثلاث مراتب الاولى ان يعبد الله تعالى طمعا للثواب وهو ربا من العقاب وهذا هو المسمى بالعبادة وهذه الدرجة  
 نازلة جدا الثانية ان يعبد الله لاجل ان يتشرف بعبادته و يتشرف بقبول تكليفه و يتشرف بالانابة اليه وهذه الدرجة اعلى  
 من الاولى وهذا هو المسمى بالعبودية الثالثة ان يعبد الله تعالى لكونه الها لقاو كونه عبدا له وهذا اعلى المقامات وأشرف  
 الدرجات وهو المستحق بان يسمى بالعبودية واليه الاشارة بقول المصلى اصيلي لله فوالق لثواب الله بطلت صلته (قوله نوازي غناه  
 الخ) يحتمل ان يكون الغناء الاول بالغناء المعجمة بمعنى النفع والثاني بالغناء المهملة (هـ) بمعنى التعب ويحتمل العكس فان قلت

لم اقتصر على طلب الصلاة  
 الموازية للعناء ولم يطلب  
 ازيد عليها قلت المراد  
 من الموازية للعناء كونه في  
 اقصى درجات الكمال  
 كما ان غناؤه صلى الله عليه  
 وسلم في اعلى مراتب الكمال  
 فان قلت ينبغي ان يقدم

خفايا الملك والملكوت وخبايا قدس الجبروت ليتفكروا فيها تفكيرا ومهدم قواعدهم  
 الأحكام وأوضاعها من نصوص الآيات وألماعها ليذهب عنهم الرجس ويطهرهم تطهيرا فمن  
 كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد فهو في الدارين حديد وشهيد ومن لم يرفع اليأسه وأطفأ  
 نبرسه يعيش ذميا (يصل) سعيرا فيا واجب الوجود ويا فاض الجود ويا غاية كل مقصود صل  
 عليه صلاة نوازي غناؤه وتجازى غناؤه وعلى من أعانته وقررتبناؤه تقريرا وأفض علينا  
 من بركاتهم وأسلك بنا مسالك كراماتهم وسلم عليهم وعلينا تسليما كثيرا ~~عجوبه~~ فان  
 أعظم العلوم مقدارا وأرفعها شرفا ومنارا علم التفسير الذي هو رئيس العلوم الدينية ورأسها

عناؤه بالعين المهملة على غناؤه بالعين المعجمة ليكون ترقيا من الادنى الى الاعلى قلت تقديم الغناء بالعين المعجمة لشرقه بالنسبة الى ما تلاه  
 (قوله فان أعظم العلوم مقدارا وأرفعها شرفا الخ) فيه بحث قد صرح في الطوالع بان أعظم العلوم وأرفعها ورئيسها ورأسها علم الكلام  
 قد يقال يجب الجمل على ان المراد من العلوم ههنا غير الكلام بقرينة ما ذكر في الطوالع لايحتمل ان الاعتدال على مثل هذه القرينة  
 بعيد جدا ويمكن ان يقال ان لكل منهما شرفا ومرتبة على الآخر من وجه اما مرتبة الكلام فلان اثبات موضوع التفسير موقوف على  
 الكلام فانه متوقف على وجوده متمك من سل الرسول صلى الله عليه وسلم وهذه مما ثبتت في علم الكلام واما مرتبة التفسير فلان  
 كثير من المسائل الكلامية ثبتت بالآيات كإعادة الاجسام ولا يازم الدور لا اختلاف الموقوف والموقوف عليه لكن ظاهر هذا  
 مخالف لما في شرح المواقف حيث قال ان علم الكلام أشرف العلوم بحسب جمعه جهات الشرف فليتأمل وان قيل انه اراد ان من أعظم  
 العلوم ولكنه تسامح في العبارة للمبالغة اندفع عن كلامه ما ذكره ههنا كلام وهو انهم ذكر وان لكل علم موضوعا فموضوع التفسير  
 اما ان يكون المفهوم الكلي الصادق على ما بين الدفتين وهو كلام الله المنزل على النبي صلى الله عليه وسلم المتحدى به أو يكون موضوعه  
 السور والآيات الكرى بمحسنة فلا يخالو اما ان يكون موضوعه مجموع السور من حيث هو مجموع أو يكون كل آية كريمة موضوعا من  
 موضوعاته وحينئذ نقول لائق ان يقول ليس المذكور اذ لنا في موضوع العلم في التفسير ليس عن المفهوم الكلي المذكور ولا  
 عن المجموع من حيث هو مجموع فيبقى الاحتمال الثالث ولا يخفى بعد ان يكون كل آية موضوعا حتى تكون موضوعاته بقدر عدد الآيات  
 ويمكن ان يقال ان المفهوم الكلي موضوع التفسير لكن البحث عن افراده وهي الآيات باعتبار انه يستفاد منها احوال المفهوم  
 الكلي كما وقع في سائر العلوم من البحث عن انواع الموضوع فان الكلمة موضوع النحو وبحث فيه عن انواعها بل عن انواع الاسم

سبب  
 بيان

فان معنى المشتق شئ يتصف بالصدر ولانه يطلق على كل واحد من الناس انه متكلم مع ان الكلام لاية يوم به قيام العرض بالحل بل كلامه صوت مكيف بكيفيات مخصوصة والصوت كيفية تعرض للهواه وليس عرضا قائما بالكلام فتأمل ثم قال فان قلت الانزال التحريك من الاعلى الى الاسفل والكلام من الاعراض المتزايلة التي لاستقرار اجزائها فكيف يتصور انزالها قلت جعل انزال الحرف الذي يقوم به الحروف الملقوفة المجموعة ولوعند الاداء الى المنزل عليه أو صورها المحفوظة أو المكتوبة انزال الكلام مجازا وقال الشريف العلامة الموصوف بالحركة حقيقة هو التحريك بالذات من الجواهر الافراد وما يتركب منها دون الاعراض سواء كانت أجزاءها مجتمعة كاللون أو وسيلة كالصوت الذي هو جنس الكلام فكيف يتصور انزال القرآن وتزليه مع انهم انحرىك من الاعلى الى الاسفل فهذا مبنى على متعارف اللغة حيث يصفون الكلام بما وصف به مبالغه فيقولون نزل الينان من القصر حكم الامير أقول في كلامهما نظر فاما لانسلان الصوت مطلقا فيكون من الاعراض السببالية المتزايلة التي لا تثبت في الوجود ولا استقرار اجزائها وانما يكون هذاني الصوت الموجود لنا واما انه لا يمكن صوت مستقر في الوجود أصلا فمنوع حتى يثبت بالدليل وهما كلام آخر يعرف بالتأمل والذي يؤيد المنع الذي ذكرناه من انه لا يجوز ان يوجد صوت مجتمع الاجزاء في الوجود مستمر وجوده ما ذكره صاحب المواقف وارتضاء شارحه ان الشيخ بالحسن الاشعري لمقال الكلام هو المعنى النفسى فهم الاصحاب منه ان مراده مدلول اللفظ وحده وهو القديم عنده وهذا الذي فهموه من كلام الشيخ له اوزان كثيرة فاسد فوجب ان يحمل كلام الشيخ على ان المراد بالكلام النفسى أمر شامل للفظ والمعنى جميعا قائم بذات الله تعالى وما يتوهم من ان ترتب الكلمات والحروف مما يدل على الحدوث فباطل لان ذلك لقصور آلات القراءة وهذا المحمل لكلام الشيخ (٤) مما اختاره الشهرستاني انتهى فقد صرح بقيام اللفظ بذات الله

<p>تعالى مع أزليته وعدم تبديله وترتب أجزائه وصرح بان ترتب أجزاء الكلام بالنسبة اليها لقصور آلات القراءة (قوله فتحدي) الفاء</p>	<p>فتحدي بقصر سورة من سورة مصاقع الخطباء من العرب العرباء فلم يجد به قديرا وأختم من تصدى لمعارضته من فضحاء عدنان وبلغا حيطان حتى حسبوا انهم سحجروا تسجيحا ثم بين للناس ما نزل اليهم حسبا عن لهم من مصالحهم ليدبروا آياته وليتذكر أولو الابواب تذكيرا فكشف لهم قناع الانغلاق عن آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات هن رموز الخطاب تأويلها وتفسيرها وأبرز غوامض الحقائق ولطائف الدقائق ليتجلى لهم</p>
--	---

فاء السببية لان التنزيل المذكور سبب التحدي ولا يجب ان يكون فيه ضمير الموصول مع انه قال الرضى يشقوى خفايا عندي ان الجملة التي يلزمها الضمير تحكي المبتدا والصفة والصلة اذا عطف عليها جلة اخرى متعلقة بالاعطوف عليها معنى يكون مضمونها بعدم مضمون الاولى متراخيا أولا وبغير ذلك جاز تجرد احدي الجملتين عن الضمير الرابطة ا كشفاء بما في أختها التي هي كجزأيهما سواء كان مضمون الاولى سبب المضمون الثانية كفى مسألة الذباب ولا انتهى وعلى هذا يجوز ان يكون الفاء المذكور مجرد العطف والتعقيب (قوله قديرا) القدير ههنا بمعنى القادر اذ ليس المراد في المبالغة بل في أصل القدرة والباء في قوله به بمعنى على أي لم يجد قدرا اعليه وفي نفي القدرة رد على من قال ان بعضهم قادر ون على مثل القرآن لكن الله تعالى صرف عنهم وداعبهم اليه وانما قال قديرا نظرا الى نذيرا (قوله ثم بين للناس الخ) خص التذكري بولي الابواب لان التذكري هو العلم والمعرفة وهما يكونان لاولى الابواب بالعقول الخاصة من الكدورات والتذكير مفعول مطلق بمعنى التذكري أو مصدر لافعل محذوف أي ليتذكر واو يذكري واو يذكري واو يذكري (قوله آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات) وقوله تأويلها تفسير الف ونشر من غير ترتيب رعابة للسجع فان التفسير للحكمات والتأويل للمتشابهات لقوله تعالى وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم على ما هو رأي المأزلة (قوله غوامض الحقائق ولطائف الدقائق) اضافة الغوامض الى الحقائق ولطائف الدقائق من قبيل جرد قטיפه من اضافة الصفة الى الموصوف أو العكس ففيه الخلاف المشهور بين البصر بين والكوفيين واضافة الغوامض الى الحقائق لانها لا تخضع غموض ودقة غالبها واللطائف اما ان يراد بها الامور الخفية أو أمور تقبها الطباع وعلى كلا المعنيين مناسب للدقائق

للاستغراق وفي عبارة الكتاب اطائف الاولى الاقتباس وهو ظاهر الثانية الطباق وهو ايراد المتضادين وهما اللوهية والعبودية  
 الثالثة براعة الاستهلال الرابعة الاكتفاء وهو الاقتصار على كونه نذرا قيل الاكتفاء بالنذير لكونه اقتباسا من القرآن فلا بد  
 من اتباعه أقول فيه نظر اذ لا يجب في الاقتباس الا الاتيان ببعض ألفاظ القرآن أو الحديث واما ابراده من غير زيادة وتقصان  
 فلا يجب كيف وقد غير المصنف عبارة القرآن وهي قوله تعالى تبارك الذي نزل الفرقان على عبده بقوله الحمد لله الذي نزل الفرقان  
 واعلم ان تخصيص النذير بالنذر وان حصل الاكتفاء لو ذكر البشير فقط لشدته الاهتمام به لان النفوس في الاكثر مجبولة على  
 الشهوات مائلة بالطبع الى المعاصي والفرقان القرآن واختلاف العبارتين باختلاف الاعتبارين فسمى قرآنا باعتبار جمعه  
 وقرآنه قال الجوهري قرأت الكتاب قراءة وقرأ تأومنه سمي القرآن وقال أبو عبيدة سمي القرآن لانه يجمع السور ويضمها  
 وقرآنا باعتبار فرقه بين الحق والباطل أو بافترقه من سائر المعجزات فهو الفرقان بين نفسه وبين المعجزات الاخرى لبقائه أبد  
 الدهر أو بفرقه بين النبي المتزل عليه وبين سائر الانبياء والفرقان في عرف الشرع هو الكلام المتزل على النبي صلى الله عليه  
 وسلم المنقول عنه بالتواتر المكتوب في المصاحف وهذا يشمل السكك والبعض ثم المراد من القرآن الواقع في العبارة المنقولة من  
 الكشف السكك فان جعله مفتوحا بالتحديد محتجا بالاستعادة ظاهر الارتباط بالسكك وكذا الفرقان الواقع في عبارة الكتاب  
 بقرينة قوله فتحدى باقصر سورة من سورة قال العلامة التفتازاني في حاشية الكشف ولما كان اثبات الكلام بالشرع وقد  
 دل الشرع على اتصافه بما يوجب حدوده وكان الذي يقصد تفديره هو ذلك الحادث صدر كتابه بنذير من تلك الصفات لتكون مع  
 رعاية براعة الاستهلال دالة على ما هو معظم خلافيات المعتزلة وأشهر مقاصدهم في الكلام اتمى وفيه نظرا ذل ليس في ذلك الحادث  
 الخلاف المشهور بين أهل السنة والمعتزلة الذي يقصد نفسه ودل الشرع على اتصافه بما يوجب حدوده هو الالفاظ وليس  
 في حدوث الالفاظ ذلك الخلاف المشهور والجواب ان مقصوده انه دال على أشهر مقاصدهم في الكلام على زعم صاحب الكشف  
 لانه لما كان الكلام عنده ليس الا الالفاظ فقط وهي حادثة كان الكلام ليس الا ما كان حادثا فليأتى له واعترض الشريف  
 العلامة أو لاعلى ما نقلنا بان القرآن عند المصنف هو هذه العبارة وهي معجزة اجماعا ولا يشبهه على ذى مسكنا الشرع انما  
 يثبت بالمعجزة فلا يتصور اثباتها به ونقصه ان وجود العبارات معلوم بحس السمع والعجز عن العلم بما لا يتوق السليق أو المكتسب أو  
 بالاستدلال كما ستعرفه واذ اعلم اعجازها علم انها ليست بكلام البشر وانها كلام خالق القوى والقدر كما نص عليه المصنف فيا بعد فتكون  
 هي معجزة من عند الله دالة على صدق مدعى النبوة فثبت الشرع بتوقفه على العلم بثبوتها واعجازها وكونها من الله تعالى فلا يصح  
 اثبات شيء من ذلك بالشرع وانما يبان انصاف القرآن بما ذكر من التأليف والتنظيم والتنجيم مثلا مرظاها مكشف ليس مما  
 يستفاد من الشرع ويمكن دفعهما بان يقال مراد العلامة التفتازاني من قوله لما كان اثبات الكلام بالشرع ان اثبات كلام  
 الله تعالى بالنظر الى أكثر الناس بالشرع لان من قدر على تحقيق اعجازها والاستدلال به على انه كلام الله وجد فهو قليل ومن قوله  
 وقد دل الشرع على اتصافه بما يوجب الحدود ان انصاف كلامه تعالى بما يوجب الحدوث مثل التركيب من الكلمات والحروف  
 المرتبة في الوجود المستتمة للحدوث يستفاد من الشرع أى للشرع دخل فيه نعم من نظر الى ما بين الدفتين يعلم كونه مركبا من  
 الكلمات والحروف فيعلم كونه حادثا لكن لا يحصل له العلم بان كلام الله مركب من الالفاظ متصف بالحدوث الابعدا عنه بانه كلام الله  
 تعالى والعلم بكونه كلامه تعالى مستفاد بالنظر الى اكثر من الشرع كما قلنا فليأتى له ثم ان في كلام الشريف العلامة بحثا آخر  
 وهو ان قوله ثبوت الشرع وقوف على ثبوت اعجاز القرآن ممنوع لم يجوز ان يكون ثبوت الشرع بمعجزات اخرى ثم اخبر  
 الشارع بكون القرآن كلام الله تعالى فلا يلزم الدور فتدبر ثم قال العلامة التفتازاني فان قيل الشرع أثبت الكلام انه صفة  
 لله تعالى فيكون قديما بضرورة امتناع قيام الحدوث بذاته تعالى أوجب بان الصفة هي التكميل ومعناه ايجاد الاصوات  
 والحروف في محالها فيرجع الى الصفات الاضافية ورد بان المفهوم من التكميل من قام به الكلام وايجاد العرض في محل لا يوجب  
 اتصاف الموجود به اتمى وفيه نظر اذ لقاتل ان يقول ان معنى التكميل من اتصاف بالتكميل لانه انصاف بالكلام كالمعنى سائر المشتقات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِتَمِّمٍ بِالْخَيْرِ

(قوله الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا) قال صاحب الكشاف في خطبته الحمد لله الذي أنزل القرآن كلاما مؤلفا منظمًا وقال الشريف في الحاشية دل بلاي التعريف والملك على اختصاص الحمد به تعالى وقال في حاشية شرح المختصر دل الشارح في قوله الحمد لله بلاي التعريف والاختصاص على اختصاص جنس الحمد به تعالى المستأنز لاختصاص الحمد كاهتمامه على قاعدة أهل الحق وأورد بعض العلماء أنه أطبق شراح الكشاف وغيرهم من تلامه على ذلك ولي فيه بحث لان الظاهر ان اللام انما يدل على الاختصاص بمعنى التعاق الخاص لا بمعنى الانحصار يدل على ذلك انهم ماعده من طرق الحصر كما عدوا سائر الحروف المشهورة بالحصر منها وان قولك المال لزيد لو كان مفيدا لحصر المال على زيد كان قولك المال الا لزيد مفيدا لحصر المال على زيد لا على قصر المال في زيد ولو كان الله الحمد مفيدا لحصر الحمد على الاختصاص بالله تعالى لا على قصره على الله تعالى لان قولك الحمد لله لما كان دالا على اختصاص الحمد به يعني كونه مقصورا عليه تعالى لم يكن تقديم الظرف مفيدا للاختصاص الحاصل بدونه بل قصر ذلك على الاختصاص على المبتدأ واللازم منتف كلف لا وصاحب الكشاف نفسه قد قال في سورة التغابن قدم الظرفان في قوله له الملك وله الحمد ليدل تقديمهما على اختصاص الملك والحمد بالله عز وجل أقول الجواب عما ذكرنا ان قوله انهم ماعده من طرق الحصر ان أراد به (٢) انهم ماعده من الطرق المذكورة في باب القصر من أبواب علم المعاني فعدم ذكره فيه لا يدل على عدم كونه من طرقه فانهم ماحصروا الطرق فيما ذكر في الباب المذكور يدل على ذلك ان صاحب التلخيص وغيره ذكروا ان كون الخبر المحلى باللام يدل على القصر كزيد المنطق مثلا فانه يدل على قصر الانطلاق على زيد ولم يذكروا ذلك في باب القصر وان أراد انهم لم يعدوه من طرق القصر أصلا فممنوع فان قوطم اللام للاختصاص يدل ظاهرا على انه لا قصر وعماد ذكره ثانيا انه يمكن ان يكون قوطم اللام للاختصاص انه في الاصل للاختصاص والحصر ثم يستعمل في معان أخر كالتعاق الخاص أو يكون مستعملا فيهما بالاشتراك ومنه قولك ما المال الا لزيد بدفتأمل نفي ذلك ما قالوا ان اللام في الاصل للتعليل ثم يستعمل في مجرد ترتب الشئ كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزا ثم اذا سلمنا ما ذكر وهو انه يلزم قصر المال على صفة الاختصاص بزيد فلا نسلم أن هذا لا يدل على انحصاره في زيد بل يدل عليه بطريق المبالغة فانه يفيد انه ليس للمال الا صفة كونه مقصورا على الاختصاص لا يتجاوز الى صفة الاشتراك بينه وبين غيره فلو كان غير هذا ما لم يكن مقصورا على صفة الاختصاص بل له صفة الاشتراك فتدبر وعماد ذكرنا ان قول صاحب الكشاف قدم الظرفان الخ يجوز ان يكون معناه انما كان اللام قديحي ولفظ القصر فلو قيل الحمد لله لم يكن نصافي حصر الحمد عليه تعالى فقدم الظرفان ليكون نصا فاللام في الحمد مجرد التعاق فيكون النص على القصر مستفادا من التقديم ثم انهم لم يكن اللام للقصر لم يكن الحمد مفيدا للقصر الحمد على الله تعالى وكان معناه مجرد تعاق الحمد بالله تعالى فلا يفهم منه ما هو الغرض الاصلى من قصر الحمد عليه تعالى \* واعلم ان بين العبارة المنقولة من أول خطبة الكشاف وبين الفقرة الاولى من خطبة الكتاب فرقا من وجوه الاول ان المراد من الانزال في السماء الدنيا فانه يرى انه أنزل من اللوح المحفوظ الى السماء الدنيا دفعة ثم نزل بحسب المصالح منجما وهذا لم يقيد صاحب الكشاف أنزل بقوله على عبده ولم يتعرض المصنف للانزال المذكور دفعة واحدة لان ظهور اعجازه وعموم فيضه وهذا يتبع التنزيل على عبده ليكون للعالمين نذيرا ولا يخفى مناسبة الانزال للقرآن الذي هو الجمع في الاصل كاسميحيء وملاءمة التنزيل للفرقان الثاني ان عبارة المصنف مشتملة على فائدة التنزيل وهي الاذكار الثالث الاشارة الى كونه صلى الله عليه وسلم معوثا الى كافة الخلق بقوله ليكون للعالمين نذيرا على ما قرآن اللام في العالمين

من الطرق المذكورة في باب القصر من أبواب علم المعاني فعدم ذكره فيه لا يدل على عدم كونه من طرقه فانهم ماحصروا الطرق فيما ذكر في الباب المذكور يدل على ذلك ان صاحب التلخيص وغيره ذكروا ان كون الخبر المحلى باللام يدل على القصر كزيد المنطق مثلا فانه يدل على قصر الانطلاق على زيد ولم يذكروا ذلك في باب القصر وان أراد انهم لم يعدوه من طرق القصر أصلا فممنوع فان قوطم اللام للاختصاص يدل ظاهرا على انه لا قصر وعماد ذكره ثانيا انه يمكن ان يكون قوطم اللام للاختصاص انه في الاصل للاختصاص والحصر ثم يستعمل في معان أخر كالتعاق الخاص أو يكون مستعملا فيهما بالاشتراك ومنه قولك ما المال

الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا

الا لزيد بدفتأمل نفي ذلك ما قالوا ان اللام في الاصل للتعليل ثم يستعمل في مجرد ترتب الشئ كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزا ثم اذا سلمنا ما ذكر وهو انه يلزم قصر المال على صفة الاختصاص بزيد فلا نسلم أن هذا لا يدل على انحصاره في زيد بل يدل عليه بطريق المبالغة فانه يفيد انه ليس للمال الا صفة كونه مقصورا على الاختصاص لا يتجاوز الى صفة الاشتراك بينه وبين غيره فلو كان غير هذا ما لم يكن مقصورا على صفة الاختصاص بل له صفة الاشتراك فتدبر وعماد ذكرنا ان قول صاحب الكشاف قدم الظرفان الخ يجوز ان يكون معناه انما كان اللام قديحي ولفظ القصر فلو قيل الحمد لله لم يكن نصافي حصر الحمد عليه تعالى فقدم الظرفان ليكون نصا فاللام في الحمد مجرد التعاق فيكون النص على القصر مستفادا من التقديم ثم انهم لم يكن اللام للقصر لم يكن الحمد مفيدا للقصر الحمد على الله تعالى وكان معناه مجرد تعاق الحمد بالله تعالى فلا يفهم منه ما هو الغرض الاصلى من قصر الحمد عليه تعالى \* واعلم ان بين العبارة المنقولة من أول خطبة الكشاف وبين الفقرة الاولى من خطبة الكتاب فرقا من وجوه الاول ان المراد من الانزال في السماء الدنيا فانه يرى انه أنزل من اللوح المحفوظ الى السماء الدنيا دفعة ثم نزل بحسب المصالح منجما وهذا لم يقيد صاحب الكشاف أنزل بقوله على عبده ولم يتعرض المصنف للانزال المذكور دفعة واحدة لان ظهور اعجازه وعموم فيضه وهذا يتبع التنزيل على عبده ليكون للعالمين نذيرا ولا يخفى مناسبة الانزال للقرآن الذي هو الجمع في الاصل كاسميحيء وملاءمة التنزيل للفرقان الثاني ان عبارة المصنف مشتملة على فائدة التنزيل وهي الاذكار الثالث الاشارة الى كونه صلى الله عليه وسلم معوثا الى كافة الخلق بقوله ليكون للعالمين نذيرا على ما قرآن اللام في العالمين

# الجزء الاول

من التفسير المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل تأليف امام

المحققين وقدوة المدققين القاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله

ابن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي وهو نسبة

الى قرية يقال لها البيضاء من أعمال شيراز

توفي سنة احدى وتسعين وسبعمائة

رحمه الله وأسكنه من

الفردوس أعلاه

آمين

o:

✽ وبهامشه حاشية العلامة الفاضل أبي الفضل القرشي الصديقي

الخطيب المشهور بالكازروني رحمه الله آمين ✽

✽ قد قرر المجلس الاعلى بالازهر تدريس هذا الجزء ✽

✽ لطلبة السنة السادسة ✽

322283  
12  
16.

• (طبع بمطبعة) •

دار الكتب العلمية الكبرى

✽ على نفقة أصحابها ✽

✽ مصطفى الباني الحلبي وأخويه بكرى وعيسى ✽

✽ بمصر ✽



مجله علمی و ادبی، از بدایه  
[توضیحی از کتابخانه]  
vol. 1 [1900]





